ومن يتوكل على الله فهو حسبه

الحمد لله الباري على طبع الحاشيتين على شرح الكافية لملا جامي عصمتها
من مغلطات الفقير الى الله الغني مسعود [illegible] الاستوائي

ملا جمال

و

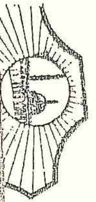
ملا عبد الرحمن

بامر المولوي محمد خادم حسين العظيم آبادي ادامه الله ذو الايادي

في المطبع العلوي باهتمام علي بخش خان لكهنو

سيد سعد الدين مسعود المحترم

[illegible]



ومن يتوكل على الله فهو حسبه

الحمد لله الباري على طبع الحاشيتين على شرح الكافية للملا جامي عفي عنه

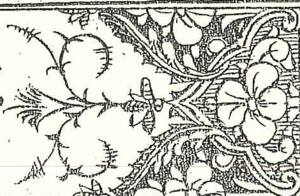
ملا جمال

و

ملا عبد الرحمن

بامر المولوي محمد خادم حسين العظيم آبادي ادامه الله ذو الايادي

في المطبع العلوي باهتمام علي بخش خان لكنو



حاشیه جمال

بسم الله الرحمن الرحیم

الحمد لله المرفوع شانه المنصوب براهینه المجرور سلطانه والصلوة على نبيه المجزوم الآخر خلانه مالتی فی الدنیا میزانه وعلى الآل والاصحاب المجرد فعلهم عن حامل عذاب الله وناصب هو نیرانه رضی الله تعالى عنهم اجمعین مارفع راسهم الدین وبعد فیقول العبد المفتقر الى الله المتعال القدیر العبد المنكسر البال جمال بن نصیر ان شرح الكافیة لمولانا نور الدین عبد الرحمن الجامی قدس سره السامی لما كان له اسلوب غریب جامع لفوائد التی جلها بل كلها وكان قابلا لان یستخرج عنه فوائد اللآلی والفواصل قد استخرجوا من بحار اسالیبه الفرائد العجیبة لم یتركوا حاجة الى الغیر الا انی قد تتبعت مواقع الفهم الفوائد فوجدت شیئا من البقیة وجمعته تذكرة منی للاحباب وتبصرة لاولی الالباب والله ولی التوفیق والیه المرجع والمآب وقد كان تاریخ الفراغ من الهجرة النبویة صلی الله تعالى وسلم على صاحبها الف سنة وتسعة عشر سنة[1019] اعلم ان الشارح قدس سره جمع بین التسمیة والحمد فقال بسم الله الرحمن الرحیم اه اقتداء بالكتاب العزیز وعملا بما علیه العلماء وامتثالا لحدیثی الابتداء الا ان ظاهر الحدیثین یقتضی اتیان كل منهما على حدة اذ ترتب الابتریة والاقطعیة على ترك التسمیة والحمد یؤذن بامكان انفكاك كل منهما عن الآخر وهو یشعر بعدم حصول احدهما فی الآخر بمعنى الحمد وان یوجد فی التسمیة الا ان ذلك لیس بمعتبر عند الشارع والا لم یكن لحدیث الحمد فائدة لعدم تصور انفكاك الحمد عن التسمیة الا ان یقال الفائدة حینئذ اظهار انه لابد من قصد المتكلم فیه ذلك والا لم یكن معتبرا وان كان موجودا او التعارض المتوهم بینهما مدفوع بحمل الابتداء فی احدهما على الحقیقی وفی الآخر على الاضافی او حمل الابتداء على العرفی الممتد الى حین الشروع فی المقصود او حمل احدهما على القلبی والآخر على اللسانی والكتبی وقیل البدایة فی الحدیثین بمعنى التقدیم قال فی المغرب بدأ بالشیء اذا قدمه فمعنى الحدیثین كل امر ذی بال لم یقدم علیه بسم الله فهو ابتر وكل امر ذی بال لم یقدم علیه الحمد لله فهو اجزم فلا وجه لتوهم التعارض بینهما اذ من البین ان لا استحالة فی تقدیم شیئین او اشیاء على امر واحد كسرت الباء وان كان حقها الفتح لكونها من الحروف المفردة للزوم الحرفیة والجر وكسر لام الامر والاضافة مع انهما لیستا ملزومتین للحرفیة والجر لئلا یلتبسا بلام الابتداء او فتح واو القسم وتاءه مع كونهما ملزومین له لان لزوم الجر لهما لیس لنفسهما بل لنیابتهما عن الباء وفتح كاف التشبیه والواو العاطفة على ما هو الاصل وفقد الباعث لعدم لزوم الحرفیة فی الاول وعدم لزوم الجر فی الثانی كذا قیل وهی متعلقة بما جعل التسمیة مبدأ له فیقدر فی الابتداء والقراءة والاكل مثلا بسم الله ابتدئ او اقرأ او آكل والباء للاستعانة والمعنى ابدأ او اقرأ او آكل شیئا مستعینا

بسم الله وتبركا به والمقصود تحصيل التيمن والتبرك في مفاعيل الافعال لا ايقاع الافعال عليه ومنه ظهر ان الباء في هذه ليست للابتداء الا للاستعانة فقط فسقط توهم التعارض اذ الابتداء به على ذلك التقدير الامر المشروع فيه المتبرك بسبب الحمد والتسمية وانما قدر العامل موخرا مع ان جهة التقديم افادة الحصر ورداعلى المشركين حيث كانوا يقولون باسم اللات والعزى نفعل كذا فيوخرون افعالهم من ذكر ما اتخذوه معبودا اللخجا والتشا بالتقديم فيجب على الموحدان يقصد ذلك في اسم الله تعالى فانه الحقيق بذلك واشعارا بان اسم الله اهم الاشياء عند المؤمن ونصب عينيه واعترض باقرأ باسم ربك اجاب الزمخشري بانها اول سورة نزلت فكان تقديم الامر بالقراءة فيها اهم قال السيد السند قدس سره في حواشي المطول يعني من الامر باختصاص القراءة اذ لا يناسب المقام فلا يرد ما يتوهم من كون تعيير اسم الله اهم منه انتهى وانت خبير بان المتبادر من الاهمية الاهمية بالقياس الى اسم الله تعالى اذ الكلام فيه لا بالقياس الى ما ذكره على انه لا حاجة اليه لما ذكره قدس سره في حواشي شرح المفتاح من ان اسم الله تعم وان كان اهم عند المؤمن ونصب عينيه الا انه اذا وقع في التركيب فربما وجب تاخيره في الكلام لوجود ما يقتضي تقديم غيره وذلك لا ينافي الاهمية الثابتة في نفسه واجاب السكاكي بتقديرها متعلقة باقرأ الثاني واعترض بعض البصريين بانه يلزم الفصل بين المؤكد وتاكيده بمعمول المؤكد وهذا سهو منه اذ لا تاكيد ههنا بل اقرأ اولا بايجاد القراءة وثانيا بقراءة مقيدة ونظيره قوله تعم الذي خلق خلق الانسان من علق ومثل هذا الايسمى تاكيدا ثم هذا الاشكال لازم على قوله ان الباء متعلقة باقرأ الاول لان تقييد الثاني اذ المانع من كونه توكيدا انما التقييد الاول ولو سلم ففصل الموصوف عن صفته بمعمول الصفة جائز باتفاق كمررت برجل عمرو ضارب فكذا في التوكيد وقد جاز الفصل بين المؤكد والموكد في قوله تعالى ولا يحزن ويرضين بما آتيتهن كلهن مع انهما مفردان والجمل اجمل للفصل وايقاعا للموافقة بين الاسم والمسمى فكما ان ذاته تعالى مقدمة على الموجودات ينبغي ان يكون اسمه مقدما في الذكر على الافعال المشروع فيها متلبسة به في المغني جملة البسملة ان قدر ابتدائي باسم الله فاسمية وهو قول البصريين او ابتدأ باسم الله ففعلية وهو قول الكوفيين وهو المشهور في التفاسير وكتب الاعاريب ولم يذكر الزمخشري غيره والاسم عند البصريين من الاسماء التي حذفت اعجازها لكثرة استعمالها وبنيت اوائلها على السكون وادخل عليها مبتدأ بها همزة الوصل ويشهد له تصريفه على اسماء وسمى حيث يدلان على ان اصله سمو كما قال البصريون ولو كان من السمة كما قال الكوفيون لكان جمعه اوساما وتصغيره وسيما وليس كذلك فاصله عند البصريين سمو تحركات السين حذف آخره كما في يد ودم فبقي حرفان اولهما متحرك والثاني ساكن فلما حرك الساكن اسكن المتحرك للاعتدال واتي بهمزة الوصل وقيل للارادة والتخفيف لكثرة الاستعمال حذفوا آخره ثم لم يجوزوا ان يحذف اوله لقاويا عن الاجحاف فحذف حركته واجتلبت همزة الوصل وقيل اصله اسم من سما يسمو ومن سمي مثل ادع وارم فجعلوا هذه الصيغة اسما وادخلوا عليه وجوه الاعراب واخرجوها عن حد الافعال ومن السمة عند الكوفيين اصله وسم حذفت الواو وعوضت عنها همزة الوصل ورد بان الهمزة لم تعهد داخلة على ما حذف صدره في كلامهم وقيل لا حذف ولا تعويض وانما قلبت الواو همزة كما في اشاح واعاء ثم لكثرة الاستعمال عوملت معاملة همزة الوصل وفائدة الخلاف هي ان من قال باشتقاقه من السمو يقول انه تعالى لم يزل موصوفا قبل وجود الخلق وبعدهم وعند فنائهم لا تاثير لهم في اسمائه وصفاته وهو قول اهل السنة القائلين بان الواضع هو الله تعالى ومن قال باشتقاقه من الوسم بمعنى العلامة يقول كان الله في الازل بلا اسم وصفة فلما خلق الخلق جعلوا له اسماء وصفات وهو قول المعتزلة وانما قيل بسم الله ولم يقل بالله لان التبرك والاستعانة بذكر اسمه او للفرق بين اليمين والتيمن اولا

اسماء الله تعالى كثيرة فلم قال بالله لتوهم ان الاستعانة والتبرك بهذا الاسم فقط ولم يكتب الالف على ما هو وضع الخط لكثرة الاستعمال بخلاف

اقرأ باسم ربك فطولت الباء عوضا عنها والله علم للذات واجب الوجود المستحق لجميع المحامد الموصوف بصفات الكمال المنزه عن النقصان

والزوال الخالق للبريات المكون للكائنات وقيل اسم لمفهوم واجب الوجود المستحق للمعبودية فيكون كليا منحصرا في فرد وفيه نظر لانه

لو كان كذلك لما كان قولنا لا اله الا الله مفيدا للتوحيد لان الكلي من حيث هو كلي يحتمل الكثرة واللازم باطل فالملزوم مثله وايضا فالمراد

بالاله في هذه الكلمة اما المعبود بالحق فيلزم استثناء الشيء من نفسه او مطلق المعبود فيلزم الكذب لكثرة المعبودات الباطلة قيل والاظهر انه

وصف في اصله لكنه لما غلب عليه بحيث لا يستعمل في غيره وصار كالعلم مثل الثريا والصعق اجري مجراه في اجراء الوصف عليه وامتناع الوصف

به وعدم تطرق احتمال الشركة اليه لان ذاته من حيث هو بلا اعتبار امر آخر حقيقي او غيره غير معقول للبشر فلا يمكن ان يدل عليه

بلفظ ولانه لو دل على مجرد ذاته المخصوصة لما افاد ظاهر قوله تعالى وهو الله في السموات معنى صحيحا انتهى وفيه بحث لان الواضع هو الله

تعالى على ما ذهب اليه كثير من المحققين من ان الله تعالى وضع الالفاظ ووقف عباده عليها تعليما بالوحي او بخلق الاصوات

والحروف في جسم واسماع ذلك الجسم واحدا او جماعة من الناس او بخلق علم ضروري في واحد او جماعة ولو سلم فعدم كون ذاته

معقولا للبشر بلا اعتبار امر آخر لا يستلزم استحالة وضع لفظ لمجرد ذاته وايضا قوله تعالى وهو الله في السموات يفيد معنى صحيحا على القول

باشتقاقه لمجاز الاصل وقيل اصله الاله حذفت الهمزة وعوض عنها حرف التعريف وادغم اللام في اللام ثم الهمزة ان حذفت بنقل الحركة الى

ما قبلها على ما هو قياس تخفيف الهمزة يكون التزام الادغام على خلاف القياس لان الادغام فيما تحرك المثلان من كلمتين جائز لا واجب

وان حذفت مع الحركة يكون تخفيف الهمزة على خلاف القياس ووجوب الادغام على القياس فهذا الاسم لا يخلو عن خلاف القياس

كما ان سماعه خارج عن دائرة القياس وطرق العقل قيل لما جعلت اللام عوضا عن الهمزة وصارت بمنزلتها صار اجتماع المتجانسين

في كلمة واحدة فوجوب الادغام قياس او فليكن وجوب الادغام بعد العلمية لان الاجتماع ح في كلمة واحدة قال القهستاني

في شرح الكيداني واصل الجلالة الاله وكلاهما علم مخصوص به تعالى الا ان الاول اكد اختصاصا بحذف الهمزة كما في كشف البيان وغيره

الرحمن المفيض للوجود والكمال الصوري على الكل بحسب قابليات الاعيان كما هو مقتضى حكمته الباهرة وقدرته القاهرة الرحيم المفيض

للكمال المعنوي المخصوص وهو ما وعد الله للمتقين والتائبين من عباده وكلاهما اخذا من الرحمة التي هي لغة رقة القلب والانعطاف

تقتضي التفضل والاحسان باعتبار الغايات التي هي افعال دون المبادي التي هي انفعالات والرحمن ابلغ من الرحيم لان زيادة

البناء يدل على زيادة المعنى كقطع وقطّع وذلك تارة يكون باعتبار الكمية واخرى باعتبار الكيفية فعلى الاول قيل يا رحمن الدنيا لانه

يعم المؤمن والكافر ورحيم الآخرة لانه يخص المؤمن وعلى الثاني قيل يا رحمن الدنيا والآخرة ورحيم الدنيا لان النعم الاخروية كلها

جسام واما النعم الدنيوية فجليلة وحقيرة وانما قدم والقياس يقتضي الترقي من الادنى الى الاعلى لتقدم رحمة الدنيا ولانه صار كالعلم

من حيث انه لا يوصف به غيره وانما خص التسمية بهذه الاسماء ليعلم الشارع ان المستحق لان يستعان به في مجامع الامور هو المعبود

الحقيقي الذي هو مولى النعم كلها عاجلها وآجلها وجليلها وحقيرها قوله الحمد لو لله اللام فيه للجنس اذ لا يحتاج فيه الى الاستعانة بالقرائن

مع انه يفيد ما يستفاد من الاستغراق من اختصاص جميع الافراد به تعالى اذ اختصاص الجنس يستلزم اختصاص جميع الافراد

اذ لو ثبت على ذلك التقدير فرد لغيره تعالى لكان الجنس ايضا ثابتا له في ضمنه فلم يكن الجنس مختصا به تعالى والمقدر بخلافه

او الاستغراق بقرينة المقام فيكون جميع المحامد راجعة اليه تعالى مختصة به اما عند اهل السنة فلان متعلق الحمد اما صفة له تعالى ذاتية كانت او فعلية

او مخلوق له تعالى كالافعال الاختيارية للعباد التي يتعلق بها الحمد واما عند المعتزلة فلانهم وان قالوا بكون العباد خالقين لافعالهم

الاختيارية الا انهم قالوا بكون التمكين والاقدار على ذلك من الله تعالى فيمكن لهم القول برجوع الحمد المتعلق بالافعال الاختيارية اليه

تعالى فان قلت كيف القول باختصاص الحمد المذكور بالله سبحانه تعالى مع رجوع حمد الى العبد كسبا على الاول وخلقا على الثاني قلت

لعدم الاعتداد بحمد العبد وجعله كالعدم اما على الاول فلانه لا اعتبار للكسب بالقياس الى الخلق واما على الثاني فلان خلق العبد

لا لم يتصور بدون التمكين الذي هو سببه جعل كالعدم وقدم الحمد لكون المقام مقام الحمد يقتضي اهتماما بشانه مع ان ولنفيد تقديم الحصر

يحصل من تقديم الحمد لان المبتدأ المعرف باللام يكون مقصورا في الخبر والحمد لغة هو الوصف بالجميل على جهة التعظيم والتبجيل قيل ان

الكان تناولا للاختياري وغيره يصدق التعريف على المدح مع انه يقال مدحت اللؤلؤ على صفائها ولا يقال حمدتها وان خص

بالاختياري وحده لزم ان لا يكون وصفه تعالى بالصفات الذاتية حمدا له لانها ليست باختيارية لاستلزام الاختياري للحدوث

وهي قديمة اجيب بان الجميل عام لكونه محمودا به والمحمود عليه هو الجميل الاختياري المراد في التعريف والبعض منع صحة المدح على ما ليس

اختياريا وجعل مثال اللؤلؤ مصنوعا لا عبرة به واما الوصف بصباحة الخد ورشاقة القد فقد قيل هو خطأ من الجمهور وقيل باول بدلالة

على الافعال الجميلة هذا ما قيل وانت خبير بانه يلزم منه ان لا يكون الوصف على الصفات القديمة حمدا له تعالى مع انها هي الكمال الحقيقي

الجزئي ان يحمد عليه اذ ما يحوم حوله الحدوث والعدم ليس بكمال حقيقي بل هو كمال صوري الا ان يمنع استلزام الاختيار على الاطلاق

للحدوث والحق ان الحمد عام يتناول المحمود عليه الاختياري وغيره كيفما ومعناه اللغوي الذي فصله العلماء هو ستون وهو عام

وعرفا فعل يشعر بتعظيم المنعم بسبب كونه منعما وذلك الفعل اما فعل القلب او فعل اللسان او فعل الجوارح والشكر لغة فعل ينبئ عن

تعظيم المنعم بسبب الانعام سواء كان باللسان او بالجنان او بالاركان وعرفا صرف العبد جميع ما انعم الله عليه من السمع والبصر وغيرهما

الى ما خلق له واعطاه لاجله كصرف النظر الى مطالعة مصنوعاته والسمع الى تلقي ما ينبئ عن مرضاته والاجتناب عن منهياته والنسبة بين الحمدين

عموم وخصوص من وجه وبين الشكرين عموم مطلقا وكذا بين الشكر العرفي والحمد اللغوي وبين الحمد العرفي والشكر اللغوي ايضا اذ اخذت

النعمة في اللغوي بوصولها الى الشاكر وان لم يقيد كانا متحدين قال السيد السند رحمه الله ولا يخفى ان النسبة الثالثة من هذه الاربع

بحسب الوجود تامل انتهى والنسبة الثالثة هي النسبة بين الشكر العرفي والحمد اللغوي وكون الحمد اللغوي اعم مطلقا من الشكر العرفي انما هي بحسب الوجود

وان الحمد اللغوي يوجد فيما يوجد فيه الشكر العرفي لا بحسب الحمل اذ لا يحمل على صرف الجميع انه صرف اللسان فقط ولا يخفى ان النسبة الثانية

ايضا بحسب الوجود لا الحمل اذ لا يحمل على صرف الجميع انه صرف واحد من الثلثة وذلك لان الفعل المذكور في التعريف اللغوي مقيد بكونه فعلا

واحدا من الثلثة فمفهوم التعريف هو الفعل الواحد من الثلثة المنبئ عن التعظيم بسبب الانعام وهذا المفهوم لا يصدق على

صرف الجميع كما لا يصدق مفهوم صرف اللسان عليه نعم لو كان مفهوم الشكر هو الفعل المنبئ من غير تقييد بكونه واحدا من الثلثة وان كان

في نفس الامر كذلك يكون محمولا على صرف الجميع لكن يشكل بالحمد اللغوي وهو الوصف بالجميل على جهة التعظيم فانه ايضا غير مقيد باللسان

وان كان في نفس الامر كذلك فينبغي ان يكون النسبة بينه وبين الشكر العرفي ايضا بحسب الحمل لا بحسب الوجود الا ان يقال المتبادر

من الوصف هو الوصف باللسان فيحمل بحسب التبادر على اخلاقي وضعه بخلاف الفعل في الشكر اللغوي فانه ليس بمتبادر فيما ذكر وفيه

ان التبادر من الفعل ايضا هو فعل الجوارح فينبغي ايضا ان يحمل واخذا في وضعه ولم يحمل الفعل المذكور بها ما يشمله وفعل القلب والنسبة بين الحمد العرفي والشكر العرفي عموم مطلق لعمومه النعم الواصلة الى الحامد وغيره واختصاص الشكر بالنعم الواصل الى الشاكر ولان فعل اللسان او القلب وحده قد يكون حمدا وليس بشكر اذ ذاعه فيه شمول الآلات ولان الشكر بهذا المعنى لا يتعلق بغيره تعالى بخلاف الحمد والنسبة بين الحمد اللغوي والشكر اللغوي عموم وخصوص من وجه هكذا قال السيد السند قدس سره في حواشي شرح المطالع واعلم ان القول المخصوص ليس حمدا بخصوصه بل لانه دال على صفة الكمال ومظهر لها ومن ثم قال بعض المحققين من الصوفية حقيقة الحمد اظهار الصفات الكمالية انتهى فحقيقة الحمد ماهية ما يدل على صفة الكمال لا قول القائل الحمد لله كما يسبق الى الاوهام العامية ان الحمد ما يشتمل على لفظ الحمد او ما يشتق منها ثم الحمد يحتمل ان يكون مصدرا معلوما والمعنى ان الحامدية مختصة به تعالى ابدا اذ ابان الخلق عجز واعن انشاء حمد يليق به كما قال صلعم لا احصي ثناء عليك انت كما اثنيت على نفسك هو الكل الحمد وان يكون مجهولا والمعنى ان المحمودية مختصة به تعالى اشعارا بان لا محمود حقيقة الا فانه باعتبار صفته او فعله اذ ليس في العالم الا صفته او فعله وهو ايضا الكل فرد للحمد مغاير للاولى فليس المقصود من اختيار احدهما او اختيار طريق يشملها الا اختيار الكل طريق الحمد فان قيل كون الحمد مصدرا مجهولا لا يكون بمعنى مغاير للمصدر المعروف اذ لا فرق بين ان يقال حمدت زيدا وحمد زيد فلا يلائم ابتدا او جه آخر لا يقال المراد بكون المصدر مجهولا كونه محمودا لا انا نقول يا باه لفظ الحديث لانه لا يلائم الابتداء ليس على ما ينبغي فتامل ثم الحمد اصله النصب عدل الى الرفع للدلالة على الدوام والاستمرار والمبتدأ الذي خبره ظرف يحتمل الثبوت والتجدد بحسب تقديره حاصل او حصل صرح به العلامة التفتازاني في المطول لكن العدول ههنا قرينة على تقدير حاصل فيفيد الثبوت فاندفع ما قيل ان الاسمية التي خبرها ظرفية تفيد التجدد كالفعلية فكيف يكون الجملة الاسمية ههنا مفيدا للثبوت مع ان الخبر ظرف والجملة اما خبر او انشاء وعلى التقديرين يكون حمدا قوله لوليه لم يقل عبد اختيار الاسلوب غريب ليفيد النشاط والانبساط مع ما فيه من الاشارة الى ان الحمد على الذات لا يكون بدون ملاحظة صفة من الصفات فالاستحقاق الذاتي للحمد في حق الله تعالى عبارة عن استحقاق الذات للحمد باعتبار الصفات الذاتية القديمة غير المنفكة عنه تعالى لا الذات البحت والاستحقاق الوصفي عبارة عن استحقاق ذاته تعالى باعتبار الصفات الفعلية وليس فيه اختصاص استحقاقه للحمد بوصف دون وصف اذ المقصود ان علة الحمد ملاحظة الصفة مع الذات اي صفة كانت لا الذات البحت لا ان علته ليست الا هذه الصفة ثم لما كان ذكر الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم رديفا لذكره تعالى كما يشهد به الكلم الطيب في الشهادة والصلوة مع ما ورد في الحديث برواية ابي موسى المدني انه قال صلعم كل كلام لا يبدأ فيه بالصلوة علي فهو مقطوع ممحوق من كل بركة هكذا ذكره القهستاني رح في شرح الخلاصة وشرح مختصر الوقاية قال والصلوة على نبيه عاطفا بالواو واشعارا بالجمع بينهما بلا امتزاج وجملة وهذه الجملة كالاولى خبر او انشاء وافادة للثبوت ولم يقل على رسوله اقتداء بالكتاب العزيز ورعاية للسجع فان قلت السجع مذموم منهي عنه فكيف يراعي قلت المذموم والمنهي عنه التكلف فيه والاعتقاد عليه لا مطلقا كما ورد اياك والتكلف في السجع يدل على ذلك وجود الفواصل في القرآن والنبي فعيل بمعنى فاعل بدليل مجيء جمع جمع السلامة ومجيء تكسيره على افعلاء لا بمعنى المفعول كما قيل اذ فعيل بمعنى المفعول لا يجمع جمع السلامة ولا يجيء تكسيره الا على فعلى في الشافية وفعيل بمعنى مفعول بابه فعلى نحو جرحى واسرى وقتلى وجاء اسارى وشذ قتلاء واسراء ولا يجمع جمع الصحيح فلا يقال جريحون ولا جريحات ليتميز عن فعيل الاصل ثم الفعيل صحيح اللام جاء جمعه على فعلاء وافعلاء كظرفاء واصدقاء فما قيل هو من المهموز لا من النباوة اي الرفعة كما قيل وانما جمع على انبياء وانكان صحيح اللام يجمع على فعلاء كظرفاء لانه للزوم التخفيف

6

رسل مشتمل اللام كاصفياً ليس على ما ينبغي فتامل من النبوة بمعنى الرفعة او من النبأ بمعنى الخبر انسان بعثه الله تعالى الى الخلق لتبليغ الاحكام
وبينه وبين الرسول مساواة عند البعض لكن يخالفه ما روي عنه صلعم انه سئل عن الانبياء فقال مائة الف واربعة وعشرون الفا فقيل
لكم الرسل منهم فقال ثلثمائة وثلثة عشر وقيل الرسول انسان بعثه الله تعالى لتبليغ ما اوحي اليه فان كان صاحب كتاب او ناسخ شريعة
سابقة فهو نبي وعلى هذا يكون النبي اخص وهذا ايضا يخالف ما روي وظاهر قوله تعالى وما ارسلنا من قبلك من رسول ولا نبي وقيل
الرسول من كان صاحب شريعة جديدة والنبي اعم منه كما ذكره القاضي في تفسير قوله تعالى في حق اسمعيل على نبينا وعليه الصلوة
والسلام وكان رسولا نبيا من انه يدل على ان الرسول لا يلزم ان يكون صاحب شريعة متجددة فان اولاد ابراهيم على نبينا وعليه الصلوة
والسلام كانوا على شريعته قيل وفيه ايضا ما ذكر في شرح الصحائف ان داود على نبينا وعليه الصلوة والسلام ليس له شريعة متجددة وكذا
عيسى على نبينا وعليه الصلوة والسلام ليس صاحب شريعة مستقلة بل هو تابعة موسى على نبينا وعليه الصلوة والسلام مع انهما عدا
من الرسل انتهى وفيه بحث لان ظاهر قوله وآتينا داود زبورا يدل على ان داود عليه الصلوة والسلام صاحب شريعة متجددة اذ
الظاهر من الايتاء انه اتاه ابتداء لا انه امر بمتابعة شخص آخر وكذا ظاهر قوله تعالى وآتيناه الانجيل فيه هدى ونور ومصدقا لما بين يديه
من التورية وهدى وموعظة للمتقين وليحكم اهل الانجيل بما انزل الله فيه ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الفاسقون لما ذكرنا
وقال القاضي والآية تدل على ان الانجيل مشتمل على الاحكام وان اليهودية منسوخة ببعثة عيسى عليه السلام وانه كان مستقلا
بالشرع وايضا قال القاضي في قوله تعالى حكاية عن عيسى على نبينا وعليه الصلوة والسلام ولاحل لكم بعض الذي حرم عليكم
اي في شريعة موسى كالشحوم والثروب والسمك ولحوم الابل والعمل في السبت وهو يدل على ان شرعه كان ناسخا لشرع
موسى عليه السلام وايضا قوله تعالى وقالت اليهود ليست النصارى على شيء وقالت النصارى ليست اليهود على شيء يدل على
ان لكل فريق دينا على حدة في الكشاف حتى ارتفعت اصواتهم فقالت اليهود ما انتم على شيء من الدين وكفروا بعيسى والانجيل
وقالت النصارى لهم نحوه وكفروا بموسى والتورية وقيل الرسول من بعث لتبليغ الاحكام ملكا كان او انسانا بخلاف النبي
فانه مختص بالانس وقيل بينهما تباين فالرسول من معه كتاب والنبي من لا كتاب معه وقال القهستاني في شرح المختصر الرسول
من انزل عليه كتاب بخلاف النبي فانه اعم وفيه ان كثيرا من المرسلين بلا كتاب كلوط واسمعيل ويونس وغيرهم فالاولى ان
يقال ان النبي اخص فانه مامور بالابلاغ بلا انزال كتاب هذا كلامه وقال ايضا وقيل متباينان فالرسول من جاء بشرع مبتدأ
والنبي من لم يأت به وان امر بالابلاغ كما في شرح التاويلات وهو الظاهر من قوله تعالى وما ارسلنا من قبلك من رسول ولا
نبي انتهى اقول القول بالتباين يرده قوله تعالى وكان رسولا نبيا ويرد تخصيص الرسول بمن انزل عليه كتاب ان عدد الرسل
ازيد من عدد الكتب اذ روي ان الرسول ثلثمائة وثلثة عشر والكتب مائة واربعة روي انه عليه الصلوة والسلام سئل كم انزل الله
تعالى من كتاب فقال مائة واربعة كتب واحتمال تكرر نزول الكتب عقلي لا عبرة له في مقابلة الرواية وما قيل يكفي بالكون معه
ولا يشترط النزول عليه لا يمشي فيه وانما يمشي فيما قيل الرسول من معه كتاب والنبي اعم قيل ويؤيده قوله تعالى وما ارسلنا من
قبلك من رسول ولا نبي قيل وجه التأييد ان العطف يدل على المغايرة ولا قائل بالمباينة فاما ان يكون الرسول
اعم من النبي او بالعكس والاول منتف والا لم يحتج الى ذكر النبي لان نفي العام يستلزم نفي الخاص فثبت العكس وهو المطلوب

وثانيها ان الحديث قد دل على ان عدد الانبياء ازيد من عدد الرسل انتهى اقول لابد في العطف من المغايرة ولو بالاعتبار فلابد في المساواة

ولو سلم فعدم القول بالمباينة ثم كيف وقد ذهب اليه البعض كما عرفت وازدياد عدد الانبياء يدفع المساواة وعموم الرسل لا المباينة

والعموم من وجه ويرد قوله فالاولى قوله تعالى خطابا للنبينا صلعم يا ايها النبي قوله تعالى وما ارسلنا من قبلك من رسول ولا نبي انه لو كان كما

يحتج الى كره اذ لا حاجة الى ذكر الخاص بعد نفي العام وقوله وهو انظر من قوله تعالى تم وقال السيد السند قدس سره في شرح المواقف والرسول

نبي معه كتاب وشرع والنبي غير الرسول من لا كتاب معه بل امر بمتابعة شرع من قبله هذا كلامه اقول ظاهر كلامه يشير الى ان بين الرسول

والنبي تباينا وان الرسول من انزل عليه كتاب والنبي من لم ينزل عليه كتاب سواء وجد معه كتاب امر بمتابعته او لم يوجد يشير اليه قوله

امر بمتابعة شرع من قبله ولو لم يكن هذا القول لكان المباينة على ما سبق الرسول من معه كتاب والنبي من ليس معه كتاب وقد عرفت ما فيه

مع ان في قوله والرسول نبي حمل احد المتباينين على الآخر ويمكن حمله على عموم الرسول وانه من معه كتاب سواء انزل عليه او لم ينزل عليه

بل امر بمتابعته والنبي من معه كتاب لم ينزل عليه بل امر بمتابعته وقد عرفت ما فيه ايضا مع ان فيه حمل الاخص على الاعم والصلوة اسم

من التصلية بالف مبدلة من الواو لفظا وبالواو كتابة معناه لغة الدعاء ونقل الى الاركان المخصوصة شرعا ويراد به الرحمة لعلاقة

السببية والمسببية وقيل تحريك الصلوين سمي الاركان بها لان المصلي يحرك الصلوين في ركوعه وسجوده وسمي الداعي مصليا تشبيها

في تخشعه بالراكع والساجد فيكون الصلوة في الدعاء استعارة وفي الاركان حقيقة او مجازا مرسلا وقيل تقويم العود بالصلوة ثم قيل الحقيقة

صلوة لاشتمالها على تقويم العمل ثم نقلت الى الدعاء الذي هو سببها تجوزا وقيل معناه الثناء الكامل الا ان ذلك ليس في وسعنا فامرنا

ان نكل ذلك اليه تعالى وقيل التعظيم فمعنى قولنا صل عظمه في الدنيا باعلاء ذكره وابقاء شريعته وفي الآخرة بتشفيعه وتضعيف اجره هذا وقد

قالوا الصلوة من الله رحمة ومن الملائكة استغفار ومن الناس دعاء فقال البعض مشترك لفظي بين الثلثة وقال البعض مشترك معنوي

لان ذكر اختلاف المسند اليه عند بيان اختلاف المعنى مشعر بان معنى الصلوة في نفسه واحد مختلف باختلاف الموصوف ولا يدل على انها

موضوعة لمعان مختلفة باوضاع متعددة ليلزم الاشتراك واليه ذهب ابن هشام في المغني حيث قال الصلوة لغة بمعنى واحد وهو العطف

ثم العطف بالنسبة الى الله سبحانه وتعالى الرحمة والى الملائكة الاستغفار والى الآدميين دعاء بعضهم لبعض ثم الصلوة في العرف صار شعارا

لذكر الرسل فكره على غيرهم استقلالا ويجوز تبعا وتعديته بعلى لتضمين معنى النزول اي الرحمة الكاملة نازلة من علو جناب الحق على نبيه فيكون

خبرا عن نزول الرحمة الكاملة من الله تعالى عليه صلعم وانما كان جملة الحمد اخبارا عن رجوع جميع المحامد اليه تعالى واللهم صل على محمد

وعلى آل محمد فيكون انشائية دعاء من الشارح قدس سره له صلى الله تعالى عليه وسلم كما قال تعالى صلوا عليه اي قولوا اللهم صل على محمد

وعلى آل محمد فيكون معطوفة على جملة الحمد اذا كانت انشائية انشاء لحمده تم وعلى تقدير كون جملة الحمد خبرية يقدر في المعطوف تقول وعليه

هذا فاضافة الصلوة الى الله تعالى ظاهرة اذ لا بد في الدعاء من اضافة الفعل الذي يراد للمدعو له الى الله تعالى تم لما كانت الصلوة

على الآل رديفا لصلوته صلعم كما دل عليه الصلوات المروية عنه صلعم نضار الصلوة عليه صلعم بدون الصلوة على الآل كانه لم يكن قال

وعلى آله فاصلا بكلمة على ردا على الشيعة الشنيعة المفترية عليه صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال من فصل بيني وبين آلي بكلمة على فليس منا

والفه بدل من الهمزة المبدلة من الهاء بدليل اهيل الا انه خص فيمن له شرف وحظ ديني او دنيوي كما قال تم فالتقطه آل فرعون بخلاف

الاهل وهذا عند البصريين وعند الكوفيين بدل من الواو وقال الكسائي وهو رئيس الكوفة سمعت اعرابيا فصيحا يقول آل واويل

وبآله اي اهل بيته وهو جمع لذوي القربى لغة والمراد منه عرفا المؤمنون من هذه الامة قوله واصحابه من عطف الخاص على العام تنبيها على شرف الصحابة
وفضلهم بواسطة الصحبة جمع صاحب قال العلامة التفتازاني في المطول الاظهر انه جمع لا اسم جمع كصاحب واصحاب والفاعل يجمع على افعال
كما صرح به سيبويه ومثل بصاحب واصحاب وارتضاه الزمخشري والرضي فالقول انه جمع صحب بالسكون او اسم جمع او بالكسر مخفف
صاحب انما نشأ من عدم التصفح كذا ذكره القهستاني في شرح المختصر والصحابي من لقي النبي صلى الله عليه وسلم من الثقلين ومات على الاسلام
قوله الهادين بالهداية اي الذين حصل لهم الهداية به او بهديه وبسبب ابائهم صلعم وفيه تنبيه لشأنهم حيث نالوا بها انفسهم كما قال صلعم اصحابي
كالنجوم بايهم اقتديتم اهتديتم قوله وبعد من الظروف الزمانية المقطوعة عن الاضافة لفظا المبنية على الضم واذا حذف المضاف اليه لفظا و
معنى يكون معربا واذا كان معربا مذكورا يكون منصوبا على الظرفية اي ونشرع بعد الحمد والصلوة فيما يتعلق بالتاليف فنقول هذه فالفاء
زائدة للتفسير لا للجزاء بناء على توهم اما او تقديرها في نظم الكلام كما قيل لان توهم اما لم يعتبره احد من النحويين وتقديرها مشروط بكون ما بعد الفاء
امرا او نهيا ناصبا لما قبلها او مفسرا له صرح به الرضي كذا ذكره القهستاني في شرح المختصر قال الرضي وقد يحذف اما لكثرة الاستعمال نحو
وربك فكبر وثيابك فطهر والرجز فاهجر وانما يطرد ذلك اذا كان ما بعد الفاء امرا او نهيا وما قبلها منصوبا به او بمفسر له فلا يقال زيدا فضربت
ولا زيدا فضربته بتقدير اما واما قولك زيد فوجد فالفاء فيه زائدة وقوله انما قالوا لان فانكح على كلامه عند سيبويه وعلى زيادة الفاء عند
الاخفش هذا كلامه ثم المشار اليه بهذه اما ما بين الدفتين او النقوش الدالة على المعاني بتوسط العبارات وكلاهما مبصر فيكون هذه على
اصله من كون المشار اليه قريبا مبصرا وكون النقوش فوائد باعتبار الدلالة على المعاني واما المعاني المخصوصة او الالفاظ الدالة عليها
او الالفاظ مع المعاني او مع النقوش او النقوش مع المعاني والمركب من الثلثة وعلى هذا يكون مجازا لتنزيلها منزلة المحسوسات قوله
فوائد جمع فائدة وهي ما استفيد من العلم او ما ذكره الشارح قدس سره يحتمل ان يكون البعض منه فوائد والبعض من خواص العبد الا انه سماه
فوائد بالنسبة الى المستفيدين لان كله فوائد بالنسبة اليه قوله وافية اي كافية قوله بحل مشكلات الكافية اي بحل بالشكل منه
في نظره قدس سره قوله العلامة صفة للكافية بتقدير الكافية الكائنة للعلامة رعاية لجزالة المعنى والتاء للمبالغة لا للتانيث حتى
يكون الظاهر في المشهور التانيث قوله في المشارق والمغارب اي في البلاد المشرقية والمغربية قوله الشيخ لقب له قوله ابن الحاجب
كنيته قوله تغمده الله اي ستره الله تعالى بغفرانه مقارنا بغفرانه والغفران آمرزيدن قوله واسكنه بحبوحة جنانه اي جعل الله تعالى
خيار جنانه مسكنا له والجنان بكسر الجيم جمع الجنة قوله نظمتها اي جمعتها شبه جمع الفوائد بنظم اللؤلؤ فاشتق منه صيغة الفعل
قوله في سلك التقرير من باب لجين الماء والسلك الخيط وكذا السمط قوله للولد متعلق بنظمت اي نظمتها لاجل نفع الولد و
قرائنه قوله ضياء الدين لقب الولد قوله يوسف علم له قوله حفظه الله دعاء للولد نصبا نه مصدر حذف فعله قال الرضي يجب
حذف الفعل قياسا فيما اذا ذكر الفاعل او المفعول بعد المصدر مضافا اليه او بحرف الجر لبيان النوع بخلاف وعكس اكرم
وسقيا لها سقيها قوله بالفوائد الضيائية نسبة الى ضياء الدين في المفصل المضاف على ضربين مضاف الى اسم معروف يتناول
مسمى على حياله كابن الزبير وابن كراع ومنه الكنى كابي مسلم وابي بكر ومضاف الى ما لا ينفصل في المعنى عن الاول كامرئ القيس
وعبد القيس فالنسب الى الاول زبيري وكراعي ومسلمي والى الثاني عبدي وامرئي هذا كلامه وانما فصل الكنى فقال ومنه الكنى
اشعارا بان الثاني فيها غير مقصود ومسمى على حياله وانما تنسب الى الثاني اجراء لها مجرى الاصل قوله لانه لهذا الجمع والتاليف

قيل الاولى ترك الجمع لانه لا فائدة فيه الا اخراج الفقرتين عن المساواة انتهى وفيه بحث لانه مشعر بحصول المساواة بتركه مع انه ليس كذلك والصنائف بالنسبة الاخراج الى الجميع غير متعين بل دائرة بين الجمع والتأليف بل المناسب ان ينسب الى التأليف وما قيل في رده لا يشترط المساواة في الفقرتين ولم يذكروا اولويتها ففيه بحث اذ قد قيل احسن السجع ما تساوت قرينتاه ثم ما كانت الثانية اطول من الاولى طولا لا يخرجه عن حد الاعتدال كثيرا والا لكان قبيحا كقوله تعالى وقالوا اتخذ الرحمن ولدا لقد جئتم شيئا ادا تكاد السموات يتفطرن منه وتنشق الارض وتخر الجبال هدا فان الاولى ثماني لفظات والثانية تسع **قوله** وسائر المبتدئين اي باقي **قوله** وما توفيقي الا بالله اي وما كوني موفقا حاصلا باستعانة شيء من الاشياء الا باستعانة الله تعالى وحسن توفيقه **قوله** وهو حسبي اي محسبي وكافي ونعم الوكيل قال العلامة التفتازاني في المطول عطف اما على جملة هو حسبي والمخصوص محذوف كما في قوله تعالى نعم العبد فيكون من عطف الجملة الفعلية الانشائية على الاسمية الاخبارية واما على حسبي اي وهو نعم الوكيل والمخصوص هو الضمير المتقدم كما صرح به صاحب المفتاح وغيره في قولنا زيد نعم الرجل ثم عطف الجملة على المفرد وان صح باعتبار تضمن المفرد معنى الفعل لكنه في الحقيقة من عطف الانشاء على الاخبار هذا كلامه وظاهره انه اعتراض لا تحقيق للمقام كما نقل عنه في الحاشية ولذا قال السيد السند قدس سره استصعب الشارح العلامة هذا العطف والامر هين لانا نختار اولا انه معطوف على مجموع جملة هو حسبي لكنا نقدر في المعطوف مبتدأ بقرينة ذكره سابقا اي وهو نعم الوكيل ومعناه ح على ما هو المشهور وهو مقول في شأنه نعم الوكيل فيكون جملة اسمية خبرية متعلق خبرها جملة فعلية انشائية ولا شبهة في صحة عطفها على الجملة الاسمية السابقة ونختار ثانيا انه معطوف على حسبي ولا حاجة الى اعتبار تضمنه معنى محسبي فان الجمل التي لها محل من الاعراب واقعة موقع المفردات يجوز عطفها على المفردات وعكسه واما قوله لكنه في الحقيقة من عطف الانشاء على الاخبار فجوابه ان ذلك جائز في الجمل التي لها محل من الاعراب نص عليه العلامة في سورة نوح ومثله بقولك قال زيد نودي للصلوة وصل في المسجد وكفاك حجة قاطعة على جوازه قوله تعالى وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل فان هذه الواو من الحكاية لا من المحكي وليس هذا الحكم مختصا بالجملة المحكية بعد القول اذ لا يشك من به مسكة في حسن قولك زيد ابوه صالح وما افسقه وعمرو ابوه بخيل وما اجوده انتهى قال في شرح المفتاح والسر في ذلك ان الجمل التي لها محل من الاعراب واقعة موقع المفردات وليس النسب التي بين اجزائها مقصودة بالذات فلا التفات الى اختلاف تلك النسب بالخبرية والطلبية وقال في الحاشية معللا لقوله دون المحكي اذ لا مجال للعطف فيه الا بتاويل بعيد لا يلتفت اليه وهو ان يتم تقديره وقلنا نعم الوكيل وقد رده بعض الافاضل بان هذا انما يتم لو لم يكن في الآية الكريمة غير البعيد وليس كذلك اذ يحتمل ان يكون الواو في الآية من المحكي بتقدير المبتدأ في المعطوف او بعطفه على الخبر المقدم ولا بعد في هذين التاويلين فلا يكون الآية حجة قاطعة على الجواز وقيل ان تقدير المبتدأ على الوجه المذكور تاويل بعيد اذ المشهور ان تقدير المخصوص بالمدح مؤخرا كقولنا حسبنا الله ونعم الوكيل الله كما في قوله تعالى نعم العبد اي نعم العبد ايوب فعلى هذا يكون من قبيل عطف الانشاء على الاخبار واما قوله وهو حسبي وهو نعم الوكيل فليس فيه تاويل بعيد فان تقدير المبتدأ هناك ظاهر قريب بقرينة ذكره اولا في المعطوف عليه حال كونه مبتدأ مقدما على الخبر بخلاف نحو حسبنا الله اذ لم يذكر فيه اسم الله مبتدأ مقدما اذ المبتدأ هنا هو حسبنا دون اسم الله كما زعم حيث قال او بعطفه على الخبر المقدم انتهى اقول وفيه بحث لان وجه البعد ان كان مخالفة المشهور يلزم ان يكون التاويل في قوله حسبي ونعم الوكيل ايضا بعيدا فلا يصح قوله لان تقدير المبتدأ فيه قريب وان كان عدم ذكر المبتدأ في المعطوف عليه فموجود في الآية ثم لفظ المبتدأ في الآية اسم الله وحسبنا خبر لا خبر حسبنا

كما زعم القائل كيف وهو نكرة لكونه لبعض الفعل صرح به المحشي وبالجملة ان علل البعد بما اشتهر فكلا التقديرين بعيد ان وان
علل بابهام وجدان القرينة على المحذوف فليس شيء منهما بعيدا اما وهو حسبي ونعم الوكيل فلما عرف به المعترض واما حسبنا الله ونعم الوكيل
فلان اسم المعرفي المعطوف عليه مبتدأ لا خبر كما زعم المعترض كيف وحسبنا نكرة على ما عرفت وكون المبتدأ في الاول في المعطوف
عليه مقدما على الخبر دون الثاني لا تفاوت به الحال في القرب والبعد كما لا يخفى على ذوي البصيرة وعلى تقدير المخصوص مؤخرا كما هو المشهور
لا يلزم عطف الانشاء على الاخبار على الاطلاق بل ان جعل المخصوص خبر مبتدأ محذوف واما اذا جعل مبتدأ خبره نعم كما ذهب اليه كثير من النحويين
وجزم به المحشي واستدل على عدم جواز كونه خبر مبتدأ محذوف فلا كيف ومنا وج وهو منقول في حصة نعم الوكيل فقول القائل فعلى هذا يكون من
قبيل عطف الانشاء على الاخبار في حيز المنع ثم انه قدره على الشارح بعض الافاضل المذكور ان المراد بالجملة الاولى انشاء التوكل
لا الاخبار عنه بانه كاف وهو ظاهر وايضا يجوز ان يعتبر عطف القصة على القصة بدون ملاحظة الاخبارية والانشائية انتهى اقول
الرد الثاني انما يتم ان لو كان عطف الانشاء على الخبر جائزا باعتبار عطف القصة على القصة على الاطلاق واما لو كان عطف القصة
على القصة مشروطا بكون كل من المعطوف والمعطوف عليه جملا متعددة كما يشير اليه كلام السيد السند قدس سره حيث قال يعني انه
ليس من عطف الجملة على الجملة ليطلب هناك مناسبة مع الاول بل من عطف جمل مسوقة لغرض على جمل اخر مسوقة لغرض فالمقصود
بالعطف المجموع وشرطه المناسبة بين مجموع القصتين وقال صح ان يكون الواو لعطف قصة اي مجموع جمل على قصة اي مجموع
مثلها فليس بتمام والرد الاول مردود بان الاصل في الجمل الاخبار سيما الاسمية فان نقلها الى الانشاء اقل قليل قوله لم يبتدأ
قبيل قولنا الحمد لله ونحوه ليس حمدا لكونه مشتملا على لفظ الحمد بل لكونه منبئا عن التعظيم ومظهرا من صفات الكمال فكلما يكون مظهرا تحقق فيه الحمد
والمعمول الوارد التسمية في اول الكتاب للعمل بالحديث فيتحقق فيه الحمد ايضا قلت المراد القصد على وجه الجزئية فلعله لم يكتب التسمية في اوله
اصلا فضلا عن ان يجعله جزءا على تخييل المذكور والعمل بالسنة يكفيه ان يذكر التسمية باللسان او يخطر بالبال او يكتب على قصد التبرك
من غير ان يجعله جزءا من الكتاب او نقول مقصود الشارح انه لم يجعل جزءا على الاستقلال كما يجعله السلف كذلك بناء على ما يفهم من ظاهر لفظ
الحديث في تعلق الخبر على ترك كل منهما على حاله يشعر بالاستقلال على ان في بعض حواشي شرح العقائد ان التسمية في كتب العلوم ليست
جزءا منها وانما ذكرت في اوائلها للتيمن والتبرك واما التحميد فقد قيل انه جزء من كل كتاب وقيل ليس بجزء منهما اعلم ان القيد قد يكون قيدا
للمنفي ويتوجه النفي الى القيد خاصة ويبقى اصل الفعل ثابتا صرح به العلامة التفتازاني في المطول ناقلا عن الشيخ عبد القاهر حيث قال
ان من حكم النفي اذا دخل على كلام فيه تقييد على وجه ما ان يتوجه الى ذلك التقييد وان يقع له خصوصا مثلا اذا قيل لم يأتك القوم
اجمعون كان نفيا للاجتماع وهذا مما لا سبيل للشك فيه انتهى وقد يكون قيدا للنفي فيوجب نفي اصل الفعل الا انه قد يشتبه احدهما
بالآخر فيحتاج الى بيان انه اعتبر القيد اولا ثم النفي او العكس وقد يكون بحيث لا يصح ان يكون قيدا للمثبت اصلا ولا حاجة
الى البيان كما فيما نحن فيه والعجب من العلامة انه كيف قال ان تقريبا مفعول له لاقتصر بمعنى لم ابالغ كأنه قال تركت المبالغة
في الاقتصار تقريبا ولو لم يأول الفعل المنفي بالمثبت على ما ذكرنا لكان المعنى ان المبالغة في الاقتصار لم يكن للتقريب والتسهيل
بل لامر آخر مع ان القيد المذكور لا يصلح ان يكون قيدا للمنفي حتى يتصور توجه النفي اليه قوله تخييل ان كتابه اي بايقاعه
في الخيال لانه في الواقع كذلك قوله لجواز اتيانه بالحمد من غير ان يجعله جزءا من كتابه وليه في ضمن البسملة اذ هي ليست بجزء من الكتب

اتفاقا بخلاف الحمد فانه قد اختلفوا فيه على ما صرح به بعض الافاضل ثم اقول يمكن ان يجاب بوجه آخر وهو انه لم يقصد به ههنا التفصيل ان كتابه
من حيث انه كتابه ليس ككتب السلف والخان فى نفسه عظيم الشان ذا بال فراعى الحيثيتين فابتدأ بالبسملة المشتملة على الحمد ولم يبدأ بالحمد استقلالا
كما بدأ السلف به ففيه بحث لانه ان اراد انه غير ما ذكره الشارح بحصول العمل بالحديث فى هذا الوجه بالحمد المشتمل عليه التسمية فالمغايرة ممنوعة
كيف وقول الشارح لجواز اتيانه بالحمد من غير ان يجعله جزأ من كتابه بل ما يشمل الحمد المشتمل عليه التسمية لما عرفت وان اراد انه غيره بحصول متابعة
السلف فيه فهو ليس بسديد اذ الكلام ليس فى المتابعة مطلقا بل فى المتابعة الخاصة وبالجملة فهو ليس بوجه آخر كما زعم بل ليس بوجه وانما كان
من وجه ثم قال فان قيل التحميد من العبادات وترك العبادات من شهوات النفس فكيف يصح قلت يمكن ان يقال التحميد وان كان عبادة فى
نفسه الا انه من حيث يتبدأ به او غير ذى بال ليس بعبادة لان ابتدائه به تحقير له كالصلوة فى ارض الغير فانه من حيث انه صلوة عبادة الا انه
من حيث انه غصب حرام انتهى وفيه بحث لانه لا ورود لهذا السوال على ترك العمل بالحديث على ما ذكره الشارح قدس سره ولو سلم فالمراد من كونه
الامر ذا بال فى الحديث هو كونه ذا بال فى نفس الامر لا من حيث الانتساب ولا شك ان الكتاب ذو بال فى نفس الامر كما اعترف به اولا
اليه وان كان ليس ذا بال بالتخييل فكيف لا يكون ابتدائه به عبادة وكيف يكون تحقيرا وبل هذا الا تهافت وان جعل مورد السوال ترك متابعة
السلف اجمل ذكر السوال والجواب تقريبا وان كان ذكر الفاء بالى عنه فالجواب ليس على ما ينبغى لما عرفت ولان كونه غير ذى بال على الا
مر كيف وكونه ليس ككتب السلف لا يستلزم كونه غير ذى بال كما اعترف به هذا القائل انتهى ثم قال وههنا توجيه غريب فى غاية الغرابة وهو
ان الظاهر ان كتابه هذا اول كتب صنفها فاقتدى باول سورة نزلت وهو اقرأ حيث لم يبدأ بالحمد مطلقا اعم من ان جعله جزأ او لا لان النبى
صلعم قرأ كما نزلت ولم يبدأ بالحمد له ولا باسم الله على ما رواه البخارى فى صحيحه انتهى وفيه بحث لان قوله ان الظاهر رجم بالغيب ما لم يذكر عليه
دليل ولو سلم فذلك لا يدفع الاعتراض الوارد على ترك العمل بالحديث لان ذلك كان فى بدء النبوة والحديث بعده صلعم بعد ذلك
ولو سلم فالتسمية انزلت فى اول اقرأ وكذا فى اول كل سورة غير برأة اذ لو لم يكن منزلة لما اثبتها السلف كيف وقد بالغوا فى تجريد القرآن
عما ليس منه حتى لم يكتب آمين فى المصاحف المفصل بين السور والتبرك بالابتداء بها عند الحنفية وجزء من كل سورة عند الشافعية
فلعل النبى صلعم ابتدأ بها ولو سلم فقد ابتدأ بقوله تعالى باسم ربك الذى خلق خلق الانسان من علق وهو يشمل الحمد والتسمية اذ الحمد
حمد لا لاشتماله على لفظ الحمد بل كل ما يدل على تعظيم الذات والصفات فهو حمد والمقصود من التسمية هو الاسم المضاف الى اسم الله
وتقديم العامل لا ينافيه اذ العامل والمعمول جملة واحدة ولو سلم فالابتداء الواقع فى الحديث اعم من ان يكون حقيقيا او اضافيا **قوله**
حتى لم يعرفا من المعرفة والمعرفة المطلقة لا تحصل الا فى ضمن فرد خاص فاختيار احدهما اما لانهما محصلان للمقصود ولا تخصيص ولا ترجيح
فى ذلك حصوله من غيره ايضا اذ للمختار ان يختار ايا شاء مع الاستواء فى تحصيل المقصود **قوله** لكون افرادها غير كزيد وعمرو ومثلا اجزاء من جاء
زيد وذهب عمرو **قوله** ومفهومها اى الكلمة الجزئية على الاستخدام جزء من مفهوم الكلام الجزئى كزيد مثلا مفهومه جزء من مفهوم
زيد قائم وليس مفهوم الكلمة الكلية ولا الجزئية جزء من مفهوم الكلام الكلى **قوله** مشتقان من الكلم قال المحشى هذا اشتقاق بعيد واشار
اليه الشارح قدس سره بقوله قيل وذلك لان هذا الاشتقاق لو كان لكان من الاشتقاق الاصغر والمعتبر فيه ان يدخل معنى المشتق منه
فى المشتق وليس معنى الكلم بسكون اللام داخلا فى مفهوم الكلمة والكلام وكون معنى احد اللفظين يناسب معنى الآخر انما يعتبر فى الصغير الا
وهو ليس منها اذ المعتبر فى الاصغر موافقة الحروف الاصول مع الترتيب والموافقة فى المعنى بان يكون فيه معنى الاصل والمعتبر فى الصغير

الفا

موافقة الحروف بدون الترتيب نحو كنى وناك والمعتبر فى الاكبر المناسبة فى الحروف اما بحسب المخرج نحو الثلب والثلم فان الباء والميم
شفهيتان واما بحسب الصفة نحو الرجم والرقم فان الجيم والقاف من الحروف الشديدة والمعتبر فيهما المناسبة بان يكون معنى احد اللفظين
مناسبا معنى الآخر هكذا ذكر فى شرح الاصول وحاشية الفاضل الابهرى عليه فان قيل قالوا الاشتقاق مطلقا رد لفظ الى آخر لموافقته
فى حروفه الاصول ومناسبته فى المعنى وهذا يشعر بان كون معنى احد اللفظين مناسبا معنى الآخر جار فى الاصغر ايضا قلنا لا بل المناسبة
اعم من الموافقة فالمراد من المناسبة فى المعنى ان يكون معنى احد اللفظين يوجد فى معنى اللفظ الآخر اما مع زيادة او نقصان كما فى الاشتقاق
الاصغر او يكون معنى احد اللفظين مناسبا معنى الآخر كما فى الاكبر والصغير ولو سلم فذلك لا يخرجه عن البعد ايضا لا يشعر به قوله لتأثيرهما
وفيه ان ما هو معناهما اليس بموثر وما هو موثر ليس معناهما بل معنى معناهما الكلام الا ان يعتبر معناهما كالجرح يعنى ان معناهما يشبه معنى الكلم
وهو الجرح فى التاثير فكما ان الجرح موثر فى النفس كذلك معناهما يوثر فيها تاثيرا تنقبض به او تنبسط فالتشبيه مطلق التاثير بقرينة
ان التناسب المعتبر فى الاشتقاق هو التناسب المطلق الحاصل بين المعنيين باى وجه كان الا انه اشار بقوله وقد عبر الى ان بعض
المعانى قد يبلغ فى التاثير مبلغا يطلق عليه الجرح بل صار نوعا ابلغ من حيث لا يلتئم فاندفع ما قيل ان الكتفى بمطلق التاثير يكون جاريا
فى الالفاظ باعتبار تاثيرها الحسنة والسيئة لكن قوله وقد عبر يدل على انه اراد التاثير باحداث الالم وكذا ما قيل فى وجه البعد لان التاثير
المناسب لان يشبه بالجرح تاثير يصحبه الالم ولا يخفى ان هذه مناسبة بعيدة عن الفهم قوله بدليل قوله تعم وبدليل انه لو كان جمعا لم يكن
جمع قلة لان اوزانها محصورة وهو ليس منها بل جمع كثرة وجمع الكثرة لا يصغر على لفظه بل يرد الى واحده وهو لا يرد والفهم لو كان
جمعا لم يرجع والضمير الواحد اليه وايضا لو كان جمعا لم يرد فى النسبة الى الواحد هكذا ذكره الرضى فى مباحث الجمع قوله حيث لا يقع الا
على الثلث فصاعدا ان اريد عدم الوقوع من حيث الوضع فهو تم كيف ويجاز ان يكون من حيث الاستعمال كما صرح به الرضى
فى مباحث الجمع وان اريد من حيث الاستعمال فهو غير مفيد قوله والكلم الطيب اى بعض الكلم يحتمل ان يكون معناه ان البعض
مقدر فى نظم الآية وان يكون الكلم ما دل على بعض الكلم واياما كان ان كان منعا لتقديمه من دليل الخصم يدفع بان الظاهر ذكره الخصم
على تعيين الم يوجد عنه صارف والصارف غير ظاهر وان كان جوابا عما قيل كيف القول بانه جمع مع تذكير الوصف ير وعكسه ان يترك الظاهر
وادعا خلافه لا بد له من دليل حتى يتم وما قيل اذ الصاعد الى الحضرة العالية هو المقبول من الكلم الطيب لا جميع الكلم فلا بد من اعتبار
حذف المضاف وتقدير البعض فهو صفة للمضاف المحذوف ليس بتام لانه ان اراد ان الصاعد هو الطيب لا جميع الكلم من الخبيث
والطيب فلا بد من التقدير قلنا الآية الكريمة لا تدل على صعود الجميع حتى يكون ما ذكره دليلا على التقدير كيف والمنصوص عليه
بالصعود فيها الكلم الطيب لا مطلق الكلم وان اراد الصاعد هو المقبول من الطيب لا جميع الطيب فالتقدير ضرورى لتقييد صعود الطيب
قلنا هذا صحيح ولو كانت الآية تدل على صعود بعض الطيب بعد التقدير وليس كذلك اذ الطيب صفة للبعض ولا فرق بين ان
يصعد الكلم الطيب او يصعد بعض الكلم الطيب فى ان اللازم هو صعود الطيب بتمامه فظهر ان ارتكاب التقدير لا يفيد ما لاجله يرتكب
فارتكابه مما لا حاصل له فضلا عن ان يكون ضروريا مثبتا بالدليل هذا والعجب من بعض افاضل الكبرى انه كيف خفى عليه ما هو فى غاية الظهور
قلما تتطرق فى حرمته وهو اما ما قيل فان الصاعد فى محل العرض ليس الا بعض الكلم وهو الطيب ككلمة التوحيد لا الخبيث فجاز ان يعبر عنها ببعض الكلم
فتدبر فيه كتاويل الرحمة بالاحسان فى قوله تعم ان رحمة الله قريب من المحسنين فان اراد به بيان المناسبة بين المعبر والمعبر به كما هو الظاهر من كلامه

١٤٣

او حاصله ان الكلم الطيب لما كان بعضها بالنسبة الى مطلق الكلم جاز ان يذكر ويراد بها بعض الكلم الطيب كما ذكر الرحمة ويراد بها الاحسان فلا مناقشة فيه لكن الكلام في باعث التاويل والتشبيه المذكور مع الاحاجة اليه اذ المقصود يتم بدونه الا ان يقال انه قصد زيادة الايضاح فان قيل لعله انما كان تذكير الخبر في تلك الآية لصارف عن التانيث وذلك لان القريب فيها بمعنى الفاعل وكل فعيل بمعنى الفاعل لا تستوي المذكر والمونث فيه بل يذكر ويونث وههنا ليس كذلك لاجرم اول الرحمة بالاحسان كذلك تذكير الوصف لصارف عنه قلت لا يجوز ان يكون تذكير الوصف لصارف ههنا اذ السائل لا استدل بتذكيره على نفي الجمعية ادعى المجيب خلاف الظاهر واجاب به وح لا يمكن ان يكون التذكير دليلا على المدعى له ودليل آخر فتدبر وان اراد بيان القرينة على التاويل والموجب له فليس بتام كما لا يخفى والتشبيه المذكور ايضا لا يجدي في ذلك نفعا هذا وقيل يمكن ان يقال وشاهد الجنس من غير حاجة الى التاويل بان يقال قد صرح علماء التفسير والاصول والنحو بان لام التعريف يبطل معنى الجمعية فالباطل فيها معنى الجمعية لم يونث لفظه انتهى اقول وفيه بحث اذ بطلان الجمعية باللام بالكلية ممنوع كيف وقد قال العلامة التفتازاني في المطول فرق بين المفرد والجمع المعرف باللام من وجه آخر وهو ان المفرد صالح لان يراد به جميع الجنس وان يراد بعضه الى الواحد والجمع صالح لان يراد به جميع الجنس وان يراد بعضه لا الى الواحد لان وزانه في تناول الجمعية في الجنس وزان المفرد في تناول الجنسية والجمعية في جمل الجنس لا في وحداته انتهى فالقول بان الجمع يفيد تعلق الحكم بكل واحد من الافراد ان ارادوا ما قرره الاكثر يشهد به الاستعمال وصرح في بعض الحواشي بل يراد الى الثلثة على الصحيح والى الاكثر عند البعض وعلى التقديرين فالجمعية باقية اما على قطعا واما على الثاني فلان التشبيه من مراتب الجمع صرح به القاضي في سورة البقرة في قوله تعالى ربنا واجعلنا مسلمين لك وتسليم ذلك فالقلة ممنوعة كيف وقد قال المدقق وعلم آدم الاسماء كلها وانهم لم يراعوا التشاكل اللفظي حيث قال لما انه تبع وصف المفرد المحلى باللام المجرد عن معنى الوحدة صفة الجمع نحو الرجل الطوال للمحافظة على التشاكل اللفظي فلم لا يجوز ان يكون التانيث لجبر التصغير وان فاته عن معنى الجمعية بالكلية بارادة ما ذكر فالتاويل ليس بعيد مع ان الاستعمال ايضا ... على الكلم الطيب ببعض الكلم الطيب فيشبه البعض بالطيب ويكون او قال البعض لان الطيب من الكلم بعض الكلم ان اراد به صحيح في نفسه لكنه ليس من ديدن اللغة فليس على ما ينبغي وان اراد انه ليس بصحيح ومع ذلك فيه خلاف دابهم فصحيح والحق في الجواب عن اصل الاستدلال ان تاويل الجمع بالجماعة تاويل غير لازم لجواز ان يأول بالجمع كما صرح به الرضي في مباحث التانيث **قوله ويمكن حملها** على العهد الخارجي بارادة الكلمة المذكورة على السنة النحاة فيه ان المعهود الخارجي يكون حصة معينة من مفهوم المعرف باللام وهو الكلمة وهو المراد على تقدير كون اللام للجنس فلا يصح الحمل على العهد الخارجي ويظهر ان ما قال بعض الافاضل اشار بايراد الامكان الى ضعفه اما اولا فلان كون اللام الداخل على المعرفة للجنس خروج عن جادة التعريف واما ثانيا فلان لام العهد يكون اشارة الى قسم من مفهوم مدخولها والكلمة الجارية على السنة النحاة ليس قسما من مفهوم الكلمة بل عين ... فلان الخروج عن جادة التعريف على ذلك التقدير ... لانه لم يرد به العهد الفرد الشخصي وليس كذلك بل اريد به ... يكون اللام للجنس واما الثاني فلانه يوجب امتناع الحمل على العهد لا تصحيح الحمل الا ان يراد به الامتناع فتوجيه العهد ان يقال اريد بالكلمة المعنى اللغوي وهو الكلمة ... او كثير اصطلاحا كان او مخصوصا بالمصطلح الكلمة المذكورة على السنة النحاة فرد من هذا المفهوم ويكون الامكان اشارة الى ضعفه لان ارادة المفهوم المذكور من الكلمة بعيد مخالف للاصطلاح **قوله لم ينقل في عرف النحاة** قال الرضي

اللفظ في الاصل مصدر ثم استعمل بمعنى الملفوظ به وهو المراد ههنا انتهى يعني استعمل في اللغة بمعنى الملفوظ وهو المراد في مصطلح النحاة ثم هو في اللغة
امكان اعم من ان يكون حقيقة او حكما كما ذكر في بعض الحواشي فما ذكره اولى مما ذكره الشارح قدس سره والا فما ذكره الشارح قدس سره اولى
مما ذكره لانه ان لم يعتبر النقل يلزم خروج المنوي من الكلمة والا يلزم النقل من الخاص الى العام وهو غير متعارف **قوله** اذ ليس
من مقولة الحرف والصوت اصلا يعني لا يحمل على المنوي الحرف والصوت قطعا فلا يقال انه حرف او صوت كما يقال في الحقيقي فلا يدخل تحت
التلفظ بالفعل ولم يوضع للتعبير عنه لفظ اصلا فلا يدخل تحته بالقوة كما في المحذوف فاذا هو امر اعتباري لا وجود له في الخارج بل
في الذهن وما قيل انه لا وجود له في الذهن ايضا لان الوجود الذهني عبارة عن مثال الموجود الخارجي فلا بد له من الوجود الخارجي ففيه
انه منقوض بالكليات الفرضية اذ لا وجود لها في الخارج اصلا مع انا نحكم عليها باحكام موجبة مثل ان يقال اللاشيء معدوم وقولنا
اجتماع النقيضين ممتنع ولا بد عند ذلك من حصول صورتها في العقل على ما تقرر من انه لا بد من تصور الموضوع قبل الحكم وهذا هو الوجود
الذهني فتخلف الوجود الذهني عن الخارجي وانتم تقولون الجزئية كون المفهوم مانعا من الشركة والكلية كونه غير مانع ولا شك انهما امران ثابتان
لا وجود لهما في الخارج بل في الذهن نعم الوجود الذهني اثبته قوم ونفاه آخرون فليس الوجود الذهني مستلزما للوجود الخارجي على الاطلاق
كما زعم هذا وبما ذكرنا ظهر ان المنوي ليس كيفية للفظ الذي اعتبر فيه حتى يكون من مقولة الكيف كما قيل كيف والكيف من الموجودات الخارجية
على ما عرفوه بانه عرض لا يتوقف تصوره على تصور غيره ولا يقتضي القسمة واللاقسمة في محله اقتضاء اوليا وهو امر اعتباري لا وجود له في الخارج
اصلا وظهر ايضا ان ما ذكره الشارح قدس سره لا ينفي كون مرجع المنوي صوتا او غيره بل كونه صوتا او حرفا كما قيل انه تارة يكون واجبا وتارة
يكون ممكنا جسما او عرضا وتارة يكون من مقولة الصوت اذا رجع الضمير الى الصوت فقوله ليس من مقولة الحرف والصوت اصلا ليس
على ما ينبغي لانه ان اراد ان المنوي يكون واجبا وغيره باعتبار رجوعه اليه كما هو الظاهر من قوله اذا رجع الضمير الى الصوت فلا كلام
فيه وانما الكلام في انه ليس في نفسه صوتا او حرفا وان اراد انه في نفسه واجب او جسم او عرض ففساده اظهر من ان يخفى ثم ان مقصود
الشارح قدس سره من نفي ما يحتمل ان يكون المنوي اياه هو نفي كونه موجودا ولذا وجه لا يقال لا ندري من اي مقولة هو فتأمل **قوله**
باستعارة لفظ المنفصل له لكونه مرتفعا مثل المنوي والدليل عليه ان هو وانت منفصل والمنوي متصل فلو كان المنوي هو وانت
لكان منفصلا وانه خلاف الاجماع ولقائل ان يقول جاز ان يكون المنوي هو وانت الا انه ما دام غير متلفظ متصل واذا صار متلفظا
صار منفصلا فالاختلاف بكونه متصلا مرة منفصلا اخرى باختلاف صفته فالاولى ان يقال الدليل عليه انه لو كان المنوي هو وانت
لزم ان يكون هو وانت محذوفا في مثل اضرب اذ لا نعني بالمحذوف سوى ما ترك التلفظ به مع كونه مرادا وقد اتفقوا على ان الفاعل
فيه ليس بمحذوف كيف وحذفه باسناد شيء مسنده غير صحيح هذا ما ذكره بعض الافاضل **قوله** في بعض الاحيان قال الرضي قد اذا دخلت
على الماضي والمضارع فلا بد فيهما من معنى التحقيق الا انه يكون في الماضي مع التقريب والتوقع ايضا وفي المضارع يكون في الاغلب مع
التقليل وقد يستعمل للتحقيق مجردا من معنى التقليل نحو قد نرى تقلب وجهك ويستعمل ايضا للتكثير في موضع التمدح انتهى فقد تجيء لمجرد التحقيق
فلا يلزم استدراك احد الامرين وما قيل انه قد يستعار فيستعمل للتحقيق ايضا فليس على ما ينبغي **قوله** لانه لم يقصد الوحدة اي لم يكن
قصد الوحدة باثبات لفظ حيثية قال في الايضاح ان اراد به اقل ما يطلق عليه اللفظ كقد حيث فهو فاسد لان اقله حرف واحد
وان اراد وحدة مخصوصة ينتهي اليها فليس مشعرا به وان اراد معنى اللفظ كان اللفظ اولى للاختصار ودفع الاحتمال انتهى والتأكد

في الكلمة الوحدة النوعية لا الفردية ولو سلم فالفردية مستفادة من تنكير لفظ فلا احتياج الى زيادة التاء كذا ذكر بعض الافاضل فان قلت
نحو عبد الله وبعلبك وتأبط شرا وغير ذلك من الاعلام المركبة داخل في الكلمة عند المصنف ام لا قلت الظاهر انه داخل على ما فسر الشارح قدس
سره اللفظ المفرد والمعنى المفرد فان قلت كيف القول بالدخول وهو يخالف ما ذكره المص في مختصر الاصول وكيف التفسير بما ذكره وقد رد
عليه فيه حيث قال المفرد اللفظ بكلمة واحدة وقيل ما وضع لمعنى لا جزء له يدل فيه والمركب بخلاف فيهما فنحو بعلبك مركب على الاول لا الثاني
ونحو يضرب بالعكس ويلزمهم ان نحو ضارب ومخرج مما لا ينحصر مركب هذا كلامه فلم لم يفسر المعنى المفرد بما يستفاد من اللفظ المفرد واللفظ
المفرد بما فسره المص في مختصره حتى لا يكون ما ذكره مخالفا لما ذكره في المختصر قلت لعل ذلك لما اختير وعليه انه يلزم ان يكون نحو اضرب
داخلا في الكلمة بل فالا وقالوا وقلت على ما ذكره السيد السند قدس سره فان قلت فالطريقان متساويان في الورود فكيف الترجيح
لاحدهما قلت قد اجاب بعض الافاضل عن رد المص بارادة الاجزاء التي هي الفاظ متميزة قلت مع كون ذلك الجواب محملا لا يشعر به
على ما صرح به ذلك البعض لكن الجواب بعائد وعلى المصنف ايضا بارادة كلمة واحدة لا يكون كلمتين او اكثر بالفعل ولا بالقوة وقيل لم
يقصد الوحدة لا لان قصد الوحدة غير صحيح والا لم يصح قصدها في الكلمة بل لانه لا يحتاج الى قصدها فيها لقصد فهمها بدون التاء في الكلمة
الواحدة بخلاف الكلم لكن الكلمة الواحدة واللفظة الواحدة عند المص ما وضع لمعنى مفرد فمناط الوحدة عنده الافراد بخلاف صاحب المفصل
فانه يجعل مناط الوحدة ان لا يصح التلفظ بها مرتين حيثما من الاحيان فعبد الله عنده ليس بكلمة لامكان التلفظ به مرتين باعتبار المعنى
الاضافي هذا كلامه قوله والا اي وان كان عدم القصد لعدم الصحة لم يصح قصدها في الكلمة لكن التالي باطل لصحة قصد الوحدة في الكلمة
بل لارادة الوحدة فالمقدم مثله اما بيان الملازمة فلانه لو لم يصح قصد الوحدة في لفظ بمعنى لفظ يتلفظ به مرة ولا يتلفظ به مرتين باعتبار
بالا يصح قصدها في الكلمة بمعنى كلمة واحدة لا يكون كلمتين او اكثر باعتبار ما كما قال هذا القائل عند قوله واللام فيها للجنس التحقيق ان التاء
ليس للوحدة لجنس اشار اليه اللام بل لجعل افراد هذا الجنس متميزة طلبا للوحدة في كونها افرادا له حتى لا يصح جعل كلمتين بمعنى فردا لمعنى
والالفاظ المساواة بين الحد والمحدود والا لعدم صدق المحدود على عبد الله وبعلبك وتأبط شرا لكونها اكثر من كلمة باعتبار مع
صدق الحد عليها فاذا قصد الوحدة في الحد يجب ان يقصد في المحدود الا انه ترك التاء في لفظ لعدم الاحتياج لصدق اللفظ
بدون التاء على الكلمة الواحدة بخلاف الكلم فانه لا يصدق على الكلمة الواحدة وهو كما ترى يبنى على اتحاد معنى الوحدة في اللفظ والكلمة
في غير الضبح على ما ذكره تعريف المص مساو لتعريف المفصل لخروج جميع ما يخرج من تعريف المفصل منه ايضا ودخول جميع ما دخل في
تعريف المفصل فيه ايضا وبهذا ظهر ان قوله لكن الكلمة الواحدة واللفظة الواحدة الى آخر ما ذكره لا معنى له بل مناقض لما ذكره فتأمل فيه
لعدم الاشتقاق التوافق بين المحدود والحد انه يجب تثليث شرط احدها ان يكون الخبر مشتقا او في حكمه وثانيها ان لا يكون ما يجد فيه
المذكر والمؤنث بخبر كذا وثالثها ان يكون رافعا لضمير المبتدأ فلا يوصف في نحو مستحسن وجهها بخلاف هند حسنة الوجه فان قلت اللفظة
بمعنى الملفوظ فالتاء فيه للوحدة قلت قال الرضي الا ان لفظ مصدر وتغيير الاصل في مثله نحو امرأة صوم ورجلان صوم ورجال صوم
فلا يؤنث ولا يثنى ولا يجمع وقال في مباحث الجمع اما الوصف الذي كان في الاصل مصدرا نحو صوم فيجوز ان يعتبر الاصل
فلا يثنى ولا يجمع ولا يؤنث ويجوز اعتبار الحالة المنتقل اليها فيثنى ويجمع فيقال رجلان عدلان ورجال عدول واما التأنيث
فلا يلحق من الصفات الا ما وضع وصفا انتهى فتدبر وبما ذكرنا ظهر ان قوله مع كون اللفظ اخصر ليس لترجيح احد المتساويين في الجواز

فما قيل مع ان اللفظ اخصر فترجح على اختيار اللفظ ولم يجز اختيار ابهما شاء على السوية تقول قوله الوضع تخصيص شيء بشيء اي تخصيص اللفظ بالمعنى اعترض عليه بان البا انكان داخلا على المقصور عليه على ما هو الاستعمال العرفي العامي فالمعنى ان اللفظ مقصور على المعنى الذي اريد منه لا يتجاوزه الى غيره فيخرج المشترك عن تعريف الوضع لان المشترك ليس مقصورا على المعنى الواحد بل هو موضوع لمعان متعددة وانكان داخلا على المقصور على ما هو الاستعمال الشائع العرفي فالمعنى ان المعنى مقصور على اللفظ واللفظ منفرد به غير مشارك للفظ آخر في الوضع له فيخرج المرادف عن التعريف اذ معنى المرادف ليس مقصورا عليه واجيب بان القصر ليس حقيقيا بل اضافيا فسقط الاعتراض على التقديرين اذ يقال مثلا لفظ زيد مقصور على الذات المشخصة بحيث لا يراد غيره نظرا الى هذا التعيين والاصطلاح وذلك لا ينافي ان يراد به غير الذات المشخصة باعتبار تخصيص وتعيين آخر وكذا الذات المشخصة مقصور على زيد بحيث لا يراد من لفظ آخر باعتبار هذا التعيين وهو لا ينافي ان يراد من لفظ آخر باعتبار تعيين آخر فان قلت ما ذكره العلامة التفتازاني في التلويح من هذه قوله منشأ لهما اشتراك لفظ تخصيص الشيء بالشيء بين قصر المخصص على المخصص به وبين جعل المخصص منفردا من بين الاشياء بالحصول للمخصص به وهذا هو المراد بتخصيص اللفظ بالمعنى اي تعيينه لذلك المعنى وجعله منفردا بذلك من بين الالفاظ صريح في انه لا يجوز ان يكون البا في تخصيص اللفظ بالمعنى داخلة على المقصور عليه بل البا فيه داخلة على المقصور وحينئذ فكيف يصح ما ذكرت من جواز ان يكون البا داخلة على المقصور عليه قلنا لا وليس للشارح العلامة على نفي هذا الاحتمال كيف والعلماء قالوا به وانما حمله على ذلك انه لما لا يقوم الدليل عليه ان الحمل على هذا المعنى ينافي وقوع المشترك بخلاف الحمل على المعنى الثاني لانا نقول كما ان الحمل على هذا المعنى ينافي وقوع المشترك كذلك الحمل على الثاني ينافي وقوع المترادف فلا يكون ما ذكرته دليلا على اختيار الثاني فان قلت يندفع المنافاة بحمل القصر على الاضافي في الثاني قلت كذلك يندفع المنافاة في الاول بالحمل عليه فلا وجه لنفيه فظهر ان المقابلة انما هو باعتبار ان البا في الاول داخل على المقصور عليه وفي الثاني على المقصور لا ان القصر ليس بملحوظ في الثاني يدل على ما ذكرنا قول السيد قوله على طريقة قولهم خصصت فلانا بالذكر اذا ذكرته دون غيره فحاصله راجع الى ملاحظة معنى التمييز والافراد وكما قيل واما الفصل فهو تمييز المسند اليه من الاشياء الصالحة لكونها مسندا اليها باثبات المسند له وهذا هو معنى قصر المسند على المسند اليه وكذا تخصصك بالعبادة معناه نميزك ونفردك من بين المعبودين بالعبادة فيكون العبادة مقصورة عليه نعم وان فهم المعنى من اللفظ موقوف على العلم بالوضع والعلم بالوضع موقوف على فهم المعنى اذ الوضع نسبة بين اللفظ والمعنى والعلم بالنسبة موقوف على فهم المنتسبين اجيب بان العلم يتوقف على تصور المعنى وبيان حقيقته لا على فهمه من اللفظ وان قوله متى سور كلي يقتضي الفهم كلما اطلق او احس فيفضي الى فهم المعلوم وتحصيل الحاصل اذا كان المعنى معلوما قبل ذلك واجيب بان المراد من فهم المعنى من اللفظ انتقال الذهن من اللفظ الى المعنى ثم انه قد قال بعض الافاضل قوله الوضع تخصيص شيء بشيء الاولى تعيين شيء لشيء ليظهر تعلق المعنى بقوله وضع انتهى يريد ان قوله المعنى لا يظهر تعلقه بالوضع المفسر بالتخصيص اذ ثاني مفعولي التخصيص يكون بالبا واما الوضع المفسر بالتعيين فيتعلق قوله المعنى به ظاهرا اذ ثاني مفعولي التعيين يكون باللام وانت خبير بان هذا انما يصح ان لو كان تعدية الوضع وتعلقه بالمفعول الثاني باللام باعتبار كونه مفسرا بالتعيين لا باعتبار نفسه وهو ممنوع كيف لو كان كذلك لما صح تفسير الوضع المعدى باللام بتخصيص شيء بشيء واللازم باطل فالملزوم مثله فالوضع يتعلق بالمفعول الثاني باعتبار نفسه فلا باس بالتفسير بتخصيص شيء بشيء واما ما قيل يمكن ان يقال ان تعدية التخصيص انكان في اللغة بالبا الا انه في عبارة المصنفين باللام حيث قالوا تخصيص شيء لشيء والمخصص له ولم يقولوا المخصص به فيظهر التعلق

17

بقوله وضع على تفسير تخصيص شئ لشئ ايضا فليس بلوجه والكان من وجه لانه ان اراد انه في عبارة المصنفين يجئ بالبا واللام فهو لا يدفع الاعتراض اذ الشارح قدس سره اورده بالبا وان اراد انه لم يجئ وفي عبارة المصنفين بالبا اصلا فهو تحكم كيف والشارح قدس سره من المصنفين وقد جا في عبارته بالبا وايضا في عبارة العلامة التفتازاني قدس سره في التلويح المخصص به غير مرة على ما نقلنا عنه فقولوا ولم يقولوا المخصص به في حيز المنع وقوله فيظهر التعلق بقوله وضع على تفسير تخصيص شئ لشئ لا معنى له فتأمل قوله واطلاق الحرف بلا ضميمة غير صحيح اي لا يصح اطلاق الحرف المستعمل في معناه بلا ضميمة اصلا بخلاف ما اذا لم يستعمل في معناه ولم يبق حرفا بل يصير اسما نحو اطلاق من بلا ضميمة غير صحيح فانه يصح بلا ضميمة بل لا وجه للضميمة حينئذ لانه اسم فاندفع ما قيل فيه نظر لانه اذا قيل اطلاق من بدون الضميمة غير صحيح فلا شك في صحته مع انه لا يفهم معنى من ح فلا بد من اعتبار امر آخر في التعريف قوله ولا يبعد والمعنى حينئذ متى اطلق الشئ اطلاقا صحيحا او يستعمله اهل اللسان في محاوراتهم فهم منه الشئ الثاني بسبب تخصيصه على ما هو الظاهر المتبادر فالمجاز غير داخل فيه كيف وفهم المعنى منه بواسطة القرينة لا بسبب التخصيص والتعيين صرح به العلامة التفتازاني في التلويح حيث قال كل لفظ معين الدلالة على معنى بنفسه فهو عند القرينة المانعة عن ارادة ذلك المعنى متعين لا يتعلق بذلك تعلقا مخصوصا ودال عليه بمعنى انه يفهم منه بواسطة القرينة لا بواسطة هذا التعيين حتى لو لم يثبت من الواضع جواز استعمال اللفظ في المعنى المجازي لكان دلالته عليه وفهمه منه عند قيام القرينة بحالها فلا يرد ما قيل يرد على الوجهين تعيين المجاز للمعنى المجازي لانه متى اطلق اطلاقا صحيحا او اطلقه ارباب اللسان في محاوراتهم يفهم منه المعنى لان شيئا من هذين الاطلاقين لا يكون بدون القرينة مع ان تعيين المجاز ليس من افراد الوضع بهذا المعنى الذي هو المعنى الاخص للوضع وان كان من افراد الوضع بالمعنى الاعم الذي هو تعيين اللفظ للمعنى مطلقا سواء كان بنفسه او مع قرينة ثم اجاب هذا القائل عن اصل السوال فقال الصواب ان يقال المراد يفهم المعنى عند اطلاق الموضوع او احساسه اعم من الفهم اجمالا او تفصيلا وعند سماع الحرف يفهم معناه اجمالا انتهى وفيه بحث لان الامر الاجمالي ليس معنى الحرف كيف ومعناه الامر المخصوص المتعلق لشئ مخصوص المتعلق بتعاونه والامر الاجمالي معنى مستقل ولو سلم ففهمه منها ليس لكونها دالة عليه عند الانفراد وضعا بل لكونه مفهوما منها عند التركيب فيسبق الذهن منه اليه دونه هكذا ذكره السيد السند قدس سره في حواشي شرح الاصول فان قيل فعلى ما ذكر يخرج المشترك عن التعريف اذ لا يفهم منه بلا قرينة قلنا بل يفهم منه لانه اذا اطلق بلا قرينة يفهم منه جميع معانيه عند العلم بالوضع وان لم يفهم المراد منه والدلالة فهم المعنى من اللفظ لا فهم المراد هكذا قال الفاضل الابهري في شرح الاصول نعم يحتاج الى القرينة عند الدلالة على احدها بعينه لدفع المزاحمة لا لان يكون الدلالة بواسطة قال الشريف قدس سره في حواشي المطول فان قيل على تقدير المزاحمة لا دلالة له على احدهما بالتعيين فيكون لدفعها المستفاد من القرينة مدخل في تلك الدلالة قطعا فهو بواسطة القرينة لا بنفس اللفظ الموضوع قلنا المقتضى للدلالة عليه بنفسه كان حاصلا ومزاحمة الغير كانت مانعة عنها وحين اندفعت المزاحمة بالقرينة تحققت تلك الدلالة بذلك المقتضى الذي اقتضاها وليس عدم المانع من تتمة المقتضى واما قرينة المجاز فهي معتبرة في الدلالة على المعنى المجازي لا تحقق اقتضاء الدلالة الا بها فهي من تتمة المقتضى فبذلك يتضح الفرق بين قرينتي المشترك والمجاز وظهر ان المشترك يدل بنفسه على احد معنييه وان المجاز لا يدل على معناه المجازي بنفسه بل بالقرينة انتهى قال بعض الفضلاء لكن ذكر في موضع آخر منها ان من فسر الدلالة بكون اللفظ بحيث متى اطلق فهم منه المعنى اشترط في الالتزام اللزوم الذهني بمعنى امتناع الانفكاك تعقل الخارج عن تعقل المسمى ولم يجعل كثيرا

من المجازات والكنايات دالة على تلك المعاني بل الدال عليها عنده المجموع المركب منها ومن قرائنها الحالية او المقالية ومن
فسر بكون اللفظ بحيث اذا اطلق فهم منه المعنى لم يشترط ذلك اللزوم وهذا هو المناسب بقواعد العربية والاصول والاول انسب
بقواعد المعقول هذا كلامه قدس سره انتهى اقول لعل الغرض من الاستدراك والامر بالتامل هو الاشارة الى ان بين كلاميه تنافيا
حيث يفهم من الاول ان الدال هو المجموع المركب من المجاز والقرينة كما هو الظاهر من كون القرينة من تتمة المقتضي عند اهل العربية
لان ما ذكره توجيه لتعريفهم الوضع ومن الثاني ان الدال عند الفريق الثاني الذي هو اهل العربية كما هو الظاهر من قوله وهذا هو المناسب
بقواعد العربية المجاز لا المجموع بل صرح بذلك في حواشي شرح الشمسية واعترض بعض الافاضل بان الدال على المعنى المجازي اذا كان
اللفظ مع القرينة لم يكن المجاز في نحو رأيت اسدا في الحمام مجازا في المفرد بل لم يوجد مجاز في المفرد اصلا وهو خلاف ما صرحوا به اقول
وفيه بحث لان قوله بل لم يوجد مجاز في المفرد ممنوع كيف والقائل بان الدال المجموع المركب من اللفظ والقرينة قال القرينة اعم من
ان يكون حالية او مقالية وعلى هذا انما يلزم كون المجاز مركبا اذا كانت لفظية واما اذا كانت معنوية فلا اذ المجاز المركب هو اللفظ
المركب المستعمل في غير ما وضع له وعلى تقدير كون القرينة معنوية اللفظ مفرد لا غير والقرينة المانعة عن ارادة الموضوع له قد
يكون لفظية وقد يكون معنوية صرح به صاحب التوضيح ان القرينة كرمي مثلا اذا كانت مانعة عن ارادة المعنى الموضوع له من
اللفظ المفرد وهو الاسد مثلا لم يكن المجاز مركبا اذ المفردات في مجاز المركب يكون على ما كانت عليه قبل هذا التجويز من كونها حقيقة
او مجازا والمجاز انما يكون في المجموع المركب وههنا ليس كذلك اذ المجاز انما هو في المفرد الا ان لفظا آخر قرينة على كون ذلك المفرد مستعملا في
غير ما وضع له واعترض البعض ايضا على كون الدال المجموع بان الدال المجموع اما بالقرينة او لا والاول يستلزم التسلسل والثاني
يستلزم تحقق الدلالة بدون القرينة انتهى وفيه ايضا بحث لان المجموع اذا كان عبارة عن اللفظ مع القرينة المانعة عن ارادة الموضوع
له يكون الدال هو اللفظ مع القرينة فكيف يحتاج الى قرينة اخرى حتى يلزم التسلسل وكيف يلزم تحقق الدلالة بدون القرينة
على تقدير عدم الاحتياج الى قرينة اخرى ولو فسر الوضع بتعيين اللفظ بنفسه لمعنى فعدم الورود ظاهر فان تعيينه له ليس بنفسه
بل بالقرينة وكذا لو فسر بتعيين اللفظ للدلالة على معنى بنفسه فان تعيين المجاز لا يتعلق بالموضوع له ليس للدلالة فانه يفهم منه بواسطة
القرينة لا بواسطة التعيين حتى لو لم يثبت من الواضع هذا التعيين لكان انفهام المعنى والدلالة عليه بحالها على ما مر وعلى هذا
فالمجاز خارج بقوله للدلالة وقد يجعل قيد بنفسه احترازا عن المجاز لان المراد بالدلالة بنفسه ان يكون العلم بالتعيين كافيا فيها ولا يفتقر
الى قرينة والمجاز ليس كذلك فان العلم بالتعيين لا يتعلق بالموضوع له غير كاف في الدلالة على معناه المجازي بل لا بد من قرينة مانعة عن ارادة
الموضوع له ليكون اللفظ مستعملا في المعنى المجازي ودالا عليه بخلاف ما اذا لم يوجد القرينة فان اللفظ مستعمل في المعنى الحقيقي وجوبا
على ما هو الاصل وح وان لزم من تصور المعنى الحقيقي تصور اللازم البين بالمعنى الاخص ويفهم منه لامتناع الانفكاك واستلزام تصوره
لتصوره لكن اللفظ بالنسبة اليه لا يسمى مجازا لعدم استعماله فيه فضلا عن ان يكون دلالة عليه بنفسه كما قال بعض الافاضل في شرح الوضعية
لا يخرج بقيد بنفسه جميع المجازات فان ما يكون معناه لازما لما وضع له غير منفك عنه في التصور دلالة عليه بنفسه بالمعنى المذكور اللهم الا
ان يقيد المراد الدلالة عليه من حيث انه مراد فانما هي الدلالة المعتبرة عند اهل العرف وارباب البلاغة فانها يتوقف على القرينة او المراد
بكونها بنفسه ان لا يكون فهمه بواسطة شيء آخر وفهم اللازم بواسطة فهم الملزوم فهل تامل ثم الوضع بالمعنى المذكور هو المعتبر عند الجمهور

وهو المراد بلفظ الوضع عند الاطلاق وبلفظ الوضع المأخوذ في تعريف الكلمة وتعريفي الحقيقة والمجاز فظهر ان ليس للمجاز وضع شخصي ولا نوعي يكون سببا لفهم المعنى المجازي بل الفهم بواسطة القرينة وما ذكر في بعض كتب الاصول ان المجاز موضوع بازاء المعنى المجازي وضعا نوعيا مبني على ان الوضع هو تعيين اللفظ للدلالة على المعنى من غير ان يعتبر معه قيد بنفسه هكذا ذكر السيد في حواشي المطول وقال العلامة التفتازاني في التلويح ان الوضع النوعي قد يكون بثبوت قاعدة دالة على ان كل لفظ يكون بكيفية كذا فهو متعين للدلالة بنفسه على معنى مخصوص يفهم منه بواسطة تعيينه له مثل الحكم بان كل اسم آخره الف او ياء مفتوح ما قبلها ونون مكسورة فهو لفردين من مدلول ما لحق بآخره هذه العلامة وكل اسم غير الى نحو رجال ومسلمين ومسلمات فهو لجمع من مسميات ذلك الاسم وكل جمع عرف باللام فهو لجميع تلك المسميات الى غير ذلك ومثل هذا من باب الحقيقة بمنزلة الموضوعات الشخصية باعيانها بل اكثر الحقائق من هذا القبيل كالمثنى والمجموع والمصغر والمنسوب وعامة الافعال والمشتقات والمركبات وبالجملة كل ما يكون دلالته على المعنى بالهيئة وقد يكون بثبوت قاعدة دالة على ان كل لفظ معين للدلالة بنفسه على معنى فهو عند القرينة المانعة عن ارادة ذلك المعنى متعين لما يتعلق بذلك المعنى تعلقا مخصوصا ودال عليه بمعنى انه يفهم منه بواسطة القرينة لا بواسطة هذا التعيين حتى لو لم يثبت من الواضع جواز استعمال اللفظ في المعنى المجازي لكانت دلالته عليه وفهمه منه عند قيام القرينة بحالها وهذا مجاز فالوضع عند الاطلاق يراد به تعيين اللفظ للدلالة على معنى بنفسه سواء كان ذلك التعيين بان يفرد اللفظ بعينه بالتعيين او يدرج في القاعدة الدالة على التعيين وهو المراد بالوضع المأخوذ في تعريف الحقيقة والمجاز ويشمل الوضع الشخصي والقسم الاول من النوعي فتذكر هذا الكلام فظهر ان ما قيل من انه ان اريد بالوضع في تعريف الكلمة الوضع الشخصي يخرج عن تعريف الكلمة ما فيه وضع نوعي من بعض الكلمات وان اريد الاعم من النوعي والشخصي يدخل المجاز في التعريف ليس بشيء **قوله** او مخفف معنى بحذف الياء او ابدال الكسرة فتحة لكثرة الاستعمال وقيل لحرف الحلق وقيل هذا الابدال اعتباطي وقيل هذا الوجه مبني على ان يقرأ معنى بكسر النون هكذا قال بعض العلماء **قوله** بناء على تجريده عنه ولما لم يقصد تعلق قوله وضع بقوله لمعنى فان قلت كأنه لم يقصد تعلق قوله وضع بدون التجريد عن المعنى بقوله لمعنى لكان المقصود استناد وضع الى الضمير الراجع الى اللفظ بدون التجريد عن اللفظ فلم يتعرض له الشارح قدس سره قلنا احاله على المقايسة فان قلت فلم لم يعكس قلنا ليس مقصوده بيان التجريد المحض بل المقصود جعل قوله لمعنى قيدا احترازيا فتعرض لتجريده لمدخل في ذلك واحال على المقايسة ما ليس له دخل في ذلك فان قلت التجريد خلاف الاصل وهو لا يرتكب بدون النكتة فما النكتة فيه قلنا تكثير الفائدة وهو جعل قوله مفرد صفة للفظ والمعنى **قوله** يخرج به المهملات لم يصح المقابلة بينها وبين الدال بالعقل فقط وصح بينها وبين الدال بالطبع على وهم لم يذكر الدال بالعقل بل اكتفى بذكر المهملات وذكر الدال بالطبع لوجه وضوح الامتياز فذكر الدال بالعقل وترك الدال بالطبع بعدها كما فعله الفاضل الهندي ليس على ما ينبغي **قوله** ولقيت اي داخلا في وضع لمعنى فهمي لفظا وحروف الهجاء خصصت وعينت لغرض التركيب **قوله** فخرج بقوله لمعنى هكذا في الحواشي الهندية فتوهم تفرد الشارح بجعل قوله لمعنى قيدا احترازيا كما توهم بعض الافاضل حيث قال لم يقصد الى بيان التجريد لذاته لانه يعرفه كل ناظر فاضل وقاصر بل قصد اليه ليتوصل به الى امر بديع تفرد به بعد اجماع الناظرين على خلافه وهو جعل المعنى قيدا فخرجا لا بيانا للواقع ليس على ما ينبغي **قوله** فان قلت ان قلت كيف الورود ولهذا السؤال مع تفسير المعنى بقوله المعنى ما يقصد بشيء فان كلمة ما عام شامل للفظ والمعنى قلنا حمل السائل كلمة ما على المعنى فقط بناء على ما اشتهر من ان اللفظ مقابل للمعنى **قوله** بعض الالفاظ اراد بالالفاظ الكلمات بقرينة ان المقصود من السؤال بيان فساد التعريف بعدم كونه جامعا لبعض افراد المحدود **قوله** المعنى ما يتعلق به القصد

اللام فيه للعهد اي المعنى ما يتعلق به القصد المعهود المذكور اي القصد من شيء فيؤل الى ما يقصد من شيء والا فلا يلزم من كون ما يتعلق به القصد عاما من اللفظ وغيره كون المعنى ايضا عاما لكونه عاما من المعنى **قوله** فان قلت لما كان مورد هذا السوال هو السوال الاول وقد اتحدا في الدفع اورده بعده والا فمنشأه **قوله** مفرد **قوله** لبعض الكلمات صرح بالكلمات وان كان السوال قرينة على ارادة الكلمات من الالفاظ دفعا لتوهم عموم الالفاظ في السوال الاول واكده بقوله المفردة رفعا لارادة الالفاظ من الكلمات اجراء لهذا السوال على طريقة السوال السابق الذي يتوهم فيه عموم الالفاظ **قوله** قلنا حاصل الجواب ان هذه الالفاظ من حيث انها معاني كلمات مفردة ومن حيث انها الفاظ معان مركبة **قوله** لا يخفى عليك كلام على السند لكنه مساو **قوله** منقوض محكوم عليه بالبطلان وليس المراد من النقض المصطلح لاهل المناظرة **قوله** وان كان عاما معنى كون الوضع عاما ان الواضع تصور امورا مخصوصة باعتبار امر مشترك بينها وعين اللفظ بازاء تلك الخصوصيات دفعة واحدة كما عين لفظ انا لكل متكلم واحد ولفظة نحن له مع غيره ولفظة هذا لكل مشار اليه مفرد مذكر الى غير ذلك فالمعتبر في الوضع مفهوم عام وهذا معنى كونه عاما والموضوع له خصوصيات افراد ذلك المفهوم العام **قوله** لكن الموضوع له خاص هذا التركيب كثير الوقوع وقد يقع الا موقع لكن نحو زيد وان كان غنيا الا انه بخيل والا ولكن ليسا بمجردين بل هما للاستدراك ولكنهما واقعان موقع الجزء والجزء يقدر بحسب ما يقتضيه المقام فيقدر في المثال المذكور زيد وان كان غنيا لا غنا عنده وانما كان عنده غنا لو لم تكن بخيلا لكنه بخيل ويقدر في الكتاب فان الوضع فيها وان كان عاما لا ينفع المجيب وانما ينفعه لو لم يكن الموضوع له خاصا لكن الموضوع له خاص **قوله** فليس هناك اي في مقام اشارة الضمير وامثالها من الموصولات والمعرف بلام العهد الخارجي الى الفاظ مخصوصة او مركبة **قوله** مفهوم كلي هو الموضوع له هذا ما افاده بعض المتاخرين واما عند المتقدمين فالمضمرات والموصولات واسماء الاشارة والمعرف بلام العهد الخارجي موضوعة لمفهوم كلي ليستعمل في جزئياته هكذا ذكره السيد السند قدس سره في حواشي شرح التلخيص والمص ذهب الى ما ذهب اليه المتقدمون **قوله** بالايدل جزء اللفظ على جزئه خص باللفظ لان الكلام في المعنى الذي وضع بازائه اللفظ لا لانه لم يسمع وصف الدوال الاربع ولا مفهوما بالافراد وكما قيل اذ هو في حيز المنع كيف وقد قال السيد السند قدس سره في حواشي المتوسط الدوال الاربع مشاركة للكلمة في كونها موضوعة لمعنى مفرد فان المعنى المفرد هو ما لا يستفاد جزؤه من جزء ما يدل عليه وقال الشيخ الرضي الموضوع للمعنى المفرد قد يكون لفظا وقد لا يكون لفظا كالدوال الاربع وكذا ما قال هذا القائل من انهم يوصف الدوال بالطبع والعقل بالافراد فاطلاق التعريف لا يخرج عن اختلال في حيز المنع كيف وقد صرح الرضي بان اح دال على معنى مفرد بالطبع وهو السعال والشيخ ابن الحاجب في الايضاح بانا لو سمعنا لفظا دير من وراء الجدار لعلمنا بالعقل ان هذه اللفظة قامت بذاته فهي لفظة دلت على معنى مفرد بالعقل وتوصيف المعنى بالافراد فرع توصيف اللفظ به وبه ظهر ان ما ذكره هذا القائل في تقديم وضع على مفرد انه لو قدم مفرد لكان مغنيا عن ذكر الوضع لاستلزام الافراد الوضع ايضا في حيز المنع **قوله** وفيه انه يوهم لانه وصف بما هو حقيقة في الحال ومجاز في الاستقبال فدل على انه متصف بالافراد حال تعلق الوضع به لا بعده وانما قال يوهم لظهور ان **قوله** فان اتصاف المعنى اي المعنى الذي يدل عليه اللفظ وضعا **قوله** انما هو بعد الوضع لانه انما يكون بعد اعتبار الدلالة الوضعية والدلالة الوضعية انما يكون بعد الوضع **قوله** او مرفوع على انه صفة اللفظ قال الشريف قدس سره في حواشي الرضي وربما يتوهم ان مفردا في عبارة المص مرفوع صفة اخرى للفظ اخرت عن الصفة الاولى كما اشير اليه وفيه ان ذلك التاخير يوجب الالتباس

وانه صرح في شرحه بخلافه انتهى ويمكن ان يقال المحذور في الالتباس هو انعكاس المقصود لذهاب الذهن الى خلافه وههنا ليس كذلك لانه ان اريد
اللبس بين ان يكون صفة له وبين ان يكون حالا من ضمير مرفوع فهو ليس كذلك كما لا يخفى وان اريد بين ان يكون صفة وحالا من معنى
فهو ايضا ليس كذلك اذ افراد المعنى يؤول الى افراد اللفظ لا يقال ليس هذا من قبيل الالتباس لانه انما يكون اذا كان احد الامرين اصلا والآخر
خلاف الاصل لان تقديم النعت المفرد ان لم يكن واجبا على الجملة عند الكل فلا اقل ان يكون اولى ولا اشتباه ان ترك الاولى خلاف
الاصل والثاني على الاصل نعم لو اعتبر اول الامرين كونه صفة والثاني كونه حالا من معنى لكان كلاهما خلاف الاصل لكون الحال
عن النكرة خلاف الاصل صرح به الفاضل الهندي في حواشيه على ان ذلك منقوض بما ذكره الرضي في اول بحث المفعول به من
قوله وكذا يجب تأخيره عنه لو اشتبه المنصوب بالمرفوع بسبب التقديم كما في ضرب موسى عيسى اذ لو قلت فيه عيسى ضرب موسى لظن ان المقدم
مبتدأ حيث حكم بوجوب التأخير مع ان الوجهين خلاف الاصل اذ المفعولية توجب تقديم المفعول والابتدائية كون الخبر مفردا فان
قلت لعل ذلك لان الرضي لا يرى كون الخبر جملة خلاف الاصل حيث منع كون الاصل في الخبر الافراد قلت لا يلزم من المنع كونه
مرضيا له ولو سلم فمنقوض بتجويزه الامرين في امرأ ونفسه حيث قال الواو بمعنى مع او للعطف مع ان الاصل في الواو للعطف صرح به في
بحث المفعول معه وصرح بعض الفضلاء ايضا في حواشيه بجواز الامرين فيه فظهر ان ما قيل في جواب النقض بجواز الوجهين في نحو حيث
انا نزيد مع ان الاصل في الواو ان يكون للعطف دون المفعول معه من ان الحمل على الوجهين مع كون احدهما اولى انما يمتنع اذا لم يكن عند
قصد احدهما قرينة تدل على انتفاء الآخر اما اذا كان فالحمل على كل منهما جائز وههنا النصب يدل على كونه المفعول معه دون العطف والرفع
يدل على كونه للعطف دون المفعول معه ليس على ما ينبغي هذا وانت خبير بان القول بجواز الامرين في امرأ ونفسه مع القول بان عمرا في قولك
ضربت زيدا وعمرا معطوف اتفاقا لا مفعول معه على ما صرح به الرضي مشكل **قوله** والآخر مفرد فان قلت الاغلب فيما اذا وصفت
النكرة بمفرد وظرف او جملة تقديم المفرد على احد الباقيين كقوله تعالى وهذا ذكر مبارك انزلناه وان لم يكن واجبا خلافا لبعضهم بدليل
قوله تعالى وهذا كتاب انزلناه مبارك فما النكتة في ترك الاغلب ههنا قلنا كون الذكر على وفق الوجود او تكثير الاحتمالات **قوله** وان
لم يساعده رسم الخط اي ليس مساعدة رسم الخط ضروريا للاختلاف او لان الالف انما يكتب في المنصوبات لا في المجملات **قوله** على انه حال
من المستكن في وضع ان قلت لو كان حالا منه لكان يجب [illegible] بحيث قال الرضي اذا قلت لقيت زيدا راكبا فان كان هناك قرينة حالية او مقالية
يعلم منها صاحب الحال جاز ان تجعلها لايهما شئت من الفاعل والمفعول به وان لم يكن وكان الحال من الفاعل وجب تقديمها الى جنب
صاحبها لازالة اللبس وان لم تقدمه فهو عن المفعول قلنا المحذور في اللبس انعكاس المقصود وتغير المعنى وههنا ليس كذلك اذ افراد المعنى
يؤول الى افراد اللفظ فلا يتغير على ان الزمخشري جوز وقوع حال الفاعل بعد المفعول ولم يقل لوجوب التقديم حيث قال في المفصل
تقول لقيت زيدا قائما تجعله حالا من ايهما شئت واليه يشير لفظ المعنى ايضا **قوله** او من المعنى قال النحاة الحال عن النكرة لا يجوز الا اذا كانت
النكرة مختصة بوصف او اضافة او مغنية عنا المعرفة لاستغراقها وعمومها بنفسها او بوقوعها في سياق النهي او النفي او معناه او
واقعة في حيز الاستفهام او قيل الانقضاء للنفي او مقدما عليها على ما سيذكره الشارح قدس سره وقد قالوا ايضا لا يتقدم الحال على
صاحبها المجرور بالاضافة اتفاقا وبالحرف عند سيبويه واكثر البصريين فما كان ما ذكره مطلقا على ما هو الظاهر وكانوا لا يجوزون الحال
عن المجرور بالحرف الا اذا كان معرفة او مختصا فما ذكره الشارح ليس على ما ينبغي والا فما ذكره لا يخلو عن شيء **قوله** لكنه مقارن له

٣٣

بحسب الزمان ان اراد به ان زمان الوضع والتصاف المعنى بالافراد وستحد فهو مناف لقوله فان اتصاف المعنى بالافراد والتركيب انما هو بعد الوضع الا ان يقال البعدية ذاتية وفيه انه خلاف الظاهر والسباق وان اراد انه جعل الحاصل بعده كالحاصل معه ففيه انه تجوز لكن يسقط به ما اورد على قوله وبهذا القدر كاف من انه لا دخل للمعية الذاتية في الحالية ولا تفاوت بالحال **قوله** يخرج به عن حد الكلمة قسمان من المركبات الغير الكلامية احدهما ما يجب خروجه مما لم يجعل للمجموع اعراب واحد بل اعطى الكل منهما ما يستحقه من الاعراب والبناء مثل الرجل ورجل بالتنوين فان كل واحد منهما كلمتان لا كلمة واحدة وثانيهما ما كان ينبغي ان لا يخرج مما يطلق عليه لشدة الامتزاج لفظة واحدة ولم يعط الكل من الجزئين ما يستحقه بل جعل للمجموع اعراب واحد بجعل الثاني محلا له او اعرابا بحيث لا يلاحظ كونه كلمة وهو قائمة وبصري **قوله** وامثالها بالرفع عطف على قائمة المعطوف على مثل الرجل لا الرجل والا لغا امثالها اي امثال قائمة ولا كان امثالها وامثال بصري متحدة في الحكم اكتفى بذكر امثالها او امثال قائمة وبصري بجعلها كلمة واحدة لاتحادهما في الحكم وبهذا التوجيه الذي ليس فيه كثير صرف للظاهر ظهران ما قيل وكذا رجل لان التنوين كاللام كلمة فرجل كلمتان تعدا كلمة واحدة لشدة الامتزاج فرية بلا مرية فتدبر وان ايراد الفضلاء واحد بعد واحد على الشرح قدس سره ما اورده السيد السند قدس سره على الرضي على قوله هذا في نحو بصري وقائمة وحبلى وحمرا ظاهر لان الاعراب في آخر المركب على جزء لا يستحقه اصلا واما المنون فالتنوين فيه لعدمه كالاعراب على الجزء الاول وفي المثنى والمجموع ان جعل العلامة نفس الاعراب قائمة مقام الحركات فلا اعراب للمركب بل للجزء الاول والاعراب في نحو الرجل واضرب انما هو للجزء الثاني الذي يستحقه لا للمجموع المركب منه ومن الجزء الاول ليس بوارد **قوله** واعرب باعراب واحد بجعل الثاني محلا للاعراب او اعرابا فلما يلتفت الى ما يستحقه خلو لا الامتزاج التفت الى ما يستحقه وقيل الانسب ان يجعل قوله واحد مضافا الى ما بعده لا صفة فيكون المعنى انه اعرب اللفظان باعراب لفظ واحد وفيه ان المفهوم المخالف لولا الامتزاج لاعربا باعراب اللفظين فجعله مضافا اليه لا يدفع ما يرد بالترکيب **قوله** مع انه معرب باعرابين قال السيد السند قدس سره في حواشي المتوسط المركب الاضافي اذا جعل علما كعبد الله اجري الاعراب على جزئيه معا فجعل مع كونه كلمة واحدة حال العلمية واعربت باعرابين نظرا الى اصلها وهو المناسب لما ذكره الشارح في حد الكلمة وقيل انه كلمتان نظرا الى اللفظ وهو المناسب لتحديد الكلمة باللفظة الدالة آه والانسب بقواعد العربية ومقاصدها وكذا حال المركب من الموصوف والصفة اذا جعل علما كالحيوان الناطق **قوله** بالغرض من علم النحو وهو معرفة احوال اللفظ والحكم عليه باحكام لفظية فالمفرد على هذا ما يكون من حيث اللفظ مفردا وان كان معناه مركبا والمركب ما يكون من حيث اللفظ مركبا وان كان معناه مفردا **قوله** لو كان الامر بالعكس بان يكون قائمة وبصري وامثالها داخلا في حد الكلمة وعبد الله وامثالها خارجا عنه **قوله** لكان الانسب لانه يكون اللفظ داخلا في الكلمة بالنظر الى اللفظ بان يعرب باعراب واحد لا المعنى وكذا يكون خارجا نظرا الى اللفظ بان يعرب باعرابين وان كان على سبيل الحكاية لانه يقتضي التعدد في اللفظ وانت خبير بان تعدد الاعراب على سبيل الحكاية لا يمنع كون اللفظ مفردا لفظا **قوله** ولو لم يجر به اي مثل قائمة وبصري **قوله** بتركه اي بترك قيد الافراد بان يقال اللفظة الدالة على معنى بالوضع **قوله** لكان الانسب بدخول ما كان مفردا من حيث اللفظ في حد الكلمة وخروج ما كان مركبا بالنظر اليه وفيه انه يدخل ح في حد الكلمة اضرب لانه لفظة وكذا قالا وقالوا وقلت على ما صرح به الرضي والسيد السند قدس سره في حواشيه **قوله** لان الدلالة كون الشيء بحيث يفهم منه شيء آخر وهو ما يحصل بالوضع لانه نسبة بين شيئين يحصل بها الانتقال من احدهما الى الآخر فتحققه يستلزم تحققهما هذا وانت خبير بان الوضع

بهذا المعنى ليس بمتحقق في حروف الهجاء والا لفهم منها غرض التركيب متى اطلقت او احست واللازم باطل فالملزوم مثله فلا يكون دالة عليه
ايضا بل المعنى الاحداث والتقدير يعني قولهم موضوعة للتركيب محدثة مخلوقة لغرض التركيب فالمراد ببقائها داخلة في الوضع هو بقائها
في مجرد لفظ الوضع يعني انما يصدق عليها بانها وضعت ولو بمعنى آخر لا بمعنى تعيين اللفظ للمعنى اولا وبنفسه ولا بمعنى تخصيص شيء
بشيء بحيث آه قوله يبعد ذكر الوضع لا حاجة الى ذكر الدلالة لاستلزامه لها والتجريد عن المعنى كان لدفع الاستدراك لا لانه غير مراد
فاندفع ما قيل لبعد جعل الوضع في التعريف بحيث يتناول حروف الهجاء الغاية من الدلالة لا يصح ان ذكر الوضع يغني عن ذكر الدلالة
وما قيل في الجواب عنه ويمكن ان يقال ان الوضع يتناول حروف الهجاء كذلك يتناول الدلالة على ما صرح به الشريف قدس سره حروف الهجاء
ايضا لان الشيء الآخر يتناول المعنى والغرض معا ففيه بحث على ما عرفت قوله لفظ ونحو اختاره لتعيين دلالة العقل على وجود اللافظ
قوله من وراء الجدار قال السيد السند قدس سره في حواشي شرح الشمسية انما اعتبر هذا القيد ليظهر دلالة اللفظ على وجود اللافظ
فان المسموع من المشاهد يعلم وجود لافظه بالمشاهدة لا بدلالة اللفظ عليه واما المسموع من وراء الجدار فلا يعلم وجود لافظه الا بدلالة
اللفظ عليه عقلا هذا كلامه وحاصله ان المسموع من المشاهد لا ينحصر العلم بوجود اللافظ فيه في الدلالة العقلية فانه يعلم لافظه بالمشاهدة
ايضا فلا يظهر بخلاف المسموع من غير المشاهد فانه لا يعلم وجود لافظه الا بدلالة اللفظ عليه عقلا فيظهر دلالة اللفظ وما ذكره في حواشي
شرح المطالع من قوله وتقييد اللفظ بكونه مسموعا من وراء الجدار اشارة الى ان اللافظ اذا كان مشاهدا كان وجوده معلوما بالحس
لا بدلالة اللفظ وشرح التلخيص من قوله لان وجود اللافظ معلوم بحس البصر لا بدلالة اللفظ ليس صريحا في نفي دلالة اللفظ كما لا يخفى
فما قيل في بعض الحواشي لم يظهر دلالته او لم يدل كما قال السيد السند قدس سره سواء كان تعلق قوله كما بالاخير كما هو الظاهر او بالمجموع
ليس على ما ينبغي قوله ان يكون بالطبع اي طبع اللافظ فانه يقتضي التلفظ به عند عروض المعنى له او طبع اللفظ لانه يقتضي التلفظ
به او طبع السامع هكذا ذكر السيد السند في حواشي شرح المطالع قوله كدلالة اح اح بفتح الهمزة وضمها والحاء المهملة تنفح الرجل احا
اذا سعل واناح بفتح الهمزة والخاء المعجمة فدلالته على الوجع هكذا ذكر السيد السند قدس سره في حواشي شرح الشمسية وذكر في حواشي
شرح المطالع اخ بضم الهمزة وسكون الخاء المعجمة المشددة يدل على الوجع واذا فتحت الهمزة دلت على التحسر انتهى قوله لا بد من ذكر الوضع
ليخرج عن الكلمة الدال على المعنى المفرد بالطبع او العقل وكون الافراد مستلزما للوضع ممنوع كيف ويوصف الدال بالطبع والعقل وكذا معناها
بالافراد على ما مر ولو سلم فالالتزام مهجور في التعريفات ولو سلم فالمراد بذكره اعم من ان يكون مطابقة او التزاما فاندفع ما قيل يجوز ان
يذكر بعد ذكر الدلالة لا يستلزم الوضع فيستغنى به عن ذكر الوضع كما مر في تعريف المفصل فان تقييد المعنى بالافراد يستلزم الوضع لان الافراد
فرعه فلا حاجة الى ذكر الوضع قوله اي منقسمة اشارة الى انه ليس بيان حكم من احكامها بل تقسيم لها على ما هو الغالب من ذكر التقسيم
بعد التعريف اذ به ينكشف الشيء زيادة الانكشاف ويتعين اقسامه لانه عبارة عن ضم قيود متخالفة الى امر كلي هو المقسم ليحصل اقسام
متبادرة ولا يفهم من قوله اسم وفعل وحرف الحصر اذ السكوت في معرض البيان بيان قال ومنحصرة فيها فيكون الدليل على ذكر
الانحصار ويتعلق اللام به قوله لما ظرف فيه معنى الشرط يليه فعل ماض لفظا ومعنى وجوابه كذلك والمتعارف فيه ترك الفاء على ما صرح
السيد السند قدس سره في شرح المفتاح في مباحث الالتفات او جملة اسمية مقرونة باذا او بالفاء قوله والوضع يستلزم الدلالة
دفع لما يتوهم كيف يصح الحصر باعتبار الدلالة وهي غير ماخوذة في تعريف الكلمة قوله فهي اما جملة اسمية مقرونة بالفاء جواب لما

ـه الفاضل مولانا عصام الدين ١٢

ـه الفاضل مولانا عصام الدين ١٢

ـه اي عبد الغفور ١٢

قوله من صفتها هذا التقدير احسن من التقادير المشهورة وزيادة من الكمال الحسن اذ لولا ما لكان صفتها مبتدأ وان تدل خبره فيلزم
حصر الصفة في الدلالة وعدها مع انه ليس كذلك على ما هو الغالب من ان المبتدأ اذا كان معرفا باللام او مضافا بالاضافة التي للجنس
اقتضى حصر المسند اليه في المسند صرح به بعض الافاضل الهندي في هذا المقام فاندفع ما قيل الظاهر اسقاط كلمة من المستغنى عنه لتقدير متعلق
مع ان في التقدير مجرد صفتها على ان يكون مبتدأ خبره ان تدل غني عنه قوله والمراد بكون المعنى في نفس الكلمة رد على الفاضل الهندي حيث
فسر حصول المعنى في نفس الكلمة بكونه مدلولا لها بخلاف الحرف فانه يدل على معنى حاصل في غيره اي مدلول لغيره وهو كما ترى فاسد
قوله ان تدل عليه بنفسها آه فان قلت هو صفة الكلمة فكيف يفسر به ما هو صفة المعنى قلت يفهم منه ما هو صفة المعنى وهو كونه مستقلا او
كونه مدلولا عليه بنفس الكلمة كما عرفوا الدلالة اللفظية بفهم المعنى من اللفظ مع ان الفهم ليس صفة للفظ لانه يفهم منه ما هو صفة اللفظ
وهو كونه بحيث يفهم منه المعنى قوله اعني الابتدأ والانتهأ فان قلت ليس الابتدأ والانتهأ المطلقان ولا الخاصان المتصوران
اصالة معنى الحرفين المذكورين بل خاصان متصوران تبعا ووسيلة لمعرفة حال شئ آخر على ما يجئ فكيف التفسير المذكور قلت قد جرت العادة
على تفسير معاني الحروف بامثال ما ذكر فيقال معنى من هو ابتدأ الغاية فعبر عن الابتداءات المخصوصة المتصورة تبعا بالابتدأ المطلق الذي
هو مشترك بينها ولازم لها تسهيلا على المتعلمين الى غير ذلك مع انها ليست معانيها والا لما كانت حروفا بل اسماء لان الحرفية والاسمية
انما هي باعتبار المعنى بل متعلقات معانيها اي اذا افادت هذه الحروف معاني رجع تلك المعاني الى هذه بنوع استلزام وهو استلزام
المقيد للمطلق قوله في الفهم عنها به اندفع ما يتوهم ان المعنى المفهوم من المصدر ايضا مقترن باحد الازمنة في الواقع فينبغي ان يكون
فعلا قوله من السمو عند البصريين وقدم طريق اخذه وحصوله قوله وقيل من الوسم وهو قول الكوفيين واشار بقوله وقيل الى ضعف
قولهم لان امثلة الاشتقاق وهو سمي يسمى واسما وسمي به وهذا القول والقلب خلاف الاصل لا يصار اليه بلا دليل قوله تضمنه فان قلت
ما تضمنه الفعل الاصطلاحي هو الفعل بفتح الفاء والاسم بكسر الفاء وهو ليس بمصدر بل اسم للحاصل بالمصدر قلت قد جاء مصدرا ايضا يدل
عليه قوله تعالى واوحينا اليهم فعل الخيرات واقام الصلوة وايتاء الزكوة قوله وان الحرف آه يعني علم من وجه الحصر اعتبار المميز للحرف
عن اخويه الى الكلمة التي هو مشترك بين الثلثة وكذا الفعل والاسم وذلك لان كل تقسيم حقيقي كما فيما نحن فيه يشتمل على ما هو مشترك بين
اقسامه وعلى ما يمتاز كل عن اخواته وعلى اعتبار انضمام المميز الى المشترك ولا معنى للحد الا ذلك فاعتبار الامر المشترك فيما ذكره ليس
لتوقف المعرف عليه بل لانه كذلك في التقسيم فالمعرف للثلثة مأخوذ من التقسيم من اعتبار المميز الى المشترك فقوله قدس سره فالكلمة مشترك
اشارة الى ان التقسيم حقيقي وان المعرف هو ما حصل منه فظهر ان ما قيل ولا دخل له فيما هو بصدده من انه يعلم الكلمة احد منها يعني المعرف الجامع
المانع لانه لا يتوقف على ان يكون في المعرف قدر مشترك بل تحقق المجرد والمميز وكذا دفعه بان هذا مبني على راي متاخري منطقيين فانهم
يشترطون التركيب في الماهية حد اكان او رسما لقول قوله لكنه الاولى تركه على ما قيل لانه لابد في حد كل من الاقسام مما يميزه عن الآخر
فحد الفعل انما يتم بانضمام قيد الاقتران باحد الازمنة الى الدلالة على معنى في نفسها كما ان حد الاسم يتم بانضمام عدم الاقتران ايضا لهما
فلا معنى للاستدراك قبل تمامه فاندفع ما قيل لما ذكر قوله الفعل كلمة تدل على معنى في نفسه في مقابلة قوله الحرف كلمة لا تدل على معنى في نفسه
توهم منه انه يكفي في الفعل مجرد الدلالة تام يحتاج الى امر آخر فدفع ذلك بقوله لكنه قوله ليس المراد يعني عند ارباب العربية قوله
الا المعرف الجامع المانع لا ما يشتمل على تمام الذاتيات على ما هو مصطلح ارباب المعقول قال السيد السند قدس سره اعلم ان ارباب العربية

والاصول يستعملون الحد بمعنى المعرف وكثيرا ما يقع الغلط بسبب الغفلة عن اختلاف الاصطلاحين **قوله** وسرور المصرح قال الرضي الدر في الاصل ما يدر اي ينزل من الضرع من اللبن ومن الغيم من المطر وهو كناية عن فعل الممدوح الصادر عنه وانما نسب اليه تعالى قصدا للتعجب منه لان الله تعالى منشي العجائب فكل شيء عظيم يريدون التعجب منه ينسبونه اليه تعالى ويضيفون اليه فمعنى لله دره ما اعجب فعله **قوله** حيث اشار الى حدود ها ليتفرسها الفطن ثم نبه عليها لينتبه المتوسط ثم صرح بها ليفهما الغبي **قوله** هو المجموع لو جعل المتضمن بالكسر كلمتين والدال على النسبة الحكمية هو الحركة الاعرابية لفظا وتقديرا او محلا او هو وكان على اختلاف فيه كما هو الظاهر اذ التضمن بسبب الاسناد لا يكون بدونه لم يحتج الى التاويل كما لا يحتاج اليه اذا جعل المتضمن بالكسر مجموع الكلمتين والاسناد والمتضمن بالفتح مجموع الكلمتين فان قيل الاسناد بمعنى النسبة جزء الكلام المعقول لا الملفوظ وانما الجزء منه ما يدل عليه فكيف جعل جزءا منه قلنا جعل جزءا منه لجزئية الدال فلا يرد عليه ان جعله جزءا منه سهو سواء اريد بالاسناد نسبة احد الامرين الى الآخر او ضم كلمة الى الآخر لان شيئا منهما ليس جزءا للكلام بل مدلول له او لاجزائه وليس فيه ما يجعل الكلام لفظا مسامحة حتى يترك ويختار مذهب التاويل ولو جعل الهيئة التاليفية علة صورية للكلام يلزم ان يكون الكلام لفظا مسامحة لكن هذا لا يختص به بل يعمه وما ذكره الشارح قدس سره فلا يصلح وجها للاختيار وبالجملة لا مجال لتوهم الاتحاد لو جعل الدال على الاسناد داخلا في المتضمن حتى يحتاج الى التاويل نعم يحتاج اليه مع ذلك لو جعل الباء بمعنى مع كما جعل الرضي حيث قال السيد السند قدس سره قيل يرد عليه ان الاسناد ح يكون داخلا في المتضمن بالفتح ويلزم اتحاده مع ما تضمنه فيما اذا تركب الكلام من كلمتين فقط فيحتاج الى ان يأول بتضمنه كل واحد من الاجزاء الثلثة وفيه بعد انتهى وانت خبير بان هذا انما يرد عليه على ما عليه جمهور النحاة من ان الباء التي بمعنى مع لا يكون الا ظرفا مستقرا فيكون الباء ح ظرفا مستقرا صفة للكلمتين اي تضمن كلمتين كائنتين مع الاسناد واما على ما عليه الرضي وصاحب اللباب من انه لا منع من كونها لغوا فلا ويؤوله وجزئية الاسناد وفيه ايضا بجزئية الدال ولعل قوله قيل اشارة اليه فتدبر ان ما قيل بعد نقل القولين المتضمن بالكسر مجموع الكلمتين والاسناد والمتضمن مجموع الكلمتين ولا يخفى ان هذا القول مبني على جعل الهيئة جزءا للكلام ويلزم ح ان لا يكون الكلام لفظا حقيقة بل مسامحة ولو لم يجعل جزءا له كما في الشرح احتيج الى التاويل ليس على ما ينبغي **قوله** او حكما كالجمل الواقعة موقع المفردات فانها لوقوعها موقعها نسبتها لا يكون تفصيلية مقصودة بالذات بل اجمالية ملحوظة تبعا فهي في حكم ما يدل عليها اجمالا من المفردات والمركبات التقييدية والاضافية فان المحكوم عليه او به فيهما انما كان الموصوف او المضاف كما هو الظاهر من جريان الاعراب عليه ومن قولهم المضاف اذا اخذ من حيث هو كانت الاضافة داخلة والمضاف اليه خارجا فذاك والا فنسبتها ايضا اجمالية لوقوعها موقع المفردات في منزلة المفردات **قوله** فائدة تامة بان لا يكون المخاطب منتظرا للفظ آخر انتظاره للمحكوم به عند ذكر المحكوم عليه او انتظاره للمحكوم عليه عند ذكر المحكوم به فح لا يتوجه ان يقال يلزم ان لا يكون مثل ضرب زيد مركبا تاما لان المخاطب منتظر ان بين المضروب ويقال عمرو الى غير ذلك من القيود كالزمان والمكان **قوله** والغير الكلامية عطف على الكلامية فيكون وصفا للمركبات فيلزم توصيف المعرفة بالنكرة لان غير التوغلها في الابهام لا يتعرف بالاضافة الا ان يكون للمضاف اليه ضد واحد يعرف بغيرية كقولك عليك بالحركة غير السكون ويمكن ان يقال انه بمعنى النكرة كالجار واللئيم او ان غير معرفة بالاضافة لاشتهار المركب التام بمغايرة المركب الناقص او ان المعنى والمركبات غير الكلامية اعلم انه قد منع النحاة من تعريف غير باللام مع كونه مضافا وان كان نكرة ولم يوجد ذلك ايضا في كلام العرب العرباء بل في عبارات بعض العلماء كانهم

مبحث الكلام

٢٧

جعلوه لمعنى المغاير هكذا ذكره السيد السند قدس سره في شرح المفتاح ومن ذلك قول الشارح قدس سره العزيز الغير الكلامية

قوله وخرجت المركبات ولا معنى لاعتبار التركيب بين الكلمتين وجعل بدون عوض حالة لهما ليصير من جملة المركب حتى يشكل عليه الشارح قدس سره ببقائه في التعريف كما زعم المحشيان ومجرد الذكر بعد المركب لا يجعله من جملته كما لا يخفى فلا يصدق التعريف على مجموع زيد قائم حيث كما قيل بل على زيد قائم وعموم التعريف لا يتناول الا ماله نوع تعلق بالكلمتين يصير من جملتها على ما هو المتبادر منه

قوله وحيث كانت الكلمتان الى قوله دخل والا لما دخل اذ لا بد في الكلام من ان يكون احدى الكلمتين مسندا والاخرى مسندا اليه فالتعريف وان صدق على تلك المركبات باعتبار الاسناد الواقع في الجملة التي وقعت جزءا على مذهب المرادف لكنه لم يصدق عليها باعتبار اسناد الجملة الى زيد لانه ليس بين كلمتين فالتعميم ضروري على ان المقصود ادخال الامثلة الثلاثة باعتبار اسناد المركب الى زيد كما يشير اليه قوله فان الاخبار فيها مع انها مركبات وذلك لا يتصور بدون التعميم ولا مساس له بغيره فما قيل ولا يذهب عليك ان الامثلة المذكورة داخلة في تعريف الكلام مع قطع النظر عن جعل الكلمتين اعم من الكلمتين حقيقة وحكما محل بحث **قوله** فان الاخبار فيها مع انها مركبات تركيب الاولين ظاهر واما تركيب الثالث فلما ذكره السيد السند قدس سره في شرح المفتاح اعلم ان الخبر في مثل زيد عارف هو عارف مع ضميره كما ان الخبر في زيد عرف هو عرف مع ضميره وان الوصف في مثل مررت برجل عارف ابوه هو المجموع المركب من اسم الفاعل مع فاعله على قياس عرف ابوه الا انه اجرى اعراب الخبر والوصف على الجزء الاول لان الجزء الثاني له اعراب في نفسه انتهى وذكر في حواشيه ومن زعم ان الخبر والصفة هو عارف وحده لا مع فاعله الذي هو الضمير او ابوه مثلا لزمه ان يقول مثل ذلك في زيد عرف فيحكم بان الخبر في زيد عرف مفرد وهو الفعل وحده وبان الصفة في نحو جاءني رجل عرف ابوه هي الفعل وحده لا الجملة وهذا مما لا يلتزمه من عنده شمة من الادب انتهى ويمكن ان يقال لا يلزمه ذلك لان منشأ توهمه جريان الاعراب على الجزء الاول وليس فيما ذكره كذلك فظهر ان ما في بعض الحواشي في كون الخبر في زيد قائم ابوه مركبا نظر لان الخبر عندهم هو قائم وفاعله خارج عن الخبر ليس على ما ينبغي **قوله** فاعلم الكلمة المفردة اذ لا حكم صريحا بين القيام والاب بل الاب قيد للمسند الذي هو القيام اذ به يتم المسند الى زيد الا ترى لو قلت قام زيد واوقعت النسبة بينهما لم يرتبط لغيره اصلا فلو كان معنى قام ابوه ذلك لم يرتبط بزيد قطعا **قوله** اعني قائم الاب يشير الى ان الركن في المركبات الاضافية هو المضاف لا المجموع فان قلت كيف يكون الركن المضاف مع ان المقصود بالاخبار في قولنا زيد قائم الاب ليس مجرد قائم قلت المضاف اذا اخذ من حيث هو مضاف كانت الاضافة داخلة والمضاف اليه خارجا صرح به الشريف قدس سره في حواشي شرح الشمسية وكذلك فالخبر ليس قائما فقط بل قائما المضاف الى الاب فلا اشكال فان قلت قد بين في مباحث الصفة المشبهة ان الصفة المشبهة واسم الفاعل والمفعول اذا ارتفع ما بعدها فلا ضمير فيها واما اذا انصب او جر بالاضافة ففيها ضمير ففي قائم المضاف الى الاب ايضا ضمير راجع الى زيد فهو مع الضمير مركب فليس قائم الاب كلمة مفردة فلا يفيد جعل تلك المركبات في حكمه ما هو مقصوده قلت ان القول بان قائم في زيد قائم الاب فيه ضمير يرجع الى زيد لا يخلو عن خدشة اذ القيام صفة الاب لا صفة لزيد فكيف يقال بان في قائم في زيد قائم الاب ضمير زيد هذا ما سنح في الخاطر الفاتر ثم وجدت في الحصر بعد برهة من الزمان ما يؤيده فاورحته في الحاشية وهو قوله وانما جاز اسناد الصفة الى ضمير المسبب بعد اسنادها الى السبب

لكونها في اللفظ جارية على المسبب خبرا او نعتا او حالا و في المعنى دالة على صفة له في نفسه سواء كانت هي الصفة المذكورة كما في زيد حسن الوجه فانه حسن بحسن وجهه او لا نحو زيد غليظ الشفتين اي قبيح فان لم تجر في اللفظ على المسبب نحو زيد وجهه حسن او جرت لكنها لم تدل على صفة له في ذاته لم يجز استكنان الضمير فيها فيقبح زيد اسود وفرس غلام الاخ وزيد ابيض الثور وزيد اصغر غلاما الا انه لا معنى للجميع الا انه صاحب سبب متصف بالوصف المذكور فيقبح ان يجعل صفة سببه كصفة نفسه فيضمر فيها ضمير نفسه اذ لم تدل صفة سببه على صفة نفسه فان قلت اليس تدل الصفة في نحو زيد ابيض ثوره على صفة له في ذاته وهي كونه صاحب ثور كذا قلت معنى كونه صاحب ثور مفهوم من كون ثوره سببا لزيد لا من صفة السبب و انما حسن جبان الكلب لانه كناية عن كرمه اي هو كريم هذا كلامه وهو صريح في ان اضمار الضمير في الصفة انما هو اذا تدل صفة السبب على صفة المسبب و الا لم يجز فظهر به ان اشكال الحافظ التاشكندي مسبب عن الغفلة عما ذكره الرضي وبه ظهر ايضا ان ما ذكره مولانا عصام الملة والدين في حواشي تفسير القاضي على جواب العلامة الثاني المحقق التفتازاني عن اشكال على قوله تعالى بديع السموات من ان الضمير في بديع بعد اضافته الى الفاعل يرجع الى الله تعالى مع انه تعالى منزه عن كونه بديعا بانه يصح وصفه تعالى بالبديع باعتبار ما يلزمه من كونه مبدعا لها من قوله وفيه انه يجوز وصف زيد في قولنا زيد اسود البقر باعتبار ما يلزمه من كونه مالك البقر ليس على ما ينبغي لان ذلك الوصف فهم من كون البقر سببا لزيد لا من صفة السبب اذ لا يلزم من كون البقر اسود كون زيد مالكا له ما لم يكن متعلقا به ومنسوبا اليه بخلاف قوله تعالى بديع السموات فانه يلزم من كون بديع صفة السبب وهو كون السموات مخلوقا كون الله تعالى خالقا لها ففيه ان قياس زيد اسود البقر عليه قياس مع الفارق ولا شك ان قائم الاب قيام الصفة فيه بالسبب لا يدل على صفة المسبب وهو ظ وصرح به الرضي حيث قال في مباحث الصفة انما يجوز انتقال الضمير اليها من المعمول ثم نصب المعمول او جره اذا كان يحيل لصاحبها المتقدم وصف بالصفة مرفوعها المضمون بها كما قلنا في الصفة المشبهة فلا يجوز زيد قائم ابا ولا قائم ابن العم واسم الفاعل المسند الى الضمير لما كان لعدم تغيره في الخطاب والتكلم والغيبة في نحو انا قائم وانت قائم وهو قائم مشابها للخالي عن الضمير نحو انا غلام وانت غلام وهو غلام جعل المجموع مفردا مثل الغلام واعرب في نحو جاءني رجل قائم ورأيت رجلا قائما ومررت برجل قائم والذي يدل على ان هذا الاعتبار معتبر عند النحاة جعل النحاة نحو زيد قائم نظير الكلام الذي ركب من كلمتين بينهما اسناد واليه يشير كلام الش قدس سره اذ لولا ذلك لكان قائم مركبا وفيه بحث لانه يحتمل ان قولهم ذلك لما ان الفاعل خارج عن الخبر والوصف عندهم قال الشريف قدس سره في شرح المفتاح ولشبهه بالخالي وصيرورته بهذا الشبه في حكم كلمة واحدة لم يحكم على عارف مع ضميره بانه جملة وبهذا ظهر ان اعتراض بعض الفضلاء على قول العلامة التفتازاني في المطول حيث اعرب في نحو رجل قائم ورجلا قائما ورجل قائم ظاهر هذا الكلام ان اسم الفاعل مع فاعله المضمر ليس جملة ولا مبنيا لانه معرب وليس بصحيح فان الاعراب من خواص الكلمة والمركب من كلمتين ليس بكلمة ان اريد ان اجزاءه معرب فهذا لا ينافي كون المجموع مبنيا كزيد السمان فالوجه المبين حذف الاعراب من البين ساقط قال السيد السند قدس سره في شرح المفتاح والذي يدل على ان عارفا مع ضميره ليس مبنيا انا نعلم ان الخبر في مثل زيد عارف هو عارف مع ضميره كما ان الخبر في مثل زيد عرف هو عرف مع ضميره ونعلم ايضا ان الاعراب الجاري على عارف هو الذي استحقه المجموع بسبب كونه خبرا لكن لما امتنع اجراؤه على الجزء الثاني اجري على الاول ولا شك ان ما اجري عليه اعرابه الذي استحقه

لا يكون مبنيا وليس بعارف وعده استحقاق الاعراب الذي اجري عليه حتى يتوهم لا يلزم من اعراب الجزء الاول ان يكون المجموع معربا كما في يضرب في زيد يضرب فان المضارع له اعراب في نفسه واذا وقع مع فاعله خبر المبتدأ كان للمجموع اعراب آخر محلي بحسب اعراب الموصوف دون الاعراب الاول واما عارف فانه يتغير اعرابه المجازي عليه بحسب دواخل المبتدأ وبحسب اعراب موصوفه فدل على انه الاعراب الذي استحقه المجموع بكونه خبرا او صفة انتهى فان قلت قد علم مما ذكره قدس سره ان المجموع اذا كان مبنيا لا يجري اعرابه المحلي على احد اجزائه ولك المجموع واذا كان معربا يجري اعراب المجموع على احد اجزائه اذا كان الجزء الاخير مشغولا باعرابه او ضميرا مستترا وهو منقوض بقولهم كلمته فاه الى في بإجراء الاعراب المحلي للجملة الواقعة حالا وهو النصب على احد اجزاء الجملة وهو المبتدأ قلنا قد قال السيد السند قدس سره في حواشي شرح المفتاح قد سبق الى اوهام القاصرين ان نحو فاه الى في جملة مبنية مع اجراء اعرابها الذي استحقه على الجزء الاول اعني فاه وليس بشيء فان ذلك الاجراء انما هو بسبب ان مجموع هذه الكلمات صار بمعنى مشافهة من غير ان يلاحظ هناك مفهومات هذه المفردات اصلا كما صرح به الشيخ ابن الحاجب في شرح المفصل فيكون مفردا لا جملة بهذا اللفظ فان قلت يشكل بنحو الضارب حيث اجري على الضارب الاعراب الذي يستحقه الموصول مع الصلة مع انه مبني قلنا ليس كذلك بل وجه اعراب الصلة ان الصلة في صورة الاسم الواقع في التركيب واللام في صورة الحرف فاجري الاعراب على الاسم المركب هذا ما ذكره قدس سره في حواشي شرح المفتاح فاجراء الاعراب على الضارب مثل الاجراء على الرجل في جاءني الرجل فلا يكون من قبيل اجراء اعراب المبني على احد اجزائه وانت خبير بانه لا يخرج عن غدغدة فان قلت مجموع اسم الفاعل مع الفاعل في نحو زيد قائم ابوه قد وقع خبرا فالمجموع معرب مرفوع الا انه اجري اعراب المجموع على قائم لشغل جزئه الاخير باعرابه فالحكم قائم وحده هو معرب ام مبني قلت بل هو معرب لانه لاجل المركب كلمة واحدة معربة لما عرفت صار الكلمة الواحدة المعربة فكما يشتغل ابوه باعراب نفسه فصار قائم بمنزلة قائم الاب فاندفع ما قيل ان قلت فيلزم ان يكون قائم بلا اعراب فيكون مبنيا لان مجرد الصلاحية غير كاف في المعربية وليس كذلك قلت بل هو كذلك لان المصرح ذهب الى انه لا بد في المعربية مع الصلاحية الاستحقاق وهو يحصل بالتركيب مع العامل ولا تركيب معه بخلاف ابوه اذ هو مركب مع عامله وهو قائم والقول بانه يلزم ان يقول مبنيا قائم في زيد قائم بعين ما ذكره مع ان فساده اظهر من ان يخفى **قوله** وحيث كانت الكلمتان وقع لما ذكره الرضي كان على المصنف ان يقول كلمتين او اكثر ليعم نحو زيد ابوه قائم وزيد قام ابو غلامه انه استعمل الشارح رح قدس سره كلمة حيث في عبارته استعمالا كما ان المصنف يستعمل استعمال لما لكن استعماله للشرط بغير ما قليل فقوله وحيث كانت الكلمتان بمنزلة الشرط وقوله ودخل في التعريف بمنزلة الجزاء فالاوجه ان يقال حيث ظرف زمان متعلق بقوله دخل والواو في الحقيقة داخل على دخل والمعنى ودخل في التعريف ما ذكر وقت كون الكلمتين اعم وحيث يجيء للزمان الفصيح به في المغني **قوله** فانه اي المسند اليه في التركيبين المذكورين **قوله** في حكم هذا اللفظ والتأويل ضروري في نفسه لان المبتدأ لا يكون الا اسما حقيقة او حكما وكذا بالنظر الى التعريف لان معناه لفظ تضمن كلمتين تضمنا حاصلا بسبب اسناد احدى الكلمتين حقيقة او حكما الى الاخرى ولو جعل الباء بمعنى مع يحتمل احتمالين احدهما ما ذهب اليه الجمهور هو ان الباء التي بمعنى مع لا يكون الا ظرفا مستقرا فيكون الباء صفة للكلمتين والمعنى تضمن كلمتين كائنتين مع الاسناد وح يتعين التأويل وثانيهما ان يكون الباء ظرفا لغوا فيكون الباء ظرفا للتضمن والمعنى تضمن مع الاسناد كلمتين وح لا يلزم ان يكون الاسناد بين كلمتين فلا يحتاج الى التعميم بالنظر الى التعريف لكنه ضروري لان المبتدأ لا يكون الا اسما حقيقة او حكما فظهر ان ما قيل ولا يذهب عليك ان ادخال مثل ديز مقلوب زيد في التعريف

٢٥

انما يحتاج الى التعميم كلمتين لجمله قوله بالاسناد على ما حمله عليه حتى لو كان المعنى ما تضمن كلمتين مع الاسناد لم يحتج لانه يتضمن كلمتين هو مقلوب وزيد مع الاسناد نعم انما يحتاج الى التعميم لادخال مثل جسق مهمل ليس بصحيح على الاطلاق وايضا الاحتياج الى التعميم لادخال مثل جسق مهمل مشهور فيه على طريقه ثم ان التاويل بهذا اللفظ متعين فيما نحن فيه اذ لا يصح ان يقال جسق ودير اريد بهما اللفظ واللفظ اذا اريد به اللفظ يكون مهملا لان ذلك الاصطلاح من النحاة انما يكون اذا كان اللفظ موضوعا لمعنى لا مطلقا قال الرضي اذا قصد بلفظ ذلك اللفظ دون معناه كقولك اين كلمة الاستفهام وضرب فعل ماض فهو علم وذلك لان مثل هذا موضوع لشئ بعينه غير متناول غيره وهو منقول لانه نقل من مدلول هو المعنى الى مدلول آخر هو اللفظ بذلك اللفظ وهو صريح في ان اللفظ المراد به نفسه انما يكون علما اذا نقل من المعنى الى اللفظ لا مطلقا فلا يلزم من القول بان الالفاظ الموضوعة للمعاني اذا اريد بها انفسها دون معناها كانت اعلاما منقولة وضع المهملات لانفسها وما ذكره السيد السند قدس سره من ان الالفاظ تحضر في ذهن السامع بانفسها لا في ضمن الدوال فيحكم عليها لا يخلو عن خدشة لان قولك من حرف جر وضرب فعل ماض وزيد اجوف والرجل صحيح اذا حكم فيه باعتبار حضور الالفاظ المذكورة بانفسها في ذهن السامع لا في ضمن الدوال فلا شك انها ليست باسامي انفسها وقعت مبتدأ ولا شك ان الاسمية لازمة للمبتدأ فاما ان يأول بهذا اللفظ فالحق القول بانها اعلام حيث لا تطويل فيه ولا محذور ولا يأول وهو غير صحيح اذ المبتدأ لا يكون الا اسما حقيقة او حكما فالقول بالتاويل واجب فظهر ان ما قيل ان قلت اذا لم يكن الالفاظ موضوعة لانفسها لم يكن اسما فكيف يصح الاخبار عنها ولحوق التنوين بها قلنا ان الالفاظ لما صارت في تاويل الاسم المفرد قبلت احكامه وخواصه او ان الاخبار عنها ولحوق التنوين بها من الخواص الاضافية للاسم بمعنى انهما لا يوجدان في غير الاسم اذا كان ذلك الغير موضوعا لمعنى ومستعملا فيه اما اذا لم يكن كذلك فيجوز الاخبار عنه ولحوق التنوين والالفاظ كلها متساوية الاقدام في ذلك مثلا تقول من حرف جر وضرب فعل ماض ليس على ما ينبغي فتامل **قوله** اعلم ان كلام المصنف يحتمل ظاهرا انما قال ذلك لجواز ان يراد بتضمنه للكلمتين تركيبه منهما كما صرح به الرضي **قوله** نحو ضربت زيدا قائما بمجموعه كلام حقيقة يصدق على المجموع انه لفظ تضمن كلمتين بالاسناد ويصدق ايضا على مجرد ضربت وعلى اعتبار كل واحد من المتعلقين علحدة معه فيتعدد كلام واحد باختلاف الاعتبار لكن لا بأس به ولا يتصور مثله على طريق المفصل لتحقق الافراد من الكلام في ضربت اقوم بها لا حصر وهو قائم لا يرد على تعريف المفصل كما قيل لان كل واحد منها كلام علحدة لانه يلزم على طريقه تعدد الكلام الواحد باعتبار الثلثة والاثنين وكل واحد مع الاول كما قيل وتحقق افراد من الكلام مختلفة بالذات لا تختص بواحد من طريقي المصنف والمفصل وكون خبر المبتدأ في قولنا زيد ضربت عمروا في داره مجموع ما ذكر والاتفاق على ان خبر المبتدأ جملة لا يستلزم ان يكون الكلام عند صاحب المفصل مجموع ما جعل خبرا ولم لا يجوز ان يكون كون الخبر جملة عنده باعتبار بعض الاجزاء الاشرف فلا يكون عدولا منه عدولا عن عبارة تعريفه كما قيل بل عدولا عن مذهبه **قوله** فانه صريح في ان الكلام هو ضربت والمتعلقات خارجة عنه انما كان كلام صاحب المفصل صريحا فيما ذكره لان الكلام انحصر في المركب من كلمتين بناء على ان المبتدأ المعرف باللام يكون مقصورا في الخبر والمتبادر من المركب من كلمتين اسندت احديهما الى الاخرى ان لا جزء سوى الكلمتين لذلك المركب وان الاسناد انما هو بين الكلمتين لا غيره وحمل الالفاظ على المتبادر منها واجب فوجب التاويل بالكلمة فيما اذا كان الاسناد بين الكلمة والجملة دون ما عداه مما كان الاسناد بين الكلمتين لكن يكون للمسند متعلقات انه المتعلقات ليست من جملة المسند فاندفع ما قيل اما ان كلام صاحب المفصل صريح في ان مجرد ضربت كلام والمتعلقات خارجة عنه فانما يتم اذا كان

قولنا هذا الشئ مركب من هذين والاعلى ان اجزائه هذا ان لاغير وان قولنا زيد ابوه قائم في قوة الكلمتين دون ضربت زيدا قائما بحسبه وفي كلا المقامين بحث قوله ذهبا الى ترادف الكلام والجملة حيث قال الاول الكلام هو المركب من كلمتين اسندت احديهما الى الاخرى ويسمى الجملة والثاني هو تركيب الكلمتين او ما يجري مجراها بحيث يفيد السامع ويسمى كلاما وجملة قوله على الجمل الخبرية وذلك لان الانشائية لا تقع جزاء بدون التاويل على ما حققه السيد السند قدس سره في حاشية المطول وشرح المفتاح وبعد التاويل يكون اما مفردا او جملة خبرية حيث يأول نحو زيدا ضربه زيد مقول في حقه ان يضرب او يستحق ان يضرب وكذا اذا وقعت صفة فحينئذ ما دة افتراق الجملة عن الكلام لا يكون الا جملة خبرية وقعت جزاء او وصفا الانشائية ولو سلم فالمقصود وهو الذكر على وجه التمثيل قوله في بعض الحواشي اي حواشي الفاضل الهندي واعترض عليه بعض الفضلاء بان تقييد الاسناد بالمقصود ولذاته لا قرينة عليه سوى الاصطلاح على اشتراط ذلك لكن الاصطلاح مشترك اذ البعض اصطلحوا على اشتراطه والبعض على عدم الاشتراط فتعارضنا تساقطا فلم يوجد قرينة اصلا فاذا اريد ذلك لزم ارادة المجاز بلا قرينة موجبة للعدول عن الاطلاق الذي هو الحقيقة ومثله لا يجوز في خير الحد فضلا عن الاولى انتهى ويمكن ان يقال انه مشهور بشهرة كون الكلام اخص من الجملة وان المتبادر من الاسناد ان يكون بين الكلمتين بالايقاع بالفعل وكل ما فيه الايقاع بالفعل فهو اسناد اصلي مقصود لذاته قوله الا في ضمن اثنين اي لا يتحقق العام الا في فرد خاص حصل من جنس واحد او من جنسين ولا يلزم منه تحققه في ضمن جميع الافراد وجعل في المعنى من وان يدفع اشكال الظرفية لكنه يورث اشكالا آخر يدفع باعتبار العموم فالوجه ابقاؤهما على معناها قوله لان التركيب الثنائي الذي لا بد منه في كل كلام ليكون احدهما مسندا والآخر مسندا اليه ولا لم يتصور كونهما فيما عدا القسمين المذكورين انحصر الكلام مطلقا فيهما فظهر ان ما قيل حصر التركيب الثنائي في ستة وابطال ما عدا اثنين لا يوجب الا حصر الكلام الثنائي في اثنين والمدعى حصر مطلق الكلام ليس على ما ينبغي قوله فتذكير الضمير بناء على لفظ الموصول ان قلت كيف قال لفظ الموصول وقد جعله موصوفة حيث فسره بالنكرة لانه قال اي كلمة قلت قلت بل جعله موصولة وفسره بالنكرة اشعارا بانه للعهد الذهني لان المراد اي كلمة كانت لا على التعيين وكما يجيء المعرف باللام للعهد الذهني كذلك الموصول يجيء له قال العلامة التفتازاني ناقلا عن الكشاف ان الذين انعمت عليهم لا توقيت فيه وهو كقوله ولقد امر على اللئيم يسبني فيصح ان يقع النكرة اعني غير المغضوب وصفا له انتهى وانما قال التذكير مبني على لفظ الموصول اذ لو بني على المراد منه وهو الكلمة كما قال به الشارح لانه الفعل اذ المسند الى ضمير المؤنث ولو لفظيا يجب تانيثه قوله باعتباره في نفسه لما توهم من رجوع الضمير الى المعنى انه لا معنى لكون المعنى حاصلا في نفس المعنى اشار الى انه متعلق باعتباره وهو انما متعلق بمعنى نظرا الى الاصل اي دل على ما يقصد بسبب كونه معتبرا في ذاته اي لاجل ذاته لا تبعا لغيره او صفة له اي دل على معنى معتبر في ذاته قوله على معنى في غيره اي بسبب كونه معتبرا في غيره اي لاجل غيره لا لذاته قوله وتحصيله ما ذكره بعض المحققين قال السيد السند قدس سره بعد ذكر التحقيق الذي ذكره الشارح وهو ايضا محصول ما ذكره الشيخ ابن الحاجب في الايضاح المفصل حيث قال الضمير في دل على معنى الى آخر ما ذكره الشارح يعني عبارته على وجه يستفاد منه هذا التحقيق سواء قصده او لا فظهر ان ما قيل كانه اراد الشارح التنبيه على ان هذا التحقيق ليس من السيد السند قدس سره كما هو المشهور بل اخذه من كلام المصنف وليس كما ظنه ليس على ما ينبغي قوله قائما بذاته ليس تابعا وجوده لشئ آخر كالجوهر قوله قائما بغيره بحيث يكون وجوده تابعا لوجود المحل كالسواد والبياض التابع وجودهما لوجود المحل والاقرب لفهم المبتدي ما ذكره قدس سره في حواشي شرح التلخيص من ان نسبة البصيرة الى

مدركاتها كنسبة البصر الى مبصراته و انت اذا نظرت الى المراة وشاهدت صورة فيها فلك هٰهنا حالتان احديهما ان تكون متوجها الى
تلك الصورة مشاهدا اياها قصدا جاعلا المراة ح آلة في مشاهدتها ولا شك ان المراة مبصرة في هذه الحالة لكنها ليست بحيث تقدر
بابصارها على هذا الوجه ان تحكم عليها وتكون الصورة ح مشاهدة تبعا غير ملتفت اليها فظهر ان في المبصرات ما يكون تارة مبصرا بالذات
واخرى آلة لابصار الغير فقس على ذلك المعاني المدركة بالبصيرة اعني القوى الباطنة **قوله** مثلا منصوب على المصدر او الحال والمقصود
منه دفع توهم التخصيص بالمذكور قبله **قوله** كان معنى مستقلا بالمفهومية قال الشريف قدس سره وذلك بعد ملاحظة هذا الوجه ان
يقيده بمتعلق مخصوص فتقول مثلا ابتداء سير البصرة ولا يخرجه ذلك عن الاستقلال وصلاحية الحكم عليه وبه واعلم ان الابتداء اذا أخذ
مطلقا كان معنى مستقلا وان اخذ متعلقا بمتعلق مخصوص كالسير والبصرة فله اعتباران احدهما ان يلاحظه العقل من حيث انه مفهوم من
المفهومات ويتوجه اليه بالقصد فيكون مفهوما مستقلا ايضا يصلح ان يحكم عليه وبه ويعبر عنه بابتداء سير البصرة وثانيهما ان يلاحظه العقل
من حيث هو حالة بين ذلك المتعلق وجعله آلة لتعرف حاله ويكون المتوجه اليه قصدا ذلك المتعلق فهو بهذا الاعتبار لا يستقل بالمفهومية ولا يصلح
ان يحكم عليه او به فمعنى من ليس هو الابتداء المطلق ولا المخصوص الماخوذ بالاعتبار الاول والا يصلح ان يقع محكوما عليه وبه قطعا لكنا
لا نشك في ان المفهوم المستفاد منه في قولك سرت من البصرة على الوجه الذي استفيد منه لا يصلح لشيء منهما فتعين ان يكون معناه الابتداء
الخاص بالاعتبار الثاني وهو معنى لا يحصل ذهنا ولا خارجا الا بجعل آلة لملاحظة ووسيلة الى تعرف حاله **قوله** ولذا لم يعقل متعلقه تامل
ما منه الابتداء لما انه لا بد للابتداء منه فيكون المتوجه اليه بالقصد هو الابتداء ويكون المتعلق متوجها اليه تبعا للملاحظة حيث لا يكون بدونه
كرؤية المراة اذا كان المقصود رؤية الصورة ومشاهدتها اذ رؤية المراة ح ليست مقصودة بالذات بل هي آلة لمشاهدة الصورة
قوله في الدلالة عليه اي في كون لفظ الابتداء والاعلى ذلك المعنى الملحوظ بالذات **قوله** وهذا اي كون المعنى ملحوظا بالذات متوجها اليه بالقصد
معتبرا لاجل الذات لا لغيرها **قوله** في نفس الكلمة الدالة عليه فمعنى كون المعنى في نفس الكلمة انه معتبر لاجل ذاته لا لغيره ومعنى كونه في غيره انه
معتبر لاجل غيره بانه آلة لمعرفة غيره **قوله** فقط اسم فعل بمعنى انته وكثيرا ما يصدر بالفاء تزيينا للفظ وكانه جزاء شرط محذوف اي اذا عرفت ان الابتداء
الملحوظ بالذات معنى لفظ الابتداء فانته عن جعله معنى من **قوله** حالة بين السير والبصرة فيكون المتوجه اليه بالقصد والذات هو السير والبصرة
ويكون الابتداء متوجها اليه تبعا لانه آلة لتعرف حالهما من كونهما مبتدأ ومبتدأ منه كرؤية الصورة اذا كان المقصود رؤية المراة **قوله** المتعلقة
من حيث انها حالات واما الابتداء المخصوص المتعقل من حيث انه مفهوم من المفهومات ويتوجه اليه بالقصد فهو مفهوم مستقل يصلح ان
يحكم عليه وبه ويعبر عنه بابتداء سير البصرة **قوله** لعدم مسبوقيتها يشعر بان ارجاع الضمير الى ما بها عنه المسبوقية فاذا اشتبه فالظاهر الارجاع
الى المعنى وذلك لقربه ورجوع المعنى الاول اليه وكونه مدار الفرق **قوله** مثل ذو وفوق فهو موضوع لذات باعتبار نسبة مطلقة
كالصحبة والفوقية لها نسبة تقييدية اليها فليس في مفهومهما ما لا يحصل الا بذكر متعلقه بل هو مستقل بالتعقل والتزام الاضافة لا يقتضي عدم
الاستقلال فلذا يقع محكوما عليه وبه **قوله** الى غير ذلك من قيد وقيس وقاب واي وبعض وكل اذ هو موضوع للاحاطة المطلقة الملحوظة
في ذاتها المفهومة عند الانفراد الا ان الغرض من وضعه لما استعماله فيها مضافا الى متعلق مخصوص فلهذا الغرض لزم ذكره لا لفهم
اصل المعنى فاندفع ما قيل كون الملحوظ تبعا لا يصلح لان يكون محكوما عليه او به ولا ان يفهم بدون ذكر المتعلق بطل لان كل رجل مفهومه
ملحوظ ابدا تبعا لملاحظة افراد الرجل وآلة لتعرفها مع ان كل رجل يصير محكوما عليه ولا يلزم ذكر المتعلق ثم قال اذا كان موضوعا لمعنى هو آلة

لاخطة غيره ابدا كيف يكون اسما كانت عين الاضافة هو ملحوظا بالذات ليصح تعقل النسبة بينه وبين ما اضيف اليه بعد تحصيل المفهوم

المركب الاضافي بجعل المجموع ملحوظا بالتبع للاحظة الافراد وفيه ما فيه قوله لانها الغرض من وضعها اي الاضافة الى متعلقات مخصوصة

قوله باعتبار معناه التضمني المتبادر من اطلاق المعنى هو المطابقي وقد حمله عليه خلافه اذ لو حمل عليه لخرج الفعل بقوله في نفسه

لعدم استقلال معناه المطابقي فتدبر قوله غير مقترن مستدرك في هذا ورد على الفاضل الهندي حيث حمل المعنى على المطابقي ثم استشكل

بان معنى المطابقي للفعل ايضا غير مقترن فاجاب بان المراد غير مقترن جزؤه ويمكن ان يتم ذلك بناء على مذهب من يقول بخروج النسبة

عن مفهومه على ما قيل او كونه موضوعا للحدث والزمان والنسبة الى فاعل ما فهذا المجموع معنى مستقل مفهوم من لفظه عند الاطلاق لكن

الحق انه موضوع للحدث والنسبة الى فاعل معين اذ لو كان موضوعا للنسبة الى شيء ما لكان حيث ما استعمل مجازا اذ لا يستعمل الا في النسبة

الى موضوع معين بنوع تعيين وايضا لو كان معناه شيئا الحدث لاحتمل الصدق والكذب وعدمه لا نه ح يكون الموضوع الذي توجه

اليه النسبة مفهوما عند الاطلاق فيرتبط به النسبة وينعقد الحكم وكل محتمل للصدق والكذب مركب فيلزم ان يكون الفعل مركبا وانه باطل ولا

حاجة الى شيء فتعين انه موضوع للنسبة الى معين لكن ذلك المعين لا يفهم منه الا ان لم يذكر عنده لا يفهم منه فاعله فلا يفهم منه اوله الذي

هو النسبة الى معين كما في لفظ من فانه اذا لم يكن معها ضميمة لم يفهم منها مدلولها الذي هو الابتداء الخاص فكما وجب في الحروف ذكر متعلقها

ليفهم معناها التي هي نسب مخصوصة من حيث انها اداة بين المعاني الخارجية كذلك تجب في الافعال التامة ذكر الفاعل ليفهم منه النسبة

المعتبرة في مفهوماتها بين حدث داخل فيها وموضوع خارج وكذا في الافعال الناقصة تجب ذكر معمولاتها ليفهم منه النسبتين بين امرين

خارجين عن مفهوماتها ومنه ظهر ضعف ما ذكره الشارح في اول بحث الفعل من ان الفعل يشتمل على ثلثة معان الحدث والزمان والنسبة

الى فاعل ما ولا شك ان النسبة الى فاعل ما معنى حرفي ثم كون مطلق الفعل دالا على معنى في نفسه باعتبار الحدث ظاهر على قول من يقول بدلالة

الافعال الناقصة على الحدث واما على قول من لم يقل بها فمشكل بقي انه يفهم من سماع ضرب بدون الفاعل الحدث الذي هو جزؤه ولا

يفهم المعنى المطابقي فوجد التضمن بدون المطابقة مع انهم اتفقوا ان التضمن لا يوجد بدون المطابقة ويمكن ان يتم التضمن والالتزام

عند البعض هو فهم الجزء واللازم اعم من ان يكون في ضمن الكل والملزوم او لا ومعنى عدم وجودهما بدون المطابقة انهما لم يتصور بدونها

كتصورها بدونهما في البسيط والذي لا لازم له بالمعنى الاخص المعتبر في الالتزام وعلى هذا فلا اشكال نعم يشكل لو قيل التضمن والالتزام فهم الجزء

واللازم في ضمن الكل والملزوم لا مطلقا كما ذهب اليه كثير من الناس ويمكن الجواب بمنع كون ذلك الفهم دلالة التضمن عندهم بل التضمن هو فهم الحدث

في ضمن الكل بعد ذكر الفاعل فان قيل اذا قصد باللفظ الجزء او اللازم مجازا ينبغي ان لا يكون تضمنا والتزاما لعدم الفهم في ضمن الكل او الملزوم

قلنا بل الفهم في ضمنه فان النفس عند سماع اللفظ تنتقل منه الى المعنى الموضوع له وتفهم جزؤه في ضمنه ثم بواسطة القرينة يدرك انه ليس المراد دون الجزء

هو الجزء فالجزء مفهوم في ضمن الكل لكنه مراد لا في ضمنه وبين فهم الجزء في ضمن الكل وارادته في ضمنه بون بعيد والاول هو دلالة التضمن دون

الثاني واذا اطلق اللفظ على الجزء انتفى الثاني اعني ارادته من اللفظ في ضمن الكل والاول باق على حاله وكذا في الالتزام وقد يجاب بان الدلالة

المطابقية متوقفة على الارادة ارادة جارية على قانون الوضع وارادة المعنى المطابقي تلك الارادة لا يكون بدون ذكر الفاعل

والتضمن هو فهم الجزء في ضمن تلك الارادة لا مطلقا فتدبر قوله اعني الحدث قال السيد السند قدس سره في حواشي شرح المطالع

الحدث ليس عبارة عن المعنى مطلقا والا لكان كل معنى حدثا وكانت الكلمات الوجودية دالة على الحدث بل الحدث معنى منسوب الى الفاعل قائم به

قوله اما منقولة جر لجميعها انث باعتباره موشا التانيث المضاف اليه كما في سقطت بعض انامله ولمعنى ان الجميع لايخ عن النقل لوجود النقل
في بعضها عن المصادر الاصلية وفي بعضها عن المصادر التي كانت في الاصل اصواتا فالنقل فيه اولا من الاصوات ثم منها الى اسماء
الافعال وفي بعضها عن الظرف وفي بعضها عن الجار والمجرور وفيه بحث لان المشتق منها والمرتجل ليس لمنقولين عن شئ قوله فليس التسمية
منها الدلالة آه بل كل منها دال على معنى مستقل غير مقترن باحد الازمنة الثلثة بحسب الوضع الاول وفيه بحث لان المنقول والمرتجل ليس
لهما الا وضع فعلى والجار والمجرور كعليك واليك والظرف المضاف كامامك ليس اسما بحسب الوضع الاول لكونهما مركبين ومنه ظهر
ضعف ما قيل ان الوضع الاول لها النفس الحدث فهذا المعنى المستقل موجود في الوضع الاول غير مقترن والحق ان عد النحاة اياها اسما
للامور اللفظية قال الرضي والذي حملهم على ان قالوا ان هذه الكلمات وامثالها ليست بافعال مع تادية معان الافعال امر لفظي
وهو ان صيغها مخالفة لصيغ الافعال وانها لاتتصرف تصرفها وتدخل اللام على بعضها والتنوين على بعض قوله على تقدير اشتراكه
يشير الى ان كونه حقيقة في احدهما مجازا في الآخر هو الاصل ثم كونه حقيقة في الحال مجازا في الاستقبال هو الظ لانه اذا خلا عن القرائن
لم يحمل الا على الحال ولا يصرف الى الاستقبال الا لقرينة وهذا شان الحقيقة والمجاز وقيل حقيقة في الاستقبال مجاز في الحال لخفاء
الحال حتى اختلف العقلاء فيه قال ومن خواصه خبر قدم للاهتمام لكون الكلام فيها لا للقصر كما قيل والا لافاد ان دخول اللام
ما بعده مقصور على بعض خواصه فيكون كلاما مع من زعم انه كل خواصه وليس فليس قوله من التبعيضية على ان ما ذكره بعض منها ثم التنبيه
بين على ما ذكر لاينافي ان يكون اتيانه بسبب آخر كصحة الحكم حتى يعلم منه انه لو لم يات بمن لكان الحكم صحيحا لكنه عار عن التنبيه مع انه غير صحيح
لان اقل جمع الكثرة عشرة قوله وخاصة الشئ ما يختص به ولا يوجد في غيره اعلم ان الاختصاص عبارة عن وجود الشئ في الشئ بحيث لا يوجد
في غيره فقوله يختص به تمام التعريف اذ معناه ما يوجد فيه ولا يوجد في غيره الا ان الشارح رح ذكر قوله ولا يوجد في غيره دفعا
للغفلة وازالة للاشتباه واظهار الان الباء داخل على المقصور وان كان المتعارف في الاستعمال دخوله على المقصور ومن قال قوله
ولا يوجد في غيره تفسير لما يتضمنه يختص من جزئه السلبي ان اراد به ان يختص يتضمن جزئين ايجابي وسلبي وقوله ما يختص به جزء ايجابي فقط
لانه لا يفسر جزئه السلبي بقوله ولا يوجد في غيره جزء يختص عن جزئه السلبي المجموع تعريف للخاصة فلا غبار عليه وان اراد ان قوله ولا يوجد
في غيره تفسير لما يختص به وتفسير لبعض معنى الاختصاص يرد عليه ما قيل ان الكثير الشائع في النفي اذا دخل على كلام فيه قيد ان يتوجه الى
القيد خاصة ويبقى اصل الفعل مثبتا فيكون معنى قوله ولا يوجد في غيره ما يوجد فيه ولا يوجد في غيره هذا فان قلت على ما ذكره يلزم الدور
لان معرفة الخاصة موقوفة على ما يختص ومعرفة ما يختص موقوفة على معرفة الخاصة قلت ليس التعريف حقيقيا يقصد به تحصيل صورة غير
حاصلة بل هو لفظي يقصد به تفسير مدلول اللفظ والدور من مفسدات الاول لا الثاني قوله اي لام التعريف اشارة الى ان اللام
يغني غناء الاضافة على ما هو مذهب البصرية او عوض عن المضاف اليه على ما هو مذهب الكوفية قوله لعدم شهرتها ولان الميم ليست
حرف تعريف علحدة بل هو بدل من اللام كما ذكره الشريف قدس سره في مباحث المعرفة وصرح به الرضي الرضي حيث قال في لغة حمير ونفر
من طي ابدل الميم من لام التعريف قوله اي اللام وحدها قال الرضي والدليل على ان اللام هي المعرفة فقط تخطي العامل الضعيف
اياها نحو بالرجل وذلك علامة امتزاجها بالكلمة وصيرورتها كجزء منها ولو كانت على حرفين لكان لها نوع استقلال فلم يتخطها العامل
الضعيف واما النحو ان لا تفصل فلجعلهم لا خاصة من جميع ما هو على حرفين كجزء الكلمة واما هذا وبنا رحمة فان الفاصل بين العامل والمعمول

لما لم يغير معنى ما قبله ولا ما بعده حدكالفصل و انما وضعت اللام ساكنة ليستحكم الامتزاج وايضا وليل التنكير على حرف فالاولى كون
وليل التعريف مثله انتهى فتامل قوله زيدت همزة الوصل وفتحت مع ان اصل همزة الوصل الكسر لكثرة الاستعمال قوله لتعذر الابتدا
بالساكن فازيل بحرف ثبت فى الابتدا ويسقط فى الوصل لئلا يزول الخفة المطلوبة مهما الامكان بخلاف ما لو حرك قوله الى انها اى اداة
التعريف ال بكمالها وحذفت الهمزة فى الدرج لكثرة الاستعمال قوله التعيين معنى مستقل ولو تعيين جزء يكفى تعيينه للكل فلا ينتقض باللام
الداخلة على الصفة المشبهة ان قيل انه تعيين الذات فقط قوله يدل عليه اللفظ مطابقة اى دلالة غير ضمنية فلا ينتقض بالمجاز على ان
كون دلالة اللفظ على المعنى المجازى التزاما مهم كيف وقال العلامة التفتازانى ذهب كثير من الناس الى ان التضمن فهم الجزء فى ضمن الكل
والالتزام فهم اللازم فى ضمن الملزوم وانه اذا قصد باللفظ الجزء او اللازم كما فى المجازات صارت الدلالة عليها مطابقة لا تضمنا
ولا التزاما قوله كالموصولات واللام التى صارت لازمة فى الذى ومتصرفة زائدة لا اداة التعريف على ما صرح به الرضى فى
بحث المعرفة والنكرة ولو سلم فالمراد من الدخول هو تحصيل التعريف ولا يخفى انه ليس دخوله فى الموصول للتعريف بل صارت جزء
من الكلمة والتعريف باعتبار الصلة قوله وكسائر الخواص اى باقى الخواص اورده الجوهرى فى الاجوف الواوى وقال انه بمعنى الجميع
وقال المطرزى فى شرح المفصل انه يجيء بمعنى الجميع وبمعنى الباقى وقال صاحب الفائق انه بمعنى الباقى لانه من السور وهو مهموز واستعماله
بمعنى الجميع من غلط العامة وهذا الخلاف مبنى على الخلاف فى اشتقاقه كذا ذكر الفاضل الابهرى فى حواشى شرح الاصول قوله
الخمس بالتذكير لتانيث المعدود كقوله تعالى سبع ليال وثمانية ايام قوله واما الاضافة اللفظية فهذا الاعتذار انما يحتاج اليه على ما ذهبت
اليه الجمهور من عدم تقدير حرف الجر فى الاضافة اللفظية واما على ما ذهب اليه المطرزى من تقدير حرف الجر فيهما على ما هو ظاهر عبارة
المتن وصرح به المطرزى فى شرحه فغير محتاج اليه قوله لان لا يخالف الاصل بالتانيث لكونه مسندا الى ضمير المونث وللتذكير ايضا وجه وكذا قوله
بان يختص او يزيد عليه قوله اعنى الاول تفسير للاولى قال الاسناد اليه من الخواص الحقيقية للاسم لم يوجد فى غيره اصلا على ما عليه
الرضى الاسترابادى حيث قال اذا قصد بلفظ ذلك اللفظ دون معناه كقولك اين كلمة الاستفهام وضرب فعل ماض فهو علم وذلك
لان مثل هذا موضوع لشئ بعينه غير متناول غيره وهو منقول لانه نقل من مدلول هو المعنى الى مدلول آخر هو اللفظ وهذا كما ترى صحيح لا غبار عليه
ولا يلزم منه وضع المهملات اذ هو من الاصطلاحات النحوية كما ان القول بمنع فعلة فى قولك فعلة وزن طلحة للعلمية والتانيث من مصطلحاتهم
وربما قال بعضهم من ان كل لفظة وضع لمعنى اسما كان او فعلا او حرفا فقد صار ذلك اللفظ على النفس ذلك اللفظ فالمراد منه انه علم من حيث
الاصطلاح لا ان وضع لفظ لمعنى يتضمن وضعه لنفس اللفظ علا لان هذا الدعوى مما لا صحة له فلا يحمل عليه كلام الشراذا وجد له محمل آخر
وارادة اللفظ من المهملات ضرورى غير محتاج الى الاصطلاح حتى تكون موضوعة ولو سلم فالاهمال لغة لا ينافى الوضع اصطلاحا
نعم لو حمل على ما حمل عليه بعض الفضلا قول العلامة التفتازانى لا خفاء فى ان اللفظ نفسه كاف فى التعبير عنه وانه يصح ان يطلق ويراد نفسه
وانه ليس بموضوع لنفسه وضعا قصديا لكن لا يلزم كونه موضوعا لنفسه وضعا غير قصدى حيث وقع الاتفاق والاصطلاح على
انه يطلق ويراد نفسه فالمطلوب من ان معنى الوضع الغير القصدى انه اذا قال الواضع مثلا ضرب عينته فكذا فلا شك ان قصده
فى هذا الحال الى تعيين ضرب لمعناه لكن وقع منه اطلاقه وارادة نفسه منه فقد وقع فى ضمن ذلك التعيين المقصود تعيينه لنفسه ايضا
ولم يوجد مثله فى المهملات لكان وجها ومن الاضافية على ما حمله ابن مالك حيث قال الاسناد معنوى ولفظى وجعل الاول مختص

بالاسم و الثاني يصلح للكلم الثلث والجملة ايض فعنده ضرب في ضرب فعل ماض باق على الفعلية والاخبار عنه بحسب لفظه لا بمعناه وكذا

من في من حرف جر وقال الشريف قدس سره الحكم يكون من وضرب اذا اريد بهما لفظهما اسمين ليس بصحيح لان د لالة الالفاظ على انفسها

ان سلمت فليست بالوضع قطعا بشوتها في الالفاظ المهملة كقولك جسق مهمل ودعوى وضع المهملات للدلالة على انفسها مما لا يقدم

عليه من له مسكة في مباحث الالفاظ والتحقيق ان الالفاظ لا يتصف بالاسمية والفعلية والحرفية في انفسها بل بالقياس الى ما وضعت

هي بازائها من المعاني فاذا اردت ان تحكم على لفظ بما ثبت له في نفسه وتلفظت به واجريت عليه الحكم وقلت مثلا ضرب مركب من ثلثة

احرف لم يكن هناك ضرب والاعلى شئ هو المحكوم عليه بالتركيب بل هو نفسه محكوم عليه بذلك وقد احضر في ذهن السامع بان تلفظ به

وكك اذا حكمت على لفظ بما ثبت له بالقياس الى ما وضع بازائه انه فعل ماض لسبب كونه موضوعا لمعناه فليس هناك دال هو اسم ومدلوله

هو فعل والالفاظ متساوية الاقدام في جواز الحكم عليها انفسها سواء حكم عليها بما ثبت لها في انفسها او بما ثبت لها بالقياس الى غيرها بدا

ثم المذكور من ضرب او من وقع مبتدأ فالاسمية لازمة للمبتدأ فاما ان يق لازمة له اذا استعمل في معناه وان لم يستعمل فلا فذاك فقول النحاة

المبتدأ هو الاسم مخصوص او يأول والتاويل ليس ببعيد وكذا يوصف بالمعرفة فاما ان يتحضر في الذهن معينا والتعبير بالاداة من

باله تعدد افراد او يأول وهو المرضي للشريف قدس سره والحق القول بانه علم قوله والمراد به كون الشئ مسند اليه في له غير

مشهور وهو ان الاسناد القائم بالاسم لا يحتمل ان يوجد في غيره فالحكم عليه بانه من خواصه يكون لغوا وحاصل الدفع ان الشئ قد

يكون له اعتبارات مختلفة يكون الحكم عليه بالقياس الى البعض مفيدا دون البعض كالانسان فان الحكم عليه بالحيوانية يكون لغوا

اذا اخذ من حيث انه حيوان ناطق مفيدا من حيث انه جسم وانت خبير بان هذا انما يرد اذا كان المراد كون الاسم مسند اليه في الخارج واما

ان اريد صحة جعله مسند اليه فلا قوله اختصاص لوازمها اعلم ان التخفيف بحذف التنوين ونوني التثنية والجمع وحذف الضمير وتعويض

اللام منه لازم الاضافة اللفظية والتعريف مع التخفيف والتخصيص معه لازم للمعنوية فالموجود في الفعل ليس بلازم والذي هو لازم ليس بموجود

فالايراد بعدم اختصاص التخصيص بالاسم كما اورده واحد بعد واحد ليس على ما ينبغي قوله لان الفعل اي لان الصالح لتعلق الاسناد

من بين الحرف والفعل هو الفعل على ما مر والفعل وضع آه فاندفع ما قيل هذا الانتقاض وليلا على انتفاء الاسناد في الحرف فكانه دليل

على بعض المدعى قوله لان الفعل او الجملة لكن المص رح لا يقول به بدليل قوله المضاف اليه كل اسم نسب آه بل عنده يقع في ايوم يقع

بتاويل المصدر فما ذكره ليس سببا للتفسير بما ذكره عند المص رح بل عند القائلين به لا يق لعله اراد ان الفعل او الجملة يقع مضافا اليه

ظاهرا وان كان في الحقيقة ماولة بالمصدر فيصلح سببا للتفسير عند المص رح ايض لانا نقول لا يصلح ذلك بدليل قوله نعم وقد يقع فانه صريح

في انه يريد بقوله لان الفعل آه انه قد يقع مضافا اليه بحسب الظاهر لانه يكفي في ترجيح ما اختاره في تفسير عبارته وبالجملة ان المص رح وان لم

يلتزم استيفاء الخواص الا ان حمل الاضافة عنده على المعنى الاعم ادق ليوافق ما ذكره فيما بعد قوله وقد يقع هذا هو الموافق لما ذهب

اليه المص رح قال الرضي قيل والدليل على ان المضاف اليه هو المصدر تعرف المضاف به مع خلو الفعل من التعريف نحو اتيتك

يوم قدم زيد الحار او البارد واما انا فلا اضمن صحة هذا المثال ومجئ مثله في كلامهم والظاهر ان المضاف اليه لفظا في نحو يوم

قدم زيد الجملة الفعلية لا الفعل وحده كما ان الاسمية في قولك اتيتك زمن الحجاج امير هي المضاف اليها واما في الحقيقة فالمضاف

هو المضاف اليه للزمان في المثالين قوله فان مررت مضاف على ما هو ظ قول المعترض المضاف اليه كل اسم نسب اليه شئ بواسطة حرف الجر

لفظا او تقديرا او زيد مضاف اليه وقد سماه سيبويه مضافا اليه قال الرضي لكنه خلاف ما هو مشهور الآن من اصطلاح القوم

فانه اذا اطلق المضاف اليه اريد به المجر باضافة اسم اليه بحذف التنوين من الاول واما من حيث اللغة فلا اشكال ان زيدا في

مررت بزيد مضاف اليه اذ اضيف اليه المرور بواسطة حرف الجر في المفصل والحق ان المضاف لا يكون الا اسما مطلقا كما صرح

به الزمخشري وغيره فمررت ما دل بالمرور **قال** معرب قال المص في الايضاح هو من الاعراب بمعنى الاظهار او ازالة الفساد

وهو محل اظهار المعاني وازالة الفساد والالتباس او من اعربت الكلمة اذا جعلت الاعراب فيها والوجه الاول من الاعراب اللغوي

باعتبار ان الاعراب تحقق فيه لان القياس معرب بكسر الراء انتهى اقول **قوله** باعتبار ان الاعراب تحقق فيه يشير الى ان الاعراب

بالمعنى العرفي وان لم يكن مصدرا الا ان القول بالاشتقاق منه باعتبار معنى التحقق فالاعراب العرفي سواء كان بمعنى الاختلاف

او ما به الاختلاف لا يجوز الاشتقاق منه بالنظر اليه ويجوز بغيره وان الاعراب فاعل التحقق والمجرور الى المعرب معرب بمعنى انها

تحقق فيه الاعراب فالمعرب في الحقيقة محل تحقق الاعراب **قوله** لان القياس معرب بكسر الراء ان اراد به انه كالاتي اسم المفعول منه

لا يجيء الظرف اليه واسم الفاعل غير صالح فانتفى القول بالاشتقاق منه فهو في حيز المنع وان اراد به انتفى الاشتقاق منه لان اسم

غير صالح وان جاز اشتقاق الظرف منه فالتقريب غير تام **قوله** الذي هو قسم من الاسم اشارة الى انه تعريف للقسم المعهود المذكور

سابقا **قوله** اي الاسم اشارة الى ان المركب صفة موصوفه الاسم واللام فيه بمعنى الذي ظاهر بمعنى الاصل والاشارة ومعنى المركب

هو المجموع **قوله** اي لم يناسب فسره به ليخرج المتضمن والمضاف فانه مناسب لمبني الاصل وان لم يكن مشابها اذ المشابهة هو الاشتراك

في الكيفية **قوله** مؤثرة في منع الاعراب فلا يلزم في التعريف جهالة كما قيل فتبين ان المناسبة ان اول بحيث المبني وقال في المفصل

وسببه ان مناسبة لم يكن اه يتضمن معناه نحو اين او شبهه كالمبهمات او وقوعه موقع ما اشبهه كنزال او وقوعه كالاصوات او وقوعه موقع ما وقع كنزال او وقوعه

موقع ما اشبهه كالمنادى المضموم او اضافته اليه نحو من غذاب يومئذ **قوله** هو الاصل في البناء بيان لما ل المعنى من قبل الاصل بمعنى انه

لا يتصف الاصل في التركيب الاضافي حتى يكون اخص مطلقا الامن وجه فيكون الاضافة الا بيانية لا بيانية ولو سلم فكونها بيانية يحسب الاول **قوله**

هو الاصح وكذا الجلي من حيث المعنى صرح به السيد السند قدس سره في حواشي المتوسط **قوله** والامر بغير اللام قيد به ليخرج المقرون باللام لان

الامر بحسب عرف النحاة حقيقة في المقرون باللام والصيغ المخصوصة صرح به العلامة التفتازاني في شرح المفتاح وقال السيد السند قدس

سره في ترجمة الشمسية لفظ امر در اصطلاح نحويان اطلاق كرده ميشود بر امر غائب خواه معلوم خواه مجهول وبر امر حاضر خواه معلوم

خواه مجهول فاندفع ما قيل لا حاجة الى **قوله** بغير اللام لان النحوي لا يسمي ما هو باللام امرا بل مضارعا مجزوما والامر باصطلاحهم ما هو بغير اللام

قوله اعلم ان صاحب الكشاف الى **قوله** هي معربة من كلام السيد السند **قوله** وليس النزاع الذي بين المص وصاحب الكشاف في الاسماء

المعدودة العارية عن المشابهة **قوله** من قولك اعربت الكلمة اي اجريت الاعراب عليها **قوله** لا يحصل الا باجراء الاعراب وبعد الاجراء

لا يبقى النزاع في كونها معربة **قوله** فاعتبر العلامة في كون الكلمة معربة اصطلاحا **قوله** مجرد الصلاحية اي كونه صالحا لان يتوقف

انه يستحق الاعراب بعد التركيب بان لا يكون مناسبا لمبني الاصل لا الحصول بالفعل **قوله** واعتبر المص في كون الكلمة معربة اصطلاحا

مع الصلاحية اي كونه صالحا للاستحقاق بعد التركيب بان لا يكون مناسبا لمبني الاصل **قوله** حصول الاستحقاق بالفعل بان يركب

مع غيره تركيبا تحقق معه عامله فاذا حصل الاستحقاق بالفعل بان يركب الاسم معربا واما وجود الاعراب بالفعل لفظا فخارج عن

مفهوم المعرب الاصطلاحي على المذهبين يدل على ذلك اعتبار الاستحقاق قوة وفعلا وانما فعل ذلك لانه لا يتصور جريان الاعراب
لفظا في جميع الاسماء قوله ولذلك اي لاجل عدم اعتبار وجود الاعراب لفظا في كون الاسم معربا يقال لمن قال جاء زيد بدون الاعراب
تنبيها على خطائه لم تعرب الكلمة اي لم يجر عليها الاعراب لفظا ايها القائل والحال انها معربة لا مانع فيها من الاجراء لفظا على ما هو [illegible]
من تقييد الجملة بالجملة الحالية اذ الظاهر من الجملة الحالية على ما يشهد به الفطرة السليمة ونحوها واستعمالها الانكار على عدم الاجراء لفظا وهو انما يليق
اذا كان الاجراء ممكنا كزيد وعمرو ومثلا لا كالقاضي وعصا على ما توهم البعض فظهر ان ما قيل لم يوجد على طريقة المعرب اصطلاحي لم يعرب لانه
لا يخلو عن اعراب محقق او مقدر وكانه اريد سلب الاعراب بحسب الذات لان ذات الاعراب متاخرة عن المعرب او اريد سلب الاعراب
بحسب الظاهر ليس على ما ينبغي قوله من ان المعرب ما اختلف آخره قال المصرح في الايضاح اعترض على هذا الحد بانه حد الشيء بما هو متوقف
على حقيقته وذلك ان ما اختلف آخره لاختلاف العوامل متوقف على فهم كونه معربا فاذا توقفت اختلاف آخره على معرفة كونه معربا توقف
معرفة كونه معربا على معرفة اختلاف آخره لكونه عرف حقيقته به توقف كل واحد منهما على الآخر وتحقيقه انك اذا علمت المفردات وكيفية التركيب
ثم ركبت فالم تعلم ان الاسم من قبيل المعرب تعذر عليك ان تحكم باختلاف آخره وتحقق ان اختلاف الآخر لاختلاف العوامل متوقف
على فهم كونه معربا فتعريفه به دور واجاب البعض بانه يجوز ان يعرف الاختلاف بالاستعمال او بالاستدلال فلا دور واجاب عنه
السيد السند قدس سره بانه لا يخفى على منصف ان الغرض من تدوين علم النحو ان يعرف به احوال الكلمات في التركيب من لم يتتبع لغة العرب
الى آخره وحاصله ان الدور وان لم يلزم لو عرف المعرب بما عرف به الجمهور بالقياس الى المتتبع واما بالقياس الى من دون التتبع
ليعرف احوال الكلمات منه وهو غير المتتبع فالدور لازم لان مقصوده من معرفة المعرب ان يعرف انه مما يختلف آخره في كلامهم فمعرفة
المعرب بالنظر اليه مقدمة على معرفة الاختلاف فلو عرف به المعرب يلزم الدور وهو من مفسدات التعريف فالمقصود من قوله قدس سره
فالمقصود من معرفة المعرب مثلا بيان ان معرفة اختلاف الآخر متوقفة على معرفة المعرب بالقياس الى غير المتتبع فظهر ان ما قيل يشير
بقوله فالمقصود من معرفة المعرب آه الى ان ليس في نفس التعريف فساد بل في المقصود من التعريف ليس على ما ينبغي واما المتتبع
فلا يعرف الاختلافات النحوية اذ احوال الكلمات معلومة له بالتتبع ولو عرفها تشخص اسمائها فليس المقصود من معرفة المعرب معرفة
اختلاف الآخر فليس في كلامه قدس سره ما يدل على ان الكلام ليس مع المتتبع لان كون الغرض من تدوين النحو ان يعرف احوال
الكلمات غير المتتبع لا يستلزم ان لا يعرف المتتبع اصطلاحهم ولو سلم فمنع ان ليس الكلام مع المتتبع لا يدفع الدور قوله لان الغرض
اي المهم فالمقصور على معرفة احوال اواخر الكلم هو الغرض المهم لا المطلق فلا يرد ان تعريف المبتدأ يقتضي الحصر على الخبر مع انه ليس كذلك
اذ من الغرض معرفة الهيئات التركيبية وتقديم ما حقه التقديم وتاخير ما حقه التاخير الى غير ذلك فلو قيل ان يعرف احوال الكلم كما في عبارة السيد
السند قدس سره لم يرد قوله اي من جملة احكام المعرب اشارة الى ان للمعرب احكاما كثيرة والمذكور واحد منها فيكون اضافة
الحكم الى المعرب للجنس لا الاستغراق قوله وآثاره المترتبة عليه فيه اشعار بان اضافة الحكم المفسر بالاثر واثر الشيء هو ما حصل
من الشيء والاختلاف ليس حاصلا من المعرب بل من العامل انما هو بملابسة الترتب وكونه خاصة له بحيث لا يوجد في المبني قوله
من حيث هو معرب يعني يكون جهة ترتبه عليه اتصافه بوصف الاعراب وتحقق العامل معه قال يختلف آخره اي آخر المعرب ج
به اختلاف آخر من الاستفهامية في نحو جاءني رجل منو ورايت رجلا منا ومررت برجل مني قوله حقيقة كما اذا كان الاعراب

بالحركات الثلثة قوله او حكما كما اذا كان بالحرفين قوله حقيقة كما اذا كان الاعراب بالحركات الثلثة قوله او حكما كما اذا كان بالحرکتين

قوله باختلاف العوامل اللام فيه لابطال معنى الجمعية فانه للجنس اذ ليس القصد الى عهد ولا استغراق قال العلامة التفتازاني في التلويح فلو حلف لا يتزوج النساء او لا يشتري العبيد او لا يكلم الناس يحنث بالواحد لان اسم الجنس حقيقة فيه بمنزلة الثلثة في الجمع ثم قال هذا الجنس بمنزلة النكرة تخصص في الاثبات كما اذا حلف يركب الخيل يحصل البر بركوب واحد وعلى هذا فالمعنى يختلف آخره باختلاف جنس العوامل قوله الداخلة عليه خرج به اختلاف آخر المستفهم عنه بكلمة من نحو جاءني زيد من زيدو رأيت زيدا من زيدا ومررت بزيد من زيد لان الحركات في الآخر حكاية لا اعرابية وقيل به خرج عن حكم المعرب اختلاف آخر منو ومنا ومني باختلاف العوامل الداخلة على المستفهم عنه كجاء زيد ورأيت عمروا ومررت ببكر امني وفيه انه اخراج المخرج لما عرفت وايضا الحاق الحروف الثلثة في آخر من انما يكون اذا كان المستفهم عنه نكرة واما اذا كان معرفة فليس الا اتيان المعرفة بعد من مرفوعة او محكية على ما صرح به في المفصل وشرح اللباب وعلى هذا فالصواب ان يقول جاء رجل آه قوله اي يختلف لفظ آخره اشارة الى ان التعبير عن النسبة الى الفاعل فاعل كما انه عن النسبة الى المفعول مفعول والمعنى يختلف لفظ آخره الموجود بالفعل او يختلف تقديره اي محل آخره المفروض قوله قد اختلف العوامل فيه فان الفعل يقتضي النصب والباء الجر الا ان الاول يجر قابل فالاتفاق انما جاء من قبل المحل لا من قبل العامل على ما هو الظاهر المتبادر والقول بان الفعل والباء ليسا عاملين مختلفين في غير المنصرف وعاملان مختلفان في المنصرف في غير المنع ثم هو فانه قد اختلفت العوامل فيه اي اختلف جنس العامل كما مر من انه اذا لم يكن القصد الى العهد والاستغراق كما في هذا المقام يكون اللام للجنس والاصل فيه ان يتعلق الحكم بالجنس فاندفع ما قيل ان العوامل جمع واقل الجمع ثلثة لا اثنان فالظاهر انه اراد بالاختلاف اختلاف جماعة من العوامل وارادة ما فوق الواحد خلاف الاصل قوله وقولنا اي لئلا ينتقض بقولنا المفهوم من النقضين المذكورين وهو كل من لفظي المثنى والمجموع على سبيل البدل لاشتراك النقضين فيهما على ما يشعر به قول الشارح مثنى او مجموعا والغرض منه الاشعار بكون كليهما مادة للنقض فقوله وقولنا معطوف على قولنا على ما هو الظاهر والمثل للتعميم المتعارف على وفق قوله المثل قولنا فاقبل قوله وقولنا معطوف على قولنا نحو في تقدير لئلا ينتقض بمثل قولنا رأيت مسلمين ومررت بمسلمين فقوله مثنى او مجموعا متعلق بالمثل لا بهذا القول فلا يتوجه انه لا يصلح الا ان يكون مثنى او مجموعا ليس على ما ينبغي اما اولا فلانه لا حاجة الى جعل قوله مثنى او مجموعا متعلقا بالمثل على ما عرفت واما ثانيا فلان المقصود من اتيان المثل بحسب المتعارف استغراق افراد كلي لا اضيف اليه المثل لا ادخال ما يجانسه في التعريف فتامل قوله فان قلت لا يتحقق الظاهر ان هذا السؤال غير وارد اذ لا منشأ له الا ان يقال منشأه توهم شمول هذا الحكم لجميع افراد المعرب وما قيل منشأه الجزم بان كل حكم معرب اختلاف فليس بشيء اولا وجه للجزم به مع قول الشارح قدس سره اي من جملة احكام المعرب قوله مع عاملها ابدا او في اول الامر اي من غير ان يكون مسبوقا بكلام آخر فلا يرد ما قيل التركيب مع العامل لا يكون الا اذا كان العامل لفظيا فيجوز ان يكون التركيب مع العامل ابدا مسبوقا بالتركيب الذي يحقق معه عاملان معنويان فتحقق الاختلاف في آخر المعرب وفي العوامل اجيب بان المراد باختلاف العوامل كما مر اختلافها في العمل وذلك لا يوجد فيما فرض لان عمل العامل المعنوي ليس الا الرفع على ان قوله وذلك لا يوجد فيما فرض ثم كيف والاسم المركب مع عامله ابدا اذا كان مسبوقا بالعامل المعنوي فذلك الاسم في تركيب يتحقق فيه العامل المعنوي يكون مرفوعا وفي الثاني يكون اما منصوبا او مجرورا فتحقق اختلاف العوامل واختلاف الآخر ان قلت يتحقق فيهما

اختلاف العاملين لا العوامل قلت المراد اختلاف جنس العامل لكن بقي ان وجوه الاختلاف غير متعين اذ يحتمل ان يكون العامل الثاني اليهم
رافعا الا ان هذا اعتراض آخر صحيح واما ما حكم به الفاضل المحشي من ان الاختلاف غير موجود اصلا فيها اذ كان الاسم المركب مع عامله مبتدء
مسبوقا بالعامل المعنوي فغير صحيح وايضا الحصر المذكور في قوله ان عمل العامل المعنوي ليس الا الرفع ممنوع كيف وقال النحاة واما العامل
المعنوي فانه صنفان احدهما معنى فعل ماخوذ من غيره وانه يرفع اذا كان الاخوذ منه ظرفا وان لم يكن ظرفا فمستقر نحو ما كان فيه معنى
ولم يكن مشابها له نحو هذا وليت واشباههما لعمل النافي الحال نحو هذا بعلي شيخا او في الظرف نحو هذا في الدار زيدا اي المشار اليه في الدار زيد
او في المفعول معه نحو حسبك وزيدا درهم وكذا المفعول المطلق يعمل فيه معنى الفعل فمن لا يرى الحذف اي حذف العامل في مثل له علي الف
درهم عرفا وكذا في اذا له صوت صوت حمار العامل في صوت حمار معنى الفعل الماخوذ من قوله له صوت والصنف الثاني من العامل المعنوي
ما ليس بمعنى الفعل وانه اثنان احدهما الابتداء والثاني رافع الفعل المضارع هكذا في شرح اللباب قوله اي حركة او حرف اي حرف
عليه ساكن لشهرة الاعرابية بالحروف به فلا يرد ما في الحاشية المنقولة عنه قدس سره من قوله لكنه يشكل بما اذا كان العامل حرفا
واحدا كالباء الجارة فالاولى ان يسند اخراجها الى السببية القريبية المفهومة من الباء الجارة وابقاء ما الموصولة على عمومها انتهى هذا او
جنس بان هذا يدل على ترجيح الالغاء وقوله ولو ابقيت يدل على ترجيح التخصيص بل على تعيينه لان كلمة او للاشتقاق وجعلها مبني ان التعميم
لا يدفع ترجيح التخصيص ولو ذكر كلمة اذا الدل على ترجيح الابقاء والحق ان الحرف ان قيد بما قيدناه فالاولى التخصيص والا فالاولى الالغاء
واسناد الاخراج الى السببية ولا يرد عليه مجموع العامل والمقتضي فالاعراب لان المركب من القريب والبعيد لا يطلق عليه اسم القريب كما
لا يطلق على مجموع الجدار والسقف جدار ولا سقف فاندفع ما قيل اخص تخصيص كلمة ما بالجزئية اخراج المجموع فيترجح لا تعين في الاعتبار
ثم الحاشية المنقولة ايراد على عموم السلب الذي يفهم من قوله لا يرد العامل والمقتضي على ما هو الظاهر من الجمع والمنع ومن قوله لكنه
لو كان المعنى على سلب العموم في العامل وعمومه في المقتضي لما كان للاستدراك معنى الا ان يحمل على ان لا يرد كل عامل بل البعض وقد
اجيب بان المراد من كلمة ما الحرف الاخير ولو اريد بالحرف حرف المباني وهو المتبادر حين مقارنته بالحركة لم يتجه عامل يكون حرفا واحدا
قوله هو المتبادر حين مقارنته بالحركة لانه لما اقترن بالحركة التي لا دلالة لها على شيء علم ان المراد بالحرف حرف المباني التي لا دلالة
لها على شيء وفيه بحث لانه وان خرج بما ذكر عامل على حرف واحد كالباء الجارة الا انه يخرج به من التعريف ما هو فرد له وهو الحروف
الاعرابية لانها من حروف المعاني يدل بها على الفاعلية والمفعولية والاضافة والحركات الاعرابية ايضا دالة عليها فكيف يكون ما ذكره من
مقارنة الحرف بالحركة كون الحرف حرف المباني قال الفاضل الابهري في شرح الاصول الحركات الاعرابية موضوعة للمعاني
المعتورة على الاسم لكن لما وضعت شخصا بل نوعا علم بالاستقراء فعلى هذا يكون كلمة وحرف فالدالة على معنى في غيرها وقد يجاب
عن اصل السؤال بان الباء للآلة فلا يرد العامل والمقتضي اما خروج العامل فلان النحاة جعلوه بمنزلة العلة المؤثرة ولهذا سموه
عاملا وليس علة مؤثرة بالحقيقة لان التأثير للمتكلم وهو علامة لتأثيره واما خروج المقتضي فلان النحاة سموه سببا وهو ايضا
ليس كذلك ورد بان المفهوم من كلمة الباء السببية لا الآلة اقول قال الرضي يمكن الاعتذار للمصنف بما على اصطلاحهم اعني ان العامل
كالعلة الموجدة بان يعبر بالاستعانة وهو انما في الآلة اكثر منه في الموجد واعترض على قول الشارح قدس سره فان المتبادر بعض ان
السبب القريب بان المتبادر من لفظ السبب السبب القريب لا من كلمة الباء اقول هذا الاعتراض ساقط لان العلامة التفتازاني

قال في بحث فصاحة المتكلم من المطول ان السبب القريب هو السبب الحقيقي المتبادر الى الفهم مما يستعمل فيه بالسببية وفيه بحث فحجة قوله
على ذلك ويصدق التعريف على كل واحد من الحركات الثلث والحروف الثلث لان المراد السبب القريب الغير التام الا ان
كون ذلك متبادرا مما يستعمل فيه الباء محل تردد قوله وحين يراد شرط وقوله لا يرد العامل والمقتضي جزا قال العلامة التفتازاني
في مباحث الفصل والوصل في شرح المفتاح ولفظ حين قد يستعمل استعمال لا قوله مما الموصولة المفسرة بالنكرة اشعارا
بانه للعهد الذهني قوله من الاسباب البعيدة فان العامل سبب للاختلاف بعيد بواسطتين وهما المعاني والاعراب والمقتضي
سبب له بعيد بواسطة واحدة وهو الاعراب قوله معرب على اختيار المصنف رح قال صاحب اللباب والاعرف بين النحاة انه
مبني لاضافته الى المبني لا يوجب البناء عند المص لانه ليس يشبه الاصل قوله خرج حركة نحو غلامي وان تحول آخره من الاعراب
الى الكسرة وكذا حركات ما قبل تا التانيث وعلامتي التثنية والجمع فخارجة يرجع الضمير الى المعرب لان الحقة تلك الادوات
ليست معربة كذا قيل وفيه بحث لانه ان اراد ان آخر غلامي تحول من الاعراب الى الكسرة حين الاضافة ففيه انه حين الاضافة ليس
بمعرب فضلا ان يتحول آخره من الاعراب الى الكسرة فكان حركات ما قبل تا التانيث وعلامتي المثنى والمجموع خارجة عن التعريف
بقوله يختلف آخره بواسطة رجوع ضمير آخره الى المعرب وهي ليست معربة فكذلك يخرج حركة غلامي اليه لانه ليس معربا حين الاضافة
قال الرضي ولا يدخل العامل في المضاف الى الياء والمنسوب والمؤنث بالتاء والمثنى والمجموع الا بعد لحاق الاحرف المذكورة بها
لانك اذا قلت مثلا في قولك جاءني مسلمان عن المثنى ولم تجر عن المفرد ثم تثنيه وكذا البواقي فقبل لحاق هذه الاحرف كان الاسم مبنيا
لعدم التركيب فلم يختلف آخر المعرب بهذه الاحرف وان اراد به ان غلامي في نحو جاءني غلامي مثلا كان في الاصل غلام ثم اضيف
الى ياء المتكلم كما قيل ففساده واضح وان اراد به ما قيل انه اذا قيل جاءني غلام ورأيت غلامي فيتبدل حركة المعرب بحركة اخرى
ففيه ان المتبادر من تبدل حركة المعرب بحركة اخرى انما تبدل بسبب عروض حركة اخرى بسبب وقوع المعرب في التركيب وكسرة
غلامي ليست كذلك قوله اختلاف هذه الحركة اي اختلاف حصل بسبب هذه الحركة قوله ليس من حيث انه معرب لوجوده قبل
حال الجر بل قبل مطلق العامل كذا قيل وفيه بحث لانه لا يكون الاختلاف المذكور في آخر المعرب بل في آخر المبني لان المعرب عند المص
المركب الذي لم يناسب مبني الاصل فخرج بقوله آخره اذ الضمير يرجع الى المعرب كما خرج به الضم حركات ما قبل تا التانيث وياء النسبة
وعلامتي التثنية والجمع والرضي قد اخرج الجميع بقوله آخر المعرب وبالجملة ان اعتبر تحقق وصف الاعراب حال الاختلاف المذكور
فالجميع خارج بقوله آخر المعرب وان جعل من قبيل ارضعت هذه المراة هذا الشاب فبقيد الحيثية قوله كانه اراد هذا المعنى اي المبهم
اراد بقوله ليس هذا من تمام الحد انه تم حد الاعراب بجعل ومقابه دون قوله ليدل ولا يريد انه خارج آه واللام معطوف على اسم
ان وخبرها في قوة لان اللام في ليدل متعلق بامر خارج قوله فانه بعيد غاية البعد قيل ان المص رح ومن قال هو صلة وضع
الاعراب اراد انه متعلق لينطبق الغرض على الفعل ولو جعل متعلقا باختلف لم ينطبق الغرض عليه لان اختلاف الآخر لا يستدعيه
الدلالة على المعاني بل يستدعي وضع الاعراب مطلقا وفيه ان الدلالة على المعاني المختلفة يستدعيه واليه يشير قول الشارح قدس
سره ووضع بحيث يختلف به آخر المعرب لاختلاف تلك المعاني قوله غاية البعد اذ المتبادر الى الفهم كونه متعلقا بقوله اختلف
فالمتبادر الى الذهن بل لا يتوجه الى كونه متعلقا بوضع الاعراب الذي لم يلاحظ في التعريف اصلا قوله ليدل الاختلاف وما به الا

الاولى ليدل ما اختلف ويعلم منه مدخلية الاختلاف ايضا في الدلالة او تعليق الحكم على المشتق وما في حكمه يوجب عليه ماخذ الاشتقاق نحو اكرم الرجل الكريم حيث يعلم منه ان وجه الاكرام كرمه **قوله** على صيغة اسم الفاعل هذا هو المشهور ووجهه ان تعبير المعاني طارية كما قال الرضي انكان في الكلمة معنيان او اكثر بطرأ احدهما على الآخر فانكان الطريان لازما للكلمة فالالائق بالحكمة ان يطلب له اخف علامة ومثل هذا المعنى انما يكون في الاسم وهو كونه عمدة او فضلة او مضافا اليه فجعل علامة المعاني حروف المد التي هي اخف الحروف اعني الحركات وجعلت في بعض الاسماء حروف المد كالاسماء الستة والمثنى والمجموع وقال الفاضل الهندي على المفعول ووجهه ان كل الاسم مشتملا على تلك المعاني ومتصفا بها ويؤيده المرفوع ما اشتمل على علم الفاعلية **قوله** على تضمين وهو ان يلاحظ في فعل او صفة معنى فعل او صفة آخر بقرينة ذكر متعلق الملاحظة بعده بحيث يكون الاول مقيدا والثاني قيدا على الاغلب **قوله** والاعراب على صفته اي الاعراب يدل على صفة المسمى لا يخفى ان الموصوف كونه فاعلا وكونه مفعولا وكونه مضافا اليه اصطلاحا هو اللفظ فالاولى ما قال الرضي لانه دال على وصف الاسم والدال على الوصف بعد الموصوف **قوله** فالانسب ان يكون الدال عليها اي على الصفة وهو الاعراب متاخرا عن الدال عليه اي الموصوف وهو الاسم فجعل الاعراب في الآخر او في حكمه رعاية للطريق الانسب **قوله** وهو ماخوذ من اعربه اي لان الاصطلاحي ماخوذ من مصدر اعربه بمعنى اوضحه وهو الاعراب بمعنى الاظهار اي منقول عنه للعلاقة وبهذا التقرير اندفع ما يتوهم من انه يدل على اشتقاق المصدر وهو ليس مذهب البصري بل هو مذهب الكوفي **قوله** او من عربت اي او هو ماخوذ من مصدر عربت **قوله** على ان يكون الهمزة اي همزة باب الافعال **قوله** للسلب اي لسلب الفاعل عن المفعول اصل الفعل وهو مصدر الثلاثي نحو اشكيته اي ازلت شكايته **قوله** اي انواع اعراب الاسم ثلثة اشارة الى ان الخبر مجموع الثلثة لا كل واحد فالعطف مقدم على الربط فان قلت اذا كان الخبر المجموع لا كل واحد فالمستحق للرفع هو المجموع فما وجه اجراء الرفع على كل واحد من الرفع والنصب والجر قلت وجهه كون كل من الثلثة جزءا من حيث اللفظ وانكان في الحقيقة ليس كذلك وايضا لما لم يكن بين الالفاظ الثلثة ارتباط يكون لسببه للبعض اعراب في نفسه وللمجموع اعراب آخر اجري على البعض بل الارتباط بينها انما وقعت بهيئة الاجتماعية جزءا لا قبلها اجري الاعراب على الثلثة حذرا عن تعطيل الاسم المتمكن من حيث الصورة من الاعراب ودفعا للترجيح بلا مرجح بقي ان عطف نصب وجر على رفع لا يخلو عن اشكال لان رفعا ليس منسوبا الى شئ حتى يكون لنسبة التابع الى ذلك الشئ مع نسبة المتبوع اليه مقصودا بل لا نسبة الا للمجموع الا ان يقال النسبة اعم من ان يكون حقيقة او من حيث الصورة والاولى ان يقال ان قوله ثلثة تعداد للخبر وقوله رفع ونصب وجر بيان الثلثة **قوله** مختصة بالحركات والحروف الاعرابية قال الرضي القاب الاعراب كما يطلق على الحركات يطلق على الحروف ايضا هذا على مذهب المص والذي يغلب في ظني ان المتقدمين لم يعرفوا القاب الاعراب الا الحركات المعينة ثم انهم يطلقون على الحروف لقيامها مقام حركات الاعراب اسماء الحركات مجازا **قوله** بخلاف الضمة والفتحة قال الرضي في هذا المقام اذا اطلق الضم والفتح والكسر في عبارات البصرية فهي لا تقع الا على حركات غير اعرابية بنائية كانت كضمة حيث او لا كضمة قاف قفل ومع التقييد تقع على الحركات الاعرابية ايضا كقول المص بالضمة رفعا وقال في بحث المبني الضم والفتح والكسر القاب مطلق الحركات سواء كانت حركات المبني كقولك حيث مبني على الضم او حركات المعرب كقولك في زيد انه متحرك بالضم في حال الرفع او لا هذا ولا ذاك كقولك في جيم رجل انه متحرك بالضم انتهى وقال الفاضل الهندي الضمة والفتحة والكسرة بالتاء واقعة على نفس الحركة لا يشترط

كونها اعرابية او بنائية بخلاف المجرد عن التاء فانها القاب البناء انتهى فتامل قوله اي علامة كون الشيء فاعلا اختار كون اليا

مصدرية لانه توجيه لاغبار عليه بخلاف جعل اليا للنسبة فانه لايخلو عن غدشة اذ يصير المعنى هكذا الرفع علامة الاشيا المنسوبة

الى الفاعل وفيه محذوران احدهما كون الرفع علامة لذوات الاشيا وثانيهما ان لايكون الرفع علامة للفاعل وكلاهما

باطلان ويمكن الدفع بان يقال الرفع علامة الخصلة المنسوبة الى الفاعل وهي كونه فاعلا حقيقة او حكما وكونه فاعلا منسوب

الى الفاعل لانه صفة له فاندفع المحذوران قوله اي علامة كون الشيء مضافا اليه قالوا بتقدير اليه لقرينة المقابلة وان

كون الشيء مضافا اليه مقابل لها لا كون الشيء مضافا وانت خبير بان هذا الخ لم يصح ارادة كل واحد من كون الشيء مضافا

وكون الشيء مضافا اليه باعتبار ان الاضافة تطلق على قدر مشترك حقيقة او مجازا فتطلق تارة على هذا وتارة على ذلك

قوله وانما اختص الرفع بالفاعل فان قيل كيف يختص بالفاعل مع انه يوجد في غيره ايضا قلنا الاختصاص اضافي اعلم

ان الرفع علم للعمدة وهي ثلثة الفاعل والمبتدأ والخبر عند الرضي وعند المصنف رح علم للفاعل اصالة ولغيره على سبيل التبع

والالحاق وكذا النصب علم للمفعول اصالة ولغيره على سبيل الشبه والالحاق قوله فاعطي فيه ضمير يرجع الى الفاعل على ما يقتضيه

السياق لان اختصاص الرفع بالفاعل يقتضي اعطاء الرفع له لا العكس وقولهم الفاعل ما اشتمل على علم الفاعلية وهو مفعول

اول والثقيل بالنصب مفعول ثان وللقليل تعليل اي فاعطي الفاعل الثقيل لاجل انه قليل والقليل يناسبه الثقيل وهذا

توجيه وجيه قابل للقبول وان كان على خلاف ما ذكره كثير من الفحول والمذكور بين الفضلا الى الآن ان الثقيل مفعول اول

والقليل مفعول ثان فاشكل عليهم دخول لام التقوية في المعمول المتاخر عن الفعل فانه لايجوز مع ما فيه من مخالفة السياق

فوجه بعضهم بتضمين معنى الجعل اي اعطي الثقيل مجعولا للقليل والبعض بتضمين معنى العروض اي اعطي الثقيل عارضا للقليل معترضا

بان الجعل مع الاعطاء لغو اقول وكذا العروض فتامل وبان المفعول الثاني محذوف وللقليل تعليل اي اعطي الثقيل ما اعطي

من المرفوعات لاجل هذا القليل وفيه ان المفعول الثاني في باب اعطيت لايحمل على الاول لكونه مباينا له وعلى التوجيهين قد

حمل عليه وان الثالث يوجب تفكيك النظم مع ما فيه من جعل الخاصة آخذا والصاحب ماخوذا قوله ولما لم يبق للمضاف اليه

آه يشعر بعدم اعتبار المناسبة والبناء على عدم البقاء والاولى البناء على المناسبة لان المضاف اليه ليس بقليل كالفاعل ولا

كثير لانه اثنان ولا يقال له كثير في العرف والجر ايضا متوسط بين غاية الثقل والخفة وقيل لان المضاف اليه ايضا كثير الا يرى

الى قولنا مررت بزيد في يوم الجمعة لنا وعيه لكن كثرته دون كثرة المفاعيل انتهى وفيه بحث لان المضاف اليه باعتبار حرف الجر

كما يكون مفعولا به فيه له كذلك المضاف اليه بالتقدير يكون فاعلا مفعولا تميزا الى غير ذلك وبالجملة ان اعتبر اختلاف احواله

فكثرته فوق كثرة المفاعيل والا فليس بكثير قوله العامل اي عامل الاسم على ما هو الظاهر فلا يرد عامل الفعل هذا واعلم ان الموجد

للمعاني وعلاماتها هو المتكلم الا ان النحاة جعلوا الآلة كانها هي الموجدة لها ولذا سموه عاملا قوله ما به اي بسبب كونه موجدا

اصطلاحا يحصل المعنى فلا يرد الاسناد ولا المركب منه ومن العامل قوله اي معنى من المعاني اشارة الى ان اللام اشارة

الى جنس المعنى من المعاني الثلثة قوله وفي رايت زيدا رايت عامل فهذا هو مذهب البصريين وقال الفرا الناصب هو الفعل مع الفاعل اذ

بالاسناد احدهما الى الآخر صارت فضلة فهما معا سبب كونها فضلة فيكونان سبب علامة الفضلة ايضا قال الرضي وهو قريب قال

هشام بن معاوية هو الفاضل فقال الرضي وليس ببعيد لانه جعل الفصل الذي هو الجزء الاول بانضمام اليه كلا بانفصال غيره من الاسماء فعلة قوله في مررت بزيد الباء عامل واختلف في غلام زيد فقيل ان العامل الحرف المقدر وقيل المضاف قوله اي المثنى ولا المجموع حقيقة ولا حكما فخرج ما في حكم المثنى من الاسماء الستة وغيرها وخرج بالتقييد الانصراف كما قيل انما هو ان قيل بالفرق بين المنصرف وغير المنصرف على طريق المص قوله اي الذي لم يكن بناء الواحد فيه سالما اي لم يتغير الا في الجمع في اوزانه فخرج نحو سنون بكسر السين وجمعها بضمها ايضا في سنة بفتح الفاء وثبون بكسر الفاء في ثبة بضمها وغير ذلك لان ذلك التغيير ليس للجمع بل للتنبيه على انه غير قياسي وعلى انه يجمع سلامة حقيقة بل عوض من الفاء واللام المحذوفين لفظا فاندفع ما قيل نقض بسنين وثبين ونظائرهما لكن لا يلزم من دخولها في المكسر توهم ان اعرابها بالحركات الثلاث لخروجها عن القاعدة بالمنصرف انتهى حتى ان في بعض نظائرها يجعل النون متعقب الاعراب منبها على مخالفته للقياس فيجري فيه الحركات والتنوين قوله ان يكون بالحركة لخفة الحركات وثقل الحروف فكانت فروعا للحركات في باب الاعراب قال الفقير نصبا هذا من باب عطف اسمين على معمولي عاملين مختلفين لكن المجرور مقدم وجوبها عند المص رح قال صاحب المغني اجمعوا على منع العطف على معمول اكثر من عاملين نحو ان زيدا ضارب ابوه لعمرو واخاك غلامه بكرا واما معمولا عاملين فان لم يكن احدهما جارا فقال ابن مالك هو ممتنع اجماعا نحو كان اكلا طعامك عمرو وتمرك بكر وليس كذلك بل نقل الفارسي الجواز مطلقا عن جماعة وقيل ان منهم الاخفش وان كان احدهما جارا فان كان الجار مؤخرا نحو زيد في الدار والحجرة عمرو او عمرو والحجرة فنقل المهدوي انه ممتنع اجماعا وليس كذلك بل هو جائز عند من ذكرنا وان كان الجار مقدما نحو في الدار زيد والحجرة عمرو فالمشهور عن سيبويه المنع وبه قال المبرد وابن سراج وهشام وعن الاخفش الاجازة وبه قال الكسائي والفراء والزجاج وفصل قوم منهم الاعلم فقالوا ان ولي المخفوض العاطف كالمثال جاز لانه كذا سمع ولان فيه تعادل المتعاطفات والا امتنع نحو في الدار زيد وعمرو والحجرة هذا كلامه ومنه يظهر ان ما قيل قوله والفتحة نصبا من قبيل عطف المعمولين على معمولين عاملها مختلف بعاطف واحد وهو غير جائز عند سيبويه مطلقا جائز عند الفراء مطلقا والجمهور على جوازه في صورة تقدم المجرور وليس على ما ينبغي قوله ما يكون بالالف والتاء على عموم المجاز فدخل فيه نحو سجلات وخرج نحو ثبون وقلون وقيل بتقدير المضاف اي صيغة جمع المؤنث وتقدير المعطوف اي جمع المؤنث السالم وما على صيغته قيل وفيه انه لا يكفي لخروج نحو ثبون وقلون واجيب بانه عطف على وجه التفسير قوله واحترز به عن المكسر المنصرف المذكور سابقا فانه قد علم انه معرب بالحركات الثلث فالعلم مستند الى الكسر باعتبار حكمه لا اليه نفسه واما المكسر غير المنصرف فهو داخل في غير المنصرف فاندفع ما قيل الاحتراز ليس لانه علم لانه لا اشتراكه في هذا الحكم على انه لم يعلم المكسر مطلقا بل المنصرف قوله فان النصب فيه تابع للجر اجراء قوله اجراء مفعول له لقوله تابع فان قلت كيف نصبه مع ان شرطه وهو اتحاد فاعله وعامله مفقود قلت المعنى فان النصب فيه محكوم عليه بالتبعية اجراء فاحفظه فانه ينفعك في مواضع كثيرة على ان لبعض النحاة لا يشترط تشاركهما في الفاعل قال الرضي وهو الذي يقوى في ظني وان كان الاغلب هو الاول والدليل على جواز عدم التشارك قول امير المؤمنين علي رضي الله تعالى عنه في نهج البلاغة فاعطاه الله تعالى النظرة استحقاقا للسخطة واستتماما للبلية والمستحق للسخطة ابليس والمعطي للنظرة هو الله تعالى ولا يجوز ان يكون استحقاقا حالا من المفعول لان استتماما اذن يكون حالا من الفاعل وكذا انجازا للعدة ولا يعطف حال الفاعل على حال المفعول انتهى وفيه بحث قال في بحث الحال ويجوز عطف احد حال الفاعل والمفعول على الآخر

كقولك لقيت زيدا راكبا وماشيا وقال وانا سوف يدركنا المنايا مقدرة لنا ومقدرينا قوله جرا للفرع وهو جمع المونث السالم على وتيرة الاصل اي على طريقته وجعل الفرع على طريقة الاصل واجب الا ان كان ممكنا فلا يرد ولم لم يجر على طريقة اصله في الاعراب بالحرف لان ذلك غير ممكن لعدم وجود حرف صالح في آخره قوله والفتحة نصبا وجرا نظرا الى ذاته من حيث انه غير منصرف والكسر في نحو مسلمات علما ليس من حيث انه غير منصرف بل لكونه جمعا رعاية لاصله فلم يعتبر عدم الانصراف على ان ذلك ليس على الاطلاق بل اذا جعل نحو مسلمات علما فذهب الزمخشري انه منصرف وحال اعرابه كحال قبل العلمية وذهب جماعة الى انه غير منصرف والتنوين للمقابلة لا للتمكن ويكون نصبه بالكسرة كما كان قبل العلمية ومنهم من اسقط التنوين وجعل نصبه باقيا على ما كان قبل العلمية ومنهم من اسقط التنوين وجعل نصبه وجره بالفتحة قوله منقوصات واوية لقولهم ابوان واخوان وحموان وهنوان قوله لامية لقولهم افواه وفوية قوله اصله فوه بفتح الفاء وسكون العين اذ لا دليل على الحركة والاصل السكون فان قلت قد جاء جمعه افواه فدل على التحريك اذ لا يجمع عليه ساكن العين قلت لا مطلقا بل الصحيح واما المعتل الساكن العين فيجمع عليه نحو بيت وابيات وثوب واثواب قوله وهو لفيف مقرون بالواوين هكذا في الحواشي الهندية وقال الرضي لامه يا لان عينه واو وبدليل ذواتا وذوات واذ واحد وباب طويت اكثر من باب القوة والحمل على الاغلب اذا اشتبه الامر اولى قال والدليل على تحرك عينه مونثه وهو ذوات واصله ذوات كنواة لقولهم في تثنيتها ذواتا وذات انما خففت العين في ذات لكثرة الاستعمال فلو كانت ساكنة العين لقلت في المونث ذية كطية انتهى ولا يخفى عن فدرسته قوله لانه لا يضاف الا الى اسماء الاجناس لانه وضع وصلة الى جعلها صفة قوله فاعراب هذه الاسماء الستة يشير الى ان الحكم عليها بعد التجريد عن الخصوصية والا لكان الحكم على الجزئي المذكور والمقصود الحكم عليه وعلى امثاله هكذا قال الفضلاء واحد بعد واحد واقول متمسكا بحبل التوفيق ان الحكم عام بدون التجريد او الحكم عليها بعد تقييدها بكونها مضافة الى غير ياء المتكلم على ما هو نظم الكتاب فيفيد ان مناط الحكم هو القيد وان الخصوصية غير معتبرة في الحكم بل انما ذكرت على سبيل التمثيل فكانه قال اخوك وابوك الى آخرها وامثالها معربة بالواو والتي فيها رفعا والالف المنقلب منها نصبا والياء المنقلب من الالف جرا وبه اندفع ما قيل في وجه التجريد لئلا يمتنع الحكم عليها بالالف والياء ولا يلغو الحكم عليها بالواو ولا يكون التقييد بقوله مضافة لغوا واليه يشير قول الشارح ولم يكتف في هذا الشرط بالمثال لئلا يتوهم اشتراط اضافتها بكونها الى الكاف وبالجملة كيف يقول الشارح بان الحكم في المتن على الشخص والمراد الحكم على النوع فلا بد من التجريد اصلا في المتن مع قوله ذلك وكيف يقول يكون الحكم على قوله ابوه بالواو لغوا مع قوله بان معنى المتن فاعراب هذه الاسماء الستة بالواو والتفرقة عليه ان المقصود بيان الاعراب وانما يكون لغوا لو كان المراد ابوه كائن بالواو وليس كذلك فقول الشارح قدس سره فاعراب هذه الاسماء الستة اشارة الى ما هو معنى المتن ومقتضاه لا انه اشارة الى اصلاح المتن وبهذا ظهر ان ما قيل في توجيه الارادة ان اللفظ اذا اريد به مجرد اللفظ يكون علما والعلم يصح تاويله بالصفة المشتهر مسماه بها فيصح ان يأول ابوك بالصفة التي اشتهرت وهي كونها اسماء ستة ليس على ما ينبغي وكيف يقول لا بد من التجريد لئلا يصير قوله مضافا الى غير ياء المتكلم لغوا مع قوله ولم يكتف في هذا الشرط آه والحاصل ان ما هو معنى المتن لا يقتضي التجريد والذي يقتضي التجريد ليس معناه فالقائلون بالتجريد كانهم جردوا النظر عما يقتضيه الكلام قوله مضافة قيل آخره عن قوله بالواو لانه جعل حالا عن المستتر فيه فيكون العبارة محمولة

على التقديم والتاخير والا فالحال لا تتقدم على العامل المعنوي وفيه ان المتعارف في امثاله التعرض لا التغيير عن المركز بلا تعرض
والمقصود تقديم الحال على العامل المعنوي الذي هو الظرف تمتنع عند سيبويه واما الاخفش فيجوز بشرط تقدم المبتدأ نحو زيد قائما في الدار وما نحن فيه
ليس كذلك فلا يحتاج الى العذر الذي يفتح باب التقديم ويسد باب المنع قوله لانهم لا جعلوا اعراب المثنى آه يفهم منه ان للمثنى والمجموع اعرابا قبل الاسماء
الستة على ما يشعر به جعل الجعل الثاني مسببا عن الاول مع ان الظاهر ان اعرابهما بعد المفردات فالاولى ما ذكره الرضي من انه انما جعل اعرابهما بالحروف
توطئة لجعل اعراب المثنى والمجموع بالحروف لانهم علموا انهم يحتاجون الى اعرابهما لاستيفاء المفرد للحركات والحروف وان كانت فروعا للحركات
في باب الاعراب لثقلها وخفة الحركات الا ان الحروف اقوى لان كل حرف منها كحركتين فكرهوا ان يتفرد المثنى والمجموع مع كونهما فرعين
للمفرد بالاعراب الاقوى فاختاروا من جملة المفردات هذه الاسماء واعربوها بهذا الاقوى ليثبت في المفردات الاعراب بالحركات التي
هي الاصل في الاعراب وبالحروف التي هي اقوى منها قوله وانما اختاروا اسماء ستة لان اعراب كل آه قيل هذا الوجه في غاية الضعف
والاقرب منه ان يقع المعرب بالحروف في الفرع والملحق به ستة المثنى وكلا واثنان والجمع والو وعشرون فجعلوا في مقابلة كل فرع
اصلا انتهى وفيه بحث لانه قد جاء في الملحق هذروان وثنايان فان زعم انه ثابت في التقدير اذ كانه كانت هذرى ثم ثنى لم تمكنه مثل ذلك
في ثنايان وذلك لان معنى ثنا لو استعمل طرف الحبل وليس في الطرف الواحد معنى المثنى فالثنايان طرفا الحبل المثنى فالمثنى في مجموع الحبل
لا في كل واحد من طرفيه وبهذا ظهر ان وجه اقرب الى غاية الضعف من وجه الشارح قدس سره قوله ولوجود اي وامكان العمل
بالمشابهة فيهما من بين الاسماء المشابهة للمثنى لوجود حرف صالح او وخصوا هذه الاسماء من بين الاسماء المشابهة للمثنى لوجود حرف
آه فالوجه على هذين التوجيهين هو المشابهة مع وجود حرف صالح فاندفع ما قيل فيه ان القرب والبعد والقريب والبعيد والاقرب
والابعد وسائر الاضافات كذلك على ان ذلك في الفم غير ظاهر ولو لم يكن اللام في قوله لوجود حرف صالح لكان صالحا للاصلاح
ويحتمل ان يكون قوله ولوجود حرف صالح عطفا على قوله لانهم لا جعلوا فصار نكتة لجعل اعراب الاسماء الستة بالحروف على ان هو
ولو لم يكن الى آخره يشير الى ان عبارة الشارح غير صالح للاصلاح وهو لط اذ قد عرفت الاصلاح وقوله يحتمل ان يكون آه بعيد
غاية البعد لا يلتفت اليه الذهن اصلا اذ المتبادر بل المتيقن انه عطف على قوله المشابهتها فالعطف على قوله لانهم لا جعلوا يكون من
قبيل التعقيد اللفظي بل من قبيل الالغاز مع ما فيه من بقاء قوله لمشابهتها غير موجه بل غير مقيد وقوله على ان ذلك في الفم غير ظاهر لا
الاب كما يستلزم الابن والاخ يستلزم الاخ وذو يستلزم المتصاحبين كذلك الهن وهو الشيء المنكر الذي يستهجن ذكره يستلزم المنكر على صيغة اسم الفاعل
والفم يستلزم صاحب الفم بلا تفاوت لان كلها اضافيات قوله حرف صالح للاعراب في اواخرها فاستغنوا عن كلفة اجتلاب حروف
اجنبية مع ان اللام في اربعة منها كانها مجاوبة للاعراب فقط لكونها محذوفة قيل لشيانها فهي اذن كالحركات المجلبة للاعراب
وكذا الواو في فوك لانها كانت مبدلة منها الميم في الافراد فلم يرد الى اصلها الا للاعراب فجعلوا الواو والتي هي اصل فيها علم العمدة
ثم جعلت الياء والالف في الجر والنصب قال الشيخ الرضي والاقرب عندي ان اللام في الاربعة الاول والعين في الباقيين في حالة الرفع
علم العمدة والالف والياء في حالة النصب والجر علم الفضلة والمضاف اليه مع كونها بدلا من لام الكلمة وعينها وجعل حركة ما قبلها من جنسها
للتخفيف وقال المصرح ان الواو والالف والياء مبدلة من لام الكلمة في الاربعة ومن عينها في الباقيين لان دليل الاعراب لا يكون
من سنخ الكلمة فهي بدل لتفيد ما لم يفده المبدل منه وهو الاعراب كالتاء في بنت لتفيد التانيث بخلاف الواو والتي هي اصلها ولا يبقى

٤٧

ذو على حرف لقيام البدل مقام المبدل منه هذا كلامه ويتوجه عليه انه محذور يلزم من جعل الاعراب من سنخ الكلمة لغرض تصحيح
كما في المثنى والمجموع اذ علامة التثنية والجمع من سنخ المثنى والمجموع انتهى قيل وللمصنف ان يقول ان علامة التثنية والجمع
ليستا من حروف المباني بل من حروف المعاني انتهى اقول وفيه بحث لان كونهما من حروف المعاني ممنوع ولم لا يجوز ان
يكون الدال مجموع الصيغة والنسبة اليهما لما ان تاكد الدلالة تحصل عند الزيادة ولو سلم فكونهما من حروف المعاني لا ينافي كونهما
من سنخ الكلمة على الاطلاق ثم كيف وياء التصغير والف الجمع والفاعل وواو المفعول نحو رجيل ومساجد وضارب ومضروب مع الحركات
تدل على معنى التصغير والجمع والفاعل والمفعول وكذا حروف المضارعة تدل على معنى في المضارع وعلى حال الفاعل ايضا صرح
به الرضي ومنع كونها من سنخ الكلمة بديهي البطلان ولو سلم فكونهما من حروف المعاني ليس متفقا عليه بل مختلف فيه فيكفي له ان
يقول اي محذور في جعل الاعراب من سنخ الكلمة كما جعل في المثنى والمجموع من سنخها ولو عند البعض ثم كون الاسماء الستة معربة
بالحروف الثالث في الاحوال الثلث هو المشهور وفيها اقوال آخر فعند سيبويه ان هذه الاسماء ليست معربة بالحروف بل بحركات
مقدرة على الحروف فاعرابها كاعراب المقصور لكن اتبعت في هذه الاسماء حركات ما قبل حروف اعرابها حركات اعرابها كما في
امرأ وابنم ثم حذفت الضمة للاستثقال فبقي الواو ساكنة وحذفت الكسرة ايضا للاستثقال فانقلبت الواو ياء لكسرة
ما قبلها وقلبت الواو المفتوحة الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها واعترض عليه كيف خالفت الاربعة منها اعني محذوفة اللام
اخواتها من يد ودم في رد اللام في الاضافة واي شيء الغرض من ردها اذا لم يكن لاجل الاعراب وفيه ان الرد ليس
قياسيا بل سماعيا فلا يطلب له التعليل والفرق بينها وبين يد ودم بل سمع هذه هكذا ويد ودم هكذا وايضا اتباع حركة ما قبل
الاعراب بحركة الاعراب اقل قليل وايضا يستفاد من الحروف ما يستفاد من الحركات في الظاهر فلا تجعل مثلها اعلالا للمعاني وقال المصنف
في شرح ظاهر مذهب سيبويه ان لها اعرابين تقديري بالحركات ولفظي بالحروف وقال لانه قدر الحركة ثم قال في الواو هي علامة
الرفع وهو ضعيف لحصول الكفاية باحد الاعرابين وقال الكوفيون انها معربة بالحركات على ما قبل الحروف وبالحروف ايضا وهو
ايضا ضعيف على ما مر آنفا وقال الاخفش انها مزيدة للاعراب كالحركات وتشكل عليه بقاء المعرب وهو فوك وذو مال على حرف
واحد ولا نظير له وقال الربعي انها معربة بحركات منقولة من حروف العلة الى ما قبلها وانقلبت الواو ياء لانكسار ما قبلها والفا
لانفتاحها كما في ماجل وهو ضعيف لان نقل حركة الاعراب الى ما قبل حرفها لم يثبت الا وقفا بشرط سكون الحرف المنقول اليه
وقال المازني انها معربة بالحركات والحروف ناشئة منها للاشباع وهو ايضا ضعيف لان مثل ذلك لضرورة الشعر ايضا يبقى
فوك وذو مال على حرف وقال الجرمي انقلابها هو الاعراب واما هي فاما لام او عين وعلى قوله لا يكون في الرفع اعراب ظاهر وهو
لدلالة الواو في الظاهر على الفاعلية كالضمة وقال ابو علي انها حروف اعراب ويدل على الاعراب فان اراد انها كانت حروف
اعراب يدور الاعراب عليها ثم جعلت كالحركات فذلك ما اخترناه وان اراد ان الحركات مقدرة عليها الا انها مع كونها كا
كالحركات الاعرابية فهو ما حمل المص شرح كلام سيبويه قوله وهو كلا الف بدل من الواو وعند سيبويه لا بدل التاء منها في المؤنث
كما في اخت وبنت ولم يبدل التاء من الياء الا في اثنين ومن الياء عند السيرافي لسماع الامالة فيه ولا يميلون اسماء ثلاثيا على حروف شتى
الا ما كان ذوات الياء اعلم ان كلا وكلتا لا يضافان الا الى المعارف لان وضعهما للتاكيد ولا يؤكد المعنوي الا المعارف

فلا يضافان الى النكرة خلافا للكوفيين في النكرة المختصة صرح به صاحب المغني قوله وكذا كلتا على وزن فعلى والالف للتانيث
بدل اعرابا كالالام في كلا والتاء لتمحيض للتانيث فلذا جاز توسطها بل فيها رائحة منه لكونها بدلا من اللام ولذا لم ينفتح ما قبلها ولم تنقلب
هاء في الوقف كتاء بنت واخت وعند الجرمي وزنه فعتل قال الرضي ولم يثبت في كلا عم والحاق التاء بكلا مضافا الى موصوف افصح من تجريده
والمضاف اليه يجب ان يكون مثنى اما لفظا نحو كلا الرجلين او معنى نحو كلانا ولا يجوز تفريق المثنى الا في الشعر نحو كلا زيد وعمرو قوله الى
مضمر قال الرضي لانه اذا كان مضافا الى المضمر فالاغلب كونه جاريا على المثنى تاكيدا له نحو جاءني الرجلان كلاهما وجئنا كلانا وجئتما
كلاكما وان جاز ايضا ان تقول كلاهما جاءاني لعدم تخصيص فلا يكون تاكيدا وكذا كلاكما جئتما وكلانا جئنا واذا كان في الاغلب
جاريا على المثنى وهو موافق له معنى ولفظا فالاولى جعله موافقا لمتبوعه في الاعراب ثم طرد ذلك فيهما وان لم يتبع المثنى المعرب نحو
جئنا كلانا وبنا واذا اضيف الى المظهر فانه لا يجري على المثنى اذ لا يقع جاءني اخواك كلا اخويك هذا كلامه ومنه ظهر ان ما ذكره الفاضل الهندي
من قوله لانه اذا اضيف الى مضمر يكون تاكيدا للمثنى التبعة ليس على ما ينبغي قوله وانما قيد بذلك اي بكونه مضافا الى مضمر ولم يطلقه
او لم يقل مضافا الى مظهر قوله اعرب بالحركات قال الرضي وكنانة يعربونه مضافا الى المظهر ايضا اعراب المثنى قوله لان آخره الف
يسقط لا دخل له في التقدير بل انما ذكر بيانا للواقع لانه لا يضاف الا الى المثنى المعرف باللام قوله واذا اضيف الى المضمر قال المصنف
لغتان اقيسهما وهي اقلهما ان يجري مجرى المقصور في جميع الاحوال فاجريت مجرى عصا ورحى اذا اضيف الى الظاهر والاخرى وهي
الاكثر ان يجري مجرى المثنى فيعرب بالحروف ووجهه انه لما اضيف الى المضمر متصل صار كانه كلمة واحدة فقوي امر التثنية فيهما
لفظا ومعنى فاجريت مجرى المثنى في الاعراب وقال اكثر البصريين انه معرب تقديرا مطلقا وقلبت الفهما في النصب
والجر ياء تشبيها لها بالف لدى وعلى في لفظها ولزومها الاضافة ولم تقلب في الرفع لان لدى وعلى لا يقعان
في الرفع فثبت على حالها وهو جيد الا ان ما ذكرنا اولى لقوة المناسبة المذكورة ولان قلب الالف في لدى وعلى خلاف
القياس هذا لفظه وقال الرضي كنانة يعربونه مضافا الى المظهر ايضا اعراب المثنى قوله فلذلك قيدا انظر انه لا حاجة اليه كما قيل
لان قوله لان كلا الى آخره تعليل وتوجيه لقوله وانما قيد بذلك فلا وجه لتعليله ثانيا قوله واذا كانت مفردة اذ المثنى ما لحق آخره مفرده
الف ونون ولم يثبت للمفرد اثنى قوله ما يسمى به اصطلاحا يعني جمع المذكر السالم في اصطلاح النحاة اسم للجمع بالواو والنون اعم من
ان يكون واحده مذكرا كالمسلمون او لا كالقلون وثبون وارضون وغير ذلك فلا حاجة الى حذف المضاف او المعطوف قوله
اي نظائرها يشير الى ان اطلاق الاخوات على ثلثون وغيره من قبيل الاستعارة لعلاقة المشابهة قوله والاصح اطلاق عشرين
اي اثبت من اهل اللغة وسمع منهم اطلاقه عليه كما سمع ان الاسود كان يطلق في الاصل على كل ما فيه سواد ثم غلبت على الحية
السوداء لكن لم يثبت منهم ذلك فعلم انه ليس بجمع فاندفع ما قيل لا يذهب عليك ان ما ذكره لا يفيد ان ثلثين فما فوقها ليس جموعا
في الاصل غلبت على تلك العشرات تغليب العام على الخاص ثم قال وما يفيده هو ان يقال الاعداد وما فيه من الاحاد حاصلة من
تكرارها لا من تكرار مراتب الاعداد فهذه الالفاظ كان اولى في انها لا واحد لها من لفظها انتهى اقول وفيه بحث لان كونها حاصلة
من الوحدات لا يمنع ان يكون واحد عشرين عشرة بمعنى عشرة وحدات فيكون عشرون عبارة عن ثلثين وحدات وان يعتبر
وغير ذلك ولا يلزم من ذلك تركيبها من المراتب اعلم ان ايراد اللام في مثل هذا التركيب اعني قوله والاصح كثير من تراكيب

للمصنفين وكانهم اجروا كلمة ان مجرى لو هكذا ذكر السيد قدس سره فی حواشی شرح المفتاح قوله والیهٖ هذه الالفاظ والیهٖ
لو كان عشرون واخواتها جمعا لكان جمعا بالواو والنون والجمع بالواو والنون لا یكون الا لعلم مذكر یعقل او لصفات العقلا
وعشرة ونظائرها لیست كذلك ایضا لو كان جمعا لكان ینبغی ان لا یطلق عشرون وامثالها علی فوق العشرة والجمیع لسمع اطلاقها
علی العشرة فادونها علی ما هو الاصل فی جمع القلة قوله فی آخرها حرف یصلح للاعراب فان قلت كیف یكون الالف والیا
فی الآخر مع كون النون بعدها قلت قال الرضی اما نون المثنی والمجموع فالذی یقوی عندی انه كالتنوین فی الواحد فی
كونه دلیلا علی تمام الكلمة وانها غیر مضافة قوله فناسب ان یجعل ذلك الحرف الموجود فی آخرها المجلوب قبل الاعراب
علامة التثنیة والجمع وفی المثل ثبت الجدار ثم النقش اعرابا فالكیفیة المخصوصة فی اعرابهما من جعل الالف والیا للمثنی والواو
والیا للجمع تابعة لوجدان الحروف فی آخرهما كذلك ووضعهما علی تلك الحروف فظهر انه لیس توزیع اصلا فضلا عن ان یكون
التوزیع مسبباً عن رفع الالتباس تقیا احدهما بلا اعراب قوله ولا یجعل اعرابهما بالحروف ان اراد بالحروف الحروف التی
حدثت فی آخرهما ووضعت التثنیة والجمع علیها فقوله وكان حروف الاعراب لیس علی ما ینبغی وان اراد الحروف المجلوبة للاعراب
یصح قوله وكان لكن یخالف قوله وفی آخرهما حرف یصلح للاعراب قوله ولا یجعل اعرابهما الی قوله فوزعت لا یخلو عن خدشة
لانه انما یتصور لو كان الحروف مجتلبة للاعراب بعد تمام التثنیة ولیس كذلك بل الحروف موجودة فیهما قبل الاعراب علامة لهما فجعل
ذلك الحرف الموجود فیهما اعرابا كما یدل علیه قوله فناسب ان یجعل ذلك الحرف اعرابهما وعلی هذا فلا معنی لقوله فلو جعل
وقوله ولو خص لا یقال علیه یرد ذلك حال الوضع لانا نقول سوق الكلام ینافیه وایضا الاعراب لا یلاحظ عند الوضع
بل انما یلاحظ بعد وضع الكلمة وتمامها قال الرضی وانما اعربا بهذا الاعراب المعین لان الالف كان جلب قبل
الاعراب فی المثنی علامة للتثنیة وكذا الواو فی الجمع علامة للجمع لمناسبة الالف لخفته لقلة عدد المثنی والواو لثقله لكثرة
عدد الجمع وهذا الحكم مطرد فی جمیع المثنی والمجموع ثم ارادوا اعرابهما فان موضع المثنی والمجموع متقدم لا محالة علی اعرابهما فجعلوا الالف
المثنی والمجموع وواو الجمع علامة الرفع فیهما اولی بحق من حروف اللین التی هو اولی بالقیام مقام الحركات سوی الیا للجر والنصب
والجر اولی بها فقلبت الالف والواو یاء فی الجر فاتبع النصب بالجر دون الرفع لكونهما علامتی الفضلة وحرك فتح ما قبل الیا
فی المثنی ابقاء علی الحركة الثابتة قبل الاعراب وكسر ما قبل الیا فی الجمع للیا والفرق وكسر النون فی المثنی لكونه تنوینا ساكنا فی الاصل
والاصل فی تحریك الساكن الكسر وفتح فی الجمع للفرق فحصل الاعتدال فی المثنی لخفة الالف وثقل الكسرة وفی الجمع بثقل الواو
وخفة الفتحة واما الیا فیهما فطارئة للاعراب انتهی قوله فوزعت انظر ترك الفا او المتعارف فی جواب لما هو الفعل الماضی لفظا
او معنی بدون الفا قوله وجعلوا اعرابهما بالیا حال الجر قال الرضی الیا طارئة للاعراب قال الفاضل الهندی قدس سره وبعد
فی آخر كل منهما وضعا حرفان للدلالة علی التثنیة والجمع فاخرجنا عن الترادف بتخصیص كل منهما بمعنی وجعلنا اختلافهما اختلاف
الاعراب والظاهر هو ما ذكره الفاضل لان تعریفهما یؤید ما ذكره وما ذكره الشارح قدس سره یصح ان یحمل علی كل منهما قوله وكثرة
التثنیة لعدم تقییده بقیدا ولوجوده فی الجمع بخلاف الجمع فانه مشروط بشرائط وغیر موجود فی التثنیة قوله الذی اشیر الی
تقسیمه الیها فیما سبق یشیر الی ان ما سبق من قوله لفظا او تقدیرا تفصیل لاختلاف الآخر لا لاختلاف العوامل وان اللام فی

قوله التقدیري واللفظي فيما عداه قوله في الاسم المعرب الذي جعله موصولة مع ان الاکثر جعله موصوفة لكونه قائما مقام الجزئي خبر ای مع ما فيه من حسن الموافقة لما سبق لان الطريق الذي اختاره الشارح قدس سره وهو حذف العائد على حذف المضاف فيه ترجيح لكونه موصولة وذلك لان حذف الضمير في الصلة احسن منه في الصفة لكون اتصالها بالموصول اشد اذ لا يعني الموصول بدونها بخلاف الصفة فانها ليست من ضروريات الموصوف ثم في الصفة احسن منه في خبر المبتدأ لانها مع الموصوف جزء الجملة صرح به الرضي في بحث المبتدأ والخبر محمد قوله فلا بد من عائد فظهر ان ما قيل اشارة الى ترجيح جعل ما موصولة لمرجح التبادر في خبر المنع ثم انه لم يجعله مصدرية حسنة كما جعله الفاضل الهندي لئلا يفوت حسن الموافقة لقوله واللفظي فيما عداه قوله تعذر الاعراب فيه اعلم انه اختلف في حذف العائد المجرور من الصلة فمذهب سيبويه والاخفش جواز حذف الجار والمجرور معا اذ ليس حذف حرف الجر قياسا في كل موضع والمجرور سقط الى الصلة ومع هذا المجوز فلا باس بحذفهما مع المجرور ربما ومذهب الكسائي الاتساع بان يحذف اولا حرف الجر قياسا اذا جر الموصول او موصوفه بحرف جر مثله في المعنى وتماثل المتعلقان نحو مررت بالذي مررت اي مررت به فالجاران متماثلان وكذا ما تعلقا بهما اي العاملان وربما يحذف المجرور بحرف وان لم يتعين نحو الذي مررت زيد اي مررت به صرح به الرضي في بحث الموصول هذا وما في الشرح مبني على الاول من الثلثة لا على الثاني لمكان الاختلاف في كونه قياسا ولا على الثالث لفقد احد شرطي تعيين الحذف وهو تماثل العاملين قوله اذ لم يكن الحرف الذي هو محل الاعراب قابلا للحركة عدم قبوله للحركة اما باعتبار ذاته لكونه على السكون كالالف المقصورة او بواسطة الغير كاشتغاله بحركة اما حركة المناسبة كغلامي او حركة الحكاية كما لو قال احد من زيدا ومن زيدا بالفتحة ومن زيد بالكسرة في استعلام من قال جاء زيد ورأيت زيدا ومررت بزيد فذكر المثالين للاشارة الى النوعين وكذا ذكر المثالين في الاستثقال انما هو للاشارة الى ان الاستثقال على نوعين لانه اما ان يكون بثقل الحركة على الآخر كما في او نقل الضمة والكسرة على الياء الضعيف مع تحرك ما قبلها بحركة ثقيلة محسوس او بثقل حرف الاعراب باقترانه بالغير كمسلمي في فانه قد نقل الواو التي هي حرف الاعراب بسبب اقترانه بالياء وكذا جاء ابو القوم ورأيت ابا القوم ومررت بابي القوم ومسلمو القوم ورأيت مسلمي القوم ومررت بمسلمي القوم اذ قد نقل فيهما حرف الاعراب بواسطة التقاء الساكنين مستثقل لا متعذر يدل عليه وقوعه في كلامهم وقد عدها العلامة التفتازاني في كتابه المسمى بالارشاد من المستثقل فعدّني وشل صالحي القوم وصالحو القوم ورأيت صالحي القوم من المتعذر على ما في بعض كتب النحو ليس على ما ينبغي هذا وبالجملة ليس الغرض من ذكر الامثلة الاستيفاء حتى لم كان عليه ان يذكر المحكي وما فيه التقاء الساكنين وفي بل الاشارة الى انها اربعة اقسام ولو سلم فالامثلة مستوفاة اذ قد ذكرت للاقسام الاربعة وان لم يذكر لقسم القسم الثاني من كل منها ولو سلم فعدم الذكر مع ان التقديري في المتروك للتعذر او الاستثقال لا يبطل قوله واللفظي فيما عداه مع ان المراد بما عدا المتعذر والمستثقل كما زعم بعض الافاضل حيث قال ولما لم يعد في من التقديري بطل قوله واللفظي فيما عداه ويجاب عنه بانه داخل في باب غلامي نظرا الى اخواته والى اللغة الاخرى فيه وهي فمي بقي الاشكال في الاعلام المحكية هذا ما ذكره فالضعيف وانظر الى ما قال ولا تنظر الى من قال اذ الرجال تعرف بالحق لا الحق بالرجال قوله للمناسبة فيه اشارة الى ان هذه الكسرة لا يمكن جعلها للاعراب ايضا بعد دخول العامل والا لزم توارد المؤثرين اللفظيين على اثر واحد وهو ممتنع قوله تمتنع ان يدخل عليه حركة اخرى اذ احتمال الحرف الحركتين المختلفتين كانتا او متفقتين مستحيل ضرورة تحصل الشرطية ان تمتنع الاعراب في هذا الاسم ولو في بعض الاحوال ممتنع

ولذا فرع عليه قوله فما ذهب اليه قوله استثقل ظهور الاعراب في لفظه اي ثقل الحركة الاعرابية على الآخر كقاض او ثقل حرف

الاعراب كمسلمي بنحوه قوله فانه يختص بالاعراب بالحركة بناء ان لم يجوز الحكاية في التثنية وقيل فيها عنيناذا قوله وكسر ما قبل اليا

قال الرضي لاتمام ما شرعوا فيه من التخفيف ولكون الضمة قريبة من الطرف والطرف محل التغير فمن ثم لم يكسر في نحو سيل وسيل الميت

اليائم الساكنة المدغمة في امتناع انضمام ما قبلها كالياء الساكنة غير المدغمة فان ذلك لا يجوز فيهما ولذا قيل في جمع ابيض بيض

دني فعلى من الطيب طوبى واما المدغمة في المتحركة فكانها متحركة لصغير وبها مع المتحركة كحرف واحد نحو سيل كسيل ام انتهى وبه ظهر ان ما ذكره

قدس سره في بحث الاضافة من قوله وكسر ما قبلها لانها لا انقلبت يا ساكنة يوجب بقاء الضمة قبلها تغيرها الى ما لا ينبغي

كذا ما وقع في بعض الحواشي توجيها لوجوب التغيير من قوله لان اليا الساكنة اذا كانت قبلها ضمة تقلب واوا لانه ان اراد الكل

فممنوع والا فلا ينتهض دليلا وكذا ما قال بعض فضلاء الهرات لما تقرر من قاعدتهم ان اليا اذا كانت ساكنة والضم ما قبلها تقلب واوا

قوله يعني فيما عدا ما ذكر يشير الى ان الافراد مبني على التاويل والا فالواجب التثنية اذ المراد كلا المعطوفين قال الرضي ما الاولكن وبل

وام واو واما فمطابقة الضمير لهما وتركها موكد الى قصد المتكلم فان قصدت احدهما وجب افراد الضمير نحو زيدا وعمرا اتاك وان قصد

بالضمير كليهما وجبت المطابقة نحو زيدا وعمرو جائني وقد ضبتهما واكرمتهما وبذا ما جوهر او عرض وهما محدثان قال سره ان يكن غنيا

او فقيرا فالله اولى بهما انتهى فظهر ان ما ذكره القاضي في تفسيره من قوله والضمير فيهما الى ما دل عليه المذكور وهو جنسا الغني والفقير لا

اليه الا الوحد ليس على ما ينبغي لانه ان اراد انه يجب الافراد مطلقا فممنوع وان اراد عند قصد احدهما فمسلم لكن المراد في الآية الكريمة

كلاهما فالتاويل الذي ارتكبه مما لا مساغ له فلا محيص ان يكون ضروريا وان ما وقع في بعض الحواشي قوله ما ذكر يشير بانه يحتاج

في افراد ضمير ما عداه مع رجوعه الى المتعدد الى تاويل المتعدد بما ذكره ولكن لا حاجة الى هذا التاويل لان المتعدد اذا ذكر بالعطف بكلمة او

يجب افراد الضمير لانه في الحقيقة راجع الى احد الامور لا الى المجموع انتهى ليس بسديد فتامل قوله تونثان باجتماعهما يشير الى ان المونث مجموع

العلتين لا كل واحد منهما قوله واستجماع شرائطها وقع لا قيل تعريف المصرح غير مانع لصدقه على نوح وهند ومسلمات علما وما فيه

اللام او الاضافة وفيه علتان من تسع مع انها منصرفات وحاصل الدفع انه ليس المراد بالعلتين مطلق العلتين بل علتان

مستجمعتان للشرائط ومن الشرائط ان لا يوجد فيهما معارض وفيما ذكر يوجد معارض اما في الاولين فخفة السكون

المعارض لاحد السببين واما في الثالث فعدم تمحض التاء للتانيث ولذا لا ينقلب في الوقف ها واختصاصها بجمع المونث بل اتى

تاء المفرد او رعاية اصل المنقول عنه واما في الرابع فدخول اللام والاضافة الموجب لضعف المشابهة مع الفعل وفيه انه يشكل بنحو

هند اذ لو كان الامر على ما ذكر لكان منصرفا البتة وكان تحرك الاوسط والزيادة شرطا لتحقق تاثير التانيث المعنوي لا شرطا لحتمه ويكون

مذهب التفصيل فيما فيه اللام والاضافة انسب بما عرف به المص غير المنصرف على ما حكم به الش قدس سره اذ الانسب على ذلك التقدير

مذهب الانصراف وذلك لان مذهب انما يكون انسب على تقدير الاطلاق كما قال الرضي ما فيه اللام او الاضافة مما فيه علتان من

تسع غير منصرف على ما حد المص لكنه منتقض بنحو هند وايضا رعاية التناسب في سلاسل ايضا معارض فينبغي ان يكون منصرفا على

قياس ما ذكر الا ان يقال انه ليس بقوي قوة المذكورات فكانه ليس بمعارض كما يشير اليه قول الش قدس سره فيما بعد اي جعله في حكم المنصرف

اه قوله من علل لتسع قيل او من تسع علل قيل ولا يجوز ان يكون التقدير من تسع علل لانه لم يوجد شرط حذف المضاف اليه انتهى

قال الرضي المضاف اليه لا يحذف الا مع بناء المضاف كما في الغايات او مع سد مسد المضاف اليه وهو التنوين كما في حينئذ وكلا آتينا
او مع دلالة ما اضيف اليه تابع ذلك المضاف عليه نحو قوله الا علالة او بديهة سابح اخذا من اشعرا كلامهم انتهى اقول انكان
تعويض التنوين من المضاف اليه مختصا بكل وبعض واذ واذا وان فالحق مع الثاني والا فمع الاول والظاهر عدم الاختصاص على ما
الظاهر من كلام الرضي وغيره ولوقوع التعويض في كلام الفحول في غيرها قال العلامة التفتازاني في التلخيص ولا تقولوا ثلثة اي لا تقولوا النالهة في الوجود
آلهة ثلثة او ثلثة آلهة فحذف الخبر ثم حذف الموصوف او المميز انتهى ومعلوم ان ليس الموجود من شروط الحذف فيه الا التنوين وقال الفاضل
الهندي في حواشي الكافية على قوله وهو في المعنى لسبب اي لسبب كان الشئ والتنوين بدل من الاضافة انتهى وقال الفاضل الابهري
في حواشي شرح الاصول على قوله ليس غير لا غيره اقول التنوين في قوله عوض من المضاف اليه اي ليس قول القائل وايضا قال الرضي
ومانع ان يمنع الحصر فيما ذكر من الوجوه بما ذهب اليه الخليل في اجمع واخواته من كونها معرفات بتقدير الاضافة مع عريها من تلك الوجوه
انتهى قوله الى المحافظة على الوزن يعني بسبب العدول اولا وبالذات محض استقامة الوزن لا شئ آخر من التراخي زمانا او رتبة وهو لا ينافي ان
يقصد منه ثانيا وبالعرض في الاول التراخي رتبة اتفاقا لقيامه مقام المبين في الثاني الخلاف كما قيل فقول بعض افاضل الكرات
اي للتراخي في الزمان ولا في الرتبة ليس على ما ينبغي واما عدم استقامة الوزن على تقدير الواو فظاهر لان بحر هذين البيتين البسيط واصله
مستفعلن فاعلن فلابد في جميع اجزاء البيت الذي من هذا البحر من مستفعلن فاعلن مغيرا او سالما فقوله ثم تجيء بالتنوين تقطيعه متفا
مخبون مستفعلن فهم ثم فاعلن ولو ذكر الواو لم يحصل فاعلن فيختل الوزن وقوله جمع سوا فرى مستفعلن او مخبونا ان يستقيم الوزن اذ
على الاول تقطيعه عن ثم مستفعلن وعلى الثاني عن ثم مفاعلن وله في الثمن عروض واحد مخبون خربان مخبون مقطوع وزحافه جرى في كل
مستفعلن ومستفعلان هو الخبن والطي والخبل وفي كل فاعلن القطع والخبن فظهران تعريف الفعل في قوله ووزن فعل على ما وقع في بعض
النسخ غلط والصواب تنكيره اذ على الاول تقطيعه ووزن الفعل مفاعيلن وهو ليس من اجزاء هذا البحر ولا من فروع اجزائه قوله النون
زائدة بالرفع على انه صفة النون بزيادة اللام او حذف الموصول اي النون التي هي زائدة هكذا في الحواشي الهندية وفيه بحث اما في
الاول فلان الظاهر ان اللام للعهد الذهني تجوز وصفه بالنكرة صرح به الرضي في بحث المعرفة والنكرة واما في الثاني فلانه يلزم فيه حذف
الموصول مع بعض صلته وانه غير جائز الا ان يقال انه مبني على القول بجواز حذف الموصول مع بعض الصلة صرح به الشريف قدس سره في
اول شرح المفتاح وفيه انه لا احتياج اليه مع جواز وجه آخر قوله وقوله الف فاعل الظرف اعني من قبلها اذ الظرف مع الفاعل
حال عن النون او عن ضميره زائدة فقد اعتمد الظرف على ذي الحال قوله او مبتدأ خبره الظرف المقدم وهو الارجح عند بعض ويجوز كونه
فاعلا وقيل الارجح كونه فاعلا واختاره ابن مالك وتوجيهه ان الاصل عدم التقديم والتاخير وقيل انه يجب كونه فاعلا اعتقد ابن هشام
عن الاكثرين قوله والظرف متعلقا بالزيادة اي بلفظ الزيادة لا بقوله زائدة والا لكان المناسب ان يقول بها او بزائدة والقصد
منع النون الصرف حال كونها زائدة ولم يجعله متعلقا بزائدة لانه لو كان متعلقا به لكان المعنى انه زائد في مكان هو قبل النون وليس المقصود
ذلك بل المقصود ان الالف متقدم على النون في الزيادة وسابق عليه فيه ويلزم منه زيادة النون ايضا اذ كون الشئ مقدما على الشئ
وسابقا عليه في شئ يستلزم ان يكون المسبوق شريكا له في ذلك الشئ اذ لا يتصور السبقة بدونه قوله واريد بزيادة الالف قبل
النون اشتراكهما في وصف الزيادة ان قلت من اي قبيل هذه الارادة قلت من قبيل ذكر الملزوم وارادة اللازم وذلك لان

قوله والنون معناه ويمنع النون الصرف حال كونها زائدة الف زيادة من قبلها ومعنى قوله زيادة من قبلها ان الالف مقدم

على النون وسابق عليه في وصف الزيادة وهو ليستلزم كون النون ايضا زائدة ومسبوقا والالف سابقا عليه في هذا الوصف

قوله وقوله مبتدأ وهذا القول تقريب بيان له وقوله يعني خبر المبتدأ فان قلت كيف يصح كونه خبرا ولا رابطة فيه والجملة اذا وقع

خبرا لابد فيه من الرابطة قلت تقديره يعني به او هو اول بالمفرد اي وقوله مفسر بان ذكر العلل آه قوله وقال بعضهم اثنان احدهما

الحكاية في وزن الفعل مع العلمية كيزيد ويشكر فان امتناع الصرف فيهما بطريق الحكاية الفعلية يعني كما لم يدخل عليهما الكسرة والتنوين

قبل نقلهما من الفعلية الى الاسمية كذلك لم يدخل عليهما بعد النقل وفيه انه لا يتناول نحو احمر وافضل علما الا ان يعتبر الاول اصلا ثم

حمل عليه الباقي منقول او يعتبر في الاول الحكاية من الفعل وفي الثاني منه وثانيهما التركيب في البواقي ولا يخفى ان اعتباره فيها تكلف

بارد قوله قال بعضهم احد عشر التسعة المذكورة والف شابه الف التانيث المقصورة وهو كل الف زائدة في آخر الاسم اذا كان

علما سواء كانت للالحاق كارطى او لا كقبعثرى قال الرضي واذا عد الالف والنون سببا لمشابهة الف التانيث بالامتناع من

التاء فعد الالف المقصورة الممتنعة من التاء اولى لمشابهتها لفظا وامتناعها من التاء واما الف الالحاق الممدودة فلم تلحق مع العلمية

بالف التانيث الممدودة وان كانت ايضا ممتنعة من التاء مثل الف التانيث الممدودة لاجتماع شيئين احدهما ضعف ما يشبه الف

الالحاق الممدودة اعني الهمزة في نحو حرباء بباب التانيث لكون الهمزة في الاصل الفا دون الالف في نحو سكرى والثاني كون همزة

الالحاق في مقابلة الحرف الاصلي ولذلك اثر الالف والنون في نحو سكران لمشابهتهما الف التانيث الممدودة لان النون ليست

في مقام حرف اصلي والف الالحاق المقصورة وان كانت في مقابلة الحرف الاصلي لكنها تشبه علامة التانيث الاصلية اي الالف

المقصورة لا المنقلبة عن علامة التانيث ومراعاة الاصل في نحو احمر قال تقريب لها الى ما هو صواب من المذاهب الثلثة اما كونه

صوابا بالقياس الى الثاني فظ لان اعتبار الحكاية لا يخلو من خدشة كما عرفت وكذا التركيب لان المعنى منه التركيب من الكلمتين

لا ما تخلفوا من تركيب العجمة مع العلمية او تنكيرها في العربي والعجمي وتركيب العدل في نحو عمر لانه بمنزلة علتين تقديرا لان العدل يمنع

قصد التسمية بعامر معدول عنه خوف اللبس بالعمر ودي نحو ثلاث فانه بمنزلة ثلثة ثلثة وتركيب الجمع فانه بمنزلة جمعين الى غير ذلك

واما بالنسبة الى الثالث فلان مراعاة الاصل واخل في الوصف فلا وجه لعده على حدة وان الالف المقصورة التي للالحاق

وان كانت مشابهة بالف التانيث صورة وامتناعا لكنه في مقابلة الحرف الاصلي فلم يعتبر فالمعتبر هو الزائد الذي لم يكن في مقابلة

الحرف الاصلي اصلا ولم يقبل التاء وقيل لان مشابهة الشيء داخل في الشيء وفيه ان الالف والنون كذلك فلم عد على حدة قوله وفي

ابراهيم وزينب مثال للمعرفة وفي احمد وعمرو بعد طلحة على مقتضى الترتيب في البيتين اشارة الى ان التانيث الذي هو سبب منع الصرف

قسمان لفظي ومعنوي قوله من حيث استعماله قيد به لان عدم دخول الكسرة والتنوين ليس مترتبا على غير المنصرف الا من هذه الجهة

قوله ان لا كسرة فيه تقدير الجر لان الجملة خبر للمبتدأ وخلت عن الضمير لكونها في تاويل المفرد وتفسير المبتدأ قوله وهو الجر والتنوين دون

سائر ما يختص بالاسم لان الاسم المعرب فلا يخلو عن التنوين والجر فاختص بالمنع ليظهر اثر الشبه في حالة الاسم ثم منع الجر تبعي عند بعض

وتبعي عند الاكثرين قال الرضي وهو الاقرب وذلك لان الكسر يعود في حال الضرورة مع التنوين مع انه لا حاجة واضطرار الى اعادة

الكسرة اذ الوزن يستقيم بالتنوين وحده فلو كان الكسر يحذف للمنع الصرف كالتنوين لم يعد بلا ضرورة اليه اذ مع الضرورة لا امر

٥٣

٥٨

الا قدر الحاجة وانما تبعه الكسر في الحذف لان التنوين يحذف لا لمنع الصرف كما لو ثبت واللام والاضافة فارادوا النص من اول الامر على انه لم يسقط الا لمشابهة الفعل فحذفوا معه صورة الكسر التي لا يدخل الفعل قوله لان العدل اي كون الاسم معدولا فرع المعدول عنه اذ لا يتصور اعتباره بدونه كما ان الاسم المعدول فرع له قوله لانك تقول قايم ثم قائمة يعني المزيد فرع المجرد والمذكر ما ليس فيه علامة التانيث والمونث ما فيه ذلك فاعتباره فرع اعتبار المذكر وهو المعني بالفرعية قوله لانك تقول رجل ثم الرجل يعني الحاجة الى التعريف انما هو اذا لم يحصل الغرض من التنكير فاعتبار التعريف فرع اعتبار التنكير والنكرة ما ليس فيه اداة التعريف قوله والالف والنون فرع ما زيدتا عليه هذه الفرعية معتبرة عند الكوفية اما عند البصرية فهما فرع الفي التانيث في التاثير فالوجه ذكر الفرعية المعتبرة عند البصرية او ذكر الفرعيتين على المذهبين كما قال الرضي والالف والنون فرع الفي التانيث كما يجيء بعد او فرع ما زيدتا عليه واما ذكر الفرعية على مذهب الكوفية وترك ما هو المعتبر عند البصرية فلا وجه له قوله ويجوز صرفه للضرورة قال الرضي ولا يصرف ما فيه الالف المقصورة لعدم الضرورة وقال شارح اللباب ويستثنى ما في آخره الف التانيث المقصورة كحبلى فانه لا يجوز صرفه اذ لا ضرورة ملجئة الى صرفه لانه اذا صرف او دخل عليه التنوين ويسقط الالف فيؤدي الى الاتيان بحرف ساكن وحذف حرف ساكن ولا ضرورة تلجئ اليه انتهى وفي الوجيز وقيل يجوز انتهى اقول قوله ولا ضرورة تلجئ اليه ثم كيف ويحتمل ان يكون القافية النون الساكن او النون الموصول وفي الصورتين الضرورة ملجئة وبالجملة الحكم بعدم الجواز مطلقا على المقصورة غير مستقيم قوله اي لا يمتنع يشير الى ان ليس المراد من الجواز الامكان الخاص ولا الامكان العام المقيد بجانب العدم حتى يقابل الوجوب بل المراد منه الامكان العام المقيد بجانب الوجود فيشمل الوجوب قوله لا يلزم خلو الاسم عنهما ان اريد الخلو عن مطلق العلتين فلا كلام فيه وان اريد عن المجتمعين للشرائط فعدم الخلو عنهما على تقدير ادخال الكسرة والتنوين للتناسب ثم كيف والتناسب معارض قوله انكسار بحره يعني بالانكسار تغيير المرحي مثله في اصول بحر من البحور او في اصول بحر خاص وان جاء مثله في اصول بحر آخر كالبيت الاول فان بحره كامل واصله متفاعلن ست مرات فلو لم ينون مصائب لصار مفعو فاو الكف لم يجيء في اصوله فيخرج عن الوزن وان جاء الكف في مفاعيلن كالبيت الثاني فان بحره طويل واصله فعولن مفاعيلن اربع مرات فلو حذف التنوين من نعمان لم يخرج عن الوزن اذ الكف جاء في مفاعيلن الواقع في الطويل بل يخرج عن السلاسة والدليل على ان الصدر والعروض والابتدا والحشو معتبر في الاول سلامة الحشو من المصراع الاول والضرب قوله ان ذكره بالفتح للتعليل بتقدير اللام وبالكسر للتحقيق لتقدم ما يلوح بالخبر فصار المقام مقام ان يتردد المخاطب وقيل ان ذكره بالفتح والكسر للتعليل قال السيد السند قدس سره في شرح المفتاح لا دلالة لها على السببية الا عند قوم من الاصوليين لقد اشتبه عليهم المكسورة الدالة على التحقيق فقط بالمفتوحة المقدرة باللام الدالة على التعليل وقال في حواشيه ذكر قوم من اصحاب اصول الفقه ان كلمة ان المكسورة تدل على السببية ورد عليهم آخرون بان الدال على السببية هي المفتوحة المقدرة باللام دون المكسورة واما قوله عليه الصلوة والسلام فانه يحشر باميا وقوله فانهم يحشرون واوداجهم تشخب دما فليس للاولين فيهما حجة بل السببية ههنا مستفادة من الفاء انتهى لكن قال العلامة التفتازاني في المطول قال الشيخ عبد القاهر ان في وما ابرئ نفسي ان النفس لامارة بالسوء وصل عليهم ان صلوتك سكن لهم ويا ايها الناس اتقوا ربكم ان زلزلة الساعة شيء عظيم وامثالها لتصحيح الكلام السابق والاحتياج له وبيان وجه الفائدة فيه يغني غناء الفاء انتهى قوله عن الزحاف

اى الذى يخرج الشعر عن السلاسة بقرينة الفاء قوله ليس بضرورة الخ لعدم اخراجه الشعر عن الوزن بل عن السلاسة قوله
عن بعض الزحافات اى الذى يخرج الشعر عن السلاسة وعلى هذا فالاولى عنه او ترك البعض قوله عند الشعراء فخروج البيت
عندهم عن السلاسة بمنزلة الخروج من الوزن قوله فانه قد تكرر فيه يشير بالفاء السببية الى ان التكرار سبب عن كون الجمع بالفاء
صيغة منتهى الجموع فوجه اعتبار صيغة منتهى الجموع ان تكرار الجمعية الذى هو سبب قيام الجمع مقام السببين عند المص يتحقق
فيها حقيقة فى البعض وحكما فى بعض آخر فما قال الرضى فلا نظير عنده لكونه اقصى جموع التكسير ليس على ما ينبغى وقال بعضهم انما قوى
حتى قام مقام سببين لكونه نهاية جمع التكسير اى يجمع الجمع الى ان ينتهى الى هذا الوزن فيرتدع ولهذا سمى بالاقصى والاكثرون على
ان قيام الجمع الاقصى مقام سببين وقوته كونه لا نظير له فى الآحاد العربية قال الرضى واما نحو اكلب واجمال فانهما وان لم يات
لهما نظير فى الآحاد الا ان كونهما جمعى قلة وحكم جمع القلة حكم الآحاد بدليل تصغيره على لفظه فت فى عضد جمعيتهما قوله وهو الفاء
التانيث من حيث هما الفا التانيث فالعلة فى الحقيقة هو التانيث بالالف اى كون الاسم مؤنثا بالالف ممدودة كانت
او مقصورة الا انه قدم الالف اشعارا بكمال سببية فكانه العلة قوله المقصورة اى الالف المقصورة فعلامة التانيث
فى حبلى هو الالف والممدودة اى الالف الممدودة مقتضى السياق ان يكون الالف فى حمراء للتانيث مع انه ليس كذلك اذ علامة
التانيث هو الهمزة المنقلبة عن الالف لا الالف والجواب ان الهمزة لما كانت همزة صورة والفا حقيقة قيل علامة التانيث
هو الالف الممدودة اى الالف التى هو سبب المد تنبيها على ما هو الاصل والحقيقة فان قلت الالف اسم الهمزة واما اسم الالف
فلا على ما صرح به الرضى فى بحث الاعراب حيث قال لا اسم للساكنة فانهم لما لم يمكنهم النطق بالالف الساكنة توصلوا اليه باللام
المتحركة كما توصلوا الى النطق بلام التعريف الساكنة بالالف المتحركة اعنى الهمزة واما الالف فهو اسم للهمزة فكيف يصح قوله الالف
حقيقة قلت لا شك فى اطلاق الالف على الساكنة والمتحركة كما اطلقه الرضى ايضا فاما ان يكون ما ذكره بحسب اللغة والاطلاق
بحسب الاستعمال او يكون هذا الاطلاق ايضا بحسب اللغة كما قال الجوهرى الالف على نوعين لينة ومتحركة واللينة تسمى الفا والمتحركة تسمى
همزة واما ارادة الهمزة من الممدودة فى عبارة الشيخ قدس سره فبعيد لانه يخالف قوله المقصورة قوله اى كل واحدة منهما دفع
لما يتوهم من ظاهر لفظ التثنية ان الثانى مجموع الالفين قوله مصدر مبنى للمفعول لما نوقش بان العدل بمعنى الصرف والاخراج
وهو صفة للمتكلم فكيف يحمل عليه ما هو صفة الاسم اجاب بان المصدر الصريح كما يكون للفاعل يكون للمفعول ايضا كما يشهد به موارد
الاستعمال والوقوع فى كلام الفحول من العلماء واستلزام ذلك كون المصدر المعنى ايضا كذلك مم ولم لا يجوز ان يكون ايضا
لما يناسبه صيغة فعله على ما هو انسب فاندفع ما قيل كون المصدر موضوعا للمعنيين لا بد له من دليل بل يكاد يجده ما ذكره المص رح
فى تعريف الفاعل من قوله على جهة قيامه به حيث اخرج به عن تعريف الفاعل ضُرب زيد مثلا على صيغة المجهول فانه يدل على
ان ضرب زيد تدل على وقوع شئ على زيد لا على قيام شئ بزيد فلو كان للضرب معنيان لكان ضرب زيد والا على قيام
المبنى للمفعول بزيد كما ان ضرب زيد على صيغة المعروف دال على قيام المبنى للفاعل فلا يكون خارجا بقوله على طريقة قيامه
به ولو سلمنا انه ليس بموضوع له قلنا انه مجاز فيه مجازا مشهورا الشهرة كونه بمعناه فيما بين العلماء قوله اى كونه مخرجا ان قيل
يصدق على كونه مخرجا كونه خارجا اذ قد يوجد فى ضمن الاخراج الخروج فلا حاجة الى التاويل الذى ذكره بل لا يجوز لان

الخروج لازم فكيف يأول بالمفعول قلنا ما ذكره ليس تأويلا بل بيان لحاصل المعنى اشعارا بان العدل لابد فيه من اعتبار
الاخراج **قوله** يقتضي الاصل والقاعدة الصواب تركه لانه يشعر بكان دليل غير منع الصرف على وجود الاصل في العدل
التقديري مع انه ليس كذلك كما اشار الشارح قدس الله سره بقوله ففي بعض تلك الامثلة يوجد آه وقوله كون الداعي الى
تقديره وفرضه منع الصرف لا غير وقوله ولم يكن فيها دليل على وجوده غير منع الصرف فحم النظم من العبارة كما لا يخفى ان القاعدة
المقتضية مقدمة على الاخراج فانه دفع ما قيل الا ان يقال لا تقتضي ضرورة منع الصرف الى ان يحكم بانه معدول حكم بانه
باسم الفاعل من العبارة فهو اسم فاعل من العبارة خرج من صيغته التي هي على مقتضى القاعدة وهي عامر ما ذكره السيد في
حواشي المتوسط من قوله خروج الاسم عن صيغته التي كان اصله ان يكون على تلك الصيغة حسن وان كان لا يخلو عن شيء **قوله**
خرجت المشتقات اذ لا يقال فيها ان الضرب مثلا صيغته ضارب فليس خروج الاسم من صيغته الى صيغة بل اخذ صيغة من صيغة
بخلاف العدل حيث يقال فيه ان صيغة المعدول عنه صيغة المعدول لقاعدة تقتضي ذلك فيقال ان ثلث مثلا صيغته ثلثة ثلثة
لدليل يقتضيه وكذلك في جميع امثلة العدل التحقيقي وكان ثلث ومثلث ونحو ذلك لم يستعمل الا وصفا صرح به السيد السند
قدس سره في حواشي المتوسط والاستعمال بلا قرينة دليل الوضع فاندفع ما قيل فيه ان صيغة الاسم ان كان بمعنى صورة تعرض
لحروفه الاصول فهيئة الضرب هيئة الضارب وان كان بمعنى ما تعرض المادة في وضعه لمعناه فهيئة ثلثة ثلثة ليست بهيئة ثلث لان
ما وضع له ثلثة ثلثة نفس العدد وما وضع له ثلث الموصوف به ولو سلم فمعنى صيغة الاسم انها صيغة يقتضي الاصل والقاعدة ان تكون
موضوعة لمعناه لانها موضوعة له **قوله** ان يكون المادة باقية ان اريد بقاء المادة ان يكون شخصها باقية فنقل المقام لما
ابدل فيه حرف من حروف المادة بحرف آخر ليس المادة فيه باقية فهو خارج بقوله ان يكون المادة باقية فنسبة خروجه
الى قوله ولا يبعد آه كما وقع من المحشي الاول ليس كما ينبغي وان اريد بقاء المادة اعم من ان باقية بشخصها او بقيام البدل
مقامها نحو مقام ومختار خارجة بقوله ولا يبعد لا بقوله ان يكون المادة باقية فنسبة خروجه الى قوله ولا يبعد آه كما وقع
من المحشي رح الاول ليس على ما ينبغي وان اريد بقاء المادة اعم من ان ما فيه بشخصها او بقيام البدل مقامها نحو مقام و
مختار خارجة بقوله ولا يبعد لا بقوله ان يكون المادة باقية كما ذهب اليه بعض الافاضل **قوله** وحيث لم يستعمل لواحد منها
علم انه معدول ستعمل الشارح حيث للشرط مع انه لم يجئ للشرط بغير ما الا قليلا ويمكن ان يقال حيث للزمان ظرف لقوله علم
قوله ولا يبعد ان يعتبر ان قلت يخرج بهذا القيد جميع ما خرج بالثاني من محذوف الاول والاوسط والآخر وما الاخر
به كالمرخمات فالاولى اعتباره دون الثاني فلم اعتبره الشارح قدس سره قلنا لان الاحتياط فيه وهذا القيد ليس لتبادر وانما
فلا يصار اليه الا لضرورة واظهار الفائدة اخرى وهي ان المادة تكون باقية في المعدولات هذا وقوله وان خروجه عطف
على وان التبادر يجعله داخلا في حيز التبادر على ما في بعض الحواشي وهم **قوله** فان الواسطة للجمع والاصل كيف وان النظر
على هذا فالاولى الواو دون الفا **قوله** الى ارتكاب تلك التكلفات فان قلت ما ذكره كما يشير اليه قوله ولا يخفى مع
التبادر في البعض وحمل الالفاظ مطلقا على الظاهر والمتبادر واجب خصوصا في التعريفات فكيف يكون تكلفا قلنا القول
بالظهور والتبادر بلا ثبت عليه تكلف ويحتمل ان يكون المراد من قوله لا يخفى ينبغي ان لا يبقى خفيا بعد التنبيه وان كان خفيا

في انفسنا على ان البعض المغني عن احد الاولين بل عن كليهما لما كان تكلفا لكونه غير ظاهر ولا متبادر عند الجميع تكلفا قوله لانه تنبهوا المشهور ان

العدل التحقيقي معتبر لا التقديري اعتبار الاخراج من غير منع الصرف اولا ثم جعلت الامثلة غير منصرفة للعدل وسبب آخر والشارح قد نفى

ذلك وقال العدل التحقيقي ايضا اعتبر لمنع الصرف بعد التتبع في كلام العرب ووجدان الامثلة التي اعتبر فيها العدل التحقيقي غير منصرفة

مع انه لم يوجد فيها غير سبب واحد فالنظر في التتبع ان كان اولا في اعراب الكلمة وبنائها فالحق ما ذكره الشارح قدس سره وان كان

اولا في معرفة الاصل وغيره فالحق ما هو المشهور لان الدلائل على وجود الاصل تدل على اعتبار الاخراج ايضا كما لا يخفى للمتأمل فيها

واما اثبات مجرد كون الدلائل دالة على اعتبار الاخراج ايضا فلا يسمن ولا يغني من جوع وكذا ارادة الخروج عما هو القياس

عن الخروج المحقق حيث لا يصلح توجيها للمشهور اذ لا يستلزم كون الحكم بالعدل التحقيقي لغير المنع على ما هو المشهور اذ تتبع النحاة اولا

في صرف امثلة التحقيقي وعدم صرفها على ما ذكره الشارح قدس سره وعلى هذا الدليل على وجود الاصل وان دل على اعتبار الاخراج

كما يدل عليه قوله وحيث لم يستعمل لواحد منها علم انه معدول الا انه لا يثبت ما هو المشهور وهو كون الحكم بالتحقيقي لغير المنع فكأنه لا يدل

فصح قوله فلا دليل عليه الا منع الصرف ثم قوله فجعلوه غير منصرف للاشعار بان جعل ما وراء عمر غير منصرف ليس متفرعا على تنبيه العدل بل الامر

بالعكس فاندفع ما قيل الاولى تركه لانه مشترك بينه وبين جميع الاسباب ولا محض كون الحكم لعلية العدل المفردة بالعدل قوله

فوجوده محقق بالاشك الشك عبارة عن تساوي الطرفين فنفيه كما يصدق مع اليقين يصدق مع الظن الذي هو طرف راجح فاندفع

ما قيل انت تعلم ان وجدان دليل غير منع الصرف على وجود اصل المعدول عنه لا يستلزم تحقق وجوده بالاشك لجواز كون مقدما ظنيا

قوله في بعضها الادليل غير منع الصرف غير النائب عنه بالذات بقرينة المقابلة فاندفع ما قيل فيه نظر لجواز كون مجموع وجدان عمر غير منصرف

في كلامهم وعدم السبب فيه غير العلمية ووجوب اعتبار سبب آخر فيه وعدم وجدان صلاحية اعتبار غير العدل دليلا على وجود

اصل للمعدول ولا شك ان هذا المجموع غير منع الصرف فكيف يصح قوله وفي بعضها الادليل غير منع الصرف لان هذا المجموع عين

منع الصرف مستتبعا للامقابله قوله واما اعتبار اخراج المعدول عن ذلك الاصل آه فلا يصلح سببا لانقسام العدل الى التحقيقي

والتقديري كما ظن في المشهور لانه مفروض مقدر فاندفع ما قيل اذا اعتبار الاخراج امر محقق لا مقدر فلا يصلح الانقسام اليهما بسبب

الاعتبار قوله الى رباع ومربع في المفصل هذا هو الصحيح ونص عليه البخاري في الجامع الصحيح في كتاب التفسير وقال السيد السند قدس

سره في حواشي المتوسط قال المصنف في شرحه وهل يتجاوز بعداه الى التسعة اولا يتجاوز فيه خلاف اصحها انه لم يثبت وقد نص البخاري في صحيحه

على ذلك وقال الرضي وقد جاء فعال من عشرة في قول الكميت والمبرد والكوفيون يقيسون عليهما الى التسعة نحو خماس ومخمس وسداس

ومسدس والسماع مفقود بل يستعمل على وزن فعال من واحد الى عشرة مع ياء النسبة نحو خماسي وسباعي وثماني وتساعي وقال البعض افاضل

الكجرات قال الشيخ ابو حيان الصحيح ان البنائين مسموعان من واحد الى عشرة وحكى البنائين ابو عمرو والشيباني وحكى ابو حاتم وابن السكيت من

احاد الى عشار انتهى وقد جاء سداس في قوله احاد ام سداس في احاد فقيل محرف والصواب جيئها الصواب مجيء عشار ومشعر ليس على ما ينبغي قوله

لان معناه في الاصل اشد تأخرا وكل فعل معناه الزيادة فهو افعل التفضيل فآخر اسم تفضيل واحتمال المجاز والمبالغة يدفع

بالاصل ويكون التبادر من المعنى الحقيقي وان افعل ليس من صيغ المبالغة والاولى ما ذكره الرضي حيث قال وهو افعل التفضيل

بشهادة الصرف نحو اخر آخران آخرون واخر واخرى اخريان اخريات واخر مثل الافضل الافضلان الافضلون

٥٨

الافاضل والفضلى والفضليان والفضليات والفضل بمعنى آخر في الاصل اشد تاخرا وكان في الاصل معنى نحو جاءني زيد ورجل آخر رجل اشد تاخرا من زيد في معنى من المعاني قوله ثم نقل الى معنى غير فمعنى رجل آخر رجل غير زيد ولا يستعمل الا فيما هو من جنس المذكور اولا فلا يقال جاءني زيد وحمار آخر ولا امرأة اخرى هذا كلام الرضي وحيث لم يستعمل بواحد منهما علم انه معدول والا لكان شاذا ولكان له استعمال آخر غير المذكور ولا شك ان كليهما منتف فثبت انه مخرج فدليل وجود الاصل قد دل على اعتبار الاخراج الآن ودلالته لا لم يثبت ما هو المشهور وصار كانه ليست بدلالة على ما عرفت فاندفع ما قيل قد كسر بهذا الكلام ما قرر آنفا من ان المعدولية يعلم من عدم انصرافها ووجود الاصل من الادلة قوله وانما لم يذهبا قيل هذا الوجه ضعيف لان قاعدتهم في تقدير الاضافة في الكلام لا في فرضها في الاصل المعدول عنه وبينهما بون بعيد والوجه ان جاءني الرجل والرجل الآخر وجاءني رجل ورجل آخر لو فرض للتفضيل لم يكن المفضل عليه الا ما ذكر اولا ولا يتصور التفضيل على ما ذكر اولا بالاضافة فروعي المناسبة بين الحال والاصل وحكم بانه معدول عن احدى الصورتين انتهى وقيل يمكن ان يقال ان قاعدتهم في فرض الاضافة في الاصل وذلك انهم قالوا ان في قبل اذا لم ينو المضاف اليه يكون معربا كقول الشاعر فساغ الى الشراب آه مع انه كان اصله الاضافة لان الكلام في الظروف المقطوعة عن الاضافة وان ما ذكره من الدليل مبني على ان الاستعمال في الاصل هكذا وهو في حيز المنع اويجوز ان يتغير الاستعمال الذي كان في حين التفضيل لان التفضيل قد انمحى بالكلية وصار اللفظ بمعنى غير انتهى اقول مقصود المعترض ان قاعدتهم من بناء لفظ واتيان التنوين فيه او اضافة اخرى انما يكون اذا كان المضاف اليه مقدرا في نظم الكلام اما اللفظ الذي ليس له مضاف اليه مقدرا في نظم الكلام كآخر بل الاضافة في المعدول عنه فلا يجري القاعدة فيه وما ذكره المجيب اولا لا يثبت انتفاء المعترض لانه ان اراد ان التنوين يؤتى فيه عوضا عن المضاف اليه وان لم يكن مرادا فهو خلاف الواقع كما يدل عليه كلام الرضي في بحث الظروف وان اراد معنى آخر فلا بد من تصويره حتى يتكلم عليه وكذا ما ذكره ثانيا لا ينفي ما اثبته لان انمحاء معنى التفضيل لا يستلزم تغير الاستعمال المذكور وانما كان كذلك لو كان الاستعمال مختصا بالمعنى التفضيلي او منافيا للمعنى الثاني وليس الامر كذلك قوله لانها توجب التنوين قال الرضي ولمانع ان يمنع الحصر فيما ذكر من الوجوه بما ذهب اليه الخليل في اجمع واخواته من كونها معرفات بتقدير الاضافة مع عريها من تلك الوجوه والاولى ان يقال في امتناع كون آخر بتقدير الاضافة ان المضاف اليه لا يحذف الا اذا جاز اظهاره ولا يجوز اظهاره هنا انتهى قوله وان كانت اسما قال ابو علي والحق ان جمعا اسم لا صفة قال الرضي ويرد عليه ان جمعا لو كان اسما لكان اجمع ايضا كذلك فجمعه اذن على اجمعون شاذا اذ لا يجمع بالواو والنون الا العلم او الوصف كما يجيء في باب الجمع انتهى وقيل وله ان يقول انه علم جنس انتهى وفيه بحث اذ الشرط كون الاسم علما لمذكر عاقل لا كونه علما مطلقا قوله فاصلها اي لما كان جمع بضم الفاء وفتح العين غير قياس في اجمع جمعا اسما وصفة فاصلها اما جمع بضم الفاء وسكون العين او غيره مما هو قياس فيه من جماعى او جمعاوات ولا يخفى ان وضع المعدول غير وضع المعدول عنه فلا ضير في كون التكسير معدولا عن السلامة فاندفع ما قيل لا يخفى ان القياس في جمع التكسير الذي هو جمع ليس جمعاوات فلا يحتمل ان يكون معدولا عنها قوله والآخر الصفة الاصلية وان صارت بالغلبة في باب التاكيد اسما في الرضي قال المصنف فيه وفي اجمع مع العدل الوصف الاصلي وان صار اسما بالغلبة في التاكيد فهما عنده كاسود وارقم وهذا قريب لكن بقي الكلام في ان اجمع في الاصل

من ابنية الصفات هو امن باب احمر حمراء ام من باب الافضل و التفضيل ولا يجوز ان يكون من باب احمر لجمعه على اجمعون وجمعه
بالنظر الى اصله فعل و بالنظر الى نقله الى الاسماء بالغلبة افاعل فا فعلون لا يجوز فيه لا قبل الغلبة ولا بعدها و اليه افعل فعلاء
لا يكون في الاغلب الا في الالوان والحلى والاولى ان يقال انه في الاصل افعل التفضيل لشهادة اجمعون وجمع فكان معنى
قرأت الكتاب اجمع انه اتم جمعا في قرأتي من كل شيء ثم جعل بمعنى جميعه وانمحى عنه معنى التفضيل فعدل عن لوازم افعل التفضيل و يرد
على جعل اجمع من باب الافضل ان مونثه جمعاء و جمعه جمع كاخرى والجواب انه لما انمحى عنه معنى التفضيل جاز ان يغير بعض احكامه
عما هو قياسه و لا يبقى فيه معنى الصفة مع ان وزنه افعل صار كاحمر الذي هو على افعل و هو صفة فجاز جمعا كحمر او اذا جاز لك
ان تقول حسنا وخشنا وعليا مع ان ذكرانها حسن وخشن و عال لكونها صفات فكيف اذا انضم الى الصفة وزن افعل
انتهى قوله لا يبقى فيه معنى الصفة اذ لا يخرج الوصف العام بالغلبة عن معنى الوصفية وكيف يخرج ومعنى الغلبة تخصيص
اللفظ ببعض ما وضع له فلا يخرج عن مطلق الوصف بل انما يخرج عن الوصف العام اي لا يطلق على كل ما وضع له بل يخرج
الوصف لفظا عن كونه وصفا اي لا يتبع الموصوف لكن المقصود في باب ما لا ينصرف الوصف من حيث المعنى لا من حيث اللفظ
هذا ما ذكره الرضي وليس المراد انه بقي وصفا تاما بقرينة قوله هذا قريب لكن بقي و قوله ثم جعل بمعنى جميعه وانمحى عنه ولما انمحى
عنه اذ لا انمحاء بسبب الغلبة فلا يتصور في المتفرع عليه كونه بطريق العموم فظهر ان اجمع كاحمر لفظا ومعنى فاندفع ما قيل فيه
بحث لانه قد صار اسما صرح به المص فلا يكون في حكم احمر معنى ثم قوله والآخر الصفة الاصلية اختيار من الشرح لما هو المختار
عند المصرح فاندفع ما قيل كلام الشارح لا يخلو عن ضعف اذ مع احتمال كونها اسما حقيقة لا يكون فيه السبب الصفة الاصلية قوله
على ما ذكرنا في دليل وجود الاصل في اخر وجمع من قوله وحيث لم يستعمل لواحد منهما علم انه معدول وقوله فاذا اعتبر افرادا
آه لا يرد على الدليل نقض اورده الفاضل السندي بالمجموع الشاذة وقوله واما المغيرات الشاذة دفع لنقض ما اورده الفاضل
السندي على التعريف وعلى هذا فلا تكرار كما قيل فاندفع ما قيل الاولى ان يذكر هذا الكلام قبل تقسيم العدل الى التحقيقي والتقديري
ذيل التحقيقي الذي ذكره بقوله واعلم انا نعلم قوله فلا تستنكر في هذه الجمعية جواب لو لكن المتعارف في الجواب هو الماضي مثبتا كان
او منفيا مع اللام او بدونه ولا يجيء جوابها جملة اسمية والزمخشري يجوز وقوع الاسمية جوابها كقوله تعم ولو انهم آمنوا واتقوا لمثوبة
من عند الله خير وعند غيره جواب لو محذوف والاسمية جواب القسم صرح به الرضي وبالجملة وقوع الاسمية بالفاء جوابا لها نادر بل غير
معلوم ولعل الشارح قدس سره اطلع على ذلك قوله لما وجدا غير منصرفين الى قوله اعتبر فيهما العدل والا فالقياس صرفهما وعدم
اعتبار العدل وذلك لان فعل الذي هو علم ان تحقق شرطين ثبوت فاعل وعدم فعل قبل العلمية فهو غير منصرف كقثم لثبوت قاثم
وعدم قثم قبل العلمية فحكمنا بكونه معدولا عن قاثم جنسا وقطعنا بعدم نقله عن قثم الجنسي فقلنا هو علم مرتجل غير منقول عن شيء
و هو معدول وانما حملناه على كونه معدولا لانه لم يجوز ان يكون مرتجلا غير معدول لكثرة كون فعل الجامع للشرطين غير منصرف واضطرارنا
الى تقدير العدل فكل فعل علم جامع للشرطين يحتمل كونه في كلامهم منصرفا وغير منصرف فعلينا ان نقدر العدل فيه ونسنده عن اصرف
الحاقا للمشكوك فيه بالاغلب اما اذا وجدنا ان جمع الشرطين لكنه سمع في كلامهم منصرفا فلا نقدر العدل فيه وان اختل احد الشرطين
وذلك بان لا يجيء له فاعل قبل العلمية وما فعل فهو منصرف لو جاء مثل ذلك في كلامهم ولا يعرف له مثال وكذا ان جاء له فاعل

٥٩

قبل العلمية مع ثبوت فعل ايضا قبلها كحطم وختشع علمين لجواز نقله عن فعل جنسا وان لا يكون معدولا عن فاعل ولاسيما ان نقل في الاعلام اكثر واغلب من العدل وان اختل الشرطان فلا كلام في كونه منصرفا ولو اتفق مجيئه عمرو وزفر كما جاءا فاعل قبل العلمية جا فعل ايضا نحو عمر جمع عمرة وزفر السيد هذا ما ذكره الرضي والمراد من كون المعدول عنه مفروضا غير ثابت في العدل التقديري انه لا يدل دليل غير منع الصرف على ذلك الوصف وان كان ثابتا في نفسه من غير ملاحظة الوصف المذكور فالدال على الوصف فيه منع الصرف لا غير فثبوت فاعل في نفسه من غير ملاحظة له لا ينافي ما ذكره الشرح من ان المعدول عنه في العدل التقديري غير ثابت فاندفع ما قيل ان قلت الشرط الاول ينافي ما قاله من ان المعدول عنه في العدل التقديري غير ثابت نعم لو كان ثبوت فاعل في نفسه مستلزما لكونه معدولا عنه لفظا آخر لكان منافيا وليس فليس قوله من غير ذوات الراء العدل التقديري ان كان عبارة عما قدر لمنع الصرف او البناء والحمل على الاخوات على ما ذكره الفاضل الهندي فالمناسب عدم التقييد به ليكون ذوات الراء اشارة الى الثاني وغير ذوات الراء الى الثالث عند بني تميم وان كان عبارة عما يقدر لمنع الصرف فقط كما ذكره الشرح وكان الغرض من ذكر باب قطام الاشارة الى ان تقدير العدل في غير المنصرف قد يكون للحمل على الاخوات فالمناسب التقييد به لكن ما نقل عن المص من ضرب الخط عليه وحذفه على ما قال صاحب المتوسط انا وجدت نسخة لهذا الكتاب مقروة على المص ولم يكن فيها لفظة قطام فسألت قاريها عنها فقد حذفها المص عند قراءة بعض المشتغلين عليه لعدم مطابقتها المقصود يشعر بان مطابقتها المقصود ينافي التوجيهين على تقدير صحته قوله مثل حضار قال السيد السند قدس سره في حواشي المتوسط اسم كوكب تسميه سهيلا وكانه مؤنث سماعي ليندرج في اعلام الاعيان المؤنثة وفي المفصل حضار لاحد المحاقين وطمار للمكان المرتفع وفي بعض النسخ ديار علم لبقعة مخصوصة قوله فانها مبنية وفي بعض النسخ فانهما مبنيتان والوجه الاول ليكون موافقا لقوله بعيد هذا فاعتبر فيهما فلما اعتبر فيهما اصبنه فيما عداها يعني ان ذوات الراء مبنية في لغة الحجازي وتميم وفصحائهم ووجه تخصيص البناء بذوات الراء ان لتقدير الاعراب والبناء مستقيم في جميع الاعلام الشخصية المؤنثة بقصد الامالة المستحسنة الموجبة لخفة المستدعية لثقل الراء لكونه تكريرا والصحيح للامالة كسرة والراء لا تحصل الا بالبناء قوله وليس فيهما شيء من الاسباب الموجبة للبناء المبنية في اول المبنيات قوله الا سببان العلمية والتانيث مثل قوله لا يزد وقون فيها الموت الا الموتة الاولى والمفهوم منه نفي سبب موجب للبناء عنهما بالكلية اذ نفي ذلك على الاطلاق واثبت امرا لا يتصور كونه موجبا للبناء اشعارا بانه ليس فيهما فاندفع ما قيل لو اريد انه ليس فيهما شيء الا السببان فهو ظاهر المنع وان اريد انه ليس فيهما موجب بناء الا السببان ففيه انهما ليسا موجبي بناء قوله فاعتبر فيهما العدل لتحصيل سبب البناء اي لتحصيل احد جزئي سبب البناء او اطلق السبب على الجزء الاخير اذ لو اكتفى بالوزن لوجب بناء كلاب وسلام قوله كون الاسم دالا على ذات مبهمة منه يخرج اسم المكان والزمان واخواته فانه يدل على تعيين الذات باعتبار ما فان قولك مقام معناه مكان فيه القيام لا شيء او ذات ما فيه القيام بخلاف الصفة فان معنى قائم شيء ما او ذات ما له القيام فما قيل لم يقيد بغاية الابهام كما قيد في ما دل على ذات مبهمة غاية الابهام باعتبار معنى معين اذ لو لم يقيد فيه لم يخرج اسم الزمان والمكان والآلة عن التعريف بخلاف تعريفه فانها تخرج بقوله مع بعض صفاتها فان هذه الامور وان دلت على ذات وبعض الصفة لكن لم تدل على بعض صفة تلك الذات ليس بشيء ما ينبغي كيف وقال السيد السند قدس سره تعريف الصفة بما دل على ذات باعتبار معنى هو المقصود غير منتقض باسم المكان

فاسم

كما زعم البعض لان مرادهم بالذات في تعريف الصفة كما هو المتبادر منه ذات ما اي مبهمة لا تعين لها اصلا وقد صرحوا بذلك فقالوا
الصفة ما دل على ذات مبهمة باعتبار معنى معين ولا يندرج اسم المكان في التعريف لدلالته على ذات متعينة باعتبار ما هذا
كلامه وكذا ما قيل يخرج بقيد الابهام ما دل على ذات متعينة وبقيد مع بعض صفاتها خرج اسما الزمان والمكان اذ المضرب
مثلا مكان فيه الضرب لا مكان له الضرب ليس بشيء وبالجملة الذات في الصفات مبهمة لا تعين فيها لا شخصا ولا نوعا وفي
اسم المكان لها تعين نوعي فكيف يتصور عدم خروجه عنه مع قيد الابهام وكيف يستند خروجه الى بعض صفاتها وهل هذا الاخراج
المخرج فان قلت كل من القيدين مخرج لاسم المكان واخواته فقط فيكفي احدهما فما فائدة ذكر الآخر قلنا المقصر في التعريفات
شرح الماهيات والاحتراز تابع فلا باس بان يقع في التعريف ما يحصل به الاحتراز عن جميع المحترزات والاولى ان يكون لكل ذ
القيد في الآخر وما نحن فيه كذلك على ان في الثاني فائدة اخرى ولا يشكل بالفياض لانه مشتق من الفيض وهو انصباب عن امتلاء
صرح به القاضي في تفسير قوله تعالى تفيض من الدمع وهو اعم من ان يكون فاعله ماء او غيره فمعناه شيء ماله الانصباب يؤيده ما ذكره
القاضي في قوله تعالى ان افيضوا اي صبوا من الماء او مما رزقكم الله من سائر الاشربة ليلائم الافاضة لانه لا يشكل به اذ كان
مشتقا من فاض الماء فيضا وفيضوضة اذا كثر حتى سال من جانب الوادي قلنا لا يفهم منه الاختصاص بالماء فمعناه شيء ماله السيلان
بطريق الكثرة ولو سلم فمعناه شيء ماله الكثرة واتكان ذلك الشيء في الواقع ماء لا غير لاختصاص الكثرة به وبالجملة ليس الماء داخلا في مفهوم
الفيض ولا بالتصغير لان المقصر تعريف وصف يكون سببا بالاتفاق ووصف التصغير ليس كذلك هذا وخرج عن التعريف اسم نحو
آلة وكتاب وغير ذلك من الاسما لانه اعتبر في مفهومها مع خصوصية المعنى خصوصية الذات لا ذات مبهمة ولو سلم فخرج بقوله ماخوذة
مع بعض صفاتها لان ما بعد كلمة مع يكون متبوعا وما قبلها تابعا فيكون ملاحظة الوصف في الاوصاف اصلا ومتبوعا وملاحظة
الذات تبعا ولذا يقع صفة ولا يقع موصوفا وفي تلك الاسما ملاحظة الذات بتبوع ولذا يقع موصوفا ولا يقع صفة قال السيد السند
قدس سره في شرح المفتاح والمعيار في تميز الاسما التي دخلت في مفهوماتها المعاني عن الصفات ان توصف ولا يوصف بها على
عكس الصفات فيقع مثلا الله واحد قديم ولا يقال شيء اله وايته كتاب كريم ولا يقال شيء كتاب فنظر ان ما قيل ولا شك ان تعريف الصفة
يصدق على الآلة فلا يصح فالاولى ان يقال ان الوصف كون الاسم دالا على ذات باعتبار معنى هو المقصود كما هو المشهور ليس على ما ينبغي
واعلم ان المراد من الصفة المعنى المصدري القائم بالغير سواء صدر عنه او لا ملاحظة الذات معه عبارة عن تعلق ذلك المعنى بتلك الذات
تعلق القيام او تعلق الوقوع فالذات والغير الذي قام به المعنى متحدان في الفاعل ومتغايران في المفعول فنظر ان ما قيل المراد بالصفة
الامر القائم بالغير ويشكل بنحو مضروب لان المصدر ليس قائما بالذات المبهمة بل واقعا على الذات تقول قوله الذات ما اخذت
مع بعض صفاتها التي هي الحدث قيل والمذكورة ايضا وفيه انه ان اراد ان الصفة المذكورة ما يدل عليه اللفظ وان لم يكن له دخل
في كون الاسم وصفا قلنا ليس الكلام في اي صفة كانت بل في صفة هي سبب لكون الاسم وصفا وان اراد انه يجعل الاسم
وصفا فهو في حيز المنع واليه المعنى بالصفة صفة يكون ملاحظة الذات تبعا لملاحظتها على ما يدل عليه قوله اخذت مع بعض صفاتها
والذكورة بالقياس الى الذات ليست كذلك قوله علم ان معناه اي معنى اربع المذكورة في المثال المذكور وعلى هذا فالاولى ان
يقع موصوفه بالاربعية بدون قوله مررت بنسوة كما لا يخفى قوله موصوفة الاولى كما قيل متصفة لمعنى بنسوة ثبتت لهن الاتصاف

٦١

بالاربعية لان الوصف العارض له في هذا المثال الاتصاف لا الوصف المدلول عليه لقوله موصوفة اذ النسوة متصفة في نفس الامر
بالاربعية لا انه وصفهن احد بها مع ان فيها ايهام خلاف المقصود وهو ان المتكلم وصفهن بالاربعية اي بكونهن اربعا واشتهارا طلاق
الموصوف على من قام به المعنى لمعنى من شانه ان يوصف سواء وصفه احد ولا لا يدفع الاولوية بل الصواب ايضا وكذا كون السبب
هو الوصف والثابتة او الوصف العارضي لا يدفعهما على ما قيل فتدبر قوله ومعنى الغلبة اي غلبة الاسمية اختصاصه ببعض افراده
اذا كان بمعنى غلبة الاسمية عند النحاة ما ذكر كان بقاء معنى الوصفية في الاوصاف الغالبة من ضروريات هذا المعنى كما قال الرضي
ولا يخرج الاوصاف بالغلبة عن معنى الوصفية وكيف يخرج عن الوصف ومعنى الغلبة تخصيص اللفظ ببعض ما وضع له فلا يخرج عن
مطلق الوصف بل انما يخرج عن الوصف العام فلا يتصور القول بان غلبة الاسمية مشروطة ببقاء المعنى الوصفي عند بعض دون آخر
ولا يا ان ظ كلام المص يقتضي عدم الاشتراط لعدم تقييد الحية والقيد بالصفة حتى يجب ان يأول النظ كما اشار اليه الش قدس سره العزيز
بقوله الاول للحية السوداء وليت معنى الغلبة عنده ليس ما ذكر هذا ومعنى الغلبة مطلقا ان يكون اللفظ في اصل الوضع عاما في اشياء ثم
يصير بكثرة الاستعمال في احدها مشتهرا بحيث لا يحتاج لذلك الشيء الى قرينة بخلاف سائر ما كان واقعا عليه كابن عباس فانه كان
عاما في كل واحد من بني العباس ثم صار مشتهرا في عبد الله فلا يحتاج له الى قرينة بخلاف سائر اخوانه وكذا النجم في الثريا والبيت في الكعبة
قوله في الفهم عنه الى قرينة من الموصوف او غيره بخلاف سائر السود فانه لا بد لكل واحد منها اذا قصد من قرينة اما الموصوف نحو ليل
اسود او غيره نحو عندي اسود من الرجال قوله فلذلك المذكور اشار الى ان المشار اليه مثنى فالحق في اسم الاشارة التثنية لكنه
اتى بالمفرد بتاويل المذكور وقال الرضي يشار بما للواحد الى الاثنين كقوله تعالى عوان بين ذلك والى الجمع كقوله تعالى تلك كان سيئة
بتاويل المثنى والمجموع بالمذكور قوله اربع في قولهم تقدير المفعول بالمسيم فاعله لقوله صرف اذ مررت بنسوة اربع لا يصلح له الا بتجوز اشار اليه الفاضل المحشي
بقوله نسب الصرف الى الكل لانه صفة لجزئه وكان المعترض عليه بانه غفل عن انه جعل المنسوب الى الكل الكل لا لكل واحد غفل عما قصده فنسب
اليه ما هو بري منه من انه اراد بالكل اصالة الوصف وعدم مضرة الغلبة قال وامتنع قال الرضي بعضهم لم يعتبر الصفة الغالبة نحو الابطح
ونحوه من الغالبات فيصرف وذلك لنقصانها عن سائر الصفات لفظا لعدم جريها على الموصوف وان كان المعنى الوصف باقيا فيها
قوله الاول للحية السوداء لا للحية مطلقا كما يشعر به عبارة المتن وكيف ومعنى الغلبة عند المص ما ذكره الش قدس سره فلا يتصور منه بالتعيير
النظ كلامه بل انظ مصروف عنه تصحيحا للغلبة وتحقيقا لها فاندفع ما قيل ظ كلام المص يدل ان الوصفية زالت في الامثلة حيث صار
اسما للحية فقط والقيد فقط ومع ذلك يعتبر الوصف الذي زال عنها بالكلية ولذلك استدل لمنع الصرف في هذه الاسماء على صحة مذهب
سيبويه فح لا يمكن له ان يجعل عدم استعمال المتكلم اجدل وافعى واخيل في معنى الوصفية سببا للصرف ويجزم ببطلان منع الصرف فيها
اذ يجوز ان يكون ذلك مثل اسود وارقم على ان سبب الصرف عند المص عدم تحقق كونها اوصافا في اصل الوضع بل توهم انها موضوعة
للصفة لما ذا وانها الحية الخبيثة الشديدة من قولهم فعوة السم اي شدة وكذا توهم في الاجدل الذي هو الصقر انه موضوع في الاصل
للوصف اي طائر ذو جدل وهو الاحكام وكذا توهم في الاخيل ان معناه الاصلي طائر ذو خيلان ولم يثبت ما توهموه تحقيقا على ما
ذكره الرضي لا لعدم استعمال المتكلم في معنى الوصفية قوله اللفظي الحاصل بالتاء قدر المتعلق معرفا وان كان المشهور تقدير الفعل او النكرة رعاية
لجزالة المعنى اذ لا يحسن جعله حالا بناء على جواز انتصابها من المبتدأ او على تاويل لان المقصود بيان شرط التانيث بالتاء لا حال كونه بالتاء

مبحث غير المنصرف

وان كان الثاني ذا هذا اخر اله المعنى تقتضي الصفتية والصفتية تقتضي تقدير المعرف فتقدير المعرف ليس مما لا دليل عليه ولا يلزم عدم الموصول مع بعض الصلة لان اسم الفاعل للاستمرار لا للحدوث ولو سلم فذلك جائز عند البعض على ما مر بقي ان في جعله ظرفا لغوا متعلقا بالتانيث على انه مصدر ليوافق السباق اليه اخر اله المعنى واعمال المصدر المعرف باللام قليل في غير الظرف واما في الظرف فكثير اذ هو مما يكفيه رائحة من الفعل فلم يذكر اللفظي لاحتمال ما ذكره التوجيهين **قوله** لان الاعلام اي الاعلام العجمية واما الاعجمية فربما تصرف العرب فيها بالنقصان لورودها على غير اوزان كلمهم الحقيقية وتركيب حروفها المتناسب مع عدم مبالاتهم بما ليس من اوضاعهم ولذلك قالوا اعجمي فالعب به ما شئت فقالوا في جبرئيل وميكائيل وارسطاطاليس جبرال وميكال وارسطو **قوله** محفوظا عن التصرف اي بالنقصان فما عايشه رض كراجعفر صارت لازمة لا يحذف الا في الرحيم واما بالزيادة فان كان الحرف الزائد لا تفيد معنى كالف التانيث في نحو بشرى وتاء التانيث في نحو غرفة والف الالحاق في نحو معزى لم يجز زيادته لان مثل ذلك لا يكون الا حال الوضع وكلامنا فيما زاد على العلم بعد وضعه اذا استعمل على وضعه العلمي وكذا الحكم ان لم يفد الزيادة الا ما افاد العلم كتاء الوحدة ولام التعريف من غير اشتراك العلم وان افادت الزيادة معنى آخر فان لم يقع لفظ العلم بذلك المعنى على ما وضع له ولا لم يجز لزوال الوضع العلمي فلا يزيد عليه التاء المفيدة لمعنى التانيث وان بقي لفظ العلم مع تلك الزيادة واقعا على ما كان موضوعا جازت مطلقا ان لم يخرج بها عن التعيين كياء النسبة وياء التصغير وتنوين التمكن نحو هاشمي وطليحة وان خرج بها عن التعيين جازت بشرط جبران التعيين بعلامة كما في الزيدان والزيدون **قوله** بقدر الامكان واما اذا دعت الى التصرف بالنقصان ضرورة كالتخفيف الداعي الى الترخيم فيتصرف فيها **قوله** اي كالتانيث اللفظي الا ان اشتراط اللفظي بها ليصير التاء لازمة وتحصيل سبب آخر بخلاف المعنوي فانه لتحصيل سبب آخر فقط اذ لا يتصور العروض مع التقدير **قوله** ان يعارض ثقل احد السببين فيرا لم تاثيره كذا في بعض الحواشي الهندية منع الجر والتنوين عن غير المنصرف انما للمشابهة له من حيث ان فيه فرعيتين كما ان له فرعيتين بالنسبة الى الاسم على ما ذكره الش قدس سره سابقا وهو الظاهر من كلام النحاة فدا تيسير قوله فيما سياتي لئلا يعارض الخفة احد السببين وقول صاحب المفصل لمقاومة السكون احد السببين فوجود ثقل السببين لا مدخل له في منع الصرف حتى يعارضه الخفة بل وجوده وعدمه سيان بالقياس الى المنع ومعارضة الخفة على هذا ان الفرعيتين وان حصل بها المشابهة الا ان سكون الوسط يثبت عدم المشابهة حيث لا يوجد فعل ماض ثلاثي ساكن الوسط وضعا فينتفي المشابهة به من فعل خاص لا مطلقا ايجاد احد السببين لا كليهما وان كان من حيث ان في اعتبار كل سبب فرعا لآخر ثقلا بالنسبة الى الاسم ليس خفيع ذلك فيشبه الفعل الثقيل لدلالته على الحدث والزمان والنسبة فيستقل كل من السببين له مدخل في منع الصرف ومعارضة الخفة له ظاهرة **قوله** ويجوز عدم صرفه نظرا الى وجود السببين فيه وقد عرفت ان المعتبر ليس مطلق السببين بل السببان المستجمعان للشرائط على ما ذكره الش ومن الشرائط عدم وجدان المعارض وقد وجد المعارض فيه وبالجملة الاطلاق والتقييد لا يخلو عن مناقشة واما الثلاثي الساكن الاوسط المنقول عن العلم المذكر كزيد علم امرأة فالخليل وسيبويه وابو عمرو يمنعونه الصرف حتما كماه وجور يظهور امر التانيث بالطريان وابو زيد وموسى والجرمي يجعلونه مثل هند في جواز الامرين ويرجحون صرفه على صرف هند نظرا الى اصله **قوله** واما سقر فجميع النحويين على منع صرفه للتاء المقدرة وقيام تحرك الاوسط مقام الحرف الرابع القائم مقام التاء والدليل على قيام حركة الوسط مقام الحرف الرابع انك تقول في جمزى جمزي وحبلوي ولا تقول في جمزى الاجمزي كما لا تقول في جمادي الاجمادي وخالفهم ابن الانباري فجعل سقر كهند في جواز الامرين نظرا الى ضعف

السما ومسيد التا **قوله** بالمونث المعنوي المراد منه ما كان التا فيه مقدرا الا المونث الحقيقي صرح به الرضي وهو بهذا المعنى اذا سمي به مذكر لا يحتاج الى شرط آخر غير ما ذكره المص فان نحو نسا ورجال تانيثه ليس بتقدير التا بنا وبله بالجماعة تنصرف اذا سمي به مذكر لا يقصر المصحح يحتاج الى شرط آخر وكذا نحو حائض ليس التا فيه مقدرا اذ لو كان كذلك لكان غير منصرف مع كونه علما للمذكر كعقرب وليس كذلك لكنت تقول في تصغيره تصغير الترخيم حييض كما تقول في سماء سمية وليس كذلك لانك تقول فيه حييض فصرفه بعد التسمية للمذكر لا يضر ايضا وصرف نحو رباب اسم امراة اذا سمي به مذكر ليس لبعده مذكرا محضا وعدم اعتبار كونه مونثا لما ان قبل التسمية بالمونث كان مذكرا بمعنى الغيم وبعد التسمية به ايضا صار مذكرا فاعتبار له كانه لا اعتبار للطهر المتخلل بين الدمين بل هو دم محض وكذا وجوب صرف المونث السماعي الذي غلب استعماله مذكرا بعد التسمية المذكر به ليس الا لجعل المغلوب كالعدم وجعل الغالب هو الاصل واللفظ مذكرا محضا واما غلب استعماله مونثا فالوجه ترك الصرف اذا سمي به المذكر وجاز الصرف ايضا وما يستاوي استعماله مذكرا ومونثا اذا سمي به المذكر جاز فيه الصرف والترك والتعجب من الرضي انه كيف قال وهشترط لمنع صرف المونث اذا سمي به مذكر كما ذكر المص بعد ما فسر المونث المعنوي بما نقلنا عنه وقال ايضا فان سمي به اي بالمونث المقدر تاءه الذي عبر عنه بالمعنوي واما ما قيل المراد ان شرط من بين الشروط الثلثة الزيادة على الثلثة ولا يمنع الشرطان الآخران ففيه انه لا يصلح جوابا عن الترك كما لا يخفى نعم يصلح جوابا عن شبهة القصر والقائل قصد الجواب عن الاول وايضا فيه اعتراف بان نحو نسا ورجال وحائض وطالق من المونث المعنوي وليس الامر كذلك كما عرفت الا ان يقصر اخر جوابا عنه **قوله** لان الحرف الرابع يعني مثلا اذ الخامس ايضا قايم مقام التا لا يلفي فى ذلك من وليل وقال الرضي وما يسيد الحرف الاخير في الزائد على الثلثة لان موضع التا في كلامهم فوق الثلثة فقوله الحرف الاخير يعم الرابع والخامس وفى المثل اعتبر الزايد على الثلثة وهو ايضا عام وبالجملة القول بان جعل الحرف الرابع قايما مقام التا عبارة القوم ليس على الاطلاق ثم القول بان تخصيصهم الحرف الرابع بالقيام مبني على حروف ميزان التصغير فان ما هو بمنزلة الحرف الاصلي في ميزان التصغير اربعة لا يزيد لم يقابل اللام الثاني في الراء في ميزان التصغير حروف فعيعيل في ميزان التصغير نحو جحمرش الرافية قايم مقام حرف التانيث ولا يكون اعتبار الحرف الخامس لذلك لان تصغيره جحيمر وفي سعاد علما للمونث والكان النائب الا هو حرف خامس الا انهم جعلوا حروف فعا لعالانه في مقابلة رابع حروف الميزان فان تصغيره على التعليل تصحيح فالياء ان بمنزلة الزائدة لانها ليست في مقابلة الفاء والعين واللام فلم يعيد وبها وجعلوا جاء تصحيح حروف فعا لعامع كونه تصغيرا محضا لا يدعوا اليه ضرورة لا يخرج عن وزن فعاعلا ولا فعلان قوله لان تصغيره جحيمر قلنا بهذا احد الوجوه الثلثة المذكورة في تصغير الخماسي ثانيها ان يحذف ما اشبه الزائد اي ما كان من الحروف الزوائد في الجنس او في الشبه فتقول في تصغير جحمرش جحيرش وفي فرزدق فريزق بحذف الميم لانها من الزوائد والدال لشبهها بما هو منها وهو التاء والثالث ان يبقي حروفها فتقول سفيرجل بكسر الجيم ففي الصورتين الخامس قايم مقام التاء واما ثانيا فلان المراد من فعيعل وفعيعيل صورة الحروف والحركات ولا يراد اعتبار الحروف الاصول ولذلك قيل يكرم في فعيعل فعدم اعتداد اليائين لانهما ليسا في مقابلة الفاء والعين واللام ليس على ما ينبغي مع انه يلزم منهم فساد على ان الالف الزائد في مصباح كان معتدا به حيث صار به الياء خامسا فلا معنى لعدم اعتداد الياء المنقلب منها في المصغر **قوله** اي يكون هذا النوع منصوب النوع لانه صفة لاسم الاشارة الواقع خبر اليكون والمراد من هذا النوع التعريف العلمي ولا شك انه نوع بالقياس الى مطلق التعريف فاول الش قدس سره كونه علما بهذا النوع وفعاله كما اراد الكون وعدم استقامته حمل كونه علما على الضمير المستكن

فی قوله یکون الراجع الی التعریف ردا علی من زعم انه لا یجوز حمل الیاء علی المصدریة لما ذکر فان قلت لم لم یقل المعرفة شرطها علمیة لئلا یحتاج الی التاویل قلنا یجوز حمل الیاء علی النسبة ایضا وقیل لیس هذا اللام بدل عن المضاف الیه کما فی قوله التانیث بالتاء شرطه العلمیة قلنا الابدال عن المضاف الیه لیس منحصرا فی اللام بل التنوین ایضا تبدل عن المضاف الیه اذا کان المضاف امرا نسبیا وههنا کذلک وقد قال به هذا القائل ایضا فی قوله من تتبع قوله وانما جعلت شرطا لانه لا یتصرف اذ العلمیة تنافی اللام والاضافة فاذا امتنعا معا جاز ان یمنع ما یعاقبهما ایضا اعنی التنوین رعایة للعجمة حین امکنت فیتبع الکسر التنوین علی ما هو رأیه ویبقی الاسم بعد ذلک قابلا لسائر تصرفات کلامهم وامابدونها فیقبل اللام والاضافة اولا ثم فیقبل التنوین ایضا مع الجر مع سائر التصرفات فیصیر کالکلمة العربیة **قوله** لئلا یعارض الخفة احد السببین اذ الاعجمی المجرد کونه ثلاثیا ساکنا وسطه یشابه کلام العرب ویصیر کانه خارج عن وضع کلام العجم لان اکثر کلامهم علی طول ولا یراعون الاوزان الحقیقیة بخلاف کلام العرب فانه مع ما قیل فیه بحث اذ الکلام فی الالفاظ العجمیة وهی ثقیلة علی لسان العرب فاین الخفة حتی تزاحم احد السببین **قال** تحرک الاوسط او زیادة علی الثلثة واعلم ان الزیادة علی الثلثة معتبر عند الکل واما التحرک فلا اعتبار له عند سیبویه واکثر النحاة فنحو لک عندهم منصرف وجوبا کنوح قال الرضی وهو اولی وذلک ان تحرک الاوسط فی المونث انما اثر لقیامه مقام الساد مسد علامة التانیث واما العجمة فلا علامة لها حتی یسد مسدها شی بل الاعجمی المجرد کونه ثلاثیا ساکن وسطه او تحرک یشابه کلام العرب والزمخشری تجاوز عما ذهب الیه المص ایضا بان جعل الاعجمی اذا کان ثلاثیا ساکن الاوسط جائزا صرفه وترک صرفه مع ترجیح الصرف فقد جوز تاثیر العجمة مع سکون الاوسط ایضا فکیف لا یؤثر مع تحرکه ولیس بشی لانه لا یسمع نحو لوط غیر منصرف فی شی من الکلام والقیاس المذکور ایضا یمنعه وعلی هذا قدم قوله تحرک الاوسط مع ان المناسب تقدیم الزیادة اهتماما بکونه شرطا للمنع لمکان الاختلاف ولهذا ایضا قدم ما هو متفرع علیه علی ما هو متفرع علی الزیادة **قوله** هذا اختیار المص وعند غیره نوح کسند کذا فی حواشی الهندیة وقال بعض الشارحین لما قوله وعند غیره نوح کسند لیس علی ما ینبغی لان نوحا متحتم الصرف عند سیبویه واکثر النحاة وانما حکم نوح کحکم سند عند الزمخشری هذا کلامه اقول قال الزمخشری فی المفصل وما فیه سببان من الثلاثی الساکن الحشو کنوح ولوط منصرف فی اللغة الفصیحة التی علیها التنزیل لمقاومة السکون احد السببین وقوم یجرونه علی القیاس فلا یصرفونه انتهی وهو بظاهره یشعر بان القائل بجواز الامرین فی نوح قوم من النحویین وهو قد نقل قولهم واشار الی تزییفه بقوله فی اللغة الفصیحة التی علیها التنزیل وبقوله وقوم اشعارا بان القائلین به مجهولون فنظر ان قوله وانما حکم نوح علی سبیل الحصر لیس علی ما ینبغی وان الاعتراض علی الحواشی ساقط وان المسئلة خلافیة علی ما یشیر الیه کلام الشارح فما فی بعض الحواشی لا یخفی ان منع صرف نوح سهو من صاحب المفصل فالاولی لان غرضه التنبیه علی ما اجمع علیه النحاة وسهی فیه البعض لیس علی ما ینبغی الا ان یقال ان نسبة منع صرف نوح الی قوم علی ما وقع فی المفصل سهو وان لم یذهب الیه احد الا ان دعوی ان تتبع المعترض تام وتتبع العلامة قاصر ومنه خرط القتاد **قوله** لوجود الشرط الثانی اعلم ان الشرط الاول صار کانه داخل فی المشروط اذ لا یبقی بدونه عجمة بل یصیر کانه عربی سواء کان متحرک الاوسط او زائدا علی الثلثة بخلاف الشرط الثانی اذ بدونه یبقی عجمة ولکن لا یکون سببا ووجود الشرط من حیث هو لا یکون مرادا فی نفسه بل بواسطة المشروط فوجود الشرط الثانی کنایة عن وجوده مع المشروط فالمنع فی الحقیقة متفرع

٦٥

بحث الالف والنون

فيكون من المعربات التقديرية حقيقة لا من المبنيات لكن الحكاية تقتضي اعتبار التعدد في اجزاء الكلمة ظاهرا فلا يلائمه حكم كونها اسما واحدا فلا يحكم عليها بمنع الصرف ثم انه لو قال لانها محكية لدلالتها على قصة غريبة لكان اولى لانطباقه على المذهبين ووجه الاحتراز عنه تقديرا الاعراب ما عرفته آنفا الا ان الشارح قدس سره بنى على انها عند المصرح مبنية لكن الرضي صرح بخلاف نافلا عنه حيث قال الجملة لا يوصف قبل العلمية لا بالاعراب ولا بالبناء لانهما عن عوارض الكلم لا الكلام واما بعد التسمية بها محكية اللفظ فلا يطلق عليها انها معربة في الظاهر او مبنية وعلى هذا ايضا وجه الاحتراز قوله كان على المصرح ان علم انها مبنيان عند المصرح واما اذا كانا معربين عنده كما هو مذهب البعض ويرجح عدم التقييد فلا ورود للسؤال قوله كانه اكتفى في بحثه التشكيك لان كون بناء المركب الذي تضمن الثاني منه حرفا مذكورا فيما بعد غير متيقن لاحتمال ان يكون المراد من قوله فان تضمن الثاني حرفا ما هو المتبادر منه وهو التضمن بالفعل فيخرج منه ما صار علما وكذا بناء المركب الذي كان الثاني منه صوتا غير مذكور فيما بعد تعيينا لان بناء الاصوات وان كان مذكورا فيما بعد يحتمل ان يكون مبنيا بعد التركيب ايضا ويكون قوله فالاعراب الثاني مخصوصا بالبعض وان يكون معربا غير منصرف بعده ويكون قوله والاعلى عمومه **قال** الالف والنون المعدود وان اشارة الى ان اللام للاشارة الى ما ذكر سابقا في تعداد الاسباب وهو الالف والنون الزائدتان اشعارا بان الشرط لا يخصصه بحيث يخرج ما ليس منه اذ بقوله فشرط العلمية لا يخرج ما كان علما ولم يكن النون فيه زائدة نحو حسان من الحسن بخلاف ساير الاسباب فان الشروط فيها مخصصة فلا احتياج فيها الى تلك الاشارة فان قيل الشرط الاول وان لم يكن مخصصة لكن الثاني مخصصة اذ فعلانة وفعلى مختصان بفعلان فيعلم منه زيادتهما فلا احتياج الى الاشارة ايضا قلنا احتيج اليها دفعا للتوهم الاطلاق من الشرط الاول قبل الوصول الى الثاني **قوله** اما كونهما مزيدتين هذا قول الكوفيين قال ابن هشام في مغنيه قول النحاة امتنع نحو سكران من الصرف للصفة والزيادة ونحو عثمان للعلمية والزيادة تسامح والصواب خلافه وانما هذا قول الكوفيين فاما البصريون فمذهبهم ان المانع الزيادة المشبهة لالفي التانيث ولهذا قال الجرجاني ينبغي ان يعد موانع الصرف ثمانية لا تسعة وانما اشترطت العلمية في الاسم وزنة سكران في الصفة لان الشبه لا يقوى الا بهما ويلزم الكوفيين ان يمنعوا صرف عفريت علما فان اجابوا بان المعتبر انما هو زيادتان بانهما اسبابا نهم عن علة الاختصاص فلا يجدون مصرفا عن التعليل بمشابهة الفي التانيث فيرجعون الى ما اعتبره البصريون هذا كلامه **قوله** واما مشابهتهما لالفي التانيث هذا مذهب البصريين والفرعية على هذا ان الالف والنون فرعان في التاثير لالفي التانيث وهذه الفرعية اعتبره البصرية لا عرفت من دلالة كلام المغني عليه ولان الرضي قال والالف والنون فرع الفي التانيث كما يجي بعد او فرع ما يزيد عليه انتهى والاول اشارة الى مذهب البصرية والثاني اشارة الى مذهب الكوفية وقوله كما يجي بعد اشارة الى ما ذكره في بحث الالف والنون وهو ان الالف والنون انما يوثران لمشابهتهما الف التانيث الممدودة من جهة امتناع دخول تاء التانيث عليهما معا ولفوات هذه الجهة يسقط الالف والنون عن التاثير وتشابهتا بوجوه أخر ايضا فواتها نحو تساوي الصدرين فوزنا فسكر من سكران كحمر من حمراء وكون الزائدين في نحو سكران مختصين بالمذكر كما ان الزائدين في نحو حمراء مختصان بالمونث وكون المونث في نحو سكران صيغة اخرى مخالفة للمذكر كما ان المذكر في نحو حمراء كذلك لان هذه الاوجه الثلثة موجودة في فعلان فعلى غير حاصلة في عمران وعثمان وعطفان ونحوها وتشابهتا ايضا بوجهين آخرين لا يفيد من دون الامتناع من التاء وجاز زيادة الالف والنون معا

كزيادة هذا اي نحو عمر مما تكون الزائد الاول في الموضعين الفاقانه اجتمع الوجهان في ندمان وعريان مع انصرافهما فالاصل

على هذا هو الامتناع من تا التانيث هذا كلامه وبهذا ظهر ان ما قال صاحب الغالي معترضا على قول اللباب وهذا ان الاظهر ان

يعني الف الالحاق والالف والنون المضارعتان لا يعد ان سببين اصليين بل هما فرعا الفي التانيث من قوله هذا في الف الالحاق

واما في الالف والنون ففيه نظر لان النحويين ذكروا انه فرع على المزيد عليه كما ان التانيث فرع على التذكير فثبت فرعيته من هذه

الجهة لكن ذكره والوجه التقوية مضارعتهما الالفي التانيث لا ان فرعيته يتوقف على الشبه بخلاف ارطى فان فرعيته يتوقف على الشبه

ليس بشيء فاندفع ما قيل وح لا فرعية كما صرحوا مع انهم صرحوا ان غير المنصرف لاشتماله على علتين فرعيتين تقتضيان التصرفين

منافية هذا ثم ان البصريين بعد اتفاقهم على ان تاثير الالف والنون لاجل المشابهة اختلفوا فقال الاكثرون تحتاج الى سبب اخر

ولا تقوم بنفسها مقام سببين كالالف لنقصان المشبه عن المشبه به وذلك الآخر اما العلمية كعمران واما الصفة كما في سكران

وذهب بعضهم الى انها كالالف غير محتاجة الى سبب آخر فالعلمية عنده في نحو عمران ليست سببا بل شرط الالف والنون اذ بها

يمتنع عن زيادة التاء والوصف عنده في نحو سكران لا سبب بل شرط قوله والراجح هو القول الثاني لما عرفت ولان اشتراط انتفا

فعلانة على القول الاول غير طائل كان وجه الرجحان ان الاول تحقق في ندمانة ايضا مع انه منصرف وفيه ان المعتبر محض الزيادة

وبعد لحوق التا يلتحق بالاصل انتهى اقول وفيه بحث اذ لا معنى للالحاق بالاصل بعد زيادة التا نعم كان له معنى لو كان الزيادة متحققا

بعد الاصلي وهو وهم قوله لوحظ معها صفة يدل على ان ملاحظة الذات اصل وملاحظة الوصف تبع وما ذكره في الوصف يدل على العكس

وهو الحق فكيف يصح المذكور ههنا قلنا قد يراد بكلمة مع مجرد المصاحبة صرح به الشريف قدس سره في حواشي شرح المفتاح وهو المراد

اذ ليس المقصود التعريف بل ما يمتاز به الاسم عن الصفة فيكفيه مجرد المصاحبة بخلاف المذكور في الوصف فانه التعريف والقيد المفيد

فائدة زائدة مقصودة في هذا المقام وهو ان الاهم المقابل للصفة قد يعتبر في مفهومه خصوصية الذات خصوصية الوصف ايضا كالاله وكتاب قوله

هو هذا المعنى بقرينة مقابلته للصفة قوله لا الاسم الشامل للاسم والصفة هذا المعنى هو الظاهر والمتبادر من الاسم في امثال هذه المواضع

فلذا احتاج الى نفيه واما المعاني الآخر فليس في هذا المقام وامثاله فلذا لم يحتج الى نفيه قال شرطه العلمية قال الفاضل الهندي

يحتمل ان يكون الفاء التي في قوله فشرطه في جواب اما المحذوفة قبل قوله الالف والنون وقال بعض الشارحين لها وانما احتاج الى

تقدير اما ولم يجعل جواب اذا الشرطية لان العامل في اذا الشرطية هو جوابه وما بعد الفاء الجزائية لا يعمل فيما قبلها الا اذا كانت زائدة كما

في فسبح بحمد ربك هذا كلامه وفيه بحث اما اولا فلان حذف اما انما يطرد اذا كان ما بعد الفاء امرا او نهيا وما قبلها منصوبا به او بمفسر

له نحو قوله تعالى وربك فكبر وثيابك فطهر والرجز فاهجر فلا يقع زيدا فضربت ولا زيدا فضربته صرح به الرضي وما نحن فيه ليس كذلك فكيف

يصح تقديرها واما ثانيا فلان حصر العامل على الجواب ليس عند الكل بل عند الاكثرين وعند البعض العامل فيه هو الشرط فيجوز ان

يكون قوله فشرط جوابا اذا عند ذلك البعض فلا احتياج الى التوجيه الذي ذكره مع انه ليس بتمام قال الشيخ ابن الحاجب في الايضاح

شرح المفصل والعامل في اذا اذا كانت شرطا مختلف فيه منهم من يقول شرطها ومنهم من يقول جوابها وهم الاكثرون في المنهل شرح الكافية

واما اذا فعاملها ما اشتمل عليه جوابها من فعل وشبهه هو قول الاكثرين والمحققون على ان عاملها شرطها وليست مضافة اليه فلا يرد

الاعتراض بان المضاف اليه لا يعمل في المضاف وقال الرضي واما العامل في اذا فالاكثرون على انه جزاؤه وقال بعضهم هو الشرط

كما في متى واخواته ثم قال رد الاطلاق الفريقين والاولى ان نفصل ونقول ان تضمن اذا معنى الشرط فحكمه حكم اخواته من متى ونحوه
وان لم يتضمن نحو اذا غربت الشمس جئتك بمعنى جئتك وقت غروب الشمس فالعامل هو الفعل الذي في محل الجزاء دون الذي
في محل الشرط اذ هو مخصص للظرف فعلى ما ذكره يتعين ان العامل في اذا في لفظ الكتاب هو الشرط اذ المراد بتضمن اذا معنى الشرط
كونه للوقت المبهم كما ان المراد بعدم تضمنه معناه كونه للوقت المعين الا انه كثيرا ما يستعمل في المبهم قال المص في الايضاح شرح المفصل
متى للوقت المبهم لانك تستعملها لما لا تتحقق وقوعه كقولك متى جاء زيد ولا تقول متى طلعت الشمس واذا بالعكس وان كانت اذا قد استعملت
كثيرا في المبهم هذا وبالجملة انكان اذا للشرط فالعامل فيه الشرط وان لم يكن فالفاء ليست مانعة عن العمل صرح به الرضى حيث قال ولما
كثر دخول معنى الشرط في اذا وخروجه عن اصله عن الوقت المعين جاز استعماله وان لم يكن فيه معنى الشرط استعمال اذا المتضمنة
معنى ان وذلك المجيء بجملتين بعده على طريق الشرط والجزاء وان لم يكونا شرطا وجزاء وانما رتبت الجملتان ترتيب الشرط والجزاء ليدل الترتيب
على لزوم مضمون الجملة الثانية لمضمون الجملة الاولى لزوم الجزاء للشرط فلتحصيل هذا الغرض عمل في اذا جزاؤه مع كونه بعد حرف لا يعمل
ما بعده فيما قبله كالفاء في فسبح وان في قولك اذا جئتني فانك مكرم ولام الابتداء في قوله تعالى أئذا مامت لسوف اخرج حيا فان قلت
بالعامل في اذا بعد تقديرا ما قلنا هو الجواب فان قلت ما بعد الفاء الجزائية كيف يعمل فيما قبلها قلنا لا ما خاصية في الفاء لا نمنع على ان الفاء
انما يمنع اذا كانت في موضعه وهو صدر الجزاء واما اذا غيرت عنه فلا يمنع وقد غيرت عن الصدر لئلا يقع في الابتداء هذا ولعل ما في الحواشي على
طريق الاكثرين والاحتمال الآخر المشار اليه فيهما اشارة الى ما ذهب اليه البعض **قوله** باعتبار انهما سبب واحد فان نظر الى انتهاء
افراد تضمير ان نظر الى ذاتيهما حتى نفي قوله انكانا نظرا الى ذاتيهما وكان النظر الى كونهما سببا ايضا جائزا واما **قوله** فشرطه فالاولى فيه اعتبار كونهما
سببا لان الشرط صار داعيا اليه بعد ما كان المقام باعتبار ويحتمل الاحتمال الثاني **قوله** اوشرط ذلك الاسم احتمال بعيد مخالف
السياق والسباق **قوله** تحقيقا للزوم زيادتهما اذ باللزوم يصير الزيادة قوية فتؤثر والعلمية وان كانت وضعا ثانيا لا يجعل الزيادتين
من سنخ الكلمة بمعنى انهما صارتا اصليتين حتى يمنع كونهما زائدتين بل بمعنى انهما صارتا كالتي من اصول الكلمة في اللزوم وعدم الانفكاك
وهذا ناظر الى القول الاول او ليمتنع دخول التاء هذا ناظر الى القول الثاني **قوله** كعمران جاز في الاسم حركات الفاء في المضمة لم يجئ
مكسور الفاء ومضموم الفاء ويكون مؤنثه بالتاء البتة فيكون منصرفا قطعا العريان مؤنثه عريانة تماميته بعدم دخول التاء في مؤنثه
هو فعلان بفتح الفاء لا غير ولا يبعد ان يقع **قوله** فانتفاء فعلانة اشارة الى ذلك في المنهل قد جمع الامام جمال الدين ابن مالك ما جاء
فعلان ومؤنثه فعلانة في قوله اجز فعلى لفعلانا اذا استثنيت حبلانا ودخنانا وسخنانا وسيفانا وضحيانا وصوحانا وعلانا
وقشوانا ومصانا وموتانا ونديمانا واتبعهن نصرانا وقد وجد لفظان نظم ذلك الشيخ بدر الدين ابن قاسم فقال مزيلا للتكملة الابيات
وزد فيهن خمصانا على لغة واليانا ثم فيه الجبلان بجاء مهملة وموحدة العظيم البطن وقيل الممتلي غيظا والدخنانا بدال مهملة وخاء اليوم المظلم
والسخنان بسين مهملة وخاء معجمة اليوم الحار والسيفان الرجل الطويل الممسوف كانه من السيف والضحيان بضاد معجمة وحاء مهملة و
مثناة تحتية اليوم الذي لا غيم فيه والصوحان بصاد وحاء مهملتين البعير اليابس الظهر والعلان بعين مهملة الرجل الكثير النسيان
وقيل الحقير والقشوان بقاف وشين معجمة الرقيق الساقين والمصان بميم وصاد مهملة اللئيم والموتان البليد الميت القلب
والندمان المنادم والنصران واحد النصارى **قال** او كانا في صفة اشار بتقدير كان الى انه من عطف الشرط والجزاء وليس

من عطف على معمولي عاملين مختلفين لانه ليس مما جوزوا هذا على تقدير كون كلمة فى مذكورا مع صفته واما اذا لم يكن مذكورا على ما عليه بعض النسخ فمن عطف على معمولي عاملين مختلفين لانه من قبيل ما جوز **قوله** فانتفا فعلانة ظ فى ان المراد ان لا يكون مونث الصفة بالتاء الا انه يحتمل الخصوص فتفسيره الشارح قدس سره فعالم بقوله يعنى امتناع دخول تاء التانيث عليه اى على الالف والنون او على الصفة لانه بمعنى الوصف سواء كان بفتح الفاء او ضمها وقيل انتفا فعلانة تفيد بظاهره عدم دخول تاء التانيث عليه فيلزم عدم الانصراف عريان والانصراف عريانة فتفسيره بامتناع دخول تاء التانيث عليه تفسير الاعم بالاخص بقرينة **قوله** فقيل وجود فعلى فانه يدل على ان المراد انتفا فعلانة فى مونثه لا فى نفس كلمة فيه الالف والنون انتهى وفيه ان الضمير المجرور فى المفاد وان كان الى فعلان بفتح الفاء فتفسير الشارح قدس سره ليس بصريح فى رده اذ الضمير فى عبارته ليس متعين الرجوع الى ما شمله غيره والى الالف والنون فاستلزام ذلك عدم انصراف عريان ممنوع على ان تفسير الشارح قدس سره لا يدفعه اذ المراد من الضمير المجرور فى عبارته الالف والنون وان كان المراد نفس كلمة فيه الالف والنون وان كان المراد المذكور فكونه ظاهرا بل مستفاد من انتفا فعلانة ممنوع على ان المشهور ان التانيث طار على التذكير فالاستلزام ممنوع **قوله** لانه متى كان مونثه فعلى يشير الى ان المقصود من هذا الشرط انتفا فعلانة لكن يجد شمه انه اذا كان المقصود من هذا الشرط انتفا فعلانة اليه ينبغى ان يمنع رحمان عند هذا القائل لحصول ما هو المقصود وهو انتفا فعلانة الا ان يقال المقصود وعنده انتفاء مبنيا على الدليل وهو وجود فعلى او كل ما جاء منه فعلى لم يجئ منه فعلانة فى اكثر لغات العرب لا انتفاء مطلقا وبعض بنى اسد يقولون فى كل فعلان جاء منه فعلى فعلانة ايضا نحو غضبانة وسكرانة فيصرفون كذا فى الرضى كما فى المفصل ان بنى اسد قاطبة يصرفون ويقولون فى مونثه سكرانة ليس على ما ينبغى **قوله** فى انه منصرف او غير منصرف ظاهره لا يوافق المقصود اذ الاختلاف فى احد الامرين لا فى المفهوم المردد فقيل ان المعنى فى ان وقع انه منصرف او غير منصرف اى وقع هذا التردد وقيل يعنى اختلف فى هذين الامرين فان اخذ محل النزاع انصرافه فقد اختلف فيه وان اخذ عدم انصرافه فكذلك اختلف فيه ووقع فى الخاطر الفاتر ان المعنى اختلف فى رحمن فى وقت تفتيش انه منصرف او غير منصرف وعلى هذا يكون فى انه ظرفا للاختلاف وعلى الاولين هذا من رحمن **قال** دون سكران حال من رحمن اى من اجل الاختلاف فى الشرط اختلف فى رحمن متجاوزا عن سكران وندمان فالاختلاف فى الشرط سبب للاختلاف فى البعض والاتفاق فى البعض ولو لم يكن الشرط مختلفا بل متحدا لكان اتفاقا فى الكل فاندفع ما قيل ان الاختلاف فى الشرط لا يكون منشأ عدم الاختلاف فى سكران لانه على تقدير الاتفاق ايضا يثبت عدم انصراف سكران وانصراف ندمان **قال** وزن الفعل قد شاع ارادة الصيغة من الوزن وهو المراد ههنا يؤيده قوله كشمر وقوله او يكون فى اوله زيادة لا كيفية تحدث فى الحروف والاضافة من قبيل اضافة العام الى الخاص على ما فى الحواشى الهندية فاندفع ما قيل عليه ان العام انما هو الموزون لا الوزن اذ العام لا بد وان يصدق على الخاص ويصح حمله عليه والوزن بالنسبة الى الفعل ليس كذلك الا انه لما كان المتبادر من الاضافة وزن له زيادة تعلق بالفعل بالاختصاص او الغلبة فيلزم ذكر الشرط فسره الشارح قدس سره على وجه يصير به ذكر الشرط مفيدا وعلى وجه يعلم منه كون وزن الفعل صفة للاسم على قياس سائر الاسباب فيه مفهوم من المقام لا تفسير للوزن فاندفع ما قيل فى تفسير وزن الفعل بكون الاسم على هيئته آه نظر لان الوزن ليس مصدرا بل كيفية تحدث فى حروف الفعل ولا ضرورة ولا داعى الى حمله على هذا المعنى وقيل يجوز ان يكون الاضافة للاختصاص ويفيد الحصر

٤٧

من حيث انه يفيد ان الشرط احد الامرين اما الاختصاص الحقيقي او الحكمي الحاصل بالغلبة المبنية على الدليل وهو وجوه وزيادة لكن زيادة الفصل
وهذا التعميم لا يستفاد من الاضافة ولا يخلو عن مناقشة قوله على وزن يعد من اوزان الفعل والعدل لا يكون بالاختصاص والغلبة
يكون للمجرد والوجوه فيه مع وجوده في غيره فيكون عدا الوزن المشترك من اوزان الفعل مشعر المزيد اختصاص له بالفعل ثم فلا يكون التعميم
تاما قال ان يختص بالفعل يعني انه لما كان المتعارف في الاستعمال والغالب في الاختصاص في لفظ التخصيص والاختصاص
والخصوص ادخال الباء على المقصور اعني الخاصة وكان الحمل على هذا المعنى غير صحيح اشار بقوله يعني الى ان التخصيص في المتن مستعمل على
ما هو الاصل فيه وهو ان يستعمل بادخال الباء على المقصور عليه اعني بالمادة الخاصة واشار الى دفع ما يتوجه على هذا المعنى من انه فكيف
توجد في الاسم بقوله الا منقولا من الفعل وفي نسخة والضمير الى الوزن على ما هو المتعارف والشائع ويجوز ان يرجع الى الفعل
ليكون موافقا للنسخة الاولى وان كانت على خلاف المتعارف قال ولا يوجد في الاسم العربي يشير الى ان الاختصاص اضافي
بالقياس الى الاسماء العربية فلا يضره وجود هذا الوزن في الاسماء العجمية قال كشمر بشين معجمة لما كان في الواقع علما لفرس ربطه بقوله
لا يوجد في الاسم الا منقولا من الفعل ربطا لطيفا وجعله مثالا له ولذا قيده بقوله على صيغة الفعل الماضي المعلوم والماضي الفعل
معلوما ومجهولا لا يصلح مثالا للاختصاص وقدمه على ضرب وان كان ثانيا لانه صيغة معلوم وللمعلوم شرافة على المجهول ولانه من الخواص
معلوما ومجهولا بخلاف ضرب اذ معلومه ليس من الخواص فما قيل لو يدركونه علما لقدمه على ضرب مع كونه ثانيا مجرد لا يخلو عن مناقشة
قوله فانه نقل من هذه الصيغة الاولى نقل من الفعلية الى الاسمية وجعل علما قوله وكذلك بذر بموحدة وذال معجمة من بذر
اسرف قوله لا اي اسم لا كذا في الرضي وبعض شروح اللباب في المفصل بذر بموحدة وذال معجمة اسم ماء قال شاعر … [illegible]
عرفت مكانها فجرا بها وعلوا بها بذر والغمير كلها آبار مكة كذا في الصحاح وفيه ان البيت لما كان استشهادا على انه اسم ما على ان
جراها خبر مبتدأ لا يوجد فعله وهذه آبار مكة بيانه وان كان استشهادا على انه اسم البئر على ان جرابا بيان لقوله مكانها فقوله
او الاسم بالياء سهو فيه جرابا بالجيم كغراب وعلوا بالمضروب والغمير معجمة كفلس قوله عثر بالمثلثة وفتحه قوله وخضم بخاء وضاد
معجمتين قوله دئل في المفصل قال الجوهري وهو اسم لبعض بني عمرو بن تميم وقد غلب على القبيلة يزعمون انهم انما سموا بذلك لكثرة
الخضم وهو المضغ قوله علما لموضع بالشام في المفصل ويقال انه بيت المقدس قوله على البناء المفعول وهو من خواص الافعال لم يحكي
في الاسماء ودئل اسم قبيلة من الاعلام المنقولة من الفعل لانه اسم لابي الاسود الدئلي وان قيل انه اسم له فيقول … منقول من
الفعل المجهول وهو دئل فيه … من الدالات وهو شيء فيه سرعة فان العرب قد تنقل الفعل الى اسماء الاجناس الكائن
قليلا كقوله عليه الصلاة والسلام ان الله تعالى نهاكم عن قيل وقال وقولهم … الناظرين وان سلمنا انه ليس بمنقول
قلنا انه شاذ في الرضي ان صح النقل ان دئل … في الدغل … الا ست شاذ في … [illegible]
ثم في الدغل من الاجناس المنقولة من الافعال قوله غير مختص بالفعل والمقصود تمثيل المختص ومنه ظهر ان قوله ولم يذهب ليس وجها
تاما للتقييد اذ لو ذهب اليه الجمهور لا صح تمثيله ايضا في هذا المقام … جوابا لا يتم هذا الوزن المشترك غير الغالب … لو
عند البعض ام لا قوله اي منع صرفه اي ضرب العلم الذي ليس بمختص ولا غالب قوله الا بعض النحاة وهو يونس وعيسى بن عمر
فالاول اعتبر علما منع الصرف في نحو جبل وعضد وكتف وجعفر وحاتم اعلاما والثاني يشترط كونه منقولا من الفعل كذا في الرضي

من الحواشي ووقع في الحواشي الهندية لو سمي بنحو ضرب ودحرج معروفا ينصرف وهو اختيار الخليل ويونس وابي عمرو وغيره من النحاة وزعم عيسى انه لا ينصرف **قوله** او يكون دخل في الشرط الاول كل ما هو مختص سواء وجد في اوله زيادة كزيادته او لا وخرج منه ما ليس بمختص لكن البعض منه وجد غير منصرف للوزن وسبب آخر نحو احمر فالجمهور قال لا وخالد او يغلب زاعمين ان وزن افعل غالب في الافعال والمص قال منكرا لما ذكروه او يكون في اوله زيادة كزيادته مصرحا بان هذه الزيادات لا تطرد وزيادتها في اول الفعل صارت اشد اختصاصا به فيضاف الوزن الى الفعل وان لم يكن غالبا فيه فظهر ان قوله غير مختص وقع بحذف وان اولمع الخلو دون الجمع والبينية قوله غير قابل للتاء اذ المحتاج اليه غير المختص لا المختص وان حمل كلام المص على الغلبة وان المراد بالغلبة عنده الغلبة المبنية على الدليل ووجود زيادة في اوله كزيادة الفعل لا مطلقا على ما في الحواشي الهندية ليس على ما ينبغي قال الرضي والذي حمل المص على مخالفتهم شيئان احدهما انه راى فاعل في الافعال اغلب ولو سميت به لم ينصرف اتفاقا ولو كان الغلبة في الافعال معتبرة لم ينصرف والدليل على غلبته في الافعال ان باب المفاعلة اكثر من ان يحصى والماضي منه فاعل وفاعل الاسمي اقل قليل كخاتم وعالم وساسم والثاني انه راى ان نحو اسحق ويعمر لا ينصرف وعنده ان هذا الوزن في الاسم اكثر منه في الفعل فقال الان كل فعل ثلاثي ليس من الالوان والعيوب يجيء منه افعل التفضيل ومنها يجيء افعل فعلا كاحمر واعور وكلاهما اسمان واما افعل الفعلي فلم يجيء منه الا ماضيا للافعال من بعض الافعال الثلاثية كاخرج واذهب لا من كلها فلم يسمع نحو اقتل وانصر ويجيء افعل ماضيا من غيرها فيه افعل ثلاثي قليلا كاسحم والجم واقر ويقابله في الاسماء من يجيء الفعل الثلاثي ايضا في القلة نحو ابدع وافكل وارى ان الظاهر من كلام المص انه اثبت الغلبة باعتبار الانواع والافراد جميعا اما الاول فلانه اثبت ان افعل نوعان من الاسم ومن الفعل نوع واحد والنوع الآخر الغير المبني على الثلاثي فليس بمعارضه بما جاء من الاسم المبني على ثلاثي واما الثاني فلانه حكم بان افعل التفضيل يجيء من جميع الافعال الثلاثية غير الالوان والعيوب ومنها يجيء افعل الصفة فيكون افعل اسما اكثر افرادا من افعل فعلا ايضا ويرد عليه ان قوله كل فعل ثلاثي ليس من الالوان والعيوب يجيء منه افعل ليس على الاطلاق كيف وهو لا يبنى من الافعال الناقصة ولا من فعل لازم للنفي ولا من فعل غير متصرف ولا من فعل لا يكون قابلا للقلة والكثرة ثم الرضي رد عليه حيث قال ولقائل ان يقول على قوله افعل الفعلي لم يجيء من جميع الافعال الثلاثية بلى جاء على ما اختره انت من مذهب البصريين ان افعل التعجب فعل ومن كل ما يجيء منه افعل التفضيل الاسمي يجيء افعل التعجب الفعلي والذي جاء في فعل يفعل مفتوحي العين وفي فعل يفعل بكسر العين في الماضي وفتحها في المضارع من حكاية النفس في المضارع نحو اذهب واحمد يزيد على افعل فعلا اذ لا يجيء من غير باب فعل يفعل الا قليلا كما شبه هذا كلامه فعلى هذا افعل التفضيل يعارضه افعل التعجب وافعل الصفة يعارضه افعل المتكلم بل يزيد عليه اذ افعل الصفة لا يجيء الا من فعل مكسور العين في الماضي المفتوح في المضارع وافعل المتكلم يجيء منه ومن مفتوحي العين وما يجيء افعل الصفة من غير باب فعل فهو قليل ملحق بالعدم لا يعارض شيئا ولو سلم فافعل المتكلم من باب آخر يعارضه ويبقى افعل ماضيا سالما من المعارضة هذا ويرد على الرضي ان قوله ومن كل ما يجيء منه افعل التفضيل يجيء افعل التعجب ليس على الاطلاق كيف اسم التفضيل يبنى مما ليس بمستمر وافعل التعجب لا يبنى منه بل مما حصل في الماضي واستمر كما صرح به نفسه في بحث افعل التعجب **قوله** اي في اول وزن الفعل آه هذا الترديد مجرد بيان لمرجع الضمير اذ المراد على التقدير الاول ايضا وزن الفعل الذي في الاسم لقوله زيادة كزيادته فقال التقديرين واحد **قوله** اي زيادة حرف تقدير المضاف اليه المعوض عنه التنوين

في المضاف وقوله او حرف زائد تقديره للموصوف وجعل المصدر بمعنى الفاعل صفة له وعلى التقديرين تشكل الظرفية اذ ليس
في اول احمر مثلا وهو الهمزة زيادة حرف ولا حرف زائد والجواب ما ذكره الفاضل الهندي من ان بينهما عموما وخصوصا من وجه
والاعم يصلح ظرفا للاخص واما ما قيل على الاول صح لفظه في لان الصفة تنسب الى موصوفها بقي فيه ان ما هو صفة ليس
بمنسوب الى الموصوف وما هو منسوب ليس بصفة نعم لو لم يقدر المضاف اليه وقيل في اوله صفة الزيادة كما قال به الفاضل الهندي
لاستقام ولا حاجة الى جعل في بمعنى اللام كما قال به بعض الافاضل معللا بان صفة الزيادة ليس ظرفا للاول بل قائم به وصفا
تنسب الى موصوفها بقي كلا الاعتراض الى حالهما وفي جعل ما ذكره الشارح قدس سره اولا راجعا اليه تكلف بارد وما ذكره الفاضل
الهندي في الاجوبة من قوله او يراد باول حروفه الاصول فيه ان زيادة الحرف ليس في اول حرف من حروف اصول
الفعل كما في احمر مثلا فالشبهة باقية بحالها الا ان يقع في بمعنى على كما ذكره بعض الشارحين لها وما قيل الاول من تقديريه
بناء على ظاهر العبارة والثاني بناء على المقصود لان اول الوزن حرفا بصفة الزيادة لا نفس الزيادة الا ان يقع اذا كان الزيادة
في اوله يكون الحرف ايضا في اوله لان الحرف لا ينفك عنه فليس بوجيه والكل من وجيه فتأمل قوله من حروف اتين ولا دلالة
لها على المعاني بل الدال مجموع الصيغة على ما صرح به الشريف قدس سره في حواشي الرضي ولو سلمت فمقيدة على الدخول على الا
ولو سلم فالمراد اشباهها المتحدة بالنوع معها قوله اي حال كون وزن الفعل او ما كان على وزن الفعل اشارة الى ان قوله
غير قابل حال من المضاف اليه وهو الضمير في اوله قوله ولم يجعله حالا من قوله وزن الفعل شرطه لانه يوجب التقييد اللفظي واشتراط
وزن الفعل مطلقا مع انه ليس كذلك فاندفع ما قيل يحتمل ان يكون حالا من الفعل في قوله وزن الفعل شرطه لانه من جملة موانع الصرف فهو فاعل
معنى ولا من قوله زيادة لان جواز الحال من اسم كان مختلف فيه وايضا لا يخلو عن ارتكاب تجوز لا انه ان غير قابل غير قابل لان
يكون حالا من زيادة لتذكيره وما قيل المصدر يذكر ويؤنث فيه اذا لم يكن مع التاء والتاويل بان مع الفعل عند العمل لا مطلقا
لانا نقول التاويل نكتة ليقع عند تذكير الفعل او الجزء دليل على ذلك قول السيد السند قدس سره العزيز في شرح المفتاح في بحث القصر فما
ناسب مصدر مضاعف بتاويل ان يضاعف قوله لاختصاصها بالاسم مع صيرورتها بمنزلة الحرف الاخير منه حتى اجري
الاعراب عليها بخلاف الالف واللام فانها وان كانت مختصة بالاسم لكن لم يصير جزءا من الاسم فلم يخرج الاسم بدخولها عن وزن الفعل هذا
والمراد من القبول الامكان الوقوعي الذي لا يبقى فيه شائبة امتناع الغير لا الامكان الذاتي فاندفع ما قيل الخروج على تقدير لحوق التاء
لا على تقدير قبولها والكلام فيه لانه لا تخرج الوزن بهذه التاء عن وزن الفعل لا حاجة الى القيد لان الكلام في وزن الفعل لانا نقول
قيد به ليحكم على يعمل وارمل مما لحقه التاء في المؤنث بالانصراف ولو لم يقيد به لتوهم ان يعمل غير منصرف ويعملة منصرفة قوله قياسا بالاعتبار
الذي امتنع من الصرف آه قيل ينبغي تقييد عدم القبول بكونه قياسا اذ الفرق بين مذكر الاسم ومؤنثه بالتاء خلاف القياس ونادر فان
القياس الفرق بالصيغة صرح به الرضي في بحث الجمع الصحيح بهذا اللفظ قال الرضي في ذلك الغالب في الصفات ان يفرق بين مذكرها
ومؤنثها بالتاء والغالب في الاسماء الجوامد ان يفرق بين مذكرها ومؤنثها بوضع صيغة مخصوصة لكل منها كعير واتان وقد جاء العكس
ايضا في كليهما كاحمر وحمراء والافضل والفضلى وسكران وسكرى وكامرء وامرأة هذا كلامه وليس فيه تصريح بكون الفرق بالتاء في الاسماء
خلاف القياس بل حكم بان الفرق بالصيغة في الصفات ايضا غير غالب مع انه ليس خلاف القياس وايضا قال المصنف في الشافية

وافعل للتعدية غالبا وفعل للتكثير غالبا مع ان المعاني التي غيرهما ليس خلاف القياس نعم الغلبة يستلزم كون خلافهما قليلا والقلة

لا يستلزم خلاف القياس وايضا الحكم بالغلبة في كلامه ليس في مطلق الاسماء بل في اسماء الجوامد واسود ليس منها **قوله** بالاعتبار

الذي اي غير قابل للتاء باعتبار ذات السبب الذي امتنع اي قرب من الامتناع وزن الفعل او ما كان على وزن الفعل

لاجله اي لاجل ذلك السبب اذ لا يمتنع حقيقة بمجرد ذلك السبب الذي شرطه عدم قبول التاء باعتباره بل لا بد من اعتبار

وزن الفعل ايضا فعدم القبول مقيد باعتبار ذات السبب لا باعتبار السبب من حيث هو حتى يرد ان امتناع الصرف انما يعلم

من تحقق الشروط والعلل في الاسماء فلا بد ان لا يعلم تحقق الشروط من امتناع الصرف ثم ان القيد ان كان قيد النفي فعدم القبول

باعتبار ذات الوصف ثابت لاسود وان كان باعتبار لا باعتباره بل باعتبار آخر منتفيا عنه وانتفاء المطلق بهذا المعنى

لا يستلزم انتفاء المقيد حتى يتم على هذا التقدير يشكل بنحو اسودة لان المطلق اعني عدم القبول منتف فينتفي المقيد بهذا القيد

وان كان قيد المنفي فالقبول المقيد باعتبار ذات السبب منتف عن اسود وثابت ليعمل حيث قبل التاء باعتبار ذات الوصف الذي قرب

ان يمتنع لاجله فلا يرد ما قيل يشكل على هذا التقدير بنحو يعمل لان القبول بهذا الاعتبار منتف لان الاعتبار منتف لانتفاء منع الصرف وكذا

اولى في قوله نعم اولى لك فاولى علما للوعيد اي الشر القريب غير منصرف للعلمية ووزن الفعل لانه لا يقبل التاء باعتبار العلمية بل

باعتبار آخر قال الرضي والدليل على انه ليس بافعل تفضيل ولا افعل فعلا ما حكى ابو زيد من قولهم اولاة الآن اذا اوعدوا فدخول

تاء التانيث دال على انه ليس افعل التفضيل ولا افعل فعلا بل هو مثل ارمل وارملة واولاة ايضا علم وقبوله التاء لا يضر الوزن لا

ذلك في علم آخر فهو كالوسميت بارمل وارملة فكلاهما ممتنعان من الصرف اذ كل علم موضوع وضعا مستانفا هذا كلامه وكذا اربع

اذا جعل علما غير منصرف للعلمية ووزن الفعل حيث لا يقبل التاء باعتبار العلمية بل باعتبار آخر فهو حين العلمية لا يقبل التاء اصلا فضلا

عن ان يكون القبول غير قياسي حتى يحتاج الى التقييد بقوله قياسا فظهر ان اربعا بعد التسمية غير وارد على المصنف على تقدير عدم التقييد

بقوله قياسا **قوله** فان لحوق التاء للتذكير اي لحوق التاء في اربعة واخواتها لاجل ان مميزها مذكر فمنشأ اللحوق هو تذكير المميز فلا يكون

قياسا في التاء ان يكون لحوقه لاجل التانيث ثم المميز من الثلثة الى عشرة يكون مجموعا فيلحق التاء بها اذا كان المميز مذكرا ويترك اذا

كان مؤنثا والتذكير والتانيث ليس باعتبار لفظ الجمع بل باعتبار الواحد فان الواحد مذكرا يؤتى بالتاء وان كان لفظ الجمع مؤنثا

نحو ثلثة حمامات وان كان الواحد مؤنثا يترك وان كان لفظ الجمع مذكرا نحو سبع ليال هذا وما ذكره الشارح قدس سره في بحث اسماء

العدد صريح في ان لحوق التاء لاجل التانيث حيث قال وتقول للمذكر ثلثة الى عشرة بالتاء لجماعة المذكر اعتبار التانيث الجماعة

وثلث وعشر بدونها للجمع المؤنث فرقا بين المذكر والمؤنث ولم يعكس الامر بالعكس لكون المذكر اسبق ويمكن ان يقال انه غير قياس

ظاهرا اي من حيث ظاهر اللفظ وقياس باطنا من حيث المعنى والتاويل بالجماعة ويرد عليه ان التاويل بالجماعة غير لازم

في الجمع بل يجوز ان ياول بالجمع والتانيث في هذه الاعداد واجب عند تذكير المعدود وقال الرضي في وجه تانيث الثلثة الى العشرة

عند تذكير المعدود والاقرب عندي ان يقال ان ما فوق الاثنين من العدد موضوع على التانيث في الاصل وضعه واعني بالاصل

وضعه ان يعبر به عن مطلق العدد نحو ستة ضعف ثلثة واربعة نصف ثمانية قبل ان يستعمل بمعنى المعدود كما تقول جاءني ثلثة رجال

فلا يقال في مطلق العدد ست ضعف ثلث وانما وضع على التانيث في الاصل لان كل جمع انما يصير مؤنثا بسبب كونه على عدد

فوق الاثنين فاذا صار المذكر في نحو رجال مؤنثا بسبب عروض هذا العرض فتانيث العرض في لفظه اولى ثم انه غلب على الفاظ

العدد والتعبير بها عن المعدود فصار اعليها اذن معنى الوصف الذي هو معنى الاسماء المشتقة اذ صار بمعنى رجال ثلثة رجال معدودة

بهذا العدد لكنه مع غلبة الوصف عليها كان استعمالها غير تابعة لموصوفها اغلب فاستعمال نحو ثلثة رجال اغلب من استعمال رجال ثلثة فلما ثبت

الوصف في الفاظ العدد وجرت تابعة لالفاظ المعدود وان كثر نحو رجال ثلثة واذا لم تجر على الموصوف اتى بما كان موصوفا بعدها اما

مضافا اليه نحو ثلثة رجال واما بمن نحو ثلثة من الرجال جاز اجراؤها مجرى الصفات المشتقة في الفرق بين المذكر والمونث بالتا

فبقيت الاعداد واذا كانت صفة لجمع المذكر على تانيثها الموضوعة هي عليه وذلك من الثلثة الى العشرة لكونها صفة الجمع

والجمع مونث فلو اثبتوا التا فيهما مع الجمعين لم يتعين ما قصدوه من اجرائه مجرى الصفات المشتقة فاسقطوها مع جمع المونث لان

تانيثه حقيقي فكانه مذكر بالنسبة الى تانيث جمع المذكر وانما قلت ذلك لان تانيث جمع المونث المعتبر هو العارض بسبب الجمعية

كتانيث جمع المذكر لا الذي كان قبلها بدليل انه لو كان الاصل معتبرا لم يجز في السعة قال نسوة فكما ازال التانيث العارض

التذكير الاصلي في رجال واما لم ازال التانيث الاصلي ايضا في نسوة لكن هذا الطارئ ظاهر مشهور في رجال خفي في نسوة

لان الشيء لا ينفعل عن مثله انفعاله عن ضده فصار نسوة كانه مذكر لحقا تانيثه فقيل رجال ثلثة ونسوة ثلث فصارت التا

كانت في الاصل التانيث تجرد العدد وتانيث المعدود وانتهى كلامه وبهذا ظهر فساد ما قيل من ان المراد عدم قبول التا باعتبار

اصل الوضع ولذلك امتنع اسود مع قولهم للحية الانثى اسودة والاعداد لا يقبل التا باعتبار الوضع العددي بل بعد عروض الوصفية

وظهر ايضا ان ما قيل المراد عدم قبول تا التانيث والتا في اربعة للمذكر ليس بشيء وظهر ايضا ان ما قيل ان التا في اربعة ليست طارية

على اربع لان اربعة للمذكر واربعا للمونث والمذكر مقدم في الرتبة ليس على ما ينبغي وظهر ايضا ان انصراف نحو اربع كانه منسوب

الى عروض الوصفية يجوز ان يكون منسوبا الى فوات شرط وزن الفعل وهو عدم قبول التا فتدبر قوله اي من اجل اشتراط

عدم قبول التا لا يخفى ان عدم قبول التا قيد للزيادة ومعتبر فيه وليس معتبرا على الاستقلال فالتفريع عليه تفريع على المقيد

من حيث هو اذ لا يتصور وجوده بدون المقيد فاندفع ما قيل لا يخفى ان امتناع احمر متفرع على مجموع الشرطين فلا بد ان

يعتبر الاشارة المفهومة من كلمة ثم الى المجموع على معنى عدم قبول الزيادة التا قوله امتنع احمر فرع امتناع لفظ فيه وصف

اصلي على اشتراط الزيادة بعدم القبول وهو في الحقيقة جعل وجود الزيادة بشرط علة الامتناع لفظ فيه وصف اصلي لا

جعل وجود الشرط علة للمشروط حتى يرد عليه ان وجود الشرط لا يستلزم وجود المشروط فيحتاج الى تكلف في الجواب قوله اي

كل اسم جعل ما موصوفة فاحتاج الى تقدير كل ليكون القاعدة كلية على ما هو الظاهر في القواعد ولو جعلها موصولة لما احتاج ا

التقدير لافادة العموم والاستغراق قوله بالسببية المختصة مع الوزن سواء كان الاسم قبل العلمية غير منصرف كاحمر او لا كيزيد وتشكر

ومع العدل في اسم يوضع الاعلام كعمر واما مع عدل كان قبل العلمية غير منصرف نحو مثنى وثلاث فالاخفش وابو علي واكثر النحاة يصرفونه

لزوال الوصف بالعلمية وزوال العدل لبطلان معنى العدد ومذهب الجرمي وابن باشاذ الى منع صرفه اعتبارا للعدل الاصلي مع العلمية

وهو قياس قول سيبويه في احمر المنكر بعد العلمية ولا تنافي بين العدل والعلمية بدليل عمر واما اخر وجمع اذا العلمية وضع آخر وقول سيبويه اقرب

لان العدل امر لفظي وبالعلمية لم يتغير اللفظ هذا كلام الرضي اقول انظر الى قوله وقول سيبويه اقرب آه لعله لاعتبار سيبويه العدل في ا

وجمع وتضعيف لقول الاخفش والكوفيين بان عدلهما لفظي غير مبني على المعنى فلا ينافيه كون العلمية وضعا آخر بخلافه فعدل احاد واخواته فانه وان كان عبارة عن اللفظ الا ان اعتباره مبني على المعنى فيزول بزواله كما اشار اليه بقوله وزوال العدل لا لاعتبار العدد في نحو مثنى وثلاث لانه ذكر في جنب اخر وجمع لا في جنبهما ولانه ذكر اعتبار العدل عند سيبويه في اخر وجمع لا في مثنى وثلاث بل ذكر اعتبار العدل فيهما عند الجرمي وابن باشاذ وقال وهو قياس قول سيبويه في احمر المنكر بعد العلمية ولان قوله وزوال العدل ببطلان معنى العدد ويشعر بان منشأ العدل فيهما المعنى حتى زال بزواله دليل لفظيا فقط فكيف توجه بقوله لان العدل امر لفظي ومما يؤيد ما ذكرنا قول صاحب العباب وانصرف احاد ونحوه كثلاث ومثلث حال كونه علما عند اكثر النحاة لزوال الوصف بالعلمية وزوال العدل ببطلان معنى العدد وقال الجزولي انه غير منصرف لاعتبار العدل الوصفي مع العلمية واما نحو اخر وجمع علما فمنصرف عند الاخفش والكوفيين قياسا على احاد واخواته وعند سيبويه غير منصرف اعتبارا بالعدل الاصلي فان عدله باعتبار حكم في اللفظ فلا يبعد ان يقدر ذلك مع العلمية بخلاف عدل نحو احاد فانه باعتباره في مسماه فظهر ان ما في بعض الحواشي من ان نحو مثنى وثلاث علما غير منصرف عند البعض اعتبارا للعدل الاصلي واليه مال الشيخ الرضي قائلا ان العدل امر لفظي وهو باق ليس على ما ينبغي وان ما في المنهل شرح الوافي من قوله وهذا الذي ذكره المولف من قوله وينصرف نحو احاد لعلمية لمذكر ليس مذهب الجمهور وانما ذهب اليه بعض النحاة ليس بشيء **قوله** لا تاثير فيها اي في منع الصرف للعلمية معها خلافا للجزولي فانه قال بتاثيرها معها **قال** اذا نكر اي جعل نكرة ولو مجازا اذ بارادة غير المعين مجازا من الموضوع المعين ينتفي التعريف فيكفي في الانصراف وتوقفه على الانتفاء حقيقة ممنوع ولو سلم فهو حقيقة في عرف النحاة فلا يرد ما قيل يصير بهذا التاويل في حكم النكرة فلا يلزم انتفاء التعريف حقيقة فلا يلزم الانصراف **قوله** بان يأول العلم بواحد اي بفرد من الجماعة الملحوظة بعنوان انها مسماة بذلك العلم وفرد هذا الاعتبار هو مسمى بذلك العلم كما يشير اليه قوله فانه اريد به المسمى بزيد ويحتمل ان يراد انه يأول بلفظ واحد ويشيد بقوله من الجماعة المسماة به وعلى هذا قوله فانه اريد به باعتبار المآل ثم في العبارة اشارة الى ان هذا التاويل انما يكون بعد الاشتراك وقيد الجماعة اتفاقية فانه اريد به المسمى بزيد **قوله** الالف واللام سواء كان حرف تعريف او بمعنى الذي للعهد الذهني **قوله** عن الوصف المشهور صاحبه به قيد به لان المسمى كل علم اوصافا كثيرة فلا بد في ذكر العلم وارادة الوصف من مرجح وصفا دون وصف كالاشتهار **قوله** فان كان واحد من هذه الاسباب الاربع الاولى الاربعة **قوله** استثناء مما اي من المستثنى منه المقدر الذي بقي فيه العدل ووزن الفعل من الاستثناء الاول ولم يخرج به وفيه اشعار بان الخارج بالاول كثير والباقي قليل وبان اخراج الثاني بعد اخراج الاول كما قال الرضي مستثنى مما بقي من المستثنى منه المقدر الذي استثنى منه لفظة ما بعد استثنائها اي لا يجامع سببا غير السبب الذي هي شرط فيه الا العدل فكلا المستثنين من ذلك المقدر نحو قولك ما ضربت الا زيدا الا عمرا اي ما ضربت احدا غير زيد الا عمرا انتهى وقال في مباحث المستثنى في نحو ما جاءني الا زيدا الا عمرا الا خالدا عمرو مستثنى من المتعدد المقدر بعد خروج زيد وخالد مخرج منه بعد خروج زيد وعمرو ولعل ذلك للاشارة الى ان المعاني مترتبة على حسب ترتيب الالفاظ فاعتبار الاخراج في الاستثناء الاول قبل الثاني وفي الثاني قبل الثالث على حسب عبارة الاول والثاني والثالث لانه اخراج الكل معا وقيل للاشارة الى تقييد المستثنى منه بالاستثناء الاول فلم يلزم تعدد الاستثناء من امر واحد بلا عطف لان الاول استثناء من المطلق والثاني من المقيد وفيه بحث لانه ان اراد ان تعدد الاستثناء على الوجه المذكور مطلقا غير جائز فهو غير مسلم كيف وهو جائز اذا كان الارادة متعددة وان اراد انه غير جائز اذا كان الارادة واحدة فهو مسلم لكن

المذكور ليس منه على ان ذلك جائز ايضا عند جماعة قال الرضي استثناء شيئين بواو واحدة بلا عطف غير جائز مطلقا عند الاكثرين لضعف

اداة الاستثناء اذ الاصل فيه الا وهي حرف فلا يستثنى بها شيئان ويجوز مطلقا عند جماعة قوله لا يوجد شيء من الامر الدائر يعني ان لم يستثن

منه السبب الدائر صدقه بين المجموع وواحد منهما فقط الا ما يعمه وغيره حتى يلزم خلاف الواقع ولا المختص بواحد منهما حتى يلزم استثناء الشيء من نفسه

ولا يخفى ان هذا التوجيه حسن في غاية الحسن لا سماجة فيه كما ظن غير ان قوله لا مجموعهما وان لم يوجد مثله في كلام العرب العرباء لكن كثر في عبارة

العلماء ففي الكشاف فما ارسلناك الا نذيرا لا حفيظا مهيمنا عليهم وما كان ذلك الا ابتغاء وعنادا لا شبهة في الاسلام ونهي الا شهوة

لا غير صرح به العلامة التفتازاني والشريف رح في شرحهما المفتاح قوله اي لم يبق فيه سبب من حيث هو سبب بانتفاء العلمية

ينتفي ذات احد السببين ووصف السببية من الآخر فيما هي شرط فيه لفوات ما يصير به واحد من الاسباب التي اثنان منها

سبب للمنع وان بقي ذاته لكنها ليست سببا ناقصا بالمعنى المذكور فاندفع ما قيل وفيه نظر لان المراد بالسبب اما التام

فيبطل بقاؤه على سبب واحد بهذا المعنى واما الاعم فذات السبب ايضا سبب ناقص تبقى بهذا الوصف مع انتفاء العلمية قال او على

سبب واحد فيما هي ليست شرطا فيه فبقي فيه كونه واحدا من الاسباب حيث ما فات منه ما يصير به واحدا منهما وهذا هو المراد من بقاء

كونه سببا فما قيل انتفاء العلمية يستلزم انتفاء تاثير السبب سواء كان شرطا له او لا والا لتحقق التاثير بدون الاثر ليس بشيء قوله فلجواز ورود

اه قوله لم يجامع مع وزن الفعل هكذا عبارة السيد قدس سره في حواشي المتوسط قوله وايضا قد عرفت اندفع به ما قيل ان اخر معدول

عن الآخر واخر من صفة العدل مع وزن افعل اذ منع صرفه لا يقتضي اعتبار الاخراج لوجود السببين فيه غير العدل وهما وزن

الفعل والصفة الاصلية هذا وما ذكره الشريف رح ان قيل بان جعل آخر معدولا عن المعرف باللام كان الآخر ايضا معدولا عن المعرف

باللام فقد اجتمع العدل مع الوزن والجواب انه غير مختص لجواز ان يكون اخر معدولا عن اخر من مبني على ان حذف من لا يوجب

العدل لكونها غير داخل في الصيغة ولهذا لو قيل انه يوجب العدل على ما ذهب اليه البعض فالجواب ما ذكره الشارح لا ما اجاب به بعض

الافاضل من ان اخر على وزن افعل لما لم يكن على اوزان العدل المشهورة ينبغي ان يجعل شاذا لا معدولا اذ هو لا يخرج عن تامل

قال وخالف سيبويه الاخفش في الرضي قال الاخفش في كتاب الاوسط ان خلافه في نحو احمر انما هو في مقتضى القياس اما

نحوه على منع الصرف قوله ولما كان قول التلميذ الى قوله جعله اصلا اذ اسند المخالفة الى الاستاذ فان قلت كون قول التلميذ اظهر

كونه موافقا لقاعدة ذكره المصنف سبب ونكتة تجعل قول التلميذ اصلا واسنادا لمخالفة الى الاستاذ وبعد الثبوت فلا بد ان يعلم ثبوتهما

من المتن ليطلب لهما نكتة فمن اي لفظ المتن يعلم ذلك قلنا من نصب قوله اعتبارا وذلك لانه يجب ان يكون منصوبا على انه

مفعول له ليكون صريحا علة ومستند المذهب سيبويه لخفائه اذ الظاهر بعد التنكير الانصراف فصار المهم بيان وجه له صريحا وذلك في

جعله مفعولا له بخلاف جعله حالا او ظرفا او مصدرا فانه لا يفيد كونه علة صريحا وح يجب ان يسند المخالفة الى سيبويه ليوجد شرط

نصب المفعول له وهو اتحاد فاعله وفاعل عامله بخلاف ما لو جعل الفاعل الاخفش فانه ح لم يوجد ذلك الشرط اذ المعتبر سيبويه

وانت خبير بان الشرط المذكور راي الجمهور واما عند البعض فليس بشرط وهو المرضي للشيخ الرضي قوله لان معنى الوصفية فيه

قبل العلمية ظاهر اظهر اما شيء من مجرد لفظه على ما هو الظاهر فيخرج افعل التفضيل المقرون بمن عن كونه محلا للخلاف لان ظهوره من

من التفضيلية فاندفع ما قيل كيف القول لمنع التفضيل المقرون بمن بلا خلاف مع صدق ما هو المراد من نحو احمر على ما يليه الشرح عليه

80

وجعل قوله بلا خلاف قيد للنفي على ما قيل لا يجري في ذلك اذ منع التفضيل المذكور بالوفاق على ما في الرضي وبعض شروح اللباب

قوله فيه عل فيه سكران وامثاله نحو ثلث ومثلث اذ حكمه بعد التنكير حكم احمر على ما في حواشي السيد السند قدس سره على المتوسط واللباب والرضي قوله وكذا افعل التفضيل المجرد قيل وكذا ثلث انتهى يعني كما ان افعل التفضيل المجرد عن كلمة من منصرف بعد التنكير بالاتفاق كذا ثلث بعد التنكير منصرف بالاتفاق وفيه بحث اذ فيه اختلاف بعد التنكير مثل احمر على ما عرفت قوله لاجل اعتبار الصفة الاصلية قال الرضي معنى اعتبار الوصف الاصلي بعد التنكير انه كالثابت مع زواله لكونه اصليا وزوال ما يضاده وهو العلمية فصار اللفظ بحيث لو اراد مريد اثبات معنى الوصف الاصلي لجاز نظرا الى زوال المانع وليس معنى الاعتبار انه يرجع معنى الصفة الاصلية حتى يكون معنى رب احمر رب شخص فيه معنى الحمرة بل معنى رب احمر رب شخص مسمى بهذا اللفظ سواء كان اسود او ابيض او احمر

قوله لزمه ان يعتبره اي يجعل الوصف الاصلي كالثابت مع زواله لكونه اصليا لا ان كلا الوضعين مشتركان في عدم لزوم اجتماع المتضادين حقيقة وكون الوصف اصليا زائد ومحصل الجواب ان اعتبار المتضادين وان لم يكن من قبيل اجتماع المتضادين لكنه بمنزلته فاعتبارهما في منع صرف لفظ واحد كما انه غير مستحسن فظهر ان ما قيل الاولى ان يقول كان مظنة ان يلزمه لئلا يكون هو وقوله فاجاب تنافرين ليس على ما ينبغي قوله فان العلم اي الشخصي اذ هو المتبادر من الاطلاق والعلم الجنسي علميته تقديرية ضرورية على ان عدم الخصوص فيه ثم كيف وهو موضوع لماهية مشخصة موجودة في الذهن واستلزام ذلك امتناع اطلاقه على الافراد الخارجية ثم كيف واطلاقه على الافراد بخصوصها مجاز قوله وهو منع صرف لفظ واحد قد عرفت ان المحذور هو جعل المتضادين كالثابت معا في منع صرف لفظ واحد لا جمع المتضادين في التاثير حتى يرد عليه ان الوصفية والعلمية ليسا متضادين في هذا الحكم بل متوافقين ولا مانع من اعتبار المتضادين فيما يتوافقان فيه قوله فان قلت التضاد آه على ما ذكرنا من تقدير الحواشي على ما هو ظاهر لفظ المتن لا ورود لهذا السوال الا انه ذكره زيادة للايضاح ورفعا للاشتباه حتى لا يتوهم ان اعتبارهما محال قوله لان الكسر يطلق على الحركات البنائية ايضا اي كما يطلق على الحركات الاعرابية فيه ان الاطلاق على الحركات الاعرابية انما كان بطريق المجاز كما صرح به الفاضل المحشي فالصواب ترك التقييد والكلام بطريق الحقيقة فهو يخالف ما هو المشهور من ان الضم والفتح والكسر مختصة بالحركات البنائية و

فيه لان الاطلاق باعتبار الكسر المستفاد من التركيب مع عين الكلمة لكونه في المبادي بلا تناقض فيصار

ويخالف ايضا قوله قدس سره اي بصورة الكسر قال الفاضل المحشي رح في توجيهه يعني اراد بالكسر صورة الكسر بطريق الاستعارة لان الكسر بالتاء من القاب البناء عند البصريين ويطلق على الحركات الاعرابية مجازا فالظاهر ان يقول بالكسرة لعدم اختصاصها بالبناء هذا كلامه لا يقال مخالفته للمشهور لا يضر لان ذلك مبني على ما هو المختار عنده وهو ما ذكره في اول المبنيات من ان المراد ان الحركات والسكنات البنائية لا يعبر عنها البصريون الا بهذه الالقاب لا ان هذه الالقاب لا يعبر بها الا عنها لانهم كثيرا يطلقونها على الحركات الاعرابية ايضا لانه لو كان كذلك لما اختار التاويل وايضا ما ذكره لا يوافق المشهور وهو ظاهر ولا ما ذكره المحقق الرضي اذ المفهوم مما ذكره عدم اختصاص الضم والفتح والكسر بالبناء مطلقا والرضي صرح باختصاصها بغير الاعرابية حال الاطلاق ووقوعها على الحركات الاعرابية ايضا بالتقييد حيث قال اذا اطلق الضم والفتح والكسر في عبارات البصرية فهي لا تقع الا على حركات غير اعرابية بنائية كانت كضمة حيث او لا كضمة فافعل ومع التقييد تقع على الحركات الاعرابية ايضا كقول المص بالضمة رفعا والكوفيون يطلقون القاب احد النوعين في الآخر مطلقا او يجعل موافقا لما ذكره المحقق يصير مخالفا لما ذكره فكيف يبني عليه لا يقال ما ذكره الرضي

٨٣

في اول المبنيات يخالف ما ذكره قبيل قوله وانواعه رفع ونصب وجر وهو بالفلته انفا حيث قال الضم والفتح والكسر القاب مطلق الحركات سواء كانت حركات المبني كقولك حيث بني على الضم او حركات المعرب كقولك في زيد انه متحرك بالضم في حال الرفع اولا بهذا ولا ذاك كقولك في جيم رجل انه متحرك بالضم انتهى لانا نقول ليس كذلك اذ قد قيد الضم في قوله في زيد انه متحرك بالضم بقوله في حال الرفع فهو لم يترك الالفاظ التقييد يدل على ذلك ما ذكره بعد هذا الكلام من قوله والتمييز بين القاب حركات الاعراب وحركات البناء وسكونهما في اصطلاح البصريين متقدميهم ومتاخريهم تقريبا على السامع واما الكوفيون فيذكرون القاب الاعراب في المبني وعلى العكس ولا يفرقون بينهما بهذا الفظ وبالجملة التاويل لا يوافق ما ذكره في المبنيات ولا قوله لان الكسر آه وهو يخالف ما ذكره في المبنيات ان جعل موافقا لما ذكره المحقق الرضي والا فما ذكره في الموضعين موافق لكنه لا يوافق المشهور ولا ما ذكره المحقق لا يقال انه بنى على المشهور لانا نقول ما ذكره في المبنيات رد له وتغليط فكيف يبنى عليه فان قلت ما ذكره ههنا موافق لما ذكره في المبنيات المجهول موافقا لما ذكره المحقق الا انه ترك التقييد اعتمادا على ما سياتي والمعنى لان الكسر لا يطلق على الحركات البنائية فقط قلنا مع كون ما ذكره خلاف الظاهر التقييد حاصل معنى لان كسر غير المنصرف لا يكون الا في حالة الجر وان فات لفظا ولو قيل ان المعنى كما لم يقل يجر لان الجر قد يكون بالفتح كذلك لم يقل ينكسر لان الكسر يطلق على الحركات الاعرابية والكسر في غير المنصرف يكون بالفتح فلا لم يتخصص انجرار غير المنصرف بالكسر بسبب اللام والاضافة باحدى العبارتين لا جرم جمع بينهما لم يبعد وح يظهر لقوله ايضا فائدة الا ان المناسب ح ان يقول لان الكسر يطلق على الحركات الاعرابية ايضا وما ذكره بعض الفضلاء في توجيه ان الكسر من القاب البناء فكيف ينكسر غير المنصرف به وجه ان لم يكن قوله ايضا آبيا عنه فتامل قوله اعني بيان لما نسبة الدخول اليهما تغليب قوله اللام او الاضافة المؤثران لفظا ومعنى وسائر الخواص ليس بهذه المثابة فاندفع ما قيل فيه نقض ظاهر بان الاسناد اليه ايضا من خواص الاسم مع انه لا انصراف بسببه قوله ومنهم من ذهب الى انه غير منصرف مطلقا كذا في المنهل شرح الوافي وشرح اللباب قال الرضي ما دخله اللام والاضافة مما فيه علتان من التسع غير منصرف على ما هو المصرح عند غيره وهو منصرف سواء قالوا ان الكسر سقط تبعا للتنوين وقالوا ان الكسر والتنوين سقطا معا فكذلك ان الزجاج قالوا ان الاسم لمشابهة الفعل حذف علامة تمكنه التي هي التنوين وجعلوا ترك الصرف عبارة عن حذف التنوين ثم تبعه الكسر فصيرورة الاسم غير منصرف وقوّوا هذا القول بانه لما لم يكن مع اللام والاضافة تنوين حتى يحذف لمنع الصرف لم يسقط الكسر فعلى قول هؤلاء نحو الاحمر واحمركم منصرف لان التنوين لم يوجد فيحذف وقال بعضهم انه لمشابهة الفعل حذف الكسر والتنوين معا لمنع الصرف ونحو الاحمر واحمركم عندهم ايضا منصرف لان الكسر والتنوين لم يحذفا ولا احدهما مع اللام والاضافة لمنع الصرف هذا كلامه اقول في الدليلين للثاني والثالث منافاة فتامل ثم معنى الاطلاق فيه نظرا الى الاول والثالث سواء بقيت العلتان اولا وهو لا يخلو عن اشكال قوله وسقط التنوين اي بقي سقوطه من اللفظ لاجل انه غير منصرف ولم يعد كما عاد الكسر لعدم موجب العود وفيه اشارة الى رد ما قيل ان حذف التنوين في المحلي باللام والمضاف لاجلهما لا لمنع الصرف وذلك لان منع الصرف مقدم عليهما بدليل انهم جعلوا الاضافة في نحو حواج بيت الله معاقبة للتنوين المقدر لمنع الصرف دون التنوين الملفوظة بما والسر في ذلك ان سبب منع الصرف لازم لذات الكلمة من غير توقف على الاستعمال فبالضرورة يكون مقدما على ما يعرضها بعد الاستعمال وهما اللام والاضافة قوله ان العلمية تزول باللام اذا كان للتعريف تحقيقا بخلاف اللام الداخل على العلم الذي هو في الاصل مصدرا وصفة فانه ليس للتعريف تحقيقا بل لتوهما تحميلا

قال الرضي انما دخلت اللام وان لم يكن محتاجا اليه للمح الوصفية الاصلية وكانك اخرجتها عن العلمية واطلقتها على المسلمين بها اوصافا والمصادر اجريت مجرى الصفات فاندفع ما قيل فيه ان اللام تجامع العلمية اذا كان في الاصل مصدرا او صفة كالفضل والحسن قوله هذا القول انسب الانسبية اذا ابقى حد المص رح على الاطلاق واما اذا قيد بما قيد به الشارح قدس سره لئلا ينتقض بنحو هذا اذا صرف فلا اذ فيه دخول اللام والاضافة يوجب ضعف المشابهة مع الفعل فيزول اعتبار السببين او احدهما فلا يكون في الاسم مع اللام والاضافة سببان معتبران كما في هذا اذا اعتبر مقارنة سكون الوسط لاحدى السببين قوله جمع المرفوع لا المرفوعة تمهيد وبيان وجه لقوله اي المرفوع الدال عليه المرفوعات ثم ان هذا القول لا ينافي كونه وصفا لشيء آخر اذ حاصله ان المرفوع في هذا المقام يتعين ان يكون صفة للاسم بقرينة كون الكلام في الاسماء ولو جعل مختصا بالاسم اصطلاحا كما هو الظاهر فانما بعد التخصيص اجرى مجرى الصفات فيقع صفة للاسم لا موصوفا فاندفع ما قيل انه نظرا الى اللغة عام والى الاصطلاح اسم لا صفة قوله لان موصوفه الاسم الى قوله ويجمع هذا الجمع صفة المذكر الذي لا يعقل فلا يضر كون بعض ما صدق عليه الاسم مؤنثا نحو حمزة وطلحة فالاعتراض عليه بان بعض الاسماء مؤنث وبان بعضها يعقل ساقط غاية السقوط وكذا الجواب عنه بان المراد بالمذكر ما يقابل المؤنث الحقيقي اي بازائه ذكر من الحيوان والاسماء ليست بازائها الذكر من الحيوان فتدبر قوله الدال عليه المرفوعات ولانه جمع على المفرد قوله اي المرفوع ظاهر صريح في بيان المرجع وانما تحمل بيان المرجع وتقدير المبتدأ ففيه قال لا للافراد اذ التعريف يكون بالجنس والفصل او الخاصة وحدها او مع غيرها وشيء من ذلك لا يفيد شرح المفرد من حيث هو بل لا بد في ذلك من ذكر المشخصات اليه قوله والمراد باشتمال الاسم عليها لما كان المتبادر من الاشتمال اشتمال الكل على الاجزاء او اشتمال الظرف على المظروف وقد اطلق على اشتمال المتبوع في التلفظ على التابع فيه قال تعيينا للمراد ودفعا للاشتباه والمراد باشتمال الاسم وارد ويكون الاسم موصوفا بالضمة والواو والالف وجود شيء منها معه وجود الصفة مع الموصوف ويؤيده قوله لفظا او تقديرا الا الوصف بدلول الرفع لمدلول الاسم لانه ليس معنى اشتمال الاسم على علم الفاعلية ولانه لا يكون ح بقوله لفظا او تقديرا كثير فائدة فاندفع ما قيل يبنى على عدم التفرقة بين الدال والمدلول فان الاتصاف بمدلول الرفع لمدلول الاسم على انه لا حاجة الى اعتبار مدلول الاسم فان الاسم متصف بمدلول الرفع كالمدلول انما الحاجة اليه في الرفع فيكون منها قبيل جعل الدال على الصفة صفة لا من قبيل ما ذكره رح قوله ان يكون موصوفا بها اي يكون الاسم مذكورا معه العلامة ذكر الصفة مع الموصوف اي كما يكون الصفة بعد الموصوف كذلك يكون علامة الفاعلية بعد الاسم بلا فصل لفظا او تقديرا اي يكون في الاصل كذلك وان لم يكن بالفعل او محلا اي يكون بعده حكما باعتبار كونه بعد ما فرض في محله فنزل الواقع بعد الواقع في محل الاسم المبني منزلة الواقع بعده تصحيحا لتعميم كل فاعل مرفوع مع ان الفاعل في ضربت لا رفع له لفظا ولا تقديرا وكذا هؤلاء في جاءني هؤلاء قوله او معنى الرفع المحلي انه في محل اي الاسم في محل لو وقع في ذلك المحل اسم معرب لظهر بعده الرفع فجعل ظهور الرفع بعده بمنزلة الظهور في المبني لعلاقة المجاورة فمعنى الرفع المحلي خلاصة الشرطية وزبدته وهو عبارة رفع المعرب رفعا للمبني بلا البتة الوقوع في المحل قوله وكيف يجعل الرفع اي يجب ان لا يخص التعريف على وجه يوجب خروج الاسماء المبنية الواقعة فاعلة عنه بان يقال المرفوع ما اشتمل على علم الفاعلية لفظا او تقديرا لا محلا فلا يكون هؤلاء في جاءني هؤلاء مرفوعا كما هو ظاهر لفظ المحشي المعتد به بل يجب التاويل

لاحتمال كون قائم خبرا مقدما على ابوه ولو قال ابواه لكان نصا ورده الفاضل المحشي بانه لو كان مبتدأ لوجب التقديم على قائم
كما في زيد قائم انتهى اقول لا وجوب للتقديم فانما يلتبس بفاعل الصفة والالتباس ممتنع فابوه في المثال لا يحتمل ان يكون مبتدأ
كما زعم الرضي فان قلت ما الفرق بين هذا المثال وبين قائم زيد حيث جوز في الثاني الوجهان دون الاول قلت الفرق ما ذكره
الفاضل الهندي من انه اذا كان احد الوجهين على خلاف الاصل والآخر على الاصل فقصد ما يخالف الاصل متعسر ممتنع للالتباس
اذ السامع يحكم بما هو الاصل ليسبق خاطره اليه فيختل المقصود وان استويا اصالة او مخالفة للاصل كانا جائزين في الاحتمال حيث لا يتعين
احدهما بالاصالة حتى يسبق ذهن السامع اليه وهذا كلامه وفيما نحن فيه احد الوجهين على الاصل وهو كون ابوه فاعلا للصفة والآخر وهو كونه
مبتدأ على خلاف الاصل لانه يوجب تقديم الخبر على المبتدأ وهو خلاف الاصل وفيه ان عمل الصفة في الفاعل ايضا خلاف الاصل قال الرضي
في بحث اسم الفاعل طلبها للفاعل والمفعول والعمل فيهما على خلاف وضعها وقال الفاضل الهندي في حواشيه في بحث خواص الاسم ان اتصاف
الصفات بالفاعل فرعي لا يعتد به فيكون مما جوز فيه الوجهان لا من قبيل الالتباس الا ان يقال الابتدائية توجب امرين كليهما على خلاف
الاصل احدهما ما ذكره والآخر كون الخبر جملة وهو خلاف الاصل والفاعلية يوجب خلاف اصل واحد والمشتمل على خلاف الاصل
الواحد كالاصل بالنسبة الى المشتمل على خلاف الاصلين وفيه ان كون الخبر الجملة خلاف الاصل ممنوع على ما ذكره الرضي
في بحث الخبر وايضا يشكل على هذا بقائم زيد اذ كون زيد مبتدأ مشتمل على خلاف اصل واحد وكون الصفة مبتدأ مشتمل على خلاف الاصلين احدهما
كون المسند مبتدأ والآخر كون الاسم فاعلا للصفة فلا يكون من قبيل جواز الامرين مع انه منه واما قوله كما في زيد قائم فالمذكور في النسخ التي
رأينا اسم الفاعل وليس في زيد قائم شيء مما يوجب تقديم المبتدأ على الخبر فضلا عن ان يكون مقيسا عليه فلعله سهو من الناسخ والصواب
كما في زيد قائم هذا وبما نقلنا من الفرق بين صورة الالتباس وجواز الوجهين ظهر ان ما ذكره الفاضل المحشي في بحث المبتدأ من ان جواز الوجهين
ليس الا فيما كان كل من الوجهين مخالفا للاصل ليس على ما ينبغي وبالجملة ان قيل بان عمل الصفة خلاف الاصل يكون زيد قائم ابوه من
قبيل جواز وجهين لا من قبيل الالتباس كما قال الفاضل المحشي فلعل قول الرضي مبني عليه لكن يرد عليه ما ذكره في بحث المفعول من قوله
كذا يجب تاخيره عنه لو اشتبه المنصوب بغيره بسبب التقديم كما في نحو ضرب موسى عيسى اذ لو قلت فيه عيسى ضرب موسى يظن ان المقدم مبتدأ
مع ان كلا الوجهين خلاف الاصل اذ الابتدائية يوجب كون الخبر جملة وهو خلاف الاصل والمفعولية يوجب تقديم المفعول على الفاعل وهو ايضا خلاف
الاصل فيه ان ذلك لو ان الرضي لا يرى كون الخبر الجملة خلاف الاصل فيكون احد الوجهين اصلا والآخر على خلاف الاصل فيكون من
قبيل الالتباس لا من قبيل جواز الوجهين وفيه انه يرد عليه تجويز الامرين في امرأ ونفسه مع ان احد الامرين على الاصل والآخر على خلاف
الاصل وبه ظهر سقوط اعتراض بعض الفضلاء على ما ذكره الفاضل الهندي من قاعدة جواز الوجهين بما ذكره الرضي من حكمه بوجوب تاخير المفعول
في نحو ضرب موسى عيسى وان لم يقل به يكون من قبيل الالتباس على ما ذكره الفاضل الهندي الا ان الرضي لا يرى ذلك ولذا جوز الامرين
في امرأ ونفسه مع تصريحه بان كون الواو للعطف هو الاصل وان النقل غير الرضي حيث جوز الامرين في زيد قائم ابوه صاحب المغني
حيث قال يجوز في المرفوع نحو افي الله شك وما في الدار زيد الابتدائية والفاعلية وهي ارجح لان الاصل عدم التقديم والتاخير ومثله
الاسم الثاني للوصف نحو زيد قائم ابوه وا قائم زيد لما ذكرنا ولان الاب اذا قدر فاعلا كان خبر زيد مفردا وهو الاصل في الخبر هذا كلامه
فتدبر قوله اي ما ينبغي اشارة الى ان الاصل بمعنى الاولى الا ان في التعبير عنه به اشارة الى ان وقوعه بعد الفعل بمنزلة الاصل والقاعدة

قواعد

قوله الى الفعل المسند اليه وصف الفعل بالمسند اليه اشارة الى ان اللام فيه اشارة الى الفعل المذكور فى قوله اسند اليه الفعل

وهو بيان للواقع او وقع لاتيهم فى شرحى والكرمنى تيرها باحتمال الاول على قول الكوفى وهو انه كيف يقم ان زيدا ليس على الاول

مع انه على الفعل وقيل اشارة الى ان الفعل ليس على حقيقته بل المراد منه المسند ليشمل شبه الفعل وهو بعيد قوله اى يكون بعده من غير ان

يتقدم اشارة الى ان الولى اخص من البعد قوله شئ آخر من معمولات اشارة الى ان المخرج للفاعل عن الاصالة انما هو وقوع شئ من

معمولات الفعل مكانه قوله لشدة احتياج الفعل اليه اذ الفعل لا يتصور تصوره بدون الفاعل بخلاف سائر المتعلقات لانها ليست بهذه

المثابة قوله يدل على ذلك اى على كونه كالجزء على باعتبار النحاة اسكان اللام الذى ثبت من العرب فيما اذا اتصل بالفعل ضمير الفاعل اذ

الظاهر ان اسكانهم لا لان الفاعل كالجزء لشدة الاحتياج لا للاتصال ولا لنفس الاحتياج والا لاسكنوا فى ضربك ايضا واللازم منتف

فالملزوم مثله قال وامتنع ضرب غلامه زيدا اى امتنع تركيب اتصل منه ضمير المفعول بالفاعل المتقدم عند الجمهور للزوم الاضمار قبل الذكر

لفظا ورتبة عندهم خلافا اى يخالف قول الجمهور بمنع ذلك التركيب او بلزوم الاضمار قبل الذكر خلافا للاخفش وابن جنى فانهما قائلين بالجواز

ومنع اللزوم قياسا واستعمالا اما قياسا فلان المفعول به لشدة اقتضائه الفعل كالفاعل او لم يكن رتبته مثل الفاعل فلا اقل ان يكون

له التقدم على ما اضيف اليه الفاعل فلا يلزم الاضمار قبل الذكر واما استعمالا فلانه ثبت من الفصحاء جواز اتصال ضمير المفعول بالفاعل المتقدم

وعلى هذا فالمراد بقوله واجيب عنه بان هذا الضرورة الشعر والمراد عدم جوازه فى سعة الكلام ان اتصال ضمير المفعول بالفاعل المتقدم

لضرورة الشعر ومراد الجمهور بعدم جوازه عدم الجواز فى سعة الكلام فالبيت الذى تمسكا به ليس محل النزاع ولو سلم فلا نسلم ان الضمير راجع

الى العدى ولم لا يجوز ان يرجع الى المصدر المدلول عليه بالفعل فظهر ان الترتيب المناسب بين الجوابين هو ما ذكره الشارح لا العكس

على ما توهم البعض وان خلافا ليس مبنيا على كون المفعول عنده مثل الفاعل فى الوقوع بعد الفعل بلا فصل لشدة اقتضائه الفعل كالفاعل

على ما قال به بعض الافاضل عنه ان قوله خلافا ليس متعلقا بعدم جواز الاضمار قبل الذكر وان ضمير قوله عدم جوازه ليس راجعا الى الاضمار حتى يبنى

القول بكون قوله خلافا متعلقا بلزوم الاضمار على ما توهم البعض بل بقوله وامتنع او بقوله فيلزم الاضمار قبل الذكر وليس فيه كثير صرف

للظاهر مع ان المذكور فى الكتب شاهد له اذ المذكور فيها انهما جوزا اتصال ضمير المفعول بالفاعل المتقدم لشدة اقتضاء الفعل للمفعول كالفاعل على

وتوجيه الدليل على ما ذكرنا وقد ذكره بعض الافاضل ايضا فتامل وانصف وانظر الى ما قال ولا تنظر الى من قال فان الرجال تعرف بالحق لا الحق بالرجال

قال الرضى وقد جوز الاخفش وتبعه ابن جنى نحو ضرب غلامه زيدا اى اتصال ضمير المفعول به بالفاعل مع تقدم الفاعل لشدة اقتضاء الفعل

المفعول به كاقتضائه للفاعل واستشهد بقوله جزى ربه عنى عدى بن حاتم والاولى تجويز ما ذهب اليه لكن على قلة وليس للبصرية منعه مع

قولهم فى باب التنازع بما قالوا وكذا يقولون بحسن اعطيت درهمه زيدا لان مرتبة المفعول الاول قبل الثانى وان تاخر عنه لكونه فاعلا معنى

فيقال نحو اعطيت صاحبه الدرهم قلت ضرب غلامه زيدا هذا كلامه قائل بجده شاهدا لنا لا علينا قوله المتقدم ذكره صريحا فى قوله فمنه الفاعل

قوله وفى ضمن الامثلة لكن رجوع الضمير ليس باعتبار الخصوص بل باعتبار العموم وكونه فاعلا قوله اى الامر الدال اى المعنى الدال كالمعنى

الدال على تعيين الفاعل فى اكل الكمثرى يحيى او اللفظ المستعمل فى المعنى المراد الدال على شئ آخر كما يشهد به تتبع موارد القرائن اللفظية

فلم يلزم ان يكون اللفظ المستعمل فى المعنى المجازى قرينة عليه فما قيل القرينة ما يدل على تعيين المراد باللفظ او على تعيين المحذوف لا ما

يدل على المعنى ففيه بحث لانه ان اراد الانفصال الحقيقى ينتقض بالمعنى الذى فى اكل الكمثرى يحيى يكون التخييل قرينة الكنى وان اراد ما

فهو مع كونه خلاف النظ ولا يفيد الضبط يستلزم عدم استقامة قوله لا ما يدل على المعنى **قوله** اذ لا يعهد ان يطلق آه هذا لكن القائل

يكون الاعراب قرينة لعله لا يقول بكونه قرينة على الفاعلية والمفعولية والاضافة التي هو موضوع لها بل قال بكونه قرينة على التميز وانه

ليس بموضوع له بل لازم مما وضع له الاعراب واللام في قول الرضي في هذا المقام لانه اذا انتفت العلامة الموضوعة للتميز بينهما اي الاعراب

ليس صلة للوضع بل للغرض وكذا التاء موضوع لتانيث الفاعل وقرينة على التميز بين الفاعل والمفعول وبهذا يجل ما اشتهر بين الفضلاء

من ان التاء موضوعة لتانيث الفاعل فكيف يكون قرينة عليه واليضا ما ذكره الشارح قدس سره في خبر كان واخواتها من قوله بخلاف

المبتدأ والخبر فان الاعراب فيهما لا يصلح للقرينة مشعر بان الاعراب في خبر كان واسمها يصلح لان يكون قرينة وهو لا يلايم ما ذكره

قوله او مستكنا لا يخفى ان الكلام في بيان عارض يوجب تقديم الفاعل بعد ما صلح للتاخير والمستكن ليس كذلك **قوله** بشرط ان يكون

المفعول متاخرا عن الفعل لا حاجة اليه لان المقصود من كون الاولى ان يلي الفعل ومن انه قد يعمل ذلك بعارض الى الوجوب انه

لا يقع موقع الفاعل غيره من المتعلقات بطريق الاولوية او اصلا الا انه لا يتقدم على الفعل فالمثال المذكور خارج عن المبحث **قوله** او لشرط

توسطها بينهما لا يحتاج اليه على مذهب الاكثرين واليه يشير ظاهر لفظ المص وذلك لانهم لم يجوزوا التقديم المفعول الواقع بعد الا على الفاعل

لا بدون الا الانقلاب المقصود ولا معه لانك اذا قلت في ما ضرب زيد الا عمروا وما ضرب الا عمروا زيد فان اردت ان عمروا وزيد مستثنيان

والمراد ما ضرب احد احدا الا عمروا زيد اختل المعنى المقصود مع ان استثناء شيئين باداة واحدة بلا عطف غير جائز مطلقا عند الاكثرين لضعف

اداة الاستثناء اذ الاصل فيه الا وهي حرف فلا يستثنى بها شيئان وان جوزه جماعة وان اردت ان زيدا مقدم معنى وليس بمستثنى

وان المراد ما ضرب زيد الا عمروا فالمعنى لا ينعكس الا ان اكثر النحاة منعوا ان يعمل ما قبل الا فيما بعد المستثنى بها الا ان يكون معموله الواقع

بعد المستثنى المستثنى منه نحو ما جاءني الا زيدا احد او تابعا للمستثنى نحو ما جاءني الا زيد الظريف ومعمولا لغير العامل في المستثنى نحو رأيتك اذ لم يجئ الا المؤ

ضاحكا فما كان مذهب المص يوافق مذهب الاكثرين كما يشعر به اطلاق لفظه فالتقييد كما في الحواشي الهندية حيث قال او وقع

مفعولا بعد الا فقط بخلاف ما اذا وقع بعد الا ومعا اي كلاهما نحو ما ضرب الا عمروا زيد فانه جائز سواء قصد استثناء عمرو وتقديم الا عمروا

على الفاعل بقرينة او قصد استثناء امرين وتبعه الشارح قدس سره ليس على ما ينبغي وان كان يوافق ما ذهب اليه البعض فالتقييد ضروري لكن قول

الفاضل الهندي على قوله او وقع بعد الا اي مجردا الفاعل وقيل لا حاجة الى التقييد كما هو ظ عبارة المص مشعر بعدم العلم بمذهب المص

لا يقال ما ذكرت من عدم العلم بمذهب المص باطل كيف وقد قال بعض الفضلاء معترضا على ما نقلنا من الفاضل الهندي ان المص حكم بمنع

تقديم المفعول على الفاعل في نحو ما ضرب زيد الا عمروا مطلقا سواء قدم مع الا بان يقال ما ضرب الا عمروا زيدا او بدونه وصرح بذلك في العباب

حيث قال ابن الحاجب حكم بالوجوب في الصورتين فتقييد كلامه بقوله فقط لاخراج نحو ما ضرب الا عمروا زيد ليس كما ينبغي بل هذا كلامه لانا نقول

ما ذكره غير صحيح كيف وما في العباب ليس بصريح بل يدل عليه حيث قال واذا اردت قصر الفاعل على المفعول بالنفي والاستثناء فالاولى تقديم

الفاعل وفي عكسه الاولى تقديم المفعول وانه واجب مع انما لان التاخير ليس بخلافه ثمه اي بخلاف التاخير في ما ضرب زيد الا عمروا الان

كل ما وقع بعد الا من الفاعل والمفعول فالحصر فيه سواء اقدم مع الا على الآخر او لا وذلك لانك اذا اردت في ما ضرب الا عمروا زيد ان زيدا

مقدم معنى وان المراد ما ضرب زيد الا عمروا لم ينعكس المعنى واما اذا اردت ان زيدا وعمروا مستثنيان معا والمراد ما ضرب احد احدا الا عمروا

زيد اختل المعنى لان مضروبه ومضروبه صارت مختصة بزيد وكان المص لا يجوز ذلك لان استثناء شيئين باداة واحدة بلا عاطف غير جائز

مطلقا عند الاكثرين واما اذا قدم الواقع بعد الا على الآخر دون الا فينعكس وللتعليل الذي ذكره المص اختار التقديم في الصورة

الاولى وحكم بوجوبه في الصورة الثانية وابن الحاجب حكم بالوجوب في الصورتين قال ابن مالك حجة من منع تقديم المحصور مطلقا

حمل المحصر بالا على المحصر بانما الجري الحصر على سنن واحد هذا كلامه فتامل تجده شاهدا لنا لا للمعترض قوله فللتحرز عن الالتباس وكون

تقديم المفعول على الفعل في نحو موسى ضرب عيسى من قبيل الالتباس ثم عند من يرى كون الخبر الجملة خلاف الاصل كيف وهو من

قبيل جواز الوجهين لكون كل من الوجهين على خلاف الاصل فكيف تقتضي التحرز عن الالتباس المخل امتناع ذلك التقديم وجوازه

ثم عند من لم يره فذلك خلاف الاصل ولذا حكم الرضي بوجوب التاخير على ما عرفت فاندفع ما قيل لقائل ان يقول التحرز عن الالتباس

المخل يقتضي امتناع تقديم المفعول على الفعل في نحو موسى ضرب عيسى لالتباسه بالاسمية التي تخل بالمقصود وقد صرح بهذا القائل ايضا بجواز

الوجهين فيما اذا كان كل من الوجهين خلاف الاصل فتدبر قوله لانه من قبيل قصر الصفة قبل تمامها اذ المقصور فيما ضرب الا عمرو

زيد هو الضرب الصادر عن زيد لا مطلقا الضرب وفيما ضرب الا زيد عمرو هو الضرب الواقع على عمرو لا المطلق قوله سائلا عمن يقدم

به القيام اشارة الى الحكمة الباعثة على ترك المطابقة بين السوال والجواب وهي ان التردد انما هو في الذات لا في القيام فتقديره

الخبر لا يناسبه لانه يفيد التقوي بتكرير الاسناد وهو انما يحتاج اليه اذا كان التردد في الحكم وقوله وانما قدر الفعل اشارة الى مرجح

لتلك الحكمة والتقليل في الحذف اولى مطلقا فكيف اذا انضم الى ما ذكر فاندفع ما قيل في حذف الخبر حفظ المناسبة بين السوال

والجواب وفي حذف الفعل تقليل الحذف والثاني لا يعارض الاول فضلا عن ان يرجح عليه الا ترى انهم يرجحون رعاية المناسبة

على رعاية السلامة عن ان يحذف في باب الاضمار على شريطة التفسير هذا وقال السيد السند قدس سره ان السوال جملة اسمية صورة

وفعلية حقيقة بيان ذلك ان قولك من قام اصله اقام زيد ام عمرو ام خالد الى غير ذلك لا ازيد قام ام عمرو ام خالد وذلك لان

الاستفهام بالفعل اولى لكونه متغيرا فيقع فيه الاستفهام ولا بد الاختصار وضع كلمة من دالة اجمالا على تلك الذوات المفصلة

هناك ومتضمنة لمعنى الاستفهام ولهذا التضمن وجب تقديمها على الفعل فصارت الجملة اسمية في الصورة لعروض تقدم ما يدل

على الذات وفي الحقيقة هي فعلية فلذا يراد الجواب جملة فعلية على اصل السوال فالمطابقة حاصلة حقيقة ولم يترك ذلك التنبيه الا اذا منع

منه مانع كما في قوله تعالى قل من ينجيكم من ظلمات البر والبحر قل الله ينجيكم فان قصد الاختصاص ثمة اوجب تقديم المسند اليه واما قوله تعالى قال من

يحيي العظام وهي رميم قل يحييها الذي وقوله تعالى من خلق السموات والارض ليقولن خلقهن العزيز العليم فقد ورد على الاصل اذ لا مانع

فيهما هذا كلامه واعترض البعض عليه فقال وفيه بحث لما تقرر في باب الانشاء من ان المسئول عنه بالهمزة ما يليها فلو كان التقدير اقام

زيد لكان الشك في الفعل وليس كذلك بل في الفاعل فوجب ان يقدر ازيد قام ام عمرو فالسوال اسمية لفظا ومعنى انتهى اقول وفيه

انه انما يلزم الشك في الفعل ان كانت الهمزة فيه لطلب التصور وليس كذلك لانه لطلب التصديق على ما قرره قدس سره في بحث الانشاء

من ان القول بان الهمزة في اقام زيد ام عمرو وازيد قام ام عمرو لطلب التصور مبني على الظاهر وفي الحقيقة لطلب التصديق اذ السائل تصور المسند والمسند

اليه بوجه وبعد الجواب لم يزد على تصورهما شيء بل بقي على ما كان فالتصديق الحاصل قبل السوال هو الثبوت لاحدهما مطلقا والمطلوب

به هو الثبوت لاحدهما معينا الا انه لما كان التغاير بين التصديقين باعتبار تعين المسند اليه في احدهما وعدم تعينه في الآخر وكان

حصل التصديق حاصلا توسعوا فحكموا بان التصديق حاصل والمطلوب هو تصور المسند اليه والمسند هذا ما ذكره قدس سره وبقي ان قوله

٨٥

وذلك لان الاستفهام بالفعل اولى لكونه متغيرا فيقع فيه الابهام لايخلو عن خدشة لانه ان اراد انه بالفعل اولى وان لم يكن المسئول عنه الفعل فهو ممنوع كيف وهو يستلزم كون دخوله على الاسم في قوله تعم وما انا بمنبيك غير اولى واللازم باطل فالملزوم مثله وان اراد انه بالفعل اولى اذا كان الفعل المسئول عنه فهو مسلم لكن الاستفهام فيما ذكر ليس لطلب التصور بل لطلب التصديق وهو لا يستلزم كون اصل من قام اقام زيد ام عمرو ولايقال لعل ذلك مبني على الظاهر وتوسيع التوهم لانا نقول البناء عليه يستلزم ان يكون اصل من قام ازيد قام لان المجهول خصوصية المسند اليه فيكون نظير قولهم اوليس في الاناء عسل لا خصوصية المسند حتى يكون اصله اقام زيد ويكون نظير قولهم افي الخابية دبس ام في الزق والا لكان اصله اقام زيد ام قعد وانه قدس سره قرر في بحث الانشاء ان كلمة من مختصة لطلب التصور ليس لطلب التصديق اصلا وبين وجه ذلك هناك وقد ذكره ان معنى من قام وقام زيد ام عمرو ويلزم منه اما القول بعدم اختصاص كلمة من لطلب التصور او القول بكون كلمة ام المتصلة لطلب التصور حقيقة **قوله** نحو قول الشاعر هو ضرار بن نهشل على ما وقع في المطول وفي الرضي البيت لحارث بن نهشل وفي المنهل قول ام ضرار بن نهشل **قوله** ليبك قال الرضي يقال بكيته اي بكيت عليه بحذف حرف الجر لكثرة الاستعمال وليس بقياس **قوله** بقرينة السوال المقدر المدلول عليه بلفظ الفعل المبني للمفعول لانه يلتبس الفاعل او على السامع فيسال عنه كانه لما قال ليبك سال سائل من يبكيه **قوله** متعلق بضارع وان لم يعتمد على شيء لان الجار والمجرور يكفي بحة الفعل كذا ذكره الرضي **قوله** اي في كل موضع حذف الفعل ثم فسر رفع الابهام الناشي من الحذف فانه لو ذكر المفسر لم يبق المفسر مفسرا بل صار حشوا لايخفى ان كثيرا من مواضع حذف الفعل لايصدق عليه هذا القانون الكلي مع انه من جزئياته اذ حذف الفعل فيه جوبا قياسا كالمواقع المبينة في اول المنصوبات التي حذف فيها الفعل الناصب للمفعول المطلق نحو ما زيد الا سيرا وزيد سيرا سيرا وغير ذلك اذ لم يفسر الفعل المحذوف فيها بما لو ذكر المفسر لم يبق المفسر مفسرا بل صار حشوا بل لم يفسر اصلا بل فيها قرينة واقامة شيء مقام المحذوف مما لو ذكر الفعل المحذوف معه لصير شيئا لغوا كالا والتكرار في المثالين المذكورين اذ لا لغوية في قولنا ما زيد الا يسير سيرا وزيد يسير سيرا سيرا وايضا قوله تعم ولو انهم صبروا من جزئيات القانون المذكور مع انه لا يصدق عليه اذ لم يفسر المحذوف بما لو ذكر المفسر لم يبق المفسر مفسرا بل صار حشوا اذ لا حشو في قولنا ولو ثبت انهم صبروا الا ان يقال وجوب حذف الفعل قياسا نوعان نوع حذف فيه الفعل واقيم شيء مقامه ونوع حذف فيه الفعل ثم فسر بما لو ذكر المحذوف لصار المفسر حشوا كالاية المذكورة وامثاله نحو لو انتم تملكون خزائن رحمة ربي والمقصود بالبيان فيما نحن فيه الثاني لا الاول وقوله تعم ولو انهم صبروا والجعل من القسم الاول لا من الثاني كاجعل النحاة منه وعلى هذا فالصواب ان يقال ثم فسر بما الا ان هذا التوجيه لايلائمه قوله لان مفسره قائم مقامه مغن عنه لاشعاره بقيام المفسر مقام الفعل فلا يصح المقابلة وقوله لعدم قيام ما يؤدي مؤداه في مقامه كالمفسر فيلزم في الكلام استدراك **قوله** ثم فسر اي ذكر بعد الحذف مفسر قال الرضي ومفسر الفعل المقدر اما فعل صريح كما مر او حرف يؤدي معنى الفعل مثل ان الموضوعة للثبوت والتحقق فهي اذن دالة على ثبت وتحقق والتزم ان يكون خبرها فعلا ليكون ان مشعرا بمعنى الفعل المقدر وخبرها في صورة ذلك الفعل اعني الفعل الماضي فيكونان معا كالفعل الصريح المفسر وذلك ابدا فتقدير الاية وان استجارك احد من المشركين استجارك الصواب ان استجارك احد من المشركين **قوله** وهذا الحذف واجب الوجود القرينة وقيام شيء مقامه وهذا هو المراد بوجوب الحذف لا قيام ما يؤدي مؤداه في مقامه والا لكان الحذ

قوله لعدم قيام ما يؤدي مؤداه في مقامه اذ القائم مقام الفعل والفاعل هو لفظ نعم ولا في الجملة الجملة الجوابية التابعة والسابقة

يجب ان يودي مؤداه وفيه ان كون القائم مقام الفعل والفاعل مشروطا بما ذكر ثم كيف ولو كان كذلك لما قال النحاة بوجوب الحذف في نحو انا زيدا لاضربه او انا زيد سيرا او زيد سيرا سير العدم افادة قائم مقام الفعل بافادة اذ القائم في الاولين الا وانما على ما صرح به في المفصل وغيره وفي الثالث التكرار صرح في الايضاح بان التكرار نائب مناب الفعل بالاتفاق في مثل زيد سيرا سيرا وتوكل الطريق الطريق واللازم ابطال قولهم لوجوبه في هذه المواضع لقيام القرينة وسد الا وانما والتكرار مسد الفعل فالملزوم مثله وايضا قال الرضي في بحث حروف الشرط في انا زيد قائم وحصل ايضا من قيام جزء الجزاء موضع الشرط ما هو المتعارف عندهم من شغل حيز واجب الحذف لشيء آخر ومعلوم ان جزء الجزاء القائم مقام الشرط لا يفيد ما افاده الشرط وبهذا ظهر ان ما ذكره بعض الافاضل على قوله لعدم قيام ما يودي مؤداه ونقض ذلك بمثل لولا زيد لكان كذا فانه وجب فيه حذف الخبر مع عدم قيام ما يودي مؤداه في مقامه ويمكن دفعه بان حذف الفعل لا يكون واجبا بدون ما يودي مؤداه بخلاف الخبر فانه يجب بالتزام الغير موضعه ليس على ما ينبغي

قوله ليكون الجواب مطابقا للسوال والمطابقة مطلوبة فلا تترك بلا مانع بخلاف ما اذا منع منه مانع كما في جواب من قال كما عرفت فاندفع ما قيل فيه انه ينبغي ان يكون الجواب عن السوال السابق وهو قوله من قال جملة اسمية ليحصل التطابق وحسن التاكيد في جواب المتردد ولا يجب كون الجواب جملة اسمية لجواز الاتيان بالفعلية موكدا فاعليه وايضا في جواب المتردد وحسن التاكيد وهذا يحصل من الجملة الاسمية دون الفعلية ليس على ما ينبغي لانه ان اراد ان التاكيد لا يحصل بدون الاسمية كما هو الظاهر فهو ممنوع وان اراد ان نفس الفعلية ليس بموكد كالاسمية فهو ليس بمفيد وانما يفيد لو لم يجز الاتيان بالفعلية موكدا وهو ممنوع قوله بل العاملان في المفصل المعروف من كلام النحو بين تقييد العاملين بكونهما من قبيل الفعل او شبهه ونقل ابن الحاجب عنهم في شرح المفصل خلاف ذلك فقال وقالوا في لعل وعسى زيدا ان يخرج انه على اعمال الثاني لعدم صحة لعل زيدا ان يخرج وذلك يستلزم حذف معمولي لعل للقرينة وقالوا واعمل الاولى فقيل لعل وعسى زيدا خارج وليس بواضح اذ لا يقال عسى زيد خارج وهو ايضا يستلزم حذف منصوب عسى قلت وفيه نظر لان خبر لعل تقترن بان كثيرا فكيف يجب عند اعمال الاول ان يقع خارج واي محذور في حذف منصوب عسى هذا كلامه وقال الفاضل الهندي في الارشاد واتفقوا على ان لا يعمل من الحرفين المتنازعين ان لم يختلفا عملا الا احدهما بالغاء الآخر وعلى ان يعمل الجار واللفظي لفظا وغيره والمعنوي محلا وكفى في ذلك بترجيح الجار بالاختصاص واللفظي بالظهور فان الراجح حقيق بالعمل الراجح وبحسبك هذا هذا كلامه ولا يخفى عن مناقشة لان معنى التنازع عندهم ان يعمل في المتنازع فيه وهو في مكانه كل واحد من المتنازعين على سبيل البدل والمجرور مع كونه متصلا بالجار لا يصح ان يعمل فيه كفى على قياس ما قالوا في المضمر المتصل بالفعل ولان الابتداء هو كونهما مجردين للاسناد وهو لا يوجد مع اللفظي فكيف يتنازعان قوله ظاهرا في الحواشي الهندية مفعول تنازع من باب تجاذبنا الثوب اقول قوله من باب دفع لما يتوهم ان التفاعل لازم فكيف يقتضي المفعول فقال كونه لازما ليس على الاطلاق بل اذا كان منقولا من فاعل المتعدي الى واحد كتضارب المنقول من ضارب المتعدي الى واحد فانه لازم اما اذا كان منقولا من فاعل المتعدي الى اثنين فانه يتعدى الى واحد كتجاذب المنقول من جاذب المتعدي الى اثنين حيث يقال جاذبته الثوب ولفظ الكتاب من هذا القبيل فيتعدى الى واحد قوله اذ هو اي الفعل الاول يستحقه اي كل واحد من المتقدم والمتوسط ويطلبه بلا معارض لانه لما ذكر ان قبل ذكر الثاني تعين معمولا قبل ذكره فبعد ذكره لا يبقى مجال التنازع قوله نحو لا تتصور تنازعهما في المضمر المتصل وكذا في المجرور المتصل نحو كفى بالله لانه مع كونه متصلا بالجار لا يصلح ان يعمل فيه كفى على سبيل البدل

91

حتى يتصور التنازع وكذا في ان زيدا قائم اذ لا وجه للمعنوي مع اللفظي كيف وهو تجريد الاسم عن العوامل اللفظية للاسناد ولو سلم
لا يصلح عمل المعنوي فيه مع وقوعه في ذلك المنع وهو بعد اللفظ مع انهم قالوا بالتنازع فيهما على ما عرفت **قوله** واما الضمير المنفصل الواقع
بعدهما اي بعد الفعلين لكن لا مطلقا بل بشرط كونه واقعا بعد الا كما يدل عليه المثال والدليل وصرح بذلك صاحب اللباب ايضا حيث
قال وان كان الاسم الموجه اليه مضمرا منفصل سواء كان مرفوعا ومنصوبا واقعا بعد الا فالحذف ليس الا فاندفع ما قيل هذا منقوض بمثل
اقائم ام قاعد انت فان قائما وقاعدا تنازعا في انت ويمكن قطع التنازع بالاضمار على مذهب الكوفية والبصرية بلا كلفة على ان
قوله يمكن قطع التنازع بالاضمار على مذهب الكوفية ثم كيف وهم يوجبون كون الضمير مبتدأ لانهم لا يجوزون انفصال الضمير في الصفة
ووافقهم المصرح بل حكي في اماليه الاجماع على ذلك ثم قال ولا يخفى عليك ان قائما مع استتار فاعله هنا مبتدأ في الكلام حتى يكون خبر له
نحو صفة واقعة بعد حرف الاستفهام رافعة لغير الظاهر فينتقض به حد المبتدأ اقول قد عرفت انه لا انتقاض على مذهب الكوفية وكذا على مذهب
البصرية ايضا فانهم جوزوا الانفصال في الصفة بلا باعث فيحتمل ان يحكموا بوجوب الانفصال في هذا التركيب لباعث حفظ القاعدة و
هذا ان سلم وقوع مثل هذا التركيب في كلام العرب والا فلا نقض بالمصنوع لان مادة النقض يجب ان يكون موجودة واندفع
ايضا ما قيل ينتقض بنحو ما ضارب ومكرم انا فان الانفصال فيه جائز لجوازه فيما اذا اعتمد الصفة على همزة الاستفهام او حرف النفي
صرح به الرضي وعليه قوله اراغب انت وطريق قطعه ايضا جائز على مذهبهما فانه يقطع بايراد الضمير المنفصل فيقع ما ضارب هو
مكرم انا وقع كل من الصفتين مبتدأ من القسم الثاني رافعا لظاهر او ما يجري مجراه من الضمير المنفصل اذ عدم تصور قطع التنازع بما هو طريق
القطع عندهم في الضمير المنفصل ليس مطلقا بل بعد الا كما عرفت ومادة النقض ليس كذلك على ان قوله وطريق قطعه آه ليس بصحيح لما
عرفت **قوله** لكن لا يمكن قطعه لان الملغى ان كان هو الاول واضمرت فيه ضميرا مطابقا للتنازع فيه كان بدون الاضمار هكذا ما ضربت
وما اكرمني الا انا فيصير الضرب منفيا عن التنازع بعد ما كان مثبتا له وان كان الاضمار في الملغى بالا قلت ما ضرب الا انا وما اكرم الا انا فلا
يمكن اتصال الضمير مع الفصل بالا فلا يكون من باب التنازع الذي التزمه البصريون لان الملغى في باب التنازع اما ان يكون خاليا من العمل
في المتنازع في نائبه اعني الضمير كضربت واكرمني زيد وكذا ضربت واكرمت هند عند الكسائي او يكون فيه نائبه عن المتنازع اعني الضمير في نحو ضرباني واكرمت
الزيدين فيظهر كونه ملغى وكون الآخر هو المعمل ولا يظهر في الا انا الذي بعد ما ضرب نيابة عن الا انا الذي بعد ما اكرم كما ظهرت في الف ضرباني نيابة عن الزيدين
في قوله ضرباني واكرمت الزيدين فلا يظهر كون ما ضرب ملغى وكون ما اكرم معملا اذ كل منهما من الفاعل مثل الآخر على السواء هذا كلام الرضي وبه ظهر ان ما ذكره صاحب
المنهل من قوله اقول الممتنع هنا انما هو الاتيان بالضمير المتصل لما يترتب عليه من فساد المعنى واما المنفصل فلا فساد مع الاتيان به فهلا قيل ما ضرب
الا انا وما اكرم الا انا فيه فساد وان قول الشارح قدس سره وهو اضمار الفاعل في الاول آه بيان لطريق القطع عندهم فيما اقتضى
الملغى الفاعل لا مطلقا والا فطريق القطع عندهم ليس منحصرا في الاضمار كما يشير اليه قوله ما يكون بل حذف المفعول ايضا طريق القطع
عندهم وان الاضمار فيه ليس بمعنى الاستتار بل بمعنى الاتصال فقوله لانه حرف لا يصح اضماره ليس على ما ينبغي **قوله** ومراد المصنف
بالتنازع ما يكون يشير الى وجود تنازع لا يكون طريق قطعه اضمار الفاعل وهو ما طريق قطعه حذف المفعول فاندفع ما قيل فيه بحث
لانه يخرج منه مثل ضربت واكرمت زيدا عن هذا البحث لان اضمار الفاعل للقطع غير متصور وكانه اراد اضمار الفاعل وحذف المفعول
قوله خصصه بالاسم الظاهر وفيه ان طريق القطع كما لا يجري في مطلق المضمر لعدم جريانه في المنفصل المرفوع بعد الا كذلك لا يجري في مطلق الظاهر لعدم

٩٣

بجميع ما فى الثالث الواقع بعد الا الآن ليقع الاضمار بحيث يكون نائبا عن التنازع لا يتصور فى ما ضرب واكرم الا انا ويتصور فى
الثالث حيث يمكن ان يقع ما قام الا هو وما قعد الا زيد فافترقا الا انه لم يستعمل مثله فى كلامهم بل المستعمل ما قام وما قعد الا زيد صرح
به الرضى وفيه انه لو كان كذلك لثبت فى كلام العرب حذف الفاعل بلا سد شئ مسده ولا معنى للانكار على تجويز الكسائى
حذف الفاعل وقد قال السيد السند قدس سره فى شرح المفتاح وتجويز الكسائى حذف الفاعل مردود وتركيب ما ضرب
واكرم الا انا لم يوجد فى كلام العرب فلم يعتد به وان حمله الجمهور على حذف الفاعل وقال العلامة التفتازانى فى شرح
المفتاح واما ما جوزه الكسائى من حذف الفاعل فى باب التنازع والجمهور فى مثل ما ضرب واكرم الا انا فلم يوجد فى كلام
العرب وهو يشعر بعدم وجدان ما قام وما قعد الا زيد فى كلام العرب وبالجملة ان ثبت ذلك فى كلامهم ثبت حذف الفاعل
ايضا فقد حذف الفاعل فى نحو اسمع بهم وابصر والفصل حيث حذف بهم وهو فاعل عند سيبويه ونحو اضرب حيث حذف الفاعل
وهو انت وغير ذلك والجواب بان الامثلة المذكورة من باب تقدير الفاعل لا من باب حذفه نسيا والمحذوف
فى باب التنازع محذوف نسيا منسيا ليس بشئ لانه لما ثبت ما قام وما قعد الا زيد فى كلام العرب ثبت حذف الفاعل نسيا
نسيا لانه من باب التنازع على ان كون المحذوف فى باب التنازع منسيا هم كيف وفيه اقتضاء ولذا وقعت المنازعة بينه وبين
عامل فى معمول بعدها بمجرد حذف المعمول لا يرفع الاقتضاء والعجب من هذا المجيب انه صرح بان التنازع فى القلب واما بعد التركيب
فلا تنازع اذ كل يستوفى معموله من مضمر او محذوف او مذكور والعجب من هذا المجيب انه جعل نحو ما ضرب واكرم الا انا من باب
تقدير الفاعل وهو اعتراف منه بتقدير الفاعل فى باب التنازع لان هذا التركيب منه الا ان يقع هذا بناء على ان هذا التركيب
ليس من باب التنازع قوله واما التنازع الواقع فى الضمير المنفصل مما لا حاجة اليه والصواب ان يقال على مذهب الكسائى
فانه يقطع بالحذف وعلى مذهب الفراء فانه يعملان معا عنده يقطع بالحذف على ما هو دابه وعلى مذهبهم عند اعمال
الثانى واقتضاء الاول الرفع بالضرورة وعدم تصور القطع بما هو طريقه عند اعمال الاول واقتضاء الثانى
الرفع قوله فيعملان معا الاولى ترك الفاء هذا الظاهر يشعر بالتشريك مطلقا مع ان المنقول انه انما يشترك اذا اعمل الثانى واقتضى
الاول الرفع واما اذا اعمل الاول واقتضى الثانى الرفع فانما الحذف لعدم تصور القطع بما هو طريق القطع قوله واما على مذهب
غيرهما الى آخره مما لا حاجة اليه والتقرير الحسن ما ذكره السيد السند قدس سره فى حاشية المتوسط واما الضمير المنفصل الواقع بعد الا
نحو قولك ما ضرب واكرم الا انا ففيه تنازع فعلى مذهب الكسائى يقطع بالحذف وعلى مذهب الفراء يعملان معا واما على مذهب
غيرهما فلا يمكن قطعا اذ لا يتصور اضماره مع الا ولا بد ونه لفساد المعنى قوله وليس هذا قسما ثالثا من التنازع المذكور قيل لانه
تنازع فى ظاهر واحد كما يدل عليه افراد ظاهر وتنكيره وفيه وقيل لان المقسم فى كل قسم مقيد بالوحدة فكانه قال التنازع من حيث
انه قسم واحد يكون فى الفاعلية وقد رد هذا القائل على الاول بانه يلزم خروج المثال المذكور عن بحث التنازع لانه ليس تنازعا
فى ظاهر واحد بل فى اثنين اقول فى التوجيهين بحث لان كلام الشارح قدس سره مبنى على ان قوله او فى الفاعلية والمفعولية
شامل لنحو ضرب واهان زيد عمروا ولذا قال وذلك يكون على وجهين ثم قال فقوله تختلفين تخصيص بهذه الصورة بالارادة
والتوجيهان المذكوران مبنيان على عدم شموله فلا يجوز توجيه كلام الشارح بهما لانهما مبنيان على ذلك فلان معنى الكلام على

هذا يكون هكذا فقد يكون تنازع الفعلين في ظاهر واحد بعدهما في الفاعلية والمفعولية وقد يكون تنازعهما في ظاهر واحد بعدهما
في الفاعلية والمفعولية وقد يكون التنازع من حيث انه واحد في الفاعلية آه وظاهر انه يخرج المثال المذكور وقوله وفي الفاعلية
والمفعولية فقوله مختلفين للتصريح بما علم ضمنا التخصيص المقابلة بين هذا القسم والقسمين الاولين لا لما ذكره الشارح قدس سره
وبالجملة ان اعتبر مرجع الضمير في قوله فقد يكون التنازع مطلقا يكون قوله في الفاعلية والمفعولية شاملا للصورتين احدهما الغير
قسما ثالثا فلا بد من قوله مختلفين لتعيين ما هو المقصود منهما وان خص بما ذكر لم يكن ذلك القول شاملا للمثال المذكور فلا حاجة الى قوله
مختلفين في تعيين المقصود بل ذكره حاشي آخر وبما ذكرنا ظهر ان ما اورده الثاني على الاول وارد على الثاني ايضا قوله التخصيص
هذه الصورة بالارادة وجعلها منفردة بالارادة فالباء داخلة على المقصور قال مختلفين في الاقتضاء بحيث لا يتفقان في متعلق
الاقتضاء اذ هو الفرد الكامل والمطلق ينصرف الى الكامل قوله وذلك لا يتصور آه وذلك بديهي فالمنع عليه مكابرة محض فلا يندفع
ما قيل منع ذلك مستندا بانه يجوز اقتضاء الفعل الاول فاعلية احدهما ومفعولية الآخر والفعل الثاني بالعكس من ذلك فهما بحسب الاقتضاء
مختلفان قوله وذلك اي مثال القسم الثالث يتصور على وجوه كثيرة بان يكون الفعلان من جنس الفعل الاول من المثال
الاول وان يكونا من جنس الثاني منه وان يكون الاول من جنس الاول والثاني من الثاني منه وان يكون الاول
من الثاني منه والثاني من الاول لكن الامثلة الاربعة بمنزلة مثال واحد اذ الرافع في الكل مقدم على الناصب قوله وغير ذلك
بان يعكس الاربعة الامثلة بتقدم الناصب على الرافع وهذه الاربعة ايضا بمنزلة مثال واحد فهذا القسم في الحقيقة على قسمين قوله
لقربه اي لقرب الفعل الثاني من المعمول والقرب مرجح ان لم يكن الاول مبطلا للثاني مغير المعناه فلا يرد نحو ان لم تأتني اكرمك ولم يكن الثاني
على خلافه وضعه واصله بخلاف نحو والعمران ابتني قال الرضي ولا استدلال فيه للكوفيين على ان اعمال الاول في باب التنازع
اولى لان الاول وان كان ابعد من الثاني الا ان هذا البعيد يقوى بالقصد الذي هو حقه واصله والقريب ضعيف بالتوسط الذي هو خلاف
وضعه واصله وجاز عليها بالنظر الى ضعف القسم في نفسه كما ذكرنا ان يرجح الشرط واذا تقدم الشرط على القسم وجب اعتباره لتقويه
بالتصدر مع كونه في الاصل اقوى من القسم وقد ذكر ان اصلهما التصدر كالاستفهام لتأثيرهما في الكلام معنى لكن تأثير القسم في معنى الجواب
اقل من تأثير الشرط في جوابه لكن القسم مؤكد للمعنى الثابت فيه فهو كالزائد الذي يتم معنى الكلام بدونه وهذا الشرط مؤثر في جزائه معنى وبلوغه
هذا الكلام وبهذا ظهر ان ما قيل وليس القسم واداة الشرط في مرتبة لان القسم اقوى في اقتضاء التصدر ليس على ما ينبغي وقيل القرب مرجح عند
مساواة القريب والبعيد في القوة والضعف اما اذا كان احدهما فعلا والآخر شبه الفعل فلا شك ان اعمال الاول اولى لقوته مقدما
او مؤخرا اقول وفيه بحث لانه لو كان كذلك لكان اعمال الاول اولى لقوته في قتل والاما عملوا انا وانتم بغاة فجعل بغاة خبرا ناسخ ان سيبويه
قال انه للثاني كما في قوله نحن بما عندنا وانت بما عندك راض والرأي مختلف ومما يؤيد ما ذكرنا جوابهم عما قيل لهم اعمل الاول في قوله ولو ان
وقياسها الغريب بانه ليس من باب التنازع بل محمول على التقديم والتأخير ورده المجيب بان الاول اقوى بانه غير مطرد قوله الاخبار
عن الاضمار قبل الذكر اذ للاول تقدم على الثاني وذلك لان المتنازعين لا بد من ارتباطهما حتى لا يجوز قام قعد زيد والرابط الغالب
والواقع في الاستعمال يكون اما بالعاطف كما في قام وقعد اخواك او عمل اولهما في ثانيهما نحو وانه كان يقول سفيهنا او كون ثانيهما جوابا
للاول اما جواب الشرط نحو تعالوا يستغفر لكم رسول الله ونحو آتوني افرغ عليه قطرا او جواب السؤال نحو يستفتونك قل الله يفتيكم

في الكافية صرح به صاحب المغني فاندفع ما قيل هذا انما يتم اذا كان رتبة الفعل الاول التقديم على الثاني وذلك غير مسلم **قوله** لجواز الاضمار

قبل الذكر في العمدة بشرط التفسير اي بشرط ان يجيء بعده مفسر سواء كان المقصود منه مجرد التفسير للضمير كما في نعم رجلا زيدا والتفسير مع كونه فاعلا او مفعولا

او بدلا او غير ذلك كما فيما نحن فيه فان زيد في ضربني واكرمني زيد وفي ضربني واكرمت زيدا عين مفسر مع كونه فاعلا او مفعولا كما ذكر

في كلامه ذكر عند قول المص وامتنع ضرب غلامه زيدا انما لم يجز لان غلامه فاعل وفصل الفاعل ان يلي الفعل فهو متقدم على زيد لفظا واصلا

فيكون الضمير قبل الذكر ولا يجوز ذكر ضمير مفسر بما بعده الا في الضمير الشان لغرض تفخيم الشان بذكره مبهما ثم مفسرا ليكون اوقع في النفس

وليس هذا الغرض مقصودا فيما نحن فيه او في الضمير الذي يجيء المفسر فيما بعده منصوبا على التمييز لان ذلك المنصوب لا يجيء به الا لغرض

رفع الابهام فلا يلتبس بخلاف زيدا في مسئلتنا فانه يجيء به ليكون مفعولا لا لكونه للتمييز فقط هذا كلامه وهو يقتضي امتناع الاضمار قبل

الذكر فيما نحن فيه كما في ضربته واكرمني زيدا او قد حصر ذلك على سبيل منع الخلو في الموضعين فيما يصدق عليه واحد من الموضعين يجوز فيه الاضمار

قبل الذكر سواء كان عمدة او فضلة كنعم رجلا زيد وربه رجلا وكقوله تعالى فسواهن سبع سموات حيث قال الزمخشري الضمير في فسواهن مبهم

سبع سموات تفسيره كقولهم ربه رجلا وقيل راجع الى السماء والسماء في معنى الجنس مرجع وقيل جمع سماء والوجه العربي هو الاول وما لا فلا وكما لا

يصدق واحد من الموضعين على ضربته واكرمني زيدا لا يصدق على ضربني واكرمني زيد الا ان يقال حذف المفعول جائز فيحذف لئلا يلزم

من ذكره ارتكاب امر ممتنع بخلاف حذف الفاعل فانه ممتنع على ما زعموا فيختار الاضمار الممتنع للضرورة وفيه انه هذا لا يستلزم الجواز الا ان

يقال المعنى بالجواز اختيار امر ممتنع للضرورة لا يقال يلزمهم اختيار الاضمار قبل الذكر في باب حسبت لامتناع حذف احد مفعوليه لانا نقول

لا نسلم امتناع الحذف على ما عرفت ولو سلم قلنا انه لما كان غير مطرد في جميع المفاعيل لم يعتد بهذا واعلم ان الحصر المذكور منقوض بما ذكر صاحب المغني

حيث قال السادس من المواضع التي يعود الضمير فيها الى ما تأخر لفظا ورتبة ان يكون مبدلا منه الظاهر المفسر له كضربته زيدا قال ابن عصفور

اجازه الاخفش ومنعه سيبويه وقال ابن كيسان هو جائز باجماع نقله عنه ابن مالك هذا كلامه اذ ثبت منه ذكر ضمير قبل الذكر في غير الموضعين المذكورين

لا يقال ليس المراد من كون المفسر تمييزا كونه تمييزا بل كونه لمحض التفسير وزيد في المثال المذكور لمحض التفسير لانا نقول ليس الامر كذلك بل تفسير مع كونه بدلا

ايضا قال الثالث ان يكون مخبرا عنه فيفسره خبره نحو ان هي الا حياتنا الدنيا **قوله** كما هو مذهب البصريين الاولى كما هو مختار البصريين كما قال

فيما سيأتي كما هو مختار الكوفيين اذ قوله اضمرت الفاعل في الاول لا يترتب على المذهب بل على المختار **قوله** للزوم التكرار بالذكر اي بذكر

الاسم الذي وقع بعد الفعلين بعينه بعد الاول وهو من حيث هو قبيح عند الكل فضلة كان او عمدة بخلاف الاضمار بشرط التفسير فانه عند المجوزين

جائز بلا قبح فاختياره سالم عن القبيح فاندفع ما قيل من كون ذلك اشنع من الاضمار تامل بل نقول لا تكرار بالحقيقة لان كلا وقع طرف

الاسناد **قال** على وفق الظاهر على الاطلاقة نظرا الى المتن وكلام الشارح قدس سره حيث قيد الفعل في الثاني والاول غير محتاج

الى التقييد بان هذا فيما لم يستو فيه المذكر والمؤنث نحو اجرح وقتيل منه فانه لا يضمر على وفق الظاهر بل يضمر مفردا مذكرا لا غير كما قيل فانه غير داخل

في الحكم والمصدر الذي اريد به معنى الصفة يجوز فيه اعتبار الاصل واعتبار الحالة المنتقلة اليها صرح به الرضي في مباحث الجمع فلو وقع

هذا المصدر بعد الفعلين يجب رعاية الحالة المنتقلة اليها رفعا للالتباس اذ لا يعلم على تقدير الافراد ان الفعلين صدرا من الواحد او الاثنين

او الجماعة فلا حاجة الى التقييد لاخراجه ايضا نعم لا يصح تانيث هذا المصدر على ما صرح به الرضي ايضا في ذلك المبحث فيحمل على الاغلب قوله وتانيثا

قوله والضمير يجب ان يكون موافقا للمرجع لانه عبارة عنه ولا يتم الاستدلال على جواز المخالفة بين الضمير والمرجع بقوله ان كانت الا واحدة

٩٥

حيث افرد الضمير الراجع الى الاولاد المذكورة فى قوله تعالى يوصيكم الله فى اولادكم للذكر مثل حظ الانثيين فان كن نساء فوق اثنتين فلهن ثلثا ما ترك وان كانت واحدة اذ كون الآية الكريمة من قبيل ما ترك فيه المطابقة لعدم الالتباس ثم كيف وضمير جمع المونث والمذكر غير العاقل فعلت وفعلن الثانى نظر الى اللفظ والاول لتاويل الجمع بالجماعة فكما ان الجماعة مفرد مونث كذا ضمير فعلت صرح به الرضى فضمير كانت راجع الى الاولاد بعد التاويل بالجماعة لا قبلها حتى يكون من قبيل ترك المطابقة نعم قول النحاة الضمير افراده بين المرجع والخبر فرعاية الخبر اولى يشعر بعدم الوجوب الا ان يقال القائل بالوجوب لا يقول به والتاويل بالمذكور فى كلما رجع الضمير المفرد الى المثنى وبان صح ا فى رجوع ضمير المذكر الى المونث وغير ذلك الى ما عليه العلماء يشعر بالوجوب الا ان يقال القائل بعدم الوجوب لا يقول به والتحقيق ان يكون المخالفة لوجود المعارض وهو وجوب مطابقة الخبر والترجيح له لانهم قالوا رعاية الخبر اولى فجواز المخالفة لمعارض لا يدل على جوازه فيما ليس له معارض

قوله لا يجوز حذف الفاعل قدم ماله وعليه قوله وقيل روى عنه تشريك الرافعين قال الرضى فقل المصرح عن الفراء منع اعمال الثانى ان اقتضيا الاول الفاعلية وقال انه يوجب اعمال الاول فى مثل هذا والنقل الصحيح عن الفراء فى مثل هذا ان الثانى ان طلب ايضا الفاعلية جاز ان يعمل فى التنازع فيكون الاسم الواحد فاعلا للفعلين لكن اجماع المشهورين التابعين على انه واحد يدل على فساده وهم يجوزون عوامل النحو كالمؤثرات الحقيقية وجاز ان تاتى بفاعل الاول ضميرا بعد التنازع نحو ضربنى واكرمنى زيد هو وان طلب الثانى المفعولية مع طلب الاول الفاعلية تعين عنده الاتيان بالضمير بعد التنازع نحو ضربنى واكرمت زيدا هو هذا كلامه ويمكن حمل العبارة على الصحيح من غير تكلف بان يقدر وجاز اى الاعمال المذكور المترتب عليه اضمار الفاعل فى الاول خلافا للفراء فانه لا يجوز عنده الاعمال المذكور حيث لا يقول بالاضمار فى الاول بل يقول بتشريك الرافعين فى التنازع او الاتيان بالضمير بعده قوله لو ذكر اى لو ذكر المذكور بعد الفعلين لعينه بعد الاول وعن الاضمار قبل الذكر فى الفضلة وهو ممتنع فى الفضلة مطلقا على ما عرفت قال ان استغنى عنه اى ان جاز حذفه نحو ضربت واكرمنى زيد ولا تقول ضربته واكرمنى زيد وقال المالكى يجوز ذلك على قلة قوله لانه لا يجوز حذف احد مفعولى باب حسبت قال العلامة التفتازانى فى حواشى الكشاف قد اشتهر فيما بين النحاة امتناع الاقتصار فى باب علمت على احد المفعولين وقد ورد الحذف على قلة فقيل المراد بالاقتصار الترك بحيث لا ينوى ولا يقدر وقيل الجواز مذهب الاخفش والمنع مذهب سيبويه هذا كلامه قوله خالف المرجع قال الرضى جاز مخالفة الضمير للمرجع اذا لم يلتبس المخالفة نحو قال الله تعالى فان كانت واحدة وقبله فان كن نساء والضمير للاولاد فالاضمار قد يأتى على المعنى المقصود فيجوز حسبنى وحسبتهما اياها الزيدان منطلقا والمخالف العود اليه مفردا مراعاة للمسند اليه هذا كلامه وقد مر الكلام عليه قوله الا اذا لاحظت المفعول فيه ان الفعلين يقتضيان يمنع هذا الملاحظة اذ الاول يقتضى مفعولا مفردا ليكون محمولا على الاول والثانى يقتضى مفعولا مثنى محمولا على الاول وتاويل الاول بكل واحد ليس بشىء اذ قطع التنازع ح لا يكون لمجرد جعل الواقع بعدهما معمولا لاحدهما والاضمار او الاظهار او الحذف فى الآخر وكذا ان جعل المفرد الواقع بعدهما معمولا للفعل يقتضى مثنى يجعله مثنى على ما قيل بناء على ان الافراد ليس للازم للواقع قوله لاستلزامه بل لانه لا يصح عدم طلب قليل المال على طلبه لان الشرط ملزوم والجزاء لازم فيلزم استلزام الشىء لنقيضه وهو باطل ويلزم تعليل انتفاء عدم طلب قليل المال فى الخارج بانتفاء نقيضه وهو ايضا باطل قوله لان لو يجعل لانه للدلالة على ان انتفاء الجزاء فى الخارج بسبب انتفاء الشرط فيصير المثبت منفيا والمنفى مثبتا لان نفى النفى اثبات قوله اى لم يطلب العز والمجد قيل فيه انه يلزم الفاصلة بين الفعل وفاعله بالمعطوف فى غير صورة التنازع فيكون مثل جاءنى وضربنى بكر عمرو وهو فصل بالاجنبى الا ان يقال بجوازه للضرورة انتهى اقول التجويز فى ذلك الباب يستلزم الجواز

فی المواضع کلها اذ لا ضرورة ملجئة لهم الیه فی ذلک الباب حتی یقع لجوازه فیه دون غیره قال الرضی لو اعملت الاول فی نحو قام وقعد زید لفصلت بین العامل والمعمول باجنبی بلا ضرورة وهو خلاف الاصل وما قال بعض الافاضل السند قد یستدل علی اولویة اعمال الثانی بلزوم الفصل بین العامل والمعمول بالاجنبی علی تقدیر اعمال الاول ففیه ان الفصل لا شناعة یقتضی وجوب اعمال الثانی الا ان یقال انه یبنی علی قول من جوز الفصل بالاجنبی فان الشیخ الرضی قد نص علی جوازه عند قوة العامل فی بحث اسم التفضیل فهو ایضا یقتضی الجواز فی غیر ذلک الباب عند قوة العامل علی ان الشیخ انما یجوز الفصل بالاجنبی عند قوة العامل اذا کان المعمول المفصول فضلة حیث قال فی بحث الافعال الناقصة واذا کان العامل قویا جاز الفصل بینه وبین معموله بشرط ان یکون فضلة بغیر الظرف ایضا نحو عمرو اکان زید ضاربا وذکر فی بحث اسم التفضیل مثال الفصل المثال المذکور المجوز فی باب التنازع الفصل بین الفاعل والمفعول الا ان الرضی حکم بقبح الفصل بالاجنبی بین الفاعل وعامله وبین المفعول وعامله فی باب التنازع فتجویزه الفصل بالاجنبی اذا کان المعمول المفصول فضلة نحو زیدا کان عمرو ضاربا کان بلا قبح فحکمه بالقبح مطلقا فی ذلک الباب لیس بحسن اذ کان بالقبح فشرط جواز الفصل کون المعمول المفصول فضلة لیس بسدید الا ان یبین الفارق ثم قوله لم اطلب العز والمجد تثبت لمعنی اطلب المجد المؤثل لکونه عطفا علی کفانی علی ما هو الظاهر لان الاصل فی لو ان العطف علی ان المعنی لیس علی التقیید کیف ومقصود الشاعر انه لم یطلب لا دنی معیشة ولم یکفه قلیل من المال والا لما طلب المجد المؤثل فقوله ولم اطلب فی المعنی دلیل علی عدم طلب قلیل من المال وعدم کفایة له وعلی هذا فلا یصح الاستدراک بقوله ولکنما اسعی لمجد مؤثل وجعل الجملة حالیة او معترضة او معطوفة علی الشرطیة یفوت المعنی المقصود وما قیل لما ذکر فی البیت السابق انه لو کان سعیی فی تحصیل المال لا دنی معیشة لکفاه قلیل من المال ولم یطلب المجد والعز بما یتوهم متوهم ان سعیه لیس لمجرد ادنی معیشة بل له وللمجد فاستدرک بجعله للمجد وللمجد لیس علی ما ینبغی اذ قد ثبت بمقتضی لو انه ما یسعی لادنی معیشة بل یسعی لمجد مؤثل فلا معنی للتوهم المذکور والحق ان لکنما للمجرد التاکید لانه کما یجیء للاستدراک یجیء للتاکید فقد صرح به صاحب المغنی والموکد هو انتفاء الشرط لان قوله ولکنما اسعی لمجد مؤثل یدل علیه من حیث المعنی ویستلزمه قوله وانما لم یفصله عن الفاعل لا بد من بیان النکتة فی ترک الفصل سواء کان عادة المص فی هذا الکتاب الفصل او لم یکن اما علی الاول فقط واما علی الثانی فلانه کما لیس عادة الفصل کذلک لیس عادته فی هذا الکتاب فصل الاول والثالث وترک الفصل فی الثانی علی ان المص اورد الفصل فی باب المرفوعات ایضا ودعا فیه نکتة الی ترک الفصل ففصل الفاعل وترک فی مفعول ما لم یسم فاعله لما ذکره الش وفصل المبتدأ لعدم وجود النکتة المذکورة فیه ولم یترک بترک النکتة اخری لئلا یتوهم انه ترک للنکتة المذکورة فی مفعول ما لم یسم فاعله وترک فیما یذکر بعد المبتدأ لوجود الاتصال بالمبتدأ والخبر لان البعض خبر المبتدأ والبعض مبتدأ فی الاصل فاندفع ما قیل ان داب المص فی هذا الکتاب عدم الفصل بین اقسام المرفوع والمنصوب بکلمة منه فقوله ومنها المبتدأ خلاف عادته فهو الذی یستدعی نکتة دون ما ترک فیه الفصل قوله حتی سماه بعض النحاة هو اهل البصرة وتبعهم صاحب المفصل وغیره قوله ای الماضی المجهول ارادة العام من الخاص او الصفة المشهورة من العلم وفعل مشهور بماض مجهول ثم الفعل المجهول مضارع بشهادة ما یقع فی العرف مجهول ماض ومجهول مضارع من غیر تقیید بقوله من الثلاثی المجرد الا عند الاشتباه فلا یرد ما قیل ان المشتهر بما فعل هو الماضی المجهول من الثلاثی المجرد لا الماضی المجهول مطلقا وقیل جعل ما ذکر من باب ذکر العلم وارادة الصفة المشهورة مبنی علی ان فعل یفعل علمان للماضی المجهول والمضارع المجهول مطلقا او کالعلمین لهما فان ثبت فلا کلام فیه والا فمشکل بذا الفظ

وفيه بحث لانه ان اراد بالاطلاق شمول المجرد والمزيد فيه كما هو المتبادر من كلام الفاضل الابهري في حواشي شرح الاصول
حيث قال قوله هو قول القائل لمن هو نهفل بهذه الصيغة علم جنس لكل صيغة يطلب بها الفعل عن الفاعل كما ان صيغة فعل يفعل
علم لكل ماض ومضارع مبنيين للمفعول بكذا قال المصرح في شرح المفصل بارادة الصفة انما يكون ليشمل بعض افراد لا
يشمله العلم واذا كان فعل ويفعل علمين للماضي والمضارع المجهول مطلقا شاملا جميع الافراد فلا حاجة اذن الى ارادة الصفة فلا معنى
لبناء ذكر العلم وارادة الصفة على ذلك فلا معنى لاثبات الاشكال على تقدير نفي العلمية المذكورة وان اراد شمول المجرد فقط فارادة
الصفة من العلم لا يتوقف على ذلك كيف ولو جعل فعل يفعل علمين لفعل ويفعل لكان ارادة الصفة بحاله فلا معنى لبناء ارادة الصفة
على ذلك واثبات الاشكال بدونه وقال الرضي اي الى فعل ويفعل ونظائرهما لكنه اقتصر على الثلاثي لكونه اصلا للرباعي وذي الزيادة

قوله وغيرها من الافعال المجهولة المزيد فيها لابد من الضم اليه والرباعي المجرد والمزيد فيه قوله مع كون كل من الاسنادين تاما
جواب لنقض الرضي دليل المتقدمين حيث قال والمتقدمون منعوا من قيام ثاني مفعول علمت مطلقا مقام الفاعل قالوا لانه
مسند الى الاول فلو قام مقام الفاعل والفاعل مسند اليه صار في حالة واحدة مسندا ومسندا اليه فلا يجوز وفيما قالوا نظر لان كون
الشيء مسندا الى شيء ومسندا اليه لشيء آخر في حالة واحدة لا يضر كما في قولنا اعجبني ضرب زيد عمرا وانا مجيبا مسند الى ضربه وضرب مسند الى
زيد وهو لو كان نفسا مسندا الى شيء مسند ذلك الشيء الى تلك اللفظ بعينه لم يجز انتهى كلامه وانت خبير بان هذا الجواب ليس على
لا تخصيص ليلزم العام بالمخصص ولو سلم ففيه ان المؤثر في امتناع كون الشيء مسندا ومسندا اليه هو قيام احد الشيئين بالآخر وهو
فيما يكون بالنسبة الى شيء واما كون الاسناد تاما فلا يعقل تاثيره في المنع وقيل لانه لا يتم الدليل المذكور في نحو زيد معلوم
ابوه قائما لان اسناد شبه الفعل الى مرفوعه ليس تاما فلو اقيم قائما مقام ابوه لا يكون اسناده تاما فلا يتم الدليل وايضا المفعول الاول
يسند اليه الثاني بالاسناد التام فلو وقع موقع الفاعل لكان ههنا والفعل اليه تاما فلزم ان يكون الشيء الواحد مسندا اليه لامرين
بالاسناد التام وذلك في مرتبة اسناد شيء واحد الى امر واسناد امر اليه فلو جاز هو لجاز تأمل انتهى وفيه بحث لانه لو سلم تخصيص
الدليل فعدم تمامه بالقياس الى التركيب المذكور لا يضر لانه ليس دليلا عليه وان لم يسلم فالاعتراض هو هذا لا ذلك وايضا قوله
ذلك في مرتبة الى آخره ممنوع فلا يسلم الملازمة المتفرعة عليه فان قلت هل يجوز قيام الثاني مقام الفاعل في التركيب المذكور لانه
لا يلزم المحذور المذكور قلنا لا لان دليل عام يشمل التركيب المذكور وهو ان يقال لم يجز الاقتصار على احد مفعولي باب علمت تعين المفعول
الاول لقيامه مقام الفاعل لانهم كرهوا ان يقيم المفعول الثاني الذي هو مسند مقام الفاعل الذي هو مسند اليه مع وجود المفعول الذي هو مسند اليه هذا ما ذكره السيد
في حواشي المتوسط هذا والمتأخرون قالوا بجواز نيابة الثاني اذا لم يلتبس كما اذا كان نكرة واول المفعولين معرفة لان التنكير يرشد الى انه
هو الخبر في الاصل ولم يكن ظرفا غير متصرف ولا جارا ومجرورا ولا جملة غير محكية وغير دالة واذا كانت محكية يجوز قيامها مقامه لكونها بمعنى المفرد
نحو قوله تعالى قيل يا ارض ابلعي ماءك اي قيل هذا القول او هذا اللفظ وكذا يجيء مقام الفاعل ومفعول ما لم يسم فاعله اذا كانت ما وله بالاسم
الذي تضمنه كقوله تعالى وتبين لكم كيف فعلنا بهم قوله او لم يهد لهم كم اهلكنا اي تبين فعلنا بهم واو لم يهد لهم اهلكنا فيصح نحو بين لكم كيف
فعلنا بهم والاختلاف المذكور من حيث القياس اذ لا شك ان السماع لم يات الا بقيام اول مفعولي علمت وكذا لم يسمع الا قيام
اول مفاعيل اعلمت قوله او حكمه حكم المفعول الثاني من باب علمت اذ الثالث من اعلمت هو الثاني من باب علمت والذي زاد بسبب الهمزة

٩٦

هو المفعول الاول او معنى علمت زيدا عمروا فاضلا صيرت زيد العلم عمروا فاضلا فالثاني و الثالث مفعولا علمت فكل ما ثبت للمفعول

الثاني من باب علمت فثبت لثالث مفاعيل اعلمت قوله لان النصب فيه مشعر بالعلية لانهم بدون انحصار الاشعار في النصب بوم

كيف وصيغة العلة صارت مع الشرطين ظاهرة مشهورة في العلية بحيث يستغني عن اظهار اللام و لا نسلم حصول الشرطين وليل على

اللام المقدرة المفيدة للعلية في الرضي قال المص وانما شرط لجواز حذف اللام الشرطان المذكوران لان علة الافعال كثيرا ما يجيء

جامعة للشرطين فصارت مع الشرطين ظاهرة مشهورة في العلية والغرض ان يكون هناك ما يدل على اللام المقدرة المفيدة للعلية و

حصول الشرطين وليل عليهما قوله فان النصب الاشعار او لا مشعر سوى النصب وقد عرفت مشعرا آخر ايضا قوله بخلاف ما اذا كان

مع اللام نحو ضربت للتاديب فانه جائز صرح به الفاضل الهندي في نحو الشيعة في كتابه المسمى بالارشاد صرح به في العباب ايضا وقال المص

كل مجرور ليس من ضروريات الفعل لم يقم مقام الفاعل كالمجرور بلام التعليل نحو جئتك للسمن فلا يقال جيء للسمن او رب فعل بلا غرض لكونه عبثا فظهر ان المسئلة

اختلافية فما وقع في بعض الحواشي اتفق النحاة على منع اقامة المفعول له ومعه ليس على ما ينبغي وكذا ما قال صاحب غاية التحقيق وقد

اجاز اقامة المفعول له بعد اظهار اللام مقام الفاعل بالاتفاق نحو ضرب للتاديب بعيد عن التحقيق قوله الا ان قيد مخصص ما اجاز سيبويه

من اقامة ضمير يرجع الى المصدر المعهود مقام الفاعل ليس من اقامة المصدر بلا مخصص بل الضمير يرجع الى المصدر المخصص بالصفة قال الرضي

وقد اجاز سيبويه اضمار المصدر المعهود فيقول لمن ينتظر القعود قد قعد او الخروج قد خرج بناء على قرينة التوقع اي قعد قعود المتوقع فاني الو

وشرحه ولا يسند الى المطلق المؤكد مثل ضرب ضرب لانه لا بد من فائدة متجددة في كل ما يقام مقام الفاعل و لم يتجدد فائدة عن سيبويه

جوازه في الضمير المصدر لانك تضمر كتقييد و تقيد و بعضهم لمنع لا علة المتقدمة ليس بشيء قوله سواء في جوازه و قوعها موقع الفاعل عند الاكثرين

قال الرضي ورجح بعضهم الجار والمجرور لانه مفعول به لكن بواسطة وبعضهم الظرفين والمصدر لانها مفاعيل بلا واسطة وبعضهم المفعول

المطلق لدلالة الفعل عليه والاولى ان يقيم كل ما كان داخل في عناية المتكلم واهتمامه بذكره و تخصيص الفعل به فهو اولى بالنيابة بها كلامه

قوله لان فيه معنى الفاعلية فيكون اول مفاعيل اعلمت اولى بالنيابة بالقياس الى الثاني لان فيه ايضا معنى الفاعلية و قد صرح

به صاحب الوافي حيث قال ولا يسند الى ثاني باب اعلمت والى ثاني باب اعطيت ان التبس لان الاول منهما اولى قال الرضي لم يسمع

الاقيام اول مفاعيل اعلمت لانه في الحقيقة فاعل علم اذ معنى اعلم زيد عمروا منطلقا علم زيد عمروا منطلقا قوله والمبتدأ هو فائدة

ضمير الفصل التاكيد والتنبيه على ان الوارد بعده خبر لا نعت لا حصر المسند اليه لانه انما يفيده اذا لم يكن في الكلام ما يفيد حصر المسند في المسند

اليه او العكس اذا كان فهو لمجرد التاكيد والفصل وتعريف المسند اليه انما حصره في المسند ولم يجئ لحصر المسند اليه اصلا على ما ذكره

العلامة التفتازاني في المطول وشرح المفتاح والسيد السند قدس سره في شرح المفتاح حيث قال وما يتوهم ان ضمير الفصل

قد يفيد حصر المسند اليه في المسند فليس بثبت بل نفى افادة تاكيد لهذا الحصر ايضا فما قيل اتى بضمير الفصل الدال على حصر المبتدأ في الخبر

فانه يأتي لذلك كما صرح به شارح التلخيص ليس على ما ينبغي قوله اي الذي لم يوجد فيه عامل لفظي اصلا يشير الى ان التجريد عبارة عن

عدم الوجدان فلا يقتضي سبق الوجود وان اللام قد ابطل معنى الجمعية فيفيد عموم السلب لا سلب العموم قوله وكانه اراد يشير الى ان

ارادة ما ذكره لا يخلو عن تردد لان التاثير ان بقي على العموم يخرج عن تعريف المبتدأ نحو ما في الدار من احد لان من الاستغراقية

تفيد تاكيد المعنى كما صرح به الرضي وان اريد التاثير لا على وجه التاكيد يلزم زيادة ان الكسر اذ لا تاثير لها في المعنى الا التاكيد صرح

به الرضي فيشد خل نحو ان زيدا قام في تعريف المبتدأ مع انهم لم يقولوا بزيادتها صرح به الرضي ايضا قوله ما يكون مؤثرا في المعنى كما كان مؤثرا في اللفظ كما هو الظاهر من العامل و بالجملة المراد بالعامل ما يكون جامعا للتاثيرين فلا يشكل جمع التعاريف بانما زيد قائم كما قيل انّ انّ ملغاة عن العمل بما الكافة و زيد مبتدأ لتحقق تاثيره في المعنى و هو التحقيق و لا نحو ان زيدا قائم و عمرو برفع المعطوف لان عطفه على الاسم ليس بجعله مبتدأ في الحال بل لانه كان في الاصل مبتدأ و كذا لا رجل ظريف في الدار برفع الصفة ليس باعتبار جعل الاسم مبتدأ في الحال بل باعتبار انه كان في الاصل مبتدأ قوله كقرشي بضم القاف و فتح الراء في النسبة الى قريش بضم القاف و فتح الراء فان قلت انما يحذف الياء من مؤنث هذا الوزن لا من مذكره و قريش مذكر فكيف حذف الياء منه عند النسبة قلنا القياس عدم الحذف لكن حذف منه شاذا كذا في الشافية قوله و اما من اذا دخلا على صفة منصب مفعولا لا يكون الصفة مبتدأ او المرفوع فاعله و هما منفصلة و اما اذا دخلا على صفة لازمة لا يكونان من هذا الباب لوجوب كونهما مبتدأين و الصفة خبر لهما و نحو متى و اين و ايّان و كيف يدخل على اللازم و المتعدي لا يدوم ظرفيتها و نحو كم ان دخل على لازم شرطا ان يكون مميزه ظرفا لا يكون ظرفا و ان دخل على متعد شرط ان لا يكون مشتغلا عنه قوله و الاخفش من البصريين قوله يرى ذلك اي الابتداء بالصفة من غير نفي و استفهام قوله و عليه اي على قول الاخفش قوله و نحن فاعله بناء على ان اسم التفضيل يعمل في المضمر متصلا و منفصلا بلا شرط كما هو الظاهر من عبارة الشرح قدس سره في بحث اسم التفضيل و صرح به الفاضل الهندي في حواشيه في ذلك البحث و لو خص عمله بلا شرط في المضمر المتصل لكان بناء على ان بعض العرب يعمل افعل التفضيل في الظاهر و الضمير المنفصل بلا شرط صرح به صاحب المنهل و في الرضي حكى يونس عن ناس من العرب رفعه بلا اعتبار تلك الشروط نحو مررت برجل افضل منه ابوه و برجل خير منه عمه فاندفع ما قيل فيه نظر لانحصار كون فاعل اسم التفضيل اسما ظاهرا في مسئلة الكحل فتعين كون نحن مبتدأ و كون منكم مفسر المحذوف تقديره فخير منكم نحن عند الناس فلما حذف فسر بقوله منكم و بما ذكرنا ظهر انه يصح ان يقدر اخير نحن و لا يخرج عن قاعدة جواز الامرين لعدم مطابقته للمفرد و لان المعنى بالمطابقة ان يصح حمل الصفة على المذكور بعدها و لا شك في صحة حمل خير على نحن فهو مطابق للمفرد و بهذا المعنى فلا ينتقض به قاعدة جواز الامرين كما قيل و لو سلم فوجه لا يضر لانه ليس من قبيل جواز الامرين لان ما بعدها مثنى او مجموع و عند ذلك يجب كون ما بعدها فاعلا فقوله لانه من جواز الامرين في خير ممنوع قوله بين اسم التفضيل الذي هو عامل ضعيف و بين معموله باجنبي و هو غير جائز و يجوز ذلك في العامل القوي نحو زيدا كان عمرو ضاربا و اعني بالاجنبي ههنا ما لا يكون من جملة معمولات ذلك العامل هذا ما ذكره الرضي في مسئلة الكحل فان قيل يلزم منه ان لا يجوز الامران في اخير نحن عند الناس منكم للزوم الفصل فينتقض به قاعدة جواز الامرين قلنا لا ينتقض به اذ المراد جواز الامرين ان لم يمنع منه مانع اذ المانع مستثناة قوله بخلاف ما لو كان فاعلا فانه ح يكون من معمولات خير فلا يكون اجنبيا و لا دخل في جواز الفصل لقوله لكونه كالجزء اذ مجرد كونه معمولا لا يخرجه من كونه اجنبيا بل هو موهم بخلاف المقصود حيث يوهم بعدم جواز الفصل بقوله عند الناس مع انه جائز فالصواب تركه قوله او ما يجري مجراه مما لا حاجة اليه على طريق المصرح لانه لا يجوز انفصال ضمير الفاعل عن الصفة اصلا و يحكم على المنفصل الواقع بعدها انه مبتدأ وجوبا لا فاعل فانت في قوله اراغب انت عن آلهتي مبتدأ عنده لا فاعل فالآية الكريمة عنده ليس مما نحن فيه فوجه مطلوب لادخوله فان قلت يلزم الفصل بين العامل و المعمول باجنبي على تقدير كون انت مبتدأ قلنا العامل قوي فيجوز و ايضا يجوز ان يقدر بعد انت عامل عن آلهتي و قيل قوله او ما يجري مجراه فيه نظر لجواز ان يكون اراغب خبرا عن انت و الجملة

بانه لا يجوز ذلك والالزم الفصل بينه وبين معموله وهو عن الحتى باجنبى ﴿﴾ ورد لانه يبطل قاعدة جواز الوجهين انتهى اقول وفيه بحث لانه

ان اراد انه خبر عن انت بطريق الوجوب فنمنعه كيف والآية من قبيل جواز الامرين كما اعترف به وان اراد بطريق الجواز والاحتمال

فهو لا يمنع التاويل والاحتمال وبالجملة نظره منظور فيه فان قلت لعله اراد انه مبتدأ عند المصنف رح على ما ذكرت قلنا مع كونه كلامه بعيدا

عنه يابى عن هذا قوله بعد هذا الكلام متصلا ولو قيل اقائم انتم مقام الآية المذكورة لاندفع الاعتراض ثم اورد على التعريف انه يصدق

على اقائم فى اقائم ابوه زيد مع انه ليس مبتدأ واجيب بتقييد الصفة بان لا يكون خبرها صالحا للابتدائية ولا يبعد فهمه من قوله رافعة

لظاهر اذ الظاهر انه بيان لوجه اعتبار الصفة مبتدأ وهو تحقق الضرورة باعتبار جعل الظاهر الواقع بعدها فاعلا لها وهى انما تتحقق اذا

لم يكن بعدها اسم سواه فلا يرد ما قيل ان التعريف لا يدل على ذلك وقرر الايراد فى بعض الحواشى هكذا اورد على التعريف اقائم ابوه

زيد فان قائم خبر زيد مع صدق التعريف عليه واجاب البعض عنه بانه لا ينتقض التعريف به لان الخبر هو المجموع لا غير انتهى اقول وفيه

بحث لان كون الخبر المجموع لا دخل له فى دفع الانتقاض بل لامساس له فيه اصلا كيف ويصدق على ذلك التقدير على اقائم انه

صفة واقعة بعد حرف الاستفهام رافعة لظاهر فيجب ان يكون مبتدأ مع انه ليس كذلك بل المجموع من الصفة والفاعل خبر المبتدأ وانما يبطل

به قول المورد ان قائم خبر زيد نعم لو قرر الايراد على قوله فى تعريف الخبر المغاير للصفة المذكورة انه كيف يكون اقائم فى اقائم ابوه زيد خبرا

مع انه ليس مغايرا للصفة المذكورة لكان الجواب بان الخبر هو المجموع لا الصفة وحدها والمجموع مغاير للصفة موجها ثم انك قد عرفت مذهب

البصرى والكوفى فى اقائم ام قاعد انت عند اعمال الثانى والاول فلا ينتقض به حد المبتدأ من قال وقد استشكل وهو ان احدى الصفتين

فى مثل اضارب ومكرم عمرو بطريق التنازع رافعة لمضمر مستتر على طريقة الكوفى والبصرى فلا يصدق التعريف عليه والجواب انهما ذهبا فى مثل هذه

الصورة الى ما ذهب اليه الكسائى من حذف الفاعل فهى رافعة لظاهر المقدر فيصدق التعريف عليه فقد ذهب عليه مذهبهما وليست لهما

ما هما بريئان منه **قال** فان طابقت الصفة الواقعة بعد حرف النفى او الف الاستفهام يشير الى ان مرجع الضمير هو الصفة المذكورة

بدون التقييد بقوله رافعة لظاهر بقرينة ترتب الجزاء اذ جواز الامرين لا يترتب عليها حال كونها رافعة لظاهر **قوله** فانها خبر ليس الا

اى ليس الصفة شيئا الا الخبر فحذف المستثنى قال صاحب المغنى وذلك بعد الا وغير المسبوقين بليس يقال قبضت عشرة ليس الا وليس

غير واجاز بعضهم ذلك بعد لم يكن وليس ذلك لمسموع انتهى قيل لكن اذا استعمل المصدر واريد به معنى الصفة مثل اعدل الزيدون

يجوز فيه الامران اذ لا يلزم المطابقة بل يلزم عدم المطابقة انتهى اقول قوله بل يلزم عدم المطابقة ممنوع كيف وقال الرضى فى مباحث

الجمع اما الوصف الذى كان فى الاصل مصدرا كخصوم ونحوه فيجوز ان يعتبر الاصل فلا يثنى ولا يجمع ولا يؤنث ويجوز ان يعتبر الحالة

المنتقلة اليها فيثنى ويجمع فيقال رجلان عدلان ورجال عدول **قال** جاز الامران لاستوائهما فى مخالفة الاصل فلا يسبق الذهن

الى احدهما بخلاف قام زيد حيث لا يجوز فيه الا الفاعلية لخلوها عن مخالفة الاصل واستلزام حمله على الابتداء تاخير المبتدأ عن الخبر

فلا يسبق الذهن اليه بل الى ما هو الاصل فيلتبس فهذا هو الفرق بين جميع صور الالتباس وجواز الوجهين هذا ما ذكره الفاضل فى حواشيه

وقيل لا ضرورة فى تقديم الخبر فى زيد قائم حتى يرتكب الالتباس لاجلها وفى اقائم زيد يجب تقديم الخبر لتضمنه الاستفهام وتعلق الاستفهام

به والمشتمل على الاستفهام يجب تقديمه لا نقول فالضرورة قائمة فى مثل اقام زيد قلت لا ضرورة لجواز زيدا قام انتهى اقول فيه بحث لانه

ان اراد ان الضرورة مجوزة للالتباس فى خصوص المثال المذكور فهو ليس بتام لان البحث باق فى كل ما جوز فيه الوجهان من غير ضرورة

١٠١

وان اراد انه لا يرتكب الا فيما تحقق فيه الضرورة فهو ممنوع كيف وقد جوز الوجهان في مثل في الدار زيد وجاء الذي في الدار ابوه وزيد عندك اخوه مع عدم الضرورة في تقديم الخبر فلا بد من بيان الفارق بينه وبين زيد قائم اذ ليس تقديم الخبر فيهما ضروريا فكيف يجوز الوجهان في احدهما دون الآخر فوجب المصير الى ما ذكره الفاضل الهندي الا انه يرد على الفاضل ان كون زيد مبتدأ في المثال المذكور مشتمل على خلاف الاصل وهو تقديم الخبر وكونه فاعلا للظرف على الاصل فكيف جوز الوجهان الا ان يقال عمل الظرف ايضا خلاف الاصل الا انه يشكل ح بتجويز الامرين في امراة نفسه مع ان الاصل في الواو العطف ثم قال القائل يشكل قاعدة جواز الامرين بقوله تعالى اراغب انت عن آلهتي فانه مطابق للمفرد وتعين لكونه مبتدأ والا لزم الفصل بين اراغب ومعموله باجنبي هو المبتدأ وبا قائم رجل فانه يصح كونه فاعلا دون كونه مبتدأ لعدم التخصيص وبقولنا طالع الشمس فانها تطابق المفرد مع تعينها لكونه مبتدأ اذ لو كان خبر الواجب اطالعة الشمس هذا كلامه وفيه بحث لان الآية المذكورة ليس مما نحن فيه عند المصرح بل يجب عنده كون الضمير مبتدأ على ما مر ولو سلم فالفصل جائز لقوة العامل ولو سلم فالعامل في عن آلهتي مقدر بعد انت ولو سلم فالموانع مستثناة ولان عدم التخصيص ممنوع كيف ويجوز ان يجعل التنوين للتعظيم او للتحقير ولو سلم فالموانع مستثناة ولان انتفاء اللازم ممنوع كيف ولا مانع من ان يقدم على تقدير المبتدأ اطالعة الشمس فهو لا ينافي تقدير الفاعل ايضا والافصح في المسند الى الظاهر مؤنثا حقيقيا كان او لفظيا الحاق التاء نعم لو كان في التركيب مانع من التاء لتم الاشكال **قوله** اي ما يوقع به الاسناد وقيل جعل به متعلقا بالايقاع المضمن للاسناد وجعل الباء للسببية لان الضمير بدون الجار متعلق بقوله المسند فلا حاجة الى الباء اذ الاسناد يتعلق بالمفعول الاول بلا واسطة وبالثاني بواسطة الى وانت خبير بان حاصل التعريف ح يكون هكذا هو الاسم المجرد الذي يحصل ايقاع النسبة بسببه وهذا كما يصدق على قائم في زيد قائم كذلك يصدق على زيد اذ ايقاع النسبة يتوقف على المنتسبين فايقاع النسبة مسبب عنهما جميعا قلنا لا نسلم ان المسند اليه سبب لايقاع النسبة بل هو شرط له ولو سلم فالمراد السبب القريب وهو الخبر لانه لدلالته على النسبة ينبعث منه ايقاع النسبة والمبتدأ ليس كذلك وقيل لان لفظ قائم في زيد قائم سبب قريب لايقاع الاسناد وبالنسبة الى زيد لان الاولى تقديم المبتدأ على الخبر انتهى وهو كما ترى ليس على ما ينبغي فتامل **قوله** فذلك ان تقول المراد بالمسند به الى المبتدأ وانت خبير بان هذا التوجيه ليس على ما ينبغي لانه يوجب كون لفظة به لغوا محضا **قوله** او يجعل الباء بمعنى الى هذا هو التوجيه الوجيه الا ان كون الباء بمعنى الى لم يذكره كثير من النحويين وعد في المغني معنى الباء وعد منه الغاية نحو وقد احسن بي اي الي وقيل ضمن احسن معنى لطف قال قدس سره في الحاشية وكان النكتة في تغيير العبارة ان لا يشتبه بالمسند اليه المذكور في تعريف المبتدأ وح يظهر لقوله به فائدة والا لا حاجة اليه انتهى قوله في تغيير العبارة حيث غير الى الباء **قوله** اي لا يشتبه في بادي الراي وبالنظر الى اللفظ بخلاف ما لو لم يغير فانه يشتبه في بادي الراي وبالنظر الى اللفظ وان لم يكن اشتباه نظرا الى المعنى فاندفع ما قيل ولا يخفى عليك ان الالتباس لا يندفع بالتعبير عن معنى الى بالباء وانما يندفع بان قوله اليه في تعريف المبتدأ فاعل المسند وفي تعريف الخبر فاعل المستتر فيه فالنكتة ليس بذاك **قوله** وح اي وحين قيل ان النكتة في تغيير الى الى الباء دفع الاشتباه يظهر لاتيان الباء مقام الى فائدة والا اي وان لم يقل بتلك النكتة لا حاجة اليه اي الى الباء لانه خلاف الظ فلا يصار اليه بلا نكتة بل الظ ح الى هذا المعنى هو المتبادر من الحاشية المنقولة والموافق لسوق الكلام فظهر ان ما قيل في بعض الحواشي في وجه عدم الاحتياج الى الباء من ان الضمير يتعلق بالمسند ليس بوجه اذ الضمير على التقدير المذكور مفعول ثاني والمسند يتعدى اليه بواسطة الى فلا بد فيه من الى او ما هو

مولانا عبد الغفور ١٢

بمعناه وهو الباء نعم لا حاجة الى الباء على التوجيه الثاني بل يصير لغوا محضا على ذلك التوجيه وقيل معنى قوله وح اي حين جعل الباء مبني على الظاهر للباء فائدة اذ الضمير مفعول ثاني والمسند يتعدى اليه بواسطة الى والباء بمعناه والا اي وان لم يجعل الباء بمعنى الى بل يبقى على معناه ويقيد بعده الى المبتدأ كما في التوجيه الثاني لا حاجة اليه اذ المسند يتعدى الى المفعول الاول بنفسه بل يصير لغوا محضا يصير وجه الحشي موجها لكنه خلاف المتبادر وخلاف ما يقتضيه سوق الكلام اذ السوق يقتضي ان يتعلق قوله وح بقوله ان لا يشتبه وعلى المعنى المذكور يلزم تفكيكه عنه مع ما ذكرنا ظهر ان ما قيل من ان الباء على التوجيه الثاني للتعدية ليس بوجيه ويحتمل ان يكون المعنى حين قيل بالتغيير لنكتة ظهر للباء فائدة وان لم يقل بالتغيير لنكتة وذلك بان يقع بالتغيير ولم يقل بالنكتة لا حاجة اليه بل الظاهر الى او لم يقل بالتغيير وانه مفعول ثاني بل قيل بانه مفعول اول كما في التوجيه الثاني لا حاجة اليه بل يصير لغوا محضا اذ المسند يتعدى الى الاول بنفسه هذا وانت خبير بان الصواب في قوله لا حاجة اليه فلا حاجة اليه قوله على التقديرين يخرج به القسم الثاني من المبتدأ وكذا يخرج في يضرب زيد فعلى هذا لو اكتفى الشارح قدس سره بواحد من هذين التوجيهين ولم يقدر الاسم لكان اولى اذ تقدير الاسم لا يخلو عن تردد كما قيل ان اريد بالاسم حقيقة يخرج بعض الاخبار الذي ليس باسم حقيقة بل بالتاويل وان اريد انه اسم فالجملة ايضا اسم بالتاويل على ما قيل بالمصرح به فلم يصح قوله الآتي ولم يكن الجملة داخلة فيه الا ان يقع القول بتاويل الجملة وان قال في المصرح الا انه لما كان تاويلا غير قطعي كما قال الرضي ان هذا دعوى من بعض النحاة اطلقوها بلا برهان قطعي سوى انهم قالوا الاصل في الاخبار الافراد فيجب تقديرها بالمفرد بل لو ادعي ان الاصل فيه الجملة لم يبعد لان الاخبار بالجمل اكثر لم يلتفت اليه الشارح قدس سره بل قدر الاسم وقال الجملة ليست بداخلة فيه تنبيها على ذلك وميلا الى ما ذكره الرضي فتقدير الاسم ليس لاخراج يضرب في يضرب زيد فقط حتى يقع لا حاجة اليه مع احد هذين التوجيهين بل لا بد منه معه فلا يصدق التعريف على مجرد يضرب في زيد يضرب بدون الفاعل لان المسند الى ضمير شيء ومسندا اليه بالحقيقة ولو قلنا انه لا حاجة اليه معه لا يصدق التعريف عليه ايضا لان المراد من المسند الى المبتدأ ما يكون بطريق الحقيقة او المطلق منصرف الى الكامل وكذا في تعريف الفاعل ايضا والاصل هو ما ذكرنا الا ان الشارح قدس سره صرفه عنه لجعل قوله مقدما عليه قيدا احترازيا فوجد هناك قرينة على الصرف ولم يوجد على انه لا حاجة الى الصرف هناك ايضا اذ المقصود من التعريفات تخرج الماهيات والاحتراز تابع فلا باس بان يقع فيها قيد لم يكن للاحتراز بل للشرح كقوله المغاير للصفة المذكورة على تقدير اختيار واحد من التوجيهين المذكورين لا يقع يخرج عن التعريف قائم في نحو زيد قائم ابوه لانه مسند الى الفاعل لا الى المبتدأ مع انه خبر لانا نقول الخبر مجموع اسم الفاعل لا اسم الفاعل وحده على ما عرفت قوله اي تجريد الاسم عن العوامل اللفظية ليسند الى شيء او ليسند اليه شيء فظاهر يشعر بان الاول اشارة الى عامل الخبر والقسم الثاني من المبتدأ والثاني الى عامل القسم الاول من المبتدأ وقيل الاول اشارة الى عامل القسم الثاني من المبتدأ والثاني الى عامل القسم الاول من الابتداء وهذا الابتداء بعينه عامل في الخبر لاقتضائه المبتدأ والخبر على السواء كذا يستفاد من الرضي فلا يحمل عبارة الشارح قدس سره على ان تجرد الخبر للاسناد الى شيء عامل فيه يسمى بالابتداء فانه وهم قال الرضي العامل في المبتدأ عند البصريين هو الابتداء وفسره بتجريد الاسم عن العوامل الاسناد وقال المتاخرون كالزمخشري والجزولي هذا الابتداء هو العامل في الخبر ايضا لطلبه لهما على السواء وقال الزمخشري في المفصل وكونهما مجردين للاسناد وهو رافعهما لانه معنى تقديني اولها سعاتنا ولا واحد امن حيث ان الاسناد لا يتاتي بدون طرفين مسند ومسند اليه قوله فمعنى الابتدا

عامل في المبتدأ والخبر رافع لهما عند البصريين قال المصرح في الايضاح شرح المفصل وللنحويين في تعيين العامل مذاهب فذهب البصريون المتأخرون الى ما ذكره وهو كونهما مجردين للاسناد وذهب المتقدمون منهم ان كون المبتدأ مجردا عن العوامل للاسناد رافع له وهو والمبتدأ جميعا رافعان للخبر وذهب الكوفيون الى ان المبتدأ عامل في الخبر والخبر عامل في المبتدأ انتهى وقال الرضي اما العامل في المبتدأ فقال البصريون هو الابتداء وفسروه بتجرد الاسم عن العوامل للاسناد ويكون معنى الابتداء في المبتدأ الثاني تجريد الاسم عن العوامل لاسناده الى شيء ثم قال المتاخرون كالزمخشري والجزولي هذا الابتداء هو العامل في الخبر ايضا لطلبه لهما على السواء ونقل الاندلسي عن سيبويه ان العامل في الخبر هو الابتداء ويحكى هذا عن ابي علي وقال الكسائي والفراء هما يترافعان وقال بعضهم المبتدأ الاول يرتفع بالاسناد والخبر اليه كما قال خلف في ارتفاع الفاعل وقال الكوفيون المبتدأ الاول يرتفع بالضمير العائد من الخبر اليه لاشتمال الضمير في الخبر الجامد اليه انتهى وانت خبير بان ظاهر كلام الرضي يدل على ان المتقدمين من البصريين قالوا ان الابتداء عامل في المبتدأ ولم يتعرضوا العامل الخبر بل انما تعرض له المتاخرون منهم وصريح كلام الايضاح دال على انهم تعرضوا له وايضا نسب الى الكوفية في الايضاح انهم قائلون بانهما يترافعان وفي الرضي قال الكوفيون المبتدأ الاول يرتفع بالضمير الا ان يقال طائفة منهم ذهب الى الاول وطائفة الى الثاني **قوله** فقال بعضهم الابتداء عامل في المبتدأ والمبتدأ عامل في الخبر قد عرفت ان القائل به سيبويه وابو علي وقيل كالزمخشري والجزولي وهو ليس على ما ينبغي لما عرفت من تصريح الرضي بان الزمخشري والجزولي قالا بان الابتداء عامل في المبتدأ والخبر **قوله** قال آخرون كل واحد آه وذهب اليه الكسائي والفراء **قوله** والخبر حال من احوالها فيجب ان يلاحظ فيه كونه حال المبتدأ وصفة فان دل عليه بهما والاول بما يدل عليه **قوله** في داره زيد في المغني ولا خلاف في تعيين الابتداء في نحو في داره زيد لئلا يعود الضمير الى زيد مؤخر لفظا ورتبة هذا كلامه الا ان جوز في المرفوع بعد الظرف غير المعتمد كونه فاعلا ومبتدأ الا انه لم يجوز فيه كونه فاعلا لمانع اضمار قبل الذكر لفظا ورتبة في المغني فان قلت في داره قيام زيد لم يجزها الكوفيون البتة اما على الفاعلية فلما قدمنا واما على الابتداء فلان الضمير لم يعد على المبتدأ بل على ما اضيف اليه المبتدأ والمستحق التقديم انما هو المبتدأ واجازها البصريون على ان يكون المرفوع مبتدأ لا فاعلا لقولهم في اكفانه درج الميت وقوله بمسعاته هلك الفتى ونجاته واذا كان الاسم في نية التقديم كان ما هو من تمامه كذلك هذا كلامه وفي حواشيه نقل المصرح الجواز في هذه المسئلة على الوجه المذكور عن البصريين واما صاحب التسهيل فنقله عن الاخفش فقال ويجوز في داره زيد اجماعا وكذا في داره قيام زيد وفي دارها عبد هند عند الاخفش فظاهره ان بقية البصريين يمنعون وليس كذلك فالمنقول عنهم الاجازة كالاخفش في المنهل والبصريون يجوزونها وان اوهم كلام ابن مالك في التسهيل اختصاص الاخفش باجازتها انتهى فظهر ان تخصيص الاجازة بالاخفش على ما وقع في الحاشيتين ليس على ما ينبغي **قوله** وامتنع صاحبها في الدار قال الرضي ومن جوز ضرب غلامه زيد ينبغي ان يجوز هذه لان طلب المبتدأ للخبر كطلب الفعل للمفعول بل اشد هذا كلامه لكن المجوز حكم بامتناعه على ما يدل عليه كلام المغني حيث قال ضرب غلامه زيدا اجازه الاخفش وابو الفتح وابو عبد الله الطوال من الكوفيين والجمهور يوجبون في ذلك في النثر تقديم المفعول نحو واذا ابتلى ابراهيم ربه ويمتنع بالاجماع نحو صاحبها في الدار لاتصال الضمير بغير الفاعل ونحو ضرب غلامها عبد هند لتغيره بغير المفعول والواجب فيهما تقديم الخبر والمفعول هذا كلامه **قوله** مثل قوله مما تخصص فيه المبتدأ بالصفة لفظا نحو واجل مسمى عنده ورجل صالح جاءني او تقديرا نحو قولهم السمن منوان بدرهم اي منوان منه او معنى نحو كم الخبرية فان معناه الكثرة والصفة تنشأ من المميز فمعنى نحو كم رجل ضربته

كثير من الرجال ضربته فليس هذه الصفة داخلا في ماهية مدلوله كم دخول الناطق في ماهية مدلول الانسان حتى يقال انه لا يكفي في التخصيص كالناطق بل لابد من مخصص تخصيص المجموع وكذا نحو رجل جاءني لانه في معنى رجل صغير فالصفة ليست داخلة في ماهية الرجل محصلة لماهية اخرى بانضمامه بخلاف الناطق فانه داخل في ماهية الانسان فالانسان اذا وقع مبتدأ لابد فيه من صفة تحصل منه التخصيص بالقياس الى المجموع نحو انسان هندي جاء وانما جاز نحو حيوان ناطق يلعب بالشطرنج لان الناطق ليس داخلا في ماهية الحيوان فيكون مخصصا له ببعض افراده اذ المبتدأ هو الحيوان فالتخصيص مطلوب فيه وبالجملة الصفة لابد من ان يكون مخصصة تخصيصا نوعيا او فرديا في المعنى وليست كل صفة تحصل الفائدة فلو قلت رجل من الناس جاءني لم يجز انتهى هذا اذا لم يجعل اللام للعهد واما اذا جعل للعهد فالصفة محصلة للفائدة بالبداهة قوله وحيث وصف بالمؤمن تخصيص بالصفة التخصيص النوعي ولا خفاء في كونه مصححا للابتداء كيف وقد صح الابتداء بالنكرة في رجل عالم جاءني ورجل طويل جاء لكونه مخصصا بالصفة التخصيص النوعي على ما صرح به الشريف والعلامة التفتازاني قدس سره في شرح المفتاح والمطول ولا يلزم من صحة الابتداء بحيوان ناطق يرتل القرآن وجسم نام حافظ للتورية لتخصيص المبتدأ فيهما وهو الحيوان والجسم بالصفة التخصيص النوعي صحة الابتداء بانسان يلعب بالشطرنج لعدم تخصيص المبتدأ فيه وهو الانسان بشيء وعدم كفاية التخصيص الذي في حيوان ناطق في الانسان اذ التخصيص فيه بالقياس الى الحيوان والتخصيص المطلوب في الانسان بالقياس الى المجموع لانه المبتدأ والتخصيص انما يطلب في المبتدأ وهو غير مخصوص والتخصيص بالنسبة الى المجموع ان يقال انسان هندي جاء ولا مقال في صحته وبالجملة المبتدأ في التفصيل مخصص بالصفة التخصيص النوعي وفي صورة الاجمال ليس كذلك فكيف يقاس صحته على صحته فظهر ان ما قيل التخصيص الفردي بالصفة مصحح اما التخصيص النوعي بها كما في المثال المذكور ففي كونه مصححا مناقشة لانه لو كان مصححا للزم صحة الابتداء بانسان لصحة الابتداء بتفصيله وهو حيوان ناطق وبما هو منه اعني جسما ناميا ليس على ما ينبغي ثم قال اللهم الا ان يفرق بين التخصيص الدافع للاشتراك بالفعل والخصوصية الثابتة للمفهوم نفسه ان قلت اذا لم يكن من باب التخصيص بالصفة فمن اي باب هو قلنا من باب التخصيص بالعموم اذ لا يشذ فرد عن هذا الحكم فالعموم فيه اظهر من عموم تمرة خير من جرادة لاحتمال خروج المدود عنه ان قلت لو لم يوصف العبد بالمؤمن لم يصح الابتداء لعدم صحة الحكم قلنا فرق بين صحة الحكم وصحة الابتداء فان الحكم بان الاربعة نصف الاثنين سقيم والابتداء بها صحيح فيكون نظير كل رجل كافر في النار ان قلت فرق بينهما فان العموم في كل رجل جاء من قبل كل وعموم المثال المفروض انما جاء من قبل الصفة لان النكرة الموصوفة تعم قلنا الصفة جاءت لتحقيق المصحح لا للتصحيح هذا كلامه اقول قوله اللهم الا ان يفرق بين التخصيص الرافع للاشتراك بالفعل اي المقصود منه رفع الاشتراك بالفعل والخصوصية الثابتة للمفهوم نفسه اي التخصيص الثابت للمفهوم في ذاته ولم يقصد منه رفع الاشتراك فيه بحث لان الفرق فرع وجود التخصيص في الاجمال وهو اول المسئلة كيف والتخصيص تقليل الاشتراك والمبتدأ في قولنا انسان يلعب بالشطرنج لم يقلل اشتراكه اصلا بخلاف صورة التفصيل نحو حيوان ناطق يرتل القرآن فان المبتدأ قد قلل اشتراكه بالصفة لخروج غير الناطق منه فيصح هذا التخصيص للمبتدأ النكرة دون الاول لعدم التخصيص فان اراد من المفهوم في قوله الثابت للمفهوم نفسه مفهوم الحيوان فهو مسلم لكن هذا المفهوم ليس بمبتدأ في صورة الاجمال بل هو مبتدأ في صورة التفصيل وانما المبتدأ في صورة الاجمال مفهوم الانسان المتحد بمفهوم حيوان ناطق وان اراد مفهوم الانسان فثبوت التخصيص الرافع

105

للاشتراک له ثم کیف ولم یخرج منه فرد صلاحی یتم اثبات للمفهوم فی نفسه علی ان قوله اللهم الا آه یشیر الی ضعف الفرق وعدم صحته
او کلمة اللهم یستعمل فیما اذا قصد استثناء او نادر مستبعد کانه یستعان بالله فی تحصیله فیثبت عدم الفرق بین الصورتین فیکون التخصیص
فی کل منهما مقصودا ورفعا للاشتراک مع انه لیس کذلک لما عرفت قوله ان قلت لو لم یوصف اقول حاصل السوال ان العبد لو لم
یوصف لم یصح الابتداء لعدم صحة الحکم علی النکرة المحضة وح فلا معنی لقوله قلنا فرق بین صحة الحکم وصحة الابتداء ولو سلم فان اراد
ان عدم صحة الحکم علی تقدیر عدم الوصف لا یستلزم عدم صحة الابتداء لوجود العموم المخصص کما یشیر الیه قوله فیکون نظیر کل رجل کافر
فی النار قلنا وجود العموم علی ذلک التقدیر مم کیف ولیس فیه شئ ما یدل علی العموم بل لیس فیه علی ذلک التقدیر شئ مما یوجب
التخصیص فکونه نظیر کل رجل کافر فی النار فی حیز المنع فلذا اضطرب وقال ان قلت آه ثم انظر ان قوله قلنا الصفة جاءت للتحقیق
الصحیح لا للتصحیح بل یثبت قوله فیکون نظیر کل رجل کافر فی النار فتدبر قوله فان المتکلم بهذا الکلام یعلم لان ام المتصلة موضوعة
لان یطلب بها التعیین بعد ما علم حصول الخبر لاحد الامرین وهذا العلم کما یحصل للمتکلم یحصل للمخاطب ایضا بعد العلم بوضعه والیه اشار الشیخ قدس
سره بقوله فیسال المخاطب عن تعیینه اذ سوال التعیین عنه وطلب جوابه فرع لعلمه بکون احدهما فی الدار وبقوله فکل واحد منهما مخصص
بهذه الصفة لان الصفة یجب ان یعتقد المتکلم ان المخاطب عالم باتصاف الموصوف بمضمونها قبل ذکرها وانما یجیء بها لیعرف المخاطب
الموصوف ویمیزه بما کان یعرفه قبل من اتصافه بمضمون الصفة فاندفع ما قیل فیه ان هذا التخصیص عند المتکلم لانه یعلم کون احدهما
فی الدار والاختصاص المصحح هو الاختصاص عند المخاطب ثم انه لا یلزم من القول بالتخصیص المذکور فی المثال المذکور ما اعترض به
فی نحو ارجل فی الدار ام رجل فی الدار وارجل فی الدار وامراة ولا من انتفائه جمیع وجوه التخصیص حتی یعترض علیه بان هذا التخصیص
منتف فی مثل ارجل فی الدار فینبغی ان یمتنع الابتداء به مع انه صحیح ودفعه بان التخصیص فی کوکب عظیم انقض الساعة هو الصفة مع انه
کوکب انقض الساعة لیس بوجه لان جواز کوکب انقض عند القائلین بالتخصیص مم وعند غیرهم غیر مفید ولانه مقبول للاعتراض مع
انه غیر مقبول لهم لو قرر الایراد علی ما قرره الرضی حیث قال ولو کان المجوز للتنکیر فی المثال المذکور معرفة المتکلم بکون احدهما فی الدار
للزم امتناع ارجل فی الدار وبل رجل فی الدار وارجل فی الدار وامراة لعدم لفظ ام الدالة علی حصول الخبر عند المتکلم لعدم شئ آخر
یتخصص به المبتدا لکان موجها لکن یمکن المناقشة فی قولهم وعدم شئ آخر بما فی بعض شروح اللباب من ان المجوز ذلک وقوعها
فی سیاق الاستفهام لان النکرة فی سیاقه فی تاویل المعرفة والمعرفة یحتمل ان یکون من قال به لا یقول کان المعرفة لا یقال بالتخصیص
المذکور فی ارجل فی الدار ام امراة لانا نقول الوجه لا یعارض الوجه فیجوز ان یکون لشئ واحد وجوه متعددة وفیه انه لو قال به لما قال
فی شرح منظومته ان الاستفهام المسوغ للابتداء هو الهمزة المعادلة بام ولذا رد علیه صاحب المغنی بانه لیس کما قال وفیه انه یحتمل
ان یکون مراده ان الاستفهام المسوغ بلا تاویل بالمعرفة هو الهمزة المعادلة بام وغیرها یحتاج الی التاویل لانه غیر مسوغ اصلا
وبالجملة ان قال المصرح بالتخصیص لوجه من الوجوه فی الامثلة المذکورة یمکن توجیه کلامه فی شرح المنظومة والا فلا مرد علیه مشکل کیف
وقد وقع المبتدا نکرة مع مطلق الاستفهام فی القرآن والحدیث وکلام الفصحاء فکیف یخص التسویغ بالهمزة المعادلة بام فالنوع
لوقوع المبتدا نکرة مطلق الاستفهام بما کانت المبتدا النکرة اسم استفهام نحو ما تاک جنیک وایان مرسها ومتی الساعة او وقعت
بعد حرفه ای حرف کان نحو ءاله مع الله وهل من خالق غیر الله ووجه التسویغ اما التاویل بالمعرفة کما عرفت او العموم کما اذا کان

حرف الاستفهام للانكار لان حرف الانكار بمعنى النفى فيقع النكرة فى سياقه فتعم كما فى المثالين المذكورين وكما فى اسماء الاستفهام

صرح به فى المغنى الا انه لا يتم ذلك فى مثل ارجل فى الدار وهل رجل فى الدار اذ لا عموم للنكرة فى الاثبات ويمكن ان يقال ان

الاستفهام ليس باخبار حتى يقال لا فائدة فى الاخبار عن النكرة المخصصة فلا بد من تخصيص بل هو انشاء فيجوز فالقول بالتخصيص انما

هو فى الاخبار لا فى الانشاء قوله اى من الامرين اى اى من رجل وامرأة المعلوم كون احدهما فى الدار كائن فيها فقوله المعلوم

صفة سببية لرجل وامرأة تخصيص كل واحد بهذه الصفة وكون المعلومية صفة لاحدهما لا يمنع منه فاندفع ما قيل ان المعلومية ليست

ثابتة لكل واحد منهما بل لاحدهما على التعيين فكيف تخصيص كل واحد بها قوله فجعل مبتدأ وفى الدار خبره ظاهر فى ان ضمير جعل وخبره لكل واحد

منهما وان فى الدار خبر لهما معا وانكان كلام الشريف قدس سره فى شرح المفتاح يدل على عدم جواز ذلك حيث قال فان

قلت لم لا يجوز ان يكون عمرو فى ازيد عندك ام عمرو معطوفا على زيد عطف مفرد على مفرد للمشاركة فى المسند المذكور اعنى عندك

كما فى قولك قائم زيد وعمرو فلا يكون هناك ترك مسند للغرض المذكور قلت لان تقدير الكلام ازيد حصل او حاصل عندك وفى

ذلك المقدر ضمير راجع الى زيد وقد انتقل الى الظرف فلا يصلح خبرا عن عمرو بخلاف قائم فيما ذكرته من المثال فانه دال على مطلق القيام

وليس فيه ما يقتضى ربطه بزيد فقط الا ترى انك اذا قلت زيد قائم وعمرو ولم يجز اسناده قائم اليهما وقائم اليهما جميعا لاشتماله على

ضمير زيد انتهى كلامه وقال فى حواشيه اى الظرف المشتغل بضمير زيد لا يصلح خبرا عن عمرو فلا يصلح جعله خبرا لهما وهذا كقولنا زيد قائم

وعمرو فانه لا يجوز ان يجعل قائم خبرا عنهما بل يجب ان يقدر لعمرو خبر اى وعمرو قائم اقول كون الظرف مشتغلا بضمير زيد على تقدير

جعله خبرا لزيد فقط مسلم واما على تقدير جعله خبرا لهما فغير مسلم كيف ولا دليل على رجوعه الى زيد البتة على ذلك التقدير ولا مانع من رجوعه

الى احد الامرين لان ام لاحد الامرين بخلاف زيد قائم وعمرو فان افراد الفعل فيه دليل على رجوع الضمير الى زيد ومانع عن رجوعه الى الامرين

معا لان المذكور فيه الواو فقياس ازيد عندك ام عمرو عليه قياس مع الفارق لا يقال المذكور قبل الظرف احد الامرين لا كلاهما فيمتنع رجوع

الضمير بالتاويل المذكور لانا نقول يجوز ذلك بنية التقديم والتاخير كما قال العلامة التفتازانى فى المطول فى بحث المسند ان الخبر فى

قولنا فنافر معين كيف واينت جوده وقد كان البر والبحر منه بحر جامع فوضع مبتدأ وخبره محذوف والجملة تعطف على وقد كان البحر

ولا يلزم العطف قبل تمام المعطوف عليه لان هذا المبتدأ فى نية التاخير وفى المغنى وقد جوزوا فى انت اعلم وزيد كون زيد مبتدأ حذف

خبره وكونه عطفا على انت فيكون خبرا عنهما انتهى فتامل قوله تعينت اى النكرة بقطع الاحتمالات اذ المحكوم عليه حينئذ كل احد بخلاف

ما اذا احد غير معين فان فيه احتمالا فلا تعين فالمراد بالتخصيص فى هذا المقام التعيين برفع الاحتمال او بتقليله لكن ارادة هذا المعنى فيه خلاف

المتبادر والمصطلح اذ التخصيص عند النحاة عبارة عن تقليل الاشتراك الحاصل فى النكرات فالمراد من قوله تخصصت اذ تعينت النكرة

برفع الاحتمال بسبب كون الحكم عن كل الافراد او يكون تخصيص واصلا الى حد التعيين والتشخيص بحيث يرفع الاشتراك او تقليل الاشتراك

وعلى هذا فالانسب ان يقال اذ بالتخصيص يقل الاحتمال او ينعدم قوله لشبهه اى لشبه المبتدأ المذكور بالفاعل قوله او يستعمل اى المبتدأ

المذكور فى موضع الحصر كما ان قولهم ما اهر ذا ناب الا شر يستعمل فى مقام الحصر والمقصود ان معناه معنى هذا التركيب وليس المقصود ان اصله

كان كذلك واذا كان مستعملا فى مقام الحصر وجب ان يكون صله اهر ذا ناب شر على ان يكون شر بدلا من الضمير فى اهر ثم قدم ليفيد الحصر

لان التقديم ما حقه التاخير يفيد الحصر كما ذكره وفيه بحث لان افادة الحصر لا يحتاج الى القول بالتقديم والتاخير كيف وتقديم المسند اليه

على الخبر المشتق لیفید حصر الخبر علیه سواء كان المسند الیه معرفا او منكرا عند الشیخ عبد القاهر ولو سلم فكونه فی الاصل موخرا لا یفید فیه التخصیص حقیقة فالوجه ان یقید بتخصیصه بالوصف المقدر كما قال صاحب المغنی قوله وما یختص به الفاعل قبل ذكره وهو صحة كونه محكوما علیه صریح فی ان الفاعل عند ذكر الفعل وقبل ذكره تخصص بكونه صحیحا وقابلا لكونه محكوما علیه بفعل یسند ذلك الفعل الیه بعد ذكره وان الاسناد بینهما لم ینعقد عند ذكر الفعل بل انما ینعقد بعد ذكر الفاعل فتخصیصه مقدم علی كونه محكوما علیه لانه یحصل عند ذكر الفعل وكونه محكوما علیه یحصل بعد ذكر الطرفین فاندفع ما قیل وما ذكر انه قد تخصص بتقدیم الفعل علیه لیس بشیء لان اختصاصه بالفعل انما یحصل بعد جعله محكوما علیه بانتساب الفعل الیه فكیف یتصور اختصاصه المصحح لكونه محكوما علیه متاخرا عن كونه محكوما علیه قوله اذا قلت قام علم منه یشیر الی ان التخصیص مقدم علی الحكم لانه مرتب علی مجرد ذكر الفعل من غیر ان یعتبر اسناده الی شیء والحكم كون احدهما محكوما به والآخر محكوما علیه انما یحصل بعد ذكر الطرفین واعتبار الاسناد بینهما فمن قال یتجه علیه ان هذا التخصیص یحصل بعد الحكم فیقع بعد معرفته اذ معرفته لا یكون الا بعد التخصیص فهم لم یتصور معنی كلام الشارح قدس سره قوله قد یكون خیرا قیل لا بالنسبة الی الكلب ابا بالنسبة الیه فشر انتهی وذلك لان الخبر بالقیاس الیه ظاهر انه لا یكون خیرا له لان المهر صیرت الكلب عقورا یا فیه وعجزه عما یوذیه قال فی الصحاح هو صوته دون نباحه من قلة صبره علی البرد ولا یشك فیه عاقل فضلا عن ان یجزم بنقیضه نعم لو اراد كونهما شرا وخیرا فی الجملة جاز ذلك لاختلافهما بحسب الاضافة هذا ما ذكره السید قدس سره فی حواشی المطول وبه ظهر اندفاع ما قیل علیه وفیه نظر لانه یهر اذا رای الحبیب للنشاط لانه یراه غیر اجنبی قوله لانه اذا قیل فی الدار علم ان ما یذكر بعده صریح فی ان التخصیص یحصل قبل ذكر المبتدا ومرتب علی ذكر مجرد فی الدار من غیر ان یعتبر كونه محكوما به اذ هو لا یحصل الا بعد ذكر المبتدا واعتبار الاسناد بینهما فالتخصیص مقدم علی الحكم حاصل قبل حصوله فاندفع ما قیل اذ تخصص الحكم كان لغیر الحكم غیر مخصص ثم ان ما ذكره یجری فی قائم رجل فینبغی ان یجوز واجیب بان النحاة شرطوا التقدیم الخبر الظرف لا مطلقا وذلك اما لانهم اتسعوا فی الظروف ما لا یتسعوا فی غیرها او لانه یتعین كونه خبرا بخلاف قائم رجل فانه لا یتعین كونه خبرا لجواز ان یكون قائم مبتدأ علی قول من یجوز اعماله بلا اعتماد واما فی الدار رجل فلا التباس فیه لان الجار والمجرور لا یصلح ان یكون مبتدأ هذا ما ذكره السید قدس سره فی حواشی المتوسط وفیه بحث لانه ان اراد انه لا التباس فیه بالمبتدأ فهو غیر تام لانه یحتمل ان یلتبس بشیء آخر اذ نفی الخاص لا یدل علی نفی العام وان اراد انه لا التباس فیه بوجه من الوجوه فهو ممنوع كیف ویحتمل ان لا یكون الظرف خبرا بل ساد مسد الفعل ورافعا لرجل علی ان یكون فاعلا له علی قول الاخفش والكوفیین فانهم كما قالوا باعمال الصفة بلا اعتماد كذلك قالوا باعمال الظرف بلا اعتماد وقال العلامة التفتازانی فی المطول لا یصح نحو قائم رجل لان الالتباس باق لجواز ان یكون قائم مبتدأ ورجل بدلا منه بخلاف الظرف فانه یتعین كونه خبرا انتهی وفیه بحث لانه علی تقدیر كون رجل بدلا منه لا یصدق علیه شیء من قسمی المبتدأ الا الاول وهو ظاهر ولا الثانی لانه لیس صفة واقعة بعد حرف الاستفهام والنفی ولا رافعة لظاهر فكیف یكون مبتدأ نعم لو جعل رجلا فاعلا له لكان من القسم الثانی من المبتدأ عند الاخفش والكوفیین علی ما عرفت وجعل البدل والمبدل منه بمنزلة قائم تكلف بارد وكذا جعل قائم صفة لموصوف مقدر هو شیء ونحوه لانه لا بد للصفة من ضمیر یعمل فیه اذا لم یكن لها فی اللفظ فاعل اذ یصیر التقدیر هكذا شیء قائم رجل ثم لا بد من تقدیر الخبر ایضا ولا خفاء فی ركاكته علی ان عدم كون الفاعل فی اللفظ ممنوع كیف ولا ضرر فی جعل رجل بدلا من قائم وهم لا یجوزون ان یكون فاعلا لقائم علی مذهب الاخفش او بحذف حرف الاستفهام علی مذهب باقی البصریین

والحال انه لا يلزم فيه لا حذف الموصوف ولا حذف الخبر وفي بعض حواشيه قوله فانه يتعين خبرا فيه بحث لجواز ان يكون مبتدأ بتقدير
كائن في الدار مثل قائم او حالا فان الظرف يصح ان يكون حالا فالتبس بالحال وفيه بحث لان الكلام في الظرف الذي حذف
متعلقه وناب عنه وايضا التباسه بالحال ثم كيف ولا يجوز جعله حالا في نحو في الدار رجل اذ ليس فيه فاعل ولا مفعول يكون الظرف حالا
عنه وجعله حالا من رجل على انه مبتدأ مع انه ممتنع عند الجمهور ممتنع ايضا لانه يلزم تقديم الحال على العامل المعنوي وهو ممتنع على انه ان
قدر خبر المبتدأ مثل المذكور يلزم الاستتار الخ والا فلا دليل عليه وفي الرضي اذ لو قلت في رجل قائم قائم رجل احتمل كون رجل خبرا
عن قائم او بدلا عنه قيل وفيه انه لا يصدق عليه شيء من قسمي المبتدأ فكيف يصح ان يقع رجل خبرا عنه الا ان يقال انه يحتمل ان يكون
مبتدأ بحذف حرف الاستفهام وهو يحتمل من حيث انه اعم وان امتنع بعارض اقول وفيه بحث وفي المنهل الظرف متعين للخبرية
بخلاف قائم رجل فانه لا يتعين لها لجواز ان يقول القائل قائم في الدار فيكون مبتدأ انتهى وفيه ايضا بحث هذا واعلم ان القائلين
بان مدار الاخبار عن النكرة على الفائدة يشترطون في الخبر الذي هو ظرف او جار ومجرور الاختصاص فلو قيل في الدار رجل لم يجز لانه لا
يخلو عن ان يكون فيه رجل ما في دارنا فلا فائدة في الاخبار بذلك صرح به صاحب المغني والقائلون بالتخصيص ان لم يجوزوه ايضا
لانكم يعترفون بان المدار على الفائدة لا على التخصيص او التخصيص فيه حاصل على ما قرره الشارح قدس سره نحو في الدار رجل وان جوزوه
للتخصيص مع علمهم انه لا فائدة في الاخبار بذلك وان حصل التخصيص فليس كل تخصيص محصلا للفائدة قوله فهو في قوة التخصيص بالصفة
فكانه قيل رجل موصوف بصحة استقراره في الدار كائن في الدار وهذا المعنى يجب ملاحظته لصحة الحكم وان لم يكن مقصودا اولا قوله
بنسبته الى المتكلم لان المصدر منسوب الى فاعل فعله وهو في الرفع على ذلك المعنى قوله اذ اصله سلمت سلاما اي حييت تحية قوله
وعدل الى الرفع لقصد الدوام فان قلت الظرف مقدر بالفعل على الاكثر فيكون سلام عليك جملة اسمية خبرها فعلية والاسمية التي
خبرها فعلية تفيد التجدد كالفعلية قلنا الدال على الدوام هو العدول الى الرفع كما اشار اليه الشارح قدس سره لا نفس الاسمية
او نقول الظرف مقدر باسم الفاعل لغرض الدلالة على الدوام قال العلامة التفتازاني في المطول نحو زيد في الدار يحتمل الثبوت
والتجدد بحسب تقديره حاصل او حصل ومنه يعلم ان كون الظرفية اختصار الفعلية ليس على الاطلاق والقول بان الاسمية التي
خبرها فعلية تفيد التجدد والدوام باعتبار الاسناد ليس بشيء اذ الفعل في زيد قام مسند الى الضمير ولا شك انه يدل على تجدد القيام و
حدوثه لزيد فكيف يتصور ان يقصد من اسناد قام مع ضميره الى زيد دوام القيام له فتسليم الاول ومنع الثاني مكابرة محضة
او نقول افادة الاسمية المذكورة للتجدد مقيدة بما اذا لم يكن معدولة عن الفعلية قوله اي سلام من قبلي اشارة الى انه ليس معرفة بتقدير
الاضافة بل نكرة مخصصة كما كان كذلك عند النصب ولو قال فكانه قال سلام مني لم يحتج الى التفسير قوله هذا اي القول بالتخصيص وجه
عند التنكير للمبتدأ حتى لا يجوز الاخبار عن النكرة المخصصة هو المشهور بين النحاة قال الرضي اعلم ان جمهور النحاة على انه يجب ان يكون المبتدأ
معرفة او يكون فيها تخصيص ما قوله وقال بعض المحققين منهم قال الرضي وقال ابن الدهان وما احسن ما قال اذا حصلت الفائدة فاخبر
عن اي نكرة وذلك لان الغرض من الكلام افادة المخاطب فاذا حصلت جاز الحكم سواء تخصص المحكوم عليه بشيء اولا فضابطه تجويز
الاخبار عن المبتدأ او عن الفاعل سواء كانا معرفتين او نكرتين متخصصتين او غير متخصصتين لشيء واحد وهو عدم علم المخاطب بحصول
ذلك الحكم للمحكوم عليه فلو علم ذلك في المعرفة كما علم قيام زيد مثلا لغوا ولو لم يكن رجل ما من الرجال قائما في الدار جاز ذلك ان

تقول رجل قائم فی الدار وکذا تقول کوکب انقض الساعة انتهی وبهذا ظهر ان بین قولین منافاة تامة اذ الجمهور لا یجوزون کون المبتدأ نکرة محضة اصلا ولذا قالوا بوجوب تخصیصه وابن الدهان یجوز ذلک اذا حصل الفائدة فیجوز عنده نحو شجرة سجدت وبقرة تکلمت اذ وقوع ذلک من افراد هذا الجنس غیر معتاد ففی الاخبار به عنها فائدة بخلاف نحو رجل مات ونحو خرجت فاذا اسد او رجل بالباب اذ لا یوجب العادة ان لا تخلو الحال من ان یفاجئک عند خروجک اسد او رجل ولو کان غرضهم من بیان التخصیص تعداد مواطن الفائدة وضبطها تسهیلا علی المبتدی لجوزوا مثل الامثلة المذکورة واللازم باطل فالملزوم مثله فما قیل لا تنافی بین کلام النحاة وبین ما ذکره بعض المحققین الا ان النحاة لما رأوا ان المبتدی لا تفی قوته بالتمییز بین المفید من الحکم علی النکرة ولیس علی النکرة وغیره ضبطوا امثلة فلما یتخلف عن الفائدة لیکون علی بصیرة مما فی الحکم علی النکرة لیس علی ما ینبغی نعم ما قال صاحب المغنی لم یعول المتقدمون فی ضابطة ذلک الا علی حصول الفائدة ورأی المتأخرون انه لیس کل احد یهتدی الی مواطن الفائدة فتتبعوها فمن مقل مخل ومن مکثر مورد ما لا یصح او معدد لامور متداخلة هذا کلامه ثم عدد مواطن الفائدة وعلل الجواز بحصول الفائدة واذا کان المبتدأ نکرة محضة کما من قوله نحو شجرة الی قوله او رجل وعدم الجواز بعدم حصولها فقال فلو قیل فی داره رجل لم یجز لان الوقت لا یخلو عن ان یکون فیه رجل ما فی دار ما فلا فائدة فی الاخبار بذلک وعلی هذا فلا منافاة بین القولین بل لا قول الا واحد **قوله** فی توجیهاتها ای توجیهات التخصیصات ای یحتاج فی توجیهات اکثر التخصیصات الی التکلفات اذ لا یحتاج فی توجیه التخصیص فی ولعبد مؤمن الی التکلف وان نوقش فی تصحیحه للابتداء **قوله** الی هذه التکلفات اشارة الی التکلفات المذکورة فی التوجیهات اما توجیه ما احد خیر منک فلانه صرف للتخصیص عن المصطلح واما توجیه شر اهر ذا ناب فلانه فی تخصیصه بالتخصیص بالفاعل تعسف لان الفاعل تخصیص بتقدیم الحکم والحکم هنا مؤخر وکونه فی الاصل مؤخرا لا یجدی نفعا واما توجیه فی الدار رجل فالتکلف فیه اذ یفهم المعنی لیس علی ذلک والیه یستلزم جوازه فی داره رجل واما توجیه سلام علیک فلا تکلف فیه الا ان یعد تکلفا ادعاء کون المعنی فی حال الرفع علی ما کان علیه فی حال النصب **قوله** لحصول الفائدة لعدم علم المخاطب بحصول الانقضاض الساعة لکوکب **قوله** ولا یجوز ان یقال رجل قائم لعلم المخاطب بحصول القیام لرجل ما فی العالم **قوله** وهذا القول اقرب الی الصواب لخلوه عن التکلفات المذکورة ولمجیء الاخبار عن النکرة المحضة اذا حصلت الفائدة فی کلامهم نحو شجرة سجدت وبقرة تکلمت وخرجت فاذا اسد او رجل علی الباب ونحو فریق فی الجنة وفریق فی السعیر لا یرد علی القائلین بالتخصیص ان القول بالتخصیص لاجل تحصیل الفائدة فلا معنی لالتزامه اذا حصلت الفائدة بدونه **قوله** لکونه قسما من الاسم فیه انه ان اراد ان کونه قسما من الاسم یجعله مختصا بالمفرد حقیقة فهو کیف والخبر فی نحو المهمل حسبق لیس بمفرد حقیقة وان اراد انه یجعله مختصا بالمفرد اعم من ان یکون حقیقة او حکما فهو مسلم لکن عدم کون الجملة داخلة فیه مم کیف وقد قال الشیخ قدس سره فی تعریف الکلام حیث کانت الکلمتان اعم من ان یکونا کلمتین حقیقة او حکما دخل فی التعریف مثل زید ابوه قائم او قام ابوه فان الاخبار فیهما مع انها مرکبات فی حکم الکلمة المفردة اعنی قائم الاب **قال** من عائد خبر لا ولیس متعلقا باسمها والا لنون علی ما ذهب الیه البصریون نعم ذهب البغدادیون وابن مالک الی ترک تنوین المطول اجراء له مجری المضاف وعلی هذا یجوز ان یکون من عائد متعلقا باسم لا صرح فی المغنی کاللام فی نعم الرجل زید قال الشارح فی بحث افعال المدح والذم اللام فی الفاعل للعهد الذهنی وهی لواحد غیر متعین ثم قال ولم یحتج هذه الجملة الواقعة خبرا الی ضمیر المبتدأ القیام لام تعریف العهد مقامه وهذا الوجه وهو کون اللام للعهد الذهنی مختار الشیخ ابن الحاجب قدس سره حیث قال فاعلها اما المعرف باللام واما مضاف الی المعرف به واما مضمر ممیز بنکرة منصوبة

مبحث التنازع

وانما كان كذلك من جهة انهم قصدوا ابهام الممدوح اولا ثم تفسيره ووجه الابهام فيما فيه الالف واللام انه قصدوا الى معهود في الذهن غير معين في الوجود كقولك ادخل السوق وان لم يكن بينك وبين مخاطبك سوق معهود في الوجود وثم وجه قيام لام العهد الذهني مقام الضمير على ما ذكره الشيخ قدس سره ما ذكره الشيخ ابن الحاجب في شرح المفصل انهم لما قصدوا الى معهود في الذهن كان كاسم الجنس الذي له شمول في المعنى وكما يصح ان يقوم اسم الجنس مقام الضمير صح ان يقام الاسم باعتبار المعقول في الذهن مقام الضمير لانه مندرج تحته وما يقدر من اعادته في المعنى قال الرضي وليس الاعتذار بكون اللام للتعريف الذهني المطابق لكل فرد فيكون اذن كالضمير الراجع لمثنى اذ لا يجوز زيد ضرب رجل مع ان رجل يطابق لكل فرد وان لم يكن فيه لام يشار بها الى ما في الذهن وذهب ابو علي واتباعه الى كون اللام لاستغراق الجنس وكون الاستغراق له وليغيره بمنزلة العائد ورد عليه الرضي بان علامة المعرف باللام الاستغراقية صحة اضافة كل اليه كما في قوله تعالى ان الانسان لفي خسر ولا يصح ان يقال نعم كل الرجل زيد ورد عليه ايضا ابن الحاجب فقال وخطأ محض لانك اذا قلت نعم الرجل لم يرد جميع الرجال هذا مقطوع به في قصد المتكلم ولذلك وجب ان يكون المفسر له مطابقا ووجب اذا قصد التثنية ان يثنى ولو كان على ما زعموا لوجب ان يطابق بجميع الجنس وان لا يثنى وان لا يجمع لان اسماء الاجناس لا تثنى ولا تجمع اذا قصد بها الجنس فان زعموا ان المخصوص بالمدح مرفوع على الابتداء في الاصل ونعم الرجل خبره والجملة اذا وقعت خبرا فلا بد من ضمير يعود عليه او ما يقوم مقامه وما لم يقدر هذا الفاعل اسم جنس لم يصح لعدم الضمير وما يقوم مقامه فالجواب ان هذه الشبهة لا يعارض الامور القطعية وايضا ما ذكرتموه انما هو احد الاحتمالين فان تعذر احدهما تعين الآخر وما ذكرناه متعين وايضا انا متفقون على صحة نعم رجلا زيد وزيد يحتمل ان يكون مبتدأ كما زعمتم وخبره نعم ولا يستقيم ان يقال الضمير عائد على زيد لانه يجب ان لا يكون عائدا الى متقدم والا ورد عليه نعم رجلين الزيدان ونعم رجالا الزيدون وايضا فانه يفوت الابهام الذي هو مقصود في غرض الباب فان زعموا ان الاصل كان كذلك فلما نقل الى معنى الانشاء جعل الضمير مبهما ثم يفسر فلا يبعد ان يقال فيما نحن فيه كذلك لانا لا ننكر ان يكون الاصل كذلك ثم غيره وانما الكلام في مدلوله حال استعماله للانشاء والتحقيق في جواب شبهتهم ان الاصل ان يكون الرجل المذكور مضمرا عائدا اليه فاستعمل تارة مضمرا وتارة مظهرا وحصل الابهام بتأخير المفسر عنه هذا كلامه ورد هذا الجواب الرضي حيث قال والاعتذار بكون ذي اللام قائما مقام الضمير على ما قال المصرح لا يتم اذ لو كان في مقام الضمير لكان الضمير اذا قام مقامه مفسرا الى المبتدأ غير محتاج الى الضمير في نحو زيد نعم رجلا وكذا في نحو نعم رجلا زيد ايضا لان الضمير فيه اذن كما في قولك ابوه قائم زيد انتهى اقول يجوز ان يقال ان الضمير في نعم رجلا زيد عائد الى زيد المتقدم رتبة لكنه يخرج الجملة الواقعة خبر المبتدأ عن الضمير وما يقوم مقامه قوله لا يصح والا ورد عليه قولنا قد انفرد هذا الباب بخواص فيجوز ان يكون من خواصه التزام كون ضميره مستترا عن خبراته سواء كان المفرد او للمثنى او المجموع لمشابهة الاسم الجامد في عدم التصرف حتى ذهب بعضهم على انه اسم واما الابهام فيحصل من التزام تأخير المخصوص في اللفظ الا انا ورد كما اعترف به بقوله وحصل الابهام بتأخير المفسر عنه وبهذا الاعتبار يصح تمييزه بالنكرة ويجوز ايضا ان يكون التمييز للتأكيد مثله في نعم الرجل رجلا او لرفع لبس المخصوص بالفاعل في مثل نعم رجلا السلطان واجاب السيد السند قدس سره عن قوله ولو كان على ما زعموا آه بان المراد هو الجنس او ما لا حقيقة فالابهام موجود كما في المعهود وصح تفسيره بالمخصوص ايضا واما نعم الرجلان ونعم الرجال فالمراد به جنس التثنية وجنس الجمع فلا اشكال لانه ثني اولا وجمع ثم عرف بلام الجنس وفي الحمل على الجنس بادة

١١٢

مبالغة بما يناسب المقام وعلى هذا فالضمير في نعم رجلا زيد عائد الى الجنس انتهى فالعائد فيه الى المبتدأ في نعم الرجل زيد من عموم الجنس و

شموله في المعنى زيدا كالناس من روابط الجملة بما هي خبر عنده عموم يشمل المبتدأ نحو زيد نعم الرجل وقوله واما المعبر عنها فلا صبر كذا قالوا ويلزمهم

ان يجيزوا زيدا مات الناس وعمرو كل الناس موتون وخالد لا رجل في الدار واما المثال فقيل الرابط اعادة المبتدأ بمعناه بناء على قول

ابي الحسن في صحة تلك المسئلة وعلى القول بان ال في فاعل نعم وبئس للعهد لا للجنس واما البيت فالرابطة فيه اعادة المبتدأ بلفظه وليس

العموم فيه مرادا والمراد انه لا صبر عنها الا انه لا صبر له عن شئ انتهى والمراد من كون ال للعهد هو العهد الخارجي لتقدم الذكر تقديرا لان

المبتدأ مقدم رتبة والابهام يحصل بتأخير المخصوص غالبا على ما قال العلامة التفتازاني في المطول ان الضمير في نعم رجلا زيد على تقدير

كون المخصوص مبتدأ راجع الى المبتدأ والابهام يحصل من الفراغ بتأخير المخصوص واما ما قال العلامة في شرح التسهيل واما نفي ان يكون

للعهد فان اريد العهد الخارجي بان يكون الرجل اشارة الى زيد بقرينة الذكر لاحقا كما في الذكر سابقا فلا خفاء في انه بعيد خارج عن

قانون العهد مفوت لما عليه وضع الباب من الابهام والتفسير فلا يظهر وجهه وقال الرضي انما بعد ذلك الاصل وهو كونهما فعلين

مستقلين بفاعليهما كلا ما هما رابع فاعلهما بتقدير المفرد كصفة متقدمة على موصوفها كما في قوله والمؤمن العائذات الطير وجه قطيعة

فصار معنى نعم الرجل زيد زيد رجل جيد لانه تقرير بالدليل ان المخصوص مرتفع بالابتداء الاخبر مبتدأ اذ لو كان خبر مقدر لم يدخل نواسخ المبتدأ

عليه مقدرا على فعل المدح والذم وهو خبر عنه نحو كنت نعم الرجل ونعم السيدان وجدتما واذا ظهر كونه مبتدأ ما قبله خبره فلو كان الخبر باقيا على

جملية لوجب ان يكون فيها عائد اليه ثم ابطل الاعتبارات الثلثة المذكورة على الوجه الذي نقلنا عنه فلم يبق اذن بعد بطلان الوجوه

الا ان يكون الجملة في تقدير المفرد على الوجه المذكور حتى لا يحتاج الى الضمير وانت خبير بان النحاة قد جعلت اللام للعهد الخارجي ايضا وقد

عرفت انه لا غبار عليه فلم يتحقق الضرورة الباعثة الى جعل الجملة في تقدير المفرد وايضا ليس معنى تعريف الجنس النائب عن الضمير هو الاستغراق

بحيث يكون معنى نعم الرجل نعم كل رجل ويدخل فيه زيد بل انه جنس لم يطلق عليه وعلى غيره ووجه نيابته عن الضمير هو ان ليس المقصود

من الضمير الا ذكر ما يعود الى المبتدأ ليحصل الربط فاذا ذكرنا هو جنس للمبتدأ صادق عليه كان بمنزلة الضمير في حصول الربط وكذا اللفظ الدال

على معنى اعم فيه اشتمل من المخبر عنه بحيث يتناوله وغيره ويدخل هو فيه ينوب عن الضمير لكونه ذكر المخبر عنه مع غيره بمنزلة ان يقول ان من عمل

صالحا فانا لا نضيع اجره واجر غيره ثم لا يخفى انه اذا علم نيابة الجنس عن الضمير فاعادة لفظ المخبر عنه بطريق الاولى مثل ازى الموت لا

الموت شئ هذا ما ذكره العلامة التفتازاني في شرح المفتاح وانت خبير بان هذا الوجه لا يدل على نيابة التعريف بل على نيابة جنس

يطلق على المبتدأ وغيره وهو لا يستلزم التعريف فاذا وقع في الجملة ما يطلق على المبتدأ وغيره ينبغي ان ينوب عن الضمير فيجوز زيد ضرب رجل

لان اسم الجنس موضوع للماهية من حيث هي او الفرد المنتشر هو يطلق على زيد وغيره ولو سلم فيستلزم جواز زيد ضرب الرجل على

ان اللام للجنس لا يقال كون اللام للعهد الخارجي ايضا يستلزم جواز زيد ضرب الرجل على ان اللام للعهد الخارجي لانا نقول لا مقال في

جوازه لانه من قبيل اعادة المبتدأ بمعناه بواسطة العهد الخارجي وايضا الدليل المذكور وان دل على كون المخصوص مبتدأ لكن عندنا

دليل يدل على كونه خبر مبتدأ محذوف وهو ان الخبر فعل وعند ذلك يجب تقديم المبتدأ على الخبر فلو كان مبتدأ لوجب تقديمه واللازم

بط فالملزوم مثله لا يقال التقديم واجب اذا كان الفعل مسندا الى ضمير المبتدأ لا مطلقا وههنا ليس كذلك يدل على ذلك قول الرضي في

قول المصرح اذا كان الخبر فعلا له اي فعلا مسندا الى ضمير المبتدأ نحو زيد قام فانه لو قدم اشتبه بالفاعل لانا نقول الالتباس بالبدل

عند الرضي قال به ايضا حيث قال في ذلك المقام فان قيل فلم جاز كان الضمير بارزا نحو الزيدان قاما والزيدون قاموا قلنا لتشبيه بالبدل من الضمير فان
لم يجوز فيه فالحق فيه ايضا نظر ان تفسيره للفظ الكافية ليس على ما ينبغي وان المخصوص خبر مبتدا لا ابتدا او ان جوز الالتباس بالبدل في نعم الرجل زيد
وحكم انه مبتدا الاخبر مقدر قلنا لا معنى لتجويزه فيه وعدم تجويزه في الزيدان قاما بدون فارق مع ان النظر تجويز الامرين في الزيدان
قاما لكون كليهما خلاف الاصل فيكون من قبيل جواز الامرين لا من صور الالتباس لان الابدال يستلزم عود الضمير قبل الذكر والابتدا
يستلزم تقديم الخبر وهو ايضا خلاف الاصل بخلاف نعم الرجل زيد اذ الابدال لا يستلزم خلاف الاصل والابتدا يستلزم فيكون من
صور الالتباس وفيه ان الابدال ايضا يستلزم خلاف الاصل وهو كون المبدل منه في حكم التنحية صرح به الفاضل الهندي في حواشيه
وبالجملة الفرق الذي ذكره الفاضل الهندي بين صور جواز الامرين والالتباس انما كان معتبرا عند الرضي فالوجوب ليس في شيء
منهما والاقرب الوجوب في كليهما فالقول بوجوب التقديم في الزيدان قاما دون في نعم الرجل زيد تحكم محض على ان تفسيره المذكور لا يوافق
ما ذكره الشيخ ابن الحاجب في شرح المفصل حيث قال كون المخصوص خبر مبتدا محذوف اولى من وجهين لفظا ومعنى اما اللفظ فلان
المبتدا اذا كان خبره فعلا فالوجه ان لا يتقدم عليه وفي جعل ذلك كذلك خروج عن هذه القاعدة وهو بعيد والآخر انه اذا وقع خبرا
جملة فلا بد من ضمير ولا ضمير ههنا وما توهموه من ان الرجل للجنس فقد تقدم فساده ولو جوز لكان وقوع الجنس موضع الضمير قليلا
ايضا ومن حيث المعنى هو ان الابهام يناسب التفسير واذا جعل خبر مبتدا كان التفسير فيه محققا وهو المفهوم منه واذا جعل مبتدا لم
يكن محققا فظهر ان الوجه هو الثاني لان هذا الكلام صريح في وجوب التقديم في المثال المذكور مع ان الفعل ليس مسندا الى ضمير
المبتدا بل مسند الى الظاهر ولو كان مقصوده من قوله او كان الخبر فعلا له ما ذكره الرضي لما قال بوجوبه فالمفهوم منه ان يكون الفعل
مسندا الى ضمير المبتدا مستترا او بارزا وان يكون مسندا الى الظاهر يكون المبتدا تفسيرا اذ عند ذلك يلتبس المبتدا بالبدل عن الفاعل او الظاهر
مسندا اليه نحو زيد قام ابوه لا غير فالمعنى ان المسند في الجملة الواقعة خبرا اذا كان فعلا تاما له على نحو ما ذكرنا وجب تقديمه فظهر ان ما
في الحواشي الهندية او كان الخبر فعلا له لا جملة باعتبار الصورة فلا يرد نحو يقوم ان الزيدان لان الخبر جملة صورة لا فعل بخلاف نحو زيد
قام فان الخبر فيه فعل لا جملة صورة ليس على ما ينبغي بقي ان قول المصرح كون المخصوص خبر مبتدا محذوف اولى ليس على ما ينبغي فتدبر
قوله ووضع المظهر موضع المضمر في المعنى والثالث من روابط الجملة بما هي خبر عنه اعادة المبتدا بلفظه واكثر وقوع ذلك في مقام التهويل
والتفخيم نحو الحاقة ما الحاقة واصحاب اليمين ما اصحاب اليمين وقال لا ارى الموت يسبق الموت شيء والرابع اعادته بمعناه نحو زيد جاءني
ابو عبد الله اذا كان ابو عبد الله كنية له اجازه ابو الحسن وقال الرضي وضع الظاهر موضع المضمر انما كان في معرض التفخيم جاز قياسا وان
لم يكن فعند سيبويه يجوز في الشعر بشرط ان يكون بلفظ الاول لم يجز عنده وقال الاخفش رح يجوز وان لم يكن بلفظ الاول
في الشعر كان او في غيره قوله وكون الخبر تفسيرا للمبتدا لم يعده كثير من النحاة من الرابط وعده منه صاحب المغني حيث قال والعاشر
من روابط الجملة بما هي خبر عنه كون الجملة نفس المبتدا في المعنى ومن هذا اخبار ضمير الشان والقصة نحو قل هو الله احد ونحو فاذا هي
شاخصة ابصار الذين كفروا او ما ذكره الرضي من ان الجملة الواقعة خبرا لا بد من ان تكون هي المبتدا معنى اولا فاذا كانت لم تحتج
الى الضمير كما في ضمير الشان نحو هو زيد قائم وكما في قولك مقولي زيد قائم لارتباطها به بلا ضمير لانها هو يدل على ان كون الخبر تفسيرا
للمبتدا لا يحتاج الى الضمير ولا يدل على عدم احتياجه الى العائد بمعنى الرابط اذ نفي الخاص لا يدل على نفي العام فاندفع ما قيل

١١٢

ان كون الخبر تفسيرا للمبتدأ ليس لما يدل عليه كلام الرضي في هذا المقام نعم ما ذكره العلامة التفتازاني في شرح المفتاح يدل على عدم احتياجه
الى العائد حيث قال علم من كلام المفتاح وجه قول النحاة لا بد في الجملة الواقعة خبر المبتدأ من عائد الى المبتدأ ملفوظة كما في
زيد قام او مقدر كما في البر الكر بستين وهو ان التقوي لا يكون بدون اسناد والفصل الى ضمير المبتدأ والسببي لا بد فيه من التعلق بالمبتدأ وبسببه تقتضي
رابطة وهو معنى العائد وهذا انما يتم لو كان المسند الجملة في غير ضمير الشان سببيا وللتقوي وعلم ايضا ان الجملة الواقعة خبرا عن ضمير الشان
مستثناة عن هذا الحكم الكلي بانه لا بد في الخبر من عائد لانها ليست بمعنى تعلق بالمخبر عنه كما في السببي او تثبت له كما في الفعلي بل هي نفس المخبر
عنه ولا معنى لربط الشي بنفسه هذا كلامه وفي المعنى الثاني الاشارة نحو والذين كذبوا باياتنا واستكبروا عنها اولئك اصحاب النار والذين
امنوا وعملوا الصالحات لا نكلف نفسا الا وسعها اولئك اصحاب الجنة ان السمع والبصر والفؤاد كل اولئك كان عنه مسئولا وخص ابن الحاجب مسئلة كون المبتدأ موصولا
او موصوفا والاشارة باشارة البعيد فيمتنع زيد قام هذا الا تعيين وزيد قام ذلك لانه والحجة عليه في الاية الثالثة والسابع العطف
بالواو واجازه هشام وحده نحو زيد قامت هند واكرمها ونحو زيد قام وقعدت هند بناء على ان الواو للجمع فالجملتان كالجملة وانما الواو
للجمع في المفردات لا في الجمل بدليل جواز هذا ان قائم وقاعد دون هذا ان يقوم ويقعد والثامن شرط يشتمل على ضمير مدلول على جوابه
بالخبر نحو زيد يقوم عمرو ان قام والتاسع ال النائبة عن الضمير وهو قول الكوفيين وطائفة من البصريين ومنه قوله تعالى واما من خاف مقام
ربه ونهى النفس عن الهوى فان الجنة هي المأوى الاصل ماواه وقال المانعون التقدير هي المأوى له وقال ايضا قد يوجد الضمير في اللفظ
ولا يحصل الربط وذلك في ثلث مسائل احدها ان يكون معطوفا بغير الواو نحو زيد قام عمرو فهو او ثم هو والثانية ان يعاد العامل نحو
زيد قام عمرو وقام هو والثالثة ان يكون بدلا نحو حسن الجارية اعجبني هو فهو بدل اشتمال من الضمير المستتر العائد على الجارية وهو في التقدير
كانه من جملة اخرى وقياس قول من جعل العامل في البدل نفس العامل في المبدل منه ان يصح المسئلة قوله اذا كان ضميرا قياسا في
موضع وهو ان يكون الضمير مجرورا بمن والجملة الخبرية ابتدائية والمبتدأ فيها جزء من المبتدأ الاول لان جزئيته تشعر بالضمير فيحذف الجار
والمجرور معا فانكان المبتدأ والثاني نكرة فالجار والمجرور صفة نحو السمن منوان بدرهم وكذا انكان معرفا باللام نحو البر الكر بستين
لان التعريف غير مقصود كما في قوله ولقد امر على اللئيم يسبني ويجوز ان يكون حالا من الضمير الذي في الخبر والعامل فيه الخبر اي الكر كائنا
بستين كائنا منه وسماعا في غير ذلك في المجرور نحو قوله تعالى ولمن صبر وغفر ان ذلك لمن عزم الامور اي ان ذلك منه وفي المنصوب
لتميزه لكونه منصوبا بالفعل لفظا نحو ثوب نسيت وثوب اجر او بالصفة محلا انا زيدا ضارب ولا يختص مع كونه سماعا بالشعر خلافا
للكوفيين والمرفوع لا يحذف لكونه عمدة قوله فالاكثر من النحاة وهم البصريون الوجه ان يقول فالاكثر من البصريين لان ظاهر ما ذكر
يشعر بان البصريين كلهم قائلون بتقدير الفعل مع انه ليس كذلك كيف وقد قال الشريف قدس سره في ترجمة الشريفية كوفيان و
بعض بصريان برانند كه مقدر باسم فاعل است وجمهور بصريان برانند كه مقدر است بفعل وقال الرضي قال البصريون الظرف
منصوب على انه مفعول فيه كما انه كذلك اتفاقا في نحو جلست امامك والجار والمجرور منصوب على انه مفعول به كما انه كذلك اتفاقا في
نحو مررت بزيد الا ان العامل مقدر واكثرهم على ان المحذوف فعل وذهب ابن السراج وابو الفتح الى انه اسم فاعل فالظاهر ان
ضمير واكثرهم الى البصرية وان ابن السراج وابا الفتح منهم اذ ذكر هذا الكلام بعد ما قال انتصاب الظرف عند الكوفيين بالعامل المعنوي
وايضا صرح في المفصل في بحث المصدر ان ابن السراج من البصريين كما هو مذهب الاخفش وهم الكوفيون هكذا في الحواشي الهندية

١١٤

وفي الترجمة الشريفة الشيرَبفية على ما عرفت آنفا وفي المغني زعم الكوفيون وابنا طاهر وخروف انه لا تقدير في نحو زيد عندك وعمرو في الدار ثم اختلفوا فقال ابنا طاهر وخروف الناصب المبتدأ وزعما انه يرفع الخبر اذا كان عينه نحو زيد اخوك وينصبه اذا كان غيره وان ذلك مذهب سيبويه وقال الكوفيون الناصب امر معنوي وهو كونهما مخالفين للمبتدأ ولا معقول على هذين المذهبين انتهى وقال الرضي انتصاب الظرف خبر المبتدأ عند الكوفيين على الخلاف يعنون الخبر لما كان هو المبتدأ في نحو زيد قائم او كانه هو نحو ازواجه امهاتهم ارتفع ارتفاعه ولما كان مخالفا له بحيث لا يطلق اسم الخبر على المبتدأ فلا يقال في نحو زيد عندك ان زيدا عند خالفه في الاعراب فيكون العامل عندهم معنويا وهو معنى المخالفة التي اتصف بها الخبر ولا يحتاج عندهم الى تقدير شيء متعلق بها الخبر **قوله** على انه قدر على ليصح الحمل اي فالاكثر متفقون على انه **قوله** اي ما تاول بجملة من قبيل ذكر الملزوم وارادة اللازم وهو جواب عما في الحواشي الهندية من قوله ما معنى الباء وما معنى قوله مقدر بجملة والمقدر هو الجملة لا الظرف والجواب المذكور فيها ان التقدير بمعنى الفرض والباء للالصاق اي مفروض ملتصقا بجملة واجاب بعض شراحها ان هذه الباء مثلها في قولهم قدرت النعل بالنعل اي الحقت هذا النعل بذلك وجعلته مثله والمعنى ان الظرف ملحق بالجملة بتقدير الفعل الحاق الجزئي بالكلي ثم ما في الحواشي من قوله فالمقدر هو الجملة يبنى على مذهب السيرافي حيث ذهب الى ان الضمير حذف مع الفعل وذهب ابو علي ومن تبعه الى انه انتقل الى الظرف نظرا ان ما في بعض شروح الحواشي من قوله معنى مقدر بجملة انه جعل في التقدير جملة وليس المراد ان المقدر هو الجملة لاتفاقهم على ان الضمير قد انتقل من المقدر الى الظرف بمجرد الفعل بلا ضمير ليس بجملة ليس على ما ينبغي **قوله** بتقدير الفعل فيه اشارة الى ان المقدر هو الفعل وحده لا مع الضمير بل الضمير قد انتقل الى الظرف وان الظرف وان كان فيه ضمير لا يسمى قبل التاويل جملة ثم المقدر يجب ان يكون من الافعال العامة اي مما لا يخلو منه فعل نحو كائن وحاصل ليكون الظرف دالا عليه ولو كان خاصا لم يجز لعدم الدليل وقد يحذف خاص لقيام الدليل نحو من لك بالمهذب اي من يضمن ولا يجوز عند الجمهور اظهار هذا العامل اصلا لقيام القرينة على تعيينه وسد الظرف مسده وقال ابن الجني بجوازه ولا شاهد له واما قوله تعالى فلما رآه مستقرا عنده فمعناه ساكنا غير متحرك وليس بمعنى كائنا وكذا حال الظرف في الصفة والصلة والحال وفيما عدا المواضع الاربعة لا يتعلق الظرف والجار والمجرور الا بملفوظ موجود وهذا كلام الرضي **قوله** وكذا حال الظرف يعني كما ان الظرف الذي هو خبر المبتدأ عامله عام محذوف وجوبا كذلك الظرف الذي وقع صفة او صلة او حالا عامله عام محذوف وجوبا فالظرف المستقر لا يكون الا في اربعة مواضع وفيما عداها يكون لغوا بالقرينة قوله وفيما عدا المواضع الاربعة لا يتعلق الظرف والجار والمجرور الا بملفوظ موجود الا انه لا يخلو عن اشكال لانه ان اراد ان عامل الظرف فيما عدا المواضع الاربعة لا يكون الا مذكورا كما هو الظاهر من المقابلة فليس كذلك لوجوب الحذف في مثل قولهم لمن ذكر امرا قد تقادم عهده ح الآن واصله كان ذلك ح واسمع الآن وكذا في نحو يوم الجمعة صمت فيه صرح به الرضي ولو حمل على الاغلب يشكل بمثل افي الدار زيد اذا جعل المرفوع فاعلا للظرف فان عامل الظرف فيه لا يقدر خاصا مع انه فيما عدا المواضع الاربعة بل عاما بدليل جواز الامرين من غير تقييد وصرح به صاحب المغني ايضا حيث قال فان تقدمهما نفي او استفهام او موصوف او موصول او صاحب خبر او حال ففي المرفوع ثلثة مذاهب احدها ان الارجح كونه مبتدأ مخبرا عنه بالظرف او المجرور ويجوز كونه فاعلا والثاني ان الارجح كونه فاعلا واختاره ابن مالك وتوجيهه ان الاصل

عدم التقديم والتاخير والثالث انه يجب كونه فاعلا نقله ابن هشام عن الاكثرين وحيث اعرب فاعلا فهل عامله الفعل المحذوف
او الظرف او المجرور لنيابتهما عنه مستقر وقربهما من الفعل لاعتمادهما فيه خلاف انتهى الا ان نقيم الرضي لا تقول بتقدير العام في المثال
المذكور بل بتقدير الخاص وفيه انه ح لابد من بيان قرينته وقائم مقامه اذ الوجوب لا تكون بدون ذلك وان اراد غيره فلابد
من البيان حتى يتكلم عليه قال البعض انما يقدرون في الظرف المستقر فعلا عاما اذا لم يوجد قرينة الخصوص اما اذا وجدت فلا بد
من تقديره لانه امسّ بالمقام نحو زيد على الفرس وسمي مستقر التعلقه بالاستقرار وقيل لان العامل العام اذا حذف انتقل ضميره
الى الظرف فسمي مستقر الاستقرار الضمير فيه قيل انه اولى من الاول لانه لا يلزم تقدير العامل من الاستقرار بخصوصه حتى يختص بهذا الاسم
وفيه انه يكفي وجود المناسبة في البعض وايضا الوجه الاول يصح مطلقا والثاني يصح عند القائلين بالانتقال واما عند من لم يقل به
فلا مع ان الظرف يسمى مستقرا عندهم ايضا قال الرضي ذهب السيرافي الى ان الضمير حذف مع المتعلق وذهب ابو علي ومن تابعه
الى انه انتقل الى الظرف لانه يؤكد كقوله فان فؤادي عندك الدهر اجمع ويعطف عليه كقوله الا يا نخلة من ذات عرق عليك ورحمة
السلام وينتصب عنه الحال كقوله تعالى في الجنة خالدين فيها انتهى كلامه ورحمة الدلائل تجيء لو لم يجز التاكيد لمحذوف ولم يجز العطف عليه
ونصب الحال عنه والكل ممنوع كيف وقد قال سيبويه وشيخه الخليل في مررت بزيد واتاني اخوه انفسهما انه يجوز رفع انفسهما بتقدير هما صاحباي
انفسهما في المغني ان سيبويه سأل الخليل عن نحو مررت بزيد واتاني اخوه انفسهما كيف ينطق بالتاكيد فاجاب بانه يرفع بتقدير هما صاحباي
انفسهما وينصب بتقدير اعنيهما انفسهما وافقهما على ذلك جماعة انتهى كلامه وجاء الحال عن المحذوف كقوله بلى قادرين اي بلى نجمعها قادرين وجاء العطف
على محذوف كقوله نعم وعلامة ذا ابا الحسن قال اقام زيد وايضا اجمع في البيت الاول ليس بصفاتي كونه تاكيد الضمير المستتر في الظرف كيف ويجوز ان يكون تاكيدا
لفؤادي محمولا على محله صرح البعض وكذا ورحمة السلام في البيت الثاني ليس نصا فيه لم لا يجوز ان يكون معطوفا على السلام والمجوز
نية التقديم والتاخير فان قلت كيف يجوز العطف على المرفوع المستتر في الظرف من غير تاكيد وفصل قلت لعل ذلك لان الظرف
جامد لا يلاقي الفعل في تركيبه فلم يطلب الفاعل مثل طلبه فكانه ليس جزءا بالقياس اليه على ان صاحب المغني قال قال ابو الفتح في
عليك ورحمة السلام ان الاولى حمله على العطف على ضمير الظرف لا على تقديم المعطوف على المعطوف عليه وقد اعترض بانه يلزمه
من ضرورة اخرى وهي العطف مع عدم الفصل وجوابه ان عدم الفصل سهل لوروده في النثر كمررت برجل سواء والعدم حتى قيل
انه قياس انتهى قوله بخلاف ما اذا قدر فيه اسم الفاعل لان اسم الفاعل من حيث هو ليس بجملة بخلاف ما اذا وقع بعد حرف الاستفهام
او النفي فانه جملة لكن لا بالنظر اليه بل من حيث انه بمعنى الفعل فينتقض بمثل زيدا في الدار ابوه او ما في الدار ابوه فان اسم الفاعل المقدر
فيه وان كان جملة لكن لا من حيث هو ونظرا الى ذاته بل من حيث انه بمعنى الفعل قوله لابد له من متعلق قال الرضي في ان الخبر ايهما هل هو اصلا
ان الخبر هو الفعل المحذوف مع الظرف اذ ليس المقصود الاخبار عن زيد مثلا بالوجود لانه معلوم ولا بالظرف وحده بدون اعتبار المقدر
اذ لا معنى لقولك زيد في الدار ان لم يقدر معه شيء آخر فالخبر هما معا اعني الظرف في الحقيقة هو وجود زيد وحصوله او قيامه او قعوده
او غير ذلك فاندفع ما قيل فيه بحث لان الظرف لابد له من ظرف ومظروف والمظروف في زيد في الدار هو زيد فلا حاجة الى امر آخر قوله لما كان الاستفهام
قال الرضي انما كان للاستفهام وغيره مما يغير معنى الكلام مرتبة الصدر لان السامع يبني الكلام الذي لم يصدر بالمغير على اصله
فلو جوز ان يجيء بعده ما يغيره لم يصدر السامع اذا سمع بذلك المغير هل هو راجع الى ما قبله بالتغيير او مغير لما يجيء بعده من الكلام فيتشوش

لذلک فبینه قوله فان معناه ابذا ابوک ام ذاک الوجه ان یقول فان معناه ای شخص ابوک فان الاختلاف بین الجمهور وسیبویه
انما هو اذا فسر من نکرة مخصصة واما اذا فسر بمعرفة فلا قال الرضی کون من مبتدأ ابنی علی مذهب سیبویه وذلک لانه یخبر عنده
بمعرفة عن نکرة متضمنة استفهاما او نکرة ہی افعل تفضیل مقدم علی خبره والجملة صفة لما قبلها نحو مررت برجل افضل منه ابوه وعند
سیبویه علی ان مثل ہذین خبران مقدمان ہذا کلامه وظاهره یشعر بان تجویز سیبویه الاخبار بمعرفة عن نکرة منحصر فی الموضعین وکلام المغنی
صریح فی عدم الانحصار حیث قال فان لم یکن له ما یسوغ الابتداء به فهو خبر اتفاقا نحو خز ثوبک وذهب خاتمک وان کان له مسوغ
فکذلک عند الجمهور واما سیبویه فیجعله المبتدأ نحو کم مالک خیر منک زید وحسبنا الله ووجهه ان الاصل عدم التقدیم والتاخیر ہذا کلامه وهو
کما تری صریح فی ان النکرة المتقدمة علی المعرفة وان کان له مسوغ الابتداء فهو مبتدأ عنده والمعرفة خبره سواء کان متضمنة للاستفهام
او لا وسواء کان اسم التفضیل او لا ثم قال للتشهید للابتدائیة النکرة فی قوله تعالی فان حسبک الله ان اول بیت وضع للناس للذی
ببکة وقوله ان قریبا منک زید وقولهم بحسبک زید والباء لا تدخل فی الخبر فی الایجاب انتهی لا یقال کیف یکون حسبک نکرة مع کونه مضافا
الی المعرفة لانا نقول قال الرضی قالوا فی حسبک وشرعک وکفیک ونهیک انها لم یتعرف لکونها بمعنی الفعل لان معنی حسبک زید
یکفیک زید وکذا اخواته انتهی قوله حفظا لصدارته مفعول له لقوله فانه یجب ح فان قلت لیس فاعل العامل والمفعول
له واحدا فکیف یجوز تقدیر اللام قلنا المعنی حکم بوجوب التقدیم حفظا للصدارة قوله وہذا ای کون من مع کونه نکرة مبتدأ قوله
فذهب بعض النحاة الوجه ان یقول وذهب الجمهور فقال متساویین فی التعریف فی المغنی نحو الله ربنا لا یخفی ان اعرف المعارف عند الاکثرین المضمر
ثم العلم وتعریف المضاف بحسب المضاف الیه لا یکتسب التعریف منه فیکون بمثابته علی ما علیه سیبویه واختاره ابن مالک وعلی ہذا فلا مساواة بینهما
بل الخبر اعرف الا ان یقال یبتنی علی مذهب المبرد وتعریف المضاف عنده انقص من تعریف المضاف الیه فیکون تعریف المضاف مساویا لما فی الرتبة
بلا رتبة بعد رتبة المضاف الیه قوله ولا قرینة علی کون احدهما مبتدأ او علی تقدیره وجود القرینة علی ذلک لا یجب تقدیم المبتدأ
لعدم اللبس نحو بنونا بنو ابنائنا فان القرینة العقلیة دالة علی ان المبتدأ بنو ابنائنا فکانه اشارة الی ما قال به الرضی من ان
قوله وکانا معرفتین او متساویین لیس علی الاطلاق قوله رفعا للاشتباه فی المغنی ہذا هو المشهور وقیل یجوز تقدیر کل منهما مبتدأ
وخبرا مطلقا والتحقیق ان المبتدأ ما کان اعرف او کان ہو المعلوم عند المخاطب کان یقول من القائم فیقول زید القائم فان
علمهما وجهل النسبة فالمقدم المبتدأ قال العلامة التفتازانی والضابط فی التقدیم انه اذا کان للشیء صفتان من صفات التعریف
وعرف السامع اتصافه باحدهما دون الاخری حتی یجوز ان یکونا وصفین لشیئین متعددین فی الخارج فایهما کان بحیث یعرف
السامع اتصاف الذات به وهو کالطالب بحسب زعمک ان تحکم علیه بالآخر یجب ان تقدم اللفظ الدال علیه وتجعله مبتدأ وایهما
کان بحیث تجهل اتصاف الذات به وهو کالطالب ان تحکم بثبوته للذات او انتفائه عنها یجب ان تؤخر اللفظ الدال علیه وتجعله خبرا
فاذا عرفت السامع زیدا بعینه واسمه ولا یعرف اتصافه بانه اخوه واردت ان تعرفه ذلک قلت زید اخوک واذا عرفت اخا له
ولا یعرفه علی التعیین واردت ان تعینه عنده قلت اخوک زید ولا یصح زید اخوک وکذا اذا عرف زیدا وعلم انه کان من انسان
انطلاق ولم یعرف اتصاف زید بانه المنطلق المعهود واردت ان تعرفه ذلک قلت زید المنطلق وان اردت ان تعرفه ان
ذلک المنطلق زید بناء علی انه یطلبه علی التعیین ویقول من المنطلق قلت المنطلق زید ولا یصح زید المنطلق وبهذا یظهر ان ما ذکر



صاحب الكشاف في قوله تعالى ولكنهم المفلحون اذا بلغك ان انسانا تاب ثم استخبرت من هو فقيل زيد التائب

محل نظر بل كلامه يدل على ان قوله اذا بلغك صريح في ان المخاطب يعلم ان انسانا تاب ولم يعرف انه زيد او عمرو فيسأل عن

تعيينه بقوله من هو فمقتضى تلك القاعدة المذكورة ان يجاب بقوله التائب زيد بل مقتضى السؤال ايضا ذلك لان من هو

اذا كان بمعنى ازيد التائب ام عمرو كان كون التائب معلوما للمخاطب الطالب والمجهول خصوصيته على ما هو مقتضى ام المعادلة

والمعادل وكون زيد مثلا في عبارة السؤال مبتدأ لا يخلو عن ان المجهول والمسؤول الخصوصية لا يقتضي كونه في الجواب ايضا مبتدأ

ومعناه يقتضي كون التائب مبتدأ ولو سلم فوجوب رعاية تلك القاعدة المذكورة المسلمة عند اهلها يقتضي حمل عبارة السؤال على

المجموع الموافق لمقتضى القاعدة اذ لا ضرورة في حمله على مذهب سيبويه مع انه يلزم منه مخالفة مقتضى القاعدة فظهر ان ما ذكره

السيد قدس سره وجه ان من في السؤال مبتدأ اي الضمير الراجع الى التائب اعني هو خبر له كما هو المشهور

فيكون السؤال عن شخص يحكم عليه بالتائب كأنه قيل ازيد التائب ام عمرو او الى غير ذلك لكنه اختصر في العبارة فوضع كلمة من

تلك الخصوصيات التي طلب ان يحكم على احدها بعينها بالتائب فالسائل بذلك السؤال يطلب محكوما يكون التائب فيه محكوما

به والخصوصية كزيد مثلا محكوما عليه فلا يطابقه الا ان يقال زيد التائب ليس على ما ينبغي قوله نعم ان جعل الضمير مبتدأ ومن خبرا مقدما

عليه لتضمنه الاستفهام كان المطلوب حكما يكون التائب فيه محكوما عليه والخصوصية محكوما بها فلا يطابقه الا ان يقال التائب

زيد لكن حمل السؤال على هذا المعنى وايراد الجواب على ذلك الوجه عدول عن المقصود الذي هو ايراد النظير لقوله اولئك هم المفلحون

على التقدير الموصل الى المقصود فيه قدح مكشوف قلنا المراد بالاستقامة الامر الذي يعين احد التركيبين على الآخر ما عند التعيين ثم على

ان يكون التقدير المقصود وايراد النظير للمثال قوله اي مبتدأ يحمل فيه نحو زيد قام والزيدان قاما وزيد قام ابوه طاهر ان ابا ما

كنيته ما قال يصل في جميع الامثلة فعل مسند الى ضمير المبتدأ لا الى غيره يجب تقديم المبتدأ في جميع هذه الامثلة فمقتضى هذه القاعدة تخصيص الفعل

مسندا الى ضمير المبتدأ كما قال الرضي او يكون مفردا صورة كما قال الفاضل الهندي ليس على ما ينبغي لانه خرج على الاول مثل

نحو زيد قام ابوه طاهر مع انه من افراد القاعدة الا انه لم يجاز المثال المذكور عند الاخفش ولم يجز عند سيبويه لعل ما في الكتاب

سيبويه على الثاني نحو الزيدان لقوله ان فانه وان لم يلتبس المبتدأ بالفاعل لكنه يلتبس بالمبدل عن الفاعل والالتباس

ممتنع مطلقا الا انه يقال الالتباس في زيد قام مضر يسبق الذهن الى ما هو غير مقصود ولخلوه عن مخالفة الاصل واحتمال الاصل وهو كون

مبتدأ على خلاف الاصل بخلاف الزيدان قاما فان الالتباس فيه غير مضر يسبق الذهن الى ما هو الاصل وهو كون الزيدان مبتدأ لما

يسبق الى ما هو غير مقصود لاشتماله على خلاف الاصل وهو عود الضمير قبل الذكر وفيه ان الاصل ايضا يشتمل على خلاف الاصل فيكون

من قبيل جواز الامرين الا انه يقال غير المقصود يشتمل على خلافي الاصلين احدهما ما ذكر والثاني كون المبدل منه في حكم التنحية ويشتمل على

خلاف الاصل بالنسبة كأنه اصل يسبق الذهن اليه فمن قال بوجوب التقديم في مثل الزيدان قاما فالالتباس ممتنع مطلقا عنده ومن

لم يقل به فالممتنع عنده هو المضر كالاستفهام قال الرضي لا يتقدم من جملة مقتضيات الصدر خبرا معرفة الا كلمة الاستفهام نحو من زيد

مضافا اليها نحو غلام من زيد اي في مقصوده والله اعلم ثم اعلم ان من مقتضيات الصدر قسم لا يصلح لكونه خبرا لكلمة الا التي

لحرف النفي والاستفهام والتمني والترجي والعرض بل الخبر بعد حرف النفي والاستفهام قسم يصلح له كاسماء الشرط والاستفهام

١١٥

ان اسماء الشرط لها الصدر لكن جملة لا مفرد فلم يبق من مقتضيات الصدر الا ما يقع خبرا مفردا الا اسماء الاستفهام وليس مقصوده ما قيل

الموجب لتصدير الخبر منحصر في الاستفهام لانه ليس بمستقيم مع انه خلاف ما يفهم من ظاهر لفظه قوله مثل اين زيد ومتى القتال و

كيف الحال ونحو ذلك من الظروف المتضمنة للاستفهام المتقدرة بالجملة على الاصح فان قلت اذا كانت هذه الظروف مقدرة

بالجملة على الاصح فصارت هي في جملتها كافية كما في زيد ابوه قائم فلا يجب تقديمها على ما وقعت هي خبرا عنه قلنا انما وجب ذلك

لانها في صور المفردات هذا ما ذكره السيد السند قدس سره في شرح المفتاح قبيل الباب الثالث في اللام فظهر ان ما ذكره

السيد السند قدس سره جوابا عن قول العلامة التفتازاني قدس سره ان المعنى يابى عن التاويل بالمفرد في هذه الامثلة

من قوله انما مثل اين زيد ومتى القتال فليس مما نحن بصدده لان الاستفهام فيه داخل في الحقيقة على النسبة بين المبتدأ المذكور

والخبر المقدر لا على الخبر وحده فالمعنى ازيد حصل في الدار او في السوق فلا يتصور تقدير القول اذ لم يقع الا ما هو خبر المبتدأ وليس اي

زيد حصل في الدار او في السوق ليس بتام اذ لنا ما ذكره العلامة لا ينفي ذلك من واصل قوله في الحواشي ولولا هذا لما وجب تقديم

الكلمة المتضمنة للاستفهام على المبتدأ اعني زيدا كما في قولك زيد اين هو قلنا الملازمة ممنوعة كيف ويجوز ان يكون الوجوب لانها

في صدر المفردات كما ذكره قدس سره فقياسه على زيد اين هو قياس مع الفارق قوله تأخيره اي الخبر فهو ابن ابوه عمرو زيد

قوله لصدارة ماله اي شيء ثبت له صدر الكلام قوله لتقدره اي باله صدر الكلام اي لوقوع ماله صدر الكلام في صدر جملته

وبهذا اندفع ما قيل ان الظاهر الضمير في لتقدره في جملته يرجع الى ابن ابوه وصح لا معنى لتقدره في جملته والا لزم تقدم الشيء على

نفسه اذا لعائد الى الصريح ما ذكرناه قوله مقدما اذ مصحح تقديم الخبر على المبتدأ الا ذاته قوله من حيث انه مبتدأ اذ تقديم الخبر مصحح لوقوعه

مبتدأ لا ذاته قوله يمتنع معها التقديم اذا الخبر في على التمرة مثلا زيد المجموع الجار والمجرور على ما صرح به الشيخ قدس سره والمجموع

مرتب الاجزاء او ان قدم جزء منه كالتمرة على ما قبله لزم تقدم الشيء على نفسه فكل ما يتحقق فيه التبعية يجب تقديم الخبر سواء كان

تابعية الجزء للكل نحو على التمرة مثلها او تبعية المضاف اليه للمضاف نحو غلام رجل مثله وغير كل رجل صنعتها او تبعية العمل

للعامل بناء على ان المضاف عامل في المضاف اليه ولا يرد على ارادة الاول فقط على الله عبده متوكل لانه ان سلم الجزئية

فليس من الجزئية المذكورة ولا على الثالث لانه وان كان من باب تعلق المعمول بالعامل الا انه ليس من التبعية المذكورة فمن

قال او اريد تعلق المعمول بالعامل يشكل بالآية فقد سهى نعم لا مانع من ارادته خروج على التمرة مثلها زيدا وكذا ما قيل انما اراد

بالتعلق مثل تعلق الجزء بالكل دون تعلق العامل بالمعمول لان المتعلق الجز تعلق العامل بالمعمول ضمير في المبتدأ في مثال على الله

عبده متوكل مع انه لا يجب تقديم الخبر ليس على ما ينبغي قوله فلا يرد نحو على الله عبده متوكل فان عبده وان كان مبتدأ متوكل خبره

وفيه ضمير يرجع الى متعلق الخبر لكن ليس ذلك المتعلق تابعا بتبعية يمتنع معها التقديم ولذا قدم وجعل المبتدأ باقيا في مركزه هذا وقد

اعترض عليه بانه كيف يصح ذلك مع لزوم الفصل بين العامل وهو متوكل والمعمول وهو على الله بالاجنبي وهو عبده اذ المبتدأ اجنبي

عن الخبر واجاب الفاضل الهندي في قوله تعم والآخرة هم يوقنون بعد ذكر الاشكال بوقوع الفصل بين العامل والمعمول بالاجنبي

و بعضهم بان الفصل بالاجنبي انما لا يجوز اذا لم يكن الاجنبي مستقرا في مركزه بدليل انهم جوزوا في كانت زيدا الحمى تاخذ ان يكون

الضمير في كانت للقصة والحمى مبتدأ وتاخذ خبره وزيد مفعول تاخذ ولم يجوزوا ان يكون الحمى اسم كانت تاخذ خبره وزيدا

مفعول تأخذ مع وجود الفصل بالاجنبي في الوجهين لان الاجنبي في الوجه الاول مستقر في مركزه مع عدم استقراره وكونه في ذلك الموضع كالعدم لان لا يجوز باجنبي مستقر في مركزه مع تمكنه في ذلك الموضع فصل تمكن اولى وبان المبتدأ في قوله تعم وبالآخرة هم يوقنون ايضا غير مستقر في مركزه لا حصية جوابا الحصر منه ولا يفيد الحصر الاتية التقديم والتاخير كانه كان في الاصل تاكيدا ثم قدم ليفيد الحصر فلا يكون مستقرا في مركزه انتهى اقول وفيه بحث اما اولا فلان المراد بعدم الاستقرار في المركز ان يكون للاجنبي مركز هو به احق بالقياس الى التقدم فيه بالفعل وبالاستقرار ان لا يكون له مركز سواه فاذا كان الاجنبي في مركزه وقدم عليه المعمول لم يكن المزاحمة من جانبه بل كان من جانب المعمول حيث جاوز موضعه وتقدم عليه فكان الاجنبي ليس لفصل مزاحم فيجوز المعمول جاوز الاجنبي مركزه ووقع في خلالهما فالمزاحمة انما هي من جانبه فهو من حيث انه وقع في غير مركزه فصل مزاحم فلا يجوز فالفرق بين الصورتين فصحيح واما ثانيا فلان قوله لا يفيد الحصر الاتية التقديم والتاخير ثم كيف وتقديم المسند اليه على الخبر الفعلي يفيد حصر الخبر الفعلي عليه سواء كان مضمرا او مظهرا مثبتا او منفيا نحو الله يبسط الرزق والله يستهزئ بهم وامثال ذلك ولو سلم فقد عرفت ان المراد بعدم الاستقرار ان للاجنبي موقعا هو به احق لا نزال عن شئ آخر وليس للمبتدأ في الآية الكريمة على تقدير كونه في الاصل موخرا موقع هو به احق سوى ما وقع فيه اذ جعله مبتدأ انما هو بعد الفسخ عن التبعية لامتناع تقديم التابع من حيث انه تابع على المتبوع لا سيما تقديم التاكيد على العامل والموكد جميعا فانه مما لم يقل به احد على انه لو قيل بذلك لا يكون الفصل ح بالاجنبي والحاصل انه ان قيل بالفسخ فهو اجنبي مستقر في مركزه والا فهو ليس باجنبي فضلا عن ان يكون مستقرا حتى يكون من قبيل عدم الجواز على ما هو مقصود المعترض نعم يمكن ان يقال لا نسلم ان جواز الاول وامتناع الثاني مبني على ما ذكرتم لم لا يجوز ان يكون جواز الاول لانه ليس باجنبي لانه لما كان الخبر هو المجموع صار الفاصل جزءا من الخبر فالفصل انما هو جزء من الخبر بين عامل هو جزء آخر منه وبين معموله نعم ان فسر الاجنبي بما لا يكون من معمولات ذلك العامل كما صرح به الرضي في مثله الكحل تم لكنه يشكل بان زيدا في الوجه الاول فاصل بين كانت وخبره وليس من معمولاته مع انه ليس مستقرا في مركزه فينبغي ان لا يجوز ايضا لا يقال هو معمول له بالواسطة اذ هو معمول معموله لانا نقول قد قال صاحب العباب والغالي لا يجوز كانت زيدا الحمى تأخذ على ان يكون الحمى اسم كانت لان زيدا ح هو مفعول تأخذ وقع فصلا بين كانت واسمها مع انه معمول كانت بالواسطة ايضا كما في الاول بعينه ومما يويد ما ذكرنا قول صاحب العباب والغالي اما ان جعل اسم كانت ضمير القصة فيجوز هذه المسئلة لانه ليس فيه الفصل باجنبي بين العامل ومعموله وزاد الغالي لان كان غير عامل في الحمى على انه اسم له نعم يرد عليهما انهما كيف اعتبرا زيدا في الوجه الثاني فاصلا بين كانت واسمها ولم يعتبراه فاصلا بين كانت وخبرها في الوجه الاول مع انه ايضا حز رتية بينهما وكيف يصح نفيهما للفصل في الوجه الاول على الاطلاق وبالجملة ان اعتبر زيدا فاصلا لم يصح قول الفاضل في الوجه الاول بعدم الفصل باجنبي غير مستقر في مركزه وكذا نفيهما على الاطلاق وان لم يعتبر لم يصح قولهما في الوجه الثاني يكون زيد فاصلا ويطالب الثاني بالوجه حتى يظهر كون الاول جائزا دون الثاني هذا الا ان يقال ان زيدا في الوجه الاول وان كان اجنبيا بالقياس الى كان الا انه ليس كذلك بالنسبة الى الخبر بخلافه في الوجه الثاني فانه كما كان اجنبيا بالنسبة الى كان كذلك اجنبي بالنظر الى الحمى فافترقا ويتجه في الوجه الثاني يلزم الفصل بين كان ومرفوعه بمعمول خبره غير الظرف وهو لا يجوز صرح به الرضي في بحث الافعال الناقصة حيث قال ولا يفصل عند البصريين بين كان واخواته وبين المرفوع بها من معمولات الخبر الا بالظرف او الجار والمجرور وذلك لكون الفعل الناقص عاملا ضعيفا فلا يفصل بينه وبين معموله بالاجنبيات الا بالظرف واما ان كان العامل قويا جاز الفصل بينه وبين

مبحث المبتدأ والخبر

معموله بشرط ان يكون فضلة بغير الظرف ايضا نحو عمروا كان زيد ضاربا هذا كلامه وهو يشعر بعدم جواز الفصل بين كان وخبره ايضا حيث قيد جواز الفصل بين العامل والمعمول بكون العامل قويا وصرح بان الافعال الناقصة عوامل ضعيفة وبعدم جواز الفصل بين الفعل والفاعل ايضا حيث قيد جواز الفصل بين العامل القوي ومعموله بان يكون المعمول فضلة لكن جواز اعمال الاول عند البصريين واعمال الثاني عند الكوفيين غير مختار صريح في جواز الفصل بين الفعل والفاعل مطلقا اذ لا ضرورة لهم في باب التنازع يلجئهم الى ذلك حتى يقتصر على مورده ايضا ان يقال الجواز مع الفضلة حسن ومع العمدة قبيح او الجواز على الاطلاق مذهب بعض والجواز على التفصيل مذهب آخرين ثم قال المعترض ثم انظر امتناع على الله عبده متوكل لما فيه من الفصل بالاجنبي وانه ممتنع وان كان المعمول ظرفا كما سيجيء في مسئلة الكحل انه لم يجوز وارتفع احسن على انه خبر الكحل لئلا يلزم الفصل بالاجنبي بين احسن ومعموله وهو منه بالكحل وهو اجنبي مع ان المعمول ظرف او جوازه ولكن يحذف الجزاء اي متوكل على الله عبده بجعل المذكور تفسير المحذوف وفي هذا الفظة اقول وفيه بحث ايضا اما اولا فلانا لا نم انه فصل بالاجنبي كيف وقد قال العلامة الثاني المحقق التفتازاني في شرح المفتاح في القانون الثاني من المعاني في الباب الثاني منه ان عمتك في قوله ؎ كم عمة لك يا جرير وخالة فدعاء قد حلبت على عشاري هي مبتدأ وحلبت خبره وكم ظرف او مصدر لقوله حلبت ومثل هذا لا يعد من الفصل بين العامل والمعمول بالاجنبي كما تقول عمروا ويوم الجمعة او ضربا شديدا زيد ضرب او زيد ضارب وصرح به ايضا السيد السند قدس سره في ذلك الباب واما ثانيا فلانه لا يلزم من عدم جواز الفصل بالاجنبي بين العامل الضعيف ومعموله كاسم التفضيل ولو بالظرف عدم جواز الفصل مطلقا ولو بالظرف كيف وقد قال الشيخ الرضي في مسئلة الكحل لو رفع احسن على انه خبر الكحل للزم الفصل بين العامل الضعيف ومعموله باجنبي ولا يجوز ذلك بل قد يجوز ذلك في العامل القوي نحو زيدا كان عمرو ضاربا هذا كلامه فظهر ان دعوى الانفصال والانحصار في الامتناع او الجواز على التقدير ليس بسديد فالاظهر ان يقال ما في الآية مبني على مذهب الجواز لئلا يحتاج الى التكلف الذي ذكره الفاضل الهندي مع انه ليس بتام والتقدير الذي قال به المعترض قوله كائن في جانب المبتدأ اشارة الى ان لفظ المتن مصروف عن الظاهر اذ الظاهر ان المبتدأ ظرف للضمير مع انه ليس كذلك قوله الماؤل بالمفرد لكون ان المفتوحة مصدرية للجملة الاسمية كما ان الجملة الفعلية فيؤول الاسمية بمصدر خبرها مضافا الى الاسم ان كان الخبر مشتقا او بمعنى المصدر او بكون مطلق مضاف نحو بلغني ان زيدا قائم اي بلغني قيام زيد او بلغني ان زيدا اخوك اي بلغني اخوة زيد لك او بلغني ان هذا زيد اي بلغني كونه زيدا قال خوف لبس ان المفتوحة وفيه ان خوف اللبس مرجح لا موجب ولذا قال المصرح في شرطية التفسير ويختار النصب عند خوف لبس المفسر بالصفة قال مثل عندي انك قائم تعين عند تقديم الخبر كون ان المفتوحة مع اسمها وخبرها الماؤل بالمفرد مبتدأ والمقدم خبره اذ لا يجوز كون المقدم متعلقا بخبر ان اذ خبر ان مفتوحة كان او مكسورة لان الاولى موصولة وما في حيز الموصول لا يتقدم عليه وللثانية صدر الكلام فلا يتقدم عليه ما في حيزه وهذا اذا لم يقع ان بعد التمييز كونها مفتوحة بعده كلو لا واما قال وقد يتعدد الخبر قال الرضي قد اذا دخلت على الماضي او المضارع فلا بد فيهما من معنى التحقيق ثم انه ينضاف في بعض المواضع الى هذا المعنى في الماضي التقريب من الحال مع التوقع وقد يكون مع التحقيق التقريب فقط ويدخل ايضا على المضارع فيتضاف الى التحقيق في الاغلب التقليل وقد يستعمل للتحقيق مجردا من معنى التقليل ويستعمل للتكثير في موضع التمدح هذا كلامه وصرح به الشارح قدس سره ايضا في بحث قد فقد للتحقيق مع التقليل فما قيل لفظ قد للتحقيق ليس على ما ينبغي كما قيل في رده ومن قال

للتقابيل للتحقيق ره والللفظين لمعنى الحقيقي او المجازي من غير صارف من الحقيقة ايض ليس على ما ينبغي فتدبر **قوله** من غير تعدد المخبر عنه اشارة الى ان تعدد الخبر بحسب تعدد المبتدأ امر ظاهر غير محتاج الى البيان اذ المبتدأ المسند اليه لا يتصور بدون الخبر بل هو ليس بتعدد في الحقيقة فالتعدد ان يكون لمبتدأ واحد خبران او اكثر فقولك هما عالم وجاهل ليس من تعدد الخبر **قوله** فانهما في الحقيقة خبر واحد اذ الثابت في جميع الاجزاء هو الكيفية المتوسطة لا كل واحد من الطعمين فالخبران يتضمنان معا ضميرا واحدا بتاويل المز لذا قيل فيه بحث لانه ان اراد انه ليس المقصود اثبات كل منهما على وجه الكمال فهو مسلم لكن ذلك لا يوجب التاويل كيف ويحتمل ان يكون المقصود اثبات كل منهما في الجملة وان اراد انه ليس المقصود اثبات كل منهما لا على وجه الكمال ولا في الجملة فهو ممنوع كيف والمراد الجامع بين الحلاوة والحموضة على ما قال الشارح قدس سره في الحاشية وهو اثبات لهما في الجملة **قوله** وفي هذه الصورة اي في الصورة التي تعدد فيها الخبر بحسب اللفظ فقط والمبتدأ واحد كهذا حلو حامض فظهر ان ما قيل قوله في هذه الصورة ترك العطف اولى انما يتم اذا لم يتعدد المبتدأ نحو هما عالم وجاهل فانه يصح العطف واجب ليس على ما ينبغي لان وجوب العطف لا يضر الشارح قدس سره لانه ليس من افراد الصورة المذكورة وبالجملة حكم الشارح باولوية ترك العطف في صورة خاصة لا مطلقا فان قلت يلزم من العطف اتصاف كل منهما بالعلم والجهل مع ان المراد احدهما عالم والآخر جاهل فكيف يصح قيل يصح اعتبر العطف ثم جعل المجموع خبرا على ارادة التفصيل اعتمادا على فهم السامع **قوله** وجوز العطف في الصورة المذكورة ثم العطف فيها لا يحتاج الى اعتباره اولا ثم جعل المجموع خبرا كما قيل **قوله** والمتعدد بالعطف اي الذي حصل تعدد الخبر بسبب عطفه على الخبر وهو المعطوف فالضمير في قوله بل هو راجع الى الالف واللام في قوله المتعدد الذي هو عبارة عن المعطوف فاندفع ما قيل يفهم من ظ العبارة ان التوابع عالم وعاقل في قولنا زيد عالم وعاقل وليس الامر كذلك فالاولى ان يقول الشارح قدس سره بل المعطوف من توابع الخبر **قوله** وهو سببية الاول للثاني او فرض يكون الاول ملزوما والثاني لازما كما صرح به في بحث كلم المجازاة لا احتاج الى قوله او للحكم به قال الرضي لا يلزم مع الفاء ان يكون الاول سببا للثاني بل اللازم ان يكون ما بعد الفاء لازما لمضمون ما قبلها كما في جميع الشرط والجزاء ففي قوله تع قل ان الموت الذي تفرون منه الآية الملاقاة لازمة للفرار وليس الفرار سببا للملاقاة وكذا في قوله تع وما بكم من نعمة فمن الله كون النعمة منه تع لازمة لحصولها معنا فلا يغرنك قول بعضهم ان الشرط سبب للجزاء هذا كلامه وهو صريح في ان القائل بسببية الشرط لبعض النحاة فما قيل ذهب اليه جمهور النحاة ليس على ما ينبغي **قوله** فلا يرد اي اذا قيل او للحكم به لا يرد الآية الكريمة لان حصول النعمة للمخاطبين وان لم يكن سببا لكونها من الله تعالى لكنه سبب للحكم بانها منه تع **قال** فيصح دخول الفاء في الخبر ويصح عدم دخوله فيه نظرا الى مجرد تضمن المبتدأ معنى الشرط يشير الى ان جواز الامرين المشعر به قوله فيصح انما هو في مبتدأ نظر فيه الى مجرد تضمنه لمعنى الشرط ولم يقيد بقصد الدلالة عليه ولا بعدم قصده وعند قصد الدلالة يجب الدخول مطلقا كما انه يجب عدم الدخول عند عدم القصد اذ تقييد الجواز بما ذكر وايتانه في مقابلة بانا التي لتفصيل المجمل يدل على ذلك كما لا يخفى وفيه بحث اما اولا فلان الفاضل الهندي صرح بان جواز الامرين انما هو قصد السببية لا غير حيث قال فيصح دخول الفاء في خبره اذا قصد السببية او الملازمة والا فلا فتقييد صحة دخول الفاء بقصد السببية يشعر بعدم الجواز عند عدم القصد وهو عام يشمل ما اذا قيد بعدم القصد وما بقي على مجرد التضمن وقوله والا فلا صريح في ذلك واما ثانيا فلان الرضي صرح بان دخول الفاء في خبر المبتدأ المذكور جائز لا واجب حيث قال اعلم ان الفاء تدخل على خبر المبتدأ الواقع بعد اما وجوبا وتدخل جوازا في مبتدأ مذكورة وهو شيئان احدهما

١٢٣

الاسم الموصول اما الفعل او ظرف والثانی النكرة العامة الموصوفة بالفعل او الظرف انتهى فاتيان الجواز فی مقابلة الوجوب يدل على انه لا وجوب فيهما اصلا وقال ايضا كان حق الخبر ان يلزمه الفاء لكونه كالجزاء من حيث انه ليس بجزاء الشرط حقيقة جاز تجريده منها مع قصد السببية وصرح به الفاضل الهندی ايضا حيث قال الفاء فی خبر المبتدأ الذی بعد اما وفی خبر من وما بحرف الشرط اما الاول فظ لان اما حرف الشرط واما الثانی فلانه يتضمنه ويجری فيه احكام الشرط والجزاء من لزوم الفاء فی مواضع اللزوم وجوازه واتباعه فی مظانهما وجعل الماضی مستقبلا حتما وجزم المضارع وغير ذلك بخلاف المتضمن لمعنى الشرط فانه لا يلزم فی خبره الفاء هذا كلامه نعم ذهب البعض الى ان دخول الفاء فی خبر المبتدأ المذكور واجب صرح به فی المنهل واليه يشعر ظاهر عبارة الوافی وتاويل الفاضل الهندی قول المصرح فيصح بقوله لا يمتنع واما الوجوب على الاطلاق على ما يفهم من عبارة الشرح فليس بصواب وكذا الجواز فيما ذكره لما عرفت ولان الدخول فی المشبه به انما هو عند قصد السببية فكيف يدخل فی المشبه بدون القصد **قوله** واما اذا قصد لا يقع اذا كان اذا اسما فالاسم مذكور بعد اما واما اذا كان حرفا كما كان عليه البعض فليس كذلك لانا نقول كونه بعدها اعم من ان يكون لفظا او تقديرا وعلى ذلك التقدير وان لم يكن لفظا لكنه موجود تقديرا كما قيل فی قوله تع واما ان كان من المقربين ان التقدير اما المتوفی ان كان من المقربين والتقدير فيما نحن فيه واما الخبر الذی قصد الدلالة فی ابتدائه على ذلك المعنى فی اللفظ على ان الرضی جوز وقوع الفعل بعدها حيث قال قد يقع كلمة الشرط مع الشرط من جملة اجزاء جزاء اما مقام الشرط كقوله تع فاما ان كان من المقربين فروح وريحان فقوله فروح جواب اما استغنى به عن جواب ان والدليل على انه ليس جواب ان عدم جوازا اما ان جئتنی اكرمك بالجزم ووجوب اما ان جئتنی فاكرمك **قوله** فيجب دخول الفاء جواب اما استغنى به عن جواب اذا وانما وجب الفاء فی جواب اما ولم يجز الجزم وان كان فعلا مضارعا فلم يجز اما زيدا يقم لانه لما وجب حذف شرطها فلم يصح ان يعمل فی الجزاء الذی هو ابعد منهما من اسم الشرط **قوله** اما الاسم تقدير كلمة اما تصوير لما هو المراد من كلمة او وهو التقسيم والانفصال الحقيقی لكثرة استعمالها فيه والا فلا حاجة اليه **قوله** الموصول بفعل لفظا او تقديرا كالزانية والزانی او صلة الالف واللام فعل فی صورة اسم قال الرضی والاغلب الاعم فی الموصول ان يكون عاما وصلته مستقبلة وقد يكون خاصا وصلته ماضية وقد يكون خاصا وصلته مستقبلة **قوله** ای الذی جعلت صلته جملة فعلية او ظرفية اطلق الجملة الظرفية على الظرف الذی وقع صلة وفيه ضمير على ما هو المشهور وان كان لا يخلو عن مسامحة اذ الجملة لا بد فيها من الاسناد الاصلی وهو عبارة عن نسبة واقعة بين طرفی جملة فعلية او اسمية فالمصدر والظرف والفاعل والمفعول ما لم يعتمد على نفی او استفهام مع المرفوع لا يكون جملة والمراد او ظرفا ما ولا يدل عليه قوله وانما اشترط ان يكون صلته فعلا او ظرفا ولا بالفعل ثم الجملة الظرفية ليس ماولة بالفعلية على الاطلاق بل على الاصح فی المنهل الجملة الظرفية ما صدر بظرف او جار ومجرور نحو اعندك زيد افی الدار عمرو فان الاصح فی مثل هذا تعلقه بالفعل فيكون الجملة من قبيل الفعلية هذا كلامه وفی المفصل اورد مثال الشرطية والظرفية بكران تعطه يشكرك وخالد فی الدار ومعلوم ان فی الدار فی المثال المذكور ليس ماولا بالفعل البتة بل على الاصح فظهر ان ما قيل وفی قوله او ظرفية ماولة بجملة فعلية بالاتفاق تسامح لان الظرفية ای الجملة الظرفية ماولة بالجملة الفعلية بالاتفاق مطلقا لا فی هذا الموضع فقط وانما الاول بالجملة الفعلية بالاتفاق دون سائر الحال هو الظرف ليس على ما ينبغی فتامل يقال ان تقييد تاويل الظرفية بالجملة الفعلية بالاتفاق بما اذا وقعت صلة للموصول يشعر بالاختلاف فيما عداه وليس كذلك اذ الظرفية الواقعة صفة للنكرة المذكورة فيما بعد ايضا ماولة

بالفصل بالاتفاق في المغني لاخلاف في تعين الفصل في بابي القسم والصلة لان القسم والصلة لايكونان الاجملتين قال ابن يعيش وانما لم يجيئ في الصلة ان يقع ان نحو جاءالذي في الدار بتقدير مستقر على انه خبر لمحذوف على حد قراءة بعضهم تماما على الذي احسن بالرفع لقلة ذلك واطراد

هذا انتهى وكذا يجب في الصفة في نحو رجل في الدار فله درهم لان الفاء يجوز في رجل ياتيني فله درهم ويمتنع في نحو رجل صالح فله درهم

هذا كلامه في الرضي المتعلق في الذي في الدار زيد وكل رجل في الدار فله درهم فعل لاغير **قال** او النكرة الموصوفة بوصف عام و

هو الذي لايختص بفرد واحد من افراد تلك النكرة ليحصل العموم المعتبر فيها كما في اسماء الشرط نحو رجل ياتيني فله درهم ورجل عنده

حرم فسعيد ورجل يسعى في نجاة فلن يخيب ووجه العموم فيها ان تعليق الحكم بالوصف المشتق مشعر بان ماخذ اشتقاق الوصف علة له اذ

الحكم فيعم الحكم بعموم علته **قوله** اي باحدهما لما كان مطابقة العائد الى المعطوف والمعطوف عليه با ومفوضة الى ما يقصده المتكلم من افراد

وتثنية وكان المقصود الافراد كما يدل عليه قوله كل رجل ياتيني او في الدار فلم يصح تثنية الضمير اشارة الى توجيهه بانه على حذف المضاف **قوله**

وفي حكمها الاسم المضاف اليها اي الاسم الذي اضيف الى تلك النكرة الموصوفة في حكم تلك النكرة في جواز دخول الفاء في الخبر اي اسم

كان على ما هو الظاهر من عبارة الشارح قدس سره في شرح اللباب قال ابن مالك او نكرة عامة موصوفة باحدهما او مضاف الى هذه النكرة

كل انتهى **قوله** مثل كل رجل ياتيني قال شارح اللباب في تمثيله للنكرة الموصوفة بكل رجل تساهل لان المبتدأ كل وهو غير موصوف

وانما الموصوف النكرة المضاف اليها كل فالاولى ان يقول كما قال ابن مالك او نكرة عامة موصوفة باحدهما او مضاف الى هذه

النكرة كل نحو رجل عنده حرم فسعيد ورجل يسعى في نجاة فلن يخيب هذا كلامه قوله فالاولى اشارة الى ان ما ذكره صحيح ايضا لان الكل

عبارة عن المضاف اليه فهو موصوف معنى الا ان الاولى بحال المتعلم التفصيل لئلا يتوهم اختصاص هذا الحكم بكل ثم ان هذا الحكم

الكان جاريا في كل مضاف الى النكرة المذكورة فتخصيص كل ليس على ما ينبغي الا ان يكون ذكره على وجه التمثيل والا فالتعميم المستقيم

قوله كل غلام رجل ياتيني او في الدار فله درهم ان جاز غلام رجل ياتيني فله درهم لعموم المضاف بسبب عموم المضاف اليه فانما

كل ليس له كثير نفع والا فالتعميم المذكور ليس بجيد قال الرضي وقد يدخل على خبر كل وان كان مضافا الى غير موصوف نحو كل رجل فله

درهم لمضارعته كلمات الشرط في الابهام وكذا ان كان مضافا الى موصوف بغير الثلاثة المذكورة نحو كل رجل عالم فله درهم وعند

سيبويه لا يدخل الفاء على خبر غير ما ذكر من المبتدأت والاخفش يجوز زيادتها في جميع خبر المبتدأ في المغني كون الفاء زائدة في الكلام

لا يثبته سيبويه واجاز الاخفش زيادتها في الخبر مطلقا وحكى اخوك فوجد وقيد الفراء والاعلم وجماعة الجواز بكون الخبر امرا او نهيا

فالامر كقوله ع وقائلة خولان فانكح فتاتهم ❊ وقوله ع انت فانظر لاي ذاك نصير ❊ وحمل عليه الزجاج هذا فليذوقوه والنهي

نحو زيد فلا تضربه وقال ابن برهان تزاد الفاء عند اصحابنا جميعا كقوله ع واذا هلكت فعند ذلك فاجزعي ❊ انتهى وتاول الاولون

قوله خولان فانكح على ان التقدير هذه خولان و**قوله** فانت فانظر على ان التقدير انظر فانظر ثم حذف انظر الاول وحده فبرز ضميره

فقيل فانت فانظر والبيت الثالث ضرورة واما الآية فالخبر حميم وما بينهما معترض او هذا منصوب لمحذوف يفسره فليذوقوه ومثل

واياي فارهبون وعلى هذا فحميم بتقدير هو حميم هذا كلامه **قال** ولعل وليت من الحروف المشبهة لا مطلقا مانعان بالاتفاق ولا ورد

لقوله فان قيل باب كان اه فالوجه عدم ذكر قوله من الحروف المشبهة ليتوجه السوال على ظاهر لفظ المتن كما فعل الفاضل الهندي **قوله**

والشرط والجزاء من قبيل الاخبار ان كان الفاء والربط عند اهل العربية بين طرفي الجزاء والشرط قيد له كما حققه العلامة التفتازاني

قاسم

لكونهما من قبيل الاخبار ليس على الاطلاق اذ الجزاء قد يكون خبرا وقد يكون انشاء وان كان بين الشرط والجزاء على ما حققه السيد السند قدس سره فكونهما خبرا على الاطلاق **قوله** قيل هو سيبويه على ما نقل عنه جار الله خلافا للاخفش ونقل عنه شارح اللمع ان المجوز لدخوله مع ان سيبويه خلافا للاخفش فمن منع قال لان ان لا تدخل شرطا فكان القياس ان لا يدخل ما تضمن معناه ومن اجاز قال لان ان لا تغير معنى الجملة هذا ما ذكره شارح اللباب وفي الرضي قال المص اتباعا لعبد القاهر ان هذا الملحق سيبويه خلافا للاخفش ونقل العبدي وابو البقاء وابو يعيش ان المجوز لدخول الفاء مع ان سيبويه خلافا للاخفش **قوله** لانها لا تخرج الكلام عن الخبرية آه وفيه ان انتفاء السبب الخاص لا يدل على انتفاء سائر الاسباب مطلقا فيحتمل ان يكون في ان سبب آخر **قوله** ويؤيده قوله تعالى ولم يقل بدليل **قوله** تعالى لاحتمال حذف الخبر وحمل الفاء على التعليل او الزيادة وفيه بحث اذ الملحق سيبويه على ما قال الشارح قدس سره فلا يمكن الجواب بحمل الفاء على الزيادة عن جانبه لانه لا يجوز زيادة الفاء اصلا نعم ان كان الملحق الاخفش يمكن الجواب عن جانبه بحمل الفاء على الزيادة لانه لا يجوز زيادتها في الخبر مطلقا وفيه ان ما جعله مؤيدا للمنع جعله فيما سياتي دليلا عليه حيث قال وما يدل على عدم منع ان المكسورة عن دخول الفاء على الخبر ما سبق الا ان يقال جعله مؤيدا نظرا الى الاحتمال وان كان بعيدا ودليلا لعدم الالتفات الى الاحتمال لبعده وكونه خلاف الاصل فلا يقدح في التمسك **قوله** فما وجه تخصيص ان المكسورة بالالحاق قلنا لان ان المكسورة اصل وان المفتوحة ولكن فرعان لها ويلحقان بها فيعلم حالهما من حالها ويلحقان بليت ولعل بالواسطة قال الرضي الحق المالكي بها ان المفتوحة ولكن من غير سماع لكنه لما راى انه يجوز العطف بالرفع على محل اسم لكن كما يجوز على محل اسم ان وكذا اجرى بعضهم ان المفتوحة في جواز رفع المعطوف على اسمها مجرى المكسورة اجراها مجرى المكسورة **قوله** وقد يجب حذفه قيل لا يجب حذفه لانه ركن وقال الفاضل الهندي ليس لسديد لان الركنية لا ينافي وجوب الحذف لموجب الا ترى ان الخبر ركن وقد يجب حذفه واجاب عنه بعض افاضل الهند بان المبتدأ اصل في الركنية فينبغي ان لا يجب حذفه بخلاف الخبر فانه ليس باصل فيها والصفة المقطوعة كالحمد لله اهل الحمد محمول على حذف الخبر اي اهل الحمد هو والقول بان المخصوص بالمدح والذم خبر مما لا يعتد به اقول وفيه بحث اما في الاول فلانه يلزم وجوب حذف الخبر بلا سد شيء مسده وهو لا يجوز يدل عليه قول المص وجوبا فيما التزم في موضعه غيره وقول صاحب المغني وجوز ابن عصفور في المخصوص المؤخر ان يكون مبتدأ حذف خبره ويرده على ان الخبر لا يحذف وجوبا الا ان يسد شيء مسده وذلك وارد على الاخفش ايضا في ما احسن زيدا حيث قال ان الخبر محذوف بناء على ان ما معرفة موصولة او نكرة موصوفة بما بعدها صلة او صفة وايضا قال ولو عرض ما يوجب التعيين عمل به كما في نعم الرجل زيد على القول بانهما جملتان اذ لا يحذف الخبر وجوبا الا اذا سد شيء مسده واما في الثاني فلانه كيف يكون مما لا يعتد به وقد ذهب اليه كثير من النحويين وليس فيه لزوم محذور الا ان يقال ان النحاة اعتمدوا في ذلك على ظاهر قول سيبويه ومقصود سيبويه من ذلك شيء آخر كما قال صاحب المغني ان التحقيق الجزم بان المخصوص مبتدأ وما قبله خبره وهو مختار ابن خروف وابن البارش وهو ظاهر قول سيبويه واما قولهم نعم الرجل عبد الله فهو بمنزلة ذهب اخوه عبد الله مع قوله واذا قال عبد الله نعم الرجل فهو بمنزلة عبد الله ذهب اخوه فمسوي بين تاخير المخصوص وتقديمه والذي غر النحويين انه قال كانه قال نعم الرجل فقيل له من هو فقال عبد الله ويرده عليهم انه قال ايضا واذا

قال عبد الله فكانه قيل له ما شانه فقال نعم الرجل فقال مثل ذلك مع تقديم المخصوص وانما اراد ان تعلق المخصوص بالكلام تعلق لازم فلا يحصل الفائدة الا بالمجموع قدمت او اخرت هذا كلامه اقول وفيه بحث لان قوله كانه قال نعم الرجل آه ظاهر صريح في ان المخصوص في صورة التاخير خبر محذوف لان نعم الرجل كلام تام فالسائل بقوله من هو طالب لتعيينه فاذا قال عبد الله فالتقدير فيه هو عبد الله فهذا القول اشارة منه الى جواز الوجهين في المخصوص المؤخر فهو حجة قاطعة للنحاة على ما ذهبوا اليه واما قوله اذا قال عبد الله فهو غير وارد على النحاة او مقصوده منه ان المخصوص المقدم ليس كالمؤخر في جواز الوجهين بل ليس فيه الا وجه واحد وهو كونه مبتدأ ونعم الرجل خبره فلذا قال ما شانه سائلا عن حاله وصفته وحكم يحكم عليه فالسوال الاول كان بعد الكلام عن تعيين الفاعل والثاني قبل تمامه عن حال المبتدأ وحكمه فالسوال الثاني لا ينافي ما فهموا من قول سيبويه وانما كان كذلك لو كان المقصود من السوالين واحدا او ليس كذلك قوله وجوز ابن عصفور آه فيه ايضا بحث لانه كما يرد على ابن عصفور ما ذكره يرد عليه انه كيف يجب حذف المبتدأ بلا سد شيء مسده مع ان كليهما ركنان من الكلام بل المبتدأ اصل اي الركنية فالقول بوجوب حذف المبتدأ بلا سد شيء مسده دون الخبر تحكم محض كيف وقوم عندهم من شغل خبر واجب الحذف لشيء آخر يشغل خبر واجب الحذف لشيء آخر يسد عارف عام ولذا قال الرضي اما زيد قائم وحصل ايضا من قيام جزء الجزاء موضع الشرط ولا ما هو المتعلق عندهم من شغل خبر واجب الحذف لشيء آخر قوله اذا قطع النعت قال الرضي شرط جواز القطع ان لا يكون النعت للتاكيد وان يعلم السامع مع اتصاف المنعوت بذلك النعت واذا حصل هذا ان الامران جاز القطع وان كان نعتا اول كقوله تعالى وامرأته حمالة الحطب وقولك الحمد لله الحميد ان كان النعت معرفة وجب فيه ان لا يكون المنعوت اسم الاشارة وان كان نكرة فشرط القطع ان يكون ثانيا ليس بمجرد التخصيص والاعرف في النعت المقطوع اذا كان نكرة ان يكون بالواو ويجوز في المعرفة ايضا القطع بالواو وبالواو اعتراضية بعضها ورفعه قوله لقصد المدح او الذم نحو الحمد لله الحميد ومررت بزيد الفاسق قوله او غير ذلك كالترحم نحو مررت بعمرو المسكين والتشنيع نحو مررت بزيد الفاضب حتى قال الرضي ولو لم يتضمن النعت شيئا من المعاني المذكورة لم يجز قطعه الا بعد بل ولكن قال خرجت واذا السبع الفاء فيه زائدة لازمة عند الفارسي والمازني وجماعة كذا في المغني فايراد الرضي بان ما قاله المازني ليس بشيء اذ لا يجوز حذفها غير وارد لانه ان اراد ان كل زائدة يجوز حذفها فممنوع كيف وقد يكون الزائد لازما كما صرح به الرضي حيث قال اللام في الذي وتصرفاته زائدة لازمة وان اراد البعض فمسلم لكن الفاء فيما نحن فيه ليس كذلك اذ هي لازمة فيه ايضا وعاطفة عند برهان و ابي الفتح يعني حملا على المعنى اي خرجت ففاجات كذا قال الرضي وهو قريب وفيه ايضا والسببية المحضة كفاء الجواب عند ابي اسحاق انتهى ومما يويد ما ذكرناه في حواشي المغني على قوله ولا يحسن اسقاطها ليسهل دعوى زيادتها ليس بين الزيادة وجواز السقوط تلازم فقد يكون الحرف الزائد لازما قوله فان التقدير خبر ان قوله خرجت الى قوله غير سادة مسده ففيه ان التقدير الخبر وتقدير التركيب على الوجه المذكور وهو ان يكون اذا ظرف زمان غير مضاف الى الجملة التي بعدها بل معمولا للخبر غير ساد مسده هو المذهب الصحيح وتقديره لا على الوجه المذكور وهو ان يجعل اذا ظرف مكان للخبر المحذوف او مضافا الى الجملة بعدها فالعامل فيها معنى المفاجاة غير صحيح لكن لمشكل ان الضمير المجرور في قوله كما نص عليه ان كان راجعا الى التقدير المذكور كما هو المتبادر من العبارة فليس ذلك منصوصا عليه في اللباب بل المنصوص عليه فيه هو ان التقدير صحيح وهو بالنسبة الى جبل اذا خرجت وقع في اللباب وشرحه هكذا وعن بعضهم ان اذا المفاجاة في قوله خرجت فاذا السبع خبر وما بعدها مبتدأ وليست اذا مضافة كانها خرجت فثم السبع او فيما لمكان السبع وان كان

١٢٦

اذا المفاجاة زمانية كما قيل كان التقدير ففي ذلك الزمان حضور السبع على حذف المضاف لان ظرف الزمان لا يقع خبرا عن الجثة والصحيح
ان الخبر محذوف اي خرجت فاذا السبع واقف لان اذا لا يستقل بالخبرية لانها موضوعة للمنسوب الى نسبة فتفتقر الى جملة تتبين بها معناها
وان كان راجعا الى مجرد التقدير لا الى التقدير المبني على المذهب الصحيح فهو وان كان منصوصا عليه فيه الا انه يلزم ح صرف العبارة عن المتبادر
مع ان بيان تصريح مجرد التقدير في مقام بيان التقدير المبني على المذهب الصحيح ليس بسديد **قوله** اذا ظرف زمان عند الزجاج
ويحتمل على قوله وجوها ثلثة احدها ما ذكر في الشرح والثاني ان يكون في قولهم خرجت فاذا السبع خبرا عما بعدها بتقدير مضاف اي ففي
ذلك الزمان حضور السبع لما عرفت والثالث ان يكون مضافا الى الجملة الاسمية وعامله محذوف على ما قال المصرح اي ففاجات وقت
وجود السبع بالباب الا انه اخراج لاذا عن الظرفية اذ هو اذن مفعول به لفاجات كذا في الرضي واجاب الفاضل الهندي بان فاجات
منزل منزلة اللازم في المعنى واختار مذهب الزجاج الزمخشري وزعم ان عاملها فعل مقدر مشتق من لفظ المفاجاة قال في قوله تعالى ثم
اذا دعاكم الآية التقدير ثم اذا دعاكم فاجأتم الخروج في ذلك الوقت ولا يعرف هذا لغيره واما ناصبها عندهم الخبر المذكور في نحو خرجت
فاذا زيد جالس او المقدر في نحو فاذا الاسد اي حاضر وان قدرت انها الخبر فعاملها مستقر او استقر وظرف مكان عند المبرد وحرف عند الاخفش
ويرجحه قولهم خرجت فاذا ان زيدا بالباب بكسر ان لان ان لا يعمل ما بعدها فيما قبلها وتقول خرجت فاذا زيد جالس او جالسا فالرفع
على الخبرية واذا نصب به والنصب على الحالية والخبر اذا ان قيل بانها مكان والا فهو محذوف نعم يجوز ان تقدرها خبرا عن الجثة مع
قولنا انها زمان اذا قدرت حذف مضاف انتهى هذا مع النكرة واما مع المعرفة فلا يجوز عند البصريين والكوفيون يجوزون نحو خرجت
فاذا زيد القائم بنصب القائم في المغني ان سيبويه دخل على البرامكة فعزم يحيى بن خالد على الجمع بين سيبويه والكسائي فجعل لذلك يوما
فلما حضر سيبويه سأله الكسائي عن المثال المذكور فقال سيبويه فاذا هو هي ولا يجوز النصب وسأله عن امثال ذلك نحو خرجت
فاذا عبد الله القائم او القائم فقال كل ذلك بالرفع فقال له الكسائي العرب ترفع كل ذلك وتنصبه فقال يحيى قد اختلفتما وانتما
رئيسا بلديكما فمن يحكم بينكما فقال له الكسائي هذه العرب ببابك قد سمع منهم اهل البلدين فيحضرون ويسألون فقال يحيى وجعفر انصفت
فاحضروا فوافقوا الكسائي فاستكان سيبويه وامر له يحيى بعشرة آلاف درهم فخرج الى فارس فاقام بها حتى مات ولم يعد الى البصرة
فيقال ان العرب ارشوا على ذلك او انهم علموا منزلة الكسائي عند الرشيد ويقال انهم انما قالوا القول قول الكسائي ولم ينطقوا بالنصب
وان سيبويه قال ليحيى مرهم ان ينطقوا بذلك فان السنتهم لا تطوع به انتهى وفيه انه كيف القول بان العرب ارشوا مع القول
بانه قال العرب فكنت اظن ان العقرب اشد لسعة من الزنبور فاذا هو هي وقالوا ايضا فاذا هو اياها على ما صرح به في المغني والرضي
قال الكسائي بجواز الوجهين وسأل العرب عن ذلك وكان ثابتا في كلامهم فكيف يتصور منهم انكار ذلك نعم موافقة العرب للكسائي على ما نقله
الرضي لا يخلو عن شيء حيث قال قال الكسائي فاذا هو اياها ولا يجوز الا اياها وقال سيبويه لا يجوز الا فاذا هو هي وبالجملة ان كان السؤال عنهم
عن نفس الجواز فهم برءاء عن تهمة الرشوة وان كان عن الجواز على وجه الكثرة والشيوع في كلام العرب فموافقتهم للكسائي لا يخلو عن
شيء اذ الرفع هو الصحيح الكثير الواقع في استعمال الفصحاء والنصب قليل خارج عن القياس كالجزم بلن والنصب بلم والجر بلعل ولذا لم
يلتفت سيبويه الى ذلك ونفى الجواز قال صاحب المغني قد ذكر في توجيه النصب امور احدها ان اذا ظرف فيه معنى وجدت ورأيت فجاز له
ان ينصب المفعول وهو مع ذلك ظرف مخبر به عن الاسم بعده وهذا خطأ لان المعاني لا تنصب المفاعيل الصحيحة وانما تعمل في الظروف

١٢٦

والاحوال ولانها يحتاج على زعمه الى فاعل ومفعول آخر وكان حقها ان ينصب بما يليها والثاني ان ضمير النصب استعير في مكان ضمير الرفع وهو لا يتاتى فيما اجازوه من قولك فاذا زيد القائم بالنصب فينبغي ان يتوجه على انه نعت مقطوع او حال على زيادة اللام وليس مما يقاس ومن جوز تعريف الحال وزعم ان اذا يعمل عمل وجدت وانها رفعت عبد الله بناء على ان الظرف يعمل وان لم يعتمد فقد اخطأ لان وجد ينصب الاسمين ولان مجيء الحال بلفظ المعرفة قليل والثالث انه مفعول به والاصل فاذا هو يلسعني وهي اياها ثم حذف الفعل فانفصل الضمير الرابع انه مفعول مطلق والاصل فاذا هو يلسع لسعتها ثم حذف الفعل ثم حذف المضاف الخامس انه منصوب على الحال من الضمير في الخبر المحذوف والاصل فاذا هو ثابت مثلها ثم حذف المضاف فانفصل الضمير وانتصب في اللفظ على الحال على سبيل النيابة قال شارح اللباب قال تعليله اعتبار الكوفيين انما هو عماد واذا كوجدت مع احد مفعوليه كانه قال فوجدته هو اياها وفيه نظر لان الفصل والعماد يجوز حذفها ولا يختل به الكلام وهنا لا يجوز حذفه في هذه المسئلة قال الرضي ويمكن ان يقال ان الفصل لم يوجد في كلام العرب الا اذا كان خبر المبتدأ معرفا باللام او افعل التفضيل وفي الاتيان به مع غيرها نظر **قوله** اي في تركيب الزم عائد الموصوف في الجملة محذوف اي الزم فيه كقوله تعالى واتقوا يوما لا تجزي نفس عن نفس شيئا اي لا تجزي فيه وهل حذف الجار والمجرور معا او حذف الجار وحده فانتصب الضمير واتصل بالفعل ثم حذف منصوبا قولان الاول عن سيبويه والثاني عن ابي الحسن وفي امالي ابن الشجري قال الكسائي لا يجوز ان يكون المحذوف الا الهاء اي ان الجار حذف اولا ثم حذف الضمير وقال آخر لا يكون المحذوف الا فيه وقال اكثر النحويين منهم سيبويه والاخفش يجوز الامران والاقيس عندي الاول انتهى وهذا مخالف لما نقل غيره هذا كلام المغني **قال** وقد التزم في موضع الخبر جواب لولا في المغني زعم ابن الطراوة جواب لولا ابدا هو خبر المبتدأ ورد بانه لا رابطة بينهما انتهى **قوله** فلا يجب حذفه بل يجب ذكره ان لم يعلم نحو لولا قومك حديثوا عهد بالاسلام لانتقضت الكعبة على قواعد ابراهيم ويجوز الامران ان علم هذا ما ذكر في المغني ثم التفصيل المذكور في الشرح ذهب اليه الرماني وابن الشجري والشلوبين وابن مالك في المغني وقال اكثرهم يجب كون الخبر كونا مطلقا محذوفا فاذا اريد الكون المقيد لم يجز ان تقول لولا زيد قائم ولا ان تحذفه بل تجعل مصدره هو المبتدأ فتقول لولا قيام زيد لاتيتك وتدخل ان على المبتدأ فتقول لولا ان زيدا القائم ويصير ان وصلتها مبتدأ محذوف الخبر وجوبا او مبتدأ لا خبر له او فاعلا لثبت محذوفا قال واما لولا قومك حديثوا عهد فلعله مما روي بالمعنى انتهى وقال ايضا وزعم ابن الشجري ان من ذكره ولولا فضل الله عليكم وهذا غير متعين لجواز تعلق الظرف بالفضل ونحن جماعة ممن اطلق وجوب حذف الخبر المعري في قوله في صفة سيف يذيب الرعب منه كل عضب فلولا الغمد يمسكه لسالا وليس بجيد لاحتمال تقدير يمسكه بدل اشتمال على ان الاصل ان يمسكه ثم حذفت ان وارتفع الفعل او تقدير يمسكه جملة معترضة وقيل يحتمل انه حال من الخبر المحذوف وهذا مردود بنقل الاخفش انهم لا يذكرون الحال بعدها لانه خبر في المعنى هذا كلامه **قوله** ولولا الشعر بالعلماء يزري هذا عند الجمهور كما عرفت آنفا **قوله** هذا اي القول بوجوب الحذف اذا كان الخبر عاما وعدم وجوبه اذا كان خاصا مذهب البصريين اي مذهب بعضهم اذ الجمهور لا يقولون بوقوع الخبر خاصا بعد لولا على ما عرفت **قوله** وقال الكسائي انه اسم بعدها فاعل لفعل مقدر قال الرضي وهو قريب من وجه وذلك لان الظاهر انها لو التي تفيد امتناع الاول لامتناع الثاني دخلت على لا وكانت لازمة للفعل لكونها حرف شرط فيبقى مع دخولها على لا على ذلك الاقتضاء ومعناها مع لا ايضا باق على ما كان كما يبقى مع غيرها من حروف النفي وقال البصريون لولا كلمة بنفسها وليست لو الداخلة على لا لان الفعل لو اظهر وجوبا فلا بد من الاتيان بمفسر وليس بعد لولا تفسير وايضا لفظ لا لا يدخل على الماضي في غير الدعاء

وجواب القسم الاكثر في الاغلب قوله منسوبا الى الفاعل او المفعول او كليهما ليعم المضاف وغيره والمذكور في الحواشي الهندية والمنهل وشرح اللباب والرضي كونه مضافا الى الفاعل او المفعول او كليهما فان لم يشترط في الضابطة كونه مضافا فالوجه ما ذكره الشارح قدس سره وان اشترط كما يدل عليه ما اشتهر فيما بين العلماء من ان اضافة المصدر في نحو ضربي زيدا في الدار لتقييد الحصر ما ذكره الرضي في وجه افادة ضربي زيدا الحصر ان اسم الجنس اذا استعمل ولم يقم قرينة تخصيص ببعض ما يقع عليه فهو في الظاهر لاستغراق الجنس اخذا من استقراء كلامهم فالحق ما ذكره ثم الرضي وغيره مثل للمضاف اليهما بحو تضاربنا قائمين وهو بظاهره غير مستقيم اذ معناه كوننا مشتركين في صدور الضرب لا كون كل ضاربا ومضروبا للآخر والقوم هو اللازم لانه منقول من ضارب المتعدي الى واحد قوله وبعده حال مفردا او جملة فعلية فلا فالاقرب نحو علمي بزيد كان ذا مال والتقدير علمي بزيد حاصل اذا كان ذا مال ولا يخفى ما فيه من تكرار الكون فلم لم يجعل كان ذا مال خبر العلمي قلنا لا يجوز ذلك على ما ذكرا بو علي لان الضمير في كان ان عاد الى علمي لزم ان يكون العلم ذا المال وان عاد الى زيد بقي المبتدأ بلا عائد او جملة اسمية يجب معها الواو وعند غير الكسائي كقوله صلعم اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد والحال فضلة وقد وقعت موقع العمدة فيجب معها علامة الحالية والكسائي يجوز تجريدها عن الواو لوقوعها موقع خبر المبتدأ قوله مضافا الى ذلك المصدر انما اشترط ذلك لان المبتدأ في الضابطة يجب ان يكون مصدرا حقيقة او حكما واسم التفضيل المضاف الى المصدر بمعنى المصدر لانه بعض ما يضاف اليه فيكون مصدرا حكما وتاويلا فظهر ان جعل قوله او كان اسم التفضيل مقابلا لقوله كان مصدرا صورة او تاويله غير مناسب قوله واخطب ما يكون الامير قائما قال الرضي يجب رفع الحال الساد مسد الخبر عن افعل المضاف الى ما المصدرية الموصولة بكان او يكون عند الاخفش والمبرد ومنعه سيبويه والاولى جوازه لانك جعلت ذلك الكون اخطب مجازا فجاز جعله قائما ايضا ولا يجوز مثل ذلك بعد صريح المصدر الا في الضرورة فلا تقول ضربي زيدا قائم اذ لا مجاز في اول الكلام ولا شك ان المجاز يونس بالمجاز ويجوز ان يقدر في افعل المذكور زمان مضاف الى ما يكون بخلاف نحو اكثر شربي السويق وضربي زيدا فيكون التقدير اخطب اوقات ما يكون الامير قائم فيكون قد جعلت الوقت اخطب وقائما كما يقال نهاره صائم وليله قائمة ويرجح هذا التقدير انه سمع اخطب ما يكون الامير يوم الجمعة برفع يوم الجمعة هذا كلامه قوله اذا كان قائما اذا منصوب على الظرفية والمعنى ضربي زيدا حاصل في وقت قيامه وكذا اخطب الوان الامير حاصل في وقت قيامه ويجوز كونه مرفوع المحل ايضا على انه خبر المبتدأ لما بعد افعل المضاف الى ما المصدرية بتقدير زمان مضاف الى ما المصدرية والتقدير اخطب اوقات كون الامير وقت قيامه وذلك لكثرة وقوع ما المصدرية موقع الظرف بخلاف المصدر الصريح فان وقوعه موقعه قليل وعند البعض يجوز كون اذا مرفوع المحل في مصدر صريح ايضا بتقدير زمان مضاف اليه فالتقدير وقت ضربي زيدا وقت قيامه وانما قدر الزمان لان المصدر لا يخبر عنه بالزمان هذا ما ذكر في شرح اللباب وقال المص رح في الايضاح زعم بعض النحويين ان ما في اخطب ما يكون الا قائما يجوز ان يكون ظرفية فيكون اخطب زمانا ضرورة ان افعل لا يضاف الا الى ما هو بعض له ويكون الخبر اذن نفس اذ المقدر من غير متعلق لانها هي الخبر بنفسها فظهر ان ما قيل لا يجوز تقدير زمان مضاف الى ما المصدرية في المثال المذكور ونحوه على تقدير نصب قائما وانما يجوز على تقدير رفعه على الخبرية ليس بسديد نعم يرد على القائل بالتقدير ان الضابطة مشروطة بكون المبتدأ مصدرا او اسما بمعنى المصدر كافعل المضاف الى المصدر وافعل التفضيل على ذلك التقدير ظرف لا مصدر وجعل الافعل المضاف الى المصدر اعم من المضاف اليه بلا واسطة او بواسطة لا يجدي في ذلك نفعا ولو سلم يشكل بضربي زيدا قائما اذا قدر زمان ضربي الا ان يقال المراد

كون المبتدأ الخ و لو بحسب الظاهر قوله ثم حذف اذا مع الشرط العامل في الحال هٰذا في الرضي لايخفى ان اذا ظرفية مخصصة فتسميته شرطا مسامحة نظرا الى ان المآل يرجع الى معنى الشرط قوله فيكون الحال قائما مقام الخبر مع وجود القرينة الدالة على تعيين الخبر الذي هو ما هو الاخبار عن الضرب بكونه مقيدا بالقيام لانه لايمكن تقييده بقيد الا بعد حصوله فيجب الحذف لوجود شرطه قوله وفيه تكلفات كثيرة من حذف اذا مع الجملة المضاف اليها ولم يثبت في غير هٰذا المكان ومن عدول عن معنى كان الناقصة الى معنى التامة وذلك لان معنى قولهم حاصل اذا كان قائما في معنى الناقصة ومن قيام الحال مقام الظرف ولا نظير لهٰذا الكلام الرضي ورد الاول بان حذف اذا مع الجملة المضاف اليها اكثر من ان يحصى في غير هٰذا المقام مع فاء الفصيحة الا ان يقيم مراده ان حذف اذا مع الجملة المضاف اليها نيابة عن خبر المبتدأ لم يثبت واليه المحذوف قيل فاء الفصيحة هو اذا الشرطية مع شرطها والذي حكم عليه لعدم ثبوته حذفها وهو الظرفية المحضة والثاني بان العدول انما يكون تكلفا اذا كان لمجرد جعل قائما حالا وليس كذلك بل لان المنصوب الذي يجيء بعد المصدر المضبوط بالضوابط المذكورة لايكون الا نكرة لم يسمع مع كثرة الا كذا فلو كان خبر الكان لجاز تعريفه صرح به الرضي الا ان يقيم مراده ان الاحتياج الى الاستدلال على كون كان تامة لا ناقصة تكلف بالنسبة الى التوجيه الذي ليس فيه ذلك صرح به اليهم ثم ان البصريين وان قالوا بقيام الحال مقام الظرف لكن المقصود قيامها مقام العامل فيهما وفي الظرف وهو كان ثم قال والذي اوقعهم في هٰذا التزامهم اتحاد العامل في الحال وصاحبها بلا دليل لهم عليه ولا ضرورة الجائهم اليه والحق انه يجوز اختلاف العاملين على ما ذهب اليه المالكي فنقول تقديره ضربي زيدا حاصل قائما والعامل في الحال حاصل وفي صاحبها ضربي فنقول حذفها كائن او حاصل العامل في الحال لكونه مما اشتمل لجميع الافعال كما حذفنا في نحو زيد عندك لمشابهة الحال للظرف والحذف في كليهما واجب لقيام الحال والظرف مقام العامل انتهى قوله اذا اردت الحال عن المفعول اي عن مفعول المصدر وكذا قوله عن الفاعل معناه عن فاعل المصدر والا فالحال في الصورتين عن المفعول قوله اذا كان عن الفاعل اي اذا كان قائما حالا عن الفاعل الا اذا كان الحال عن الفاعل والا لوجب اذا كانت قوله اولى اذ ليس فيه شيء من التكلفات المذكورة لكن يرد انه لا يظهر في هٰذا التقدير قرينة دالة على تعيين بل ليس بجعل قائما من متعلقات المبتدأ فيكون العامل فيه هو المبتدأ فيكون قيدا له وقيد الشيء بمنزلة جزئه وما هو بمنزلة جزء المبتدأ لا يسد مسد الخبر بخلاف كل رجل وضيعته فان المعطوف على المبتدأ ليس بمنزلة جزئه فيجوز ان يقوم مقام الخبر وتقييد المبتدأ لان المبتدأ على تقديرهم عامل الحال والحال قيد للعامل فالجنس عندهم مقيد بالحال المخصص والمعنى ضربي زيدا المختص بحال القيام حاصل وهو لا ينافي حصول الضرب المقيد بحال القعود فيفوت على هٰذا التقدير المعنى الذي اتفق الكوفية والبصرية عليه من ان معنى ضربي زيدا قائما ما اضربه زيدا الا قائما بخلاف تقدير البصريين فان الجنس على تقديرهم باق على عمومه اذ الحال على ذلك التقدير قيد للخبر فيكون المعنى كل ضربي منسوب الى زيد حاصل في حال القيام وهو موافق للمعنى المتفق عليه قوله المقصود عمومه اي الذي قصد عمومه عند البصرية والكوفية قوله بدليل الاستعمال اي بدليل استعمال العرب امثال هٰذا المبتدأ في العموم وذلك لان اسم الجنس المعرف اذا استعمل ولم يقم قرينة تخصصه ببعض ما يقع عليه فهو في الظاهر لاستغراق الجنس دفعا للترجيح بلا مرجح قوله مصدر مضاف الى صاحب الحال اي المعنى تقدير الاخفش اولى من تقدير باقي البصريين لانه قدر اثنين وقدروا خمسة ولان التقدير من اللفظ اولى مع كونه مفيدا للمعنى المتفق عليه اذ المعنى ما ضربي اياه الا هٰذا الضرب المقيد لكن قال الرضي يرد عليه حذف المصدر مع بقاء معموله

131

عندهم تمتنع اذ هو بتقدير ان الموصولة مع الفعل والموصول لا يحذف مع بعض الصلة وابقاء البعض الا ان يقال اذا قامت قرينة قوية دالة عليه فلا باس بحذفه كما قال سيبويه في باب المفعول معه ان تقديره ما لك وزيدا ما لك وملابستك زيدا هذا كلامه ويقال ليس كل ما اول بشيء حكمه حكم ما اول به ثم القرينة على ذلك المقدر هو المبتدأ الا انهم قالوا ينبغي ان يكون المحذوف من لفظ المذكور مهما امكن وحسن ذلك قوله وذهب بعضهم هو ابن درستويه وابن بابشاذ وقال الرضي هذا المذهب ايضا بط لانه لا حصر في قولك اضرب زيدا قائما قوله اذ المعنى ما اضرب زيدا الا قائما اي مثلا الان القائل به قال بتقديره ما او الا قوله وعطف عليه شيء بالواو التي بمعنى مع في شرح اللباب شرطه ان يكون المعطوف نصا في قصد المصاحبة وذلك حيث يكون دالا على الاقتران نحو كل عمل وجزاؤه وانما شرطنا ان يكون المعطوف نصا في قصد المصاحبة لانه لو لم يكن كذلك لا يجب حذف الخبر كقول امير المؤمنين علي رضي الله عنه وانتم والساعة في قرن فان المعطوف ههنا لا يدل على الاقتران ثم بيان الضابطة على ما ذكره الشارح قدس سره لا يشتمل ما عليه المحققون من ان تقديره كل رجل مقرون هو وضيعته على ان ضيعته معطوف على الضمير المستكن في الخبر فيكون المعطوف من تتمة الخبر فيقوم مقامه وهذا هو الوجه الوجيه فان قلت يلزم فيه حذف المؤكد وهو غير معهود قلنا غير المعهود حذف المؤكد فقط اما حذفه مع حذف التاكيد فلا نم انه غير معهود وكذا ذكره بعض فضلاء الهند على ان حذف المؤكد مع ابقاء التاكيد جائز ايضا عند سيبويه والخليل حيث قالا في مررت بزيد واتاني اخوه انفسهما انه بتقدير صاحباي انفسهما وان لم يجوزه الاخفش وتبعه الفارسي صرح به في المغني على ما عرفت فالاولى في بيان الضابطة ما ذكره العلامة الثاني المحقق التفتازاني قدس سره ضابطة كل مبتدأ بعده مرفوع مصدر بواو المعية قصدا الى الاخبار بتقارنهما قوله اي كل رجل مقرون مع ضيعته اشارة الى ان للمبتدأ خبرا وللمعطوف خبرا على حدة اي كل رجل مقرون مع ضيعته وضيعته مقرونة به فقوله مع ضيعته تقدير لمتعلق الخبر لا انه معطوف والواو بمعنى مع وانما قدر كذلك ليكون المعطوف له الخبر فيقوم مقام الخبر بلا مناقشة بخلاف ما لو قدر كل رجل وضيعته مقرونان فان نيابة المعطوف تابع عن مناقشة اما اولا فلانه مبتدأ فكيف يقوم مقام الخبر واجيب بانه سد مسد الخبر من حيث الخبر الاول وان لا يسد مسده من حيث انه خبره ولا يشترط لوجوب الحذف سد الشيء مسده من كل وجه واما ثانيا فلان خبر المثنى محله بعد المعطوف فلا ينوب المعطوف منابه اذ النائب يكون بعد الخبر وليس لشيء آخر بعده قال الرضي ولو جاز ان يقول ان المعطوف ساد مسد الخبر المحذوف بعده لم يصح الاعتراض على تقدير الكوفيين في ضربي زيدا قائما حاصل بانه ليس هناك ما يسد مسد الخبر قوله ولو جاز باعتبار ان النائب لا يلزم ان يكون محله بعد المنسوب عنه قوله لم يصح قد عرفت الجواب عنه في بحث ضربي زيدا قائما هذا ويرد على تقدير الشارح قدس سره انه كيف يجب حذف خبر المعطوف بلا سد شيء مسده قال الرضي ويجوز ان يقال ان المعطوف يجري مجرى المعطوف عليه في وجوب حذف خبره انتهى ولا يخفى انه ليس بشيء واما حل كلام الشارح قدس سره على الوجه الوجيه فظ قوله وعطف عليه شيء او كذا ما قوله واقيم المعطوف اذ انه اشارة اليه اي انابه عنه قوله يكون مقسما به قال الرضي متعينا للقسم فان تعينه للقسم دال على تعيين الخبر المحذوف قوله اي لعمرك وبقاؤك قسمي في المغني وجزم كثير من النحويين في نحو لعمرك لافعلن وايمن الله لافعلن كذا بان المحذوف الخبر وجوز ابن عصفور كونه المبتدأ ولذلك لم يكن لعمرك فيما يجب فيه حذف الخبر لعدم تعينه عنده لذلك قال والتقدير اقسمي ايمن الله او ايمن الله قسمي انتهى قوله على المذهب الاصح وهو مذهب البصريين وعند الكوفيين هو مرتفع بما كان مرتفعا به قولك زيد اخوك ولا عمل للحرف قال الرضي ومذهب البصريين اولى لان اقتضاء الالخبريين على السواء فالاولى ان يعمل فيهما ولاسيما مع مشابهة قريبة بالفعل المتعدي قال العبد في الايضاح ودليل البصريين انه

١٣٢

شیٔ اقتضی شیئین اقتضاء واحدا لکان عاملا کعملت المتعدی وحجة الکوفیین ان زیدا کان عاملا فی اخوک لاقتضائه ایاه وذلک الاقتضاء باق وہذا فاسد لان الاقتضاء فی اخوک باق ایضا کما فی زید فلوکان الاقتضاء قبل دخول ان باقیا علی حالہ لوجب ان لاینصب زید بان وقد انتصب فدل علی انہ لیس بباق انتہی **قولہ** لانہ لما شابہت الفعل المتعدی معنی لطلبہا الجزئین مثلہ ولفظا من حیث کونہا علی ثلثة احرف فصاعدا کذا فی الرضی وہو صریح فی ان وجہ عملہا ہو اشابہتہ بالفعل المتعدی لفظا ومعنی واقتضائہا للجزئین وجہ المشابہة المعنویة بالفعل ولیس سببا مستقلا مقابلا لقولہ لانہا لما شابہت ۔ وقولہ لان اقتضائہا آہ علی ما مر آنفا یشعر بالاستقلال فتامل **قولہ** مثلہ ای مثل الفعل المتعدی فنزل قولک ان زیدا اخوک منزلة ضرب زیدا اخوک **قولہ** بعد دخول احد ہذہ الحروف اشارة الی ان المعرف خبر واحد من ہذہ الحروف ایا کان فالمراد من خبر ان واخواتہا خبر واحد من ان واخواتہا **قولہ** لابہامہ اثرا لاحداث اثر **قولہ** لفظا او معنی من حیث اللفظ بان یجعل المسند مرفوعا لفظا او تقدیرا او محلا والمسند الیہ منصوبا کذلک ومن حیث المعنی بان یجعل مدلول المسند ثابتا للمسند الیہ علی سبیل التحقیق والتاکید فالواصلة لمعنی الواو والواصلة تفید انہ یحدث فیہما اثرا فی اللفظ واثرا فی المعنی فلا یدخل فی التعریف الذی بعد ان المکفوفة بما ولا الذی بعد ان المخففة الملغاة لانہ وان وجد فیہ اثر معنوی لکنہ لم یوجد اثر لفظی **قولہ** نزل انما دخل علی جملة یقوم ابوہ اذ المرفوع بان ہو الجملة لا یقوم وحدہ وکذا التثبت لزید علی سبیل التاکید مفہوم الجملة لا مفہوم یقوم وحدہ **قولہ** ویلزم منہ حال بتقدیرہ وانہ یلزم منہ **قولہ** استدراک قولہ بعد دخول ہذہ الحروف اذ قد احترز بقولہ المسند الی اسماء ہذہ الحروف عما احترز بہ عنہ فلم یبق قیدا احترازیا لکن المقصود من التعریفات کشف الماہیات والاحتراز تابع فلا باس بان یقع فیہا قید لزیادة الکشف وان لم یکن للاحتراز ولم یلزم منہ خروج قائم فی ان زیدا قائم ابوہ اذ الخبر اسم الفاعل مع فاعلہ علی ما عرفت فی صدر الکتاب لا اسم الفاعل وحدہ کما زعم البعض وحکم بلزوم خروجہ **قولہ** ولا الی ان یجاب بان المراد بالمسند الاسم المسند یشعر بان ارادة الاسم المسند لیس بضروری وفیہ بحث لان کون الکلام فی مرفوعات الاسم انکان موجبا للتقدیر فکما ان التقدیر ضروری فی خبر المبتدأ کما قال بہ الشارح قدس سرہ کذلک لوجوب موجب التقدیر فی الموضعین والا فلیس بضروری فی شیٔ منہما والجملة القول بوجوب التقدیر فی احد الموضعین والحکم بان الجملة لیست داخلة فیہ وعدم القول فی الآخر بان الجملة داخلة فیہ مع استوائہما فی باعث التقدیر وعدمہ تحکم بحت **قولہ** فیحتاج الی تاویل الجملة بالاسم یشعر بان التاویل سبب عن الارادة فاذا انتفت الارادة انتفی التاویل وفیہ بحث اذ انتفاء سبب خاص لایدل علی انتفاء مطلق الاسباب علی ان ما ذکرہ الشارح قدس سرہ فی بحث الکلام یدل علی کون التاویل ضروریا کما عرفت **قولہ** حتی یرد انہ یجوز ان یقع قیل وان یقع زیدا اضربہ ولا یجوز ان یقع ان زیدا اضربہ اقول وفیہ بحث اذ قد وقع الامر خبر ان فی قولہ تعالی ان الذین یکفرون بآیات اللہ ویقتلون النبیین بغیر حق ویقتلون الذین یأمرون بالقسط من الناس فبشرہم بعذاب الیم صرح بہ الرضی عند قولہ ولیت ولعل بالعان وصرح بہ فی بحث الحروف بان لیت ولعل بالعان وکان وان المفتوحة لایدخل علی مبتدأ فی خبرہ معنی الطلب سواء کان ذلک الخبر مفردا او جملة واما ان ولکن فلا یکون اخبارہا مفردا متضمنا لمعنی الطلب واما الجملة الطلبیة کالامر والنہی والدعاء والجملة المصدرة بحرف الاستفہام والعرض والتمنی ونحو ذلک فلا اری منعا من وقوعہا خبرا لہما کما فی خبر المبتدأ وانکان قلیلا نحو ان زیدا لا تضربہ وانکم لا مرحبا بکم وان زیدا ہل ضربتہ واضرب زیدا ولکن عمروا لاتضربہ ہذا کلامہ وحمل کلام القائل علی المفتوحة غیر متصور فتامل **قولہ** ولا یجوز ان یقع ان این زیدا

وان من ایاک لبطلان صدارة این ومن ان لم یقدما علی ان ولبطلان صدارة ان ان قدما علیه ان قلت کل بالیغیر معنی الکلام

ویوثر فی مضمونه فمرتبة الصدر کحرف النفی وحرف التنبیه والاستفهام والتشبیه والتخصیص والعرض وغیر ذلک وان المکسورة یوکد

معنی الجملة فقط والتاکید تقریر الثابت لا تغییر المعنی قلنا مع ذلک کان حرف ابتداء فلذلک وجب تصدرها کاللام صرح به الرضی

قوله لان هذه الحروف فروع فان قلت هذا الدلیل جار فیما الحجازیة مع ان عملها لیس فرعا للفعل لیس قلنا لان معنی ما ومعنی

لیس شیء واحد ومکان ترتیب معمولها کترتیب معمولی لیس تطبیقا للفظ بالمعنی بخلاف ان فانه لیس بمعنی الفعل المتعدی علی السواء

بل معناه یشبه معناها من وجه وکذا لفظها لفظه هذا کلام الرضی **قوله** فی جواز التقدیم اذا کان الاسم معرفة فکما یجوز تقدیم خبر المبتدا

اذا کان المبتدأ معرفة والخبر نکرة نحو زید قائم حیث یجوز قائم زید کذلک فی خبر ان اذا کان ظرفا **قوله** وفی وجوبه اذا کان الاسم

نکرة فکما یجب تقدیم خبر المبتدأ عند تنکیر المبتدأ للتخصیص کذلک یجب عند تنکیر الاسم للتخصیص قال العلامة التفتازانی فی المطول ثم لما

صرح الشیخ عبد القاهر قدس سره العزیز من خصائص ان تهیئة النکرة لان یصلح مبتدأ کقوله ان شواء ونشوة وخبب البازل

الامون توهم بعضهم ان فی هذا الترکیب نکرة وخبره ظرف وهو من لذة العیش فی المصراع الثانی فلو کان التقدیم عنده کافیا لما

لوجب فیه ایضا ولا یخفی ان هذا یرد علی القائلین بالتخصیص دون القائلین بالفائدة لانهم ضبطوا مواطن الفائدة وحصروها فی

عشرة والبیت واحد منها وهو العطف بشرط کون المعطوف او المعطوف علیه مما یسوغ الابتداء **قال** لما لکنه تعدد

المتعلق معرفا رعایة لجزالة المعنی اذ جزالة المعنی یقتضی الصفتیة والصفتیة یقتضی تقدیر المعرف وان کان المشهور تقدیر الفعل

او اسما منکرا ثم الظاهر انه لم یقصد فیه الحدوث فاللام حرف تعریف لا موصول فلو سلم فحذف الموصول مع بعض الصلة جائز

عند البعض صرح به السید السند قدس سره العزیز فی اول شرح المفتاح علی ما مر **قوله** ای لنفی صفته الی آخره اذ نفی الجنس والذات

بدون ملاحظة الصفة غیر معقول فلا فی نحو قولک لا رجل موجودا ولا بالذات لنفی الوجود عن الرجل وان کان یستلزم نفی الرجل نفسه

والغالب هو نفی صفة الجنس فاندفع ما قیل لو حمل قولهم لنفی الجنس علی معنی نفی صفة الجنس لم تتم التسمیة فیما هو لنفی الوجود ولو حمل

علی نفی الجنس لم تتم فی ما هو لنفی صفة الجنس فلا بد فی التسمیة من ملاحظة حال بعض الافراد وصح یصح حمل العبارة علی الظ ولا

حاجة الی الصرف عنه **قوله** فما یرد نحو یضرب فی لا رجل یضرب ابوه اذ اثر اللفظ وهو الرفع لم یورث لا فی یضرب فقط بل فی

مجموع الفعل والفاعل وکذا الاثر المعنوی اذ لا ینفی عن الرجل الضرب بل ضرب الاب وکونه ضاربا ثم ارتفاع الخبر بلا فی المثال

المذکور عند الاخفش والاکثرین واما سیبویه فقال ارتفاع خبرها عند افراد اسمها نحو لا رجل قائم بما کان مرفوعا به قبل دخولها

لا بها ولا خلاف بین البصریین فی ارتفاعه بها اذا کان اسمها عاملا صرح به فی المغنی واما الکوفیون فیقولون ارتفاع خبرها بالابتداء لا بها

وکذا خبر ان کما عرفت فالمراد من جمیع النحاة فی قول الرضی وارتفاع خبر لا بها ان لم یکن اسمها مبنیا عند جمیع النحاة وان کان اسمها مبنیا

نحو لا رجل ظریف قال سیبویه ارتفاعه بکونه خبر المبتدأ ولا رجل مرفوع المحل بالابتداء هو البصریون اتهم ان خبرها لا یتقدم علی

اسمها ولو کان ظرفا او مجرورا صرح به فی المغنی **قال** لا غلام رجل ظریف قال الرضی والظ فی لا التبرئة الاستغراق مع ارتفاع

المبتدأ المنکر بعدها لان النکرة فی سیاق غیر الموجب للعموم علی الظ سواء کانت مع لا ولیس او غیرهما من حروف النفی

او النهی او الاستفهام ویحتمل ان یکون لغیر الاستغراق مع القرینة نحو لا رجل فی الدار بل رجلان واما اذا انتصب اسمها

١٢٣

او الفتح فهو نص في الاستغراق كما ان ماجاءني رجل ظ في الاستغراق ويجوز العدول عنه للقرينة نحو ماجاءني رجل بل رجلان وماجاءني من رجل نص في الاستغراق فلا يجوز ماجاءني من رجل بل رجلان هذا كلامه وكلام المغني ايضا صريح في ان معمول لا التبرئة نص في الاستغراق سواء كان مبنيا او منصوبا او مضارعا له حيث قال يكون لا عاملة عمل ان وذلك اذا اريد بها نفي الجنس على سبيل التنصيص وتسمى ح تبرئة وقال العلامة الثاني المحقق التفتازاني ان النكرة في سياق النفي والنهي والاستفهام ظاهرة في الاستغراق ويحتمل عدم الاستغراق احتمالا مرجوحا الا عند قرينة نحو ماجاءني رجل بل رجلان فانه يتحقق ح عدم الاستغراق والنكرة في الايجاب ظاهرة في عدم الاستغراق وقد يستعمل فيه مجازا كثيرا في المبتدأ نحو تمرة خير من جرادة وقليلا في غيره نحو علمت نفس ما قدمت واخرت واما اذا كانت المنفية مع من ظاهرة نحو ماجاءني من رجل او مقدرة نحو لا رجل في الدار فهو نص في الاستغراق حتى لا يجوز ما من رجل او لا رجل في الدار بل رجلان هذا كلامه وهو صريح في ان التنصيص على الاستغراق انما هو اذا كانت النكرة المنفية مع من مقدرة او ظاهرة لا غير فلا يكون اسم لا التبرئة المضاف او المضارع له ايضا في الاستغراق على مقتضى كلامه الا ان يلتزم تقدير من فيهما والاضافة مانعة من البناء او يكون المسئلة اختلافية كما وقع في حواشي المغني ليظهر من كلام بعضهم ان التنصيص على العموم مخصوص بحالة بناء الاسم **قوله** لاحتمال حذف الخبر قال المص رح ليس تمثيل النحاة لارتفاع خبر لا بنحو لا رجل ظريف بحسن لانه في الظ صفة لاسم لا والمثال ينبغي ان يكون ظاهرا فيما مثل له ويستقبح اذا كان فيه احتمال ما مثل له واحتمال غيره على السواء واقبح منه اذا كان غير ما مثل له اظهر ومثالهم كذلك لان خبر لا يحذف كثيرا فظريف في لا رجل في الصفة اظهر هذا ما ذكره الرضي **قوله** لا يجوز ارتفاع صفته على ما ذهب اليه المص رح وابن برهان بل الواجب عندهما نصبه فالمثال المذكور لا يحتمل غير ما مثل له عند المص رح وان احتمل عند من جوز رفع صفة المنصوب بلا وقوله على ما هو الظ بيان وجه لعدم تجويز المص رح رفع صفة المنصوب يعني لا يجوز رفع الصفة عند المص بناء على ان الظ وهو انه معرب وتابع المعرب تابع للفظه لا لمحله على ان لا مغير لمعنى الجملة فلم يبق الابتداء معه حتى يجوز الرفع حملا على المحل بخلاف ان فانه لا يغير معنى الجملة فالابتداء باق معه فلذا جاز حمل توابع اسمه مع كونه معربا على المحل او تنبيه على حسن المثال على مذهب التجويز ايض والمعنى لا يجوز ارتفاع صفته جوازا مبنيا على ما هو الظ فان الظ عند المجوزين ايض النصب بناء على ما ذكر واما تجويز الرفع فغير ظ لانه اما بناء على ان لا هذه مشبهة بان فكما يجوز في توابع اسم ان وان كان معربا الحمل على المحل فكذا في توابع اسم لا معربا كان او مبنيا او بناء على ضعف عملها فالابتداء كالباقي معها فلا يضر هذا الاحتمال في حسن المثال وانما يضر لو كان ظاهرا وليس كذلك وبما ذكرنا ظهر ان ما ذكر المص في شرح المفصل وانما يثبت مذهب الحجازيين اذا كان المنفي مضافا او مطولا فانه يكون منصوبا ولا محل له اذ ليس بمبني ويقع بعده مرفوع فذلك الدليل الواضح على ان لها خبرا مرفوعا ولو كان صفة لكان منصوبا على جميع المذاهب ليس على ما ينبغي **قوله** وانما اتي به لئلا يلزم الكذب دفع لقول الرضي لا فائدة في ايراد الظرف بعد الخبر واما قوله ومثاله ايض ظ بسبب هذا الظرف في كون ظريف صفة لغلام رجل والظرف خبر لا فضعيف **قال** وبنو تميم لا يثبتونه الا اذا كان ظرفا قال الاندلسي لا ادري من اين نقله والحق ان بني تميم يحذفونه وجوبا اذا كان جوابا او قامت قرينة غير السؤال دالة عليه واذا لم تقم فلا يجوز حذفه راسا اذ لا دليل عليه بل بنو تميم اذن كاهل الحجاز في ايجاب الاتيان به فعلى هذا القول يجب اثباته مع عدم القرينة عند بني تميم وغيرهم ومع وجودها يكثر الحذف عند اهل الحجاز ويجب عند بني تميم وغيرهم هذا كلام الرضي في المغني

فاسم

وقول جماعة ان بني تميم لا يثبتون خبر لا التبرئة وانما ذلك عند وجود الدليل وا ما نحو لا احد اغير من الله وقولك ابتداء من غير قرينة لا رجل يفعل كذا فاثبات الخبر فيه اجماع ولك ان تجيب بان الخبر اذا كان مجهولا وجب ان يجعل نفس المخبر عنه عند تميم في باب لا فيقال لا قيام اى موجود ولا لقيا لا رجل ويراد قائم انتهى وقال السيد السند قدس سره والاصح انهم يوجبون حذف الخبر ولا يدعون انه غير محتاج اليه اصلا قوله فيقولون اى بنو تميم قوله معنى قولهم لا اهل ولا مال انتفى الاهل والمال ان اريد به ان الاسم لا انتفى يرد ان اسم الفعل لم يجئ على مثل هذه الصيغة وان نصب الاسم بعدها لم يستقم لان انتفى لازم وان اريد ان لا نائب بعد حذف انتفى منابه يرد الثاني والجواب عنه بان فاعل الفعل الضمير المبهم المميز بالمنصوب بعدها ليس بسديد اذ الضمير المبهم المميز بنكرة منصوبة اذا كان للفاعل لا يكون الا في افعال المدح والذم وبالملحق بهما من الفعل الذي يراد به المدح والذم نحو كبرت كلمة وظرف رجلا قوله وعلى التقديرين يجعلون اى بنو تميم وفيه ان العرب لا يعلم الاسماء المصطلحة حتى يقال ان المرفوع بعد الاسم عندهم صفة لا خبر قوله المشبهتين بليس هو فعل لا ينصرف ووزنه فعل بالكسر ثم التزم تخفيفه ولم نقدره فعل بالفتح لانه لا يخفف ولا فعل بالضم لانه لم يوجد في مائي العين الا هيئ وسمع لست بضم اللام فيكون على هذه اللغة كهيؤ وزعم ابن السراج انه حرف بمنزلة ما وتابعه الفارسي وابن شقير وجماعة هذا كلام المغني قوله اى عمل ليس المفهوم من اضافة الاسم الى ما ولا اذ المغني من المرفوع اسم عمل فيه الرفع ما ولا المشبهتان بليس ومعلوم ان التشبيه بليس الا للعمل او المفهوم من المثال قوله لا يعمل الا في النكرة في المغني خلافا لابن جني وابن الشجري وعلى قولهما قول النابغة ؎ وحلت سواد القلب لا انا باغيا ؞ سواها ولا في حبها متراضيا قوله شاذ قليل حتى ادعى انه ليس بموجود وقال الرضي والظاهر ان لا لا يعمل عمل ليس لا شاذا ولا قياسا ولم يوجد في شئ من كلامهم خبر لا منصوبا بالجر بالباء وليس في المغني ذكر جرها قليل حتى ان الزجاج لم يظفر به فادعى انها انما تعمل في الاسم خاصة وان خبرها مرفوع ويرده قوله قوله تعز فلا شئ على الارض باقيا ؞ ولا وزر مما قضى الله واقيا قوله لان ليس لنفي الحال عند الجمهور وقال سيبويه وتبعه ابن السراج للنفي مطلقا قال الاندلسي ليس بين القولين منافاة لانه ان لم يقيد بزمان يحمل على الحال واذا قيد بزمان من الازمنة فعلى ما قيد به قوله فيقتصر اى بسبب نقصان المشابهة تقتصر عملها على مورد مسموع وهو النكرة وان كان ذلك في الشعر فقط قوله ولا يجوز ان يكون لنفي الجنس اه جواب عما يقال لم لا يجوز ان يكون لا في البيت لنفي الجنس فاجاب بان الالغاء لا يجوز بدون التكرار قال صاحب المغني وفيه نظر لجواز تركه في الشعر انتهى واجاز المبرد وابن كيسان الالغاء مع عدم تكريرها في المعرفة والنكرة المفصولة وغير المفصولة نحو لا زيد في الدار ولا فيها رجل ولا رجل في الدار صرح به الرضي وقيل رد على الشيخ الرضي حيث قال انه لنفي الجنس ومنع تكرار المرفوع بعد لا انتهى اقول وفيه بحث لان ما ذكره لا يصلح جوابا عما ذكره الرضي فلا يجوز الحمل عليه حيث قال لم يثبت في كلامهم عمل لا عمل ليس بل لم يرد الا كون الاسم بعدها مرفوعا والخبر محذوفا نحو لا براح ولا مستصرخ فظنوا انها عاملة عمل ليس والحق انها لا التبرئة ملغاة لم تكرر للضرورة هذا كلامه في المنصوبات وذكره ايضا انه لا يعمل لا عمل ليس لا شاذا ولا قياسا ولم يوجد في شئ من كلامهم خبر لا منصوبا بالجر بالباء وليس وهي في نحو لا براح ولا مستصرخ لا التبرئة ويشذ ترك التكرار انتهى فتامل قوله اعلم ان المراد بهذا وان مر ذكره في صدر المرفوعات الا انه اعاد ليتكرر ويتقرر فيكون المتعلم على ذكر في المنصوبات والمجرورات قوله او حكما كالحال والتميز والمستثنى وغير ذلك قال الرضي قسم النحاة المنصوبات الى قسمين اصلا في النصب وهو المفعولات الخمس ومحمولا عليها وهو غيرها من الحال والتميز

وغير ذلك والذي جعلوه غير المفعولات يمكن ان يدخل بعضها في حيز المفاعيل فيقال للحال هو مفعول مع قيد مضمونه اذا المجئ في جاءني زيد راكبا فعل مع قيد الركوب ويقال للمستثنى هو المفعول بشرط اخراجه ففي جعل المفعول معه والمفعول له اصلا في النصب لكونهما مفعولين وجعل المستثنى والحال فرعين مع انهما ايضا مفعولان لكن مع قيد كالاولين نظر وانكان الاصالة في النصب بسبب كون الشئ من ضروريات معنى الفعل فالحال كذلك دون المفعول معه والمفعول له اذ رب فعل بلا علة ولا مصاحب ولا فعل الا وهو واقع على حالة من الموقع والموقع عليه والحق ان يقال النصب علامة الفضلات في الاصل فيدخل فيها المفاعيل الخمسة والحال والتمييز والمستثنى واما سائر المنصوبات فعمدة شبهت بالفضلات كاسم ان واسم لا التبرئة وخبر ما الحجازية وخبر كان واخواتها انتهى قيل ويمكن ان يجاب بان الحال وانكان من لوازم الفعل حتى لا يوجد الفعل بدونه الا ان تعلقها بالفعل باعتبار انها هيئة الفاعل او المفعول به لا بالذات فالفعل من حيث هو لا يحتاج اليه وانما يعمل فيه باعتبار عمله في الفاعل والمفعول به فكان من الفروع بخلاف المفعول له والمفعول به فان تعلقهما بالفعل بالذات اذ الاول علة الفعل والثاني مصاحب لمعموله في الفعل فكان النصب اياهما بالذات فكانا من اصل المنصوبات انتهى اقول احتياج الفعل من حيث هو الى المفعول معه انكان باعتبار انه مصاحب لمعموله من غير اعتبار شئ آخر فممنوع وانكان باعتبار انه يكون بسبب المصاحبة في الاصل فاعلا او مفعولا فشكل بالتمييز لانه في الاصل فاعل او مفعول لان التمييز عن النسبة الى الفاعل فاعل وعن النسبة الى المفعول مفعول الا ان يقال كون التمييز كذلك اعتبار محض بخلاف كون المفعول معه كذلك فانه باعتبار الواقع اذ المعنى عليه بقي ان المفعول اذا كان دائرا بين الفاعل او المفعول لا يليق عده على الاطلاق من الفضلة الاصلية قوله الفتحة التي يكون في محله اي لم يعتبر قيامها مقام شئ آخر فلا يرد طرد التعريف فنحو مررت باحمد قوله والكسرة والالف والياء اللاتي اعتبر قيام كل منها مقام الفتحة فلا يرد على الطرد نحو مررت بمسلمات ومسلمين ونحو جاءني الزيدان قوله سمي به اي سمي المفعول المطلق بالمفعول المطلق اي انما سماه النحاة بذلك الاسم لانهم وجدوا انه يصح في اللغة اطلاق صيغة المفعول عليه من غير تقييد بالباء او في او مع او اللام وبالجملة لما كان اطلاق المفعول عليه في اللغة مطلقا سماه النحويون بهذه المناسبة مطلقا قوله المفاعيل الاربع ترك التاء في الاربع لان المفاعيل جمع مفعول له هذا اذا كان صفة واما اذا كان اسما فامره مشكل قوله فانها لا يصح اي المفاعيل الاربع لا يصح اطلاق صيغة المفعول عليها في اللغة بدون التقييد بل مع التقييد فيطلق على زيد في ضربت زيدا صيغة المفعول به لا صيغة المفعول مطلقا ولا شك ان المفعول الذي اطلق في اللغة على المفاعيل الاربع بعد التقييد بالقيود ليس بمعنى المفعول الذي اطلق على المفعول المطلق مطلقا فهذا في التحقيق ليس من قبيل المطلق والمقيد لان المقيد يكون هو المطلق مع قيد زائد وهذا ليس كذلك لان المطلق بمعنى الامر الذي اوجده الفاعل وهو الحدث والمقيد بمعنى الامر الذي يتعلق بالفعل تعلق المحلية او تعلق الزمانية او تعلق العلية او تعلق المصاحبة وبالجملة ان هذا التقييد بحسب اللفظ واما بحسب الحقيقة فليس بتقييد اصلا وعلى هذا الا تجه ان المفعول بعد التقييد اذا اطلق في اللغة على المفاعيل الاربع لزم اطلاق المطلق ايضا عليها في اللغة لان ذلك من ضروريات اطلاق المقيد فلا يضرنا ذكر وجه التسمية المفعول المطلق مفعولا مطلقا دون المفاعيل الاربع قال ما فعله فاعل فعل مذكور المتبادر من فعل الفاعل اياه ان يكون موثرا فيه موجدا له اذ المطلق منصرف الى الكامل وحمل الالفاظ مطلقا على المتبادر واجب فكيف في التعريفات الا بقرينة فقول الشارح قدس سره والمراد بفعل الفاعل اياه قيامه به آه ليس على ما ينبغي لانه

١٣٣

صرف اللفظ عن المتبادر بلا قرينة وكون بعض افراد المحدود لا يصدق عليه الحد لو ابقى على المتبادر لا يصلح قرينة والاولى

ان يقال ان هذه الامثلة في حكم الايجاد والتاثير وان الفعل مسند الى الفاعل وقائم به كما في صورة الايجاد **قوله** والمراد بعمل

الفاعل اياه قيامه به وكونه وصفا له فلا يرد ضُرب زيد ضربا لان زيدا وان لم يكن فاعلا حقيقة لكنه فاعل حكما والضرب

وان لم يكن قائما به لكنه وصف له على ان عدم القيام ممنوع قال العلامة التفتازاني في التلويح في بحث الالفاظ العامة في

بحث اتى ان الضرب صفة اضافية لها تعلق بالفاعل وبهذا الاعتبار هو وصف له وتعلق بالمفعول به وبهذا الاعتبار

هو وصف له ولا امتناع في قيام الاضافيات بالمضافين فما قيل يرد عليه نحو ضرب زيد ضربا على صيغة المجهول فان الضرب

ليس قائما بزيد سواء جعل الفاعل اعم من الحقيقي والحكمي او الالبس من ما ينبغي **قوله** وانما زيد لفظ الاسم قال المصرح انما قالت

الاسم بخلاف سائر الحدود ليخرج نحو ضربت الثاني في قولك ضربت ضربت فانه شيء فعله المتكلم الذي هو فاعل الفعل المذكور

ورد بانه لا حاجة الى ذكر الاسم لاخراج ضربت الثاني لان كلمة ما ليس عبارة عن مطلق الشيء بل الشيء الذي هو مفعول فاعل

الفعل المذكور ولا شك ان ضربت الثاني ليس مفعولا لفاعل الفعل المذكور بل المفعول الحدث الذي هو مدلوله التضمني فضربت الثاني

ليس بداخل في التعريف لان المفعول المطلق شيء فعله فاعل فعل مذكور وهو ليس بمفعول فان قلت فمخرج عن التعريف ضربا

في ضربت ضربا لانه ليس مفعولا لفاعل الفعل المذكور بل المفعول مدلوله الذي هو الحدث قلت تجعل مفعولا باجراء صفة المدلول

المطابقي وهو كونه مفعولا على الدال وهم يجرون صفات المدلول المطابقي على الدال ولا يجرون صفات المدلول التضمني على الدال

ولذا لم يجعل ضربت مفعولا لفاعل الفعل المذكور باجراء صفة المدلول التضمني وهو الحدث عليه فان قلت اجري صفة المدلول التضمني

على الدال في قول المصنف في تعريف الفاعل على جهة قيامه به لان ضمير قيامه يرجع الى الفعل والقيام ليس صفة الفعل بل صفة

الحدث الذي هو مدلوله التضمني قلت هو محمول على حذف المضاف اى على جهة قيام مدلول الفعل بالفاعل ومع هذا الاحتمال

لا يكون دليلا على تجويز اجراء صفة المدلول التضمني على الدال فان قلت فما تقول في المفعول المطلق الذي للنوع والعدد نحو جلست

جلسة وجلسة فانه قد اجري فيه صفة المفعولية التي هي صفة مدلوله التضمني وهو الحدث لانه يدل على الحدث والنوع او العدد وعلى تقدير

الدال قلت لما كان المقصد الاول في المفعول المطلق هو الحدث لانه الذي تقصد انه فعله فاعل فعل مذكور وان الفعل يشتمل عليه

جعل الجزء الآخر كانه ليس بمدلول له او نجعل المصدر الذي للنوع والعدد بمنزلة المصدر الموصوف فالجلسة في قولك جلست جلسة

بمنزلة جلست جلسة حسنة والجلسة في قولك جلست جلسة بمنزلة جلست جلسة موصوفة بانه واحدة فجعل الجزء الآخر كانه مدلول

الصفة لا مدلول المصدر وانت خبير بان الجواب تكلف وتعسف والبيه قالوا سمي الفعل فعلا لتضمنه الفعل اللغوي فيكون من تسمية

الدال باسم المدلول التضمني فهو من باب اجراء صفة مدلوله التضمني على الدال الا ان يقال التسمية ليست من باب اجراء الصفة ولعل

الباعث على ارتكاب التكلف وعدم القول باجراء صفة المدلول التضمني على الدال عدم وجود مثله في موارد استعمال العرب ثم

لا يخفى انه على تقدير زيادة الاسم لا يخرج ضربت الثاني يخرج ايضا ضارب الثاني في قولك زيد ضارب ضارب لانه وان كان

اسما الا ان معنى التعريف ح ان المفعول المطلق اسم حدث فعله فاعل فعل مذكور وضارب الثاني ليس اسما لحدث بل اسم الذات

التي صدر منها الحدث وعلى تقدير عدم زيادة الاسم والقول بان المفعول المطلق ما فعله فاعل فعل مذكور لم يدخل في التعريف ايضا

ضارب الثاني لان المراد من كلمة ما حدث وهو ليس بحدث وليس مدلوله المطابقي ايضا حدثا وانت خبير بان قول المصرح ليخرج ضربت الثاني انما يصح اذا لم يفسر كلمة ما بالحدث واما اذا فسر بالحدث فلا قوله لان ما فعله الفاعل هو المعنى والمراد من هذا المعنى هو الحاصل بالمصدر الذي هو اثر مترتب على الحدث والتاثير لا التاثير نفسه اذ المفعول المطلق هو الاثر والمصدر يطلق على كل منهما صرح به الشريف قدس سره في حواشي المتوسط والرضي فالاثر المترتب فعله فاعل فعل مذكور باعتبار ذلك الفعل اي يكون المفعول المطلق اثر الذلك الفعل وعلى هذا يندفع ما يقال انه كان المراد ويكون المفعول المطلق مفعولا للفاعل الفعل انه مفعوله باعتبار كون الحدث والفعل مفعولا له لاتحاد الفعل والمفعول المطلق ح وعليه ان الفعل نسبة بين الفاعل والمفعول فكيف يكون احد المنتسبين وان اراد انه مفعوله باعتبار الايقاع ووقوعه حتى يكون قولنا ضربت ضربا بمنزلة اوقعت الضرب ح وعليه انه يلزم ان يكون المفعول المطلق مفعولا به او مفعولا مطلقا لانه ذكر من حيث انه وقع عليه الفعل لا من حيث انه اثر مترتب على الفعل وان اوقعت له الايقاع فيكون بايقاع وهكذا الى غير النهاية وهذا وان كان له دفع بانقطاع التسلسل في الامور الاعتبارية ويكون ايقاع الايقاع عين الايقاع لكن الاول ليس له دفع هذا ويرد على كون المفعول المطلق هو الاثر المترتب على الحدث انه يلزم ح ان لا يكون كون الفعل بمعنى الاسم مشتملا عليه اشتمال الكل على الجزء صحيحا لان الفعل مشتمل على الحدث والتاثير لا على الاثر المترتب الذي هو المفعول المطلق قال العلامة التفتازاني في التلويح في بحث المقدمة الاولى لفظ الفعل وكثير من صيغ المصادر قد يطلق على نفس ايقاع الفاعل لكن الامر الذي هو المعنى المصدري يسمى تاثيرا كاحداث الحركة وايجادها في ذات الموقع والمحدث وكايقاعه القيام والقعود في ذاته وقد يطلق على الوصف الحاصل للفاعل بذلك الايقاع وهو المعنى الحاصل من المصدر والاول حقيقة معنى المصدر وهو الجزء من مفهوم الفعل المشتق وانه يلزم ان لا يكون قول الشارح فيما سياتي والمفعول المطلق بما يفهم من مغايرته الفعل الفاعل ان المفعول المطلق عين فعله صحيحا وانه يلزم ان لا يصح حمل المفعول المطلق لان الحمل للمصدر بمعنى الحدث والتاثير لا المعنى الحاصل بالمصدر الا ان يقال ان اطلاق المصدر على الحاصل بالمصدر للمسامحة وعدم الفرق بين الاثر والموثر لتسوح في هذه المواضع ايضا قوله او ما فيه معنى الفعل النظارة عطف على قوله مقدرا فيكون الاسم الذي فيه معنى الفعل قسما من الذكر الحكمي للفعل وقيل عطف على قوله مذكورا عقيبه لعنى الفعل المذكور ليشمل الفعل الملفوظ والمقدر والاسم وهو خلاف الظاهر وفيه ترك العطف من القريب الى البعيد بلا ضرورة قوله نحو الضرب واقع على زيد فانه وان كان مما فعله فاعل فعل الا ان الفعل ليس مذكورا لا لفظا ولا تقديرا لا يقصد في العبارة انه مما فعله فاعل فعل مذكور وانه من اثر المترتب عليه فالغرض من ذكر الفعل مع المفعول المطلق ان يقصد في العبارة انه مما فعله فاعل فعل مذكور واثر مترتب عليه فالضرب في الضرب واقع على زيد ليس مقصودا من حيث انه اثر مترتب على فعل وان كان في الواقع كذلك بل من حيث انه محكوم عليه بالوقوع على زيد وفي ضربت الضرب مقصود من حيث انه اثر مترتب على الفعل المذكور فاتحاد الضرب في التركيبين لا يوجب كونه معمولا للفعل كيف والاعتباران متغايران وان اريد بالاتحاد في التركيبين الاتحاد بالذات والاعتبار فموط الفساد فظهر ان ما قيل ان قلت الفعل مذكور كما في ضربت قلنا المراد المذكور معه في التركيب الذي هو فيه وح يرد الجنبي الضرب الذي ضربته اللهم الا ان يراد بالذكر معه كونه معمولا له وح يرد الضرب واقع على زيد لان عامله في التركيب الذي هو فيه متحقق في ضربت الضرب القول بالمغايرة بين الضربين بالتشخص تدقيق فلسفي لا يلتفت مما لا يلتفت اليه كيف والتغاير

الاعتبار ى معتبر عند النحاة كما فى كرهت كراهتى و ايضاً يلزم ان يكون زيد فى زيد قام فاعلا لانه مما اسند اليه الفعل المعروف مقدما عليه فى قام زيد بعين ما ذكره قوله يعنى ذلك الاسم اشارة الى ان ضمير لبعناه راجع الى الاسم و تجويز رجوعه الى كلمة ما كما فى الرضى ليس على ما ينبغى قوله ان معنى الفعل مشتمل عليه اشتمال الكل على الجزء هذا الكلام صريح فى ان المفعول المطلق اسم للحدث والتاثير اذ الفعل مشتمل على الحدث لا على الحاصل بالمصدر مع ان المفعول المطلق ليس اسما للحدث بل اسما للحاصل بالمصدر صرح به الشريف قدس سره الا ان يقال هذا الكلام مبنى على عدم الفرق بين الحدث والاثر المترتب عليه فان الفعل لما كان متضمنا للموثر فكانه متضمن للاثر و بهذا حصل الجواب عما قيل ان انبت ليس مشتملا على معنى نباتا و ذلك لان نباتا مطاوع و اثر للانبات الذى يتضمن انبت فكانه متضمن له فان قيل لبس الجلسة والجلسة كلواحد منهما مفعول مطلق مع ان الفعل لا يشتمل على النوع والعدد واجيب بان المقصود الاولى من المصدر هو الحدث لانه الذى قصد قيامه بفاعل الفعل المذكور و ذكر من حيث ان الفعل مشتمل عليه فلما كان الفعل مشتملا على المقصد الاولى فكانه مشتمل على المفهوم كله فان قلت قولك انواعا واجناسا فى قولك ضربت انواعا واجناسا مفعول مطلق مع ان الفعل ليس مشتملا على مفهومه قلت هو واشاله بمعنى المصدر بمعنى ضربت انواعا ضربت ضربا متنوعا و ضربت اجناسا ضربت ضربا مختلفا وكذا ضربت شيئا بمعنى ضربت شيئا من الضرب اى ضربت ضربا ما وكذا ضربته الفا اى الفا من الضرب او ضربا الفا وكذا ضربته سوطا اى ضربته ضربة سوط واما نحو ضربته انواعا من الضرب فمبين كونه بمعنى المصدر بمن و نحو ضربته اى ضرب و ضربته اشد ضرب و قدمت خير مقدم فمبين كونه مصدرا بالاضافة لان ايا و افعل بعض ما يضاف اليه فان قلت قوله او ما فيه معنى الفعل عام يشمل اسم الفاعل واسم المفعول والصفة المشبهة والمصدر و فى صورة المصدر ليس معنى الفعل مشتملا عليه بل عينه قلنا المصدر عند العمل باول بان مع الفعل فيكون معنى الفعل مشتملا على معنى المصدر اشتمال الكل على الجزء قوله لكنه ليس مما يشتمل عليه معنى الفعل اى ليس مما يقصد اشتمال معنى الفعل عليه و يعتبر و ليس المراد انه لا يشتمل عليه معنى الفعل اصلا يدل على ذلك قول الشارح قدس سره فى بحث المفعول له ان الضرب والتاديب واحد اذ لا مغايرة بينهما الا بالاعتبار قوله و كذا خرج به مثل كرهت كراهتى جواب عن اعتراض الشيخ الرضى حيث قال و يبطل هذا الحد بنحو كرهت كراهتى و احببت حبى و ابغضت بغضى على ان المنصوبات مفعول بها قال للتاكيد اى لتاكيد الفعل قال الشيخ الرضى و هو فى الحقيقة تاكيد لذلك المصدر المضمون لكنهم سموه تاكيدا للفعل توسعا فقولك ضربت بمعنى احدثت ضربا فلما ذكرت بعده ضربا صار بمعنى قولك احدثت ضربا ضربا فظهر انه تاكيد للمصدر المضمون وحده لا للاخبار والزمان الذين يتضمنهما الفعل قوله ان لم يكن فى مفهومه زيادة على ما يفهم من الفعل من نوع او عدد و على هذا فالمصدر المعرف بلام الجنس يكون للتاكيد لعدم افادته النوع والعدد ولا يجوز ادخاله فى النوع لعدم دلالته على زيادة هى النوع لان النوع هو المصدر الموصوف قال الشيخ الرضى و نعنى بالنوع المصدر الموصوف سواء كان الوصف معلوما من الوضع نحو رجع القهقرى او من الصفة مع ثبوت الموصوف نحو جلست جلوسا حسنا او مع حذفه نحو عمل صالحا اى عملا صالحا و نحو ضربته ضرب الامير اى ضربا مثل ضربه او من كونه اسما صريحا مبينا كونه بمعنى المصدر اما بلفظه من نحو ضربته انواعا من الضرب او الاضافة نحو ضربته اى ضرب او من كونه مثنى او مجموعا لبيان اختلاف الانواع نحو ضربته ضربين اى مختلفين او من كونه معرفا بلام العهد نحو ضربت الضرب عند الاشارة الى ضرب معهود اى الضرب الشديد او الضعيف او غير ذلك

قوله على عدده قال الشيخ الرضي ونعني بالعدد ما يدل على عدد المرات معينا كان العدد او لا وسواء كان العدد معلوما من الوضع نحو ضربت ضربة او من الصفة نحو ضربا كثيرا او من العدد الصريح المميز بالمصدر نحو ثلاث ضربات او غير المميز به نحو ضربته الفا او من الآلة الموضوعة موضع المصدر نحو ضربته سوطا والاصل ضربته ضربة بسوط فحذف المصدر المراد به العدد واقيم الآلة مقامه دالة على عدده بافرادها وضربت سوطين واسواطا فصيغ تثنية الآلة وجمعها مقام تثنية المصدر وجمعه **قوله** وسيبويه يقدر له اي المصدر المغاير لفظ فعله بحسب المادة او الباب قال الشيخ الرضي وذلك اما مصدر او غير مصدر على ضربين اما ان يلاقي الفعل في الاشتقاق نحو قوله تعالى وتبتل اليه تبتيلا والله انبتكم من الارض نباتا واما ان يلاقيه فيه نحو قعدت جلوسا ومذهب سيبويه في كليهما ان المصدر منصوب بفعله المقدر اي تبتل اليه وبتل نفسك تبتيلا فانبتكم من الارض فنبتم نباتا ومذهب المازني والمبرد والسيرافي انه منصوب بالفعل الظاهر وهو اولى لان الاصل عدم التقدير بلا ضرورة انتهى وبهذا ظهر ان ما قيل وفيه ان التقدير لا يجري في مثل قوله تعالى لا يغني شيئا اي ضرا قليلا ليس على ما ينبغي **قوله** اي سماعيا او مسموعا **قوله** والجدع قطع الانف او الاذن او الشفة او اليد **قوله** فانه لم يوجد في كلامهم الخ بيان لتطبيق الامثلة المذكورة بقوله سماعا اي سماعيا موقوفا على السماع لا قاعدة يعرف بها فيكون المعنى انما قيل في هذه الامثلة بالوجوب لعدم وجود استعمال الافعال العاملة في هذه المصادر في كلامهم لا لشيء آخر من قاعدة فالوجه هو عدم وجدان استعمال الافعال لا غير فعلى هذا المشار اليه في قوله وهذا معنى وجوب الحذف سماعا هو القول بان وجوب الحذف انما هو لعدم الوجدان لا لشيء آخر من قاعدة ويدل على هذا المعنى قوله اي حذفا قياسيا اي يعلم بضابط كلي باعتبار المقام فاندفع ما قيل لا يخفى انه لو كان معنى وجوب الحذف سماعا هذا لكان القياس الخ فاوجب الحذف سماعا لانه لم يوجد في كلام العرب استعمال الافعال العاملة **قوله** بان ذلك اي ذكر عوامل هذه المصادر **قوله** ليس من كلام الفصحاء بل من كلام المولدين وكلامنا في كلام العرب لا في كلام المولدين وفيه بحث لانه قد وجد استعمال الفعل العامل في الحمد في قول امير المؤمنين علي ابن ابي طالب رضي الله تعالى عنه وهو من افصح العرب العرباء وابلغهم قال الرضي وفي نهج البلاغة نحمده على عظيم احسانه ونير برهانه ونوامي فضله وامتنانه حمدا يكون لحقه قضاء ولشكره اداء **قوله** بان وجوب الحذف انما هو فيما استعمل باللام وفيه بحث فان المحذوف الخ كان واجبا عند ذكر اللام نحو حمدا له وشكرا له وعجبا له الا انه قياسي لا سماعي قال الرضي الذي ارى ان هذه المصادر وامثالها ان لم يأت بعدها ما يبينها ويعينها ما تعلقت به من فاعل او مفعول اما بحرف جر او باضافة المصدر اليه فليست مما يجب حذف فعله بل يجوز نحو سقاك الله سقيا ورعاك الله رعيا وجدعك الله جدعا وشكرت شكرا وحمدت حمدا واما بين فاعله او مفعوله بالاضافة نحو كتاب الله وضرب الرقاب او بين فاعله او مفعوله بحرف جر نحو بؤسا لك وجدعا لك فيجب حذف الفعل في جميع هذا قياسا والمراد بالقياس ان يكون هناك ضابط كلي يحذف الفعل حيث حصل ذلك الضابط فالضابطة ما ذكرنا من ذكر الفاعل او المفعول بعد المصدر مضافا اليه او بحرف الجر للبيان النوع احترازا عن قوله تعالى ومكروا مكرا هم وسعى لها سعيها واما قولهم جرت جروه وحمدت حمده وقصدت قصده ونحوت نحوه فليس انتصاب الاسماء في ذلك على المصدر بل هو مفعول به على جعل المصدر بمعنى المفعول يعني قصدت جهته التي ينبغي ان يقصدها من يطلبه ويجوز ان يكون جرت جروه الذي يليق به وحمدت حمده الذي ينبغي فيكون مضافا لبيان النوع هذا ما ذكره الرضي وصرح به صاحب العباب الخ واعلم ان كل مصدر ذكر فاعله او مفعوله بعده اما باضافة المصدر اليه او

بحث المفعول المطلق

او بحرف الجر ليعين الفاعل او المفعول ولا يكون لبيان النوع يجب حذف فعله قياسا لا سماعا والا فلم يجب لا قياسا ولا سماعا

يقول سقاك الله سقيا فهي جعل هذه المصادر مما يجب حذف فعلها سماعا نظر انتهى قوله موضع ما وقع تقدير مضاف لكلمة ما وقوله

اي مفعول مطلق تفسير لكلمة ما والاولى ايراد التفسيرين بما وقع ليلي التفسير المفسر ولئلا يتكرر قوله وقع الا انه لم يورد كذلك لئلا يلزم الفصل

بين الموصوف والصفة بتفسير الموصوف وانما قدر المضاف ليصح جعل قوله منها خبرا فقوله لا بد دون تقدير الموضع بان يجعل ما موصوفة

مفسرا بالموضع والمعنى موضع وقع فيه المفعول المطلق مثبتا قلنا يلزم على هذا التقدير الاحتياج الى تقدير ضمير في الصفة راجع

الى الموصوف بخلاف ما اختاره الشارح رحمه الله فانه لا يحتاج والتقدير الذي لا يحتاج الى التقدير اولى وفيه انه كما يحتاج في هذا التقدير

الى تقدير الضمير يحتاج على ما اختاره الشارح الى حذف المضاف قوله اريد اثباته لا يظهر لارادة الاثبات من قوله مثبتا فائدة وكون

الاثبات اعم من ان يكون بنفسه او بنقض النفي بالا لا يقتضي ذلك اذ كون المفعول مثبتا بعد النفي لا يكون في نفسه بل بنقض قوله

بعد نفي داخل على اسم لما كان الظاهر من العبارة ان قوله داخل على اسم صفة لاحد الامرين من نفي ومعنى نفي والمراد دخول كلا المعطوفين

لا احدهما حتى يجب افراد الضمير الراجع الى المعطوف والمعطوف عليه بل يجب مطابقة الضمير لما قصد من كلا الامرين وقد كان ظاهر

العبارة غير مطابق لما قصد لافراد داخل والواجب تثنيته قدر بقوله نفي صفة على حدة تصحيحا للعبارة واشعارا بان الافراد غير

صحيح بدون التقدير وانت خبير بانه لو جعل ضمير داخل راجعا الى كل واحد منهما كما فعله الفاضل الهندي يصح ويستقيم بلا ارتكاب التقدير

الذي اختاره الشارح وبالجملة لا صحة لظاهر العبارة بدون التقدير والتاويل بكل واحد منهما اذ الواجب تثنية الضمير اذا قصد

كلا الامرين على ما صرح به الرضي فظهر ان ايراد افضلين الشارحين للحواشي الهندية على تاويل الفاضل الهندي بان الضمير العائد

الى المعطوف باو لزم توحده فلا يجوز ان يقول زيدا وعمرو جاءا وفعلى هذا التاويل المذكور فاسد فاسد قال لا يكون المفعول المطلق

خبرا عنه اي بلا ارتكاب تجوز فلا يرد نحو زيد سير سير وما زيد الا سير فانه وان جعل المفعول المطلق خبرا عن اسم لا يصلح ان يكون خبرا

عنه الا ان المراد بعدم الصلوح بلا ارتكاب تجوز فيجوز ان يقع خبرا عنه بارتكاب التجوز والمقصود من هذا القيد تحصيل احد شرطي

وجوب الحذف قياسا وهو القرينة اذ الاسم يكون مبتدأ في الحال او في الاصل والمفعول المطلق لا يصلح خبرا عنه فالمبتدأ باعتبار

المقام قرينة دالة على تعيين الخبر المحذوف في كلا الضابطتين مع السادسة مسد الفعل في الاول الا الاستثنائية وفي الثانية التكرار

او المصدر الاول هكذا قالوا وفيه بحث لانه ان قيد في وجوب حذف الفعل قياسا بانه لا بد من قيام ما يؤدي مؤدى الفعل

مقامه يشكل بالضابطتين لانهم قالوا بوجوب الحذف قياسا فيهما مع انه ليس ما قام مقام الفعل مؤديا مؤداه ويشكل ايضا

في المثال الضابطة الثالثة حيث قال البعض في الآية الكريمة ان القائم مقام الفعل هو كلمة اما وان لم يقيد به يشكل بالقول

بعدم وجوب الحذف فيما اذا قال نعم في جواب اقام زيد مع وجود شرطي وجوب الحذف وهو القرينة وقيام شيء مقام المحذوف

لعدم قيام ما يؤدي مؤداه في مقامه كالمفسر فيلزم في الكلام استدراك على ما ذكره الشارح قدس سره قوله لانه اي المفعول المطلق

اي الذي يصلح ان يكون مفعولا مطلقا ويصدق عليه تعريفه ظاهرا فان سيرا في ما سيري الا سير شديد يصدق عليه انه

اسم حدث فعله فاعل فعل مذكور لان الفعل اعم من ان يكون فعلا حقيقة او اسما كاسم الفاعل والمصدر وبهذا سقط ما قيل

في هذا وامثاله انه لا بد ان يكون مفعولا مطلقا الا انه ينتفي فيه القيد قوله لو كان خبرا عنه بلا ارتكاب تجوز قوله ما سيري

الاسير شديدا اذا الحدث لا يصلح خبرا للحدث بخلاف ما انت الاسير فان الحدث لا يصلح خبرا عن اسم عين بلا ارتكاب تجوز وانما وصف السير بقوله شديدا اذ الخبر يجب ان يفيد ما لا يفيده المبتدأ فلو لم يوصف لم يصح وقوعه خبرا عن السير واعلم ان المقصود من كون النفي داخلا على اسم لا يكون المفعول المطلق خبرا عنه هو تحصيل القرينة لان ذلك الاسم لطلبه للخبر يكون باعتبار المقام قرينة على تعيينه لانا في ذلك لمقصود كون النفي داخلا على ما داخل المبتدأ اذ الاسم بعد الدواخل يكون طالبا للخبر ايضا فقوله النفي على اسم احتراز عما اذا دخل النفي على فعل لا يكون من دواخل المبتدأ فانه ح لا يكون من هذا القبيل قوله الا كان مرفوعا على الخبرية لا منصوبا على انه مفعول مطلق لانتفاء القرينة الدالة على تعيين المحذوف ح فبانتفاء قيد واحد من قيود وجوب الحذف قد يزول الوجوب ويبقى المصدر مفعولا مطلقا جائزا حذف عامله نحو انا زيد سيرا وقد يخرج المصدر عن كونه مفعولا مطلقا كما في سيري الاسير شديد يدل على ذلك ما قال الرضي في الضابطة الرابعة اما اذا لم يكن المصدر للتشبيه جاء موصوفا نحو فاذا له صوت صوت حسن فقال سيبويه يجب رفعه على احد الوجهين اما على انه بدل من الاول او وصف به لا تاكيد لفظي لان الثاني مع وصفه صار كاسم واحد مفيد ما لم يفد الاول ولو لم يكن معه الصفة لكان تاكيدا لا غير وقال الرضي لا منع عندي ان يكون الثاني اعني صوت حسن تاكيدا وبما ذكرنا يندفع ما قيل يتجه عليه ان الكلام في المفعول المطلق الذي يجب حذف فعله على تقدير تحقق القيود المذكورة والا يجب على تقدير عدمها فكيف يكون مرفوعا بالخبرية واما ما قيل ان قلت هو ليس مفعولا مطلقا لانه مرفوع قلنا المفعول المطلق قد يكون مرفوعا ففيه بحث لانه ان اراد ان المفعول المطلق قد يكون مرفوعا ومع ذلك يكون مفعولا مطلقا فهو ممنوع كيف والمصدر المرفوع في المثال المذكور خبر مبتدأ لا غير والمفعول مصدر منصوب يكون بعد فعل مذكور حقيقة او حكما وان اراد ان المفعول المطلق قد يكون مرفوعا باعتبار انه خبر مبتدأ او نائب او غير ذلك بالفعل وكان في الاصل مفعولا مطلقا فهو غير مفيد وغير واقع للاعتراض المذكور والدافع ما ذكرناه قوله اي في موضع الخبر عن اسم قال الرضي لفظ المتن لا تفيد تقييد هذه الضابطة بهذا القيد وهو ظاهر الا ان يحمل ضمير وقع راجعا الى مفعول مطلق وقع بعد اسم لا يكون خبرا عنه قوله وانما جمع بين الضابطتين لا يخفى ان هذا نكتة ذكرت بعد الوقوع فلا يلزم ان يكون مطردة بحيث يجوز الجمع كلما وجد فيه الاشتراك فاندفع ما قيل فيه انه يقتضي ان يجمع بين قاعدتي ما وقع مضمون جملة لاشتراكهما في الوقوع مضمون جملة قوله فاما منا بعد واما فداء وانما وجب حذف العامل في هذه الفنا لان النصب قرينة والجملة المتقدمة لكمال مناسبتها قائم مقام العامل ومن هذا ظهر ان النحاة لم يشترطوا كون النائب مناب المحذوف بعد المحذوف بل ما له مناسبة يقوم مقام المحذوف سواء تقدم عليه او تاخر وانما قالوا في ضربي زيدا قائما انه على تقدير الكوفية يلزم حذف الخبر بلا سد شيء مسده لا لان قائما لتقدمه لا يصلح ان يقوم مقامه بل لانه من تتمة المبتدأ وجزء له فلا يقوم ما هو بمنزلة الجزء من المبتدأ مقام الخبر فقول الرضي وقال البصريون الخبر محذوف اي كل رجل وضيعته مقرونان وفيه اشكال اذ ليس في تقديرهم لفظ يسد مسد الخبر فكيف حذف وجوبا وانما قلنا ذلك لان الخبر شيء يحمله بعد المعطوف وليس بعد المعطوف لفظا يسد مسد الخبر ولو جاز ان تقول ان المعطوف سد مسد الخبر المحذوف بعده لم يصح الاعتراض على تقدير الكوفيين في قولك ضربي زيدا قائما حاصل بانه ليس هناك ما يسد مسد الخبر ليس على ما ينبغي فتدبر قوله لان تشبيه به امر آخر هو المفعول المطلق في الحقيقة وان كان بحسب اللفظ المفعول المطلق هو المشبه به فالمفعول المطلق في الحقيقة مشبه لا مشبه به وهذا الشرط انما هو لتحصيل احد شرطي وجوب الحذف وهو القرينة الدالة على

تعيين المحذوف اذ المذكور لما كان مشتبها به دل على تقدير العامل من جنسه ومصدره ليكون مشبها والقائم مقام الفعل الجملة المتقدمة لانها لاشتمالها على اسم بمعنى المصدر وصاحبه بمنزلة الفعل والفاعل قوله واحترز به عن نحو لزيد صوت صوت حسن ان قلت الاحتراز عنه بقوله للتشبيه انما يتصور لو كان مفعولا مطلقا مع انه ليس كذلك لانه مرفوع عند سيبويه على انه بدل او صفة قلت فالتعريف يصدق عليه واما لو قيد التعريف بانه ذكر من حيث انه قائم لفاعل الفعل المذكور وقصد في العبارة فذلك اذ الصور المذكورة خارجة بقوله مفعول مطلق قال علما جاء اي امرا عارضا والا على الحدث غير لازم ليدل الجملة باشتمالها على اسم بمعنى المصدر على الحدث فيقوم بما يدل على الحدث قوله من افعال الجوارح جمع جارحة وهو العضو الذي بها يكتسب قال الله تعالى ويعلم ما جرحتم بالنهار اي كسبتم قوله لان الزهد ليس من افعال الجوارح لان الزهد عبارة عن عزوف النفس عن كل ما فيه حظ والمنع من مال وجاه وتنعم قوله اي يصوت صوت حمار اي يصوت صوتا مثل صوت حمار قوله من صات الشيء صوتا اي يصوت صوت حمار مشتق من صات الشيء صوتا بمعنى صوت تصويتا فصوت حمار مصدر بمعنى تصويت لا انه اسم اقيم مقام المصدر كما زعم الشيخ الرضي حيث قال اقيم الاسم مقام المصدر كما في عطاء وكلم كلاما قال ولا محتمل له سواه اي لا احتمال له سواه بحسب عرف الشرع والا فالاقرار اخبار يحتمل الصدق والكذب قوله لا امر اتفايره اي لا يوكد المفعول المطلق امرا يغايره قوله ولو بالاعتبار اي ولو كان ذلك الغير الذي يوكده المفعول المطلق غيره الا باعتبار لا بالذات وبالجملة المفعول المطلق في المثال المذكور يوكد نفسه لا ما يغايره ذاتية كانت المغايرة او اعتبارية وفيه بحث اذ لا يستقيم نفي المغايرة الاعتبارية والحمل على نفي المغايرة الاعتبارية التي تاتي في الضابطة الثانية ليست على ما ينبغي اذ المتبادر من قوله ولو بالاعتبار سلب المغايرة الاعتبارية على الاطلاق اللهم الا ان يقال ان المغايرة الاعتبارية ليست معتبرة في التاكيد فيه كما هي معتبرة في التاكيد في الضابطة الثانية لانه ليست متصورة ويؤيده ما قال الشيخ الرضي انما قيل لمثل هذه المصادر موكد لغيره مع ان اللفظ السابق دال عليه ايضا لانك انما توكد بمثل هذا التاكيد اذا توهم المخاطب ثبوت نقيض الجملة السابقة في نفس الامر وغالبا في ذهنه كذب مدلولها فكانك اكدت باللفظ النص في معنى لفظا محتملا لذلك المعنى ولنقيضه النص غير المحتمل فلذلك قيل موكد لغيره واما الموكد لنفسه فلا يذكر لمثل هذا الغرض فسمي توكيدا لنفسه قال الرضي انما وجب حذف الناصب في الموكد لنفسه ولغيره لكون الجملتين كالنائبتين عن الناصب من حيث الدلالة عليه وقائمتين مقامه والقرينة هو النصب قوله اي احق حقا تقدير لعامل المفعول المطلق وهو بضم الهمزة من باب الافعال اي اثبت هذا القول اثباتا فيكون من قبيل انبتكم نباتا وليس من حق بمعنى ثبت لانه يكون بمعنى المتكلم الواحد اخبار المتكلم ثبوت نفسه وذا ليس بمقصود في هذا المقام والمناسب على ما ذكره الشارح قدس سره ان يقدر عامله هكذا اي حق حقا اي ثبت هذا القول ثبوتا ويصح تقدير العامل متكلما لو جعل حقا مصدر حقه فلان بمعنى صار منه على تعيين وثقة والتقدير احقه حقا اي كنت من هذا القول على يقين وثقة ولا تظهر وجه لتقدير العامل من باب الافعال مع ان صيغة الغائب من الثلاثي تصلح للتقدير على ما ذكره الشارح قدس سره وكذا صيغة المتكلم الواحد منه على ما ذكرنا والحال ان تقدير صيغة الغائب موافق لما ذكره الشيخ الرضي حيث قال جميع الامثلة للموكد لغيره اما صريح القول او ما هو في معنى القول والتقدير الاصلي في مثل هذا المصدر ان يجعل الجملة المتقدمة مفعولا بها لقلت وهذا المصدر مفعولا مطلقا لقلت بيانا للنوع قوله من حق يحق اذا ثبت واجب اي حقا مصدر من مصدر حق يحق على ان يكون من بيانية ويظهر معناه

من هذا البيان وهو حق اذا ثبت قوله يحتمل الصدق وهو مطابقة الحكم للواقع والكذب يقابله والحق مطابقة الواقع للحكم والباطل يقابله قوله انه تاكيد لاجل غيره لينفع بهذا قال المص الا انه لما اعترض عليه الرضي بان ما قال المص ليس بشيء لانه في مقابلة التوكيد لنفسه فينبغي ان يكون الغير موكدا كالنفس اشار الشارح قدس سره الى دفعه بقوله وعلى هذا ينبغي ان يكون المراد بالتاكيد لنفسه انه تاكيد لاجل نفسه ليتكرر ويتقرر ومع ذلك تاكيد لغيره فحسن التقابل انما يكون مرعيا لو سمي القسم الاول تاكيدا ليس لغيره قال ثنى اى على صيغة التثنية اشارة الى ان المصدر يكون على صيغة التثنية ولا يكون على معناه بل معناه التكثير والتكرير حتى لو لم يكن على صيغة التثنية او لم يكن معناه التكرير والتكثير لا يجب حذف الفعل لكن عبارته غير وافية به لان ان المستعملة للربط والوصل يكون جزاؤه لازم الوجود في جميع الازمنة في قصد المتكلم ويكون نقيض الشرط اولى بكونه ملزوما للجزاء فيفيد ان كونه للتثنية ملزوما لكونه من موضع وجوب الحذف قياسا اولى من كونه للتكرير مع انه ليس كذلك فالصواب ان يقول اى يكون على صيغة التثنية ولم يكن على معنى التثنية فالضابطة لوجوب الحذف قياسا كون المصدر على صيغة المثنى مرادا بها التكثير مضافة الى الفاعل او المفعول لا لبيان النوع فلو لم يكن مضافا فلم يجب الحذف سواء كان المراد التكثير نحو فارجع البصر كرتين او معنى المثنى نحو ضربت ضربين اى مختلفين ولو لم يكن على صيغة التثنية لم يجب الحذف وان كان مضافا على ما يقتضيه عبارة المصرح وقال الشيخ الرضي يجب الحذف قياسا ان بيّن فاعل المصدر سواء كان المصدر مفردا او مثنى بالاضافة نحو كتاب الله وصبغة الله وسنة الله ووعد الله وحنانيك ودواليك لا لبيان النوع فانه اذا كان لبيان النوع لا يجب الحذف نحو قولهم بكر واكرمهم او بيّن مفعوله بالاضافة نحو ضرب الرقاب وسبحان الله ولبيك وسعديك او بيّن فاعله بحرف جر نحو بؤسا لك او بين مفعوله بحرف جر نحو عقرا لك اى عقرك وجدعا لك هذا كلامه وهو مشعر بان سبب وجوب الحذف بيان فاعل المصدر او مفعوله بالاضافة او حرف الجر لا كونه مثنى مضافا ولذا قال والمراد بالقياس ان يكون هناك ضابطة كلي بحذف الفعل حيث حصل ذلك الضابط والضابطة ذكر الفاعل او المفعول بعد المصدر مضافا اليه او بحرف الجر قال وانما وجب الحذف لان الفعل لا يحذف اما لقصد الدوام يحذف ما هو موضوع للحدوث والتجدد نحو حمدا لك واما التقدم ما يدل عليه كما في قوله كتاب الله عليكم ولكون الكلام مما يستحسن الفراغ منه نحو لبيك وسعديك لتبقى المصدر مبهما فلما بين صار بمنزلة المفسر في نحو ان امرؤ هلك قوله تكلف لان المثال انما يورد لايضاح القواعد بعد تمامها ولا يكون تمامها بجعله منها تكلفا محض وقوله في صدر الكتاب وانما لم يصرح بهذين القيدين اكتفاء بالامثلة جعل المثال من تتمة القاعدة فالوجه عدم اختيار هذا التوجيه هنالك بل التنبيه على ركاكته كما نبه عليه هنا اولا يظهر فارق الا ان يقع البيان الكامل بتحصيل ثلثة امثلة وثلثة اخر تجعل من تتمة القاعدة بخلاف المذكورة فانه اثنان او ليقع المذكور فيما سبق ليس امثلة للقاعدة بعد ضبطها بل امثلة تعيين ما فيه القاعدة فلا تكلف في جعلها من تتمة القاعدة بخلاف المذكورة فانه مثال للقاعدة بعد تمامها فجعله من تتمة القاعدة تكلف بحت وقوله من تتمة التعريف الاولى من تتمة القاعدة قوله واقيم المصدر مقامه فعلى هذا ينبغي ان يقر باقامة المصدر مقام الفعل المحذوف في نحو ما زيد الا سيرا ولا حاجة الى اعتبار قيام الا مقام الفعل وكذا في نحو فشدوا الوثاق فاما منا بعد واما فداء ينبغي ان يكون القائم مقام الفعل المصدر لا الجملة المتقدمة مع ان البعض لا يكتفي باقامة المقدم على المحذوف مقامه بل قال ينبغي ان يكون القائم بعد المحذوف لا الا ان ليقع القائم مقامه التكرار وهو لا توجد فيما ذكر قوله بحذف الزوايد وفيه ان الرد الى الثلاثي يحصل بحذف الزائد

الهمزة والالف لا يحذف الزوائد الا ان يقع بعد النون ايضاً من الزوائد التي يجذفها تغليباً كما يشير اليه قوله فضا لبيك من غير تعرض لحذف النون وان قيل عدم التعرض لشهرة حذف النون عند الاضافة ايضاً اريد بالجمع ما فوق الواحد لا يقال هو من اصطلاحات ارباب المعقول لانا نقول هو من اطلاقات الادباء ايضاً قال الرضي ومما يشتبه ان يكون قياساً كل مصدر عطف على مثله بالواو والمراد تاكيد المعطوف عليه وتبكيته تقول اعتديت ولا اعتداء الغراب واهتديت لا اهتداء القطا اي ولا اعتديت اعتداء الغراب بل اسرع من ذلك وانما وجب حذف الفعل في هذا المصدر لدلالة المعطوف عليه على الفعل المقدر واغنائه عنه قال المفعول به الضمير في به يرجع الى الالف واللام اي الذي يفعل به فعل اي يعامل بالفعل ويوقع عليه ايضاً فعلت به فعلا قال الله تعالى وما ادري ما يفعل بي ولا بكم قال المص انما سمي به لانه اوقع الفعل به او تعلق به يعني ان المفعول به يفسر بالوقوع والوقوع مطاوع الايقاع والايقاع انما هو بسبب هذا المفعول لان وجود المحل سبب لوجود الحال او الوقوع مفسر بالتعلق وصلة التعلق الباء فسمي هذا المفعول بهذا الاسم لان الفعل الذي وقع لتفسير الوقوع الذي هو تفسير هذا المفعول صلته الباء قوله اكتفاء بما سبق او اجراء لصفة المدلول المطابقي على الدال فان قلت اذا وقع اسم الاستفهام والشرط مفعولاً به يكون الوقوع من صفات مدلوله التضمني لا المطابقي فكيف يصح قلت باعتبار التغليب او باعتبار ان للاكثر حكم الكل قوله تعلقه به اي تعلق فعل الفاعل اي تعلق فعل فعله الفاعل وصدر منه على ما هو الظاهر من السياق لا تعلق الفعل مطلقاً والا لانتقض بالفاعل وبعد تقييد التعلق بما ذكرنا لا يرد الفاعل لا يرد اشتراك زيد وعمرو لان الاسناد والاشتراك الى احد الامرين كلاهما لانه يقتضي تعدد الفاعل فالاسناد انما يتم لمجموع الامرين وعلى هذا لا حاجة الى تقييد التعلق بتعلق غير الفاعلية فضلاً عن ان يكون هذا التقييد واجباً كما زعم البعض لان تعلق الفعل بالفاعل ليس وقوعاً عليه بل وقوعاً بنفسه ثم الوقوع قرينة على ان المراد من التعلق التعلق بحيث لا يعقل الا به فخرج الحال والتمييز فانهما وان تعلق بهما الفعل لكن ليس بحيث لا يعقل الا بهما ثم المستثنى وان خرج بهذا القيد لكن ليس اعتباره ضرورياً لاجل اخراجه لخروجه بقوله بلا واسطة الحرف فان المستثنى وان تعلق به الفعل لكنه بواسطة الحرف وهو الا فما قيل والمراد تعلق به اولا فخرج الحال والتمييز والمستثنى ليس على ما ينبغي لان القائل في مخرج لتشير الى ان خروج كل واحد بسبب من الارادة مع ان المستثنى كما عرفت مع انه يشكل بالمفعول الثاني والثالث الا ان يقيد الاولية اضافية بالنسبة الى هذه الثلثة فيكون الثاني والثالث اولين بالنسبة اليها فما قيل خرج الحال لان تعلق الفعل به بواسطة حرف الجر في المعنى بمعنى ضربت زيداً قائماً ضربته في حال القيام وخرج المستثنى والتمييز لانه لم يتعلق الفعل بهما بل في التمييز يتعلق بما بين به وفي المستثنى بما اخرج منه ليس بشيء اما اولا فلان معنى تعلق الفعل بالواسطة انه لا يتصور التعلق بدونه وهذا التعلق الفعل بالحال ليس من هذا القبيل وما ذكره القائل في معنى الحال بيان لحاصل المعنى لا انه لا بد منه واما ثانياً فلان كون المستثنى والتمييز من متعلقات الفعل مما لا شبهة فيه فلا معنى النفي لتعلقه عنهما على الاطلاق وان تعلق الفعل بالمنتصب عنه والمستثنى منه لا ينافي تعلقه بالتمييز والمستثنى فلا معنى لقوله بل في التمييز يتعلق بما بين به وان اراد ان التمييز والمستثنى لا تعلق بالمنتصب عنه والمستثنى منه فليس ذلك على الاطلاق بل في صورة لم يوجد فيها الفعل نحو عندي رطل زيتاً والقوم اخوتك الا زيداً واما في نحو طاب زيد نفساً ونحو جاءني القوم الا زيداً فلا شك في تعلقهما بالفعل فيه على انه اذا جعل الحال من قبيل التعلق بواسطة

١٤٥

حروف الجر فينبغي ان يجعل التمييز اليه كك لان معنى طاب زيد نفسا طاب زيد من حيث النفس ولذا قال النحاة آية التمييز صحة اقتران من به واما بالثاني فلان التعلق المستثنى بالفعل بواسطة الحرف فلا اشكال في خروجه حتى يرتكب ما ارتكبه قوله فانهم يقولون في ضرب زيدا ان الضرب واقع على زيد ولا يقولون في مررت بزيد ان المرور واقع عليه بل متلبس به دليل على تفسير الوقوع بالتعلق بلا واسطة الحرف حاصله ان التعلق بلا واسطة الحرف يقال فيه ان الفعل واقع وفي التعلق بالواسطة لا يقال ان الفعل واقع فبالضرورة فسر الوقوع بالاول لان الوقوع معتبر في المفعول به ثم انه ليس المراد تخصيص الوقوع واللاوقوع بالمثالين المذكورين والا لم يكن دليلا وهو ظ بل المراد ان جميع التعلق بلا واسطة يقال فيه ان الفعل واقع وليس شيء من التعلق بالواسطة يقال فيه ان الفعل واقع والمثالان مذكوران على سبيل التمثيل ولا يخفى ان الثاني منقوض بقولنا ذهبت بزيد فانه يقال ان الفعل واقع مع ان التعلق بالواسطة وان القول بعدم الوقوع في مررت بزيد مع القول بان مررت بعد تعديته بالباء مرادف لجاوزت مشكل على ان القول بالمرادفة انما يصح ان لو كان الباء في مررت به مغيرا ومصيرا اللازم متعديا مع ان الباء في مررت بزيد ليس مغيرا كما صرح به الرضي وغيره من الائمة ولنشير اليه قول الش قدس سره بل ملتبس به ولا يبعد ان يراد بلا واسطة الحروف غير المغيرة وهو جميع الحروف الجارة سوى الباء في ذهبت بزيد وامثاله مما يكون الباء فيه مغيرا فيدخل الباء في مررت بزيد في الحروف غير المغيرة بقرينة قوله ولا يقولون في مررت بزيد ان المرور واقع عليه لانهم انما يقولون لان الباء غير مغير وعلى هذا لا يرد النقض بذهبت بزيد لان الباء مغير للفعل فالباء وان كان من حيث اللفظ واسطة لكنه بحسب الحقيقة ليس بواسطة لانه بمنزلة اذهبت زيدا هذا ان كان اصطلاح النحاة على ان المفعول به المطلق لا يطلق الا على تعلق بغير واسطة الحروف الغير المغيرة كما يشترط قول الرضي وفسر المص وقوع الفعل بتعلقه بما لا يعقل الا به فعلى تفسيره ينبغي ان يكون المجرورات في مررت بزيد وقربت من عمرو وبعدت من بكر وسرت من البصرة الى الكوفة مفعولا بها ولا شك انه يقال انها مفعول بها لكن بواسطة حروف جر ومطلق لفظ المفعول به لا يقع على هذه الاشياء في اصطلاحهم وكلامنا في المطلق انتهى حيث لم يذكر الحرف المغير وذكر الباء فيما لم يعتبر فيه وان كان الاصطلاح على انه لا يطلق الا على التعلق بلا واسطة الحرف مطلقا سواء كان مغيرا او غير مغير فقوله فانهم يقولون الى قوله ولا يقولون في مررت بزيد ان المرور واقع على زيد بل متلبس به ليس على ما ينبغي قوله يخرج به اي بقوله وقع عليه فعل الفاعل قوله فانه لا يقال في واحد منها ان الفعل واقع عليه كما لا يقال في واحد منها ان الفعل واقع عليه كك لا يقال في المفعول المطلق ايض ان الفعل واقع عليه فلا حاجة في اخراجه عن التعريف الى اعتبار قيد مغايرة المفعول به لفعل الفاعل وليس لهذا القيد تقدم على قيد الوقوع حتى يقال انه هنا والاخراج الى التقدم اولى بل كلاهما يفهم من وصل بالقوله وقع عليه قوله والمفعول المطلق اي وخرج المفعول المطلق بما يفهم او المفعول المطلق يخرج بما يفهم قوله من مغايرته اي مغايرة المفعول به قوله فان المفعول المطلق عين فعله فان قلت كيف يتحد المفعول المطلق مع الفعل مع ان مفهوم المفعول المطلق هو الحدث ومفهوم الفعل الحدث والزمان والنسبة الى فاعل معين قلت لا اتحد مفهوم المفعول المطلق مع الحدث الذي هو المفهوم الاصلي للفعل اذ الزمان والنسبة من قيوده فجعل كان الحدث هو المفهوم فجعل مفهوم المصدر كانه متحد مع مفهوم الفعل اعتبارا فان قلت مفهوم المفعول المطلق هو الحاصل بالمصدر ومفهوم الفعل هو الحدث فلا اتحاد بحسب الاعتبار ايض قلت جعل متحدا مسامحة واعتبار اللازم كانه عين الموثر قال مثل زيد في ضرب زيد فانه وان كان في الاصل مفعولا به الا انه لما بنيته مناسب الفاعل واسناد الفعل اليه صار غير المفعول به اعتبارا ولذا كان له اسم ورسم عليحدة قوله لم يعتبر اسناده الى فاعله فان قلت

ليشكل بمثل اعجبني ضرب زيد عمروا فان عمروا مفعول به قصدا ووقوع الضرب عليه مع انه لم يعتبر اسناده الى فاعله بل المصدر الى الفاعل قلت المصدر وان كان بحسب الظاهر مضافا الى الفاعل لكنه بحسب الحقيقة مسند اليه فاعتبار الاسناد اعم من ان يكون بحسب الظاهر او بحسب الحقيقة على ان اضافة المصدر الى الفاعل في تقدير الانفصال عند من يقول انها لفظية فاندفع ما قيل يرد مثل اعجبني ضرب زيد عمروا فانه لم يعتبر اسناد الضرب الى زيد بل اضيف اليه فلا يكون عمروا مفعولا به وهو باطل ثم المراد ان المفعول به قصدا في التركيب ووقوع الفعل عليه وذكر من هذه الحيثية فزيد في زيد ضربته ليس مذكورا في التركيب من حيث انه وقع عليه فعل الفاعل بل من حيث انه مبتدأ فلا يصدق التعريف عليه وان كان وقوع الفعل على ضمير الراجع اليه وقوعا عليه ايضا فاندفع ما قيل يرد مثل زيد ضربته لان وقوع الفعل على ضمير زيد وقوع عليه حقيقة كما ان اسناده الى ضمير زيد في زيد ضرب اسناد اليه في الحقيقة مع ان قياسه على زيد ضرب قياس مع الفارق قوله العامل فيه لا حاجة اليه قوله لقوة الفعل في العمل وكذا اسم الفاعل واسم المفعول واما المصدر فيمتنع تقديم معموله عليه لانه عند العمل ماول بان مع الفعل وان موصول حرفي وما في حيزه لا يتقدم لانه كتقديم جزء من الشيء المترتب الاجزاء عليه هذا اذا كان معمول المصدر غير الظرف واما اذا كان ظرفا وشبهه فالاظهر انه جائز تقديمه لان المصدر انما يأول بان مع الفعل ليصح عمله عمل الفعل والظرف يكفيه رائحة الفعل فلا حاجة في عمل المصدر فيه الى التاويل بان مع الفعل اشير اليه ما ذكر صاحب المغني في اوائل الباب الثالث من ان بعضهم منع عمل المصدر في الظرف المتقدم وهو ليس بشيء لان المصدر ليس مقدرا بالحرف المصدري وصلته كذا ذكره بعض الفضلاء ثم الموصول الحرفي يعرف بما اول مع ما يليه من الجمل بالمصدر فخرج نحو صه ومه على قول من يأوله بالمصدر والفعل الذي اضيف اليه الظرف نحو يوم ينفع الصادقين وحين ضربت لان ذلك يأول بالمصدر بنفسه لا مع ما يليه وهذا الموصول لا يحتاج الى عائد بل لا يجوز ان يعود اليه ولا يلزم في صلته ان يكون جملة خبرية في قول سيبويه وابي علي يلزم ذلك عند غيرهما كما في موصول الاسم قوله فيعمل فيه متقدما وقد يدخل فيه لام التقوية تقول لزيد ضربت ولا يدخله اذا كان متأخرا عن الفعل فلا يقال ضربت لزيد صرح به الخطائي في حواشيه على المطول والحلبي فيها عليه قال صاحب المغني لام التقوية هي المزيدة لتقوية عامل ضعف اما بتأخره نحو هدى ورحمة للذين هم لربهم يرهبون او بكونه فرعا في العمل نحو مصدقا لما معهم فعال لما يريد نزاعة للشوى ونحو ضربي لزيد حسن وانا ضارب لعمرو انتهى قال الشيخ الرضي واعلم انه يجوز لاسم الفاعل والمصدر المتعدي الى المفعول به ان يعملا باللام نحو انا ضارب لزيد واعجبني ضربك لزيد وذلك لضعفهما لفرعيتهما للفعل كما يجوز ان يعمل الفعل باللام اذا تقدم المنصوب عليه كقوله تعالى للرؤيا تعبرون وقولك لزيد ضربت واختصاص اللام بذلك من بين حروف الجر لافادتها التخصيص المناسب لتعلق الفعل بالمفعول انتهى وبما ذكرنا ظهر ان ما ذكره بعض الفضلاء في حواشيه على الخيالي في قوله وما انت بمؤمن لنا الاولى ان يمثل بقوله تعالى الرحمن لك واتبعك الارذلون لاحتمال ان يكون اللام التقوية العمل لا التعدية لا يخفى عليك ان الايمان متعد بنفسه على ما ذكر في الصحاح فاللام في قوله تعالى الرحمن لك ليست للتعدية بل هو ايضا لتقوية العمل ليس على ما ينبغي قوله في باب الاغراء اضمارا للكل منهي به ذكرا او معطوفا عليه بالواو او مع معطوفه فالكرر نحو قوله ع اخاك اخاك ان من لا اخا له كساع الى الهيجا بغير سلاح والذي مع العطف نحو شانك والحج ونفسك والنعيما والعامل فيها الزم ونحوه قوله والمنصوب على المدح اه وذلك بان يقطع صفة مدح او ذم او ترحم عن متبوعه موصوفا في الاعراب اظهارا لغرض المدح او نحوه باضمار نحو اعني وهو مشروط بان لا يكون ذلك

١٤٧

١٤٨

بالتاكيد وان يعلم السامع من اتصاف الموصوف بذلك الوصف بالعلم المتكلم والغالب فيه التعريف وانما يحصل بالقطع اظهار المدح او الذم لان فيه تغير الاسلوب وفي تغير الاسلوب اهتمام بشانه والاهتمام به انما يكون للمدح او الذم او غيره ثم القرينة في باب الاغراء والمنصوب على المدح هو النصب وهو ان لم تدل على تعيين المحذوف الا انه بانضمام مقام الاغراء او مقام المدح والذم اليه يدل على تعيينه وليس شيئ يقوم مقام المحذوف سوى التزام كون المفعول قائما مقامه والا يلزم خرق قاعدة وجوب الحذف قياسا قوله انتهوا خيرا لك قال الشيخ الرضي وكذا انته امرا قاصدا اي انته عن هذا وائت امرا قاصدا او قرينته ايت في هذه المواضع انك نهيت في الاول عن شيئ ثم جئت بعده بما لا ينهى عنه بل هو مما يؤمر به فيجب ان ينتصب بايت او اقصد وبالتقييد بهذا المعنى وليس قولهم امرا مما يجب حذف فعله على ما ذكر سيبويه واورد الزمخشري في ذلك واورد سيبويه وانتهوا خيرا لكم وحسبك خيرا لكم فما وجب اضمار فعله ولعله سمع انته وايت امرا قاصدا باظهار ناصب امرا ولم يسمع اظهار ناصب خيرا وخيرا لك والافالثلثة متقاربة المعنى هذا كلامه وبهذا ظهرت ما قيل انكر سيبويه وجوب الحذف في انتهوا خيرا لكم ليس على ما ينبغي قوله بل لكثرة مباحثها بالنسبة الى هذه الابواب الخمس انه ليس للباب الاول من الابواب المذكورة بحث فضلا عن ان يكون له مباحث كثيرة بالنسبة الى باب الاغراء والمنصوب على المدح او الذم قوله وفيه تحكم اي في ادخال حرف النداء على المندوب بمجرد التفجع لا لتنزيله منزلة المنادى تحكم من غير دليل وفيه ان يا استعمل في كلام العرب فيما ليس له صلاحية النداء في مثل يا سماء ويا جبال ويا ارض وليس له معنى غير طالب الاقبال فبالضرورة تنزل منزلة من له صلاحية النداء بخلاف المندوب فان يا استعمل في استعمال العرب للتفجع فلا ضرورة في تنزيل المندوب منزلة من طالب اقباله قوله بان يكون الة مقدرة وفيه انه يلزم حذف النائب والمنوب عنه وهو غير جائز وسنة قال ابن مالك ان العرب لم تقصد حرف النداء عوضا من ادعو وانادي لاجازتهم حذفها وهذا كلام المغني وفي ضربي زيدا قائما لا يلزم ذلك لان الحال نائب مناب الظرف النائب مناب الخبر فالحال نائب مناب الخبر لان نائب النائب نائب لا ان يقال حذف النائب انما يمتنع اذا كان المنوب مما لا يحذف كالفاعل فانه لا يحذف فكذا ما ينوب منابه بخلاف الفعل فانه يحذف كثيرا وكذا يحذف نائبه ايضا هكذا قال بعض فضلاء الهند قوله قال ابو علي الخ قال الشيخ الرضي منع بان اسماء الافعال لا يكون على اقل من حرفين فلو كانت ادوات النداء اسماء الافعال لما كانت الهمزة من ادواتها لكونها على حرف واحد لكنه من ادواتها ويمكن ان يقال خالفت اخواتها لكثرة استعمال النداء مجوز في ادواته ما لم يجوز في غيرها الا ترى الى الترخيم ومنع ايضا بان الضمير فيه لا يكون لغائب لعدم تقدم ذكره والمتكلم لان اسم الفعل لا يضمر فيه ضمير المتكلم والجواب ان اسم كل فعل يجري مجرى ذلك الفعل في كون فاعله ظاهرا او مضمرا غائبا او متكلما او مخاطبا لكنه لا يبرز في اسم الفعل شيئ من الضمائر واذا كان اداة النداء بمعنى المتكلم استتر فيه ضميره فيكون كما قال بعضهم في اف بمعنى التضجر او تضجرت وفي اوه انه بمعنى التوجع او توجعت وقيل لو كان اسم فعل تم الكلام باداة النداء بغير المنادى مع انه ليس كذلك والجواب انه قد يعرض للجملة ما لا يستقل به كلاما كالجملة القسمية والشرطية وفي النداء كذلك اذ النداء لا بد له من منادى قوله والفاعل مقدر ويلزم فيه حذف الفاعل وحده مع انهم ليسوا قائلين به وذكر صاحب المغني ما يشعر بجواز حذف الفاعل عند سيبويه حيث قال اذا دار الامر بين كون المحذوف اولا وثانيا فكونه ثانيا اولى وفيه مسائل احدها نون الوقاية في اتحاجوني وتامروني فيما قرئ بنون واحدة وهو قول ابي العباس وابي سعيد وابي علي وابي الفتح واكثر المتاخرين وقال سيبويه واختاره ابن مالك ان المحذوف الاولى الثانية نون الوقاية مع نون الاناث في نحو قوله يسوء الفاليات اذا فليني

١٤٥

هذا هو الصحيح وفي البسيط انه مجمع عليه لان نون الفاعل لا يليق بها الحذف ولكن في التسهيل ان المحذوف الاولى وانه مذهب سيبويه

انتهى قوله لفاعلها اي لفعله كل واحدة من الامور الثلثة لان كل واحدة منها واحد وبيانه الفعل واحد بخلاف النصب لانه وان كان واحدا

الا ان محله ثلثة فكل واحد من الثلثة واحد بالذات والمحل والنصب متحد بالذات متعدد باعتبار المحل والواحد مقدم على المتعدد

او الفعل مسند الى الجار والمجرور وعطفها على ما قبله بحسب المعنى كانه قيل ان الفعل مسند الى ضمير المنادى او الفعل مسند الى الجار والمجرور

والمعنى ويبنى المنادى على ما يرفع به اي على ما يقع به الرفع من الضمة والالف والواو وبهذا لا يتجه ما قيل ان الرفع يكون بالنون

ايضا والقرينة على ذلك التخصيص قوله الثاني اي على الضمة او الالف آه قوله بحيز بلا تم لسوق الكلام لان السوق لبيان المنادى

قوله الا بالتمام امر آخر اليه وذلك الامر الآخر اما معمول للاول نحو يا طالعا جبلا ويا حسنا وجهه ويا خيرا من زيد واما معطوف

عليه عطف النسق على ان يكون المعطوف مع المعطوف عليه اسما لشيء واحد نحو يا ثلثة وثلثين لان المجموع اسم لعدد معين كاربعة وثلثين فهو

بمنزلة الا انه لم يركب لفظا ولا فرق في مثل هذا العدد والمعطوف بعضه على بعض بين ان يكون علما او لا وانما قيد المعطوف بان

يكون مع المعطوف عليه اسما لشيء واحد لانه لو لم يكن كذلك لم يكن مشبها للمضاف لجواز جعله مفردا معرفة لاستقلال الاول وعدم

احتياجه الى الثاني فيقال يا زيد وعمرو وامرأة اما بنعت اما بجملة او ظرف نحو قولك يا حليما لا يعجل والا يا تحله من ذات عرق لكل هذا مضارع

للمضاف سواء جعلته علما او لا واذا لم تجعله علما جاز ان تعرفه بالقصد وان لا تعرفه فتقول في النكرة يا حسنا وجهه ظريف ويا ثلثة وثلثين ظرفا وتقول

في المعرفة يا حسنا وجهه الظريف ويا ثلثة وثلثين الظرفاء وكان القياس في الموصوف بالجملة والظرف ان يجوز نحو يا حليما لا يعجل القدوس واورا

المجدوي الدراسة لكنه كره وصف الشيء بالمعرفة بعد وصفه بالنكرة فالوجه ان لا يوصف الا بالنكرة على تقدير انه كان موصوفا بجميع تلك الصفات

المنكرة قبل النداء وانما قيد الوصف بكونه جملة او ظرفا لتحقيق الضرورة في جعله مضارعا لانه لو لم يجعل الموصوف بالجملة او الظرف عند

قصد التعريف مضارعا لزم وصف المعرفة بالجملة او الظرف مع ان الجملة والظرف لا يكونان الا صفة للنكرة فبالضرورة جعل مضارعا

للمضاف بخلاف ما اذا لم يكن الوصف كذلك بل يكون مفردا نحو يا رجلا ظريفا فانه لا ضرورة في جعله مضارعا عند قصد التعريف لجواز ان

يجعل الموصوف بالمفرد مفردا معرفة ووصفه بمعرفة نحو يا رجل الظريف فظهر ان النحاة مضطرون في جعل الموصوف بالجملة

او الظرف عند قصد التعريف مضارعا لذا لا يقولون في باب لا التبرئة لا عليما لا يعجل ولا غلاما من الغلمان في الدار لان الجملة

والظرف يصح وقوعها صفة للنكرة هذا ما ذكره الشيخ الرضي قال يا زيدان فان قيل العلم اذا ثني لزمه الالف واللام جبرا لما فاته

من التعيين قلت يا العوض جابر له فكان المراد لزمه الالف واللام وما يقوم مقامهما فائدة قوله اي بلام يدخله وقت الاستغاثة فاضافة

اللام الى الاستغاثة لادنى ملابسة اذ هو لام الجارة للاختصاص الا انه اضيف الى الاستغاثة لدخوله على المنادى وقت

الاستغاثة قوله هي لام التخصيص قال الشيخ الرضي اللام معدية للفعل المقدر عند سيبويه او لحرف النداء القائم مقامه عند المبرد

الى المفعول وجاز ذلك مع انه متعد بنفسه لضعفه بالاضمار او لضعف النائب منابه الا ترى انك تقول ضربي لزيد حسن

وانا ضارب لزيد ولا يجوز ضربت لزيد فان قلت فلم لم يدخل اللام في نحو زيدا ضربته مع ان الناصب ملتزم الحذف قلت

لما ذكر في اللفظ ما هو عوض منه كان بمنزلة ما لم يحذف فان قلت وكذا حرف النداء عوض من فعل النداء قلت انما هو كالعوض

ولو كان عوضا حقيقة لم يجز حذفه ثم انه ليس بلفظ المحذوف فلم ينزل منزلته من كل وجه هذا كلام المغني وقد عرفت الجواب عن قوله

لم يجز حذفه فيما سبق واجاب ابن الربيع بانه ضمن معنى الالتجاء في نحو يا لزيد والتعجب في نحو يا للدواهي وقال المبرد واختاره ابن خروف

ان هذه اللام زايدة بدليل صحة اسقاطها قوله او خلت على المستغاث آه دفع لما يقال جميع الحروف الجارة جاءت للتعدية فلما اختير اللام

من بينها قوله وانما اعرب المنادى بعد دخول لام الاستغاثة مع ان ما كان مبنيا لاجله قبل دخوله تحقق قوله فبدخولها ضعفت مشابهته

بوجود المعارض مع كون البناء عارضا مخالفا للاصل مطلقا مبنيا على مشابهة ضعيفة فدخول لام الجارة يرجعه الى الاصل بخلاف دخوله

على غير المنصرف فانه لا يجعله منصرفا لان مشابهته مع الفعل قوية بالنسبة اليها ومنع الصرف ليس خلاف الاصل مطلقا بل من وجه فالرافع

لما له اصالة من وجه لا بد له من زيادة قوة كاللام والاضافة قوله واجيب بان قيل او بان مثل عبد الله آه من تتمة القاعدة يعني ليس المراد

من ما سوى المفرد المعرفة والمستغاث جميع ما سواهما بل المراد ما سوى الخاص وهو المضاف والمضارع له والنكرة فجعل المثال

من تتمة القاعدة ولا يخفى عليك ان هذا الجواب مع كونه تكلفا اذ المثال انما يورد لايضاح القاعدة بعد تمامها فجعل المثال من تتمتها

تكلف محض ليس جوابا عن كلا الاعتراضين الاول قوله فلم اهمل المصنف ذكرهما والثاني قوله وكيف يصدق قوله فيما بعد وينصب ما سواهما

بل عن الثاني وهو الظاهر الا ان يقال القائل قصد الجواب عن الثاني لا عن كليهما لكن ايراد القائل قوله في مقابلة قول الشارح الدال على انه

جواب عن كليهما يدل دلالة ظاهرة على انه جواب عنهما قوله ولام الاستغاثة آه جواب عن قول الشيخ الرضي وقولهم ان هذه لام الاستغاثة

تكلف ولا معنى للاستغاثة ههنا حقيقة ولا مجازا والحق مع الرضي اذ الجواب المذكور في الشرح تكلف قوله ليحضر اي ليكن حاضرا مستيقظا

عالما بان المتكلم في صدد الانتقام منه اذ الانتقام ممن هو غافل ليس من شان الابطال المتهورين وقوله ليحضر بصورته وهيئته التي يظهر

منها سبب الغرابة وليس المراد نفس الحضور ولا الاستغاثة في ان يسلم نفسه لينتقم منه فاندفع ما قيل فيه انه يابى عن هذا التوجيه ان المتكلم

بهذا النداء في حضور المهدد والمتعجب منه وانه لا معنى للاستغاثة بشيء ليحضر فينتقم منه لانه لا يتصور الاستغاثة منه قوله فيقتضي آه

يبلغ نهايته قال ولا لام فيه اي حين بني المنادى على الفتح لالحاق الف الاستغاثة اذ بدخول اللام يصير المنادى معربا على

ما عرفته من قوله وانما اعرب المنادى بعد دخول لام الاستغاثة آه فلا يتصور البناء معه اصلا فضلا عن البناء على الفتح وبهذا ظهر ان

قوله فبين اثريهما تناف فلا يحسن الجمع بينهما ليس على ما ينبغي قال لفظا او تقديرا قيد النصب ما سوى المفرد المعرفة والمستغاث

باللام او الالف ولما ورد على هذا التقييد نحو يا يوم لا ينفع مال ولا بنون ويا مثل ما ينفعني ويا غير ما يضرني فانها ما سواهما مع انها مبنية

فضلا عن النصب لفظا او تقديرا دفعه بقوله انكان معربا قبل دخول حرف النداء قوله مثل يا طالعا جبلا جاز ان يتعرف بالقصد فيقدر

يا طالعا جبلا الظريف وجاز ان لا يتعرف فيقال يا طالعا جبلا ظريفا صرح به الرضي واليه اشار الشارح بقوله فيمكن ان يراد بقوله آه فعلى التقدير

الاول يعتبر اعتماده على موصوف مقدر معرف تقديره يا ايها الطالع فحذف ايها واللام ونصب طالعا لصيرورته بعد حذف الموصوف

منادى مضارعا ويرد عليه حذف اللام الموصولة بدون الصلة وعلى التقدير الثاني يعتبر اعتماده على موصوف منكر تقديره

يا رجلا طالعا جبلا ويرد عليه ان الموصوف منكر فكيف يجوز تعرف الصفة ويرد على التقديرين ان المنادى هو منعوت بمفرد فكيف

يكون مضارعا واجيب بان قصد التعريف في الصفة بعد حذف الموصوف وجعل الصفة منادى بحسب اللفظ وكذا جعله مضارعا انما هو

بعد جعل طالعا منادى عاملا في جبلا فهو مضارع للمضاف بعد حذف الموصوف لا عنده ذكره بقي انه قد نقل بعض الشارحين للحواشي

الهندية عن الشيخ الرضي انه قال الاعتماد على موصوف مقدر غير معتبر عند الجمهور وجعل طالعا جبلا من كلام المولدين ثم قال ذلك البعض

ثم لما لم يصح الاكتفاء بالموصوف المقدر لاجل الاعتماد وجب ان لا يكتفي بالموصول المقدر ايضا بل اولى لكثرة حذف الموصوف وقلة حذف
الموصول فلا يستقيم ما قيل انه معتمد على الموصول المقدر باعتبار انه في التقدير في قولنا يا ايها الطالع جبلا على انه لا دليل على هذا التقدير
هذا كلامه اقول قد ذكر الشيخ الرضي في بحث الموصول ما يشعر بعدم قوله بتقدير الموصوف وحكمه بان نحو يا طالعا جبلا ليس مستندا الى
شاهد من كلام من يوثق به الا ان هذا اعتراض منه النحاة بقولهم بتقدير الموصوف فيه امثاله لان جمهور النحاة ليسوا قائلين بتقدير
الموصوف كما زعم ذلك البعض حيث قال والدليل على ان اللام في اسم الفاعل والمفعول موصول رجوع الضمير اليها في السعة نحو مررت
به زيد واجاب المازني بان الضمير راجع الى الموصوف المقدر فمعنى الضارب غلامه زيد الرجل الضارب غلامه زيد فيما ارتكبه يلزمه محذوران
احدهما اعمال اسمي الفاعل والمفعول غير معتمد ظاهرا على احد الامور الخمسة وعملهما من غير اعتماد مذهب الاخفش والكوفيين ومذهبه في
هذا غير مذهبهم الثاني رجوع الضمير الى موصوف مقدر فان قال بالاعتماد على الموصوف المقدر والضمير راجع اليه كما في قوله تع فمنهم ظالم
لنفسه فان ظالم عمل في الجار والمجرور لاعتماده على الموصوف المقدر والضمير في نفسه راجع اليه قلنا الموصوف المقدر بعد نحو منهم وفيهم
كالملفوظ لقوة الدلالة عليه كما ذكرنا في باب الوصف نحو قوله تع ومنهم دون ذلك وقوله فانك من جمالي بني اقيس وايضا الجار يكفيه
رائحة معنى الفعل واما قول النحاة يا ضاربا غلامه ويا حسنا وجهه بالاعمال ورجوع الضمير الى مقدر فمثال لهم غير مستند الى شاهد
من كلام موثوق به انتهى كلامه ولعلم منه انه لا مقال في تقدير الموصوف اذا كانت القرينة عليه قوية وان مجرد اقتضاء الصفة
الموصوف ليس قرينة قوية وان تقدير المازني قياسا على الآية الكريمة قياس مع الفارق اذ في المقيس عليه قرينة قوية وفي المقيس
ليس كذلك وان ما ذهب اليه جمهور النحاة ليس له شاهد من كلام العرب العرباء وانت خبير بان اعتراضه على الجمهور انما يصح لو لم يكن
القرينة في المنادى قوية وهو ممنوع كيف وقد صرح بعض الفضلاء في حواشي المطول بان الاعتماد على مقدر انما يكفي لعمله اذا قوي
المقتضي لتقديره كما في يا طالعا جبلا ويا راكبا فرسا لانضمام اقتضاء حرف النداء الى اقتضاء اسم الفاعل واما اذا كانت القرينة
قوية فالاعتراض ساقط اذ الحذف ح يكون قياسا مبنيا على كون القرينة قوية وهي غير منحصرة في شيء ثابتا بشاهد من كلام الملك
العلام على ان كون تقدير الموصوف مشروطا بالقرينة القوية على الاطلاق ممنوع بل هو مشروط اذا كانت الصفة جملة او ظرفا او جارا
ومجرورا واما في غير ذلك فالتقدير مشروط بوجود القرينة ولا شك ان نحو يا ضاربا غلامه ويا حسنا وجهه ليس من ذلك القبيل
قال الشيخ الرضي في بحث الوصف ان الموصوف يحذف كثيرا ان علم ولم يوصف بظرف او جملة كقوله تع وعندهم قاصرات الطرف
فان وصف باحدهما جاز كثيرا ايضا لكن لا كالاول في الكثرة لان القائم مقام الشيء ينبغي ان يكون مثله والجملة مخالفة للمفرد الذي
هو الموصوف وكذا الظرف والجار لكونهما مقدرين بالجملة على الاصح وانما يكثر حذف موصوفهما بشرط ان يكون الموصوف بعض ما قبله
من المجرور بمن او بفي فان لم يكن كذا لم يقم الظرف والجملة مقامه الا في الشعر وانما اكثر بالشرط المذكور لقوة الدلالة عليه بذكر ما اشتمل
عليه قبله ما يكون كانه مذكور هذا كلامه وبما ذكرنا ظهر ان ما قيل ان كفى في عمله الاعتماد على موصوف مقدر لا يتصور الانفاء لعدم الاعتماد
كما قالوا في لبيك يريد ان ضاربا عامل في الخصوصية وان لم يعتمد على شيء ساقط قوله مفعولا لغير معين اشارة الى ان الجار متعلق
بقوله مفعولا الواقع حالا عن قوله رجلا بانه مفعول به ثم الحال اما قيد لرجلا وهو غير صحيح لانه يكون المعنى ان رجلا يوردمثالا للنكرة
في وقت كونه مفعولا لغير معين التقييد يشعر بانه في وقت كونه مفعولا لمعين لا يكون مثالا للنكرة مع ان رجلا المنصوب لا يحتمل التعيين

فيتوقع التقييد بحسبنا الى تقييد نصبه وهو صحيح او المعنى ان رجلا يدعو منادا لا النصب المنادى في حال كون نصبه مقيدا الى وقت كونه مقبولا لغير معين اذ وقت كونه مقبولا لمعين لا يكون منصوبا والى هذا اشار الشارح بقوله وبهذا توقيت لنصب رجلا لا تقييد له يعني ان قوله لغير معين تقييد لنصب رجلا لا تقييد لرجلا كما قيل يعني ان نصب رجلا موقت بهذه مقبوليته لغير معين لا تقييد لنصب رجلا اذ ليس لنصب رجلا حالتان كونه لغير معين ولمعين حتى يتقيد باحديهما ليس لموجه وما كان من توجيه قوله لان توابع المنادى المعرب تابعة للفظ فقط لا لمحله ولذا تقول يا زيد وعمرو بجر عمرو ولا يجوز النصب حملا على المحل لظهور اعراب المتبوع وجميع التوابع سواء في ان المنادى اذا كان معربا يكون تابعة للفظه لا لمحله اما المعطوف المجرد عن اللام فلما صرح به الرضي من اجازة سيبويه يا عبد الله وزيدا بالنصب وذلك بناء على انه قد يجوز في التابع ما لا يجوز في المتبوع هذا ما ذكره في هذا المقام واما البدل فلما ذكره الشيخ الرضي في بحث البدل ولما لم يكن للبدل معنى في المتبوع حتى يحتاج الى المتبوع كاحتياج الوصف ولم يفهم معناه من المتبوع كما فهم ذلك في التاكيد جاز اعتباره مستقلا ولما كان اعرابه بتبعية الاول جاز ان يعتبر غير مستقل فالاول نحو يا زيد اخ ويا اخانا زيد الصبيين والثاني نحو يا غلام بشر بشرا معربا بالوجهين ويا اخانا زيدا بالنصب والضم على تقديرها انهما ايضا يكونان تابعين للفظ المنادى فيكونان منصوب المحل او مجروره فظهر ان ما قيل توابع المنادى المعرب غير البدل والمعطوف الآتي حكمها ليس على ما ينبغي قوله لم يدخل فيه المضاف آه متعلق بقوله وانما جعلنا المفرد اعم آه توقف دخول المضاف بالاضافة اللفظية في المفرد على التعميم فقط واما توقف دخول المشبه بالمضاف في المفرد على التعميم مع انه ليس بمضاف فلا حاجة في دخوله فيه الى التعميم فلانه لما فسر الشارح قدس سره المفرد الحقيقي بالذي لا يكون مضافا معنويا ولفظيا ولا مشبها بمضاف اقتضى ذلك الى ان الذي هو مشبه بالمضاف ليس بمفرد حقيقة والحكم الآتي جار فيه فبالضرورة جعل مفردا حكميا فتوقف على التعميم وبالجملة لما كان تفسير المفرد الحقيقي بما فسره الشارح صحيحا جعل المشبه بالمضاف متوقفا على التعميم والا فالاعتراض هو عدم صحة التفسير قوله ولم يجر الحكم الآتي جواب عما قيل لم فصل بعض التوابع لا الكل ولم فصل البعض لم قيد البعض بقيد وعلى هذا الاخير وان عدم الجريان المذكور لا يستدعي التفصيل بل التقييد قوله في التوابع كلها عند الكل والا فالشيخ الرضي قال في هذا البحث واجاز سيبويه يا زيد وعمرو واعلى الوضع اذ بين ما باشره حرف النداء حقيقة وبين ما هو في حكم المباشر فرق وعلى ما جاز لا يمتنع نحو يا زيد وعمرو بالرفع حملا على اللفظ وقال في بحث البدل جاز نحو يا زيد بشر وبشر اسعر بالوجهين على ما عرفت قوله لفظا او تقديرا لم يقل او محلا لان الكلام في المنادى الذي كان معربا قبل النداء ثم عرض له البناء على الضم بواسطة حرف النداء بدليل قول المصرح ومبني على ما يرفع به ان كان مفردا معرفة والقصد بالبيان توابع المنادى المبني على ما يرفع به وهو المبني بواسطة حرف النداء لا توابع المبني مطلقا سواء كان مبنيا بالنداء او قبل حرف النداء بدليل تقييد المص قول المصرح وتوابع المنادى بقوله المبني على ما يرفع به واليه يشير قول الشارح لان بناء المنادى عرضي فيشبه المعرب آه فما قيل قوله لفظا او تقديرا قاصر لانه لا يشمل المحل على محله نحو يا هؤلاء العاقلون فان هؤلاء محلين محل رفع ومحل نصب ليس على ما ينبغي لانهما اذا وقعت منادى تنصب فنصبهما اذا وقعت توابع اولى لاتحاد الجهة في وقوعها المنادى والتوابع بخلاف المضاف بالاضافة اللفظية لفظا فان فيها جهتين جهة الاضافة والشبه بالاضافة وجهة الافراد فاعتبر جهة الاضافة والشبه اذا وقعا منادين فلا يلزم بناء المضاف والمشبه به وجهة الافراد اذا وقعا تابعين اما جهة الافراد في المضاف فظ واما جهة في المضاف بالاضافة اللفظية فلان المجرور في الاصل مرفوع او منصوب فكان الكل ليس بجر والتقدير المقدر كانه ملفوظ فهو في تقدير الانفصال فبهذا اندفع ما قيل ان ذلك الدليل يجري في صورة المضاف بالاضافة اللفظية المضاع بالمضاف

مع ان النصب ليس بواجب فيهما قوله فالبدل مثل يا زيد زيد فيه ان بدل الكل انما يكون اذا كان اللفظان متغايرين مفهوما متساويين صدقا والبيت قول الشاعر في بحث البدل يعني يتحدان ذاتا لا ان يتحد مفهوما ليكونا مترادفين قال الشيخ الرضي وفي جعل ابي علي زيدا في يا زيد زيد بدلا وجعل سيبويه اياه عطف بيان نظر لان البدل وعطف البيان يفيدان ما لا يفيده الاول من غير معنى التاكيد والثاني فيما نحن فيه لا يفيد الا التاكيد وان وصفت الثاني نحو يا زيد زيد الطويل فابو عمرو يضم الثاني اليه على انه تاكيد لفظي للاول موصوف او بدل منه بما جعل له من الوصف كما في قوله تعالى بالناصية ناصية كاذبة قوله اي اذا اريد نداؤه انما قال لان الظاهر يقتضي تفرع يا ايها الرجل على وجوب نداء المعرف باللام مع ان وجوبه هو يا ايها الرجل قال قيل مثلا فقيل بدلا لان يا ايها الرجل مخصوص لا يتفرع على مطلق نداء المعرف باللام قال لانها توابع معرب قال الشيخ الرضي يشير الى ان المعرب لا محل له والى انه لا يحمل على محله ويرى ما اعرابه عرفي الموضعين نظرا اما في الاول فلان المضاف اليه اضافة غير محضة له محل من الاعراب مع كونه معربا لفظا وكذا ما اضيف اليه المصدر واما الثاني فانه وان كان ظاهر كلام سيبويه منع الحمل على موضع ما اضيف اليه اسم الفاعل والمفعول والصفة المشبهة والمصدر وان جاء في الظاهر ما يوهم خلاف ذلك فهو يضمر له عاملا لكنه يشكل باتفاقهم على جواز العطف على محل اسم ان في نحو ان زيدا منطلق وعمرو وله ان يرتكب ان الجملة اعني عمرو مع خبره المقدر عطف على الجملة اعني ان مع اسمه وخبره ولا يقول ان الاسم عطف على الاسم هذا كلامه وانت خبير بان قوله واما الثاني الى قوله لكنه يشكل الى آخره يدل دلالة ظاهرة بل صريحة على ان المراد بالاتفاق جميع النحاة وان سيبويه داخل فيه فقوله وله ان يرتكب ليس على ما ينبغي واجاب الفاضل الهندي عن جواز العطف على محل اسم ان بان التنوين في معرب للوحدة والمعنى لانها توابع معرب واحد بخلاف ان زيدا قائم وعمرو ونحو ذلك مما يتبع المعرب لفظا ومحلا لان المتبوع ثمه باعتبار تعدد اعرابه معربان لا معرب واحد وقال بعض افاضل الهند فيه تامل لان تابع المنادى المجرور لا يتبع غير اعرابه اللفظي مع كونه معربين باعتبار تعدد الاعراب ولانه ان صفة المبهم معرب واحد ليس وانه منادى معنى فيكون منصوب المحل لا محالة واجاب الشارح بتقدير لفظ المنادى حيث قال لانها توابع المنادى معرب وتوابع منادى معرب لا يتبع غير اعرابه اللفظي الا ان هذا غير تام بالمبهمين وجه وقاربين وجه لبعض فضلاء الهند حيث قال فان قلت لم لا يجوز النصب في توابع المنادى المجرور باللام مع ان محله النصب على المفعولية ايضا قلت حمل التوابع على المحل غير جائز الا اذا تعذر حمله على اللفظ كما في قولنا ما جاءني من احد الا زيدا او كان المقدر اقوى من الظاهر بان يكون المقدر حركة اعراب والظاهر حركة بناء كما في نحو يا زيد الظريف قال الاندلسي الظاهر من كلام سيبويه منع الحمل على موضع المجرور باسم الفاعل وبالصفة وبالمصدر وان جاء ما يوهم الحمل على المحل فهو يضمر له عاملا وقد اعترض بانهم اتفقوا على جواز العطف على محل اسم ان في نحو ان زيدا منطلق وعمرو مع استوائهما المقدر والظاهر لكون كل منهما حركة اعراب ولا تعذر ايضا ويمكن ان يجاب بان كلمة ان من حيث انها لا تغير معنى الجملة بمنزلة العدم فكان الرفع الذي هو اثر الابتداء ظاهرا فيه فيصح الحمل عليه واما حمل التابع على محل اسم لا التبرئة فباعتبار انه فرع ان اعدت حكمها ثم امتناع حمل التوابع على المنادى المجرور ان كان مذهب سيبويه لا غير فظاهر ولا اشكال فيه وان كان باتفاقهم فالفرق بين نحو زيد ضارب عمرو وخالدا ونحو يا لزيد وعمرو من حيث انه يجوز الحمل على المحل في الاول دون الثاني مشكل ويمكن ان يفرق بان النصب في المجرور بالصفات والمصدر جائز الاظهار بقطع الاضافة وكذا اظهار الرفع المقدر في اسم ان جائز الاظهار اذا كف بما نحو

انما زيد قائم واظهاره في اسم لا التبرئة صحيح ايضا بالغاية عن العمل واما النصب في المنادى فلا يجوز اظهاره اصلا فالحاصل ان الحركة المقدرة ان جاز اظهارها يصح حمل التوابع عليه لكونه كالملفوظ وان لم يجز اظهاره فان كان اقوى من اللفظ يصح الحمل عليه ايضا نحو يا زيد الظريف وان لم يكن فلا يصح الحمل ح الا على اللفظ هذا كلامه لا يخفى عليك ان الفرق المذكور انما هو على طريقة من شرط في العطف على المحل امكان ظهور ذلك المحل واما عند من لم يشترط امكان الظهور فالفرق مشكل قال صاحب المغني العطف على المحل له عند المحققين ثلثة شروط احدها امكان ظهور ذلك المحل في الفصيح الا ترى انه يجوز في ليس زيد بقائم وما جاءني من امرأة ان تسقط الباء فتنصب ومن فترفع وعلى هذا فلا يجوز مررت بزيد وعمرا خلافا لابن جني لانه لا يجوز مررت زيدا وايضا كما يجوز الاظهار في الصور المذكورة بتغير الكلام عن هيئة الى هيئة اخرى كذلك يجوز النصب في المنادى بحذف يا واتيان ادعوا وانادي مقامه **قوله** يا الله قد يحذف يا ويعوض منه الميمان في آخر الله فيقال اللهم اخرتا تبركا باسمه وقال الفراء اصله يا الله آمنا بخير قال القاضي في تفسير قوله تعالى قل اللهم مالك الملك فخفف بحذف حرف النداء ومتعلقات الفعل وهمزته اي بحذف همزة الفعل على ما هو الظاهر المتبادر وهمزة امنا همزة قطعية لانه فاء الفعل لانه امر من ام يام الا همزة وصل حتى يسقط للدرج لا للتخفيف فاندفع ما قيل و الظاهر ترك قوله وهمزته لان الهمزة تسقطت في الدرج لا للتخفيف وحمل الحذف على الحذف من الكتابة بعيد جدا وقال الشيخ الرضي ما ذهب اليه الفراء ليس بوجه لانك تقول اللهم لا تؤمهم بخير **قوله** تيم الثاني تاكيد لفظي والتاكيد اللفظي في الاغلب حكمه حكم الاول وحركته حركة اعرابية كانت او بنائية فكان الاول محذوف التنوين للاضافة كذلك الثاني مع انه ليس بمضاف هذا ما ذكره الشيخ الرضي فعلى هذا لا حاجة الى ما قيل ولم ينون لعدم الصرف لكونه علما مؤنثا باويل القبيلة او لكونه علما واقعا في الشعر لتقتضي عدم الصرف فلم ينصرف لسبب واحد وهو العلمية كما هو مذهب الكوفيين هذا ما يمكن ان يقال اذ ارتكاب ان التنوين حذف لمتابعة المؤكد على ما اعتبره النحاة وجعل الاسم باقيا على اصله اهون من ارتكاب تاويل او مذهب يرده مذهب البصرية ولزوم كون الاسم على خلاف الاصل **قوله** فاصل بين المضاف والمضاف اليه ولم يورد بعد المضاف اليه لئلا يستنكر بقاء الثاني بلا مضاف اليه ولا تنوين معوض عنه ولا بناء على الضم وجاز الفصل بينهما في السعة مع انه لا يجوز الفصل بين المضاف والمضاف اليه الا في الضرورة وذلك بالظرف خاصة لانه لما كرر الاول بلفظه وحركته بلا تغير صار كان الثاني هو الاول فكانه لا فصل هناك الا ترى انك تقول ان ان زيدا قائم مع قولهم لا يفصل بين ان واسمها بالظرف هذا كلام الشيخ الرضي **قوله** او مضاف الى عدي المحذوف عطف على قوله مضاف الى عدي المذكور قال الشيخ الرضي ولم يبدل من المضاف اليه التنوين كما ابدل في قوله تعالى كلا هدينا لان القرينة الدالة على المحذوف موجودة بعد مثل المضاف اعني عدي الظاهر الذي اضيف اليه تيم الثاني فكان المضاف اليه الاول لم يحذف انتهى كلامه ومنه يعلم ان ابدال التنوين من المضاف اليه ليس مختصا بالكل وبعض واذ واوان وان حذف المضاف اليه عند القرينة ليس يلزمه بناء المضاف على الضم ولا ابدال التنوين ولا اتيان اضافة اخرى مثلها **قوله** او مكسورة لمناسبة الياء اي لمناسبة طبيعة الياء فانه مركب من كسرتين فلا يرد ما قيل الياء لا يناسب الكسر الوارد عليها بل ينافيها وانما يناسب الكسر قبلها **قوله** اي لضرورة شعرية لشعر بان قوله ضرورة مفعول له وعامله قوله واقع فان قلت لا يتحد فاعل واقع وضرورة فكيف حذف اللام قلت هو مؤول اي حاكم بوقوعه المرخم ضرورة **قوله** ويمكن حمله اشارة الى بعده لانه خلاف ما يقتضيه السياق **قوله** ليس آخر اجزاء المنادى نظرا الى المعنى العلمي اذ كان المركب الاضافي علما فان الجزء الاول بالنسبة اليه بمنزلة زاء زيد او الى المعنى الاضافي ان لم يكن علما اذ المضاف يسمى بالمضاف اليه فصار آخر الاول بمنزلة الوسط فان قلت كيف الترديد في كون المركب الاضافي علما

اخیر علم مع ان العلمية شرط الترخيم قلت عدم كون المنادى مضافا ولا مستغاثا ولا جملة شرط عدمية للترخيم وكونه علما شرط آخر له
وليس يلزم ان يراعى احد شرطي الشئ في الشرط الآخر العدمي وهو ظ فالمقصود ان لا يكون المنادى مضافا شرط للترخيم وكونه
علما شرط آخر ولا يلزم ان يكون المنفي علما بل اعم فمن وجه قول الش نظرا الى المعنى بقوله لان المنادى في يا غلام زيد الغلام المخصوص وهو
لا يستفاد بدون زيد فلا غبار عليه واما الاعتراض عليه بانه اعتبر المعنى الاضافي ولم ينظر الى اشتراط العلمية في الترخيم فليس بموجه لامكان
من وجه قوله نظرا الى اللفظ ان لم يكن علما فكون آخر الثاني ليس آخر اجزاء المنادى ظ وان كان علما فكونه ليس آخر اجزائه باعتبار جريان
الاعراب على آخر الاول قوله كاسماء علم امرأة قوله من الوسامة اصله وسماء قلبت الواو المفتوحة همزة قلبا غير قياسي ورجح مذهب
سيبويه بان التسمية في الصفات اكثر منها بالجموع ورجح مذهب غيره بان قلب الواو المفتوحة لم يأت الا في احد واناة وايضا لم يثبت
في الصفات اسماء بمعنى الجملة ولا وسماء حتى يكون اسماء علما منقولا منه قال حذفتا اي الحرفان الاخيران في كلا القسمين قيل
لا يؤخذ في الجزاء التقييد بالشرط لانه لغو فتفسيره ليس على ما ينبغي ثم تقييد الجزاء بالشرط انما يحصل بقوله في كلا القسمين يدل عليه الرجوع
الى الوعدان ويدل على ذلك ايضا قول هذا القائل في بيان وجوب تقديم الفاعل على قول الش قدس سره اي تقديم الفاعل
على المفعول في جميع هذه الصور قيد في جميع هذه الصور لغو لا فائدة فيه في جزاء الشرط لان الشرط يغني عن اعتباره وكان الش
رح لم يرد انه معتبر في نظم كلام المص بل اراد بذكره التنبيه على ان الجزاء اجزاء لجميع الشروط السابقة وانت خبير بان هذا التنبيه مستغنى
عنه لان ذكر الجزاء بعد شروط متعددة ظ بل صريح في انه يتعلق بالجميع ولا يبعد ان يقال ذكر قوله في كلا القسمين وقوله في جميع هذه الصور
فيما سبق ليس لتقييد الجزاء بالشرط بل ذكر لتقرير المجمل بالمفصل ويقرب من هذا ما قيل ذكر قوله الاخيران لان الترخيم لا يكون الا في الآخر
فكانه قال وان كان في آخره زيادتان يرخم بحذف الحرفين اي يحذف الحرفان الاخيران فقيد الاخيرين داخل في الجواب ايضا ولهذا
قال المص رح وان كان مركبا حذف الاسم الاخير وليس باعادة للشرط حتى يلزم ان يكون التقييد في الجزاء لغوا كما قيل نحو ان جاء زيد
اكرمته اي زيدا الجائي ليس بموجه وان كان من وجه بل ليس له معنى قوله غير ذلك المذكور اشارة الى ان افراد اسم الاشارة مع ان
المشار اليه متعدد وجميع مبني على تأويل المتعدد بالمذكور قوله اي فيحذف حرفا واحدا انما لم يقل فالمحذوف حرف واحد مع ان ما ذكر
في المغني يرجحه هو انه اذا دار الامر بين كون المحذوف فعلا والباقي فاعلا وكونه مبتدأ والباقي خبرا فالثاني اولى لان المبتدأ عين الخبر
والمحذوف عين الثابت فيكون حذفا كلا حذف واما الفعل فانه غير الفاعل لان قوله حذفتا وحذف مرجح لحذف الفعل والقاعدة المذكورة
عند عدم المرجح صرح به صاحب المغني ايضا حيث قال بعد ما نقلناه عنه متصلا اللهم ان يعتضد الاول برواية اخرى الا ان المناسب
لحذفتا وحذف فنائب يقدر فعل ماض فان قلت الفاء تأبى عن تقدير الماضي اذ الفاء الجزائية لا يدخل على الماضي قلت ليس عدم دخول
الفاء على الماضي اطلاقا بل لا يدخل على الماضي الغير الصريح واما الماضي الصريح وهو المقرون بكلمة قد فالفاء يدخله لعدم تأثير حرف الشرط
فيه فههنا يقدر الماضي المقرون بقد كما دخل في قوله تعالى ان كان قميصه قد من قبل فصدقت لان قد مقدرة صرح به في المغني وقال القاضي
في تفسير قوله تعالى فانفجرت منه اثنتا عشرة عينا اي ان ضربت بها فقد انفجرت لا يقال مجئ الفاء مع الجملة الاسمية اكثر منه مع الفعلية
فلا ترجيح مع المعارض لانا نقول مجئ الفاء في الفعلية انما لم يقل اذا كان الفعل ظاهرا فاما اذا كان مقدرا فلا بد من الفاء نحو ان
ضربتني فزيدا ضربته صرح به الشيخ الرضي في بحث خبر كان فلا معارض قوله وهو اي المنادى المرخم جعل الضمير راجعا الى المنادى

٥٦

ولم يجعله راجعا الى المحذوف كما هو الظاهر ليوافق مقابله وهو قوله وقد يجعل سماً باسمه قال في حكم الثابت قال الشيخ الرضي وكان القياس ان يجعل اسما براسه لان المعلوم من استقرائ كلامهم ان المحذوف لعلة موجبة قياسية في حكم الثابت وان المحذوف لعلة غير موجبة قياسية نسيا منسيا الا ان الترخيم لما كان لعلة قياسية مطردة قريبة من الايجاب جعلت كالعلة الموجبة فصار المحذوف للترخيم كالواجب قوله فلا جرم اي لا محالة اي لا هرب من القلب بل يقلب وجوبا قوله قلبت يا لانه لم يوجد في آخر الاسم المعرب واو قبلها ضمة والمنادى في حكم المعرب لعروض بنائه قوله ممتازا عن المنادى اشارة الى ان الباء داخل على المقصور بتضمين معنى التميز والافراد والاصل في الاختصاص وان كان هو ادخال الباء على المقصور عليه الا ان الغالب الشائع في الاستعمال هو ادخال الباء على المقصور بتضمين التخصيص معنى التميز والافراد كما اشار اليه الشارح او جعله مجازا عن التميز مشتهرا في العرف حتى صار كانه حقيقة فيه واليه اشار العلامة الثاني المحقق التفتازاني في اول بحث القياس من التلويح ان لا يكون الاصل فيه مخصوصا بحكمه نص آخر اي لا يكون المقيس عليه منفردا بالحكم بسبب نص آخر دال على الاختصاص يقال خص زيد بالذكر اذا ذكر هو دون غيره وفي عبارة الفقهاء خص النبي صلعم بكذا وكذا وفي الكشاف اياك نعبد معناه نخصك بالعبادة لا نعبد غيرك واما استعمال الباء في المقصور عليه فقليل كما في قولهم ما زيد الا قائم انه تخصيص زيد بالقيام الا انه لما كان مجازيا ذهب اليه الوهم كثيرا وفي شرح المفتاح ادخال الباء في المقصور عليه على ما هو الاستعمال العرفي العام اما على الاستعمال الشائع العرفي فمعنى تخصيص الموصوف بوصف جعله منفردا به غير مشارك لموصوف آخر في موصوفيته فيكون الباء في المقصور انتهى ومنه يعلم ان العلامة انما حكم بكون الباء داخلا على المقصور باعتبار جعل المخصوص مجازا عن التميز والافراد او متضمنا للتميز لا بد منه فما ذكره الشارح ماخوذ من العلامة قدس سره لا رد عليه كيف وما ذكره الشارح بعينه ما ذكره العلامة وقال العلامة الشريف قدس سره في شرح المفتاح الاصل في لفظ التخصيص والاختصاص والخصوص ان يستعمل بادخال الباء على المقصور عليه اعني ما له الخاصة فيقال مثلا خص المال بزيد اي المال له دون غيره الا ان المتعارف في الاستعمال ادخال الباء على المقصور اعني الخاصة كقولك خص زيد بالمال بناء على تضمين معنى التميز والافراد وذلك لان تخصيص شيء بآخر في قوة تميز الآخر به فكانك قلت ميز زيد بالمال عن غيره ومن هذا الاستعمال خصصت فلانا بالذكر وخصصته بالعبادة واختص لو يختص برحمته من يشاء وقال الشريف قدس سره في حواشي المطول على قول العلامة على طريقة قولهم خصصت فلانا بالذكر اذا ذكرته دون غيره الى آخره حاصله راجع الى ملاحظة معنى التميز والافراد فما قيل يعني ان تعلق قوله بها بالاختصاص لتضمين معنى الامتياز وليس صلة للاختصاص لان الباء التي صلة الاختصاص داخل على المقصور عليه فيه رد على العلامة التفتازاني حيث قال العرفي دخول الباء في الاختصاص على المقصور ووجه الرد ان الباء الداخل على المقصور ليس صلة الاختصاص والعرفي في صلته وقوله على المقصور عليه ليس على ما ينبغي ثم ان الشارح قدس سره جعل المضمن فيه صلة والمضمن قيدا وقد يعكس فيجعل المضمن اصلا والمضمن فيه قيدا اي ليتميز المندوب عن المنادى مختصا بوا وهو الاكثر والاقيس بهذا قال الشيخ قدس سره قوله الذي اشتهر المندوب به قال الشيخ الرضي يعني بالمعروف المشهور علما كان اولا فلو كان علما غير مشهور لم يندب وكذا غيره من المعارف وان لم يكن علما وكان المتفجع عليه مشهورا بذلك الاسم جاز ندبته نحو يا ضاربا زيداه اذا كان زيد رجلا عظيما وقد ضربه المتفجع عليه واشتهر به وضابطه المندوب ان يكون معرفة مشهورا سواء كان تعريفه قبل الندبة او بحرف الندبة قوله كاتصال المضاف بالمضاف اليه ولذا جاز الفصل بالاجنبي بين الصفة والموصوف نحو قوله تعالى وانه لقسم لو تعلمون عظيم افي الله شك فاطر السموات بخلاف

المضاف والمضاف اليه فانه لا يجوز الفصل بينهما بالاجنبي وقيل لا يجوز الفصل بينهما الا الظرف ضرورة وفيه انه لا اعتبار لهذه
القاعدة في قرأة ابن عامر في قوله تعالى وقتل اولادهم شركائهم بنصب اولادهم وجر شركائهم وهي من السبع المتواترة الثابتة
بالتواتر من النبي صلعم وهي صريحة في جواز الفصل بينهما بمفعول المضاف وايضا القراة تدل على ثبوت ذلك الفصل في كلام العرب
اذ القرآن وارد على اسلوب كلام العرب فلو لم يثبت في كلام العرب ذلك الفصل لما ورد القرآن بذلك فثبت ان ذلك
القاعدة تخالف ما ثبت في كلام العرب وايضا تلك القاعدة ليس متفق عليها جميع النحاة فكيف ينسب بواسطة تلك القاعدة المختلف
فيها القراة المتواترة الى الشذوذ فما قيل ان قرأة ابن عامر قتل اولادهم شركائهم واردة على الشذوذ ليس بصواب في شرح
الالفية زعم كثير من النحويين انه لا يفصل بين المضاف والمضاف اليه الا في الشعر والحق ان مسائل الفصل سبع منها ثلث جائزة
في السعة احدها ان يكون المضاف مصدرا والمضاف اليه فاعله والفاصل اما مفعول واما ظرف الثانية ان يكون المضاف
وصفا والمضاف اليه مفعوله الاول والفاصل مفعوله الثاني كقرأة بعضهم فلا تحسبن الله مخلف وعده رسله او ظرف كقوله عليه الصلوة
هل انتم تاركو لي صاحبي الثالثة ان يكون الفاصل قسما كقولك هذا غلام والله زيد والاربع الباقية تختص بالشعر احدها الفصل بالاجنبي
ويعني به معمول غير المضاف فاعلا كان او مفعولا او ظرفا الثانية الفصل بفاعل المضاف الثالثة الفصل بنعت المضاف الرابعة
الفصل بالنداء قال ابن مالك في التسهيل وان كان المضاف مصدرا جاز ان يضاف لفظا ونشرا الى فاعله مفصولا بمفعوله قوله
لقيام قرينة دالة على كلمة يا المحذوفة وتعينها قوله سواء تعرف بالنداء نحو يا رجل او لم يتعرف مثل يا رجلا وسواء كان مفردا او
مضافا او مضارعا له نحو يا غلام فاضل ويا حسن الوجه ويا ضاربا زيدا قصدت بهذه الثلثة واحدا بعينه اولا قوله لان ندائه
لم يكثر كثرة نداء العلم الخ ان وجه الحذف منحصر فيه يكون عدم الحذف في المعارف التي يجوز الحذف فيها والا لا يلزم عدم الحذف
في اسم الجنس لان انتفاء مقتضي مخصوص لا يستلزم انتفاء جميع المقتضيات ويمكن الجواب على اختيار الشق الثاني فتامل
قوله لم يسبق الذهن الى انه منادى ان اراد ذلك بلا قرينة فالملازمة مسلمة لكن الكلام ليس فيه اذ الكلام مع القرينة وان اراد
مع القرينة الدالة على تعيين المحذوف فالملازمة ممنوعة كيف والقرينة دالة على حذف يا وتعينها فكيف لا يسبق الذهن الى كونه منادى
الا ان يقال يمكن ان لا يطلع على القرينة للغفلة او لخفائها قوله لانه كاسم الجنس في الابهام الاولى ان يقول في ان ندائه لم يكثر
الى آخر ما ذكره اذ لم يعلل عدم الحذف في اسم الجنس بالابهام الا ان يراد بقوله في الابهام في انه يقع الابهام بعد الحذف في
كونه منادى قال الشيخ الرضي انما لم يحذف من اسم الجنس اي حرف تعريف وحرف التعريف لا يحذف مما يعرف بها حتى
لا يظن بقاءه على التنكير وانما لم يحذف من اسم الاشارة مع ان يا فيه ليس حرف تعريف لتعرفه قبل النداء لانه في الاصل
موضوع لما يشار اليه للمخاطب وبين كونه مشارا اليه وكونه منادى اي مخاطبا تنافر ظاهر فلما اخرجه عن ذلك الاصل وجعله مخاطبا
احتيج الى علامة ظاهرة يدل على تغييره وجعله مخاطبا قوله من المعارف التي يجوز فيها حذف الحرف حال من العلم وما عطف عليه
قوله العلم فاعل يعني قوله ولفظا اي عطف على العلم قوله والمضاف الى اي معرفة معطوف على لفظ اي قوله امرأة امرأة اسمها
وكان منفركا اي مبغوض النساء يقال رجل مفرك بالتشديد اي يبغضه النساء وتقدم انه سألها عن سبب تفريكهن له فقالت انك ثقيل الصدر خفيف العجز
سريع الاراقة بطئ الافاقة قوله على نائم هو سليك بن سلكة تحفته وقال اقتد مخنوق فقال له سليك الليل طويل وانت مقمر اي انت آمن

من ان اعنالك فقيم استعى لك فى الام ثم فنفطه سليك فتفرط فقال سيلبك اضرطا وانت الاعلى قوله سقط نونه بالنصب وهوانا متعلق بقوله لعم فهم لايهتدون وهوانط ولا زائدة اى فهم لايهتدون لان يسجدوا ويدل من السبيل اى فصدهم عن السجود او بدل من اعمالهم ولا غير زائدة اى قرين لهم الشيطان ان لا يسجدوا قوله اى مفعول اى موضع مفعول اذ قوله ما اضمر خبر لقوله الثالث والمراد به الموضع الثالث قوله واضافتها الى التفسير بيانية فيه انه صرح فى بحث الاضافة تصريح الشرح بان الاضافة البيانية انما يكون اذا كان المضاف اليه بعد كونه اخص من وجه اصل المضاف وقد لبس كذلك قوله احترز عن الجمع المفوت وصف التفسير عن المفسر وان لم يلزم العبث فى بعض المواضع فلا ينتقض بمثل جاء رجل اى زيد وبهذا اندفع ما قيل انه احترز عن تفسير بزيادة التفسير بعينها لئلا ينتقض بمثل جاء رجل اى زيد وبعد فيه نظر لان العبث انما يلزم فى زيدا ضربته وزيدا مررت به ولا فى زيدا ضربت غلامه فلو قيل اثبت زيدا ضربت غلامه لم يلزم اللغو وكذا لو قيل لابست زيدا اهنت عليه فلا بد فى اتمام وجه وجوب الحذف من اعتبار قصد اطراد الباب قوله كل اسم اى مفعول به ادخال كلمة كل فى التعريف لا يناسب الا انه ادخله لتشير بالاطراد صريحا وكذا قوله اى مفعول فقيد بقوله به لان كون هذا الموضع ثالثا من المواضع الاربعة التى وجب حذف ناصب المفعول به فيها يقتضى تخصيص المفعول به على ما هو الظاهر المتبادر والمتبادر من الحمل فى امثال هذا المقام انه عينه لا انه اعم منه فالحمل على عموم المفعول فى قوله الثالث حمل على خلاف الظاهر وحمل على ما لا يسبق الذهن اليه اصلا قال او شبهه وهو اسم الفاعل والمفعول لا المصدر اذ المفعول به لا يتقدم عليه لانه عند العمل مأول بان مع الفعل وان موصول حرفى لا يتقدم عليه ما فى حيزه فلا يكون مفسرا لان المفسر لا بد ان يصدق عليه لو لا عماله فى الضمير لنصب المتقدم ولا الصفة المشبهة لانها تكون لازمة ولا اسم التفضيل لانه لا ينصب المفعول به البتة كذا فى المفتاح ثم انه لا بد لشبه الفعل مما يعتمد عليه اما قبل الاسم المتعدد ونحو زيدا هند ضاربها او بعده نحو زيدا انت مضروب عليه قال مشتغل صفة لاحد الامرين المفهوم من لفظة او وقيل او لكل من الامرين على سبيل التنازع يعنى او صفة لكل من الفعل وشبهه على طريق التنازع فكما ان التنازع يقتضى جعل المذكور معمولا لاحدهما والاضمار او الحذف فى الآخر كذلك جعل قوله مشتغل صفة لقوله شبهه ويقدر لقوله فعل آخر مثله او جعل المذكور صفة لقوله فعل ويقدر لقوله او شبهه صفة اخرى على ما هو طريقة البصرى والكوفى وليس فيه ايجاب للمص متابعة مذهب كما هو مذهب الكوفى وبه ظهر ان ما قيل وجعله صفة لكل منهما على سبيل التنازع يوجب متابعة المص خلاف مذهبه ليس على ما ينبغى قوله ذلك الفعل او شبهه يحتمل ان يكون اشارة الى ان فاعله احد الامرين والى ان فاعله كل من الامرين قال عنه متعلق لقوله مشتغل على تضمين معنى الاعراض والفراغ يؤيده قول الش قدس سره فارغا عن العمل فيه قيل او لان الاشتغال بمعنى الاعراض انتهى وقول الش قدس سره فارغا عن العمل بيان لحاصل المعنى لا اشارة الى التضمين والبارح فى بغيره سببية والمعنى معرضا عن العمل فى ذلك الاسم بسبب العمل فى ضميره كما قيل ويمنع جعل الاشتغال بمعنى الاعراض تعلق الجر الثانى به ليس على ما ينبغى قال او متعلق ضميره والتعلق يكون من وجوه كثيرة نحو كونه مضافا الى ذلك الضمير نحو زيدا ضربت غلامه ومنه نحو زيدا ضربت عمروا واخاه لان الفعل مشتغل بذلك المضاف لكن بواسطة العطف او موصوفا لعامل فى ذلك الضمير او موصولا له نحو زيدا ضربت رجلا يحبه وزيدا ضربت الذى يحبه او ما عطف عليه موصوف عامل الضمير او موصول له نحو زيدا لقيت عمروا او رجلا يضربه وزيدا لقيت عمروا او الذى يضربه وضابطة التعلق ان يكون الضمير من تتمة المنصوب بالمفسر ليس الشرط

عبد الغفور ١٢

ان يكون الضمير منصوبا لفظا او محلا كما ظن بعضهم نظرا الى نحو زيد ضربته او مررت به بل الشرط انتصابه وانتصاب متعلقه

لفظا او محلا الا ترى انك تقول هذا ضربت من غلامه ومررت بمن تملكه والضمير مرفوع قوله بسبب ذلك الاشتغال لا لسبب آخر فيه احتراز عما اذا توسطت بين الاسم والفعل ما له الصدر كان المكسورة وليت وكم وحرف الاستفهام نحو زيد انك ضربته وعمرو ليتك ضربته ونحو زيد كم ضربته ضربته وزيد هل ضربته او ان المفتوحة لكونه حرفا مصدريا لا يعمل ما بعده فيما قبله اذ فيهما ليس مجرد الاشتغال بالضمير مانعا عن العمل بل توسط ما له الصدر اذ لو عمل ما بعده فيما قبله لبطل صدارته اذ توسط الحرف المصدري قوله بحيث لو سلط المجرد ورفع ذلك الاشتغال لنصبه اذ المانع عن عمل النصب انما هو الاشتغال لا شيء آخر فاذا ارتفع ذلك الاشتغال الذي ليس مانعا عن العمل سواه وجب عمل النصب وعمل العامل المقدر مسبب عن الاشتغال فاذا ارتفع الاشتغال ارتفع اعتبار عمل العامل المقدر فان قيل قوله المجرد ورفع الاشتغال فيه نظر لان ذلك لا يصدق على زيد اضربته مثلا لان عمل العامل المقدر في زيد مانع ايضا عن عمل ضربت المذكور على تقدير رفع الاشتغال بالضمير ليس لشيء قال او مناسبه قال الشيخ الرضي ليس قوله او مناسبه في اكثر النسخ والظاهر انه ملحق ولم يكن في الاصل اذ المصنف لم يتعرض له في الشرح والحق انه لا بد منها والا خرج نحو زيدا مررت به وايضا نحو زيدا ضربت غلامه لانه لا بد من مناسب حتى ينصب زيدا لان التسليط يعتبر فيه صحة المعنى ولو سلطت ضربت على زيد في هذه المواضع لنصبه لكن لا يصح المعنى لانك لم تقصد انك ضربت زيدا نفسه بل قصدت الى انك اهنته لضرب غلامه هذا كلامه فان قلت لا حاجة اليه لان التسليط اعم من ان يكون بعينه او بلازمه قلت المتبادر منه ان يكون التسليط بعين الفعل وحمل الالفاظ على المتبادر واجب سيما في التعريف يكون حملا عليه واجبا بالطريق الاولى فاذن لا بد من ذكره فان قلت ذكره قوله او مناسبه لئلا يخرج المثال عن التعريف بقوله لو سلط عليه انما يتصور لو لم يخرج بقوله مشتغل عنه بضميره مع انه ليس كذلك اذ معناه ان يكون الفعل او شبهه مشتغلا في ضمير ذلك الاسم او متعلقه فاذا فاعل العمل فيه بسبب ذلك الاشتغال لا لسبب آخر وبه يخرج نحو زيدا ضربت غلامه اذ اعراض ضربت عن العمل في زيد ليس بمجرد الاشتغال في المتعلق بل بسبب اباء المعنى ايضا قلت المراد انه لا يكون هناك مانع لفظي فلا يخرج عنه نحو زيدا ضربت غلامه ويدخل فيه ايضا كل شيء فعلوه في الزبر لعدم الصحة على تقدير التسليط اذ كل شيء فعلوه في الزبر وبالجملة ان معنى قوله مشتغل عنه بضميره او متعلقه ان الفعل انما لم يعمل في الاسم المتقدم بسبب الاشتغال بالضمير او المتعلق ولو لم يشتغل لعمل فيه فالمانع هو الاشتغال لا سبب آخر ثم المراد بالسبب المنفي هو اللفظي لا الاعم من اللفظي والمعنوي والا لخرج نحو زيدا ضربت غلامه وعمروا ضربت عدوه مما فيه المانع السبب المعنوي ايضا لا الاشتغال بالمتعلق فقط عن الباب مع انهم عدوه منه فلما اريد ان لا يكون فيه مانع لفظي دخل المثالان ودخل ايضا كل شيء فعلوه في الزبر ولما اريد بقوله لو سلط عليه سلط عليه وصح المعنى خرج كل شيء فعلوه وبقي داخلا المثالان ونحوهما مما يصح فيه المعنى بتقدير المناسب والدليل على ان الصحة معتبر في التسليط قوله او مناسبه والا لم يحتج اليه فقول الشيخ قدس سره لو سلط المجرد ورفع الاشتغال هو او مناسبه لا يتوجه عليه شيء اذ لا مانع من تقدير المناسب في زيدا ضربت غلامه هو الاشتغال لا غير وبهذا ظهر ان ما قيل قوله لا لسبب آخر غير ظاهر وعليه انه يلزم الاستدراك قوله لو سلط عليه الا انه اورده لزيادة التوضيح وكمال الكشف ليس على ما ينبغي قوله اي بما يناسبه اي فعل يناسب الفعل المذكور بالترادف اي بسبب كونه

مراد فا الفعل المذكور ففي زيدا مررت به الناصب لزيد وهو جاوزت في جاوزت مرادف لمر في مررت به اذ الفعل يراد منه صيغة الفعل بدون الفاعل لقرينة الترادف وانكان كثيرا ما يقع للفعل مع ضميره المتصل به فعل كما صرح به العلامة التفتازاني في بحث الاسانيد الخشية من المطول فلا مساهلة في قول الشارح قدس سره اي ما يناسبه بالترادف كما قيل فيه مساهلة لان الترادف انما يكون في المفردات نعم يلزم المساهلة ظاهرا في قول الشارح قدس سره فان مررت بعد تعديته بالباء مرادف لجاوزت وانما قيل فان جاوزت مناسب لمررت بعد تعديته بالباء ومرادف لها لا المجموع مررت بالباء وما جر به لان مررت وحده بمعنى جاوزت الا انه بواسطة الباء فلا يرد ما قيل ان فيه مساهلة وان الترادف في المفردات فليس لموجه وانكان من وجه فتامل قال

او اللزوم اي فعل يناسب الفعل المذكور بسبب كونه لازما للفعل المذكور كاهنت في زيدا ضربت غلامه فان اهانة زيد لازم للضرب باعتبار وقوعه على غلام زيد فان ضرب الغلام يستلزم اهانة المولى بخلاف زيدا ضربت عدوه فانه يستلزم اكرامه فيقدر فيه اكرمت قوله خرج نحو زيد ضربته فيه ان هذا اخراج المخرج لان التفسير كلمة ايا المفعول فيه بمعنى قوله كل اسم كل مفعول الا ان يقال انه لم يخرج من ظاهر التعريف وكذا الحال في قوله خرج خبر كان قوله ولا يتصور ح الا التقدير لسليقة آه اي بلا ارتكاب تقدير او تجوز فلا يرد ما قيل ان الرضي جوز تقديم الفعل المذكور بعينه في نحو زيدا ضربت غلامه اي ضربت زيدا اي غلام زيد بحذف المضاف من المنصوب وهو المتعلق الذي اشتغل الفعل المذكور به او بجعل ضرب الغلام كانه ضرب زيد تجوزا قوله والاحسن في ترتيبها ح تاخير ليكون امثلة الاشتغال بالضمير مذكورة معا من غير فصل بينها بمثال الاشتغال بالمتعلق ويمكن ان يقال فيما ذكره المصنف اشارة الى ان نحو زيدا ضربت غلامه تقدمها على نحو زيدا حبست عليه لان فيه تقدير المناسب باللزوم متعين بخلاف زيدا ضربت غلامه فان فيه جواز التقدير الفعل المذكور بعينه ايضا كما عرفت والاصل ان يقدر الفعل المذكور بعينه ثم تقدير الفعل المناسب بالترادف ثم تقدير الفعل المناسب باللزوم قوله فان مررت بعد تعديته بالباء مرادف لجاوزت وفيه ان معنى مررت بعد التعدية على ما كان عليه قبلها من اللزوم اذ الباء لم يغير معناه ولم يجعله متعديا مقابلا للازم بل هو لازم وان صار متعديا بمعنى انه تعلق الجار والمجرور به تعلقا غير تعلق الوقوع الى ما اشار اليه قول الشارح قدس سره في اول بحث المفعول به انهم يقولون في ضربت زيدا ان الضرب واقع على زيد ولا يقولون في مررت بزيد ان المرور واقع عليه بل متلبس به وصرح العلامة التفتازاني في شرح الزنجاني بانه لا بد في المتعدي الذي بحث عنه ويجعل مقابلا للازم من تغير الحرف معناه كما في ذهبت بزيد بخلاف مررت به نعم يصح ان يقال في كل جار ومجرور ان الفعل متعد اليه كما يقال متعدي الى الظرف وغيره لكن لا باعتبار هذا المتعدي الذي نحن فيه ولا يغير شئ من حروف الجر معنى الفعل الا الباء في بعض المواضع نحو ذهبت بزيد بخلاف مررت به وقال صاحب اللباب والباء للالصاق نحو مررت بزيد وللتعدية وقال شارحه انما عد كونها للتعدية قسما مفردا مع ان جميع حروف الجر موضوعة لافضاء الفعل ولتعديته الى الاسم ومع ان الباء في الاقسام الباقية للتعدية ايضا لان معنى التعدية المطلقة ان يغير الحرف المتعدي معنى الفعل كالهمزة وهذا المعنى مختص بالباء من بين حروف الجر ومختص بهذا القسم من اقسام معانيها نحو ذهبت بزيد اي اذهبته فكيف يجعل اللازم مرادفا للمتعدي وكيف يقال انه صار مرادفا بسبب التعدية وتعديته لا يخرجه عن اللزوم ولو كان مجرد تعلق الجار والمجرور بالفعل يجعله متعديا مقابلا للازم للزم ان يكون قمت على زيد مرادفا لاقمت زيدا والالزم بطلان الملزوم مثله

وبالجملة القول باتحاد مفهوم الفعلين مع كون احدهما لازما والآخر متعديا مشكل تأمل **قوله** فان الاصل فيه ضربت زيدا ضربته

الظاهران يقول فان الاصل فيه ضربت زيدا اذ المفسر انما اتى به بعد الحذف لرفع الابهام الناشي من الحذف لانه كان مذكورا

مع المفسر ثم حذف اذ لا فائدة في ذكره معه **قوله** في مظان الاضمار على شريطة التفسير قال الله قدس سره في الحاشية

اي في مواقع يظن في بادي النظر انه من قبيل الاضمار على شريطة التفسير وان لم يكن منه في الواقع المقصود من هذا التفسير اندفاع

ما قيل انه اذا وجب الرفع في موضع كيف يكون ذلك الموضع من مظان الاضمار على شريطة التفسير **قوله** لمصحح رفعه بالابتداء اعترض عليه بان التجرد عن

العوامل اللفظية يوجب رفعه فكيف لمصحح **قوله** لمصحح وفيه ان التجرد مصحح مع احتمال عدم التجرد مصحح لا موجب ولهذا لم يجعل من قبيل وجوب الرفع **قوله** عند عدم قرينة

خلافه المتبادر من العبارة ان الرفع مختار عند انتفاء ذات قرينة النصب الا انه اريد انتفاء ذات القرينة المصححة والا لم يكن الرفع

مختارا بل واجبا وايضا لا يتصور انتفاء ذات المصحح في صورة اختيار الرفع فيراد ان الرفع مختار عندهم عند انتفاء ذات القرينة

المرجحة للنصب او المراد ان الرفع مختار بمجرد حصول انتفاء القرينة المرجحة للنصب بدون ان يحصل قرينة مرجحة للرفع لقرينة

قوله او عند وجود اقوى وقوله ويستوي الامران وفي صورة استواء الرفع والنصب ليست ذات القرينة المرجحة للنصب

منتفية بل القرينة المرجحة موجودة والمنتفي وصف الترجيح لوجود المعارض المساوي وايضا ليس في صورة الاستواء مجرد

انتفاء قرينة النصب بل لتعارض القرينتين المرجحتين او المراد بالقرينة المرجحة ما ليس بمصحح فيتناول قرينة توجب النصب

بوجب مساواته للرفع وقرينة توجب اختياره وبما ذكرنا ظهر ان ما قيل وهذا يشكل فيما اذا كان النصب مساويا للرفع

فانه لم يوجد فيه قرينة ترجح النصب مع انه لا يختار فيه الرفع ليس بموجه وان كان من وجه اما على الاول فلانه ان

اراد ان ذات القرينة المرجحة غير موجودة فهو ممنوع كيف والمنتفي وصف الترجيح لوجود المعارض وان اراد ان وصف الترجيح غير

موجود فهو مسلم لكن ليس الكلام فيه بل الكلام في ذات القرينة وهي موجودة واما على الثاني فلانه لا يصدق فيه ان فيه مجرد

انتفاء القرينة المرجحة للنصب بل فيه وجود القرينتين المساويتين واما على الثالث فلان المراد انتفاء القرائن الكائنة سوى

المصحح وفي صورة الاستواء ليس كذلك **قوله** اي قرينة ترجح قد عرفت وجه التقييد قيل لو جعل ضمير قوله عند عدم قرينة خلافه

راجعا الى اختيار الرفع لم يحتج الى هذا التقييد وعدم وجه التقييد على هذا التقدير ظاهر وهو مدفوع لزوم انتفاء ما ليس بمقصود وانتفائه

وهو القرينة المصححة اذ المعنى ح يختار الرفع عند عدم قرينة اختيار النصب الا انه يرد عليه ان قرينة اختيار النصب يقابل قرينة توجب النصب

او توجب مساواته للرفع فيصدق عليهما انه ليس فيهما قرينة اختيار النصب الا ان يقال اختيار الرفع لا لم يجامع قرينة اختيار النصب

لان لا يجامع قرينة الوجوب والمساواة بالطريق الاولى ثم انتفاء قرينة اختيار النصب اما ان لا يوجد اصلا كما في زيد ضربته

واما ان يوجد لكن لا يصلح مرجحا لقوة قرينة اختيار الرفع وللتنبيه على هذا قال او عند وجود اقوى وبهذا اندفع ما قيل انه يلزم ح

استدراك قوله او عند وجود اقوى واما الاعتراض عليه بانه لا يوجد قرينة اختيار النصب في وجوب الرفع فمن نهاية الفساد

اذ لا بد في اختيار الرفع من امرين احدهما ان يكون القرينة المصححة موجودة والثاني انتفاء قرينة اختيار النصب والثاني وان

صدق في وجوب الرفع لكن الاول ليس بمتحقق فيه **قوله** لسلامته عن الحذف الذي هو خلاف الاصل اعترض بانه وان

سلم من الحذف الا انه يستلزم خلاف اصل آخر وهو كون الجملة خبرا وهو خلاف الاصل فلا ترجيح مع المعارض ورد بانا لا نسلم

انه خلاف الاصل اشار الى هذا المنع الشيخ الرضي عند قوله وما وقع ظرفا وقال في موضع آخر بل لو ادعى ان الاصل فيه الجملة لم يبعد
لان الاخبار بالجمل اكثر قوله وهو لا يجوز الا بتاويل بخلاف الحذف والتقدير فانه كثير الوقوع في كلامهم قوله اذا المفاجاة
في المغني يجوز النصب على الاشتغال في نحو خرجت فاذا زيد يضربه عمرو مطلقا وقيل يمتنع مطلقا وهو الظاهر لان اذا المفاجاة لا يليها الا الجمل الاسمية
وقال ابو الحسن وتبعه ابن عصفور يجوز في فاذا زيد قد ضربه عمرو ويمتنع بدون قد ووجهه عندي ان التزام الاسمية مع اذا
هذه انما كان للفرق بينها وبين الشرطية المختصة بالفعلية فاذا اقترنت بقد حصل الفرق بذلك اذ لا تقترن الشرطية بها انتهى كلامه
وقال الشيخ الرضي واما اذا المفاجاة فهي في موضع الاستيناف بعدها مثل حتى ولهذا لا يقع في صدر الكلام من دون ان يتقدمها
شيء كما يقع اما لكن النحاة قالوا انها اذا جامعت حرفا عاطفا على الجملة الفعلية فهي غالبة على العاطف بمعنى ان الرفع اولى او
من النصب نحو قام زيد واذا بكر يلزمه عمرو وفيها قالوا النظر وذلك انهم اتفقوا على انها لا يجيء بعدها الا الاسمية فرقا بينها وبين
اذا الشرطية من اول الامر فقياس هذا وجوب الرفع مع مجيئها بعد العاطف بل لو سمع نصب ما بعدها مع العاطف المذكور لكان لهم
ان يقولوا خالفنا اصلنا في هذا الموضع الخاص رعاية للتناسب المطلوب عندهم وفي غير هذا الموضع يجب رفعها نحو زيد في الدار واذا
عمرو ضربته واما مع عدم السماع فالاصل منعه بناء على الاجماع المذكور هذا كلامه وهو مشعر بعدم سماع نصب ما بعدها على شريطة التفسير
على ما هو مقتضى كلمة لو وقوله واما مع عدم السماع آه مما قيل على قول الشارح قدس سره والمراد بلزوم الاسمية او المراد لزوم الاسمية
في غير هذا الموضع لورود النصب غير مسموع من غير شاهد من السماع واختلاف الواقع بين سيبويه والكسائي في فاذا هو هي
لا يدل على ورود المنصوب بعدها على شريطة التفسير ومقصد الرضي ان هو هي النصب لا النصب مطلقا على ان النصب المنقول في فاذا
هو اياها قليل خارج عن القياس كالجزم بلن والنصب بلم والجر بلعل صرح به صاحب المغني قوله ولا يقدر معمولها اي لا يجب تقدير
معمولها على سبيل الاضمار على شريطة التفسير فلا ينافي ما سيجيء انه يجوز حذف فعل لما اذا قامت عليه قرينة قوله وانما قال حرف الاستفهام
اي ولم يقل بعد كلمة الاستفهام ليكون اشمل او بعد اسم الاستفهام والوجه هو الاول وعلى التقديرين قوله لانه يختار الرفع في الاسم
الاستفهام لا يدل على المذكور بل لا مساس له بذلك اذ الكلام في وقوع الاسم المنصوب على شريطة التفسير بعد كلمة الاستفهام او بعد
اسم الاستفهام لا في وقوع اسم الاستفهام ذلك الاسم واما ما قيل يعني لم يقل وفي الاستفهام لانه تختار الرفع آه
لانه لم يقل بعد الاستفهام فترك لما هو المتبادر المعلوم من المقام واختيار لما هو مخالف لاسلوب الكلام بل اختيار لما هو غير معلوم
اصلا من المقام فما ان والوجه في ذلك ان النصب واجب بعد كلمة الاستفهام غير الهمزة الا انه لم يعد من مواضع وجوب النصب
لان الاسم المذكور لا يقع بعد غير الهمزة من كلمات الاستفهام في السعة بل في الضرورة في شرح الالفية يجب النصب اذا وقع الاسم
بعد ما يختص بالفعل كادوات التخصيص وادوات الاستفهام غير الهمزة نحو هل زيدا ضربته ومتى عمرا والقيته وادوات الشرط نحو حيثما
زيدا القيته فاكرمه الا ان هذين النوعين لا يقع الاشتغال بعدهما الا في الشعر واما في الكلام فلا يليهما الا صريح الفعل الا اذا كان
اداة الشرط اذا مطلقا او ان والفعل ماض فيقع في الكلام نحو اذا زيدا القيته او تلقاه فاكرمه ويجوز في ان زيدا القيته فاكرمه ويمتنع
في الكلام ان زيدا تلقه فاكرمه ويجوز في الشعر انتهى وقال الشيخ الرضي في بحث كلم المجازاة ان الهمزة الاستفهامية لاصالتها
في الاستفهام كما يدخل على الفعل يدخل على الاسم ولم يجز ذلك في ساير كلمات الاستفهام فلا يقال متى زيدا تلقى او تلقاه ومتى

ضربته ومتى زيد خرج وهل زيد خرج وهل زيد ضربت او ضربته الا اضطرارا فعلى ما ذكره الشارح لا الفيته يجب ان يقع بعد همزة الاستفهام او
ذكر الحرف فيشعر باختيار النصب بعدها في السعة مع انه ليس كذلك اذ لا يدخل هل ولا اسماء الاستفهام في السعة الا على فعل
وفي الضرورة تدخل على اسم منصوب على شريطة التفسير لكن النصب واجب واما على ما ذكره الشيخ الرضي في هذا المقام
من ان هل تدخل على الفعلية وعلى الاسمية التي ليس خبر المبتدأ فيها فعلية واما الاسمية التي جزءها الثاني فعلية فلا يدخل
عليها الا على قبح نحو هل زيد خرج وكذا يقبح دخولها على فعلية مع الفصل بينها وبين الفعل باسم نحو هل زيدا ضربت وعلى فعلية مقدر
فعلها مفسر بفعل ظاهر نحو هل زيدا ضربته فالنصب ح احسن القبيحين فلذلك وجب ذكر الهمزة اذ الحرف يشعر باختيار النصب
في السعة مع انه ليس كذلك اذ ليس ذلك الا في الضرورة مع ان النصب قبيح وبهذا ظهر ان ما قيل لو قال او بعد كلمة الاستفهام
لكان اشمل ليس على ما ينبغي فتامل وظهر ان قول الشارح ولم يقل بهمزة الاستفهام ليشمل مثل هل زيدا ضربته فانه يجوز وان استقبحه
النحاة ليس على ما ينبغي فتدبر وقيل انما قال حرف الاستفهام دون همزة الاستفهام ليشمل نحو هل زيدا انت ضاربه فان
المختار فيه النصب اقول كون النصب فيه مختارا ممنوع **قال** وبعد اذا الشرطية على مذهب سيبويه والاخفش ونقل عن المبرد اختصاصها
بالفعلية فيجب عنده تاويل اذا السماء انشقت بالفعلية اي اذا انشقت السماء **قوله** الدالة على المجازاة في المكان لكن استعمالها استعمال
كلمات الشرط اقل من استعمال اذا وانها تدخل على الاسمية التي جزؤها الثاني اسم اتفاقا واما اذا كسفت بما كون حينئذ في سائر الاسماء
الجوازم المتضمنة معنى الشرط نحو متى وانما لا يفصل بينها وبين الفعل الا عند الضرورة فلو اضطر الشاعر الى الفصل نحو متى زيدا تزره
يزرك فالنصب واجب لوجوب تقدير الفعل بعدها هذا كلام الرضي في هذا المقام وقال في بحث كلم المجازات وكلمة ان لاصالتها في الشرطية
وكونها ام الباب جاز ان يدخل اختيارا على الاسم بشرط ان يكون بعده فعل نحو ان زيد ضرب وان زيدا ضربت بخلاف سائر كلمات الشرط
فانه لا يجوز ذلك فيها الا في الضرورة وحق الفعل الذي يكون بعد الاسم الذي يلي ان وما تضمن معناها من الاسماء ان يكون ماضيا سواء كان
ذلك الاسم مرفوعا او منصوبا نحو ان زيد ذهب وان زيدا لقيت او لقيته وقد يكون مضارعا على الشذوذ نحو قوله ع يثني عليك وانت
اهل ثنائه * ولديك ان هو يستزدك مزيد * وانما ضعف مجيء المضارع لحصول الفصل بين الجازم مع ضعفه وبين معموله **قوله** وقبيل
الامر والنهي فيه حذف الموصول مع بعض الصلة وانه وان جاز عند بعض البصرية لكن الجمهور منهم لم يجوزوه وحذف المضاف وابقاء المضاف
اليه على اعرابه وهو قليل ايضا فالاولى تقدير قبيل فقط عطفا على قوله بعد حرف النفي اي يختار النصب في الاسم المذكور حال كونه واقعا
بعد حرف النفي والاستفهام وحال كونه واقعا قبل الامر والنهي قبيل ولا حاجة الى ما ذكره اذ يصح ان يراد ويختار النصب في وقت
الامر لان حذف الزمان من المصدر كثير وفيه ان الامر والنهي في هذا المقام ليس بمعنى المصدر حتى يقال ان حذف الزمان من المصادر
كثير ولا حاجة الى تفسيرها المقدرة بموضع وقوع الاسم قبل الامر اذ يصح ان يفسر بالاسم **قوله** والا فلا اي وان لم ينصب الاسم المذكور
فلا يقع الفعل فيها تقديرا على ما هو الظاهر من انه مبتدأ وما بعده خبره واما تجويز انه مرتفع بالفعل المقدر الذي هو لازم ذلك الظاهر نحو
زيدا قتلته بتقدير هل قتل زيد قتلته فغير ظاهر لان الظاهر الاولى مطابقة المفسر للمفسر في الرفع والنصب انه لكن صرح به الشيخ الرضي
قال حذرا خوف لبس المفسر بالصفة انما قال خوف اللبس لان الالتباس انما يكون لو كان المقصود خلاف الاصل وغير المقصود الا
بتجويز الوجهين يفوت القصد اذ الذهن يسبق الى ما هو الاصل واما اذا كان المقصود هو الاصل وغير المقصود خلاف الاصل كان فيها

فيه فيه يوهم اللبس اذ الفهم يسبق الى ما هو الاصل في اللفظ اذا دار بين كونه خبرا ونعتا فالحمل على الخبر اولى لما فيه من الفائدة التامة فتجويز الوجهين
لا يفيد المقصود ولهذا كان النصب مختارا لا واجبا لان التحرز عن ما يوهم اللبس ليس بواجب لعدم ضرره بخلاف التحرز عن اللبس فانه واجب
لضرره لاشتباه المقصود بغيره اشتباها قويا وجواز الوجهين انما يكون اذا كان الوجهان مستويين لا ترجيح لاحدهما على الآخر وبه ظهر ان
ما قيل ان الالتباس انما يكون عند تساوي الاحتمالات ورفعه واجب وخوف اللبس عند رجحان البعض ورفعه مختار ليس على ما ينبغي
لانه عند تساوي الاحتمالات انما يكون جواز الوجهين لا الالتباس على ما عرفت وايضا يلزم منه ان لا يكون نحو اقائم زيد من قبيل جواز الوجهين
لتساوي الاحتمالين فيه بل من قبيل الالتباس واللازم باطل لانه قد صرح بمثله مع ان هذا القائل قد قرر صورة جواز الوجهين والالتباس
على نحو ما ذكرنا وايضا قوله وخوف اللبس عند رجحان البعض على الاطلاق ليس على ما ينبغي بل يجب ان يقيد بما اذا كان الراجح غير المقصود
واما اذا كان المقصود فيه صورة الالتباس تحكم القاعدة المذكورة وهي ان اللفظ اذا دار المقصود منها انه اذا ترك اسم مرفوع وذكر بعده شيء
يحتمل الخبرية والصفتية فالحمل على الخبر اولى اذ به يصير الكلام تاما لا يحتاج الى شيء آخر بخلاف ما اذا حمل على الصفة فان الكلام ح غير تام
اذ المبتدأ لا يتم بدون الخبر فيحتاج الى تقدير الخبر فالحمل على وجه لا يحتاج فيه الى الخبر اولى من الحمل على وجه يحتاج فيه الى الخبر وعلى هذا لا
علينا ما قيل يرد عليه انه يرجح كونه صفة برجحان كون قوله بقدر خبرا على كونه متعلقا بخلقناه لانه يفيد فائدة تامة على انه كما يزداد
قيد المسند اليه يكون الحكم عليه انفع فانه ينبغي ان يذكر اللبس في مواقع وجوب النصب اما عدم وروده الاول فظاهر لان كل شيء اذا جعل
مبتدأ وخلقناه خبره يصير الكلام تاما وح لا معنى للرجحان كون قوله بقدر خبرا على كونه متعلقا بخلقناه حتى ترجح الصفتية وقوله لانه
يفيد فائدة تامة قد عرفت ان معناه ان الحمل على وجه يصير الكلام به تاما اولى من الحمل على وجه يصير الكلام به ناقصا فلا مناسبة لما
ذكره واما عدم وروده الثاني فغني عن البيان واما عدم وروده الثالث فلان ذكر اللبس في مواضع وجوب النصب انما يكون مناسبا لو كان
وجوب النصب لاجل رفع اللبس وليس فليس وبما ذكرنا ظهر ان ما قيل ان قلت على تقدير الرفع تحقق اللبس فكيف يختار النصب لان الاختيار
مبني على جواز الطرف الآخر قلت يندفع الالتباس لظهور المقصود ليس بشيء فتامل وكذا ما قيل اي عند ان يخاف من اللبس ويقصد رفعه كما
في اللبس المفسر بالصفة يختار النصب بخلاف ما اذا كان اللبس مقصودا لفهم العلماء المقصود باجتهادهم فيرفع ودرجاتهم فح لا يختار النصب للبس
وان كان من وجه بل ليس له معنى وقيل انما قال وعند خوف اللبس دون عند اللبس لان الرفع لا يستلزم اللبس بل خوف اللبس لانه يمكن
رفع اللبس بقرينة لكن النصب راجح لان فيه غنى عن تكلف القرينة وفيه بحث لانه يوجب عدم تحقق اللبس في موضع ما اذ امكان رفع اللبس بقرينة
يتحقق في كل موضع قوله لا لابتناه اي بين خبرها مفسر محفوظا مقرونا بوصف التفسير فانه يوهم كون لبعض الاشياء الموجودة لا يسلم ان حمل الشيء
على المخلوق ليوجب صحة المعنى على تقدير الصفة اليضا على ما عليه الشيخ الرضي الا انه ليس بمتعين الارادة في الآية الكريمة بل يجوز حمله على الموجود لغوا
على ما هو عرف القرآن فان الشيء فيه جاء بمعنى اللغوي نحو انما قولنا لشيء اذا اردناه ان نقول له كن فيكون وبمعنى الموجود واليه نحو وقد
خلقتك من قبل ولم تك شيئا فصح التمثيل بالآية لا قصد والمعنى قوله اذا الكبرى الخ قرينة غير مفصول عنها اي غير مفصول عنها اذ الناء
هو الجار والمجرور اي ليس بين الكبرى والمعطوف عليه فصل بما هو ليس من معمول جزء المعطوف عليه فان الضمير المستتر في قام على تقدير
كون الخبر هو قام فقط دون الضمير جزء قام وقام جزء من الكبرى وجزء الجزء جزء فلا يكون الضمير على هذا التقدير فصلا يوجب القرب
والبعد على ان القول باسناد الخبر والفعل الى المبتدأ كما يقتضيه كلام الكافية لا يكون مبتدأ كبرى اسناد خبر الخبر لظهور ان اسناده انما هو

لاغير وبما يقع في نحو زيد قام ان الفعل مسند الى المبتدأ ايضا باعتبار انه مسند الى الضمير الذي هو عبارة عنه وايضا كثيرا ما يقع للفعل مع ضميره المتصل
بفعلي هذا ما ذكره العلامة الثاني المحقق التفتازاني في المطول وقال في شرح المفتاح لانه مما لا يقول به النحاة ولا يطابق اصولهم انتهى
الا ان الشيخ الرضي قال في تعريف الفاعل على قوله وقدم فكل خبر يرفع ضمير المبتدأ يجوز ان يقال هو مسند الى المبتدأ وان يقال هو مسند الى ذلك
الضمير والمجموع مسند الى المبتدأ وكل خبر رافع لغير ضمير المبتدأ فهو مع مرفوعه مسند الى المبتدأ وكل خبر غير رافع لشئ كالجوامد فهو وحده مسند
الى المبتدأ انتهى كلامه فظهر ان ما قيل هذا اذا جعل الجملة خبرا اما اذا جعل الفعل وحده خبرا واعتبر اسناده الى المستتر الذي هو في حكم الملفوظ
كما قيل في زيد عرف كانت الكبرى مفصولة باعتبار المنتهى الذي هو الضمير ليس على ما ينبغي مع ان قوله باعتبار المنتهى الذي
ليس بصواب والصواب بالذي هو الضمير او بالضمير وقوله اذ الكبرى ايضا قريبة غير مفصولة عنها هكذا قال الفاضل الهندي ثم
قال ح الاولى ان يقال اذا قصد العطف على الكبرى اختير الرفع بلا معارض وان قصد العطف على الصغرى اختير النصب بلا
اعتبار معارض اذ الحذف الذي هو كثير الاستعمال لا يعارضه عدم التناسب الذي قل وجوده في كلام العرب فيستويان في الاختيار [illegible]
[illegible] اذ المراد بالاستواء في الاختيار ان لا يوجد في كل من النصب والرفع مرجح ليس في الآخر بل يوجد في كليهما على السواء
على ما ذكره وليس كذلك اذ رفع الاسم ونصبه على تقدير العطف على الصغرى ليسا مستويين في الاختيار بل النصب مختار اذ على تقدير الرفع يلزم
عدم التناسب الذي هو قليل الوجود في الاستعمال وهو عطف الاسمية على الفعلية وهو لا يعارض الحذف الذي يلزم على تقدير النصب لانه
كثير فليس الرفع والنصب على تقدير العطف على الصغرى بمستويين بل النصب ارجح وكذا رفع الاسم على تقدير العطف على الكبرى ونصبه على تقدير العطف
على الصغرى ليسا بمستويين بل النصب ارجح وكذا رفع الاسم على تقدير العطف على الكبرى ونصبه على تقدير العطف على الصغرى ليسا بمستويين بل الرفع
مرجح بالسلامة عن الحذف وعدم الفرق في قرب المعطوف عليه وبعده على ما قال الفاضل الهندي فظهر ان الاولى ليس بصواب فضلا عن ان يكون
اولى **قوله** قلنا هذا باعتبار المنتهى يشكل بما ذهب اليه البعض من ان المعطوف عليه في الوجهين هو جملة زيد قام لانها ذات وجهين فالرفع
بالنظر الى اسميتها والنصب بالنظر الى فعليتها والمعطوف عليه في الوجهين واحد واختلاف الاعرابين باختلاف الاعتبارين وبهذا يحصل
المناسبة ولا يحتاج ح الى تقدير بعده او في جواره قال العلامة التفتازاني في المطول ولا يخفى على المنصف لطف هذا الوجه ودقته وان
[illegible] عند الجمهور [illegible] على كثير من الفحول فانه قال ذلك البعض باستواء الرفع والنصب على ذلك التقدير مع ان السلامة من الحذف مرجحة
الى الرفع مع انها غير معارض بالقرب الا ان يقال اذا كانت القرينة على المحذوف ظاهرة وكان معنى الكلام منصبا اليه لا يتم على احد كان
الحذف والاضمار تكثير المعنى بتقليل اللفظ وكان من محسنات الكلام ومرجحاته على خلافه هذا ما ذكره السيد السند قدس سره في حواشي المطول
في بحث فصل [illegible] على صيغة المجهول على خلافه **قال** بعد حرف الشرط ولم يذكر اسماء الشرط وان كان نصب الاسم المجرد واجبا بعدها لان
الاشتغال بعدها لا يقع في سعة الكلام بل عند الضرورة على ما عرفت **قوله** فانه وان صدق عليه انه اسم بعده فعل مشتغل عنه بضميره لكنه
قد قرر المتن قدس سره [illegible] مشتغل عنه بضميره ان يكون الفعل او شبهه فارغا عن العمل فيه بسبب ذلك الاشتغال لا بسبب آخر وهو لا يصدق على [illegible]
المجهول فان عدم عمله في الاسم المتقدم ليس بسبب الاشتغال بالضمير لا بسبب آخر بل بسبب عدم القابلية لانه يقتضي الرفع لا النصب والفعل لا يرفع ما قبله
ايضا قال الشيخ الرضي انما قال ليس من هذا الباب لانه وان كان اسما بعده فعل لكنه ليس مشتغلا عنه اي عن العمل فيه اي عن نصبه لان عمل الفعل وشبهه فيما
قبله لا يكون الا النصب وقوله بضميره او متعلقه اي بنصب ضميره او نصب متعلق ضميره لان الفعل لا يشتغل عن نصب اسم برفع ضميره [illegible]

انه زيد ذهب به خرج من الحد المذكور بقوله مشتغل عنه وبقوله بضميره او المعنى مشتغل عن نصبه بنصب ضميره انتهى قوله فيكون تقديره زيدا بالبسه الذهاب به فيه ان الكلام ليس في المفسر بل في المفسر فالوجه ان يقول يلابس زيدا الذهاب به وانت خبير بان ضمير الاسم المحدود او متعلقه نائب عنه كما ان عامل الضمير والمتعلق نائب عامل الاسم وعلى هذا فالاصل موافقة الاسم المحدود لضميره او متعلقه في الرفع والنصب فيقدر في ان زيد ذهب به او ذهب به او ذهب به مرافعا ويقدر في ان زيدا ضربته ناصبا هذا ما ذكره الشيخ الرضي وقال بعيد هذا الاسم المذكور يقع من الفعل المقدر موقع الاسم المشتغل به من الضمير المفسر الآتي ان احد واقع من ان استجارك المقدر مقام الضمير من استجارك المفسر وكذا زيدا في نحو ان زيدا ضربته واقع من ضربت المقدر موقع الضمير من المفسر ولا شك ان زيد في از زيد ذهب به على تقدير النصب ليس ضميره نائبا عنه ولا ذهب نائبا عن يلابس قوله الا ان كل شيء في صحائف اعمالهم مفعول لهم اي ليس المقصود من الآية الكريمة هذا وان كان معنى مستقيما ولعل الوجه في ذلك ان المعنى الاول ابلغ في الانذار والانزجار حيث فيه اشارة الى انه لا شيء من مفعولهم شيئا من تطهير ولا تغيير بخلاف الثاني فانه ليس فيه اشارة الى ذلك والمقام يقتضي الاول لانه ابلغ في الاجتناب عن المعاصي والمقصود من الآية هو هذا الامر فيه اندفع ما قيل ان اراد نفيه بعدم موافقته لمساق الآية الاخرى فلا يصلح نافيا لان الافادة خير من الاعادة وان اراد انه ليس في افادته غرض لائق بخلاف افادة المعنى السابق فلا نم لان فيه بيانا انه لا يكتب في صحائف اعمالهم كاذبة بل صحائف اعمالهم مطابق لاعمالهم قوله ومثل هذا الفاء وهو الفاء الشرطية غير المعتبرة عن موضعها كما فيما نحن فيه بخلاف ما اذا كان زائدة كما في قوله فسبح بحمد ربك او مغيرة عن الموقع فانه يعمل ما بعدها فيما قبلها نحو وربك فكبر واما بنعمة ربك فحدث قوله مستقلتان ليس الثاني منهما مفسرا للاول المحذوف على تقدير الاستقلال بالضمير او المتعلق ليس المقصود من ذكره الثاني تفسير المحذوف كما ان ذكر الثاني يكون كذلك في باب الاضمار على شريطة التفسير فلا يكون الآية الكريمة من ذلك الباب وقيل قوله مستقلتان لدفع ما يختلج في القلب من ان زيدا ضربته ايضا جملتان وكذا زيدا ضربت غلامه فكيف يعمل الفعل او مناسبه فيه على تقدير التسليط وفيه انه على تقدير التسليط ورفع الاشتغال يكون جملة واحدة والممنوع ان يعمل جزء من جملة مستقلة في جزء آخر من جملة مستقلة اخرى وهو غير لازم فلا حاجة الى ذكر الاستقلال قوله اي حكم الزانية والزاني فيما يتلى عليكم ما ذهب اليه المبرد اولى منه اذ فيه احتياج الى التقدير والفاء فيما يتلى عليكم وامثاله انما يؤتى به اذا لم يكن الموعود متصلا بل يجيء بعد ذكر فصل او باب او كتاب او غيره وكذلك قوله واختيار النصب يبطل لاتفاق القراء على الرفع اشارة الى دفع ما قيل ان المفهوم من العبارة انه ان لم نقل بما ذهب اليه يكون النصب مختارا مع ان النصب ليس بمختار فما فائدة الشرط وحاصل الدفع ان المذكور دليل على لزوم حمل الآية على ما ذهب اليه والقياس استثنائي استثنى فيه نقيض التالي فينتج نقيض المقدم والمعنى وان لم يكن الآية محمولا على ما ذهب اليه لزم كون النصب مختارا لكن كون النصب مختارا باطل لاتفاق القراء على الرفع فيلزم الحمل لكن ذكر بعض الفضلاء ان العلامة الثاني المحقق التفتازاني ذكر في شرح الكشاف عند قوله تعالى يوم تجد كل نفس ما عملت من سوء تود لو ان بينها وبينه امدا بعيدا انه لا يمنع اتفاق القراء على احد الجائزين وان كان مرجوحا كقوله تعالى وجمع الشمس والقمر فان المختار جمعت الشمس لكون الفاعل مؤنثا غير حقيقي بلا فاصل وقد اطبق القراء على جمع بترك التاء اليه لا وجه لتجويز المنع المذكور فتأمل

١٦٧

على غير المختار بعيد ان يكون فصيحا ولا عدم الوقوع اذ القياس لا يقتضي المنع وانه مع كونه لا يصلح دليلا على عدم الجواز عدم الوقوع ثم لو قوبعه في الشمس والقمر انتهى ولقائل ان يقول لا يلزم من التذكير في الآية اتفاق القراء على غير المختار وانما يلزم ذلك لو كان وجه التذكير هو الجواز غير المختار لا غير وهو في الآية ثم كيف وتجوزان يكون وجه التذكير هو تغليب المذكر المعطوف وهو القمر على المونث وهو الشمس كما قالوا ان التغليب غالب في المونث صرح به الرضي لقوله زيد وهند ضاربان زيد وهند ان ضاربون وبعد التغليب يتعين التذكير فضلا عن ان يكون غير مختار فلا يكون الآية الكريمة دليلا على انه لا يمتنع اتفاق القراء على احد الجائزين اذا كان مرجوحا قوله وجب حذفه ناصب المفعول به فيهما حذفا قياسيا لكن لا بد في وجوب الحذف القياسي من قرينة دالة على تعيين المحذوف وقيام شيء مقامه والقرينة ههنا النصب والمقام فان النصب مع مقام التحذير يدل على تعيين المحذوف والقائم مقام المحذوف هو المعمول المنصوب اذ لا شيء غيره فلو لم يقل باقامته مقامه يلزم خرق قاعدة وجوب الحذف القياسي واليه قد قال الشارح قدس سره في بحث المفعول المطلق باقامته لبيك مقام الفعل المحذوف فان قلت فينبغي ان يجب الحذف في قولك زيد في جواب من قال من قام بوجود القرينة وهو السوال وقيام الفاعل مقام المحذوف فلم قالوا بالجواز فيه قلت وجود القرينة وقيام شيء مقام المحذوف شرط وجوب الحذف لا علته فلا بد لوجوب الحذف القياسي من وجود هما لوجوب وجود الشرط عند وجود المشروط ولا يلزم من وجودهما وجود الحذف اذ لا يلزم من وجود الشرط وجود المشروط والعلة في وجوب الحذف هو ضيق الوقت كما ذكره الشارح قدس سره قوله اي اسم عمل فيه النصب اشارة الى ان اثر العامل هو النصب والاسم محل اثره فاطلاق المعمول وهو الاثر على الاسم باعتبار انه معمول فيه قوله على صيغة المجهول عطف على حذرا و ذكر توجيه ذكره الفاضل الهندي جوابا عما ذكره الرضي من ان ذكر مصدر فلو عطفه على قوله معمول لعدم حيث المعنى الا ان التقدير في الاول مضاف اي هو ذكر معمول او ذكر المحذر منه وفيه نظر ايضا لان مراده بالتحذير هو المنصوب فلا يصح الرابع ذكر منصوب حكمه كذا و في بعض النسخ او ذكر على صيغة المجهول ليس بتوجيه لان او ة متصلة من حيث المعنى فينبغي ان يليه مثل المذكور قبل كما في نحو جاءني زيدا وعمرو ولو كان منفصلة جاءت المنافة بين ما بعدها وما قبلها يقول انا مقيم ثم جيد ولك فنقول او امشي بمعنى بل انا امشي فيكون للاضراب عن الاول والاثبات للثاني قال سيبويه في قوله تعالى ولا تطع منهم آثما او كفورا لو قال او لا تطع كفورا الانقلب المعنى لانها اذن اضرابية بمعنى بل فيكون للاضراب عن النهي عن اطاعة الآثم فلو قلنا ان او ذكر لكان اضرابا عن قوله معمول بتقدير التق ولا يستقيم فعلى كل وجه في لفظه نظر قوله لعم اي نعم لا بد من ضمير في المعطوف كما في المعطوف عليه الا ان الضمير اعم من ان يكون موجودا في اللفظ او في المعنى والضمير فيما نحن فيه وان لم يكن موجودا في اللفظ لكنه موجود في المعنى اذ المظهر اقيم مقام الضمير لنكتة فالضمير موجود في التقدير وفي المعنى فوضع المظهر موضع المضمر عبارة عن كون الضمير في المعنى وقسم من الضمير الا ان الشارح جعله فيما سبق من قوله فلا بد من عائد قسما للضمير ومقابلا له ولا يصح جعله مقابلا له في هذا المقام اذ لا معنى لتصديق ان اثبات الضمير واجب في المعطوف كما في المعطوف عليه ثم الاستدراك باثبات المقابل في المعطوف الا ان يقال معناه ان الاصل والواجب هو الضمير الا انه يعدل الى غيره من الرابط ههنا وهو وضع المظهر موضع المضمر لنكتة واما ارادة العائد من الضمير كما قيل فليس على ما ينبغي اذ الاستدراك آب عنه فتامل قوله لا تحذير بها منها الا ان الحاصل من قول المتكلم بعد الاسد عن نفسك تحذير المخاطب لا تحذير الاسد

كذا في حواشيه بعد حذف الارنب عن نفسك اذ لا يتصور تحذير الحذف من المخاطب قوله لا يقال التقيت زيدا من الاسد لان الاتقاء
لازم فيكون معنى قولنا اتقيت زيدا ابپرهيزم از زيد فيكون زيد منصوبا بالحذف والايصال واتقيت زيدا من الاسد المايصح
لو كان معناه بپرهيزانيدم زيد را از شير وليس معناه ذلك فلا يصح تقدير اتق قوله مثل نفسك نفسك انما يكون من القسم الثاني
اذا كان معناه بترس از نفس خود وحاضر ومستيقظ باش از ولئلا يهلكك بالاغراء والالقاء في الهوار فانها عدوك فح يتعين
تقدير اتق اما اذا كان معناه بعد نفسك عما يؤذيك كالاسد يعني بعد نفسك من الاسد ونحوه فلا يكون من القسم الثاني اذ
النفس ح محذر والاسد محذر منه وما قيل القاء الشخص من نفسه والتحذر منها ليس الا لايقاعها الشخص في ضرر فالمحذر منه
في الحقيقة هو الضرر وهي محذرة بالمآل فاذا نظر بالمآل صح هذا المعنى فلا يصح توجيها لكلام الشارح لان حاصله ان الاصل فيه هو
تقدير اتق وبعد تقدير اتق آن نظر الى مآل المعنى وحاصله يجوز تقدير بعد نفسك من الاسد ومقتضى كلام الشارح فانه يجب تقدير بعد
في مثل نفسك نفسك وقوله فان المعنى دليل على وجوب التقدير فيجب ان يقدر على وجه يقتضي الوجوب والتقاع ايقاع النفس الشخص
في الضرر عبارة ان ايقاعها في الفسق والفجور والعجب والرياء والسمعة وغير ذلك من الرذائل لا عن ايذاء لها من الاسد لان
النفس لا يكون باعثا على الايذاء فلا يكون ابعد نفسك من الاسد ونحوه حاصل القاء الشخص من نفسه التحذر منها قال
اياك ان تحذف بتقدير من كون التعرض لتقدير من اياك من ان تحذف ودونه لتقدير العاطف في اياك وان تحذف بسبب العدم
صحة تقدير العاطف حتى يثبت امتناع تقدير اياك الاسد بامتناع تقدير من ويلزم منه عدم اتجاه قوله فان قلت فليكن اه في حيز
المنع وبهذا اندفع ما قيل بتقدير من لا بتقدير العاطف فانه لا يجوز في سعة الكلام ولما علم من قوله بتقدير من عدم صحة تقدير العاطف
ثبت امتناع تقدير اياك الاسد بامتناع تقدير من ولا يتجه قوله فان قلت فليكن بتقدير العاطف وقوله لا يجوز في سعة الكلام
لا يخرج عن مناقشته اذ قال الشيخ الرضي قال ابو علي في قوله تم ولا على الذين اذا ما اتوك لتحملهم قلت اي وقلت وحكى ابو زيد اكلت
سمكا لبنا تمرا وقال السيد السند في حواشي شرح الكشاف قوله اعدت قيل عطف بترك العاطف وقال صاحب المفصل قال ابن
د بابه الشعر وقد فاته ان يذكر ما نصوا عليه في الاخبار المتعاطفة نحو قولك زيد فقيه وكاتب وشاعر انه يجوز حذف العاطف
بلا خلاف وكذا في الصفات نحو مررت برجل عاقل وظريف وهذا مما يقدح في جزمه بان حذف العاطف بابه الشعر
قوله في المثال الاول من المثالين المذكورين بعد قوله وتقول الاول الاطلاق اي ولا تقول في اياك من الاسد
ولا في اياك والاسد حتى يكون قول الشارح قدس سره قلنا غير مانع لما ان السؤال ح ان قوله لامتناع تقدير من لا يثبت المدعى
بدون ضميمة امتناع تقدير الواو وعلى هذا في الدليل وهو قوله لامتناع تقدير من يثبت المدعى اذ المدعى عدم قول اياك الاسد
في اياك من الاسد والسؤال ح ان امتناع اياك الاسد اذا كان اصله اياك من الاسد معلوم واما امتناعه اذا كان
اصله اياك والاسد فغير معلوم فليكن بتقدير العاطف وبهذا اندفع ما قيل وما ذكره من الجواب يقتضي ان قوله لا يصح لان الا
ان قوله لامتناع تقدير من لا يثبت المدعى بدون ضميمة امتناع تقدير الواو فبيان ان امتناعه لنفسه من امتناع تقدير
حرف الجر لا ينفع ما ادعى ان امتناعه واضح مستغن عن التعرض والبيان قوله عن ان نقيل فيهما ان قلت انما ذكر الى
والمعطوف عليه اولي وكيف يصح قوله فيهما قلت ليس الافراد واجبا على الاطلاق بل اذا كان المراد احدهما اما اذا كان المراد

كليهما فيجب المطابقة ووجه المراد وكليهما اذ المراد ان الزمان والمكان لا يخرج عن ان الفعل فيهما صرح به الشيخ الرضي وبهذا اندفع ما قيل صوابه فيه قوله من حيث انه
فعل فيه فعل مذكور يعني يكون الزمان والمكان في العبارة ملحوظا متصورا بعنوان انه ظرف للفعل ولا خفاء في ان يوم الجمعة في شهدت يوم الجمعة
ليس ملحوظا بانه ظرف للفعل فيخرج عنه وبهذا اندفع ما قيل لو اريد بقوله فعل فيه معناه الحقيقي لا يجدي الحيثية لان هذا المعنى يصير قيدا به هو لا يقتضي
اعتبار نسبة الفعل اليه بكلمة في نعم لو اريد من قوله ما فعل فيه ما نسب اليه الفعل بكلمة في لم يحتج الى اعتبار قيد الحيثية كما قيل واما ما قيل عليه فيه انه
لو اريد ما نسب اليه الفعل بكلمة في ولم يعتبر قيد الحيثية لصدق على يوم الجمعة في شهدت يوم الجمعة انه ما نسب اليه فعل مذكور بكلمة في قولنا شهدت في يوم الجمعة
فليس على ما ينبغي لان المراد ان يكون الفعل المذكور عاملا فيه على انه ظرف له وشهدت في شهدت يوم الجمعة ليس عاملا فيه على انه ظرف له وشهدت في شهدت
يوم الجمعة وان كان عاملا فيه على انه ظرف له الا انه غير يوم الجمعة الذي في شهدت يوم الجمعة والا يلزم قيام العرض الواحد وحدة شخصية بمحلين وهو مح اذ يلزم
بقاؤه الى الزمان الثاني مع انه ليس كذلك لانه اذا وجد تبدل بلا شيء قوله الا لزيادة تصوير المعرف لا للاحتراز لخروج ما خرج بالمذكور
بقيد الحيثية والقيد في التعريفات لا يلزم ان يكون احترازيا بل يجوز ان يكون لكشف الماهية لان المقصود في التعريفات كشف الماهيات
والاحتراز تابع فلا باس بان يقع في قيود الضوابط والتعريفات ما يصح به الاحتراز عن جميع المحترزات لكن المناسب ح ان يتاخر
هذا القيد عما عداه وان يخرج به ما لا يخرج بغيره كما فيما نحن بصدده وصرح به السيد السند قدس سره وحاصل ما ذكره انه ليسند
على هذا اخراج المحترز الى الحيثية ويجعل قوله مذكور لمجرد كشف المعرف لا للاحتراز وهذا القدر موجه وعلى تقديره كون ما نحن فيه من
قبيل اغناء المتاخر عن المتقدم فاندفع ما قيل لا يخفى ان قيد الحيثية معتبر بعد قوله مذكور فاغناؤها عن المذكور اغناء المتاخر عن المتقدم
وهذا مما لا يعاب واما اغناء المقدم عن المتاخر وان كان غير مناسب على ما ذكره قدس سره الا انه اذا دعا مزيد تحقيق المقام في
بيان الضوابط وكشف الماهية في التعريفات فلا باس بان يكون القيد لما يحصل به الاحتراز عن جميع المحترزات قيدا لمجرد التحقيق او الكشف
كما قال المحقق التفتازاني في التلويح في تعريف الحال هي صفة غير موجودة ولا معدومة قائمة بموجود وقال المولى الحسن في حواشيه
ذكر الصفة لتحقيق ماهية الحال فانها جنس لها وليس بمحصور فائدتها في اخراج الذوات ليلزم استدراكها بخروجها بقوله لا موجودة
ولا معدومة بناء على ان الامور القائمة بنفسها لا يتصور تحققها تبعا لغيرها فلا يكون الا موجودة او معدومة وقوله قائمة بموجود
لان القيام به معتبر في مفهوم الحال وان كان صفة المعدوم خارجة بقوله لا معدومة هذا كلامه وبما ذكرنا ظهر ان ما قيل الاحتراز
عن غير المحدود واجب وهو المثال المذكور ولا يحصل الاحتراز منه الا بقيد الحيثية فقيد الحيثية ضروري والضرورة تتقدر بقدرها
فيجعل قيدا محترجا بالقياس الى ما لم يخرجه القيود المذكورة واما بالنسبة اليه فيجعل كالعدم التزام لا يلزم اذ لا ضرورة في جعله كالعدم
بالنسبة الى ما يخرجه القيود المذكورة وكذا ما قيل قد يقصد بقيد ضمني الاحتراز عن شيء ولم يقصد به الاحتراز عما يخرجه القيد الصريح
غير واقع لما ذكره الش قدس سره فتامل قوله الزمان والمكان لما كان ضمير كان مذكرا الاصلح ان يرجع الى الظرف على ما زعمه
الش قد جعله راجعا الى المكان الا انه يشكل انه يجب ان يكون في الجملة ضمير الى المبتدا وليس كذلك فتم البعض ان الش جعله راجعا الى
المضاف اليه ولما كانت الاضافة بيانية لم يحتج الجملة الواقعة خبرا الى عائد لان عائد المبين عائد المبين وقال البعض لا بل
اول الظروف بالمكان لانه عين المكان والمكان اسم جنس يقع على القليل والكثير فالتوجيهان المذكوران توجيهان لكلام
الشرح لا لكلام المتن وفي كلام المتن وان كان يحتمل التذكير لرعاية الخبر الا ان كلام الشرح لا يحتمله والا لما قال برجوع الضمير الى المكان

ما قيل قوله وظرف المكان انكان ذكر الضمير وانكان المرجع مؤنثا لرعاية الخبر بناء على ان الضمير اذا دار بين المرجع والخبر فالاولى رعاية الخبر كما في قوله المرفوعات هو ما اشتمل فلا حاجة الى ما قيل ان الضمير راجع الى ظرف المكان بتاويله بالمكان والمكان اسم جنس يقع على القليل والكثير وانه لا يرد ان الضمير انكان راجعا الى المكان خلا الجملة عن ضمير المبتدأ وانه لا حاجة الى ان يقال في جواب لا اشكال ان الاضافة لما كانت بيانية كانه رجع الى المبتدأ ليس بموجه وانكان من وجه على ان تلك القاعدة المذكورة انما يكون اذا كان تذكير الخبر او تانيثه بحسب الوضع مقدما على تذكير الضمير او تانيثه لا مبنيا عليه والدليل عليه قولهم الضمير اذا دار بين المرجع والخبر فرعاية الخبر اولى فقابل كلفظة ما فانه وضع بلفظ المذكر وغير ذلك من الجوامد الموضوعة على لفظ المذكر والمؤنث فيمكن ان يقال تذكير هو في قوله المرفوعات هو مع رجوعه الى المؤنث لرعاية الخبر بخلاف ما اذا لم يكن الخبر كذلك كما فيما نحن فيه فان تذكيرهما ليس بحسب الوضع بل تذكيره مبني على تذكير الضمير ولو توقف تذكير الضمير على تذكيره لزم الدور ويمكن ان يقال ان وجه تذكير الضمير في المتن تاويل ظرف المكان بجميع الظروف المكانية او تانيث الجمع بتاويله بالجماعة وذلك التاويل ليس بلازم بل يجوز ان يأول بالجمع كما مر في صدر الكتاب وبهذا ظهر ان ما قيل جعل الضمير راجعا الى المكان والاوجه ان يقال انكانت ليس على ما ينبغي قوله ولفظ مكان قال الشيخ الرضي ولا ينبغي لهذا الاطلاق فانكان لفظ مكان لا ينتصب الا بما فيه معنى الاستقرار فلا يقال كتبت المصحف مكان ضرب زيد وقال اسم المكان ان لم يكن مشتقا من حدث فيه معنى الاستقرار والكون في مكان كالمضرب والمقتل والاكل والمشرب لا ينتصب الا بالفعل الذي ينتصب به المختص من المكان كدخلت ونزلت وسكنت وانكان مشتقا من ذلك الحدث ينصبه الفعل المشتق مما اشتق منه اسم المكان نحو قمت مقامه وجلست مجلسه واويت ماواه وسددت مسده وينصبه ايضا كل ما فيه معنى الاستقرار وان لم يشتق مما اشتق منه نحو جلست موضع القيام وتحركت مكان السكون وقعدت موضعك ومكان زيد وجلست منزل فلان وما ليس فيه معنى الاستقرار لا ينصبه فلا يقال كتبت الكتاب مكانك ورميت بالسهم موضع بكر هذا كلامه ومنه ظهر ان ما قيل كل اسم مكان ينتصب بما اشتق منه او مرادفه ولا ينتصب المكان بغير ما اشتق منه او مرادفه فليس على ما ينبغي اذ المكان في قعدت موضعك ليس منصوبا بما اشتق منه ولا بمرادفه اذ القعود ليس مرادفا للوضع الا ان يقال لم يرد بالمرادفة المعنى الاصطلاحي وهو الاتحاد في المفهوم بل اريد به الاشتراك في الاشتمال على معنى الاستقرار والكون قوله ولا شك ان معنى الدخول لا يتم بدون الدار اذ لا يوجد الدخول بدون المدخل وفيه ان الضرب ايضا لا يوجد بدون الزمان والمكان فيلزم ان لا يكون يوم الجمعة في ضربت يوم الجمعة مفعولا فيه بل مفعولا به ولا يكون خلفك في قولك صليت خلفك مفعولا فيه بل مفعولا به اذ الصلوة لا يوجد بدون المكان واللازم باطل فالملزوم مثله وايضا الخروج ايضا لا يتم بدون المخرج فيلزم ان يكون متعديا اليه بنفسه مع انه لازم اتفاقا وبالجملة ان اراد بقوله ان الفعل لا يطلب المفعول فيه الا بعد تمام معناه الا بعد ذكر ما يتوقف عليه وجود الفعل فهو مدخول كما ترى وان اراد الا بعد ذكر ما يتوقف عليه تصور ماهية الفعل قلنا لا نسلم كون تصور ماهية الدخول موقوفا على الدار كيف والزمان والمكان من لوازم وجود الفعل وايضا لو توقف تصور الدخول على المدخل للزم توقف الخروج على المخرج اذ لا فرق بينهما في التوقف وعدمه فيلزم ان ينصب الخروج المخرج على انه مفعول به كنصب الدخول الدار وهو باطل قوله دخلت الدار في البلد الفلاني هذا صريح في ان دخلت متعد بنفسه فالاختلاف انما هو بين كونه لازما او متعديا بنفسه لا مطلقا اي سوا

كان بنفسه او بحرف الجر اذ لا يتصور ذلك الانكار من القوم في دخلت في البلد واليه يشير كلام الرضي والاصح انه لازم لان اثر ان جميز الامكنة بعده وخلت يلزمها في نحو دخلت في الامر ودخلت في مذهب فلان وكثيرا ما يستعمل في موضع الامكنة ايضا نحو دخلت في البلد وكون مصدره دخلت على الدخول والمفعول في مصادر اللازم اغلب وكونه ضد خرجت وهو لازم اتفاقا يرجحان كونه لازما فما قيل ان ما ذكره الرضي يدل على نفي التعدي بلا واسطة ليس على ما ينبغي فتامل قوله ان كل فعل ينسب آه حاصل ما ذكره ان المذكور وهو ان الفعل اذا وقع في مكان مخصوص في جزء منه او في جميع اجزائه يصح ان يقال انه وقع في مكان عام شامل لذلك المكان الخاص ولغيره باعتبار وقوعه في ذلك المكان الخاص تجري في جميع الافعال بالقياس الى جميع امكنة خاصة وقعت فيها فلو كانت نسبة الدخول الى الدار نسبة الوقوع لصح النسبة الى المكان العام الشامل لها ولغيرها في جميع المواد لكنها لم يصح فعلم ان نسبته الى الدار ليست نسبة الوقوع و لقائل ان يقول عدم الصحة ثم كيف ونسبته الوقوع الى العام باعتبار ذلك الخاص فدخلت البلد بمعنى دخلت فيه باعتبار الدخول في الدار لا باعتبار الدخول في جزء دخل فيه قبل ولا شك ان الاول مفيد وان كان الثاني غير مفيد على ان المذكور يقتضي النسبة بذلك الاعتبار الا ان عدم الصحة لعدم الافادة لكون القائل داخلا في البلد لا لعدم صحة ذلك الاعتبار في الدخول مطلقا كيف ولو قال قاصد الدخول في البلد عند الدخول في الدار التي هي جزء من البلد دخلت البلد يصح وبهذا التقرير ظهر ان ما قيل على قوله يصح ان ينسب الى مكان شامل له ولغيره ان هذا لا يصح على كليته اذ صح ان يقال جلست في جميع اجزاء البيت ولا يصح جلست في جميع اجزاء الدار او المحلة او البلد ليس بشيء اذ المذكور يقتضي ان ينسب الفعل الى المكان العام بالوقوع باعتبار وقوعه في مكان خاص جزء من ذلك العام وهذا صحيح لا غبار عليه وما ذكره ليس من مقتضيات المذكور حتى ينتقض بالتخلف فيما ذكره اذ جميع اجزاء البيت بعض الدار او المحلة او البلد ووقوع الفعل في البعض لا يستلزم الوقوع في كل واحد من اجزاء العام فما يقتضيه المذكور صحيح وما ليس بصحيح ليس بمقتضاه وان ما اورده على قوله وفعل الدخول بالنسبة الى الدار ليس كذلك فيه انه يصح ذلك في دخلت الباب دخلت الدار ليس بوارد اذ المقصود ان المذكور لا يجري في جميع موارد الدخول لا انه لا يجري فيه اصلا قال ما فعل لاجله اي اسم ذكر لاجل انه باعث على الفعل المذكور من حيث انه علة لاقدام الفاعل على الفعل وعلى هذا لا يرد ضربت التاديب لان ذكره ليس من هذه الحيثية بل من حيث انه فاعل للفعل المذكور فذكره ليس من حيث انه يفهم منه كونه باعثا فضلا عن ان يكون باعثا لفعل آخر وكون تاديبا في ضربته تاديبا باعثا على الفعل المذكور لا يلزم منه كون التاديب باعثا لان ذكر التاديب ليس من هذه الحيثية وتاديبا ذكر من حيث انه باعث فهما متغايران اعتبارا ولولا الاعتبارات لبطلت العلوم والاصطلاحات وكذا لا يرد جئتني التاديب الذي ضربت لاجله لان ذكره ليس باعتبار انه باعث على الضرب وبما ذكرنا ظهر انه لا حاجة الى التكلف الذي ذكره الشارح قد مشير الى ضعفه بقوله اللهم الا ان يراد وبذكره معه ايراده للعمل فيه ثم لا يخفى ان هذه الارادة بعد الارادة بالمذكور مذكور معه في التركيب الذي هو فيه بدليل قوله ويرد ح فما قيل لعله تخصيص العمل بالنصب في كلامه يرد عليه بعد جئتني التاديب الذي ضربت لاجله بل جئتني التاديب ايضا لانه يصدق على التاديب انه ما فعل لاجله فعل مذكور معه للعمل فيه في تركيب ضربت زيدا التاديب ليس على ما ينبغي لان التاديب مذكور في تراكيب ثلثة

١٧٢

فيكون له في كل تركيب ذكر ففي احدها ليس له فعل مذكور فضلا عن ان يكون مورد وسعه ليعمل فيه النصب وفي الثاني وان كان الفعل مذكورا لكنه ليس مذكورا الا ان يعمل النصب فكيف يصدق على التاديب المذكور فيهما انه فعل لاجله فعل مورد وسعه ليعمل فيه النصب وفي الثالث وان صدق الا انه ذكر آخر فنظرا نذفاعه على طريق الشرح واما على ما ذكرناه فاندفاعه اظهر والحق ان ما ذكره الشارح والمحشون في هذا المقام ليس مما يتصدى لذكره اولى الباب بل مساوي الاختيار عند اهل الاعتبار فان قلت لا عمل في المفعول له في قولك جئتك للسمن فيخرج عنه قلت العمل اعم من ان يكون لفظا او تقديرا او محلا وفي المثال المجرور منصوب المحل والحرف واسطة في ذلك وجعله بمنزلة الهمزة والتضعيف ليس لشئ فتامل قوله فان التاديب انما يحصل بالضرب ويترتب عليه حصول التاديب بالضرب وترتبه عليه ظاهر ان كانا متغايرين بالذات بان يكون التاديب عبارة عن احداث التادب والضرب سبب الاحداث ووسيلته واما اذا كانا متحدين بالذات على ما سيصرح به الشارح فمشكل الا ان يقال ماهية الضرب والتاديب واحدة وتختلف باعتبار انضمام امر آخر اليه فباعتبار انه مولم ضرب وسبب للحصول وباعتبار انه منضاف للمضروب الى اخلاق حسنة تاديب وسبب عن الضرب كما قيل ان التعليم والتعلم واحد وهو انسياق ما الى تحصيل مجهول لمعلوم وهو بالقياس الى الذي يحصل منه يسمى تعليما وبالقياس الى الذي يحصل فيه يسمى تعلما وبه اندفع ما قيل لو كان الضرب عين التاديب فلا يخ اما ان يكون الصفة قائمة بمحلين اولا فان كان الاول يلزم قيام الصفة الواحدة بالشخص بمحلين مختلفين وهو محال وان كان الثاني يلزم حمل الضارب على المضروب مع انتفاء مبدء المحمول وهو الضرب وهو ايضا محال ولا بد من مثل ذلك في التعلم ايضا والاورد هذا الاعتراض وشبهه التقرب ايضا ادبته علمته فتعلم وقال الشيخ الرضي الضرب هو التاديب فالعلة في الحقيقة ليست هذا المصدر لان الشئ لا يكون علة لنفسه بل هي اثره اي ضربته لتادبه لكن لو صرحت بما هو العلة اعني التادب لم ينتصب عند النحاة لعدم المشاركة في الفاعل اذ في الزمان اذ زمان حصول هذا الاثر فكيف يشارك الضرب في الزمان وانما نصب هذا المصدر لتضمنه العلة الحقيقية ومشاركته الحدث في الفاعل والزمان انتهى وعلى هذا فالمراد بقوله فان التاديب يحصل بالضرب ان اثر التاديب والمترتب عليه يحصل بالضرب وهو العلة في الحقيقة وان جعل بحسب اللفظ العلة التاديب لتضمنه العلة الحقيقية ومشاركته الحدث المذكور وهو الضرب في الفاعل والزمان لانه عين الضرب فوجد فيه شرط تقدير اللام بخلاف العلة الحقيقية اذ لم يوجد فيه ذلك الشرط لعدم المشاركة في الفاعل فلا بد فيه من اظهار اللام فلم يجعل علة بحسب اللفظ وبالجملة الدال على العلة جعل علة مسامحة لعلاقة انه متضمن للعلة الحقيقية مع كونها غير قابلة للنصب بخلاف الدال عليها ومنه يعلم انه لا يلزم من كون الشئ علة كونه قابلا للنصب وهذا هو المراد من قال وانما نصب التاديب لتضمنه العلة الحقيقية ومشاركته الحدث في الفاعل والزمان واندفع ما اورد عليه بكذبه امتناع ضربته تاديبا فتامل قال خلافا للزجاج ان جعل المصدر من قبيل ما بين مفعوله بحرف الجر بعد حذف العامل لبقاء مبهما الا بعلم مفعوله ولا فاعله فقوله يخالف على صيغة المعلوم وفاعله ضمير القائل وعلى هذا فقوله ظاهرا معناه خلافا ظاهرا قيل له وجه ظاهر قوي وهو ما ذكره الشارح بقوله ورد قول الزجاج بان صحة تاويل آه الا انه يلزم على هذا النسبة المخالفة الى القوم مع ان قول القوم اصل لمخالفة الزجاج وان جعل من قبيل ما بين فاعله بحرف الجر فقوله يخالف على صيغة المجهول فالنائب ضمير فيه يرجع الى القائل وقوله خلافا للزجاج كانه على التقدير الاول اشارة الى ان مذهب الجمهور قوي فلا يرد ما قيل لا فائدة لقوله ظاهرا قوله مصدر على حذف المضاف لبيان النوع

او على حذف الفعل بهذا وجه كون المفعول له مصدرا عند الزجاج وصاحب اللباب وعلى التقدير من يكون مصدرا من جنس
لفظ فعله وقال الشيخ الرضي مذهبه ان تسمية النحاة مفعولا له هو المفعول المطلق وذلك لما رآى من كون مضمون عامل المفعول له تفصيلا
وبيانا له كما في ضربته تاديبا فان معناه ادبته بالضرب فالتاديب مجمل والضرب بيان له فكانك قلت ادبته بالضرب تاديبا ويصح
ان يقع الضرب هو التاديب مجازا مثل ضربت ضربا في كون مضمون العامل هو المعمول انتهى فعلى الاولين من التوجيهين يكون مصدرا
من جنس فعله وعلى الثاني بغير لفظ فعله اعلم ان ما ذكره الرضي يحتمل احتمالين الاول انه لما رآى في ضربته تاديبا ان العامل تفصيل
للمفعول له ومضمونه متحد معه اعتبره مصدرا فيه من غير حذف وفي سائر المواضع التي لم يستقم فيها التوجيهان اعتبره مصدرا بحذف
المضاف او حذف العامل ليكون الباب على وتيرة واحدة الثاني انه اعتقد ان التوجيهين يجريان في جميع المواضع وهو بعيد
واليه ذهب الرضي حيث قال ولا يطرد له هذا في جميع انواع المفعول له فان القعود ليس بيانا للجبن ولا يقع قعوده على الاجبا
وكذا قولك جئتك اصلاح حالك بالاعطاء او النصح او نحوه فان المجيء ليس بيانا للاصلاح بل بيانه الاعطاء او النصح ولعله يقدر
في امثاله قعود جبن ومجيء اصلاح على حذف المضاف وهو تكلف انتهى وبما ذكرنا ظهر ان قول الشارح من غير لفظ فعله لا يصح عن
اختلال وقوله فالمعنى قعدته في المثالين المذكورين الى قوله قعدت جبنا ودي بامنى صوت على اختلاله وظهر انه لا حاجة في حمل قعدت
عن الحرب جبنا مصدرا مغاير اللفظ فعله الى ان يراد بالجبن اثر الكيفية القائمة بالنفس وهو القعود عن الحرب كما يراد بالشجاعة الاثر
المترتب على الكيفية النفسانية وهو الاقدام كما قيل ان الزجاج لا يقول به فلا حاجة الى ارتكاب المجاز يدل على ذلك ما ذكرنا وما
ذكره الش بقوله جنبت في الحرب عن القعود جبنا او ضربته ضربا تاديبا وقعدت قعود جبن على ان تصحيح المثال الخامس لا يستقيم لا
يعني من جوع اذ المتبادر من قول الش فانه عنده مصدر من غير لفظ فعله ان جميع افراد المفعول له مصدر من غير لفظ فعله عنده هذا اعلم
ان قول الشيخ الرضي فالتاديب مجمل والضرب بيان له يدل على مغايرة الضرب والتاديب بالذات اذ الشيء لا يكون بيانا لنفسه
فالتاديب جعل الشيء موديا وهو مجمل يحتمل ان يحصل بالضرب او بالنصيحة او الشتم وقوله ويصح ان يقع الضرب هو التاديب يشعر بانه
جاز الضرب والتاديب متحدين في المعنى كما جاز مختلفين فعلى هذا يجب حمل التاديب في ضربته تاديبا على معنى لغاير معنى الضرب
ليكون مخلصا عن التكلف الذي ذكره الرضي في نصبه على المفعول له فاذا علمت ما ذكرت ظهر لك ان ما قيل مذهبه ان ما يسميه النحاة
مفعولا له هو المفعول المطلق من غير لفظ الفعل ويكون معناهما واحدا فالاتحاد انما يكون المراد بالضرب التاديب كما قرر الرضي فما
ادبته بالضرب تاديبا او بان يراد بالتاديب ضربا تاديبا على حذف المضاف ليس بموجه وان كان من وجه فقائل حتى يظهر لك
ما عليه قوله ورد قول الزجاج قال الشيخ الرضي ورده المص بان معنى ضربته تاديبا ضربته للتاديب اتفاقا وقولك للتاديب
ليس بمفعول مطلق فكذا تاديبا الذي بمعناه قوله ليس بمفعول مطلق معناه لم يذهب احد الى ان للتاديب مفعول مطلق لانه
لم يرده الزجاج الى المفعول المطلق حتى يرد انه ليس مفعولا له عنده ولا عند القوم فليس على الزجاج رده الى المفعول المطلق
وقال الشيخ الرضي وفي الرد نظر وذلك ان ضربت تاديبا ايضا يفيد معنى للتاديب مع ان الاول مفعول مطلق اتفاقا دون
الثاني واي منع في ان يتفق في المعنى المقصود المختلفان في الاعراب الا ترى ان معنى جئت راكبا جئت وقت ركوبي والاول
حال والثاني مفعول فيه قوله اي شرط انتصاب المفعول له اشارة الى ان النصب مصدر مبني للمفعول لا للفاعل او تقديرا لام

١٧٣

شرط انتصاب المفعول له لا شرط جعله منصوبا **قوله** وخص اللام بالذكر انما تعرض لوجه تخصيص اللام آه ولم يتعرض لوجه تخصيص في
في المفعول فيه لان الحروف الداخلة على المفعول له سوى اللام كثيرة لانها ثلثة فاعتد بها فتعرض للوجه
بخلاف الداخل على المفعول فيه سوى في فانه قليل لانه واحد فهو ملحق بالعدم فلا حاجة الى التعرض للوجه لان في كانه متعين لالحاقه
الباء القليلة بالعدم فاندفع ما قيل التعرض لوجه تخصيص اللام آه دون في في المفعول فيه مبني على الغفلة عن ان الباء ايضا من دواخل
المفعول فيه نحو تمت بالمسجد اي اتحد فاعله وفاعل عامله قال الشيخ الرضي وبعض النحاة لا يشترط تشاركهما في الفاعل وهو الذي
يقوى في ظني وان كان الاغلب هو الاول والدليل على جواز عدم التشارك قول امير المؤمنين علي كرم الله وجهه في نهج البلاغة
فاعطاه الله تعالى النظرة استحقاقا للسخط واستتماما للبلية والمستحق للسخط ابليس والمعطي للنظرة هو الله تعالى ولا يجوز ان يكون استحقاقا
حالا من المفعول لان استتماما اذن يكون حالا من الفاعل وكذا اتجاه العدة ولا يعطف حال الفاعل على المفعول انتهى **قوله**
ولا يجوز ان يكون آه دفع لما يقع كيف يكون القول دليلا على ما ذكر مع الاحتمال لكن قال في اول بحث الحال ويجوز عطف احد
حالي الفاعل والمفعول على الآخر كقولك لقيت زيدا راكبا وماشيا **قوله** ومقارنا له قال الشيخ الرضي قال المصنف وانما شرط لجواز
حذف اللام الشرطان المذكوران لان علة الافعال كثيرا ما تجيء جامعة للشرطين فصارت مع الشرطين ظاهرة مشهورة في العلية
والغرض ان يكون هناك ما يدل على اللام المقدرة المفيدة للعلية وحصول الشرطين دليل عليها **قوله** واحترز عن نصبه اي عن
كونه لازم النصب فكيف يقوم مقام الفاعل قال الشيخ الرضي الغير المنصرف من الظروف ما لم يستعمل الا ظرفا بتقدير في او مجرورا
بمن وقد يجر بمتى بالى وحتى ايضا ويجر اين بالى ايضا مع عدم تصرفهما واعلم ان من لا يدخل على جميع الظروف الغير المنصرفة بل
على بعضها نحو جئتك من قبلك ومن بعدك ومن بينها وبينك حجاب وجئتك من عندك وذهب من لدنك وفي بعض كتب
النحو الغير المنصرف هو المستعمل ظرفا لا غير وهو لازم النصب نحو سمرنا ذات مرة ولقيته بعيدات بين وبكرا وسحرا وسحرا وضحى وعشاء وعشية
وعتمة ومساء اذا اردت سحر العينة وضحى يومك وعشاءه وعشيته وعتمة ليلتك ومساءها ثم قال وقريب من المستعمل ظرفا لا غير
عند فانه لا يدخل عليه الا من ومثله دون وربما جر بعلى قال ومنع قد جاء دخول من عليها في قولهم كان معهما فانتزعه
من معها ومنه ظهر ان قول الشارح الاكثر ليس بسديد اما على ما نقلنا عن بعض كتب النحو فظاهر اذ الغير المنصرف على طريقه هو المستعمل
ظرفا لا غير والمجرور بمن ليس منه بل قريب منه وليس لغير المنصرف حالة غير النصب على الظرفية ولو على سبيل القلة حتى يعتد به
واما على ما ذكره الرضي فلان من لا تدخل على جميع غير المنصرف حتى يقال غالب حاله النصب وقد يجر فيعتد التقييد وليس الكلام
في لازم النصب الخاص بل في مطلق لازم النصب فلا يفيد التقييد وليس ايضا المجرور بمن كثيرا حتى يقال للاكثر حكم الكل **قوله** جريا
اي جعله جاريا على ما اي انصب هو اي لازم النصب كائن على ذلك النصب وح يصح ان يكون قوله جريا مفعولا له لقوله
وتركه منصوبا بالمعنى جعله باقيا على نصبه **قوله** ان هذا الراي ضعيف جدا اذ به يزول الاستنكار اللفظي وهو جعل لازم النصب مرفوعا
او منصوبا على انه مفعول به في اللفظ قال الرضي وزعم الاخفش ان سواء اذا اخرجوه عن الظرفية ايضا نصبوه استنكارا لرفعه
فيقولون جاءني سواك وفي الدار سواك ومثله في استنكار الرفع فيما غلب انتصابه على الظرفية قوله تعالى ومنهم دون ذلك ولقد تقطع بينكم ومنه
ظهر ان المراد باللزوم في قول الشارح لان بين للزوم ظرفية الغلبة **قوله** قبيل الوجه ان يجعل المفعول معه من قبيل ما جعل بين العين

عه القائل مولانا عصام الدين ١٢

والنزوان اي من قبيل اسناد الفعل المجهول الى مصدره المدلول عليه ضمنا وانما كان الوجه هو هذا لان اسناد الفعل الى لازم النصب وان التقى على النصب في اللفظ يخالف ما هو الواقع في استعمال العرب الا ان اسناده الى المصدر المؤكد ايضا غير ثابت في استعمال العرب لعدم الفائدة فيه قوله سواء كان ذلك المعمول فاعلا نحو استوى الماء والخشبة او مفعولا نحو كفاك وزيدا درهم القول بالتعميم على الاطلاق من النحاة مع الاتفاق على امتناع مثل ضربت زيدا وعمروا على ان عمروا مفعول معه مشكل لان ما وجهوا به امتناع المثال المذكور وهو ان اصل الواو التي قبل المفعول معه هو العطف وانما يعدل بما بعده عن العطف الى النصب نصا على المعنى المراد من المصاحبة لان العطف في نحو جاء زيد وعمرو يحتمل تصاحب الرجلين في المجيء ويحتمل حصول مجيء احدهما قبل الآخر والنصب نص في المصاحبة وفي قولك ضربت زيدا وعمرا لا يمكن التنصيص بالنصب على المصاحبة لكون النصب في العطف الذي هو الاصل اظهر يقتضي امتناع النصب على المفعول معه في كل ما قبل الواو فيه مفعول من حيث اللفظ نعم يجوز النصب على المفعول معه اذا كان ما قبله مفعولا من حيث المعنى ومضافا اليه من حيث اللفظ نحو حسبك وزيدا درهم فانه وان كان من حيث المعنى مفعولا اذ المعنى يكفيك الا انه من حيث اللفظ مضاف اليه فمحله القريب جر ولا حاجة في العطف الى الحمل على محله البعيد فلا يجري فيه الوجه المذكور فالتعميم على الاطلاق ليس بسديد بل ينبغي ان يفصل ويقال بعدم الجواز ان كان ما قبله مفعولا من حيث اللفظ وبالجواز ان كان مفعولا من حيث المعنى فظهر ان تمثيل الشارح بنحو كفاك وزيدا درهم ليس بصحيح وانت خبير بان اتفاقهم على الامتناع منقوض بنحو امرأ ونفسه وقولهم راسك والحائط وشانك والحج حيث جوزوا العطف والنصب مع ان ما قبله مفعول لفظا وقال الشيخ الرضي قوله تعالى فاجمعوا امركم وشركاءكم الاولى انتصاب شركاءكم على انه مفعول معه اي اجمعوا مع شركائكم لسلامته عن الاضمار وقالوا يجوز ان يكون الواو للعطف على ان ينتصب شركاءكم بمقدر اي فاجمعوا شركاءكم وذلك لان الاجماع لا يتعدى الى الاعيان لا يقال اجمعت زيدا وقال ابن هشام في المغني واما قوله تعالى فاجمعوا امركم وشركاءكم في قراءة السبعة فاجمعوا بقطع الهمزة وشركاءكم بالنصب فيحتمل الواو فيه ذلك وان يكون عاطفة مفردا على مفرد بتقدير مضاف اي وامر شركائكم او جملة بتقدير فعل اي واجمعوا شركاءكم بوصل الهمزة وموجب التقدير ان اجمعوا لا يتعلق بالذوات بل بالمعاني كقولك اجمعوا على كذا بخلاف جمع فانه مشترك بدليل فجمع كيده الذي جمع مالا وعدده وان يقرأ فاجمعوا بالوصل فلا اشكال انتهى وهو صريح في ان شركاءكم معطوف على امركم بتقدير مضاف على تقدير عطف مفرد على مفرد فان كان نصبه على المفعول معه باعتبار ان المصاحب امركم ايضا فقد انتقض الاتفاق به ايضا وان كان نصبه باعتبار ان مصاحبه ضمير الفاعل فقد يقال ان العدول عن العطف الذي هو الاصل للتنصيص على المصاحبة وهو غير متصور اذ على تقدير العطف يتعين النصب ايضا والتنصيص انما هو اذا تعين الرفع على العطف قوله او مكان واحد ظاهر العبارة يدل على ان المشاركة في الفعل في زمان واحد ليس معتبرا في الكل بل المعتبر في البعض المشاركة في الفعل في مكان واحد كما في نحو لو تركت الناقة وفصيلها لرضعها اذ لا يكفي فيه المشاركة في زمان واحد لان الترك لو وقع على الناقة وفصيلها في زمان واحد في مكانين لا رضعها الفصيل فلا بد فيه من وحدة المكان واعترض عليه بانه لو لم يعتبر في المثال المذكور الوحدة في الزمان ايضا لم يصح لان تركهما في مكان واحد مع تعدد الزمان لا يستلزم ان يرضع الناقة ولدها فلا يتم ان المقصود فيه المشاركة في مكان واحد لا في زمان واحد كما هو المستفاد من العبارة ويمكن ان يقال ان الترديد لمنع الخلو دون الجمع قوله اي وجد لا ينظر

وجه العدول عن الناقصة التي هي الاصل الى التامة مع ان ما يصلح خبرا مذكور بعد فان قلت المذكور على تقدير الجزئية محتاج الى التاويل بلفظيا او ملفوظا بخلاف ما اذا جعل كان تامة قلت قد اشتهر هذا التاويل في هذا اللفظ فكانه ليس بتاويل على انه لا حاجة الى التاويل لان اللفظ الاصطلاحي هو الملفوظ وايضا قد جعل لفظ كان في قوله وان كان معنى ناقصة مع ان المذكور في معرض الخبر محتاج الى التاويل ولذا قال اي امرا معنويا فقوله اي لفظيا مما لا حاجة اليه الا ان يقال انه قصد الجواز الا ان الموافق للسباق والسياق جعلها ناقصة

قوله اي ما يدل على الحدث فيدخل في الفعل على هذا التفسير ظرف الزمان والمكان والآلة مع انها ليست عاملة فالصواب ان يراد بالفعل الفعل الاصطلاحي والمشتقات في حكمه فاكتفى بذكره عن ذكرها قوله اي لم يجب العطف ولم يمتنع فسر الجواز بالامكان الخاص لئلا ينتقض بالمثال المذكور بخلاف ما لو فسره بالامكان العام المقيد بجانب الوجود فانه ينتقض ح بالمثال المذكور اذ الامكان العام المقيد بجانب الوجود عبارة عن سلب الضرورة عن الجانب المخالف للحكم سواء كان الجانب الموافق ضروريا او لا فيشمل وجوب العطف مع انه لا يترتب عليه قوله فالوجهان قوله اي العطف والنصب على المفعولية فان قلت يلزم اتحاد الشرط والجزاء لان المراد بقوله وجاز العطف انه جاز العطف والنصب قلت المراد به انه جاز العطف وعدمه وهو باعتبار المفهوم اعم قوله جائزان قدر في بحث المرجح المشارع جعل المذكور فاعله وههنا جعل المذكور مبتدأ والمقدر خبره تنبيها على صحة تقدير كلا الامرين مع استواء كلا الموضعين في صلاحية الجزاء لكونه جملة اسمية وفعلية واشعارا بانه في امثال هذه المواضع قد يقصد الاستمرار والثبوت باعتبار والتجدد على سبيل الاستمرار باعتبار آخر قوله بل يمتنع اشارة الى ان الجزاء لا يترتب على مجرد نفي الجواز المفسر بالامكان الخاص لان نفيه يحتمل ان يكون باثبات الضرورة في الجانب المخالف وهو امتناع العطف وان يكون باثبات الضرورة في الجانب الموافق وهو وجوب العطف ولا شك ان نفيه المحتمل لاحتمالين لا يترتب عليه الجزاء فلذا اضرب عنه وعين المقصود قوله اي وان لم يجز العطف بل امتنع فسر الجواز بعدم الامتناع فنفي ذلك الجواز المفسر بعدم الامتناع امتناع فالمناسب ح ان يقال اي امتنع قوله اي من حيث هو فاعل اسند اليه الفعل وصدر منه وقام به الفعل او من حيث هو مفعول وقع عليه الفعل والمعنى الحال لفظا يبين الهيئة التي كانت للفاعل في وقت اسناد الفعل اليه او كانت للمفعول في وقت وقوع الفعل عليه فالحيثية تفيد تقييد الهيئة بانها التي كانت للفاعل والمفعول في وقت اسناد الفعل اليه او كانت وقت وقوعه عليه وبه اندفع ما قيل ان الحال لا تبين الذات الماخوذة مع صفة الفاعلية بل نفس الذات في وقت الفاعلية واندفع ايضا ما قيل ان الحال لا تدل على هيئة الفاعل او المفعول النحوي بل تبين هيئة ما صدر عنه الفعل او تعلق به اما الاول فلان الحيثية ترجع باعتبار الآل الى وقت اسناد الفعل اليه او وقت وقوع الفعل عليه ولا غبار عليه واما الثاني فلان الفاعل الاصطلاحي هو ما اسند اليه الفعل على جهة القيام والمفعول ما وقع عليه الفعل وهو مآل الحيثية قوله فيدخل فيه الحال لا يظهر وجه لتقييد المفعول بالمفعول به ان ثبت وقوع الحال عما سماه النحويون مفعولا معه ومفعولا مطلقا في استعمال العرب حتى يحتاج الى تكلف التعميم الا ان يقال الوجه ضيق النشر وان لم يثبت فالتقييد موجه قوله ولو قرئ لا بد على هذا من قيد الحيثية لاخراج الصفة فيصير المعنى من حيث هو فاعل او من حيث هو مفعول به او مفعول معه او مفعول مطلق فلا يلزم جواز الحال عن المفعول فيه على هذا كما زعم البعض هذا ان لم يثبت وقوع الحال عنه في استعمال العرب وان ثبت فلزوم جواز الحال عنه غير مضر قوله من غير حاجة متعلق بقوله دخل فيه وعلى هذا فمعنى قوله من غير حاجة الى تعميم الفاعل والمفعول من غير حاجة الى التعميم لدخول حال الواقع عن كل منهما وعلى هذا فقوله الا لدخول ما وقع

استغناء منقطع لمعنى لكن الحاجة الى التعميم باستدلال دخول ما وقع حالا عن المضاف اليه قوله فان مفعولية زيد بناء على انه لما اخذ
من الهاء فالمناسب ان يوخذ من ذا اشير ويكون المعمول هو زيدا وتنبيه على ان اعتبار عامل الحال لغير المعنى المقصود بالاخبار
ولما لم يتفاوت ذلك يجعل هنا معمولا او زيد فقال المفعولية زيد والا فالمناسب ان يقول بمفعولية ذا قوله ليس باعتبار لفظ هذا الكلام اذ باعتبار لفظ
الكلام زيد خبر لاسم الاشارة فالمفعول المعنوي يكون له باعتبار لفظ الكلام ومنطوقه اسم آخر واعراب آخر وباعتبار كونه
ذا الحال يكون مفعولا لكن باعتباره ذا الحال واعتبار العامل فيه بتغير المعنى الذي يقصد المتكلم اخباره وبتغير اعتبار الاعراب
كما قال شارح اللباب نحو ها هو زيد مقبلا فمقبلا حال والعامل فيه معنى التنبيه في ها اي انبهك حالة اقبالك على هذه الجملة وهو
هو زيد وذو الحال هو الكاف في انبهك او المستقر في تنبيه وليس ذو الحال زيدا اذ لو كان هو ذا الحال لم يكن العامل فيه معنى التنبيه
واللازم ان لا يكون العامل في الحال وذي الحال واحدا لان العامل في زيد الذي هو خبر ليس معنى التنبيه بل التجرد عن العوامل اللفظية
ليس على ما ينبغي اما اولا فلان المتبادر الى الفهم من قولك هو زيد متصلا ان المتصل هو زيد كما في هذا زيد قائما وحمل على ما ذكره الشارح
قدس سره خلاف المتبادر واما ثانيا فلانه لا يلزم اختلاف العامل في الحال وذيها على تقدير كون ذي الحال زيدا لان التجرد
عامل في زيد على تقدير كونه خبر المبتدأ وهو بهذا الاعتبار ليس بذي حال وعلى تقدير كونه ذا حال عمل فيه معنى التنبيه الذي هو العامل
في الحال ايضا واما ثالثا فلان المفعول المعنوي لا بد ان يكون له باعتبار لفظ الكلام اسم واعراب آخر يتغير ذلك عند اعتباره
مفعولا وعلى ما ذكره الشارح قدس سره ليس كذلك واما رابعا فلان عبارته لا تخلو عن خدشة لان الضمير في لم يكن العامل فيه
ان كان راجعا الى ذي الحال كما هو الظاهر يكون قوله واللازم ان لا يكون العامل الى آخره مختلا لا معنى له وان كان راجعا الى الحال
يكون له معنى صحيح الا ان الواجب ان يقول فيها اذ الحال مؤنث سماعي قوله بل باعتبار معنى الاشارة او التنبيه لا ولوية الاول
على الثاني لان المعنى المقصود بالاخبار كما يتغير بالثاني يتغير بالاول ايضا ثم الاشارة والتنبيه المفهومان من لفظ هذا وان كانا منسوبين
الى المتكلم الا ان اعتبار احدهما في اللفظ ليس لان لفظ الكلام ومنطوقه يقتضي اعتباره وان المعنى المقصود بالاخبار يتوقف على
اعتباره حتى يكون مفعولية زيد باعتبار لفظ الكلام ومنطوقه فيكون مفعولا لفظيا لا معنويا فمدار الفرق بين ان يكون الشيء مفعولا
لفظيا ومفعولا معنويا على اقتضاء لفظ الكلام ومنطوقه ومعناه المقصود منه اعتبار العامل وعلامته ان يكون ذلك المفعول منصوبا
لفظا وعدم اقتضاء ذلك الاعتبار وعلامته ان لا يكون ذلك الاسم منصوبا لفظا بل مرفوعا ولا تفاوت في ذلك كون الاشارة
او التنبيه منسوبين الى المتكلم اولا واليه اشار الشارح قدس سره بقوله ولا شك انهما الى آخره فما قيل هو جواب سوال وهو
ان يقال ان معنى ها وذا اشير وانبه فكيف يقال انه ليس منطوقها بل معنى خارج عنه وتقرير الجواب ان ما يقصده المتكلم هو الاشارة
والتنبيه مطلقا لا الاشارة والتنبيه المنسوبان الى المتكلم فلا يكونان منطوقين بل مفهومين وقد يقال ان الاشارة والتنبيه المنسوبين
الى المتكلم مما يقصده المتكلم كما في جميع الاخبارات والاشارات فان معنى زيد قائم اخبار المتكلم بانه قائم لا الاخبار مطلقا فيكونان
منطوقين لا مفهومين ليس بموجه وان كان من وجه بل لا معنى له اصلا قوله هو من تركيبه اي وهو ماخوذ من تركيب الفعل
وصيغته مشتق من جهة وفيه فعلي هذا لا يكون اسم الفعل من قبيل شبه الفعل وقد جعله في صدر المرفوعات من شبه الفعل حيث فسره
بما يشبه في العمل وقال انما قال ذلك ليتناول اسم الفاعل والصفة المشبهة والمصدر واسم الفعل وافعل التفضيل والظرف

١٧٧

ولا يظهر باعث للعدول عن هذا التفسير مع ان اسم الفعل وكذا المصدر يخرج عن شبه الفعل وكذا عن معنى الفعل على ما قرره الشرح مع انهما عاملان في الحال وذلك لان معنى الفعل على تقرير الشرح هو المفهوم من سوق الكلام من غير ان يقتضي لفظ الكلام ومنطوقه اعتباره ولا شك ان معنى الفعل في اسم الفعل والمصدر يقتضي الكلام اعتباره فلا يدخل في المعنى الذي على طريقة الا ان يجعل النحوي عاما يشتمل اللفظ واعتبار الخارج ويراد بقوله من غير التصريح به وتقديره من غير ان يقتضي لفظ الكلام التصريح بمعنى الفعل بلفظ الفعل ويقتضي تقديره وذلك الا ان لا يقتضيه اصلا كما في هذا زيد قائما او يقتضيه لكن لا بلفظ الفعل كما في اسم الفعل والمصدر فمقابله معنى الفعل المفعل تشبيه لما هو باعتبار ان المنطوق يقتضي اعتبارهما بخلاف معنى الفعل فانه لا يقتضيه وايضا هما لفظان مذكوران او مقدران في النظم والمعنى ليس كذلك فهو ممتاز عن الفعل وشبهه فلا حاجة في ذلك الى ان يقال انه ليس من تركيبه فاقبل اي ماخوذ من تركيبه وصيغته بخلاف العامل المعنوي كهذا فانه وان كان يعمل عمل فعل ولكنه ليس من تركيبه وصيغته وهذا يصح على مذهب النحاة وهو ان العامل هو نفس هذا الاعلى ما يفهم من ظاهر عبارة الشرح وهو ان معنى الفعل ما يفهم منه وهو انبه واشير ليس بوجه وان كان من وجه بل لا معنى له اصلا قوله كالاشارة والتنبيه الى آخر ما ذكره حمل ما ذكره من معنى الفعل في الصور المذكورة مسموع بخلاف معنى حروف الاستفهام والنفي وان وان فانه لم يسمع عملها في الحال قوله والتمني والترجي قال الشيخ الرضي واما حروف التمني والترجي نحو ليتك قائما في الدار ولعلك جالسا عندنا فالظاهر انهما ليسا بعاملين لان التمني والترجي ليسا مقيدين بالحالين بل العامل هو الخبر الموخر لكون مضمونه هو المقيد انتهى والتقييد في نحو ليت ابني فقيرا راجع هو الخبر ايضا لان رجوع الابن لما كان امرا مستبعدا بحيث لا طماعية في وقوعه بل صار بمنزلة المحال الذي امتنع وقوعه فهو متمناه ولا يطلب وقوعه على سبيل طلب الترجي وان كان مقارنا بصفة لا تطلب الا التمني وقوعها فالمعنى ليت ابني راجع وهو فقير اي اطلب رجوعه وان كان على صفة الفقر واما التقييد التمني بالحال فلا يستقيم ايضا بدون التاويل اذ ليس المعنى على ان تمنيت ابني وهو فقير بل معناه تمنيت ابني وان كان فقيرا راجعا فلما كان تقييد التمني بالحال محتاجا الى التاويل كتقييد الخبر كان تقييد الخبر بها اولى ابقاء له على ما هو الظاهر في الاكثر قوله وهو تقييد الحدث المنسوب الى صاحبها بوقت حصول مضمونها ولا يخفى ان ذلك انما هو في المتنقلة لا في المؤكدة والمدعى عام الا انه الاكثر في الاستعمال هي المتنقلة والمؤكدة قليل فكانه ملحق بالعدم قوله يحصل بها حصول الغرض بالنكرة لا يستلزم عدم جواز التعريف كيف ويجوز ان يتعلق بالتعريف غرض آخر قوله ان جعلت امرا حالا من كل امرء وان جعلته حالا من ضمير حكيم فلا يكون مثالا لما نحن فيه وهذا دليل على ان المقصود التمثيل لا الاستشهاد ويدل عليه السباق والسياق ايضا قال او بعد الا لقصد النفي الظاهر انه عطف على قوله في حيز الاستفهام فيصير المعنى احدهما ما يكون ذو الحال فيه نكرة واقعة بعد الا وليس الامر كذلك اذ الواقع بعد الا هو الحال لا ذو الحال قال شارح اللباب فيه تعسف لا يمكن الخلاص عنه الا ان تقول ان بين قوله او بعد الا وبين قوله او مقدما عليه الحال تنازعا في الفاعلية ولو قال بدله او قبل الا لكان سالما عن التعسف انتهى وعلى هذا فقوله او بعد الا عطف على قوله واقعة او موصوفة فيكون ظرفا مستقرا فيصح عمله في الحال والتقدير احدهما ما يكون ذو الحال فيه نكرة كائنة بعد الا حالها اذ فيه ضمير راجع الى الحال واللام فيهما يغني عن الاضافة او عوض عن المضاف اليه فلا حاجة الى تقدير عائد الى النكرة في تصحيح وقوع الظرف صفة لنكرة كما قيل فاندفع ما قيل لا يخفى ان قوله لبعد الا عطف على قوله في حيز الاستفهام فهو ظرف لغو لا يعمل ثم قيل يعلمي قوله او قبل الا لا يخفى انه لو قال كذلك لوجب ان يقول او قبل الا الداخلة على الحال فيطول الكلام فلعله قال ذلك رد ما للاختصار اقول وفيه

بحث اذ وجوب القول به ممنوع كيف و قوله نقضا للنفي لنفيه عنه و لو سلم فطالب الاختصار لا يكون متعقبا للوقوع في التعسف وقيل اي ما يكون الحال واقعا بعد الا نقضا للنفي عطفا على يكون؛ والحال نكرة موصوفة؛ وفيه انه لا يعلم منه كون ذي الحال نكرة مع ان الكلام مسوق له ثم تنكير ذي الحال كونها مغنية عنها او المعرفة بعمومها او وقوعها في حيز النفي وعلى هذا فلا حاجة لذكره على حدة بل الاولى ان يجعل وقوعها في حيز النفي والنهي والاستفهام وجوها للاستغراق قال الرضي يجوز تنكير ذي الحال اذا سبقه نفي او شبهه ونهي او استفهام لانه يصير المنكر مع سبق هذه الاشياء مستغرقا فلا يبقى فيه ابهام قال شارح اللباب قال المصرح وانما حسن تنكيره لان الا تقطع ما بعدها عما قبلها فلا يصلح الحال ان يكون صفة له لانقطاعه عنه وفيه نظر لجي ما بعد الا صفة لما قبلها ورد عليه بعضهم بان منع الا لو كان معنى لصح مجاوني رجل الا عالما ولغي قوله نقضا للنفي واما من قال لا منع لا لجواز وقوع الصفة بعد الا فقوله فرية بلا مرية لان الصفة النحوية لا يكون بعد الا وانما هو الصفة المعنوية من خبر المبتدأ والحال انتهى اقول وفيه بحث اما اولا فلان تقريبه قوله لو كان معنى لصح يكذا لكنه ليس بصحيح فينتج انه ليس بصحيح وهذا انما يتم لو كان وجه عدم الصحة التباس الحال بالصفة في المثال المذكور وهو عند القائلين بقطع الاعم بل الوجه عدم استقامة المعنى في الموجب في المفرغ وبه ظهر فائدة قوله نقضا للنفي واما ثانيا فلان قوله لان الصفة الخ ان اراد به انه لا يجوز احد من النحاة فهو ممنوع كيف وصرح الرضي في بحث الاستثناء المفرغ بوقوع الصفة النحوية التي هي احد من التوابع بعد الا وصرح به العلامة التفتازاني في المطول في آخر بحث القصر حيث قال القصر كما يقع بين المبتدأ والخبر يقع بين الفعل والفاعل وبين الصفة والموصوف نحو ما جاءني رجل الا فاضل وصرح به صاحب اللباب ايضا في بحث الاستثناء وقال صاحب المغني وانا وما ابلكنا من قرية الا ولها كتاب معلوم فللوصفية بالتعان الواو والا ولم ير الزمخشري وابو البقاء واحدا منهما ما نعا وان اراد به انه لا يكون كذلك عند بعض فهو مسلم لكنه غير مفيد وبالجملة الحكم بالنفي على الاطلاق كما هو الظاهر من كلامه والتشنيع على المجوز تشنيعا بليغا عند كون المسئلة اختلافية ليس على ما ينبغي قوله وتجعل قوله وصاحبها بالنصب عطف على قوله ليعرف الكلام على وجه التفسير قوله مبتدأ وخبر كما قال السيد السند في حواشي المتوسط قال ولا يجوز ان يكون صاحبها مرفوعا عطفا على المستكن في ان يكون ومعرفة منصوبا عطفا على نكرة لان تعريف ذي الحال ليس بشرط ومع يكون معرفة منصوبا وتقدير الكلام هذا وشرط صاحبها ان يكون معرفة وهذا مختل معنى كما ذكره ولفظا لانه يلزم العطف على الضمير المجرور بلا اعادة الجار انتهى والخلل المعنوي الذي اشار اليه بقوله لان تعريف ذي الحال ليس بشرط مرتفع بما ذكره الشارح قدس سره والخلل اللفظي على التوجيه الثاني يرتفع بارتكاب حذف المضاف في المعطوف قوله وكان المراد بالارسال البعث او التخلية لان الارسال مختص بذوي العلم والشائع انما هو في ارادة الخاص من الامرين قوله والدخال هو ان يشرب البعير ثم يخرج عن الحوض قبل تمام الشرب الى العطن ثم يرد من الرد على صيغة المجهول قوله ليشرب ذلك البعير المدخل بين بعيرين عطشانين منه اي من الحوض ما اي ماء لم يكن ذلك البعير شرب اي شربه منه اي من الحوض في الكرة الاولى قوله لعل المراد اي من الدخال نفس مداخلة بعضها في بعض من قبيل ارادة المطلق من المقيد لان الدخال خاص بالبعير وبان يدخل بعير بين بعيرين عطشانين والمراد في البيت المزاحمة والازدحام او المعنى او المراد من الدخال معناه الحقيقي والمعنى على التشبيه قال متناول اي المنصوب المعرف الذي يرى فيها انه حال وقيل اي كل واحد منها قيل وكذا ضمير نحوه بل هو احق بالتاويل اقول هذا اذا لم يكن الضمير في نحوه راجعا الى مررت به وحده وما قيل

ولا حاجة الى هذا التاويل لان المعنى والحال الواقع فى هذا التركيب متناول للبس بوجه وان كان من وجه اذ لو كان المعنى على ماذكره لكان الانسب
ان يقيم والحال الواقعة فيها متناولة لان المسند الى ضمير المؤنث اى مؤنث كان يجب تانيثه والحال مؤنث سماعى صرح به مولانا الهداد الشارح
للكافية المسمى المتنبه فى قوله عاملها الفعل وشبهه قوله متناول بالنكرة الاولى ترك قوله بالنكرة لان المعرف ليس بها الا بالنكرة على كلا التاويلين بل على هذا
نعم هو متناول بها يؤول به ان الحال فى الامثلة معرف قوله مصادر لافعال لان الاصل فى العمل للفعل فتقديرها اولى عند الاحتياج
ويجوز تقدير الصفة ايضا لان الحال فى المعنى خبر لذيها والاصل فى الخبر الافراد وكذا الاصل فيما هو بمعناه الافراد واليه اشار من
قال مصادر الافعال او لصفات فلا يرد عليه ما قيل جرى الشارح على مذهب الاكثر ومن لم يتنبه زاد على كلام الشارح قدس سره حيث قال
لافعال محذوفة منصوبة بها قوله لم يكن فيها شائبة التخصيص اذ النكرة لو كانت مخصوصة بوصف نحو رأيت رجلا عالما راكبا او باضافة
نحو رأيت غلام رجل راكبا او باستغراق نحو ما رأيت رجلا راكبا لم يتقدم الحال عليها لان المقصود من التقديم تحصيل التخصيص وهو حاصل
هكذا قال النحاة وهو صريح فى ان الوجه فى التقديم هو التخصيص ورفع الالتباس قد يقصد فى ضمن تحصيله وليس سبب مستقل والا
لوجب القول بالتقديم فى الامثلة المذكورة لوجود الالتباس بالصفة مع انهم لم يقولوا به وفى صورة اشتراك الحال بين المعرفة والنكرة
قالوا لم يقدم الحال لعدم الالتباس مع ان التخصيص مطلوب فى النكرة لعدم شائبة التخصيص بما سوى تقديم الحكم وهو يشعر بان رفع
اللبس سبب مستقل قال صاحب العباب اعلم ان الشرط فى جواز تنكيره حصول الفائدة وامن الالتباس ولا يكون ذلك الشرط
فى الاكثر الا فى صورة من تلك الصور فلو حصل هذا الشرط فى غير تلك الصور تجوز تنكيره كما اذا شاركته معرفة فى الحال نحو جاءنى رجل
وزيد راكبين او اذا كانت الجملة الحالية مصدرة بالواو نحو جاءنى رجل وعلى كتفه سيف هذا كلامه وانت خبير بان فى هذين الصورتين
رفع اللبس حاصل واما التخصيص فلا وما لجملة ذو الحال النكرة اذا وقعت فى الصور التى ذكرها الشارح قدس سره لم يقل النحاة بتقديم
الحال عليها وبهذا ظهر ان ما ذكره القاضى فى تفسير قوله تعالى فكلوا مما رزقكم الله حلالا طيبا اى كلوا ما حل لكم وطاب مما رزقكم الله فيكون
حلالا مفعول كلوا ومما حال منه تقدمت عليه لانه نكرة لا يخلو عن مناقشة لانه ان اراد ان الحال يتقدم عند تنكير ذى الحال ففيه ان هذا انما هو
اذا كان ذو الحال نكرة محضة واما اذا كانت نكرة مخصصة باضافة او صفة او غير ذلك فلا وفى الآية الكريمة ذو الحال مخصصة بالصفة
وهو قوله تعالى طيبا فلا حاجة الى التقديم كما قال القاضى فيما بعد فى قوله تعالى يحكم به ذوا عدل منكم انه صفة جزاء ويحتمل ان يكون حالا من
ضميره فى جزاء او منه اذا اضفته او وصفته وقال فى هديا انه حال من الهاء فى به او من جزاء وان نون لتخصيصه بالصفة فان قلت
لعله اراد انه نكرة وعند تنكير ذى الحال يجب تقديم الحال لئلا يلتبس بالصفة وتخصيص ذيها بالصفة او الاضافة لا يمنع الالتباس
ردا لما قاله النحاة قلنا فكيف جوز كون يحكم به ذوا عدل منكم فى قوله تعالى فجزاء مثل ما قتل من النعم يحكم به ذوا عدل منكم حالا من جزاء
بدون التقديم مع انه يلتبس بالصفة اذ تخصيص جزاء بالاضافة الى مثل او بمثل صفة له لا يمنع وصفه بقوله يحكم به الا ان يقال انه
بيان للواقع لا انه قدمت لتنكير ذيها وان تقدمها فى الآية الكريمة لفائدة اخرى قوله ولم يكن الحال مشتركة بينها وبين معرفة قيد
به لئلا ينتقض به لانه يصدق عليه ان ذا الحال فيه نكرة محضة ليس شائبة التخصيص اصلا فيجب ان يقدم الحال على ذيها مع انه
ليس كذلك وانت خبير بان رفع اللبس وان حصل فى هذه الصورة الا ان التخصيص ليس بحاصل فيجب ان تقدم الحال لاجل حصوله
اذ لا معنى للقول بالتقديم للتخصيص فى صورة وعدم القول به فى اخرى مع استوائهما فى انتفاء التخصيص بدون التقديم لا يقال

الى القيد المذكور لان هذه الصورة تخرج بقوله نكرة لان صاحب الحال في هذه الصورة مجموع المعرفة والنكرة لا كل واحد والمجموع
ليس بمعرفة ولا نكرة لان التعريف والتنكير من خواص الاسم والمجموع ليس باسم بل مركب لانا نقول لا يجوز ان يكون الصاحب
المجموع اذ هو فاعل او مفعول والفاعل والمفعول اسم كل واحد منهما والاسم لا يجوز خلوه عن التعريف والتنكير والمجموع خال عنهما فهو
ليس باسم فلا يجوز ان يكون ذا الحال اذ الفاعل والمفعول لا بد من ان يكونا معرفتين او نكرتين وبما ذكرنا ظهران ما قيل الحال
المشترك صاحبها مجموع المعرفة والنكرة ومجموع المعرفة والنكرة ليس بمعرفة ولا نكرة فبقوله نكرة تخرج صاحب الحال المشتركة ولا
حاجة الى زيادة قيد ولم يكن الحال مشتركة بينها وبين معرفة وحسن بادي النظر وجه بديع لتقييد تعريف صاحب الحال بكونه غالبا
ليس على ما ينبغي اذ لا ضرورة في جعل الصاحب فيما نحن فيه مجموعها مركبا حتى يرتكب مخالفة الاصل وينظر وجه بديع على انه عمرو هو ان الصاحب
قد يكون شيئا لا يكون معرفة ولا نكرة وای محذور في جعل الصاحب كل واحد من المعرفة والنكرة بل ليس فيه الا عدم ارتكاب مخالفة
الاصل التي ينبني عليه الوجه البديع الذي زعمه وترك الاصل واختيار مخالفة الاصل امر لا يجوز ارتكابه الا لضرورة وحيث السير قوله
تخصيص النكرة بتقديمها اذ لا يتصور فيه التخصيص بتقديم الحكم لانه باعتبار كون ذي الحال فاعلا او مفعولا واعتباره مبتداء والحال
خبر الا يجمع مع الاول بل ينافيه فلا بد فيه من تخصيص حصل بتقديم ما هو بمنزلة الخبر لكن يرد ان المعتبر في المبتداء تقديم الخبر الظرف
لا مطلقا فكيف تخصص بتقديم الحال التي ليست بظرف الا ان يقال عدم اعتبار غير الظرف في المبتدأ لما انه ليس لتعيين للخبرية وتقييد
بقيد الاحتمال بالفعل والتخصيص ايضا مطلوب بالفعل باعتباره مبتدأ ويقال ان ذا الحال مبتدأ معنى وبمنزلته فيكفي فيه التخصيص بتقديم
ما هو ظرف معنى وبمنزلته ولا يلزم منه كون ظرف الزمان خبرا عن الجثة كما قيل ولو سلم قلنا التقدير في جاءني راكبا رجل كائن مجيئه وقت
الركوب ويرد انه يتم ما قيل فيه ان جاء قائما رجل في الحقيقة قائم رجل فالتخصيص بالخبر المتقدم الذي ليس بظرف وهو لا ينفع في تصحيح
الابتداء ولا نقول الحال بمنزلة الظرف فتقديمه كتقديم الخبر الظرف لانا نقول لا يصح الاخبار عن الجثة بظرف الزمان قوله ولئلا يلتبس
بالصفة على عبارته بانه سبب للتقديم على الاستقلال بان يراعى مع حصول التخصيص ايضا وقد عرفت ما فيه قوله طرد الا بابه اي جعلا
للباب مطردا بالنظر الى الدليل الثاني واما بالنظر الى الاول فتقدم للتخصيص ولا منع من اجتماع المقتضيات على مقتضى واحد
قال ولا يتقدم على صيغة المؤنث لان فاعله ضمير راجع الى الحال والحال مؤنث سماعي والمسند الى ضمير المؤنث مطلقا يجب
تانيثه قوله فيما عدا اي في تركيب جاوز التركيب المذكور اي لا يتقدم على العامل المعنوي في تركيب ما الا في تركيب هو زيد قائما
كعمرو قاعدا فانها في هذا التركيب تقدمت على العامل المعنوي لاجل رفع اللبس فان العامل المعنوي فيه وهو معنى التشبيه المستفاد
من الكاف يدل على حدثين غير متميزين في العبارة وقد يتعلق بكل منها حال فوجب ان يلي الحال التي تعلقت باحد الحدثين
صاحب ذلك الحدث وهو زيد القائم به الحدث الذي شبه والاخرى التي تعلقت بالآخر صاحبه وهو عمرو والقاعد به الحدث الذي شبه به
والا يلزم الاشتباه والالتباس قوله بخلاف ما اذا كان العامل بحال من العامل المعنوي اي ان الحال لا يتقدم على العامل
المعنوي حال كونه متلبسا بخلاف الظرف وعلى التوجيه الثاني يكون حالا من ضمير لا يتقدم الراجع الى الحال اي لا يتقدم الحال
حال كونها متلبسة بخلاف الظرف على العامل المعنوي قوله فلا يجوز قائما زيد في الدار وذلك لتقدم الحال على عاملها الذي
ضعف ما عند الاخفش ايضا لانه ليس من تركيب الفعل وعلى صاحبه وعلى ما صاحبه انسب معناه الى المبتدأ قوله عاملا الا الحال

الثاني وهو ان يكون قوله بخلاف الظرف حالا من ضمير قوله ولا يتقدم اي ولا يتقدم الحال على العامل المعنوي حال كونه متلبسا
بخلاف الظرف فانه يتقدم على العامل المعنوي الذي هو الظرف والجار والمجرور ولا يتقدم على غيرهما من التنبيه والتشبيه وغيرهما
انتهى ما صرح به الشيخ الرضي فان قلت اذا كانت الحال ظرفا او جارا او مجرورا فقد صرح ابن برهان بجواز تقدمه على عامله الذي هو
ظرف او جار ومجرور ومن ذلك البر الكر بستين اي الكر منه بستين فمنه حال والعامل فيه بستين وعلى هذا فالحال مثل الظرف في ان
كلا منهما يتقدم على عامله الذي هو الظرف او الجار والمجرور ولا يتقدم غيرهما فما معنى بيان المخالفة قلت بيان المخالفة عند من لم يجوز
تقديم الحال الظرف والجار على عامله المعنوي الذي هو الظرف او الجار كما يشير اليه تخصيص التجويز بابن برهان ومنهم من قال الشيخ
ان الظرف يتقدم على العامل المعنوي والحال لا يتقدم عليه لا يخلو عن خدشة لان ذلك على التقدير ان لا يكون الظرف والجار والمجرور
واقعا في العامل المعنوي الذي غير الظرف والجار والمجرور كان الظرف لا يتقدم على ذلك العامل فلا يصح ذلك التقدير قوله لا غير اي ليس
المراد غير الاحتمال الثاني وهو الاحتمال الاول وهو ان يكون قوله بخلاف الظرف حالا من العامل المعنوي لان المناسب على التقدير
الثاني استثناء الظرف من العامل لا بيان المخالفة والتكلف يصح ان يقال لا يتقدم الحال على العامل المعنوي حال كون العامل متلبسا
بخلاف العامل المعنوي الذي هو غير الظرف وحاصل هذا ان الحال لا يتقدم على العامل المعنوي الذي هو غير الظرف اذ المعنوي
ان كان ظرفا فتقدم عليه الحال بشرط تقديم المبتدأ على الحال عند الاخفش او بشرط ان يكون الحال ايضا ظرفا او جارا ومجرورا على ما
ذهب اليه ابن برهان واما سيبويه فلا يجوز تقديم الحال على العامل المعنوي مطلقا سواء كان ظرفا او غيره فالمخالفة بين سيبويه
والاخفش انما هو على تقدير كون الظرف عاملا معنويا على التقدير كونه خارجا عنه كما يوهمه كلام الشارح قدس سره قوله والمضاف
اليه لا يتقدم على المضاف لان حقه التاخير فكذا حكم تابعه بخلاف الفاعل فان حقه التقديم على الفعل لان حق المسند اليه ان يتقدم
على المسند وانما امتنع لعارض الالتباس فلا ينقض بجواز الكيا جاء زيد قوله لعل الفرق الى قوله ليس مجرورا اعتبارة الرضي بعينه
فيه اشارة الى عدم تمام الفرق المذكور وذلك لان الحرف المعدي الذي هو من تمام الفعل وبعض حروفه كالهمزة والتضعيف
انما هو الباء في بعض المواضع كالمثال المذكور في الشرح ودون مررت بزيد دون باقي الحروف الجارة ثم باقي الحروف يجيء للتعدية
بالمعنى الاعم وهي بذلك الاعتبار ليست كالهمزة وبعض حروف الفعل والجر ايضا هو منقوض بالاضافة اللفظية فانها في تقدير
الانفصال فالجر بحسب الحقيقة ليس مجرورا ايضا فينبغي ان يتقدم فيها مع انه ممتنع بالاتفاق قوله والكل تكلف وتعسف قيل اما
كون الاول تكلفا فلان تاء مبالغة غير معلوم الوقوع حتى انكرها البعض في غير فعال وفعول ومفعال لكن الرضي صرح بجواز
دخول تاء المبالغة في فاعل حيث قال الرابع ان يدخل لتوكيد الصفة التي على فعال او فاعل او مفعال او فعول كنسابة وراوية ومطرابة
وفروقة فهذه تفيد مبالغة في الوصف كما يفيدها ياء النسبة كما في احمري واما كونه تعسفا فلان المتقدم من الآية الكريمة
وما ارسلناك الا الى جميع الناس وهو يفوت على التقدير الاول لاحتمال ارادة بعض الناس واما كون الثاني والثالث تكلفا
فلاحتياجهما الى التقدير والوجه المحتاج الى التقدير تكلف بالقياس الى الوجه الذي لا يحتاج اليه واما كونهما تعسفا فلما صرح به الرضي
من انه قد يلزم لبعض الاسماء الحالية نحو كافة وقاطبة ولا تضاف ان ويقع كافة في كلام المتاخرين مضافة وقد خطئوا فيه وكذا
ابن هشام في المغني وتجويز الزمخشري الوجهين يعني الحال من الفاعل والحال من المفعول في ادخلوا في السلم كافة وهم لان كافة

مختصة بمن يعقل وقد وهم في قوله تعالى وما ارسلناك الا كافة للناس اذ قدر كافة نعتا للمصدر محذوف اي ارسالة كافة اشد لانه اضاف الى استعمالها
فيما لا يعقل اخراجه عما التزم فيه من الحالية ووهم في خطبة المفصل اذ قال كافة الابواب اشد واشد لاخراجه اياه عن النصب البتة وهذا اي اخراجه
عمن يعقل واستعماله في غير العقلاء وجه آخر تتسقط الوجهين وايضا يفوت على الوجهين المعنى المقصود من الآية وايضا للوجه الثالث وجه آخر وهو ان مجيئه
المصدر على الفاعل قليل بل اقل صح به في الشافية حيث قال واما ما جاء على فاعلة كالعافية والعاقبة والباقية والكاذبة اقل
قوله اسم الاشارة اي العامل في بسرا معنى الفعل المستفاد من اسم الاشارة لا اسم الاشارة من غير اعتبار معنى الفعل
والى اسم الاشارة بقوله اي اشير اليه في الرضي قال ابو علي وانما عمل العامل فيه معنى الفعل في هذا ولا يجوز ان يكون افعل
التفضيل عاملا لضعفه في العمل فلا يتقدم معموله عليه فيشكل عليه ذلك بمثل قولك زيد راجلا احسن منه راكبا فانه
جائز اتفاقا مع خلو المبتدأ من معنى الفعل وبمثل قولك تمرة نخلي بسرا لاطيب منه رطبا والعامل في مثل هذه الصور افعل التفضيل لا محالة
انتهى فعلى هذا اقول المصنف قدس سره ولانه يصح عند الخصم ان يقع موقع اسم الاشارة اسم لا يصح اعماله ويقول باعمال اسم التفضيل
في مثله سواء كان هذا المثال مستعملا في كلام العرب او لا فينبغي ان يقول باعماله في هذا البسر الطيب منه رطبا وليس المراد انه
يصح عند العرب حتى يقال هذا المثال مصنوع لا يوثق به قال خبرية قيد المصنف وقوع الجملة حالا بالخبرية ولم يقيد وقوعها خبرا
بها الا ان الحال بمنزلة الخبر لذا اقتضيا تقييد الجملة الواقعة حالا بالخبرية يدل على تقييد الجملة الواقعة خبر المبتدأ ايضا بالخبرية لان عدم وقوع
الحال جملة انشائية معلل بعدم وقوع الخبر جملة انشائية بخلاف تقييد الجملة الواقعة خبر المبتدأ بالخبرية فانه لا يدل على تقييد الجملة الواقعة
حالا ايضا فلو قيد في الاول لا يحتاج الى التقييد في الثاني ايضا بخلاف التقييد في الاول وقيد الثاني ليدل على التقييد في الاول
واما لانه اشار في الاول الى مذهب من يجوز وقوع الانشائية خبر المبتدأ وفي الثاني الى مذهب من لم يجوز به انه ضيع ما قيل على
قول المصنف والجملة الانشائية لا يصلح ان يحكم بها على شيء ان الجملة الانشائية لا يصلح الخبرية ولا الحالية بلا تاويل وما يصلح لهما
فرق فما وجه الاطلاق في الخبر والتقييد في الحال قوله والانشائية لا يصلح ان يحكم بها على شيء لان المبتدأ ذو الحال ليست الحال
من احواله ومعنى الجملة الانشائية طلبا كان او غيره وان كان حاصلا معها لكنه قائم بالطالب والمتمني فاذا قلت زيدا اضربه فطلب
الضرب صفة قائمة بالمتكلم وليس حالا من احوال زيد الا باعتبار تعلقه به وكونه متعلقا في حقه ومستحقا فان لم يقع فيه فلا بد ان يلاحظ
في وقوعه خبرا عنه هذه الحيثية فكانه قيل زيد مطلوب ضربه او مقول في حقه ذلك لا على معنى الحكاية بل على انه مستحق ان يقال فيه ومنه
مبالغة تدري معنا قولك اضرب زيدا الا انك هاهنا امرت بضربه واشرت الى انه مستحق لذلك وقس عليه نحو قوله تعالى بل انتم لا مرحبا بكم
اي مقول في شانكم هذا الدعاء اي تستحقون لان يدعى عليكم بهذا الدعاء فقد تصدرت الدعاء عليهم واشرت الى استحقاقهم اياه و
اما مثل اين زيد ومتى القتال فليس مما نحن فيه بصدده لان الاستفهام داخل في الحقيقة على النسبة بين المبتدأ والخبر المقدر لا
على الخبر وحده فالمعنى ازيد حصل في الدار او في السوق فلا يتصور تقدير القول اذ لم يقع الانشائية خبر المبتدأ أليس المعنى ازيد حصل
في الدار او في السوق الا ترى انه اذا قدر باسم الفاعل كان الاستفهام داخلا على المبتدأ حقيقة ولولا هذا لما وجب تقديم الكلمة
المتضمنة للاستفهام على المبتدأ اعني زيدا كما في قولك زيد اين هو الا ترى انك اذا قلت زيد اين هو لم يجب تقديم الاستفهام
على زيد لانه وقع في صدر الجملة الواقعة خبرا فوجب تقدير القول واذا قلت اين زيد وجب تقديمه عليه لان الاستفهام متعلق بالنسبة

١٩٥

التي بين زيد وخبره المقدر معنى كانه قيل ازيد في الدار ام في السوق ولا وجه لتقدير القول بهذا ما ذكره الشريف قدس سره
في حاشية المطول وشرح المفتاح وحواشيه ثم حاصل ما ذكره قدس سره ان الاستفهام في اين زيد داخل على المبتدأ
حقيقة وليس داخلا على الخبر المقدر والا لاوجب تقديم اين على زيد كما لا يجب في زيد اين هو اقول الملازمة ممنوعة كيف ويجوز
ان يكون كفاية الصدارة على جملة الخبر مشروطا بكون الخبر جملة صورة كما في زيد اين هو لا مطلقا واما اذا لم يكن الخبر جملة صورة
فصدارته على الجملة المقدرة غير كافية بل يجب ان يقدم على المبتدأ نحو اين زيد رعاية لصورته وعدم الالتفات الى معناه فانه
في الصورة بمنزلة همزة الاستفهام فكما يجب صدارتها كذلك يجب صدارة اين على زيد فقياس اين زيد على زيد اين هو قياس
مع الفارق وقد اشار اليه الشريف قدس سره في شرح المفتاح في مباحث الاستفهام قبيل الباب الثالث حيث قال و
خص بالذكر هذه الظروف المقدرة بالجملة على الاصح كيلا يتوهم ان صدارتها في جملتها كافية فلا يجب تقديمها على ما وقعت هي خبرا
عنه وانما وجب ذلك لانها في صور المفردات وكذا الحال في انى وايان لانها في معناها وصورتها انتهى ولا يذهب عليك ان
هذا الكلام صريح في ان الاستفهام في اين زيد داخل على الخبر المقدر فتدبر ثم الغرض من قوله قدس سره واما مثل اين زيد و
متى القتال آه هو الجواب عما ذكره العلامة التفتازاني في شرح المفتاح ثم وقوع الانشاء من الطلب وغيره خبرا كثير في الكلام
والتاويل بتقدير القول مما لا ضرورة اليه بل يأباه المعنى في كثير من المواضع سيما باب المدح والذم فيمن يجعل المخصوص مبتدأ
وفي الدعاء كقوله تعالى انتم لا مرحبا بكم وفي مثل اين زيد ومتى القتال وكيف الحال ونحوه مما اشبه ذلك هذا كلامه ثم العلامة قدس سره
قد ذكر في شرح المفتاح وجه اباء المعنى في اين زيد ومتى القتال وكيف الحال بقوله الخبر في الامثلة الثلثة جملة ظرفية استفهامية
متقدمة على المبتدأ ولا شبهة في ان المتكلم بها مستفهم لا مخبر عن مقولية الاستفهام انتهى وكذا في قوله تعالى انتم لا مرحبا بكم المقصود
انشاء الدعاء عليهم لا الاخبار عن استحقاقهم الدعاء عليهم وكذا المقصود في افعال المدح والذم انشاء المدح والذم لا الاخبار
عن استحقاق المدح والذم والسيد السند قدس سره قال بان الخبر يجب ان يلاحظ كونه حالا من احوال المبتدأ ومعنى
الانشائية والخبر ان حاصلا معها لكنه قائم بالطالب والمنشي لا بالمسند اليه لكن قال في حواشي شرح المفتاح لكن هذا
لا يجري في نعما الجواز ان يكون المسند اليه هو المنشي والطالب ويمكن ان يقال انه قليل يجعل كالعدم وحكم بالتاويل على الاطلاق فلا بد في
وقوع الجملة الانشائية خبرا للمبتدأ من تاويل يكون مصححا بسبب التاويل من احوال المبتدأ وقال بالتاويل فيما يصح جريانه في مثل
نعم العبد واما انتم لا مرحبا بكم ولما رأى ان التاويل لا يصح في اين زيد ومتى القتال وكيف الحال على ما حكم به العلامة التفتازاني
ادعى ان هذه الامثلة ليست مما نحن فيه اذ ليس الاستفهام فيها داخلا على الخبر بل على المبتدأ هذا ورد عليه وليلاه وقد عرفت ان الدليل
غير تام قوله لقوة الاسمية في الاستقلال اما نفس الاستقلال فظاهر واما القوة فلان الاسمية تدل لا لتها على الثبوت والدوام تأبى
عن وقوعها حالا لان وجها عامها الاصل في الحال هو الانتقال وعدم الدوام لذا بما نفس الاستقلال يقتضي نفس الرابط والقوة
فيه تقتضي زيادة الربط قوله لان الضمير لا يجب ان يقع في الابتداء هذا الدليل يدل على ان الاكتفاء بالضمير على الاطلاق ضعيف
واما انه اذا وقع في الصدر فلا يدل على انه ضعيف كيف وهو يدل على الربط في اول الامر اللهم الا ان يقال اذا لم يكن الوقوع بطريق
الوجوب فكأنه ليس بواقع اوليس بدال والحق التفصيل قال الشيخ الرضي ان كان الضمير فيما صدر به الجملة سواء كان مبتدأ نحو جاءني

زيد يده على راسه وكلمته فوه الى فى او جبر الخ قوله خرجت مع الباذي على يدها وقيلا الحكم بضعفه نجردا عن الواو وذلك لان
الرابط فى اول الجملة وان لم يكن مصدرا بل نقول هو اقل من اجتماع الواو والضمير وانفراد الواو واذا كان الضمير فى آخر الجملة كقوله
نصف النهار الماء غامره فلا شك فى ضعفه وقلته قوله الى الحال التى انت فيها بمعنى ان الفعل مضى قريبا من زمان المتكلم
قوله ليدل بها على قرب زمانه الى زمان بعده والفعل وفيه انه لو كان الغرض من التزام دخول قد ما ذكرنا دخل على الماضى
الواقع حالا المقدم على زمان العامل بمدة طويلة نحو اصدقه فى عرفه وقد امرت صحابة موسى بعد بابه التسع اذ لا يقصد
التقارن بل التقارب والتاويل بالقصة يحصل التقارن على ما قال به سيد المحققين قدس سره يقوى الاعتراض قوله
تجوزا مفعول مطلق لقوله ليدل بها اى ليدل الماضى الواقع حالا بسبب قد على قرب زمانه الى زمان العامل ولانه تجوز مبنى على
التاويل وهو ان الافعال الواقعة قيود الالة اختصاص باحد الازمنة بمضيها وحاليتها واستقباليتها بالنسبة الى زمان المقيد
لا بالنسبة الى زمان المتكلم فجعل زمان المقيد بمنزلة زمان المتكلم قوله حتى تقربه اليه التقريب الى زمان العامل بمعنى انه مضى قريبا منه لا شك
فيه واما التقريب بمعنى المقارنة على ما ذكره سيد المحققين سند المدققين معترضا على من قال ان تصدير الماضى المثبت بلفظ
قد لمجرد استحسان لفظى حيث قال اذا قلت جاءنى زيد ركب كان المفهوم منه كون الركوب ماضيا بالنسبة الى المجئ ومتقدما عليه
فلا يحصل مقارنة الحال لعاملها واذا دخلت عليه قد قربته من زمان المجئ فيفهم المقارنة بينهما وكان ابتداء الركوب متقدما على
المجئ لكنه مقارن له واما ففيه مناقشة والبعض هذا انما يتصور فى فعل يتصور منه مقارنته بمقاربة واما فيما مضى قبله قطعا فلا مع ان قد فيها
كلا القسمين قوله هذا الخلاف مذهب سيبويه والمبرد كذا فى شرح اللباب فما فى المفصل شرح الوافى ووجب قد ولو تقديرا فى
مثبت الماضى وهذا مذهب الفراء والمبرد وابى على ليس على ما ينبغى قال ولابد فى الماضى المثبت اعلم ان وجوب قد فى الماضى
المثبت انما هو اذا لم يكن بعد الا واذا كان بعد الا فالاكتفاء بالضمير من دون الواو وقد اكثر نحو ما لقيته الا اكرمنى لان دخول الا
فى الاغلب الاكثر على الاسماء فهو بتاويل الاكرام فصار كالمضارع المثبت وقد يجئ مع الواو وقد نحو ما لقيته الا وقد اكرمنى و
مع الواو وحدها نحو ما لقيته الا واكرمنى ولم يسمع فيه قد من دون الواو ونحو ما لقيته الا وقد اكرمنى هذا كلام الرضى قوله
فيكون جملة حصرت صفته موصوف محذوف هو الحال وفيه ان موصوف الجملة لا يحذف فى السعة غالبا الا اذا كان بعض ما قبله
من المجرور بمن او فى وهذا ليس كذلك الا ان يقال ان سيبويه لم يقل به وايضا صفة الحال الموطئة اذا كان ماضيا يجب تصديره
بقد سيما اذا حذف الموصوف فانه يكون فى صورة الحال صرح به بعض الفضلاء فى حواشى المطول وقيل الجملة صفة لمحذوف
مذكور وهو قوم المتقدم ذكره فلا اضمار البتة وما بينهما اعتراض ويؤيده انه قرئ باسقاطها وعلى ذلك يكون جاؤكم صفة لقوم
ويكون حصرت صفة ثانية وقيل بدل اشتمال من جاؤكم لان المجئ مشتمل على الحصر وفيه بعد لان الحصر صفة الجائين هكذا فى المغنى قوله او جملة
جملة دعائية مثل غلت ايديهم وفى مستانفة هكذا فى المغنى ورده الفارسى بانه لا يدعى عليهم بان يحصر صدورهم عن قتال قومهم
وقال صاحب المغنى جوابه ان يجيب بان المراد الدعاء عليهم بان يسلبوا اهلية القتال حتى لا يطلعوا ان يقاتلوا احدا البتة انتهى
وقد مضى فى الفاظ الفاتحة هكذا وانت خبير بان عطف قوله او جاؤكم على قوله يصلون الى قوم بينكم وبينهم ميثاق الواقع صفة لقوم
الا الذين المستثنى من قوله فاقتلوهم حيث وجدتموهم ولا تتخذوا منهم وليا ولا نصيرا يمنع من جعل حصرت جملة دعائية اذ الاستثناء

١٨٥

عن القتل ليس لجمر والمجتى بل بالمجئ على الحالة المخصوصة والدعائية ليس لها تعلق لا بما قبله ولا بما بعده **قوله** وقيل بدل اشتمال في مقابلة قوله وقيل الجملة صفة مخصص وقوله وفيه بعد راجع للتقييد الاول وقوله وما بينهما اي ما بين قوم وحصرت وانت خبير بانه ليس بينهما شيء على تقديره فضلا عن ان يكون اعتراضا اذ جعل قوله اوجاؤكم صفة لقوم وقوله بينكم وبينهم ميثاق ايضا صفة لقوم اذ لو كان اعتراضا لاختل الاستثناء المذكور وهو قوله الا الذين يصلون الى قوم اذ الاخراج عن القتل انما هو للمنافقين الواصلين الى قوم بينهم وبين المسلمين عهد لا الواصلين الى اي قوم كان هذا في جعل حصرت صدورهم صفة لقوم مجرور مذكور وبقي امر آخر وهو عدم استقامة الاستثناء على تقدير جعل قوله اوجاؤكم صفة لقوم على ما ذكره المغني **قوله** في بعض احوال المؤكدة انما يحتاج اليه اذا جعل المؤكدة اعم من ان يكون بعد اسمية او فعلية على ما ذهب اليه البعض قال صاحب المغني وهي ثلثة مؤكدة لعاملها نحو ولى مدبرا ومؤكدة لصاحبها نحو جاء القوم طرا ونحو لآمن من في الارض كلهم جميعا ومؤكدة لمضمون الجملة نحو زيد ابوك عطوفا وقال سيد المحققين سند المدققين في شرح المفتاح قائما بالقسط في قوله تعالى شهد الله انه لا اله الا هو الآية مؤكد للمضمون الا انه يفهم منه كونه قائما بالقسط وكذا عربيا في قوله تعالى انا انزلناه قرآنا عربيا يؤكد الضمير الراجع الى القرآن اذ يفهم من القرآن كونه عربيا واما اذا جعل المؤكدة مخصصة بما يكون بعد جملة اسمية جامدة طرفاها فلا **قوله** اي تحققت ابوته لك ودلالة كره الرضي لا بمعنى لقولك تيقنت الاب وعرفته في حال كونه عطوفا وان اراد ان المعنى اعلمه عطوفا فهو مفعول ثان لا حال وحاصل الرد انه ليس المراد تيقن الاب ومعرفته من حيث ذاته بل من حيث انه اب ويرجع حاصله الى قوله تحققت ابوته للمخاطب **قوله** اي مؤكدة التاكيد لازم للحال المؤكدة لانها هي التي لا تنتقل من صاحبها ما دام موجودا فالصاحب يدل على الصفة التي يدل عليها الحال فصارت الحال مؤكدة لصفة يدل عليها الصاحب فلا ينتقل عنها وبه يسقط ما قيل ان الحال المؤكدة على ضربين ضرب يجيء لتقرير مضمون الخبر وتاكيده وضرب للاستدلال على مضمونه كقولك انا عبد الله آكلا كما ياكل العبيد ونحو هو المسكين مرحوما مع ان الضرب الثاني ليس بمؤكد فالمقابلة بين القسمين انما هو باعتبار ان المقصود في الاول انما هو التاكيد بخلاف الثاني فان المقصود فيه اولا وبالذات هو الاستدلال على مضمون الخبر والتاكيد ثانيا وبالعرض لان الثاني ليس بمؤكد نحو قولك زيد ابوك عطوفا فيحتمل ان يكون لتقرير مضمون الخبر وان يكون للاستدلال عليه فان قلت الجملة في قولك جاء زيد والشمس طالعة حال على ما قال به النحاة مع انه لا يدل على صفة فيها اذ طلوع الشمس ليس صفة زيد قلت قال ابن هشام في المغني قال ابن جني تاويلها جاء زيد طالعة الشمس عند مجيئه فهي كالحال والنعت السببي كمررت بالدار قائما سكانها وبرجل قائم غلمانه وقال ابن عمرو هي ما قوله بقولك مبكرا ونحوه **قوله** كما في قوله تعالى ارسلناك للناس رسولا فان رسولا اي كونه لشخص مرسلا فرع وجود الارسال وموقوف عليه فيؤكد الارسال ولا يؤكد مضمون الجملة وهو ارسال الله لان كونه مرسلا لا يتوقف على ارسال الله لتصور الارسال من غيره وقيل هذا اذا اريد بالرسول معناه اللغوي اما لو اريد معناه الشرعي اي انسان بعثه الله تعالى الى الخلق بكتاب وشريعة فيؤكد مضمون الجملة وهو ارسال الله ومعنى قوله فيؤكد ليصح لتاكيد مضمون الجملة وليس بمنافي تاكيد الخبر كما يكون منافيا لتاكيد الخبر اذا اريد بالرسول معناه اللغوي فما قيل ثم يكون المراد بالارسال ايضا معناه الشرعي فيؤكد ايضا على هذا التقدير مضمون بعض اجزاء الجملة ليس بمتوجه ان كان من وجه **قوله** احترز به عما اذا كانت فعلية ان اراد ان الحال في الآية الكريمة اذا كانت مؤكدة لمضمون الجملة الا ان الجملة ليست اسمية بل فعلية فيجب ان قائما بالقسط

يوكد لا يفهم من لفظ العدد من كونه قائما بالقسط فهو موكد لمفهوم لفظة العدد المضمون الجملة كما نقلنا عن السيد قدس سره وان
اراد انه يوكد جزء الجملة فهو وان كان صحيحا الا انه لا وجه للاحتراز عنه بقوله اسمية بل يجب ان تحترز عنه بما يحترز به عن قوله نعم وارسلنا
للناس رسولا **قوله** فان المبدل منه في حكم التنحية اي ليس مقصودا بالنسبة فذكره ليس من حيث انه مبهم قصد رفع ابهامه
بالبدل بل اتيان البدل انما انه مقصود بالنسبة لا المبدل منه ففي بدل الاشتمال وان وجد اجمال وتفصيل بل في بدل البعض
ايضا الا انه ليس مقصودا وذكر البدل فيهما ليس من حيث انه رافع للابهام بل من حيث انه المقصود دون المبدل منه فذكر
المبدل منه والبدل لا لقصد فيه رفع الابهام بل هو ترك مبهم وايراد معين فقوله فهو ليس برفع الابهام اي البدل ليس القصد
منه رفع الابهام لانه لا يرفع قوله بل هو اي البدل بالقياس الى المبدل منه ترك مبهم وايراد معين فربما ذكرنا ظهر ان منع
قوله بل هو ترك مبهم وايراد معين مستندا بانهم صرحوا ان في بدل الاشتمال اجمالا وتفصيلا وتفسيرا بعد الابهام غير واقع موقعه
قوله فان المستقر اشارة الى دفع اعتراض الرضي حيث قال المستقر هو الثابت مطلقا سواء كان وضعيا او غير وضعي فلا
يدل المستقر على الوضعي **قوله** لكن المطلق قال سيد المحققين في حواشي الرضي وانما قيد المطلق ينصرف الى الكامل فهو هو الوضعي
قوله غير مستقر بحسب الوضع كخلا وعشرون مثلا فانه موضوع لعدد مخصوص من اي جنس كان فالابهام فيه وضعي مستقر
وفي العين عارض غير مستقر هذا ما ذكره الشريف قدس سره في حواشي المتوسط وهو الحق عن اشكال لانه ان اراد به ان عشرون
مثلا موضوع لشيء معدود بهذا العدد اي شيء كان فالابهام على هذا يكون في الموضوع له لكن يرده اتفاق النحاة على ان
الوصف في اربع في مررت بنسوة اربع عارضي اذ لو كان الامر كذلك لما قالوا بعروضه وان اراد انه موضوع لمرتبة من العدد
مخصوصة متعلقة باي معدود كان فليس فيه ابهام فضلا عن ان يكون وضعيا وابهام المعدود لا يستلزم ابهاما في مرتبة
معلومة من العدد وايضا التمييز في عندك عشرون درهما يرفع الابهام عن المعدود لا عن العدد وما ذكره الرضي من قوله صفة ترفع الابهام عن
المشترك في نحو مررت بعين جارية لكن الابهام فيه ليس بوضع الواضع فان الذي يثبت بوضع الواضع انما يكون بان يضع الواضع
لفظا لمعنى مبهم صالح لكل نوع كالعدد والوزن والكيل لا ان يضع لفظا لمعنى معين ثم اتفق اما من ذلك الواضع او من غيره
ان يضع ذلك اللفظ لمعنى آخر بينهما من لم الابهام عند المستعمل لاجل الاشتراك العارض فمثل هذا الابهام غير مستقر في اصل الوضع بل
عرض بسبب الاشتراك العارض يرده ما بينا ويرد على السيد قدس سره ان اراد بقوله كالعدد الى آخره ان العدد والوزن والكيل موضوع لمعدود
وموزون ومكيل معدود وموزون ومكيل بهذا العدد والوزن والكيل اياما كان اذ هو الذي قائل العروض الوصف في اربع
والا لم يثبت الابهام فضلا عن ان يكون وضعيا وان قيل الوضع شامل للوضع النوعي المجازي فليس شيء من المقادير
من الوضع عند الاطلاق هو الوضع المقيد لتقييد بنفسه وحمل الالفاظ على المتبادر واجب مطلقا تاسيسا في التعريفات ولكن
ان يقع ارادة المقدرات من المقادير وان كانت بطريق المجاز الا ان الابهام فيها ليس ناشئا من حيث انها معنى مجازي بل
الابهام انما نشأ من الوضع فيصدق ان التمييز فيها يرفع الابهام الراسخ في الموضوع له ولا يقع المجاز المشهور حقيقة لان الحقيقة
المهجورة مجاز **قوله** انما نشأ من تعدد الموضوع له الا من الوضع وانت خبير بان الابهام وان نشأ من تعدد الموضوع
لكن التعدد نشأ من الوضع الواحد فان لفظ هذا مثلا موضوع بوضع واحد عام باعتبار الجزئيات المخصوصة فلا يتعدد

١٨٧

١٨٨

هذا الوضع انه كان موضوعا لمعين معلوم بجنسه ثم نشاء الابهام من تعدد الموضوع له كما في المشترك فالظاهر ان الابهام فيه وضعي وقد يقصد رفعه بالتمييز نحو ما ذا اراد والمبهم مثلا وقد يقصد بالصفة نحو مررت بهذا الرجل فان قلت يفهم ما ذكره الشارح بقوله وتحقيق ذلك الخ ان الابهام في الجنس يرفع بالتمييز لا بالوصف والحال فلا يكون ما ذكره صحيحا قلت ما ذكره منقوض بما ذكر في باب الوصف للابهام الواقع في هذا الباب بحسب اصل الوضع المقتضي لبيان الجنس فان قلت الابهام في الجنس انما يرفع بالتمييز اذا كان مستقرا في الوضع والابهام في الجنس في المبهمات ليس وضعيا فيرفع بالصفة فلا يكون ما ذكره منقوضا به قلت كونه لا بالوضع ممنوع على ما عرفت وايضا قوله بحسب اصل الوضع مشير الى انه في الجنس بالوضع على ان كون الابهام في جنس الرجل وضعيا مم كيف واذا اريد به الموزون يكون جنسه مبهما لكن ذلك المعنى مجازي له لا حقيقي واذا اريد به مرتبة معينة من مراتب الوزن لا يكون فيه ابهام اصلا فضلا عن ان يكون الابهام في الجنس فظهران قول الشارح قدس سره ولا ابهام فيه الا من جهة ذاته اي جنسه لا يخلو عن خلل قوله في مثل قولك الوصف بخ بالقيد المذكور وان حصل الاحتراز عن عطف البيان الخاص الواقع في المثال الخاص على ما ذكره لكن لم يحصل الاحتراز عن عطف البيان في قولهم المؤمن العائذات الطير فان الطير عطف بيان لقوله العائذات مع ان التعريف يصدق عليه فان الطير يرفع الابهام المستقر في العائذات المبهم من حيث الجنس وضعا قوله لا في الذات اي لا يرفع ان الابهام المستقر الواقع في الذات واما الابهام الواقع في الجنس بسبب العارض لا بسبب الوضع فيجوز ان يرفع بالوصف نحو مررت بهذا الرجل فان هذا من حيث الجنس كان مبهما فرفع ذلك الابهام الوصف لكن ذلك الابهام ليس بحسب اصل الوضع بل بحسب العارض وهو تعدد الموضوع له وفيه ان معنى عرضية الابهام انه كان الشيء بحسب اصل الوضع معينا معلوما جنسه ثم حصل الابهام بسبب العارض ولا يتصور ذلك في هذا لما عرفت وايضا قول الشارح قدس سره الابهام الواقع في هذا الباب بحسب اصل الوضع المقتضي لبيان الجنس ينافي القول لعرضية الابهام في اسماء الاشارة قوله فانه في قوة قولنا طاب شيء منسوب الى زيد لانه لما اسند الطيب الى زيد علم ان طيبه يكون باعتبار طيب شيء من اشيائه اذ طيب مجرد الذات لا معنى له ثم ان الشارح قدس سره لم يعتبر الشيء مضافا الى زيد كما فعله الرضي اذ له الاحتمال آخر اذ تعيين طريق التقدير ليس بضروري ثم ان ما ذكره الشارح قدس سره تقدير لما يقتضيه المثال المذكور لا انه يجري في جميع مواضع الذات المقدرة حتى يتجه عليه انه لا يتأتى في كفى بزيد رجلا بل المناسب فيه كفى شيء زيد على ان زيدا عطف بيان او يدل على انه يمكن جريانه في كفى بزيد رجلا ايضا بان يقال كفى شيء منسوب الى زيد هو رجولية وكذا في كفى بزيد شهيدا اي كفى شيء منسوب الى زيد وهو شهادته لان الكفاية انما يكون باعتبار صفة من صفاته قوله يعني به ما يقابل الجملة وشبهها والمضاف شبه الجملة له حكم الجملة فالمفرد مقابل الجملة والمضاف وهو معنى حقيقي له والمفرد في هذا المقام وان كان مقابلا في الحقيقة للنسبة اذ المعنى بالمفرد ان ذاتا يقتضي تمييزا من غير ان يعتبر ذات مقدرة باعتبار نسبة الشيء اليه كما في الجملة وشبهها والمضاف الا انه لم يعتبر ذلك لان المفرد لم يجئ مقابلا للنسبة ولا يرد عليه على هذا ان مثلها زبدا امثال المفرد مع انه مضاف لان مثلها زبدا مفرد بالمعنى المذكور وان كان مضافا الى الضمير يدل على ما ذكرنا قول الشارح قدس سره مقابله تاما في هذا القسم للمفرد المذكور في القسم الاول انما هي الجملة والنسبة لا غير قوله اي رفع الابهام مطلقا اي سواء كان الذات المذكور مفردا مقدارا او غير مقدار قوله يتحقق في ضمن هذا الرفع تحقق العام في ضمن الخاص لكن لا يلتفت

لهذا التفسير كثير فائدة وكانه لدفع ما فى ضمن توهم تحقق الشئ فى نفسه قوله هو ما يتشابه اجزائه اى يتشارك اجزاء الكل فى اطلاق
الاسم فكما يطلق على الكل يطلق على كل جزء كالماء فانه يطلق على البحر وعلى كل قطرة منه قوله اى المفرد والمقدار هذا هو الوجه لان المسوق
لبيان المفرد المقدار قوله او المثنى ان وحد يعنى يجوز ان يقع الضمير كان يرجع الى التمييز ليوافق قوله فيفرد و قوله ويجمع مع ان المعنى
الاول موجود فيه ايضا اذ المعنى انكان التمييز متلبسا بتنوين المفرد المقدار او بنون تثنية اذ اقتران التمييز بها ذكر عبارة عن
المفرد المقدار تام بالتنوين او بنون التثنية الا ان العدول عن معنى الناقصة الذى هو الاصل الى التامة هنا لا وجه له وبما
ذكرنا ظهران ما قيل اورد الاحتمال الثانى وانكان خلاف الظاهر لان الاحتمال الاول لا يلائم جواز الاضافة بخلاف الثانى و
ذلك لان تمام الاسم بها يقتضى تمييز الا جواز الاضافة لانه يشبه الفعل التام بفاعله فينصب فلا يلائم ترتب جواز الاضافة عليه
وتعليقه به بخلاف الالتباس بتنوين المقدار و نون التثنية فانه ليس فيه بنوة عنه ليس له وجه وانكان من وجه فقائل وكذا
ما قيل الوجه الثانى ركيك اذ المتبادر من قوله جازت الاضافة ح جازت اضافة الملتبس بالتنوين فى حيز المنع بل المتبادر اضافة
المفرد المقدار الى التمييز كيف و كون التمييز ملتبسا بتنوين المفرد المقدار مثلا عبارة عن وقوع التمييز بعده فكيف يتبادر اضافة
التمييز اليه قوله لكن لما كان الابهام فى طرف النسبة يستلزم الابهام فيها وذلك ظاهر لان تعيين النسبة وابهامها بحسب تعيين الطرف
وابهامه فالطرف انكان معلوما بالتشخص يكون النسبة معلوما بالتشخص اذ تشخصها هو تشخص الطرف وانكان معلوما بوجه
يكون النسبة معلومة بوجه ولا تكون معلومة بالتشخص اذ تشخصها عبارة عن تشخص الطرف فلما كان الطرف مبهما فى عندك رطل
بحسب التشخص كذلك النسبة مبهمة بالتشخص فالقول بابهام الطرف فيه و منع ابهام النسبة مكابرة محضة ورفع الابهام عن
يستلزم الرفع عنه على حسب رفعها عنه فان رفع الابهام عنها بالكل يرفع عنه بالكل وان رفع عنها بوجه رفع عنه بوجه
فالتمييز فى طاب رطل بغداد زيتا كما يرفع الابهام عن النسبة من وجه كذلك يرفع عن الطرف على ذلك الوجه وكما ان الطرف
مبهمة فيه من حيث الجنس كذلك النسبة مبهمة على ذلك الوجه فالقول فيه برفع الابهام عن النسبة وعدم الرفع عن الطرف على الاطلاق
فى حيز المنع قال ثم انكان اسما يصح الى قوله والا فهو لمتعلقه قيل فى هذه العبارة شبهة مشهورة وهى انتقاض الشرطية الاولى
بطاب زيد نفسا فان نفسا اسم يصح جعله لما انتصب عنه ولا يصح ان يكون لمتعلقه واجاب الش قدس سره بتقييد مقدمها
بكون التمييز لم يكن نفسا فيما انتصب عنه وكذلك قيد مقدم الشرطية الثانية بذلك لئلا ينتقض بمثل طاب زيد نفسا وانت خبير
بان شمول قوله اسما يصح جعله لما انتصب عنه لقوله طاب زيد نفسا انما هو اذا جعل الصحة عبارة عن الامكان المقيد بجانب
الوجود واذا الضرورة فيه مسلوبة عن الجانب المخالف والجانب الموافق جاز ان يكون ضروريا كما اذا كان التمييز نفسا لما انتصب
عنه او لم يكن ضروريا بل جاز ان يكون التمييز لما انتصب عنه وان يكون لمتعلقه الا انه لما قيد الش قدس سره المقدم بالقيد
المذكور خرج نحو طاب زيد نفسا عنه فبقى الجواز المجرد وح يرد انه يلزم على تقرير الش اتحاد الشرط والجزاء فشبهة الانتقاض
وانكانت مندفعة عن العبارة بتقييد الش لكنه يلزم اتحاد الشرط والجزاء الذى يرد على ما اختاره بعض الشارحين من ان المعنى
انكان اسما يصح جعله لما انتصب عنه ولمتعلقه جاز ان يكون له ولمتعلقه فلا فائدة فى العدول عنه الى ما ذكره الش قدس
سره ثم المنفى فى الشرطية الثانية ما كان مثبتا فى الشرطية الاولى بعينه وهو جواز الامرين من كون التمييز للمنتصب عنه ولمتعلقه

١٨٥

لان الصحة فيها كانت محمولة على الامكان العام المقيد بجانب الوجود والجانب الموافق فيها جعله للمنتصب عنه وهو كان اعم من ان يكون ضروريا او غير ضروري فتقييد ما لم يكن نصا في المنتصب عنه وخرج نحو طاب زيد نفسا ما كان نصا في المنتصب عنه فبقي مجرد جواز الامرين فهو المنفي في الشرطية الثانية فبقي ما كان خاصا بالمتعلق فيلزم فيها ايضا اتحاد الشرط والجزاء وقوله ان لم يكن التمييز بعد ما لم يكن نصا في المنتصب عنه اسما يصح جعله المنتصب عنه ابراز لمرجع ضمير لم يكن لان المنفي في ثاني شقي الترديد يكون بعينه ما هو مثبت في الاول والمثبت في الاول كون التمييز مما يصح جعله للمنتصب عنه بعد ما لم يكن نصا في المنتصب عنه فينبغي ان يكون المنفي ايضا هو صحة جعله للمنتصب عنه المقيد بالقيد المذكور فان قلت حمل الصحة على الامكان الخاص غير محوج الى اعتبار القيد فينبغي ان يتعين للاعتبار قلت لا مزية له على الامكان العام لان اتحاد الشرط والجزاء لازم في كليهما في كلا الشرطين واما الاحتياج الى القيد فموجود فيهما اما في الامكان العام فلان الشرطية الاولى غنية وان لم تحتج الى القيد لكن الثانية محتاجة اليه لان نفي جواز الامرين بلا قيد يكون على نوعين احدهما ما يكون خاصا بالمنتصب عنه وثانيهما ما يكون خاصا بالمتعلق فكيف يترتب عليه قوله فهو متعلقه فلا بد من القيد ليخرج نحو طاب زيد نفسا ويبقى ما يكون خاصا بالمتعلق وح يلزم اتحاد الشرط والجزاء في الشرطية الثانية على تقدير الامكان الخاص واما لزوم الاتحاد فيه في الشرطية الاولى فقط قوله لكونه من حيث المعنى فاعلا للفعل لفسد ان اراد به انه قد يكون فاعلا وقد يكون مفعولا وان كان خلاف الظاهر لما هو مفهوم من عبارته لكنه موافق للقاعدة المشهورة التي نقلها الشارح قدس سره فالتقريب غير تام وان اراد به انه من حيث المعنى فاعل للفعل نفسه او بعد جعله لازما ومتعديا وليس مفعولا اصلا كما هو الظاهر من عبارته فالتقريب وان كان تم لكن هذا الادعاء ليس على ما ينبغي كيف وقد قال النحاة والتمييز في الاصل فاعل او مفعول او موصوف والضا قد صرح بعض الافاضل بان التمييز عن النسبة الى المفعول مفعول كما انه عن النسبة الى الفاعل فاعل كيف لا وكانت النسبة في الحقيقة انما هي الى المميز والضا هذا الادعاء مناف للقاعدة المشهورة التي تاتي وبالجملة اشتمال القاعدة المشهورة حقيقة هذا الادعاء ربطا وان كان هذا الادعاء حقا فقاعدتهم المشهورة باطلة او الدليل الجمهور والقاعدة الضا لهم او للكل والضا مستلزما عدم تقدم ما هو فاعل لفظا عدم تقدم ما هو فاعل معنى اذ ليس الفاعل لفظا على ما يشير اليه قول الشارح قدس سره الفاعل لا يتقدم على الفعل فكذا ما هو بمعنى الفاعل ثم كيف وينتقض بقولهم شرابهم وانا بفاعل معنى وقد تقدم قال الشيخ الرضي قيل انه في الاصل فاعل الفعل المذكور واذا جعلته لازما نحو فجرنا الارض عيونا اي انفجرت عيونها واذا جعلته متعديا نحو امتلاء الاناء ماء اي ملاه الماء والفاعل لا يتقدم على الفعل فكذا ما هو بمعنى الفاعل وليست العلة مرضية اذ ربما يخرج الشيء عن اصله ولا يراعى ذلك الاصل كمفعول ما لم يسم فاعله كان له لما كان منصوبا ان يتقدم على الفعل فلما قام مقام الفاعل لزمه الرفع وكونه بعد الفعل فامتنع ان يكون للفاعل ايضا اذا صار على صورة المفعول حكم المفعول من جواز التقديم هذا كلامه قوله على قاعدتهم من ان التمييز وفيه انه اذا كان قاعدة النحاة ما ذكره لا يلزم ان يكون التمييز عن النسبة فاعلا معنى النسبة بل قد يكون فاعلا معنى نحو طاب زيد نفسا اي طابت نفس زيد وقد يكون مفعولا نحو فجرنا الارض عيونا لانه كان في الاصل فجرنا عيون الارض ونحو امتلاء الاناء ماء وربح زيد تجارة فكان في الاصل ربح زيد في تجارته وح لا معنى لا يراد بان التمييز في ربح تجارة وفيما ليس فاعلا معنى ولا مفعولا معنى عندهم لانه وان يعلم انه ليس فاعلا معنى بان يقع اراده وان يكون فاعلا معنى فاعلا حقيقيا

لا فازيا لكن لانم انه ليس بمفعول معنى عندهم اذ قد عرفت كونه مفعولا معنى ولا معنى ايضا لقولهم ان التميز لا يتقدم على الفعل لكونه من حيث المعنى فاعلا للفعل نفسه او بعد جعله متعديا او بعد جعله لازما اذ هذا القول منهم انما يصح لو لم يقولوا بالقاعدة المشهورة لكنهم قالوا بها فلم يصح منهم بانه من حيث المعنى في كل ما فيه التميز عن النسبة الا ان يقال انهم وان قالوا بان التميز عن النسبة في بعض المواضع مفعول معنى الا انه يصح تاويل الفعل فيه على وجه يصير المفعول فاعلا ولذا حكموا على الاطلاق انه لا يتقدم على الفعل للعلة المذكورة لكن باب التاويل مفتوح فينبغي ان لا يتقدم المفعول على الفعل في نحو كسرت الزجاج لانه فاعل معنى بتاويل انكسرت الزجاج لان الفعل المتعدي يدل على مطاوعته قال هو المخرج قيل اخراج المستثنى عن الحكم بعد الحكم غير متصور لانه يلزم التناقض ولا قبل الحكم لانه ليس داخلا في الحكم قبل الحكم فكيف يخرج ولا من التناول لان التناول باق بعد الاستثناء فبالضرورة يكون مجازا عن المنع فيكون المعنى هو منع لبعض ما تناوله الصدر عن الدخول في الحكم بالا واخواتها والمجاز غير مستعمل في الحد وفي التعريف المذكور اولى بالنسبة الى التعريف المشهور فقوله اولى اشارة الى ان المراد من عدم استعمال المجاز في الحد انه لا فضيلة فيه لا عدم الجواز فما ذكره العلامة التفتازاني في التلويح في الجواب عنه بقوله وانت خبير بان تعريفات الادباء مشحونة بالمجاز غير واقع له فتامل قال من متعدد جزئيا فان قلت جزئيا مرفوع على انه فاعل المتعدد وهو غير معتمد فكيف يعمل فيه قلت هو معتمد على موصوف مقدر فان قلت لا يكفي تقدير الموصوف اقتضاء الصفة بل لا بد له من قرينة قوية عند الجمهور قلت قد انضم اليه اقتضاء الضمير في جزئياته له والتقدير من شيء متعدد جزئياته اي جزئيات ذلك الشيء ويحتمل ان يعتمد على حرف الجر قال العلامة التفتازاني في شرح المفتاح منهم من يجعل حرف الجر احد ما يعتمد عليه قوله مشيرا بالقوم اي بالقوم فقط فلا يكون الصدر منسيا ولا المستثنى فلا يكون الا للاخراج اذ كونه للاخراج انما يكون اذا كان الصدر منسيا ولا فيكون الا بمعنى لكن المشددة وزيدا اسمه وخبره محذوف والتقدير لكن زيدا لم يجئ قوله لان الكلام في كونه آه علة لقوله ولا حاجة الى آخره قوله بدليل قوله او كان بعد عدا او خلا دليل على قوله لان الكلام في كونه منصوبا مطلقا ولقائل ان يقول كون ما بعد عدا وخلا منصوبا على انه مفعول لهما وكذا بعد ليس ولا يكون على انه خبر لهما انما هو بحسب اصل الاعراب واما بعد اعتبار اقامتها مقام الا صارت بمعنى الا وصار ما بعدها منصوبا على الاستثناء قوله الا ان يقال آه الا ان يقال المستثنى المفرغ حكمه بعد كونه في حكم المستثنى فلا حاجة الى القيد لاخراج ما ذكره قوله الفعل المقدم او معنى الفعل سواء كان المستثنى متصلا او منقطعا على ما ذهب اليه سيبويه قال الرضي بعد ما ذكر ما ذكره الشارح هذا كله في المتصل واما المنقطع فذهب سيبويه الى انه ايضا منتصب بما قبل الا من الكلام كما انتصب المتصل به وذلك قوله في الكتاب وحمل على معنى لكن وعمل فيه ما قبله كعمل عشرين في الدرهم وما بعد الا عنده معرب سواء كان متصلا او منقطعا فهي وان لم يكن حرف عطف الا انها كلكن العاطفة للمفرد على المفرد في وقوع المفرد بعدها فلهذا وجب فتح ان الواقعة بعدها نحو قولك زيد غني الا انه شقي والمتأخرون لا يرون هذا المعنى لكن قالوا انها الناصبة بنفسها لكن الاسماء وخبرها في الاغلب محذوف نحو قولك جاءني القوم الا حمارا اي لكن حمارا لم يجئ قالوا وقد يجئ خبرها ظاهرا نحو قوله تعالى الا قوم يونس لما آمنوا كشفنا عنهم وبهذا اندفع ما قيل يفهم منه ان العامل في الاستثناء مطلقا ما ذكره وليس كذلك

١٩١

لان العامل في الاستثناء المنقطع هو الا بمعنى لكن وخبره محذوف فالتقييد بالمتصل واجب اذ البيان في الاستثناء المنقطع لم المراد من المتعلق المذكور في قوله لانه شئ يتعلق بالفعل تعلقا معنويا في المتصل بانه جزء مما نسب اليه الفعل وفي المنقطع انه لرفع توهم المخاطب دخول ما بعدها في حكم ما قبلها ولو حمل ما ذكره على مذهب المتاخرين يكون المراد بالمتعلق هو الاول فيكون البيان مختصا بالمتصل ويلزم اهمال حكم المنقطع ثم معنى الفعل يمكن اعتباره في جميع ما ليس فيه فعل ولا اقل ان يعتبر الفهم من نسبة الخبر الى المبتدا فيعتبر في نحو قولك الزيدون الا اخاك اصحابك ان الزيدين ينسبون الى انهم اصحابك الا اخاك ولو سلم انه ليس في الجملة معنى الفعل بقيد قوله الفعل او معناه بهذا القيد ان امكن وح جاز ان ينصب المستثنى الجملة التي ليس فيها معنى الفعل اذ الجملة ليست بالقصور مشابهة للفعل التام كلاما بالفاعله من المفرد الذي يتم بالتنوين فينصب التميز ولا سيما مع تقويها بآلة الاستثناء قوله اذ لا يتصور فيه اي في المنقطع شئ من البدل لان الصدر ليس متنا ولا له فلا يكون متحدا معه ولا جزء فلا يتصور فيه بدل الكل والبعض وليس بحيث يبقى النفس عند ذكر المستثنى منه منتظره لذكر المستثنى المنقطع فلا يتصور بدل الاشتمال قوله الا بدل الغلط فانه متصور ظاهر الانتفاء العلاقات الثلث المذكورة وبالنظر الى حقيقة الامر لا يتصور فيه بدل الغلط ايض واليه اشار بقوله وهو لا يتصور آه قوله وهو اي بدل الغلط لا يصدر الا بطريق السهو او الغفلة وفيه ان بدل الغلط لا يكون صادرا عن سهوا وغفلة بل هو صادر عن روية وفطانة كالمستثنى المنقطع وانما الصادر بطريق السهو او الغفلة هو المبدل منه فالمذكور في معرض انتفاء كونه بدل غلط ليس بوجه الا ان يقدر المعنى بدل الغلط لا يصدر الا بسبب ذكر المبدل منه بطريق السهو والغفلة وهو اعم من ان يكون المبدل منه مذكورا سهوا وغفلة حقيقة او بطريق السهو والغفلة بان يرى المتكلم نفسه ساهيا غافلا مع انه ليس كك بل متعمد لذكره تفننا ومبالغة وهو فصيح قوله والمستثنى المنقطع انما يصدر بطريق الروية والفطانة فيه ان كون المستثنى المنقطع صادرا عن الروية لا يمنع بدل الغلط اذ هو ايض صادر عن الروية انما المانع منه كون المستثنى منه صادرا عن الروية بخلاف المبدل منه في بدل الغلط فالوجه ان يقدر والمستثنى منه في المنقطع صادر عن الروية لا عن الغلط ولو بطريق التعمد فلا يتصور فيه بدل الغلط ولو غلط بهذا الا ان يقدر المعنى المنقطع انما يصدر بسبب ذكر المستثنى منه بطريق الروية قوله اي الى البعض مطلق دفع لما ذكره الرضي من ان قاعل خلا وعدا عند النحاة بعضهم وفيه نظر لان المفهوم من قولك جاءني القوم خلا زيدا وعدا زيدا ان زيدا لم يكن معهم اصلا ولا يلزم من مجاوزة بعض القوم اياه وخلو بعضهم عنه مجاوزة الكل انتهى ووجه الدفع ان المراد اي البعض كان لا البعض معين ولا شك ان مجاوزة البعض المطلق اياه وخلوه يستلزم مجاوزة الكل وخلوه فان قلت الكان البعض المطلق شاملا لزيد ايضا يلزم مجاوزة نفسه وهو باطل وان لم يكن شاملا له بل المراد به غيره يلزم التخصيص قبل ذكر المستثنى وهو ايض باطل اذ التخصيص انما يكون بالمستثنى قلت نختار الشق الثاني ونمنع كون التخصيص بغير المستثنى كيف والفعل في قولك جاءني القوم عدا زيدا ليس منسوبا الى القوم فقط بل هو منسوب الى القوم مع عدا زيدا صرح به الرضي فارجاع ضمير عدا الى غير زيد اشارة الى ان اخراج المستثنى من المستثنى منه قبل النسبة الى الفاعل قال الرضي زبدة الكلام ان دخول المستثنى في المستثنى منه ثم اخراجه بالا واخواتها انما كان قبل اسناد الفعل او شبهه اليه فلا يلزم التناقض في جاءني القوم الا زيدا لانه بمنزلة قولك القوم المخرج منهم زيد جاءني لانه لما كان المنسوب اليه المستثنى منه مع الا والمستثنى فلا بد من وجود هذه الثلثة قبل النسبة وكون عدا وخلا طرفين بفعل نسب الى المستثنى منه لانيا في كونهما جزئين من المنسوب اليه كما ان الاجزء منه وذلك لان ذلك لسبان لصل الاعرا

والجزئية انما هو لبعد اقامتها مقام الا وصيرورتها بمعناه كما قيل في فعلي التعجب فالآن صار ما بمعنى الا وصار ما بعدهما منصوبا على الاستثناء فاندفع ما قيل كون عدا وخلا جزئين من المنسوب اليه ليس بصحيح كيف وهما ظرفان للنسبة فيكونان متاخرين عنهما وما قيل ان المنصوب بعد خلا وعدا مفعول فلا معنى لجعله من الملحقات بالمفعول ثم الضمير في عدا وخلا يجوز ان يرجع الى القوم المذكور في المثال الذي ذكر في الشرح الا انه لم يتعرض له الشارح لكونه ظاهر الاخفاء فيه وتعرض لما هو خلاف الظاهر فان قلت الضمير مفرد فكيف يرجع الى القوم قلت القوم وان كان جمعا معنى الا انه مفرد لفظا فيجوز صيغة الجمع والمفرد نظرا الى المعنى واللفظ يدل عليه قول الرضي فيما نقلنا عنه آنفا القوم المخرج عنهم زيد جاء وقول العلامة التفتازاني في التلويح في بحث الفاظ العام لم اسم لما دون العشرة من الرجال لا يكون فيهم امرأة والقوم اسم لجماعة الرجال خاصة فاللفظ مفرد بدليل انه يثنى ويجمع ويوحد الضمير العائد اليه مثل الرهط دخل والقوم خرج هذا كلامه على انه يصح افراد الفعل المسند الى ضمير الجمع تنا ويله بالجمع ويصح ان يقع كما انه حكم بلزوم اضمار الفاعل حكم بلزوم الافراد ايضا ليكونا اشبه بالا كما التزم الافراد في فعل المدح والذم فاندفع ما قيل وانما لم يجعل راجعا الى الكل لان صيغة الفعل مفرد وما قيل القوم جعلوا الضمير الى البعض لانه لا يستقيم تقدير الكل في جاءني القوم ليس زيدا الا انه يصير التقدير ليس كل القوم زيدا وفساده ظاهر فقد رفيه ما في اخواته طرد للباب على ان عدم استقامة تقدير الكل على الاطلاق ممنوع كيف ويجوز ان يكون المعنى ليس القوم زيدا معهم والبعض يلزم منه ان لا يجوز ارجاع الضمير في خلا وعدا الى مصدر الفعل المتقدم لان ذلك ليس بجائز في ليس ولا يكون اذ لا معنى لقولك ليس مجيئهم زيدا فينبغي ان لا يجوز في اخواته طردا للباب وكون ما ذكره نكتة بعد الوقوع والنكتة لا يلزم ان تكون مطردة انما يصح لو لم يكن ارجاع الضمير الى المستثنى منه جائزا في خلا وعدا وهو اصل المسألة قوله قال السيرافي لم اعلم خلافا في جواز الجر بهما الا ان النصب بهما اكثر كذا في الحواشي الهندية وفي الرضي قال السيرافي لم ار احدا ذكر الجر بعدا الا الاخفش فانه قرنها في بعض ما ذكره بخلا في جواز الجر بهما وقال ابو سعيد السيرافي لم اعلم خلافا في جواز الجر بخلا الا ان النصب بها اكثر واغلب كما ذكره سيبويه انتهى وفي المفصل وبعضهم يجر بخلا وقيل بهما ولم يورد هذا القول سيبويه ولا المبرد بهذا اللفظ فظهر ان ما في الشرح والحواشي ليس بسديد قوله وعن الاخفش انه اجاز الجر بهما على ان ما فيهما زائدة في المغني وزعم الجرمي والربعي والكسائي والفارسي وابن جني انه قد يجوز الجر على تقدير كون ما زائدة فان قالوا ذلك بالقياس ففاسد لان ما لا يزاد قبل الجار والمجرور بل بعده نحو عما قليل فبما رحمة من الله وان قالوا بالسماع فهو من الشذوذ بحيث لا يقاس عليه هذا كلامه قوله حال من الضمير المجرور اختاره على البدل ليكون القيدان في الكلام على نسق واحد مع ان المعنى في البدلية احسن منه في الحالية اذ المعنى في الحالية ما ذكره وهو لا يخلو عن القبح والمعنى على البدلية يجوز النصب ويختار البدل في المستثنى في مستثنى واقع بعد الا وكون هذا المعنى الطف واخفى ولطف هذا المعنى وكونه احسن من المعنى على طريق الحالية وكونه اظهر في التقييد اذا بدل مستثنى واقع بعد الا عن مطلق المستثنى المحكوم عليه بجواز النصب واختيار البدل ينادي باعلى صوت على ان ذلك لا يجوز في مستثنى وقع بعد غيرها من الادوات كما ان الحال ينادي ايضا على ذلك ولا تفاوت بين الحالية والبدلية في هذا المعنى حتى يختار احدهما على الآخر فما قيل اختار هذا التوجيه لانه يشعر بان اختيار البدل فيما بعد الا دون غيرها من ادوات الاستثناء بخلاف توجيه البدل فانه يشعر بان ما بعد الا هو المقصود بالنسبة ولا يشعر بنفي البدل في غير الا ليس بموجه وان كان من وجه

١٩٤

فان قلت المقصود بيان حال المستثنى ولو جعل قوله فيما بعد الا بدلا يلزم ان لا يكون المستثنى مقصودا بل في حكم التنحية فلعل الشارح قدس سره اختار الحالية لهذا قيل المقصود بالبيان بقوله ويجوز ان مستثنى وقع بعد الا لا مطلق المستثنى والمحكوم عليه بالتنحية هو الثاني لا الاول قوله والحال انه قد ذكر المستثنى منه اشارة الى تقدير قد لان الماضي المثبت لا بد فيه من قد ظاهرة او مقدرة اذا وقع حالا اداتها الضمير والواو فقد يكون فيه كلاهما او احدهما وفيما نحن فيه ليس فيه ضمير بل الواو فقط لكن الشيخ الرضي صرح بانه اذا لم يكن فيه ضمير وجب اظهار قد والواو حيث قال وان لم يكن معه ضمير فالواو وقد لا بد منهما ولا يقال جاءني زيد قد خرج عمرو ولا جاءني زيد وخرج عمرو انتهى وصرح به الفاضل الهندي في الارشاد حيث قال وتجب اظهار قد وقد انتفى الضمير وما ذكره الرضي ظاهر في انه ان لم يكن ضمير في اللفظ وجب الواو واظهار قد وليس المعنى على انه ان لم يكن فيه ضمير لا لفظا ولا معنى كيف وجاءني زيد وخرج عمرو يمكن فيه تقدير الضمير ولو كان الامر كما قلت لا حكم بعدم جوازه مع امكان تقدير الضمير فلما حكم على الاطلاق بعدم جوازه علم ان المراد عدم كونه في اللفظ فقط قوله على حسب العوامل اي على حسب اقتضائها فان اقتضى العامل الرفع يرفع وان اقتضى النصب ينصب وان اقتضى الجر يجر ولا ينصب على الاستثناء وكونه شبيها بالمفعول حتى يكون العامل فيه الفعل بتوسط الا وسقط ما قيل ان اريد عامل المستثنى لا يصح التقييد بقوله اذا كان المستثنى منه غير مذكور اذ المستثنى يعرب ابدا على حسب عامله وان اريد عامل المستثنى منه يشكل بقولنا ما مررت الا بزيد فانه معرب بالعامل نفسه لا بالعامل المستثنى منه والبعض اجاب باختيار الشق الاخير وان لزيد جرا لفظيا ونصبا محليا وعامل جره هو الباء التي كانت داخلة في المستثنى منه وعامل نصبه هو مررت بتوسط تلك الباء وهو العامل في النصب المحلي للمستثنى منه لان مررت بدون الباء لازم فلا يقتضي النصب وانما تقتضيه بالباء المعدية متعديا فظهر انه لا مدخل لكلمة الا في نصبه للمستثنى نصبا محليا وانما كان له مدخل لو كان نصبه على الاستثناء وليس كذلك فالقول بان عامله الفعل بواسطة الا ليس على ما ينبغي وكذا قوله ومن قال وعامله الفعل بواسطة الباء فقد سهى ايضا ليس على ما ينبغي قوله فيكون المعنى ثبت زيد دائما قال قلت معنى ما زال ثبت على ما قال الشارح فمن اين يفهم الدوام قلت يفهم من الدليل لان نفي النفي يفيد الدوام فان قلت الاصل في النفي الاستمرار فوجب ان يكون نفي النفي اثباتا في الجملة لوروده على النفي الدائم واذا انتفى الدائم دوام النفي ثبت الاثبات في الجملة قلت قال سيد المحققين سند المدققين في حواشي المطول النفي اذا ورد على النفي كان النفي المورود عليه بمنزلة الاثبات والنفي الوارد على حاله فيفيد دوام انتفاء النفي في الجملة وهو دوام الاثبات فعلم ان الفعل الدال على النفي فيما نحن فيه هو زال يدل على ثبوت النفي تحققه في الجملة كالفعل الدال على الاثبات مثل وجد وتحقق فهو يدل على الاثبات في الجملة قبل دخول النفي عليه فيكون نفيه اثباتا دائما بلا انتفاء انما الفساد فيما اذا دخل النفي على الصريح فانه لا بد من بيان وجه جعل النفي المورود عليه بمنزلة الاثبات ولم يترك على حاله كالوارد وعلى هذا فالوجه ان يقول الشارح قدس سره معنى ما زال ثبت دائما لان نفي النفي اثبات دائما قوله قيل انما وصفه به لئلا يلزم يعني لو لم يوصف به يلزم استثناء الشيء من نفسه فاما ان يراد لزوم ذلك في الواقع او بادي الرأي وعلى التقدير يرد عليه قوله ولا يخفى اما على الاول فظاهر واما على الثاني فلانه لا عبرة لبادي الرأي فيشعر بانه يرد ما يتوهم اولا ولهذا قيل لو قال لئلا يتوهم استثناء الشيء من نفسه لاندفع قوله ولا يخفى قوله فرع على المحمول على محل احد ان قلت اذا دخل النواسخ على المبتدأ والخبر جاز بعدها العطف على محلهما بتقدير اذا كان الناسخ هو ان المفتوحة فالا فلا اعتبار ذلك المقدر بلا ضرورة نحو ان زيدا قائم وعمرو واما اذا كان الناسخ حرفا مغيرا للمعنى فلا اعتبار المقدر ففي المثال المذكور الناسخ حرف غير مغير فلم

اعلم قلب معنى قولهم لا يجوز اعتبار المقدر انه لا يجوز بلا ضرورة واما اذا دعت اليه فيجوز وفيما نحن كذلك فانه لم يبق طريق لاعتبار ذلك المقدر هذا ما ذكره الرضي وقال ابن برهان ان رفع وصف مبني لا في نحو لا غلام ظريف وقيل على ان لا غير عاملة لا في محل الاسم ولا في الخبر بل هي ملغاة والخبر المقدر مرفوع بكونه خبر المبتدأ اذ لو عملت النصب في المبتدأ وهي مغيرة معنى الكلام لكانت كليت ولعل وكان ونحوها فلم يجز رفع وصف اسمها كما لم يجز رفع اوصاف اسماء تلك لانتفاء معنى الابتداء معها كلها واجاب عنه الشيخ الرضي بقوله ولقائل ان يفرق بين لا وبين ليت ولعل ونحوها لضعف عمل لا الا ترى انه يبطل بالفصل وبدخولها على المعرفة ويجوز الالغاء مع التكرير ومن دونه ايضا على راي المبرد فهي عامل ضعيف يعمل لمشابهة ان مشابهة ضعيفة فلا جرم يجوز اعتبار اعراب اسمها الاصلي اعني الرفع فعلى هذا يجوز لا غلام او لا غلام رجل ظريف حسن الوجه برفع وصف المبني مضافا فان كان المنفي او مفردا او مضافا فان كان الوصف او مفردا هذا كلامه ومنه يظهر ان ما ذكره في بحث الاستثناء من انه اذا وجد منه مند وقدم يحمل على هذا الاعراب المحلي فلا يقم ما زيد رجلا ظريف وما هو رجلا وامرأة بالرفع فاذا اضطر الى الحمل عليه في نحو ما زيد شيئا او شيئا الا شيئا وفي نحو ما زيد بقائم او قائما بل قاعدا ولكن قاعد فالواجب الحمل عليه اجابة لداعي الضرورة مخصوص بغير لا لنفي الجنس وبهذا اندفع ما قيل وفيه نظر اذ لفظ اسم لا المبني الاول المفرد المتصل به نحو لا رجل ظريف جاز رفعه والعطف على محل اسم لا جائز نحو لا اب وابن قوله لمحل قريب وهو نصبه بكلمة لا فان محل لا في الاسم هو النصب الا ان المفرد بني لتضمنه معنى من قال الشارح في المنصوب بلا التي لنفي الجنس اسم لا هو المنصوب بها لفظا كالمضاف وشبهه ومحلا كما هو مبني على ما الا انه ليس منصوب المحل عند سيبويه واتباعه لان لا لا اثر لها ولا عمل في الاسم المبني والخبر مرفوع على ما كان قبل فالمبني عنده مرفوع محلا على انه مبتدأ والخبر المرفوع خبره وذهب غير سيبويه الى ان محل اسمها المبني رفع ونصب قال صاحب المغني ارتفاع خبرها عند افراد اسمها نحو لا رجل قائم بما كان مرفوعا به قبل دخولها لا بها وهذا قول سيبويه وخالف الاخفش والاكثرون وقال القاضي في تفسير ولا ريب في المشهورة بني لتضمنه معنى من منصوب المحل على انه اسم لا النافية للجنس العاملة عمل ان لانها تقتضيها ولازمة للاسماء لزومها وبهذا اندفع ما قيل انه ليس لا صدق المثال الا محل لعينه قوله مع كسر السين او ضمها مع القصر قال الشيخ الرضي الكسر مع القصر مشهور واما الضم معه فغير مشهور قوله بفتح السين وكسرها مع المد قال الشيخ الرضي الفتح مع المد مشهور والكسر معه غير مشهور قوله فكانه لما الخ كانه جواب عما قيل ان غير اقيم مقام الا وبمعناه فيكون واسطة لاعراب المستثنى كالا فاتى ان يجري الاعراب على المستثنى فلم اجري على غير وحاصل الجواب ان المستثنى لما اشتغل بالجر لاضافة غير اليه اجري اعرابه على غير لكونه عارضا كما اجري اعراب الجزء الاخير على الاول في عبد الله فالاعراب الذي لغير عارية له وهو للمستثنى على الحقيقة قال الشيخ الرضي والدليل على ان الحركة لما بعد غير حقيقة جواز العطف على محل ما بعد غير نحو ما جاءني غير زيد وعمرو بالرفع عطفا على محل زيد لان المعنى ما جاءني الا زيد والى كلمة كان لان الانتقال ليس على الحقيقة اذ الاعراب اجري على غير ابتداء لا انه كان على المستثنى او لا ثم انتقل اليه قوله وقد لا يتعذر في غير المحصور نحو ما جاءني رجال الا واحدا او الا رجلا او الا اثنين او الا كانت رجال في خبر النفي للعموم والمعنى كل جماعة غير محصور ثم كيف وجه لا يخرج منه فرد اصلا حتى يريد استثناء الرجل والواحد والكائنات يعني كل جماعة فهو مستغرق لجميع افراد مدلوله وخروج الواحد والاثنين لا يضر في كون الجنس محصورا ولئن سلم انه غير محصور فصحة الاستثناء

ممنوعة كيف والمستثنى يجب ان يكون جزء من اجزاء المستثنى منه او جزئيا من جزئياته والواحد والرجل بالنسبة الى الرجال ليس
كذلك وصحته باعتبار ان الرجل جزئي من جزئيات مدلول اصل اللفظ وهو الرجل لا يدل على ما هو المقصود من ان الاستثناء قد لا
يتعذر في غير المحصور اذ الجنس الغير المحصور هو الرجال لا الرجل وايضا قد جعل قبيل ذلك ما جاءني رجل او رجال من قبيل المحصور فكيف
يكون غير محصور وايضا قال الشيخ الرضي معترضا على القاعدة وربما كان المنكور محصورا ويجوز الصفة لعدم دخوله قطعا فيه كقولك
عندي عشرة رجال الا زيد فهيه الصفة لا غير وكذا في المحصور الآخر نحو ما جاءني رجلان الا زيد وما جاءني رجال الا عمرو فان
معنى ما جاءني رجلان ما جاءني اثنان من هذا الجنس وزيد ليس باثنين منه فلا يدخل فيه وكذا معنى ما جاءني رجال ما جاءني
جماعة من هذا الجنس وعمرو ليس بجماعة فلا يدخل فليس في مثله اذن الا الصفة او الاستثناء المنقطع وايضا قال ولو وقع الجمع
المنكر في سياق النفي وقصد به الاستغراق لم يجز استثناء المفرد منه كما تقدم انه لا يقال ما جاءني رجال الا زيدا على انه استثناء
متصل انتهى وبهذا ظهر ان قول الشارح وقد لا يتعذر في غير المحصور نحو ما جاءني رجال الا يسيرا بسديد قوله لعدم دخول اسم في آلهة بيقين
قوله بيقين متعلق بقوله دخول اسم فاذا انتفى الدخول بيقين احتمل الدخول على سبيل الاحتمال واحتمل عدم الدخول وهو لا يكفي
في الاستثناء متصلا كان او منقطعا اذ مدار المتصل على وجوب الدخول ومدار المنقطع على وجوب عدم الدخول قوله فلم يتحقق
شرط صحة الاستثناء وهو وجوب دخول المستثنى في المستثنى منه في المتصل كما هو مذهب جمهور النحاة ووجوب عدم الدخول في المنقطع و
على مذهب المبرد يجوز الاستثناء مع هذه الشروط ايضا لانه يكتفي في صحة الاستثناء بصحة الدخول فان قلت لا يلزم من ذلك الحمل على الصفة
لاحتمال البدل قلت لا يكون البدل الا في كلام غير موجب والآية الكريمة موجبة صريحا غير موجبة ضمنا وهو غير معتبر قال المصرح لا يجري
النفي المعنوي مجرى اللفظي الا في قلما واقل رجل وابى ومنصرفاته قوله وفي الآية الكريمة مانع آخر هكذا في اللباب وما قال الشارح اشارة
الى ما ذكره في التعليق وهو انه لو حمل على الاستثناء لكان المعنى لو كان فيهما آلهة مستثنى عنهم الله لفسدتا لكن لم تفسدا فينتفي الملزوم
لكن الملزوم مجموع مركب من الموصوف والصفة وانتفاء المجموع المركب لا يلزم ان يكون بانتفاء كل واحد من جزئيه بل يجوز ان
ينتفي بانتفاء احد جزئيه فجاز ان يكون انتفاء الملزوم بانتفاء صفة الاستثناء لا بانتفاء الآلهة فلا يحصل منه المطلوب وهو الرد
على المشركين القائلين بان مع الله آلهة اخرى تعالى عنه علوا كبيرا وهذا المعنى لا يحصل الا بجعل الا وصفا قوله المراد ببعدية المسند
لدخولها آه فيه انه يلزم اخذ المعرف في المعرف ويلزم ارتكاب المجاز في قوله الى اسمها اي الى ما يصير اسمها بالقوة القريبة والا
يلزم استدراك قوله واقعا بعد دخولها على اسمها وخبرها الا يقال لا يلزم اخذ المعرف في المعرف اذ المراد من اسمها وخبرها الا انا نقول
بعد دخول كان صار المدخول اسما وخبرا حقيقة يدل على ذلك قوله ولا شك ان ذلك انما يصير بعد تقرر الاسم والخبر كيف
ولو لم يصر الاسم والخبر بعد دخول كان اسما وخبرا حقيقة فاي وقت يصير الا ان يقال لا يصير اسما وخبرا حقيقة الا بعد دخول كان
بعد اسناد احدهما الى الآخر لانا نقول ح يكون الاسناد مقدما على تقرر الاسم والخبر مع انه ليس كذلك فالصواب ان يقال المراد
ببعدية المسند لدخولها ان يكون كونه مسندا حاصلا بعد دخول كان على معموليها ولا شك ان هذا المسند في كان زيد يضرب
ابوه انما هو الجملة لا يضرب لان اسناده اي كونه مسندا انما يحصل قبل دخول كان لا يقال اسناد الجملة الى زيد ايضا كان حاصلا
قبل دخول كان لان كان من دواخل الجملة الاسمية لانا نقول لما غير كان المبتدأ عن الابتدائية غير ايضا الاسناد الواقع

قوله وهو اقوى بها لقلة الحذف فيه بالقياس الى الوجوه الثلثة لكون المحذوف بين اجزاء تلك الجملة وحصل اسناد آخر بعد تقدير الاسم قوله
فيه ثلثة كان مع اسمها فى الشرط والمبتدأ فى الجزاء وللموافقة للمعنى الذى هو مقصود المتكلم اذ مراده ان كان نفس عمله خيرا الا
ان له اعمالا وفى تلك الاعمال خير ولان رفع الاسم الذى بعد الفاء اولى من نصبه لان رفعه بتقدير المبتدأ بعد الفاء وهو
شائع كثير ونصبه بتقدير كان او فعل آخر وحذفه ليس شائعا كشيوع حذف المبتدأ وايضا فيه حذف الجملة بخلاف حذف المبتدأ
فانه مفرد وعكسه وهو رفع الاول ونصب الثانى اضعف واقبح لكثرة الحذف فيه وهو حذف كان والجار والمجرور الذى هو
خبره مع حذف المتعلق فى الشرط وكان مع اسمه فى الجزاء فيكون المحذوف خمسة اشياء بل ستة وايضا هذا الوجه مخالف للمعنى
الذى هو مراد المتكلم ونصب الاسمين ورفعهما متوسط اذ فى كليهما المحذوف اربعة اشياء فى الاول كان مع اسمه فى الشرط
والجزاء وفى الثانى فى الشرط كان مع خبره الذى هو الجار والمجرور بل المتعلق ايضا وفى الجزاء حذف المبتدأ والاول اولى بالنسبة
الى الثانى لموافقته للمعنى المقصود ومخالفة الثانى له قوله فعل به ما فعل بالاول الى قوله الا حذف اللام يشير الى انه زيدت كلمة
ما عوضا عن كان على تقدير الكسر ايضا اذ لا يتصور القول بالوجوب بدون ان يشتغل شئ آخر واجب الحذف فالقول بوجوب
الحذف على تقدير الكسر مع القول بان ما زائدة للتاكيد وليست عوضا عن كان مشكل وما المانع فى ان جعل التاكيد
والعوض معا فان قلت عبارة الش قدس سره مشعر بكون ما زائدة مع كونه عوضا عن كان مع ان النحاة لم يعدوا
بعد ان المفتوحة من مواضع زيادة ما وقال الرضى ما فى حيثما ليست زائدة لانه قطع حيث عن الاضافة ويعلم من قوله
هذا ان الزائد ما لم يتعلق به غرض فى الكلام وجعله عوضا من كلمة كان وموجبا لحذفها غرض يمنع زيادتها كذا قال بعض الافاضل
فكيف يصح ما ذكره الش قدس سره قلت يجوز ان يا ول قوله زيدت كلمة ما ويراد بها ورودت فى الكلام بعد ما لم يكن فيه لا ان
يراد بها انها زائدة على انه ليس المقصود من ذكر مواضع زيادة ما ان زيادتها مختصة بها بل المراد بيان ما غلب زيادتها فيه كيف
وقد قال الجرمى والربعى والكسائى بزيادة ما قبل خلا وعدا مع انه ليس من المواضع التى ذكروها فى بحث الزيادة لزيادة ما
وايضا قال الشيخ الرضى فى بحث نون التاكيد وتجئ النون ايضا بعد الافعال المستقبلة التى يلحق اواخرها ما المزيدة فى غير الشرط
اختيارا الخ قوله لتقولن وكثيرا ما يقولون وليس من تلك المواضع وايضا قال فى بحث حروف الزيادة وعلى مذهب من
اهمل ليتما وانما واخواتها يكون ما زائدة مع انه ليس من تلك المواضع وايضا قال الشيخ الرضى فائدة الحرف الزائدة فى كلام
العرب اما معنوية واما لفظية فالمعنوية تاكيد المعنى كما فى من الاستغراقية والباء فى خبر ما وليس فان قيل يجب ان لا يكون
زائدة اذا افادت فائدة معنوية قلت انما سميت زائدة لانه لا تغير بها اصل المعنى بل لا يزيد بسببها الا تاكيد المعنى الثابت
وتقويته فكانها لم تفد شيئا لما لم تغاير فائدتها العارضة الفائدة الحاصلة قبلها ويلزمهم ان يعدوا على هذا ان ولام
الابتداء والفاظ التاكيد اسماء كانت اولا زوائد ولم يقولوا به فقوله لا يتغير بها اصل المعنى الخ مشعر بان الحرف الزائد لا يزيد
فى اصل المعنى شيئا بوجوده ولا ينقص عنه شيئا بعدمه ويلزم منه ان يكون ما فى حيثما واذ ما زائدة اذ وجوده وعدمه سواء
بالنسبة الى اصل المعنى ولهذا قال فى بحث نون التاكيد وكذا اذا كانت شرطا بعدها ما الزائدة سواء جاز حذفها كما فى اما تفعلن
وحيثما تفعلن واينما تفعلن او كانت لازمة لكلمة الشرط كاذ ما وحيثما والما ذكره الرضى فى بحث حروف الزيادة من قوله

١٩٧

وليست في حيثما واذ ما زائدة فليس بمرضي له بل نقله عن النحاة حيث قال ولم يعدوا اما الكافة وان لم يكن له معنى من الزوائد لان لها تاثيرا قويا وهو منع العامل من العمل وليست في حيثما واذ ما زائدة لان ما هي المصححة لكونهما جازمين وهي الكافة ايضا لهما عن الاضافة ثم اعترض على النحاة فقال والعجب انهم لا يعدون تاثير الحروف تاثيرا معنويا كالتاكيد في الباء ورفع الاحتمال في لا التي يزاد في العطف على المنفي او المنهي ومن من الاستغراقية لعلها من كون الحروف زوائد ويعدون تاثيرها تاثيرا لفظيا مانعا من زيادتها والمقصود منه ان ما ذهبوا اليه ليس بشيء بل ينبغي ان يعد زائدة كل حرف لا يتوقف عليه اصل المعنى فظهر ان الرضي بريء مما نسب المحشي اليه على ان قوله ما لم يتعلق به غرض في الكلام ظ في عموم السلب اذ النكرة في حيز النفي تعم فافاد ان الحرف الزائد حرف لا يكون متعلق الغرض اصلا فيخرج عن هذا التعريف جميع الحروف الزوائد اذ كل واحد منها يتعلق به غرض من الاغراض اللفظية والمعنوية او من كليهما وهذا مما لم يذهب اليه احد **قوله** لانه اشهر قال الشيخ الرضي وقد يحذف كان بعد اما المكسورة قليلا وقال سيبويه لم يجز حذف الفعل مع اما المكسورة قال ابو علي لان ما التي بعدها اشبهت اللام في تاكيد الفعل فلم يحسن حذف الفعل مع ثبوت ما يؤكده انتهى انظر الى قول ابي علي تعليل لقول سيبويه وانت خبير بانه لا يتم التقريب الا ان يراد بعدم الحسن عدم الجواز او يراد بعدم الجواز عدم الحسن **قوله** ولا يبعد ان يقال آه وح يصح جعل مطلق اسم لا من المنصوبات لانه ح كلمة منه ولو خص المنصوب بالمنصوب لفظا وتقديرا يصح ذلك الجعل ايضا تجوزا باعتبار ان للاكثر حكم الكل **قوله** مترادفة الاحوال المترادفة ما كان ذوها واحدا **قوله** ما بقي من الضمير المرفوع في يليها فيكون الاحوال متداخلة والاحوال المتداخلة ان يكون الاول منها حالا من شيء والبواقي من ضمير في الحال الاولى **قوله** والكسر في جميع المؤنث السالم بلا تنوين **قوله** بلا تنوين وان لم يكن لتعيين ما ينصب به الا انه ذكره اشارة الى مذهب الجمهور فانهم يكسرونه بلا تنوين لانها وان لم يكن للتمكن فهي مشبهة لتنوين التمكن وحذرا عن قول البعض فانه يبنيه على الكسر مع التنوين قياسا لا سماعا نظرا الى ان التنوين للمقابلة لا للتمكن **قوله** والكسر احتراز عن قول المازني فانه يفتحه بلا تنوين حذرا عن مخالفته في الحركة لسائر المبني بعد لا التبرئة مما كان معربا بالحركة قبل دخولها قال الشيخ الرضي وهذا اولى مما قبله طردا للباب على شق واحد **قوله** في جميع هذه الصور ست ليس ذكره لاجل انه قيد للجزاء حتى يقال انه لغو اذ الشرط يغني عنه وعن ذكره بل ليقترن المجمل بالمفصل **قوله** بحذف اللام فيه ان حذف اللام انما يكون مقويا للتاويل بالنكرة اذا كان اللام في الحسن لازما وليس كذلك بل يجوز حذفها واثباتها الا ان يقال اختيار الحذف على الاثبات مقو للتاويل فتامل **قوله** بحسب اللفظ بان يغاير لفظ كل واحد من الوجوه وصورته الحاصلة من الحركات والسكنات للفظ الآخر وصورته **قوله** لا بحسب التوجيه واعتبار وجه الاعراب في كل من الوجوه مغايرا انما يعتبر في الوجه الآخر مع قطع النظر عن مغايرة الصورة اذ بذلك الاعتبار ليست الوجوه خمسة ولا ستة بل ازيد فمن قال ان الوجوه ستة وعد عكس الخامس سادسا فقد سهى لان هذا الوجه من حيث الصورة متحد مع الثالث وان كان مغايرا له في وجه الاعراب وان الوجوه بهذا الاعتبار ليست منحصرة في ستة بل زائدة عليها كما يظهر بالتامل في هذا التركيب **قوله** بان يقدر لهما خبر واحد فيه انه يلزم توارد المؤثرين على اثر واحد لانه يلزم ان يكون الخبر الواحد المقدر معمولا لكلمة لا وللابتداء وهو غير جائز فكيف يقدر لهما خبر واحد فان قلت الممتنع هو توارد المؤثرين اللفظيين لا مطلقا قلت بل الممتنع في الاصطلاح توارد المؤثرين للفظيين او احدهما لفظ والآخر ما هو من صفات اللفظ كالابتدائية **قوله**

فهذا اى رفع الاول وفتح الثانى قوله على التوجيه الاول وهو ان يكون لا فى الاول بمعنى ليس وفى الثانى لنفى الجنس قوله والا

اى وان لم يتعين لعطف جملة على جملة بل يجوز عطف مفرد على مفرد بان يقدر لهما خبر واحد يلزم ان يكون قوله الا باسم منصوبا ومرفوعا

لان خبر لا بمعنى ليس يكون منصوبا وخبر لا لنفى الجنس يكون مرفوعا قوله وعلى التوجيه الثانى وهو ان يكون لا فى الاول

لنفى الجنس الغيت عن العمل لوجود شرطه وهو التكرير وفى الثانى لنفى الجنس ايضا الا انها ليست ملغاة بل عاملة قوله عطف

جملة على جملة بان يقدر لكل منهما خبرا قوله او عطف مفرد على مفرد بان يقدر لهما خبر واحد على ما مر من الشارح قدس سره تفسير عطف

المفرد على المفرد والجملة على الجملة وفيه انه يلزم توارد المؤثرين المتنع اصطلاحا وهما الابتداء وكلمة لا على اثر واحد وهو الخبر

الواحد قوله اى تاثيرها اشارة الى ان العمل محمول على معناه اللغوى اذ العمل اصطلاحا مختص بالاعراب والحمل عليه يوجب

اخراج نحو لا رجل فى الدار اذ لا عمل لكلمة لا فى رجل بل هو مبنى مع انه مقصود بالبيان فى هذه المسئلة قوله حيث لا يرجى ما فيه

بلا ان التمنى لا يكون الا فى المحال او الممكن الذى لا طمع فى وقوعه قوله ولكنه نون لضرورة الشعر قال بعض الفضلاء وفيه بحث

لما عرف من امتناع تنوين المبنى لاجل الضرورة حتى قيل ان قوله سلام الله يا مطر عليها شاذ قبيح قوله لمكان الاتحاد اى

لثبوت الاتحاد بين المنعوت والنعت معنى لانهما عبارتان عن شئ واحد فلا الداخلة على احدهما كانه داخل على الآخر فالفاصل

بين لا والنعت وهو المنعوت كانه ليس بفاصل والنعت فى الحقيقة قريب من لا غير مفصول عنها فهذا الوجه فى الحقيقة بيان

لقرب النعت من لا التى هى سبب البناء فما قيل ترك هذا الوجه لظهوره لان النعت الاول لا يكون الا قريبا ليس بموجه وان كان

من وجه قوله والاتصال بينهما لفظا ولذا لا يقع الفصل الا نادرا قوله وتوجه النفى اليه لان الاصل فى النفى اذا دخل على كلام

فيه تقييد بوجه ما ان يتوجه الى القيد خاصة وان يقع له خصوصا فنحو لا رجل ظريف فى المعنى لا ظريف وهذا ايضا بيان لقربه من لا

قوله اى بحكمه الاعراب اشارة الى انه محذوف المبتدأ لا محذوف الفعل لما قال صاحب المغنى اذا دار الامر بين المحذوف فعلا

والباقى فاعلا وكونه مبتدأ والباقى خبرا فالثانى اولى لان المبتدأ عين الخبر فالمحذوف عين الثابت فيكون حذفا كلا حذف و

اما الفعل فانه غير الفاعل الا انه قال اللهم ان يعضد الاول برواية اخرى فى ذلك الموضع او بموضع آخر يشبهه او بموضع آت فانه

يرجح الاول اولى وفيما نحن فيه كذلك لان قوله وان كان معرفة او مفصولا وجب الرفع مؤيد لتقدير الفعل بان يقدر فيجب الرفع وايضا

فيه تقليل الحذف بالنسبة الى قوله بحكمه الاعراب لا غير وكلا العبارتين صريحان فى نفى البناء لا مزية لاحدهما على الآخر فى الصراحة

وعدمه فما قيل لم يقل فالاعراب واجب لنفى البناء صريحا مع انهما سيان فى الدلالة على الاعراب فقط فلا يرد ما قيل الاولى

ان يقدر فيجب الرفع ليس بموجه وان كان من وجه قوله لمكان الفصل بالعاطف مع ضعف تاثير لا حتى يجوز فى اسمها الرفع عند

التكرير والتعريف والفصل وبدونه عند المبرد بخلاف يا فان تاثيره قوى فيؤثر فى بناء المعطوف فى نحو يا زيد وعمرو مع الفصل

بالعاطف وعلى هذا لا حاجة الى قوله المظنة الفصل بلا المؤكدة وعلى ما قررنا ظهر ان الجواب عنه بان الفصل بالعاطف لا يكفى فى

منع البناء كما فى المعطوف على المنادى ليس بموجه وان كان من وجه قوله وسائر التوابع اى ما فى التوابع بعد الوصف والعطف

من البدل وعطف البيان والتاكيد اللفظى اذ بالمعنوى لا يؤكد الا المعارف فلا يؤكد اسم لا النكرة قوله ينبغى ان يكون حكمها

حكم توابع المنادى هذا ما ذكره الرضى ناقلا عن الاندلسى ثم فصل ذلك بحكم بجواز بناء البدل اذا كان مفردا نكرة نحو لا رجل

صاحب لب وهو مبني على تجويزه جعل البدل تارة مستقلا واخرى غير مستقل ولذا حكم بجواز البناء في البدل عن المنادى والمعطوف عليه حيث قال وما لم يكن البدل يعني في المتبوع حتى يحتاج الى المتبوع كما احتاج اوصف ولم يفهم معناه من المتبوع كما فهم ذلك في التاكيد جاز اعتباره مستقلا لفظا اي صالحا لان يقوم مقام المتبوع ولما كان اعرابه تبعية الاول جاز ان يعتبر غير مستقل اخرى فالاول نحو يا تيم تيم عدي ويا اخانا زيد فيمن والثاني يا غلام بشر والبشر اعرابا بالوجهين وعطف البيان عنده بدل كما قلنا واما التاكيد فالاولى كما ذكرناه في المنادى كونه على لفظ الموكد مجردا عن التنوين وجاز الرفع والنصب كما ذكرنا هناك انتهى وما قيل لا يخفى ان قوله لكن ينبغي ان يكون حكمها حكم توابع المنادى يقتضي وجوب البناء في البدل اذا كان نكرة والمفهوم من كلام الشيخ الرضي جواز البناء ان اراد ان ذلك يقتضي الوجوب عند الشيخ الرضي فهو وهم كيف وهو مصرح بالجواز في الشبيه وان اراد ان ذلك يقتضي الوجوب عند المصرح وغيره من القائلين بالوجوب بحكم الرضي بالجواز لا يضر اهم كيف وهو قد ذكره وهو مذهبه ومختاره وان كان مخالفا لما ذكره غيره وبالجملة الاعتراض ليس بسديد الا ان يقال انه تحقيق لكن النظر من العبارة انه اعتراض قوله فتجاء على قلة لكن لا على حد الشد وكذا في الرضي قوله في تجواب اراد بجواب الاخ لا غير اذا ثبات الالف مختص بالاب والاخ من بين الاسماء الستة صرح به الرضي وشارح اللباب وصاحب المنهل قال في مثل غلامين اراد بمثل غلامين كل تثنية والتخصيص حذف النون بمثنى معين ولا المطلق المثنى بل يجري في كل مثنى ومجموع قال لم يجز تركيب لا اباً فيها قد يقرر لان لا ابا فيها لا يصلح فاعلا للفعل لكونه جملة والفاعل لا يكون جملة لكونه قسما من الاسم فالفاعل في الحقيقة تركيب مضاف الى لا ابا فيها وفيه انه يلزم اضافة غير الظرف واليه وغيرى في بذي تسلم الى الجملة وهو غير جائز فالاولى ان يقرا منونا ولا ابا فيها صفته لم يحذف المبتدا اي هو لا ابا فيها قوله ويا ابن ام اي ابن امه ثم بكسر التاء في حالة النصب ولو لم يكن له محل للنصب اهما ثم بل يجب رفعه لكن يجب فعلم ان لم يعملا قوله وهي زائدة وليست باقية لكنها تشابه النافية لفظا فكان ما النافية فيه دخلت على نفي والنفي اذا دخل على النفي افاد الايجاب فصار ان كالا الناقصة للنفي قوله وبافية موكدة قال الشيخ الرضي نافية لا زائدة عند الكوفيين ولعلهم يقولون هي نافية زيدت لتاكيد النفي والا فالنفي اذا دخل على النفي افاد الايجاب ورد عليهم بانه لا يجوز الجمع بين الحرفين متفقي المعنى الا مفصولا بينهما بشيء كما في ان زيدا لقائم واما الجمع بين اللام وقد في نحو لقد سمع المرء ان في كلمها معنى التحقيق والتاكيد وفي الا ان مع ان في الا معنى التحقيق فلان قد تشعر بما معنيان آخران وهما التقريب والتوقع فلم يكن لمحض التحقيق وكذا في الا معنى التنبيه ايضا فان قلت قد وقع في القرآن ولات حين مناص بنصب حين فهل هو لا التبرئة او غير ليس او لفظ آخر قلت قال صاحب المغني اختلف فيها في امرين احدهما في حقيقتها وفي ذلك ثلثة مذاهب احدها انه كلمة واحدة فعل ماض ثم اختلف هؤلاء على قولين احدهما انه في الاصل بمعنى نقص من قوله تعالى لا يلتكم من اعمالكم شيئا فانه يقال لات كما يقال الت يالت وقد قرئ بهما ثم استعملت للنفي كما ان قل كذلك قاله ابو ذر الخشني والثاني ان اصلها ليس بكسر الياء فقلبت الفاء الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها وابدلت السين تاء والمذهب الثاني انها كلمتان لا النافية والتاء لتانيث اللفظة كما في ثمت وربت قال الشيخ الرضي اما التانيث الكلمة اي لا او لمبالغة النفي كما في علامة وانما وجب تحريكها لالتقاء الساكنين قاله الجمهور والثالث انها كلمة وبعض كلمة وذلك انها لا النافية والتاء زائدة في اول الحين قاله ابو عبيدة

ابن طرادة واستدل ابو عبيدة بانه وجدها في الامام وهو مصحف عثمان رضي الله عنه مختلطة بحين في الخط ولا دليل فيه فكم

في خط المصحف من اشياء خارجة عن حد القياس ويشهد للجمهور انهم يوقفون عليها بالهاء وانها رسمت منفصلة عن الحين وان

التاء قد يكسر على اصل حركة التقاء الساكنين وهو معنى قول الزمخشري وقرئ بالكسر على البناء كجير انتهى ولو كان فعلا

ماضيا لم يكن للكسر من وجه وقال الشيخ الرضي وفيه ضعف لعدم شهرة تحين في اللغات واشتهار لات واليضا فانهم يقولون

لات اوان ولات هنا ولا يقولون تاوان وتهنا الثاني في عملها وفي ذلك ايضا ثلثة مذاهب ايضا احدها انها لا تعمل شيئا فان وليها

مرفوع فمبتدا حذف خبره او منصوب فمفعول لفعل محذوف وهذا قول الاخفش والتقدير عنده في الآية لا ارى حين مناص وعلى

قرأة الرفع ولا حين مناص كائن لهم قال الشيخ الرضي وفيه ضعف لان وجوب حذف الفعل الناصب وخبر المبتدا له مواضع

متعينة ولا يتنبع دعوى كون لات هي لا التبرية وتقويه انه لزم تنكيرها اضيف حين اليه فاذا انتصب حين بعدها فالخبر محذوف

كما في لا حول واذا ارتفع فالاسم محذوف اي لات حين مناص كما في لا عليك الثاني انها تعمل عمل ان فتنصب الاسم

وترفع الخبر وهذا قول آخر للاخفش والثالث انها تعمل عمل ليس وهو قول الجمهور وعلى كل قول فلا يذكر بعدها الا احد المعمولين

والغالب ان يكون المحذوف هو المرفوع واختلفت في معمولها فنص الفراء على انها لا تعمل الا في لفظ الحين وهو ظاهر قول

سيبويه وذهب الفارسي وجماعة الى انها تعمل في الحين وفي مرادفه قال الزمخشري زيدت التاء على لا وخصت لنفي الاحيان

قوله اي اسم ليخرج لو لم يفسر كلمة ما بالاسم لخرج الحروف الا واخر ايضا اذ المراد باشتمال الشيء على علم المضاف اليه ان يكون

ذلك الشيء موصوفا بانه لا شك ان الموصوف به هو الاسم لا الحرف الاخير ومعنى كون الشيء موصوفا به انه يذكر بعده ذكر الصفة

بعد الموصوف والاعراب بمنزلة الصفة للكلمة لا للحرف الاخير قال لفظا او تقديرا كان على الشارح ان يقول او محلا كما قال

في المرفوعات وكون المصرح ذا كر اقسام المعرب الاصطلاح ثلثة لعدم ذكره لوجوده في المرفوعات ايضا وكذا كون الجر

محلا غير مشترك بين الكسرة والفتحة والياء اذ كون الرفع محليا غير مشترك بين الضمة والواو والالف مع انه قال في المرفوعات

او محلا وايضا عدم الشمول للكل لا يقتضي عدم الذكر بل القول على وجه يختص بالكسر قوله وما هو مشبه به اي ومن اسم هو مشبه

بالمضاف اليه من حيث ان جره حصل بالعامل كما ان جر المضاف اليه بالحرف المقدر سواء كان الاضافة لفظية او معنوية على

على ما ذهب اليه المصرح واما على ما ذهب اليه الجمهور من ان الحرف ليس بمقدر في اللفظية فانما حمل المضاف الجر في المضاف

اليه لمشابهته للمضاف في المعنوي في التجريد عن التنوين او النون للاضافة فكما يعمل المضاف في المضاف اليه الجر في المعنوية

لنيابته عن الحرف كذلك يعمل المضاف في اللفظية فكان الحرف فيه مقدر حكما فلا ينتقض تعريف المجرور بمثل غلامي غير مجرور قوله

المشهور بينهم فان المشهور انه اذا اطلق المضاف اليه اريد به ما انجر باضافة اسم اليه بحذف التنوين من الاول للاضافة قوله

اي ملفوظا كان جعل الشارح قدس سره لفظا او تقديرا خبر الكان المحذوف وجعل المصدر بمعنى المفعول ليكون التركيب موافقا

لما هو الاكثر فيه وفي امثاله من وقوع كان وانكان ذلك محتاجا الى الحذف الا ان الحذف قياسي اذ قالوا احذف كان قياسا كثر

وقوعه قياسي ولا شك في ان وقوعه في مثل هذا التركيب اكثر من ان يحصى بخلاف جعلها حالا من حرف جر فانه وان لم يحتج الى

الحذف الا انه يخرج التركيب عما هو الاكثر فيه وفي امثاله ويستلزم كون المصدر حالا وهو سماعي عند الاكثرين وان اجاز المبرد

ووقوع المصدر حالا قياسًا اذا كان المصدر من انواع الفعل كما تاتاناسرعة دون ضحكا وفيما نحن فيه كك لان لفظا وتقديرا من انواع التوسط وتحوج الى اعتبار عمل العامل المعنوي بالاضرورة وهو باقي في الواسطة من معنى الفعل لايقال كيف يكون حالا من حرف جر وهو نكرة وعند تنكر ذي الحال يجب تقديم الحال لانا نقول ذلك الوجوب عند كون ذي الحال نكرة محضة وهذه ليس كك لتخصصه بالاضافة على ان التقديم مخصوص بما سوى المجرور قوله حال كون ذلك المقدر مرادا حالا من اسم كان المحذوف وهو الضمير المستتر فيه قوله وهو الحرقيل ان التعريف لفظي والاحتراز عن الدور انما يجب في التعريف الحقيقي المقصود منه تحصيل صورة غير حاصلة قوله اي تقدير الحرف اي في الاضافة او تقدير الحرف المقيد بكونه مرادا اثره فلا يرد نحو صمت يوم الخميس وتجويبه تاديبا قوله اي منسلخ اعنه اشارة الى ان التجريد مجاز عن الانسلاخ اي الزوال من باب ذكر الملزوم وارادة اللازم ويحتمل التضمين فلا يرد ما قيل ان العبارة محمول على القلب وان المعنى مجردا هو عن تنوينه قوله لان التنوين او النون دليل آه هذا الدليل يقتضي وجوب حذف التنوين او النون من المضاف اذا كانا فيه لفظا للمنافاة بينهما وبين الاضافة واما اذا لم يكونا فيه لفظا فيجب ان يضاف من غير اعتبار انه لو كان فيه لحذف كما قال الرضي من غير ان يعتبر حذف تنوين المقدر كما في غير المنصرف والمبني نحو من حواج بيت الله وكم رجل على ما عليه البعض لان ما ذكروه لا يقتضيه الدليل المذكور وايضا اعتباره غير معقول لان اعتباره انما كان لاجل انه لابد في الاضافة المعنوية من فائدة لفظية وهي رفع الثقل بحذف التنوين وفائدة معنوية وفي اللفظية لابد من فائدة لفظية هي رفع الثقل فهو منظور فيه لان رفع الثقل عن اللفظ فرع وجود الثقل فيه وكون التنوين مقدرا لا يوجب ثقلا في اللفظ حتى يكون اعتبار حذفه موجبا لرفعه عنه على ان كونه مقدرا في غير المنصرف والمبني في حيز المنع وكذا كون الاسم بحيث لو كان فيه لحذف لا يوجد لاعتباره وجه غاية ما في اللباب انه يلزم على هذا ان يكون المعنوية مفيدة لفائدتين واللفظية مفيدة لفائدة محمولا على الاعم الاغلب ومثله كثير في الاعتبارات واما اعتبار ما ذكره تخفيفا في اللفظ فتعسف بحث والكان لامر آخر يجب ان يبين حتى يتكلم عليه قوله لانها تفيد معنى في المضاف اي تفيد معنى في ذات المضاف وعلى هذا لا حاجة الى ان يصرف العبارة عن الظاهر المتبادر ويجعل قوله معنى في تقييد معنى مفادا له لا مفادا والمعنى ان المعنوية تفيد تعريفا او تخصيصا لمعنى المضاف اذ لو جعل مفادا يرد اللفظية فانها تفيد ايضا معنى هو الخفة للمضاف فانها وان افادت معنى الا ان ذلك المعنى ليس ثابتا في ذات المضاف قال كمضارع مصر وكريم البلد فان قلت ما الدليل على كون المضاف اليه في المثالين غير معمول لم لا يجوز ان يكون المضاف اليه مفعولا فيه والمعنى مضارع في المصر وكريم في البلد قلت الدليل هو انه غير معتمد على شيء مما يعتمد عليه الصفة ظ والقرينة على التقدير غير ظ واقتضاء الصفة الموصوف لا يكفي في التقدير بل لابد من قرينة قوية قلت وفيه ان ما ذكره يوجد في ضارب زيد وحسن الوجه مع انه قال انهما من اضافة الصفة الى المعمول واما ما قيل من ان المعنى ليس على انه مضارع في المصر وكريم في البلد فهو غير المنع وقال الشيخ الرضي نحو مضارع مصر والله خالق السموات لان اسم الفاعل بمعنى الماضي لا يعمل حتى يكون له معمول مضاف اليه قلت ما ذكره يتم في الله خالق السموات ولم يتم في مضارع مصر وكريم البلد اذ المضاف اليه فيهما على تقدير كونه معمولا يكون مفعولا فيه واسم الفاعل يعمل في المفعول فيه والجار والمجرور والمفعول المطلق

والحال مطلقا من غير اشتراط اقترانه بحال واستقبال بل يعمل وجوبا سواء كان بمعنى الماضي او الاستمرار او الحال والاستقبال
ومنه يعلم ان ما قيل في وجه كون المضاف اليه في المثالين غير معمول لان شرط وجوب عمل اسم الفاعل ان يكون بمعنى الحال
او الاستقبال واذا كان بمعنى الاستمرار فعمله جائز فليكن المثالان بمعنى الماضي والاستمرار ليس على ما ينبغي لان جواز عمله انما هو
بالنظر الى ان الاستمرار يشمل الازمنة الثلثة فبالنظر الى انه بمعنى الحال والاستقبال جاز عمله وبالنظر الى انه بمعنى الماضي بطل عمله
ومعلوم ان هذا انما يتصور في معمول شرط عمله فيه بالحال والاستقبال واما فيما لم يشترط فيه ذلك فاسم الفاعل والمفعول بمعنى
الاستمرار يعمل فيه وجوبا والمثالان المذكوران المعمول فيهما مما لم يشترط اسم الفاعل لعمله فيه اقترانه بالحال والاستقبال وقيل
في وجه كون المضاف اليه في المثالين غير معمول ان اضافة اسم الفاعل واسم المفعول انما هو الى المرفوع السببي لا غير فيتصور بلد
عامر بطيئة ومؤدب خادمه لا الى غيره كما في زيد ضارب في داره عمرو وفيه بحث لانه ان اراد انهما لا يضافان الى شيء
من المعمولات سوى المرفوع السببي على ما هو ظاهر عبارته فهو غير صحيح لان اسم الفاعل يضاف الى المفعول به نحو زيد ضارب
عمرو وان اراد انه لا يضاف الى مثل ما في زيد ضارب في داره عمرو فهو لا يثبت المدعى اذ انتفاء الاضافة الى معمول خاص
لا يستلزم الانتفاء الى سائر المعمولات فان قلت قد قال الشيخ الرضي اسم الفاعل واسم المفعول لا يضافان من معمولهما
الا الى الفاعل والمفعول به لشدة طلبهما لهما دون سائر معمولاتهما والمضاف اليه فيما نحن فيه لا يصلح فاعلا ولا مفعولا
به بل هو ظرف فيثبت انه ليس بمعمول قلت لا يخلو عن خدشة لانه يحتمل كونه مضافا اليه على سبيل الاتساع كما في يا سارق الليلة
فيكون معمولا والحق ان المثال يكفيه الغرض ولا يجب ان يكون مطابقا للواقع قوله اي لا يكون صادقا على المضاف
وغيره اي الاضافة بمعنى اللام يكون في مضاف اليه لا يكون ذلك المضاف اليه صادقا على المضاف وغيره اي يكون
صدقه على المجموع منتفيا وذلك اما بانتفاء صدقه على المضاف نحو بعض القوم ويد زيد لان الكل لا يطلق على بعضه وكذا
نصف القوم وثلثهم قال الشيخ الرضي وان كان يقال بعض منهم ونصف منهم ويد منهم لان من التي تضمنها الاضافة هي التبيينية
وشرط من التبيينية ان يصح اطلاق اسم المجرور بها على المبين واما بانتفاء صدقه على غير المضاف نحو جميع القوم وعين زيد
وكذا مسجد الجامع لان الجامع لا يتناول الا المضاف بالغلبة فانه في العرف هو المسجد لا غير قوله الصادق عليه وعلى غيره
اي الاضافة بمعنى من يكون في المضاف اليه الصادق على المضاف وعلى غيره وهذا القدر لم يكن كافيا في الاضافة بمعنى
من لانه يتناول ما اذا كان اول الاسمين اخص مطلقا من الآخر مع ان الاضافة فيها ممتنعة فضلا عن ان يكون بمعنى من
قال احتاج الى شرط ان يكون المضاف ايضا آه قوله واما مساواة كليث واسد المراد بالمساواة ما يعم المرادفة في عرف
النحاة لان غرضهم ليس بيان النسب بين الالفاظ حتى يكون المساواة له معنى وللمرادفة معنى آخر بل المقصود انه لا يضاف
اسم الى اسم يساويه في العموم والخصوص وذلك كما يتحقق في المساواة يتحقق في المرادفة قوله فان كان المضاف اليه
اصلا للمضاف اعتراض على النحاة بان قولهم بان الاضافة بمعنى من انما يكون اذا كان بين المضاف والمضاف
اليه عموم وخصوص من وجه على الاطلاق ليس بسديد بل ينبغي ان يفصل ويقال بعد العموم والخصوص من وجه
ان المضاف اليه ان كان اصلا للمضاف فهي بمعنى من والا فبمعنى اللام وفيه انه ان اراد بكون المضاف اليه اصلا

للمضاف انه اصل تجيء منه المضاف وينفع منه فيكون هذا المعنى معتبرا في جميع مواد الاضافة البيانية نحو كيف وثلثة دراهم وار بعة
دراهم من الاضافة بمعنى من كما صرح به الرضي مع ان المضاف اليه فيها ليس اصلا بالمعنى المذكور ان اراد اعم من ذلك بان
يكون اصلا بوجه من الوجوه فكذلك جريانه في جميع المواد ولا يختص خصوصا في المثالين المذكورين اذ ليس الدراهم فيها اصلا
للثلثة والاربعة المراد بها المعدود وباعتبار مالية المعدود اصل بالقياس الى العدد لانه لبيان كمية لانا نقول ليس المراد بالثلثة
والاربعة في المثالين نفس العدد بل المراد المعدود ولان الاضافة فيها بمعنى من ومن التي تضمنها الاضافة هي المبينة وشرط
من المبينة ان يصح اطلاق اسم المجرور بها على المبين ومعلوم ان الدراهم انما يحمل على الثلثة اذا اريد بها المعدود لا نفس العدد
الا ان يقال ان الاضافة تعتبر بالنظر الى لفظ العدد او يقال ان المبين واكان اصلا الا ان المبين على صيغة اسم الفاعل ايضا اصل
من حيث انه مبين وانت خبير بان هذا التعميم يدخل نحو فضة خاتمك في الاضافة بمعنى من لان الخاتم مبين والمبين من حيث انه مبين
اصل وايضا اضافة جرد قطيفة بمعنى من مع ان المضاف اليه ليس اصلا للمضاف قال الشيخ ويجعلون نحو جرد قطيفة بالتاويل
كخاتم فضة لان المعنى شيء جرد اي بال ثم حذف الموصوف واضيف صفته الى جنسها للتبيين اذ الجرد يحتمل ان يكون من القطيفة
ومن غيرها كما كان خاتمك فالاضافة بمعنى من وايضا قال الشارح قدس سره في بحث البدل عند قوله بدل الكل اي بدل هو
من كل المبدل منه وبدل البعض اي بدل هو بعض المبدل منه والاضافة فيهما مثلها في خاتم فضة مع ان المضاف اليه فيهما ليس
اصلا للمضاف قوله نحو لك مبتدأ وقوله بمعنى اللام خبره فيفيد ان كون الاضافة في الامثلة المذكورة بمعنى اللام معلوم مما ذكره و
متفرع عليه مع انه ليس كذلك او لو قطع النظر عما ذكره لكان العلم بكون الاضافة فيها بمعنى اللام بحاله لان النحاة قالوا ان الاضافة
للبيان تحمين من البيانية وقد علموا بالاستقراء وتفحص كلام العرب ان من البيانية انما يكون اذا صح اطلاق المجرور بها على المبين
وقالوا في قوله فاجتنبوا الرجس من الاوثان ان من للبيان اذ يقال الرجس هو الاوثان قلت المراد العلم بلا اشكال معلوم مما
ذكره من القاعدة ومتفرع وقبل العلم بالقاعدة وان كان العلم به حاصلا الا انه كان مقرونا بالاشكال حيث يقال كيف يكون
الاضافة في الامثلة بمعنى اللام مع انه لا يصح اظهار اللام فيها اذ لم يستعمل يوم للاحد ولا علم للفقه ولا شجر للاراك وما ذكرنا يعلم سر
جعل النحاة الاضافة في هذه الامثلة بمعنى اللام مع ان اظهار من فيها خال من التكلف فاندفع ما قيل الا ان ائمة العرب جعلوها
لامية ولا يظهر ما دعاهم اليه قوله ولا يحتاج فيه اي في كثير من مواد الاضافة اللامية قوله الى التكلفات البعيدة التي ارتكبها
من اعتقد انه لا بد من اظهار اللام وذلك مثل ما قال الفاضل الهندي في تصحيح اضافة كل الى رجل ان كلا للاحاطة بجزئيات كلي ضمنيه
هو اليه فاضافة الجزئي الى الكلي بمعنى اللام لكن يمتنع اظهار اللام الا بعد التاويل بالجزئيات او الافراد والا يلزم فك كل من الاضافة
وذا لا يجوز رد قوله والا اي ان لم يمتنع اظهار اللام قبل التاويل لجاز كل لاحد وفيه انه يلزم استعمال كل بدون الاضافة وهو
غير جائز وهذا هو الوجه في عدم جواز اظهار اللام في جميع الاسماء اللازمة الاضافة وانت خبير بان الفك انما يلزم لو استعمل
في العبارة هكذا وليس الامر كذلك بل هو مجرد فرض والتكلفات ظاهرة البعد فلما قال البعض ان كلا للاحاطة والجزئي والفرد ولعله لا من
جانب المضاف اليه كما تقرر في الميزان فيقسم اضافة الجزئي الى الكلي مما لا يجدي في تصحيح اضافة كل الى الجزئي او الفرد ويمكن ان يقال
عرفا الا دباء على ان يراد بالكل المضاف الى الكلي جزئيات ذلك الكلي او افراده ولا يلزم مواهمة عرفهم لما تقرر في الميزان ان

كلا للاحاطة لا يكون اللام للاستغراق ويؤيده قول الاوباوان الاضافة في كل الدراهم من قبيل اضافة العام الى الخاص اذ الكل انما يكون عاما بالنسبة الى الدراهم اذا اريد به الافراد واما اذا اريد به الاحاطة فلا **قوله** من كل رجل وكل واحد بيان لقوله عن كثير من موارد الاضافة اللامية ولا يخفى ان البيان انما يتم بايراد ازيد من ثلثة **قوله** رد الاضافة بمعنى من ايضا الى الاضافة بمعنى اللام لوجود الوجه الذي اعتبره النحاة في رد الاضافة بمعنى في الى الاضافة بمعنى اللام وهو ان الكافي في الاضافة بمعنى اللام ادنى ملابسة واختصاص كقول احد حاملي الخشب خذ طرفك وهي التي يقال لها اضافة لادنى ملابسة **قوله** قلت نعم لكن هذا الجواب هو المتعين في هذا المقام لان النحاة لما اعتبروا وفي الملابسة في الاضافة بمعنى في للرد ينبغي ان يعتبر ذلك ايضا في الاضافة بمعنى من وعدم اعتباره ليس الا لما ذكره الشيخ واما انه يوجد في الاضافة بمعنى في وجه آخر وهو انه كثيرا ما ينزل ظرف الحدث منزلة الفاعل فيسند اليه فالاضافة ايضا بهذا التنزيل وليس هذا الوجه جاريا في نحو خاتم فضة فافترقا فهو غير مضر لما ذكره الشيخ قدس سره لانه ان اراد ان المعتبر المجوز فهو ممنوع كيف والنحاة صرحوا بان المعتبر هو ادنى الملابسة وان اراد ان هذا يصلح وجها ايضا فهذا لا ينافي كون الاول وجها ايضا فما معنى قوله فافترقا وان اراد ان الوجه ما ادى فكره اليه لا ما اعتبره فلا بد له من دليل فانا من وراء المنع وان اراد ان ما فيه وجهان فهو المتعين للرد دون ما فيه وجه واحد فهو ايضا ممنوع كيف ولا اعتبار بكثرة الادلة

قوله اي ضرب واقع في اليوم بيان لحاصل المعنى من كون اليوم ظرفا للضرب لا تقدير لمتعلق اليوم فلا يرد ما قيل الظاهر ان في اليوم فيما نحن فيه مثل ضرب اليوم اعني ضرب في اليوم متعلق بالضرب وليس صفة الضرب بتقدير واقع في اليوم **قوله** لان النكتة المرعية في الاضافة المعنوية اذا كان المضاف اليه معرفة لا مطلقا قال السيد قدس سره الاضافة الى المعرفة اشارة الى حضور المضاف في ذهن السامع **قوله** على معلومية المضاف اي على كونه واحدا مشخصا معينا قال الرضي اذا قلت غلام زيد ولزيد غلمان كثيرة فلا بد ان تشير به الى غلام من بين غلمانه له مزيد خصوصية بزيد اما بكونه اعظم غلمانه او اشهر بكونه غلاما له او بكونه غلاما معهودا بينك وبين المخاطب وبالجملة يكون بحيث يرجع اطلاق اللفظ اليه دون سائر الغلمان وانما فسرنا المعلومية بكونه واحدا معينا لان المضاف اذا اريد به الجنس من حيث هو او من حيث وجوده في فرد غير معين يكون المضاف معلوما بالطبع لانه اشارة اليه من حيث انه حاضر في ذهن السامع معلوم له مع انه على خلاف وضع الاضافة عند الشيخ الرضي لانه يقول التعريف في مثله لفظي كما ان العلمية في اسامة لفظية وذهب الى ان الاشارة الى ما هو حاضر في الذهن لا يكفي في التعريف لان هذا المعنى موجود في النكرة ايضا فلا بد في المعرفة من الحضور والتعيين في الخارج ولذا قال كل لام التعريف لا معنى له لا تعريف فيها الا التي للمعهود الخارجي وبهذا ظهر وجه كون المعرف باللام للعهد الذهني على خلاف وضعه مع كونه مستعملا عند الشيخ الرضي في الحقيقة والبعضية مستفادة من القرينة كالدخول في ادخل السوق حيث قال الفرق بين ذي اللام والمجرد ان المجرد يفيد ان ذلك الاسم بعض من جملة بخلاف المعرف باللام فان المراد به الماهية مجردة عن البعضية لكن البعضية مستفادة من القرينة كالرؤية في قولك رأيت اسدا فهو كعام مخصوص بالقرينة فالمجرد وذو اللام بالنظر الى القرينة بمعنى وبالنظر الى انفسهما مختلفان ومن ثم جاز وصف المعرف باللام بالنكرة نحو ولقد امر على اللئيم يسبني * وكذا امرت بالرجل مثلك وما يحسن بالرجل خير منك نعم لا يصح القول بانه على خلاف وضعه عمن يقول بان المعرف باللام للعهد الذهني اشارة الى الماهية المجردة

من حيث انها معلوم وان هذا التعريف تعريف حقيقي لا لفظي ولا يصح ايضا منه ايراد قول الرضي دليلا على انه خلاف وضع الاضافة
قوله نكرا اي جعل ذلك العلم نكرة معنى بان يعبر بلوله واحدا غير معين من افراد المسمى بزيد مثلا وليس المعنى على انه جعل نكرة حقيقة
لبروان ارادة هذا المعنى مجازي والنكرة ما وضع لشيء غير معين قوله بان يجعل مثلا فالتنكير طريق آخر قوله او المراد بالتجريد تجرده
وخلوه من باب ذكر الملزوم وارادة اللازم فلا يرد ان التجريد يقتضي سبق الوجود يقتضي ان التجرد ايضا كان مقتضيا لسبق الوجود
ايضا فالوجه ان يقال التجريد عبارة عن الخلو اذ كون التجريد مجازا عن التجرد والتجرد عن الخلو تطويل للمسافة بلا فائدة والا فالتجريد
مجاز عن التجرد وخلوه عطف تفسيري له قوله مع حصول الاعلى وهو غير متصور اذ لا يتصور الشيوع في المعين فضلا عن ان يتصور
فيه تقليله وبهذا اندفع ما قيل استعمل التخصيص في المعرفة وهو خلاف اصطلاح النحاة لان التخصيص عندهم تقليل الاشتراك
في النكرة قوله في لزوم تعريف المعرف وانت خبير بان كون المعرفة في الامثلة هي الاسم لا المركب والعلم هو المركب غير مضر في
لزوم تعريف المعرفة لان المقصر بالنجم مثلا لا تتعين باللام فتعيينه ثانيا بالعلمية تعريف المعرف وتحصيل الحاصل فان اريد بالاعتراض
على لزوم تعريف المعرف فقد عرفت انه ليس بسديد وان اريد به المناقشة في اللفظ فهو ليس من داب المحصلين على ان المعرفة
من حيث اللفظ هو المركب الذي جعل علما لانه لشدة الامتزاج عُدّ لفظة واحدة واعرب باعراب واحد قوله فانها حين صارت
آخر ان قوله لم يبق فيها وقوله حين صارت ظرف لقوله لم يبق قدم عليه للاهتمام لانه السبب في عدم البقاء ويحتمل ان يكون
قوله حين صارت شرطا وقوله لم يبق فيها جزاء الا ان حينا فيه معنى الشرط قوله الاشارة الى معلوميتها بصيرورة اللام كاحد اجزاء
الكلمة فما يتعين به مدلول الاسم هو العلم لا غير فقيل يتجه عليه انه وان ليس فيه تحصيل الحاصل لكن فيه تضييع العمل اذ لا فائدة في
ازالة تعريف اللام الموجود في الكلمة واحداث التعريف بطريق آخر فالوجه في الجواب ان يقال بان جعلها علما في الامثلة المذكورة
لجعل التعريف لازما باقيا فليس فيه تضييع جعلها علما ولا تحصيل الحاصل وفيه بحث لان العلمية ان لم يكن للتعيين بل لجعل التعريف اللامي لازما
فقط يلزم تضييع العلمية لانتفاء التعريف الذي هو الغرض من العلم وان جعل للتعريف ايضا يلزم تحصيل الحاصل قوله من تركيب ثلثة الاثواب قد عرفت
ما في التقدير تركيب فتامل الا تخفيفا التخفيف مطلقا مقابل للتعريف والتخصيص فلما انحصر فائدة اللفظية في التخفيف علم انه لا يفيد التعريف
والتخصيص واليه اشار بقوله لا تعريفا ولا تخصيصا وكلمة لا وان لم يجتمع مع النفي والاستثناء في كلام العرب العرباء لكنه كثير في عبارات
العلماء هكذا حققه المحقق الشريف قدس سره في شرح المفتاح وقوله في اللفظ اشارة الى انها تفيد احد نوعي التخفيف اللفظي والمعنوي
وهو اللفظي فمن الحصر يعلم انها لا تفيد التعريف والتخصيص ومن قوله في اللفظ يعلم انها لا تفيد التخفيف المعنوي والمعنى يوصف بالخفة
والثقل يدل على ذلك قول الرضي في بحث جوار في غير المنصرف المستثقل لفظا بكونه منقوصا ومعنى بالفرعية وايضا قال والخفة اللفظية
مقصودة في غير المنصرف بقدر ما يمكن تنبيها بذلك على ثقله المعنوي بكونه متصفا بالفرعيين وقال العلامة التفتازاني في شرح
الزنجاني ولكونه اثقل من الاسم لدلالته على الحدث والزمان والفاعل وبما ذكرنا ظهر اندفاع ما قيل في قوله في اللفظ لا في المعنى
بحثان احدهما ان المعنى لا يوصف بالخفة والثقل وثانيهما انه يجعل الحصر لظاهره مضافا الى خفة المعنى اي لا تفيد الا تخفيفا في اللفظ
لا في المعنى فلا تفيد انه لا تفيد تعريفا ولا تخصيصا قوله لكونها في تقدير الانفصال لان الصفة عامل في محل المضاف اليه بارفعا ونصبا
فالذي هو مجرور في الظاهر ليس مجرورا في الحقيقة فالتنوين المحذوف مقدر ومعنوي فيكون الاضافة في الحقيقة كلا اضافة كذا في الرضي وذلك لان مشابهته

٢٠٧

بالفعل قوية لانه من حيث اللفظ والمعنى فكان اسم الفاعل والمفعول ادعى للمعمول فاذا عرفت فالعطف على محل مجرورهما
جائز عند من قال العطف على المحل له شروط ثلثة احدها امكان ظهور ذلك المحل فى الفصيح الا ترى انه يجوز فى ليس زيد بقائم
وما جاءنى من امرأة ان تسقط الباء فتنصب ومن فترفع وعلى هذا فلا يجوز مررت بزيد وعمرو خلافا لابن جنى لانه لا يجوز فلا يجوز
مررت زيد الثانى ان يكون الموضع بحق الاصالة فلا يجوز هذا ضارب زيدا واخيه خلافا للبغداديين لان الوصف المستوفى للشروط
العمل الاصل اعماله لا اضافته والثالث وجود المحرز اى الطالب لذلك المحل هذا ما ذكره صاحب المغنى ولا خفاء فى وجود الشرطين
الاولين فى المجرور باسم الفاعل والمفعول وكذا الثالث لان الطالب له اسم الفاعل والمفعول القوى عملهما وهو موجود وطالب
للعمل ولذا كانت الاضافة كلا اضافة ووجود الاضافة بالفعل لا يجعله فى حكم العدم كيف ولو كان كذلك لما كانت الاضافة كلا
اضافة وايضا لو كان كذلك لكان ليس فى قولك ليس زيد بقائم فى حكم العدم فلا يجوز النصب فيه بالعطف على المحل مع انه جائز
فظهر ان ما ذكره صاحب المغنى وهذا ضارب زيد وعمرو بالخفض زيد ونصب عمرو باضمار فعل او وصف منون واما العطف على المحل المخفوض
فممتنع عند من شرط المحرز محل تامل نعم العطف على المحل ممتنع عند من شرط لجوازه تعذر العطف على اللفظ او كون المحل اقوى من
اللفظ على ما مر قوله اما فى لفظ المضاف فقط وذلك فى اسمى الفاعل والمفعول المضافين الى الاجنبى قوله واما فى المضاف اليه
او لفظ المضاف والمضاف اليه معا فى السببى او فى لفظ المضاف فقط نحو حسن وجهه وكان على الشارح رحمه الله ان يذكره ولعله
لم يذكره لكونه مختلفا فيه فسيبويه وجميع البصريين يجوزونها على قبح فى ضرورة الشعر فقط والكوفيون يجوزونها بلا قبح فى السعة
ومنعها ابن بابشاذ قوله القائم غلامه بالرفع او النصب واما بالجر فممتنع اتفاقا حذف الضمير من غلامه فيه انه وان حذف الضمير
لكنه ابدل منه اللام قال الرضى حتى باللام فى المضاف اليه ليتعرف الوجه باللام كما كان متعرفا بالضمير المضاف اليه واللام بدل
الضمير فى مثل هذا المقام مطردا وفى غيره ايضا عند الكوفيين والاولى ان يقوم مقامه فيما لم يشترط فيه الضمير اما فى الصلة او الصفة
اذا كانت جملة وغير ذلك مما يشترط فيه الضمير فلا يقوم فكيف حصل التخفيف قلت لعل حصوله لان الضمير كان متحركا واللام ساكنة
فاللام اخف من الضمير صرح به الشيخ الرضى قوله واستتر فى القائم فيه ان استتار الضمير فى مثاله غير جائز لان مجرد قيام الصفة
بالسبب لا يدل على صفة للموصوف فى ذاته والاستتار انما جاز اذا كانت الصفة دالة على صفة الموصوف فى نفسه سواء كانت
هى الصفة المذكورة كما فى زيد حسن الوجه فانه يحسن بحسن وجهه او لا نحو زيد غليظ الشفتين اى قبيح وان لم يدل على صفة لم
يجز استتار الضمير فيهما فيقبح زيد اسود فرس غلام الاخ وزيد ابيض الثور وزيد اصفر غلاما لانه لا معنى للتجميع الا انه صاحب
سبب متصف بالوصف المذكور فيقبح ان يجعل صفة سببه صفة لنفسه فيضمر فيها ضمير نفسه اذ لم تدل صفة سببه على صفة نفسه
فان قلت اليس يدل الصفة فى نحو زيد ابيض ثوره على صفة له فى ذاته وهى كونه صاحب ثور كذا قلت معنى كونه صاحبه
مفهوم من كون ثوره سببا لزيد لا من صفة السبب هذا كلام الرضى قوله واضيف القائم اليه اى الى الغلام لكن بعد جعله
منصوبا تشبيها بالمفعول اذ الرافع من الصفات نعت للمرفوع بخلاف الناصب فانه ليس نعتا للمنصوب ولا يجوز اضافة النعت
الى الموصوف فى الاصل اى المعنوية فلا يجوز فى الفرع ايضا اى اللفظية قوله والمراد ان المشار اليه آه ويمكن ان يقال المشار
اليه هم كل واحد من الامور الثلثة الا انه فرع على كل على حدة ولا محذور فى ذلك ففرع على وجود التخفيف وانتفاء التعريف

جواز الاول وامتناع الثاني وعلى وجوب التخفيف وانتفاء التخصيص جواز الضارب زيد والضارب زيدا ذ لو افادت التخصيص لقبحا
او امتنعا للزوم طلب الادنى مع حصول الاعلى وفرع على التخفيف امتناع الضارب زيد قوله ولا شك انه لا دخل انتفاء الدخل
لانتفاء التعريف او التخصيص في جواز الضارب زيد والضارب زيدا ثم كيف ولو افادتا التعريف لامتنعا للزوم تحصيل الحاصل
ولو افادتا التخصيص قبحا او امتنعا للزوم طلب الادنى مع حصول الاعلى وبهذا سقط قوله وعلى هذا كان الانسب قوله وعلى هذا
بناء على انه لا دخل في هذا التفريع لانتفاء التعريف ولا لانتفاء التخصيص بل يكفي فيه وجوب التخفيف فقط بخلاف التفريع السابق فانه
متفرع على الامرين وهما التخفيف وانتفاء التعريف كان الانسب تقديم هذا الفرع لانه متفرع على امر واحد والتفريع السابق على
امرين وما يتفرع على الامر الواحد مقدم على ما يتفرع على امرين لانه بمنزلة المفرد من المركب وهذا المعنى ملائم لسوق كلامه حيث قيد
بقوله فقط وقيل لان اصله مذكور صريحا بخلاف اصل الفرعين السابقين فانه مذكور ضمنا ورد عليه البعض بانه يعارضه ان النفي
متقدم على الاثبات فالترتيب الذكري في الاستدلال مرعي فيما فعله الشارح يعني ان النفي متقدم في الذكر وعبارة المتن على الاثبات
فمقتضى الترتيب الذكري ان يقدم الفرع الذي لوحظ فيه النفي والانتفاء على فرع ليس فيه ذلك واليه اشار بقوله فالترتيب الذكري
آه فما قيل ان النفي وان كان متقدما على الاثبات لان العدم سابق على الوجود ليس بوجيه وان كان من وجه ثم قوله الا ان المقصود في
الذي معناه اثبات شيء ونفي ما عداه احد جزئيه الذي هو الاثبات ثم كيف وفي القصر الجزآن مقصودان معا فيه كلا ان تقرير
الصواب مقصوداهم كذا رد الخطأ واليه مقصودا هم ثم اوعاقه بان الملائمة بسوق الكلام منحصر في توجيهه ممنوع اليه كيف وقوله
فقط يلائم كلا التوجيهين لان معناه انه لا يعتبر فيه انتفاء التعريف بخلاف السابق فانه معتبر فيه وبهذا الاعتبار كما يجوز ان يقدم اصل
الفرع الثاني امر واحد واصل الاول متعدد وكذلك يصح ان يقدم اصل الثاني مذكور صريحا واصل الاول مذكور ضمنا فليس قوله فقط ملائما
لتوجيه غير ملائم لتوجيه الفاضل المحشي كما زعم ويحتمل ان يكون المعنى بناء على ما ذكر من انه لا دخل لانتفاء التعريف والتخصيص بل يكفي فيه وجوب
التخفيف بخلاف السابق فان انتفاء التعريف معتبر فيه كان الانسب تقديمه لان اصله وجودي بخلاف اصل الفرع السابق فانه
ليس بوجودي فانه مركب من الوجودي والعدمي وللوجود شرف على العدم ويمكن ان يقدم النفي والاثبات مقصودان معا في القصر
والفرع الاول مثبت لهما بخلاف الثاني فانه يثبت الاثبات فقط والمثبت لهما اقوى فقدمه لقوة ما يقتضي التقديم بالنسبة
الى ما يقتضي تقديم الثاني فتامل قوله ولا يخفى ان فيه شوب مصادرة والمصادرة جعل المدعى عين الدليل او جزءا منه وعلى
على التقديرين يلزم توقف الشيء على نفسه وانما قال شوب مصادرة ولم يقل مصادرة اذ لم يجعل امتناع الضارب زيد دليلا
عليه ولا جزءا منه بل علل الجواب عن تمسك الخصم بامتناع الضارب زيد والمحذور فيه ان الجواب غير صحيح اذ يقول الخصم امتناع
الضارب زيد اول المسئلة فينبغي ان يجاب عن استدلال الخصم على وجه لا يحتاج الى اعتبار امتناع الضارب زيد فهذا هو المفهوم
من الشرح والظاهر ان قوله وضعف الواهب ليس دليلا على امتناع الضارب زيد فما قيل ان في هذا الجواب استدلالا على
امتناع الضارب زيد بضعف الواهب الالف الذي استدل عليه بامتناع الضارب زيد فليس بوجيه وان كان من وجه قوله
رفعه على الفاعلية وهو قبيح للخلو عن ضمير الموصوف قوله ونصبه على التشبيه بالمفعول قال الشيخ الرضي وهو حسن لكون نصبه
توطئة للجر وهو حسن فيكون النصب اليه حسنا قال لكن قل استعماله لاستنكار في انه النصب بما هو فاعل حقيقة لا على التمييز قوله

٢٠٥

يعني سيبويه قال الرضي اما الضمير بعد ذي اللام فقال سيبويه ان لم يكن ذو اللام مثنى او مجموعا بالواو والنون فهو منصوب لا غير نحو الضاربه فالضاربه عنده كالضارب زيدا لا يجوز فيه الا النصب ويحتمل عنده بعد المثنى والمجموع بالواو والنون ان يكون مجرورا على الاضافة ومنصوبا وقال الرماني والمبرد في احد قوليه وجار الله ان الضمير بعد ذي اللام مفردا كان او مثنى او مجموعا مجرور بالاضافة قوله اي لحموليته لا يخفى ان التاويل في احد الموضعين مشير الى التاويل في الآخر لاتحادهما في باعث التاويل والاول احق ان يشار الى التاويل فيه الا ان الشارح قدس سره اختار التاويل في الثاني اشعارا بان كون حمل الثاني مفعولا له لجاز هو المختار لجريانه على الطريق السابق لا كونه مفعولا له بقال اذ يبقى ح قوله وانما جاز بلا تعليل مع ان السوق لبيان تعليل انما جاز بل المتبادر انه علة لانما جاز وبهذا اندفع ما قيل كانه غفل عن قوله حملا على المختار فاخر التاويل الى آه فحق ما قيل الانسان مشتق من النسيان قوله فاتحد فاعل المفعول له اذ فاعل المفعول له على تقدير كونه مصدرا مجهولا هو الضاربك كما ان فاعل الفعل المعلل اعني جاز ايضا الضاربك قوله ولن يتصور اي لم يجئ في استعمال العرب ضاربنك اي اتصال الضمير مع وجود التنوين قوله ولقائل ان يقول آه فيه انه لو كان كما سمع من العرب قبل الاضافة هكذا مع انه ليس كذلك وان التنوين لو كان مما ينفصل الضمير عن العامل لفصلة لسمع من العرب كذلك مع انه لم يسمع وانما المسموع الاتصال بحذفه قوله وحصل التخفيف جدا في المضاف بحذف التنوين للاضافة وفي المضاف اليه وان حصل كونه متصلا الا انه ليس من التخفيف المعتبر في الاضافة اذ هو ليس الا بحذف التنوين او نوني التثنية والجمع او بحذف الضمير من المضاف اليه فما قيل حصل التخفيف جدا من جانب المضاف ومن جانب المضاف اليه كما ترى ليس على ما ينبغي لانه ان اراد انه حصل التخفيف المعتبر في الاضافة فليس كذلك وان اراد انه حصل فيه شيء من التخفيف وان لم يكن معتبرا فلا كلام فيه قوله من غير اعتبار حذف تنوينهما قبل الاضافة للاضافة متعلق بقوله ثم حمل فالاصل ثم حمل الضاربك على ضاربك من غير اعتبار حذف تنوينهما قبل الاضافة للاضافة اي من غير اعتبار حذف تنوين المعمول قبل الاضافة لوجوب اعتبار حذف تنوين المحمول عليه للاضافة على تقرير الشارح قدس سره ومنه ظهر ان قوله من غير لا يجوز ان يتعلق بقوله مضافا الى ضمير كما هو الظ من عبارته قدس سره قوله لانهما ليسا من باب واحد وهو ظ لكن يرد عليه انه لم يحمل الضارب زيد على ضارب زيد مع انهما من باب واحد كما حمل الضاربك على ضاربك كما قيل وذلك لان وجه الحمل كون كل منهما اسم فاعل مضافا الى مضمر وفي صورة النزاع ايضا وجه الحمل كون كل منهما اسم فاعل مضافا الى ظاهر واما ما قيل عليه ان قياس الضارب زيد وضارب زيد على الضاربك وضاربك قياس مع الفارق فلانه وذلك لان الضاربك وان لم يشارك ضاربك في تخفيف المضاف الا انه يشاركه في تخفيف المضاف اليه بخلاف الضارب زيد وضارب زيد فانه لا شركة بينهما في التخفيف اصلا فليس بشيء لان شركة الضاربك بضاربك في تخفيف المضاف اليه في حيز المنع كيف وفي المقيس هو الضاربك ليس فيه شيء مما ينفصل الضمير لاجله عن العوامل اما انه ليس فيه التنوين الذي به انفصل الضمير عن العامل لاجله فظ لان الغرض ان التنوين سقط للالف واللام واما انه ليس فيه غيره فظاهر فاذا ظهر ان الضاربك ليس فيه تخفيف اصلا لا في المضاف ولا في المضاف اليه ظهر فساد ما فرع هذا القائل على وجود التخفيف في الضاربك في المضاف اليه من قوله ويظهر من هذا انه يمكن حمل الضاربك على المختار في الحسن الوجه لمشاركتهما في تخفيف المضاف اليه بالاضافة قوله المضاف اليه

اي الذي اضيف اليه صفة فهو له صفة مفعول مالم يسم فاعله بقوله المضاف اليه قوله وارجاع كل من الصورتين بتقدير ظاهر
والتانيث لان المصدر يذكر ويونث مع انه مضاف الى المونث قوله معنى آخر فان معنى التركيب الوصفي وصف شئ لشئ وهذا المعنى
لا يستفاد من التركيب الاضافي الذي معناه كون الشئ منسوبا الى الآخر بواسطة حرف الجر وكذا لا يستفاد من الاول فكيف
يقوم احدهما مقام الآخر لاستفادته وكون هيئة التركيب الاضافي في الاضافة اللفظية قائمة مقام هيئة التركيب العامل مع
اختلاف معناهما ممنوع ولم لا يجوز ان يكون استفادة معنى التركيب العامل من الاضافة اللفظية بجعلها كلا اضافة
لكونها في تقدير الانفصال لقوة عمل الصفات قوله فلا يقال اي اذا بين ان احد المعنيين لا يقوم مقام الآخر في الاستفادة
فلا يقع تركيب اضافي ويراد منه المعنى الوصفي قوله وهو قوله ذكر الضمير الراجع الى القاعدة بتاويلها بالاصل والقانون او بناء على
ان الضمير اذا دار بين المرجع والخبر فرعاية الخبر اولى قوله والجامع صفة للوقت لم يقل له مع سبق ذكر الوقت رفعا للاشتباه اذ
على تقدير الضمير لم يعلم انه راجع الى الوقت او المسجد واذا كان كذلك فكانه لم يسبق ذكره قوله منطويا عليه اي مشتملا عليه غير محتاج
الى ذكره لشهرة كونه صفة له فصار بحيث يفهم منه وحده الوقت وهذا هو معنى الصفة الغالبة الا ان هذا المعنى في الجامع ليس
حقيقة بل ادعاء ولذا قال الشارح قدس سره فيكون بمنزلة الصفات الغالبة يدل على ذلك قول الرضي ان يجعل الجامع مسجدا مخصوصا
حيث قال يجوز عندي ان يكون امثلة اضافة الموصوف الى صفته من باب طور سيناء وذلك بان يجعل الجامع مسجدا مخصوصا
والغربي جانبا مخصوصا والاولى صلوة مخصوصة والحمقاء بقلة مخصوصة ثم يضاف المسجد والجانب والصلوة والبقلة المحتملة
لهذه المختصة لفائدة التخصيص وهذا هو الذي نقله الفاضل عن الرضي ثم قال وحاصله ان اضافة المسجد الى الجامع من قبيل اضافة
العام الى الخاص الى آخر ما ذكره فضمير حاصله راجع الى ما ذكره الشيخ الرضي لا الى ما ذكره الشارح قدس سره وعلى هذا فلا يرد عليه
ما اورده مولانا عصام الدين من التشنيع لتشنيع قوله حتى صار اي جرد كانه اسم غير صفة في انه استعمل بلا موصوف فاضافته
الى قطيفة التخصيص لا لانه اضافة صفة الى الموصوف وفيه ان قطيفة مونث والجرد مذكر فكيف يكون صفة للقطيفة ولذا قال
قال الشيخ الرضي ان المعنى شئ جرد اي بال فحذف الموصوف واضيفت صفته الى جنسها للتبيين قال افادت الاضافة
التعريف او التخصيص افادة الاضافة التعريف لان اللام اما للجنس او للاستغراق وعلى كلا التقديرين لتقييد التعريف واما افادة
التخصيص فانما هو اذا كان اللام للعهد الذهني وهو بعيد في امثال هذين المثالين المقصر من قوله اي بصير خاصا رفع توهم حمل
تخص على معنى بصير ذا تخصيص وهو ليس بمستقيم لان المضاف اليه معرفة قوله ففيها خفاء اذا اريد بالشئ الموجود وحمل العين
ايضا على الموجود واذا اريد بالشئ ما يمكن ان يعلم ويخبر عنه وحمل العين ايضا على ذلك واما اذا حمل الشئ على الموجود والعين على المعدوم
والموجود فلا خفاء في كون العين اعم من الشئ قوله تحمل احدهما على المدلول والآخر على اللفظ اشارة الى انه لا تعيين الاول
للحمل على المدلول ولا الثاني للحمل على اللفظ بل ذلك بحسب القرائن فان اقتضت القرينة حمل الاول على المدلول فذلك نحو
جاءني سعيد كرز فان المجئ قرينة على حمل الاول على المدلول لعدم تصور المجئ من اللفظ وان اقتضت حمل الثاني عليه فحمل
عليه نحو تلفظت بسعيد كرز اي تلفظت بلفظ هذا المدلول لعدم تصور تلفظ المدلول وبهذا ظهر ان ما ذكره الشيخ الرضي
من قوله تاويل نحو سعيد كرز ان يقال المراد بالمضاف الذات وبالمضاف اليه اللفظ وذلك انه كما يطلق اللفظ ويراد به مدلو

يطلق ايضا مع القرينة ويراد به ذلك اللفظ الدال تقول مثلا جاءني زيد والمراد المدلول وتكلمت بزيد والمراد اللفظ فمعنى جاءني

سعيد كرز اي ملقب بهذا اللقب ولا ينعكس التاويل اذ لا يقال ان الاول دال والثاني مدلول حتى يكون معنى سعيد كرز اسم

هذا المسمى لانهم ينسبون الى الاول ما لا يصح نسبته الى الالفاظ نحو ضربت سعيد كرز وقال سعيد كرز ليس على ما ينبغي وذلك لانه

ان اراد بقوله ولا ينعكس التاويل انه لا يصح العكس اصلا فيما وقع سعيد كرز فهو وهم وقوله لانهم ينسبون آه ان اراد به انهم ينسبون

الى الاول على الدوام ما لا يصح نسبته الى اللفظ فهو ممنوع كيف وقد يقال تلفظت بسعيد كرز وتكلمت بسعيد كرز على ما ذكره

وان اراد انهم ينسبون في بعض الاوقات فالتقريب غير تام وان اراد انه لا يصح العكس في امثال جاءني سعيد كرز فلا كلام

فيه لكن لفظه يشعر بانه لا ينعكس التاويل على الدوام قوله قد يطلق اي مدلول هذا اللفظ هذا طريق آخر لتنكير العلم اذ قد يتاول

بواحد ممن يسمى بالاسم كما يقال في جاءني زيد وزيد آخر اي جاء واحد من الجماعة المسماة بزيد وقد يتاول بصفة اشتهر مسماه بها كما

يذكر حاتم ويراد جواد والاول يعني تاويل بمدلول واضيف الى كرز اي جاء مدلول كرز والتاويل الثاني لا يجري في كل علم بل في علم اشتهر

مسماه بصفة والاول وان كان عاما الا ان الظاهر ان الحاصل من التاويل مركب توصيفي فلا تمكن الاضافة فتعين في هذا المقام

تاويله بمدلول قوله لان قصدهم بالاضافة التوضيح اي رفع الاحتمال الحاصل في المعرفة باضافتها الى ما ليس فيه احتمال لكونه

اشهر واللقب في الاغلب يكون اشهر بالقياس الى الاسم فالاضافة لغرض التوضيح انما هو باضافة الاسم الى اللقب لا العكس

نظرا ان العكس كما انه لا يصح من حيث الاستعمال لعدم وروده الاستعمال على ذلك لا يصح من حيث القياس ايضا قوله اختلف

في ان ايهما الاصل قيل وفي تقديم مفتوحة اشعار باختيار ان الاصل الفتحة لكن قوله وفتحت للساكنين ظاهر في ان السكون

هو الاصل انتهى اقول قوله للساكنين قرينة ظاهرة على ان المراد بقوله فتحت جعلت الفتحة واجبة للساكنين فيشير الى انه لو لم يكن

الساكنان لكان الاصل اختيار الفتحة اذ هو المقابل لوجوبه لا ان السكون هو الاصل فكون قوله وفتحت للساكنين ظاهرا

في ان السكون هو الاصل ثم قوله حقيقة فيما اذا كانت الكلمة التي على حرف يصح وقوعها في ابتداء الكلام ككاف التشبيه فانه يصح

ان يقال كزيد اخوك قوله او حكما كالباء فانه على تقدير بنائه على السكون وان لم يلزم الابتداء بالساكن حقيقة لكنه يلزم ابتداؤه

حكما لانه لاستقلاله يصح ان يقع في الابتداء رجل لم يقع لعارض قال ولا تقلب على صيغة المعلوم وفاعله ضمير يرجع الى قوله

بسبب القلب الذي ليس لعلة مطردة بخلاف سلمى لانه وان لزم فيه التباس المرفوع بغيره الا ان القلب لعلة مطردة ولا

يترك الامر المطرد لالتباس حصل في بعض المواضع الا ترى انك تقول مختار ومضطر مع انه يلتبس صيغة الفاعل بالمفعول كذا

في الرضي وهو منقوض بان قلب الواو والياء اذا تحركتا وانفتح ما قبلهما واجب لعلة مطردة فينبغي ان لا يترك للالتباس مع

انه ليس كذلك لانهم علله ا ترك تعليل اقول واحوار واسوار وتقول ولسيار وجواد وطويل وغيور للالتباس وقالوا ان ترك

الادغام في قردد ومسرد للالتباس الا ان يقال في الامثلة المذكورة يلزم التباس اصل الكلمة باصل كلمة اخرى ولا يجوز

ارتكابه وفيما نحن فيه يلزم التباس بعض احوال الكلمة ببعضها قوله فيما هو كالكلمة الواحدة ان قلت اذا اجتمع المثلان اولهما ساكن

وجب الادغام سواء كانا في كلمة او في كلمتين فلا حاجة الى قوله كالكلمة الواحدة قلت الحاجة اليه لدفع توهم من توهم انه من قبيل

قالوا وما لنا وفي يوم مما اجتمع المثلان في كلمتين واولهما مدة فانه لا يجوز الادغام لرعاية المد مع وجوب المقتضي فدفع ذلك التوهم

بان رعاية المدا انما هو فيما اذا كان المثلان فى كلمتين واما اذا كانا فيما هو كالكلمة الواحدة فالادغام واجب **قال** مثل مسلميّ آه قيل هذه العبارة لاتخ عن خدشة لان المقصود منها ان الكان تعليل التمثيل كان الظاهر ان يقال لانه اذا اضيف وان كان المقصود تقييد التمثيل فهو شرط استغنى عن الجزاء لتقدم ما يدل عليه فالوجه ان يقول وصار بالعطف ولا يذكر على طريق الجزاء ومثل هذه العبارة قوله مسلمون اذا اضيف الى ياء المتكلم قلبت واوه ياء **قوله** وجب بقاء الضمة قبلها الغير يا ان اراد بقاء الضمة بعد الادغام كما هو الظاهر من قوله قدس سره فقيل مسلميّ حيث لم يقل مسلميّ ثم ادغم فالملازمة ممنوعة كيف والقاعدة انما هو فى غير المدغمة وان اراد قبل الادغام فالملازمة انما تصح لو كان بين اجتماع المثلين وبين الادغام زمان وهو غير مسلم وهما وقعا فى آن واحد **قال** فاخى وابى قيل قدم الاخ لكونه ابعد عن خلاف المبرد خلافا فانما على السماع والسماع انما هو فى الاب فقط وانما خالف فى الاخ لحمله له على الاب كما قال الشارح قدس سره واما تقديمه عند القطع عن الاضافة فليكون جاريا على الاسلوب السابق **قوله** لتقاربهما لفظا لكون كليهما على حرفين بالفعل ولكونهما مفتوح العين فى الاصل بدليل ان فعل بفتح العين وصحيحه يجمع على افعال وقد جاء جمعهما عليه كاباء واخاء والحم وان كان ايضا مفتوح العين بدليل انه جاء جمعه على احماء الا انه ليس بينه وبين الاب قرب من حيث المعنى **قوله** اى امرأة قائلة صرف العبارة عما هو الظاهر المتبادر فى امثال هذا المعنى من صيغة الخطاب الى الغيبة استنكارا لان ينسب الى المخاطب انه قال هنى وعدم صحة القول فى الاول **قوله** ان نقل بعضهم وهو ابن يعيش وابن مالك **قوله** فى الاسماء الاربعة وهى اب واخ وحم وهن ونقل عنه الخلاف جار والمصرح فى اخ واب فقط **قوله** فى الاكثر قال الشيخ الرضى وهو صحيح وافصح لان علة الحاجة الى ابدال الواو ميما عند القطع خوف سقوط العين لساكنين وليس كذلك فى الاضافة اذ لا تنوين فى المضاف فالاولى ترك ابدالها ميما **قوله** جمع تابع فان قلت من اين يعلم انه جمع تابع ولم لا يجوز ان يكون جمع تابعة فالغالبية الوصفية يجمع على فواعل قلت يدل على ذلك شهرة التابع فى الالسنة وايضا المراد تابع الاسم فلا وجه لتانيث تابعة والقول بان التانيث باعتبار تأويل الاسم بالكلمة بعيد وايضا لو كان جمع تابعة لكان المناسب فى كل ثان كل ثانية وباعراب سابقها **قوله** اى متاخر اشارة الى دفع ما قيل من انه يخرج من التعريف التابع الثالث والرابع لان الثالث والرابع ليس بثان ووجه الدفع ظ لانه انما يخرج لو كان الثانى محمولا على حقيقته وليس كذلك بل يراد منه متاخر فيدخل الثالث والرابع فى التعريف ثم اشار الى وجه تعبير المتاخر بالثانى فوصفه بقوله متى لوحظ مع سابقه وحاصله ان الثالث والرابع مثلا لما كان بالنظر الى المتبوع ثانيا وان كان بالنظر الى غيره ثالثا او رابعا عبر عنه بالثانى اشعارا بان المنظور انما هو نسبته الى المتبوع لا الى غيره واشارة الى ان المراد بالثانوية الثانوية بحسب الرتبة لا بحسب الذكر فبهذا التقرير كما لا يرد الثالث والرابع لا يرد التابع المتقدم على المتبوع فمن استشكل عليه بالتابع المتقدم فهو لم يتصور كلام الشارح حق التصور ولو لم يذكر الشارح قدس سره قوله اى متاخر وقال كل ثان متى لوحظ مع سابقه الى آخره لكان احسن فتامل **قوله** ناشئ كلاهما التقدير لمتعلق الجار وصفة لقوله باعراب سابقه فان قلت هو معرفة بالاضافة الى المعرفة فكيف يوصف بالنكرة قلت المضاف اليه اسم فاعل مضاف الى معموله لانه اذا كان للاستمرار جاز عمله وح كك فلا يكون معرفة وان قلت انه ليس بمضاف الى معموله فالجواب ان الاضافة للعهد الذهنى لانه يراد واحد غير معين من الخمسة بقى ان المناسب ان يقال ناشئين

ع اى قال مولانا عصام الدين ١٢

لان الموصوف به متعدد واذ المعنى كما اشار اليه الشارح قدس سره بجنس اعراب سابقه وعند تعدد الموصوف الواجب في الصفة القائمة بهما التثنية فيقال مررت برجلين قائمين لا قائم كلاهما والمقصود ان كلا الاعرابين ناشيان من جهة واحدة **قوله** لان المجيء المنسوب الى زيد في قصد المتكلم منسوب اليه مع تابعه لا اليه مطلقا فلم يتغير الجهة ولم يتعدد لان تغير الجهة وتعددها انما هو بتغير تعلق العامل بالمعمول وفيما نحن فيه لم يتغير تعلق العامل ولم يتعدد بل تعلق العامل بالموصوف والصفة تعلقا واحدا وعمل فيهما معا على انهما مسند اليهما وكذا في سائر توابع المرفوع والمنصوب والمجرور في قصد المتكلم انما هو المتبوع والتابع جميعا فالعامل انما عمل الرفع او النصب او الجر فيهما معا باعتبار تعلق واحد لا باعتبار تعلقين كما في المبتدأ والخبر الى آخر ما ذكره الشارح قدس سره وهو ما خوذ من كلام سيد المحققين سند المدققين في حواشي الرضي حيث قال دفعا لما ذكره الرضي في رد ما قال المصنف من جهة واحدة ليخرج هذه الاشياء لان ارتفاع المبتدأ من جهة كونه مبتدأ وارتفاع الخبر من جهة اخرى وهي كونه خبر المبتدأ وكذا انتصاب اول المفعولين من جهة كونه اولهما وانتصاب الثاني من جهة كونه ثانيهما وانتصاب الاول في ضربت زيدا قائما من جهة كونه مفعولا به والثاني من جهة كونه حالا وكذا في فجرنا الارض عيونا انتصاب الاول من جهة كونه مفعولا به والثاني من جهة كونه تمييزا وفيه نظر لان ارتفاع المبتدأ والخبر من جهة واحدة وهي كونهما عمدة في الكلام وانتصاب الاسماء المذكورة من جهة واحدة وهي كونها فضلات وان قلت يتغير الجهات بسبب تغير اسم كل واحد من الاول والثاني قلنا ان نقول ارتفاع زيد في جاء زيد الظريف من جهة كونه فاعلا وارتفاع الظريف من جهة كونه صفة وكذا باقي التوابع ثم نقول الاخبار المتعددة للمبتدأ نحو هو الغفور الودود وكذا المسندات في نحو علمت زيدا عالما عاقلا ظريفا وكذا الاحوال المتعددة وكذا المستثنى بعد المستثنى منه لا يتغير اسمائها ولا جهات اعرابها فينبغي ان يدخل في حد التوابع لا ندعي تغير الجهات بتغير الاسماء بل بتغير تعلقات العوامل بالمعمولات كما في المبتدأ والخبر الى آخر ما ذكره الشارح ونحو قولك جاء زيد الظريف لم يتغير تعلق العامل بهما بل من حيث انه يقتضي مسندا اليه عمل فيهما معا واما قوله ثم نقول الاخبار المتعددة الخ فجوابه ان ليس شيء مما ذكرت ثانيا رتبة بل لفظا فقط والمراد ما هو ثان يستحق سابقه التقدم عليه رتبة ومن قال ان الرفع علامة للعمدة والنصب علامة للفضلة فله ايضا ان يقول بتعدد جهات في العمدة والفضلات فان كون الشيء عمدة من حيث كونه مسندا اليه جهة مغايرة لكونه عمدة من حيث كونه مسندا وكونه فضلة من حيث انه وقع عليه الفعل جهة مغايرة لكونه فضلة من حيث انه وقع فيه الفعل انتهى ومنه يظهر انه لا يرد على التعريف نحو قرأت الكتاب جزءا جزءا وامثاله مما كان الحال المجموع الا انه اجري الاعراب على الجزئين لاستنكار الحلو المعرب عن الاعراب لان الثاني فيه وان اعرب باعراب سابقه من جهة واحدة وحدة شخصية هي الحالية القائمة بالمجموع الا ان المتقدم والمتاخر ليس متقدما ومتاخرا بالرتبة بل باللفظ وانه لا يرد على قول الشارح قدس سره لان المجيء المنسوب الخ انه يلزم ان يكون المقتضي لاعراب زيد في جاءني غلام زيد هو فاعلية غلام لان المجيء المنسوب الى غلام في قصد المتكلم منسوب اليه مع زيد لا اليه مطلقا لان المراد من قوله منسوب اليه مع تابعه ان المجيء من حيث انه يقتضي مسندا اليه عمل فيهما معا على ما قرره السيد السند قدس سره وغلام زيد ليس كذلك فان قلت الصفة الا وضحة ذكرت للمدح والذامة للذم وايضا قد تذكر للترحم والتاكيد فلا يكون نسبة الفعل فيهما الى الموصوف والصفة معا بل الى الموصوف فقط قلت كون ذكر الصفة لاغراض مخصوصة لا ينافي ان يتعلق الفعل بهما معا فيكون

نسبة الفعل فيها الموصوف فقط فى خير المنع وكذا عطف البيان والتاكيد اذ الظاهر ان الفعل فى جاءنى ابو حفص عمر وفى جاء القوم كلهم منسوب الى المتبوع والتابع معا واما انه منسوب الى المتبوع فقط فلا بدله من دليل فانا من وراء المنع وكذا فى جاء زيد او عمرو وجاء زيد لا عمرو واذ الفاعل احد الامرين وهو لا يتم بدون التابع فتعلق الفعل بهما تعلقا واحدا فعمل فيهما الرفع معا **قوله** حقيقة او حكما تعميم لقوله لفظيا **قوله** ليست فى موقعها لانه لا احاطة للافراد والتعريف انما يكون للماهية من حيث هى مجردة عن الافراد فلا يليق دخوله على ما لم يلاحظ فيه الافراد **قوله** وبالجنس لانه انما يكون بالجنس والفصل والخاصة وحدها او مع الجنس وهما كلمتان ليستا بفردين ولا مقيدين تنقض الافراد **قوله** قوله مبتدأ او بدل بدل منه او عطف بيان وقوله الى يدل بهيئة صفة له اى يحمل على معنى المفسر بهذا التفسير او حال من متعلق فعل يفهم من نسبة الخبر وهو احتراز الى المبتدأ اى ينسب اليه الاحتراز حال كونه مفسرا بالتفسير المذكور وقوله احتراز خبر مبتدأ **قوله** دلالة مطلقة اشارة الى ان مطلقا صفة للدلالة فان قلت كيف يصح جعله صفة للدلالة وهو مذكر والدلالة مؤنثة قلت صح نظرا الى ان الدلالة عبارة عن كون اللفظ بحيث يفهم منه المعنى او فهم المعنى من اللفظ او انفهام المعنى منه او عبارة عن انتقال الذهن من اللفظ الى المعنى واما ما قيل بجعل قوله مطلقا حالا من قوله معنى بحذف المضاف اى يدل على معنى حال كون دلالته عليه مطلقا غير مقيدة فليس بوجه وان كان من وجيه **قوله** احتراز عن سائر التوابع اى باقى التوابع غير الصفة فان البعض وان دل على معنى فى متبوعه الا ان دلالته عليه ليست مطلقة بل مقيدة بخصوص مادة لايتم دلالة التابع فى الامثلة المذكورة ليست بهيئة تركيبية مع متبوعه بل لاضافته الى ضمير المتبوع لانا نقول اضافة التابع الى ضمير المتبوع ايضا من جملة هيئة تركيبية مع المتبوع والقول بان اضافته الى ضمير المتبوع ليس من جملة هيئة تركيبية فى خير المنع قال سيد المحققين سند المدققين فى دفع الايراد بالامثلة المذكورة فى حواشى الرضى هكذا قد ذكر المصرح فى بعض تصانيفه ان ما يذكر فى تحديد الالفاظ يراد انما يذكر للدلالة عليه فاذا قيل المفعول به ما وقع عليه فعل الفاعل يراد ما ذكر ليدل على ذلك فلا ينتقض بما ذكره لان علمه انما ذكر ليسند اليه الاعجاب لا ليدل على معنى فى متبوعه وكذا كلهم انما ذكر ليدل على احاطة المجئ للقوم واما كون القوم مشمولا للمجئ فامر لازم لا مقصود اصلى فلفظ كلهم يدل على حال النسبة قصدا لا على معنى فى متبوعه وان فهم منه ذلك ضمنا هذا كلامه هذا وبما ذكره الشارح قدس سره وما نقلناه عن السيد ظهر انه لا حاجة فى الاحتراز عن التاكيد الى ان يعرف النعت على وجه آخر ويقيد بقيد غير الشمول كما فعله الرضى وتبعه العلامة الثانى المحقق التفتازانى قدس سره العزيز حيث قال فى المطول هو تابع يدل على ذات ومعنى فيها غير الشمول ثم قال بينه وبين الصفة المعنوية التى هى معنى قائم بالغير عموم من وجه لتصادقهما على العلم فى قولنا اعجبنى هذا العلم وظهر ايضا مما ذكرنا ان ما قيل فى وجه العدول عن التعريف المشهور المذكور فى الكتاب انما عدل عن التعريف المشهور لامور ثلاثة احدها ان قوله مطلقا مما لا حاجة اليه لان الحال يخرج بقوله تابع وثانيها انه يصدق على التاكيد فى قولك جاءنى القوم كلهم لانه يدل على معنى فى متبوعه وهو الشمول وثالثها انه يصدق على البدل فى قولك اعجبنى زيد علمه فانه يدل على معنى فى متبوعه وهو غير الشمول فللاول حذف قيد مطلقا وللثانى ذكر قيد غير الشمول وللثالث زاد لفظ ذات ليس لشئ اما الاول فلانك قد عرفت ان قوله مطلقا ليس لاخراج الحال حتى يكون مستدركا بل لاخراج التاكيد والبدل والمعطوف والعلم على تقدير جعل قوله مطلقا لاخراج الحال ليس معناه لو لم يذكر لم يخرج الحال بل يخرج بقوله تابع لكن ذكر قوله مطلقا لدفع الوهم واليه اشار السيد قدس سره فى حواشى الرضى حيث قال هذا كلام صحيح والمعترض معترف به لكنه جعل

ذلك احترازا لدفع الوهم بناء على اشتراك الحال مع النعت في الدلالة على هيئة الذات وافتراقهما في التقييد والاطلاق ونظير هذا الاحتراز قد وقع في تعريف الحال فان قلت فعلى هذا يشكل بالتاكيد والبدل والمعطوف قلت يخرج هذه الثلثة بما ذكره السيد قدس سره واما الثاني والثالث فلان صدقه على التاكيد والبدل ثم كيف ويخرج هو والبدل والمعطوف بقوله مطلقا وبما ذكره السيد قدس سره ثم انه يرد على هذا التعريف انه يخرج منه بعض افراد المحدود وهو قولك اعجبني هذا العلم فان العلم في هذا التركيب نعت نحوي مع انه لا يدل على ذات ومعنى كائن في تلك الذات فان العلم يدل على معنى ولا يدل على ذات يقوم بها ذلك المعنى واما ما اجاب عنه بعض الفضلاء من انه ليس المراد بالذات ما يقابل المعنى بل المستقل بالمفهومية فليس بشيء لان ارادة ما يقابل المعنى من الذات اذا وقعت في مقابلة المعنى خصوصا اذا اعتبر ثبوت ذلك المعنى في تلك الذات ظاهر متبادر بل متعين وحمل الالفاظ على المتبادر واجب مطلقا فكيف في التعريفات ولان ارادة المستقل مما لا يصح لانه لا يخفى من جوح لانه لا بد من اعتبار ذلك المعنى في تلك الذات والذات او المستقل المراد بالذات في التركيب المذكور هو المعنى القائم بالغير المدلول بالعلم ليس شيئا آخر مدلول للعلم يقوم به المعنى والبعض اراد بالذات ما يقوم بغيره لا ما يقوم بنفسه الا انه يخرج عن التعريف النعت في نحو قولك اعجبني هذا السواد الشديد والمعنى ما يقوم بغيره وهو ان منع خروج اعجبني هذا السواد والشديد لكنه لا يمنع خروج اعجبني هذا العلم فتامل وانه يخرج بقوله غير الشمول بعض افراد المحدود مثل جاءني القوم الشامل لزيد فانه يدل على معنى في متبوعه وهو الشمول واما ما قال بعض الافاضل انه يرد على التفسير من قولك جاءني زيد اخوك سواء جعل بدلا او عطف بيان فانه يدل على معنى في متبوعه وهو الذكورة فليس بوارد فتدبر قوله ولا يرد عليه الوجه فلا يرد بالفاء قوله فان دلالة التوابع دليل لقوله ولا يرد عليه قوله انما هي بخصوص موادها يعني انها وان دلت بهيئة تركيبها مع متبوعها على حصول معنى في متبوعها الا ان تلك الدلالة ليست مطلقة متحققة في كل بدل ومعطوف وتاكيد والا لما تخلفت في اعجبني زيد غلامه واعجبني زيد وغلامه وجاءني زيد نفسه وبهذا ظهر ان ما قيل ذلك في اعجبني القوم كلهم بطل لان تركيب التاكيد مع المتبوع يفيد تقرير الشمول فلولا دلالته على حصول الشمول في متبوعه لم يتقرر الشمول الذي يدل عليه المتبوع ليس على ما ينبغي قوله لا تجد لها دلالة فنعلم انها لا تدل على معنى في متبوعها دلالة مطلقة بل مقيدة بخصوص المادة فخرج عن الصفة اذ الصفة تدل بهيئة تركيبية مع متبوعها على معنى في متبوعها دلالة مطلقة بحيث لو جيء مكان صفة صفة اخرى واخرى الى غير النهاية لكان يدل على معنى في متبوعه ثم المعنى الثابت في المتبوع اعم من ان يكون وصفا حقيقيا للمتبوع كالعقل في جاءني رجل عاقل او وصفا اعتباريا لكونه حسنا غلامه في جاءني رجل حسن غلامه قوله ولم يكن هذا مرضيا للمصرح رده انظار الجملتين معطوفتان على جملتي الشرط والجزاء الا ان الجامع ليس بموجود فهو بتقدير لا بقرينة السابق قال اذا كان وضعه فان قلت ثلثة في قولك جاء رجال ثلثة صفة جامدة يدل على معنى في متبوعه الا انه ليست موضوعة فيخرج عن ان يكون صفة قيل المراد بالوضع الاستعمال وقيل الوضع اعم من النوعي الذي يكون في المجاز ويحتمل ان يكون المراد من الوضع التعيين اي اذا كان تعيينه لغرض المعنى قوله اي لغرض الدلالة على المعنى بيان لحاصل المعنى لا تقدير للدلالة في النظم اذ المتفرع والمترتب على الوضع هو الدلالة على المعنى ومثل اي رجل عندك لا يدل على هذا المعنى لان اي رجل في هذا التركيب لمحض الاستفهام فليس له دلالة على معنى حتى يكون عما لا ان يقع لفظا قوله التي هي في حكم النكرة لان الجمل

٢١٦

التي لها محل من الاعراب يجب صحة وقوع المفرد موقعها والمفرد الذي يسبك من الجملة نكرة لانه انما يكون باعتبار الحكم الذي يناسبه التنكير وينبغي ان يكون هذا مراد من قال ان الجملة نكرة والا فالتعريف والتنكير من خواص الاسم هذا ما ذكره العلامة التفتازاني في المطول وعلى هذا الابد وعليه ما قيل وفيه نظر لان الجملة في حكم النكرة لكونها لافادة نسبة مجهولة كالنكرة التي هي لافادة فرد مجهول واذا جعلت صفة يجب ان تكون معلومة للمخاطب حتى يتعين موصوفة عند المخاطب بما يعرفه من النسبة ولذا قيل الاخبار بعد العلم بها اوصاف الا ان يكتفي في كونها في حكم النكرة بانها موضوعة لافادة نسبة مجهولة واستعمالها في النسبة المعلومة طار على وضعها لان هذا انما يرد لو كان الوجه لكونها في حكم النكرة منحصرا فيما ذكره مع انه ليس كذلك **قال** لا يقع صفة لان الصفة يجب ان يعتقد المتكلم ان المخاطب عالم باتصاف الموصوف بمضمونها قبل ذكرها وانما يجيء بها ليعرف المخاطب الموصوف ويميزه عنده بما كان يعرفه قبل من اتصافه بمضمون الصفة فيجب كونها جملة متضمنة للحكم المعلوم للمخاطب حصوله قبل ذكره والانشائية ليس كذلك فان الانشائي كبعت واخواتها والطلبية كالامر واخواته لا يعرف المخاطب حصول مضمونها الا بعد ذكرها فقيل لان الانشائية لا ثبوت لها في نفسها واثبات الشيء للشيء فرع ثبوته في نفسه وفيه بحث اما اولا فلان مدلول الكلام الطلبي هو الطلب الثابت في نفسه لا المطلوب الذي هو ليس حاصلا معه واما ثانيا فلان الاخبار الواردة على المستحيل غير ثابتة اتفاقا مع ثبوتها لغيرها كقولك المستحيل الذي لا يعقل ممتنع الحكم عليه **قوله** الا بتأويل لان الجملة التي تقع صفة يجب ان يكون دالة على صفة قائم بالموصوف سواء كان حقيقيا او اعتباريا ومعنى الجملة الانشائية طلبا كان او غيره وان كان حاصلا معها لكنه قائم بالطالب والمتمني فاذا قلت جاء رجل اضربه فطلب الضرب صفة قائمة بالمتكلم وليس صفة من صفات رجل الا باعتبار تعلقه به او كونه مقولا في حقه واستحقاقه ان يقال فيه فلا بد ان يلاحظ في وقوعه صفة له هذه الحيثية فكانه قيل جاء رجل مطلوب ضربه او مقول في حقه ذلك على معنى انه يستحق ان يقال فيه والى هذا المعنى اشار الشارح بقوله اي مستحق لان يؤمر بضربه وبالجملة ان اضرب اذا اجري على ظاهره لا يصلح ان يقع نعتا ولا خبرا ولا صلة واما اذا اول بمقول او مطلوب ضربه فيصح لانه يصير صفة من صفات الموصوف وحالا من احوال المبتدأ والموصول الا ان تأويل اضرب بمطلوب ضربها ومقول باول بمستحق لان يؤمر بضربه لا بد منه في مقام الامر بالضرب ليعلم انه ليس بحكاية واما في مقام الحكاية فيجوز ان يأول بواحد من هذين التأويلين لاظهار الاستحقاق ويجوز ان لا يأول اذ مجرد مقول يكفي في كونه نعتا او حالا من احوال المبتدأ والموصول فظهر ان مقام الحكاية لا ينافي التأويلين المذكورين فان قلت قد قال السيد قدس سره في حواشي المطول اذا قلت زيدا اضربه فطلب الضرب صفة قائم بالطالب والمتمني وليس حالا من احوال زيد الا باعتبار تعلقه به او كونه مقولا في حقه واستحقاقه ان يقال فيه فلا بد ان يلاحظ في وقوعه خبرا عنه هذه الحيثية فكانه قيل زيد مطلوب ضربه او مقول في حقه ذلك لا على معنى الحكاية بل على معنى انه يستحق ان يقع فقدا وجب تأويل مقول بمستحق قلت لعله قال ذلك في مقام الامر بالضرب لا مطلقا او قال بالتأويل مطلقا اختيارا للطريق الابلغ وبما ذكرنا ظهران ما قيل فان قلت ههنا تأويل يقرب من تأويل الجملة الخبرية بان يقال رجل اضربه في تأويل رجل مطلوب ضربه مغن عن الحذف فهو احق بالاعتبار مما قال درجة الاشتهار قلت كانهم لم يلتفتوا اليه لاختصاص لو الانشائي بالجمل المحكية فلا يقع رجل اضربه الا اذا امر بضربه ولو كان المعنى على التأويل الذي ذكره لجاز استعماله في مقام الا

بضربه ليبين ساطه ما ينبغي فتامل قوله لبعيد لعدم القرينة على تقديره لكن اشتهر تاويل الانشاء الواقع جزا او نعتا او صلة بالمقول بحيث لا يحتاج الى القرينة قوله واذا لم يكن فيهما الضمير الرابط تكون اجنبية فان قلت الرابط اعم من الضمير فان الرابط قد يكون الالف واللام وقد يكون بالعموم وانتفاء الخاص لا يدل على انتفاء العام فكيف يلزم من انتفاء الضمير كون جملة الصفة اجنبية من الموصوف غير مرتبطة به قلت ان النحاة لم يعتبروا في جملة الصفة مطلق الرابط كما اعتبروه في خبر المبتدأ بل اعتبروا فيها الضمير فقط في المغني من الاشياء التي تحتاج الى الرابط الجملة الموصوفة بها ولا يربطها الا الضمير اما مذكورا او مقدرا الامر فوجها او منصوبا او مجرورا ولعل وجه ان المبتدأ لا بد له من الخبر فيصرف المبتدأ الجملة التي فيها رابطة بوجه ما الى نفسه بخلاف الصفة فانه ليس من ضروريات الموصوف فاشترط فيه الرابط القوي وهو الضمير قوله اي بحال قائمة به اي بالموصوف يعني يوصف بحال تدل العبارة على قيامها بالموصوف سواء كان قيامها حقيقيا نحو جاء رجل حسن او اعتباريا نحو مررت بهذا الرجل فان التعيين وان كان حاصلا في المشار اليه الا انه ليس قيامه بالمشار اليه امرا حقيقيا بل هو وصف اعتباري قال وبحال متعلقه اي بوصف شيء بحال قائمة بمتعلقه اي يدل العبارة على قيام تلك الحال بالمتعلق الا ان تلك الحال وصف حقيقي للمتعلق واعتباري للموصوف مثلا كون غلام الرجل حسنا وصف اعتباري للرجل و بالجملة رجل حسن المسند الى الغلام وصف للرجل وصف اعتباري له فهذا الوصف وان دل على قيام الحسن بالغلام الا انه يدل على حصول معنى اعتباري في الرجل وهو كونه حسن الغلام واليه اشار الشارح قدس سره بقوله يعني بصفة اعتبارية تحصل له آه لا انه يأول نحو مررت برجل كائن غلامه بقوله مررت برجل كائن بحيث يحسن غلامه حتى يلزم ان يكون الوصف في التركيب المذكور الحسن ما هو مأول به اي كائن بحيث يحسن غلامه مع ان هذا الوصف تابع للموصوف في الامور العشرة كالوصف بحال الموصوف بل يلزم ان يكون جاري رجل كائن بحيث يحسن غلامه وصفا بحال المتعلق لانه وصف بصفة اعتبارية تحصل بسبب المتعلق قوله الا اذا كان صفة يستوي فيه المذكر والمؤنث استثناء عن متابعة الوصف للموصوف في التذكير والتانيث والاول ان يستثني ما يستوي فيه الواحد والتثنية والجمع كالمصدر نحو رجل عدل ورجلان عدل ورجال عدل وكذا اسم التفضيل المستعمل بمن فانه مفرد لا غير قوله لان فاعله هو الضمير آه بيان الوجه كون الوصف بحال الموصوف في الخمسة الباقية كالفعل ومنه يعلم ان الوجه في كونه كالفعل آه مغاير لوجه كون الوصف بحال المتعلق كالفعل والوجه ان الفعل عند الاسناد الى الضمير يلحقه الالف في التثنية والواو في الجمع المذكر والنون في جمع المؤنث كذلك الصفة يلحقه عند الاسناد الى الضمير الالف والواو والالف والتاء في جمع المؤنث واعترض عليه ان الصفة وان كان كالفعل في مجرد الالحاق الا ان الالف والواو في الفعل ضمير الفاعل والفعل مجرد كما كان بخلاف الصفة فان الالف والواو علامة تثنيته وجمعه فلا يكون كالفعل ولو قيل يكون الالف والواو في الفعل علامة تثنية الفعل وجمعه وضمير الفاعل ايضا معا لكان وجها اليق يلزم على هذا توارد المؤثرين على اثر واحد وهو الالف والواو حيث اثر فيه الفعل والتثنية لانا نقول الممتنع اصطلاحا توارد المؤثرين اللفظيين او احدهما لفظا والآخر من صفة اللفظ وليس كذا اذ المؤثر الآخر هو قصد المتكلم بكونه للتثنية والجمع الا انه يابى عن هذا التوجيه كون التثنية والجمع من خواص الاسم لا يجري في الفعل اصلا صرح به النحاة نعم يكون الصفة بحال الموصوف كالفعل في الخمسة الباقية على مذهب الاخفش والمازني حيث قالا يكون الواو في الرجال ضربوا مثلا حرفا والفاعل مستتر وكذا الزيدان قاما وكذا عند سيبويه الواو حرف دال على الجماعة كما ان التاء في قامت هند حرف

دال على التانيث كذا فى المغنى قال وحسن قاعدة غلمانه ولو لم يكن كالفعل بل يكون تابعا للموصوف لم يجز قاعدة بالتا بل وجب قاعدٌ بالتذكير قال وضعف قام رجل قاعدون غلمانه ولو لم يكن كالفعل بل يكون تابعا للموصوف لم يجز الجمع اصلا بل وجب الافراد لافراد الموصوف قوله الجمع فيه فاعلان فى الظ اى فى ظاهر الامر وبادية من غير امعان النظر وعلى هذا لا يرد ما قيل الاولى ترك فى الظ لانه لا يتجه ان جعل الاسم الظ بعد الضمير بدلا ليس خلاف الظاهر حتى يكون الظ اجتماع فاعلين قوله او يجعل الفعل خبرا مقدما على المبتدأ وهذا عند من لم يمنع التقديم للالتباس بالبدل عن الفاعل من الجمل على المفرد واما عند من منع للالتباس كما ذكره الش قدس سره او حملا على المفرد فلا اذ عنده يجب تقديم المبتدأ على الخبر فى هذه الصورة ايض قوله لانه ليس فى المضمر معنى الوصفية اى ليس فى لفظه اشارة الى قيام معنى بالذات اما فى المتكلم والمخاطب فظاهر وكذا فى الغائب اذا كان مرجعه الذات او اللفظ وان كان ذلك اللفظ صفة وذلك لا معناه ح اللفظ وان كان مرجعه مفهوم المشتق فكذلك لانه ليس فى لفظه اشارة اليه بخلاف الصفة فانه فى لفظه اشارة الى قيام معنى بالذات كضارب وتميمى وذو مال مطلقا واى رجل وقت وقوعه بعد النكرة وفيه كمال اى رجل بعد النكرة فيه اشارة الى كمال الرجولية لذات لم لا يجوز ان يكون الضمير فى مقام رجوعه الى معنى المشتق مشيرا الى قيام معنى بالذات واليه اشار الرضى وقول بعضهم لم يقع صفة لانه لا يدل على معنى فيه نظر اذ هو يدل على ما يدل عليه مفسره فلو رجع الى دال على معنى كاسمى الفاعل والمفعول والصفة المشبهة لدل ايض عليه كقولك زيد كريم وانت هو الا ان يقال كون مرجعه الذات او اللفظ هو الاكثر ورجوعه الى معنى المشتق قليل نادر فلم يلتفت اليه والحق بالعدم وعلى هذا فالاولى فى التعليل ان يقال الموصوف اخص او مساو ولا اخص به ودون من المضمر ولا مساوى له حتى يقع صفة له كما ذكره الرضى والعجب من الشارح رح انه ترك هذا الدليل الذى ارتضاه الرضى واورد ما زيفه الا ان يقال الدليل المرضى يعلم من قوله الآتى والموصوف اخص او مساو مع قول الش والمنقول عن سيبويه وعليه جمهور النحاة ان اعرفها المضمرات فاشار الشارح قدس سره الى دليل آخر ايما الى انه يصلح دليلا تلويحا الى ان للمناقشة عليه دفعا قوله او الموصول الذى اوله اللام نحو الذى والتى واللاتى وبابها لمشابهته لفظا للصفة المشبهة فى كونه على ثلثة مضاعد الخلاف من وما واى الموصولة كذا فى الرضى قوله اى باب اسم الاشارة مشير الى ان المراد من كلمة هذا اسم الاشارة فيكون اضافة الباب اليه بيانية والظ ان هذا محمول على خصوصه ويراد من باب هذا اسم الاشارة فالعموم مستفاد من الباب قال بذى اللام اى بلفظ صاحب اللام سواء كان اللام للتعريف او زائدة فيشمل الذى واللاتى وغيرهما مما اوله اللام قال الرضى وايض الموصول الذى يقع صفة ذى اللام وان كانت زائدة الا ذو الطائية قوله لانه يتبين به اى يعلم بالعالم الواقع صفة لهذا فى قولك مررت بهذا العالم ان المشار اليه بهذا انسان لان العالم مختص بالانسان فاذا وقع صفة له علم ان المشار اليه انسان لا شئ آخر من الحيوان بل علم من وقوع العالم صفة له ان المشار اليه رجل لان تذكير الصفة يدل عليه وبهذا ظهر ان ما قيل ان المشار اليه انسان بدليل الاشارة والمراد لا يخلو عن خلل من وجهين وكذا قول من قال قوله بل رجل متصف بالعلم ليس على ما ينبغى قائل ثم ما ذكره انما يتم لو ثبت ان افراد الجن لا يوصف بالعالم لكنه موصوف قوله اى قصد نسبته الى شئ او نسبة شئ اليه فسر المقصود الذى ضميره المستتر فيه كان راجعا الى التابع وقوله بالنسبة متعلقا به بالماضى المجهول وجعل فاعله النسبة وبالنسبة متعلقا به اشعارا بان لفظ المتن مصروف عن الظ اذ المقصود بالنسبة

نسبة التابع لا ان التابع مقصود بالنسبة فظهر ان سبب الفساد هو تعلق قوله بالنسبة بالمقصود والراجع ضميره الى التابع

او بعبير مآل المعنى ان التابع مقصود ومراد من النسبة وليس كذلك بل المقصود والمراد من النسبة هو نسبة التابع فقوله بالنسبة

متعلق بالقصد ولو ضمن الفعل وليس المراد انه متعلق بالمصدر لا بالفعل ويمكن ان يقال معنى قوله مقصود بالنسبة انه تابع تعلق

به القصد بسبب قصد نسبته او نسبة شئ اليه والمراد من النسبة النسبة التي تحصل للتابع اعراب بواسطة الشركة فيه مع المتبوع

وهو الاسنادية والتعليقية والتقييدية لكن يشكل ح بالمعطوف في قوله والنواعد رفع ونصب وجر اذ المعطوف عليه فيه

ليس منسوبا الى شئ حتى يكون المعطوف ايضا منسوبا الى ذلك الشئ بواسطة اذ المنسوب الى قوله والنواعد المجموع لا كل واحد فلا وجه

لاجراء الاعراب على كل واحد وقد ذكرنا الجواب عنه في صدر الكتاب وما قيل النسبة المقصودة في هذا المقام نسبة البعضية لان

جعل المجموع جزء العبد لبعضية كل منها فالمعطوف مقصود وبهذه النسبة ففيه بحث اذ هذه النسبة ليست محصلة للاعراب لكل واحد

منها بل موجبة لعدم الاعراب على كل واحد فارادة منافي حصول الاعراب على كل لا يسمن ولا يغني عن جوع **قال** بالنسبة الواقعة

في الكلام **قيل** اي في الكلام الذي فيه متبوعه لئلا ينتقض بجاء زيد اخوك وجاء زيد وعمرو فان اخوك اذا كان مقصودا بالنسبة

مع المتبوع وهو زيد لكن لا في الكلام الذي فيه زيد وفيه بحث اذ لا انتقاض على تقدير عدم القيد كيف وزيد في جاء زيد وعمرو

ليس متبوعا لاخوك لان متبوعه ما ابدل اخوك منه والظاهر ان اخوك ليس الا من زيد المذكور في جاء زيد وعمرو بل هو مما ذكر قبله

كذا لا يصدق على زيد المذكور في ذلك التركيب مفهوم متبوع اخوك وهو ظ وان صدق عليه مفهوم المتبوع الا ان صدق العام

لا يستلزم صدق الخاص حتى يحتاج الى القيد **قوله** تخرج بقوله ان القائل الشيخ الرضي **قوله** واجيب بان المراد **قيل** هذا الجواب

غير صحيح لصدق التعريف بهذا المعنى على بدل الغلط باقسامه الثلثة اذ ليس المتبوع فيها مذكورا للتوطية لذكر البدل وذلك لان

المتبوع فيه اما غلط صريح محقق كما اذا اردت ان تقول جاءني حمار فسبقك لسانك الى رجل ثم تداركته فقلت حمار او غلط النسيان

وهو ان تنسى المقصود فتعمد ذكر ما هو غلط ثم تداركته بذكر المقصود او غلط بداء وهو ان تذكر المبدل منه عن قصد ثم توهم انك غالط وهو

معتمد الشعراء كثيرا مبالغة وتفننا وشرطه ان يرتقي من الادنى الى الاعلى كقولك هند نجم بدر شمس كانك وان كنت متعمدا لذكر النجم

تغلط نفسك وترى انك لم تقصد الا تشبيهها بالبدر وكذا قولك بدر شمس فظهران المتبوع في القسم الاول ليس توطية لذكر البدل

بل مذكور غلطا لسبق اللسان اليه وكذا في الثاني لانه مذكور بقصد النسيان المقصود وكذا في الثالث مذكور بقصد لا التوطية البدل فلا يكون

التعريف مانعا لدخول الغير فيه فلا يتجه قول الشارح ولا تم الحد بما ذكر جمعا ومنعا وقد اجيب عن المعطوف ببدل ان المعطوف عليه

بل مقصود ابتداء والمعطوف انتهاء بتبدل الراي فكلاهما مقصود ان بهذا الطريق وهو الفرق بينه وبين بدل الغلط لان متبوعه غير

مقصود اصلا لا ابتنائه على سبق اللسان وفيه بحث لان ان اراد الفرق بينه وبين بدل الغلط هو غلط صريح محقق فمسلم لكنه

يشكل بالقسم الثاني والثالث لان المتبوع في القسم الثاني مقصود ابتداء والبدل انتهاء وفي الثالث مقصود ايضا وان اراد

الفرق بينه وبين بدل الغلط باقسامه الثلثة فكون المتبوع غير مقصود اصلا ح كيف والمتبوع في القسم الثاني والثالث مقصود

وقوله لابتنائه على سبق اللسان جار في القسم الاول لا الثاني والثالث وبما ذكرنا ظهران ما قيل المراد بالتوطية ان لا يكون

مقصودا اصليا الا ان لا يكون مقصودا اصلا فالمتبوع في بل ينبغي ان يكون مقصودا في الجملة وليس كذلك فلا يتجه ما ذكره

٢١٩

الشارح من الجواب ليس بجيد وان كان من وجيه وذلك لان عدم كون المتبوع مقصودا من وجه في بل ثم وكيف ما هو مقصود ابتداء فيكون مقصودا من وجه وان لم يكن مقصودا من وجه آخر قوله لها جهتان مقتضيان لان لكون المقتضي لرفع الصفة هو فاعلية زيد مثلا اما اقتضاء الجهة الاولى فظ لان الفعل في قصد المتكلم منسوب الى الموصوف والصفة معا واما اقتضاء الثانية فلان الصفة كالشاعر والدبير في المثال المذكور معطوفة على الصفة المتقدمة والمعطوف كالمعطوف عليه فيما له باعتبار ما قبله والصفة المتقدمة صفة لزيد فيكون الصفة المعطوفة ايض صفة لزيد فالمقتضي لرفع الصفة واحد وان كان المقتضي المقتضي الرفع متعددا ولو سلم فالممتنع اصطلاحا هو توارد المؤثرين اللفظيين او واحد هما لفظا والآخر صفة من صفات اللفظ لا مطلقا فلا امتناع من ان يقتضي لرفع الصفة مقتضيان ليسا لفظين ولا احدهما لفظا والآخر من صفة اللفظ بل كلاهما من صفة اللفظ لكونه صفة لزيد وكونه معطوفا على الصفة المتقدمة ولاشك ان المعطوف على الصفة صفة نحوية لان المعطوف كالمعطوف عليه فيما له باعتبار ما قبله وايضا يصدق تعريف الصفة النحوي عليه فظهر ان منع كونه صفة نحويا ضعيف مخالف لما ذكره النحاة وبهذا اندفع ما قيل يمكن منع كون المعطوف على الصفة نعتا نحويا عندهم كيف ولو كان كذلك لاستحق الرفع مرتين فاما ان يؤثر في الرفع الموجود كلا المقتضيين فيكون اثر المقتضيين واحدا واما ان يقدر رفع احد المقتضيين ولم يقبل به احد قوله لتاكيد اللصوق اي لتاكيد لصوق الصفة بالموصوف وافادة ان اتصافه بها امر ثابت قوله وما اهلكنا من قرية الا ولها منذرون فيه انه ليس في الآية الكريمة الواو ولم يورد المصرح في شرح المفصل هذه الآية بل اورد قوله تعالى وما اهلكنا من قرية الا ولها كتاب معلوم قال والذي المنفصل ثم عطف عليه اشارة الى ان عطفه ليس على حقيقته بل المعنى اذا اريد العطف فاندفع ما قيل يفهم من لفظ المتن ان التاكيد بالمنفصل مترتب على وجود العطف وليس كذلك بل العطف مترتب على وجود التاكيد بالمنفصل قوله فكان يلزم ان يكون هذا المعطوف تاكيدا لان المعطوف كالمعطوف عليه فيما باعتبار ما قبله ولما كان المعطوف عليه تاكيدا لما قبله كان الاسم الظ المعطوف عليه ايض تاكيدا لا يقال العطف على المؤكد ايض يستلزم ان يكون المعطوف مؤكدا الا انا نقول لا نم ذلك كيف وكون المعطوف عليه مؤكدا لم يحصل مما قبله حتى يلزم ذلك في المعطوف وايضا التاكيد عين المؤكد فهو من تتمة المؤكد فاندفع ما قيل فيه ان العطف على المؤكد ايض يستلزم ان يكون المعطوف مؤكدا واعلم ان اسم كان في قوله فكان يلزم ضمير الشان قوله لانه قد طال الكلام بوجود المنفصل قيل الاظهر بوجود المنفصل او بطول الكلام بالمنفصل اقول بل القول بالثاني متعين لان الطول مقابل للاختصار فلو كان الكلام بدون التاكيد بالمنفصل طويلا لما صح قوله فحسن الاختصار بترك التاكيد فتامل فالحاصل انه لو اكد مع وجود الفصل الذي يحصل نقصان في المعطوف باعتبار بعده عن المعطوف عليه لطال الكلام بوجود التاكيد بالمنفصل فلا حاجة اليه بخلاف ما اذا كان الفصل موخرا عن المعطوف فانه وان كان الكلام طويلا بالتاكيد بالمنفصل الا انه لم يحصل في المعطوف نقصان باعتبار بعده عن المتبوع حتى يعارض استقلاله فيوتى بالتاكيد بالمنفصل وايضا ما قالوا النكتة بعد الوقوع والنكتة لا يلزم ان تكون مطردة فلا يرد ما قيل لما كان الكلام طويل في ضربت انا اليوم وزيد كذلك بعينه في ضربت انا وزيد اليوم فلم لم يترك التاكيد فيه لو كان الترك لاجل الطول والدليل على تخصيص الفصل تخصيص الشارح الفصل بقوله بين الضمير المرفوع المتصل وبين ما عطف عليه قوله هو الاولى فالمراد من الوجوب المفهوم من قوله وان عطفت على المرفوع المتصل اكد بالمنفصل الوجوب الاستحساني قوله حرفا كان او اسما اعادة الاسم ليس على الاطلاق بل اذا علم انه

اورد لهذا الغرض كبين فانه اذا قيل المال بيني وبين زيد علم يقينا ان بين اعيد للعطف لانه اورد للمعنى والا يلزم اضافة البين الى المعرفة مع انه ليس كذلك اذ البينة لا يكون الا في المتعدد واما اذا لم تتشخص اريد للعطف فلا يجوز فلا يقال غلامك وغلام زيد وانت تريد غلاما واحدا الا اذا دل عليه قرينة **قوله** انفصاله عن الفعل بتقديم المفعول والظرف والجار والمجرور عليه لنكتة بخلاف المجرور فانه لا ينفصل على جاره بتقديم ما ذكروا ما الفصل بالحرف الزائد فكانه ليس بفصل فلا ينتقض **قوله** والمجرور لا ينفصل عن جاره بقوله تعم فبما رحمة من الله ولا بقولهم ضربني من غير ما جرم على ان زيادة ما مع المضاف قليل ملحق بالعدم وان ابهمهم قال ان ما في الموضعين نكرة والمجرور بدل منها **قوله** اذ بين لا يضاف الا الى المتعدد وهذا الدليل يدل على ان بين لا معنى له في الموضع الثاني والا يلزم اضافة البين الى المفرد وهو باطل وهو المقصود واما انه يزاد في مثل بين زيد وبين عمرو فلا يضر في دلالة الدليل المذكور بل يلزم من الدليل عدم صحة المثال المذكور بلا نكتة **قوله** مستدلين بالاشعار ولا دليل فيها اذ الضرورة حاملة عليه ولا خلاف معها وبقوله تعالى تساءلون به والارحام بالجر قراءة حمزة واجيب بان الباء مقدرة والجر بها وهو ضعيف لان حرف الجر لا يعمل مقدرا في الاختيار الا في الله لا فعلوه لا يجوز ان يكون الواو للقسم لانه يكون ح قسم السؤال لان قبله واتقوا الله الذي تساءلون به وقسم السؤال لا يكون الا مع الباء والظاهر ان حمزة جوز ذلك بناء على مذهب الكوفيين لانه كوفي هذا كلام الرضي وفي شرح الشاطبي قرأ حمزة والارحام بالجر عطفا على الضمير المجرور في به من غير اعادة الجار كما قال شاعرهم فاليوم قربت تهجونا وتشتمنا فاذهب فما بك والايام من عجب وهي قراءة كثير من الصحابة والتابعين كابن مسعود وابن عباس والحسن البصري ومجاهد وقتادة والاعمش رضي الله عنهم فلا تطعن فيها لانها ثبتت بطريق التواتر وليس لاحد ان يبتدع برأيه في كلام تنزيلا لا سيما وقد ورد في اشعارهم نحوه ولا يقال ورد في الشعر ضرورة لانه دعوى بلا دليل ولو فتح باب الضرورة في الشعر ليبطل اكثر استشهادها انتهى هذا كلامه وبهذا ظهر ان كلام الرضي لا يخلو عن ضعف وظهر ايضا ضعف ما قيل ان هذه القراءة شاذة **قوله** جاؤني كلهم قيل انه لا اشكال في جواز جاؤني كلهم وجوز اعجبني جمالك لوجود الفصل فالاولى التمثيل بجاؤا كلهم او اعجبت جمالك زيدا انتهى وانت خبير بان هذا مناقشة في المثال **قوله** وقوي معطوف على يخرج في ليخرج المتصل لفظا بل المتعين ويقوي **قوله** كالاعراب والبناء والمراد بالاعراب كونه غير مناسب لمبني الاصل وبالبناء كونه مناسبا له ولا انه من الاحوال العارضة له من حيث نفسه **قوله** لقصد عدم التعيين يحمل الاضافة على العهد الذهني والضمير على التعريف اذ التعريف هو الاشارة الى معلوم والنكرة معلوم من وجه فالضمير الذي اشير به الى تلك النكرة المعلومة معرفة **قوله** او محمول على نكارة الضمير بان يشار بالضمير الى النكرة لا من حيث انه معلوم لكن ذلك بطريق الشذوذ ولذا قال على الشذوذ فالشذوذ اللازم يحمل الضمير على النكارة اذا كان المرجع مذكورا فهو ليس بجواب آخر واما الشذوذ الذي جعل جوابا آخر فهو عدم كون المعطوف كالمعطوف عليه في رب شاة وسخلتها لان المعطوف عليه نكرة والمعطوف ليس كذلك لكونه معرفة لاضافته الى الضمير مع ان رب يقتضي كونه نكرة **قوله** لم يجز في تركيب ما زيد بقائم قدم ما عليه وله **قال** فتعين الرفع ولا يجوز العطف لخلو المعطوف عن الضمير في اللفظ وعدم الحاجة الى ارتكاب التقدير الذي هو خلاف الاصل لوجود الوجه الصحيح الخالي عن التقدير **قوله** على ان يكون خبرا لا يخفى ان التعيين على الوجه المذكور غير ضروري لجواز ان يكون ولا ذاهب مبتدأ

وعمرو وفاعله فعبارة الشارح ليس على ما ينبغي لانه لا يفهم منه تعيين الوجه مع انه ليس كذلك اذ الرفع متعين في الوجه محتمل كما قيل لا يقرة
احتمال آخر وهو ان ذاهب مبتدأ وعمرو فاعل لانا نقول المقصود نفي العطف لا نفي احتمال آخر فلا ينافي ابتداء احتمال آخر
فليس بموجه وان كان من وجه اذ نفي العطف يحصل من تعيين الرفع وتعيين الوجه لا دخل له في ذلك بل فيه نفي احتمال آخر قوله
ويغضب المعطوف عليه اي الذي عطف عليه قوله اي فاء لها نسبة الى السببية والنسبة الى السببية يحتمل ثلث احتمالات الاول
كونها لمحض السببية بلا العطف واليه اشار بقوله بان يكون معناها آه والثاني ان يكون معناها السببية مع العطف لكن لا حاجة الى الضمير في المعطوف
اذ بالفاء السببية العاطفة يصير الجملتان كجملة واحدة لاتصال بينهما وهو سببية الاولى للثانية فيصير الثانية بمنزلة الجزء من الاولى
فلم يستقل الجملة المعطوفة لكون مضمونها مسببا من الاولى اكتفي بالضمير في احديهما وكذا اذا كان مضمونها عقيب مضمون الاولى
كما تقول بجزاء عن زيد في جاء زيد فغربت الشمس الذي جاء فغربت الشمس زيد لان المعنى الذي يعقب مجيئه غروب الشمس زيد او بالجملة
الجملة التي يلزمها الضمير كخبر المبتدأ والصفة والصلة اذا عطفت عليها جملة اخرى متعلقة بالمعطوف عليها معنى يكون مضمونها
بعد مضمون الاولى متراخيا اولا او بغير ذلك جاز تجرد احدى الجملتين عن الضمير الرابط اكتفاء بما في اختها التي هي تجزيها واليه
اشار بقوله او يكون معناها السببية مع العطف آه فيكون او يكون منصوبا معطوفا على قوله يكون في بان يكون وقوله او المعنى
الذي اذا يطير فيغضب زيد الذباب تصوير للسببية بين الجملتين كجملة واحدة حيث يصير الاولى في المعنى شرطا والثانية جزاء
والشرط قيد للجزاء فالضمير في الشرطية بمنزلة الضمير في قيد من قيود الجزاء والمعنى الذي يغضب زيد في وقت طيرانه الذباب والثالث
ان الفاء السببية يفهم منها كون الاولى سببا للثانية فينصب المعنى الى انضمام لفظة السبب الى الجملة الثانية فيحصل به الرابط واليه
اشار بقوله او يفهم منها وهو ايضا منصوب وقوله يمكن ان يقدر جواب آخر عن اصل السوال بجعل الضمير اعم من ان يكون ملفوظا
او مقدرا واورد الامكان اشارة الى ضعفه وذلك لان الضمير المجرور من الصلة يحذف بشرط ان يجر باضافة صفة ناصبة
له تقديرا نحو الذي انا ضارب زيدا اي ضاربه او يجر بحرف جر متعين ويتعين حرف الجر قياسا اذا جر الموصول او موصوفه
بحرف جر مثله في المعنى وتماثل المتعلقات نحو مررت بالذي مررت اي مررت به فالجاران متماثلان وكذا المتعلقان وتيسير
ذلك لكن قد جاء على قلة حذف المجرور بحرف وان لم يتعين نحو الذي مررت زيدا اي به قوله على معمولي عاملين هذا هو الوجه
لان فيه حذف المضاف فقط بخلاف الاول فان فيه تأويل عطف ما وقع العطف وحذف بناء وحذف وجود والوجه الذي
فيه قلة الحذف اقوى وبخلاف الثاني فان فيه صرف العطف عن الظاهر المتبادر وهو المعنى الاصطلاحي الى اللغوي قوله ولا على اكثر
من اثنين اي ولم يقل على معمولي اكثر من عاملين اثنين نحو ان زيدا ضارب ابوه لعمرو واخاك غلامه بكر قوله فهذا وان كان بحسب
الظاهر جائزا لكنه لم يجز بحسب الحقيقة فالتحقق الذي يدل عليه اذا والماضي محمول على التحقيق بحسب الصورة والظاهر وان لم يكن
كذلك نظرا الى الحقيقة وعدم الجواز الذي يدل عليه التالي محمول على عدم الجواز بحسب الحقيقة فاندفع ما قيل عدم الجواز
مناف للمقدم فكيف يترتب عليه واجاب البعض عنه بان واذا عطف ما دل بالفاء اريد العطف ثم رده بان
عدم الجواز لا يبتني على تلك الارادة فانه ثابت على تقدير عدمها فلا فائدة في التعليق والبعض قبل هذا الاعتراض وقال
هذا انما يرد لو كان قوله لم يجز جزاء لكنه ليس بجزاء بل الجزاء محذوف وهو علة له اقيم مقامه والتقدير اذا اريد العطف على معمولي

عاملين مختلفين فاجتنب عنه لانه لم يجز اقول بل الجزاء هو قوله لم يجز لكنه ماول بحكم عليه بعدم الجواز فيستقيم المعنى على تقدير الارادة

فان عدم الجواز وان لم يكن متبنيا على ارادة العطف لكن الحكم به مبنى عليه قوله وعدم جواز ذلك العطف مع خلاف الفراء آه اشارة الى ان بيان المخالفة متعلق بعدم الجواز وعلى هذا فالمناسب ما هو المذكور في المتن من تقديم بيان المخالفة على المستثنى اذ لو اخر عنه كما قيل لكان الظاهر المتعين تعلقه بالجواز المفهوم من المستثنى وهو فاسد فان قلت على تقدير تقديم بيان المخالفة يفيد الكلام انتفاء عدم الجواز مع مخالفة الفراء في هذا التركيب فيكون محتملا لعدم الجواز بلا مخالفة الفراء وهو خلاف المقصود فيكون ذلك التقدير فاسدا قلت لا مجال لهذا الاحتمال لان الاستثناء من النفي اثبات وكذا بيان المخالفة بعد النفي بلا قيد يفيد الجواز لا غير فاحتمال عدم الجواز بلا مخالفة الفراء ليس مما يحتمله لفظ المتن بل ما يفاد من المتن بكيد بما هو ان الجمهور لا يجوزون هذا العطف خلافا للفراء في جميع التراكيب الا في تركيب تقديم المجرور فان الجمهور يجوزون كالفراء فان قلت يفهم من تعلق قوله خلافا لسيبويه تجويز الجمهور مثل التركيب المذكور وانه لم يمنع مثل هذا التركيب وهو ليس بمقصود بل المقصود انه يمنع هذا العطف مطلقا قلت بل يفهم انه يمنع مطلقا وذلك انه لما نسب الى الجمهور عدم الجواز وخصص الجواز بالفراء دل ظاهر هذا الكلام ان غير الفراء على المنع ولما نسب تجويز التركيب المذكور الى الجمهور خصص الخلاف بسيبويه علم انه يمنع هذا العطف مطلقا فسيبويه يمنع مطلقا والفراء يجوز مطلقا والجمهور يجوزون مثل التركيب المذكور ويمنعون ما وراءه هذا وما ذكره الرضي يخالف هذا المذكور حيث قال اعلم ان الاخفش يجيز العطف على عاملين مختلفين مطلقا الا اذا وقع فصل بين العاطف والمعطوف المجرور نحو دخل زيد الى عمرو وبكر خالد فهو لا يجوز اجماعا منهم ممن جوز العطف على عاملين وممن لم يجوز اما عند من جوز فللفصل بين العاطف الذي هو كالجار وبين المجرور واما عند من لم يجوز فلهذا والعطف على عاملين وليس الامر كما زعم المصرح من قوله وتجره لبعض النحويين مطلقا فان كلهم اطبقوا على المنع مما ذكرنا لما ذكرنا ثم قال فنقول الاخفش لا يمنع من جواز العطف على عاملين الا ما فيه الفصل بين العاطف والمجرور كما ذكرنا وسيبويه يمنعه مطلقا والفراء كما نسب اليه ابن مالك يوافق سيبويه وقال صاحب المغني فان لم يكن احدهما جارا فقال ابن مالك هو ممتنع اجماعا نحو كان آكلا طعامك عمرو وتمرك بكر وليس كذلك بل نقل الفارسي الجواز مطلقا عن جماعة وقيل ان منهم الاخفش وان كان احدهما جارا فان كان الجار مؤخرا نحو زيد في الدار والحجرة عمرو او وعمرو الحجرة فنقل المهدوي انه ممتنع اجماعا وليس كذلك بل هو جائز عند من ذكرنا وان كان الجار مقدما نحو في الدار زيد والحجرة عمرو فالمشهور عن سيبويه المنع وبه قال المبرد وابن السراج وهشام وعن الاخفش الاجازة وبه قال الكسائي والفراء والزجاج وفصل قوم منهم الاعلم فقالوا ان ولي المخفوض العاطف كالمثال جاز لانه كذا سمع ولان فيه تعادل المتعاطفات والا امتنع نحو في الدار زيد وعمرو والحجرة هذا كلامه قوله فيثبت عنده اي عند السامع ويتحقق بواسطة التاكيد ان المنسوب او المنسوب اليه في هذه النسبة هو المتبوع لا غير فتقرير امر المتبوع في النسبة بالتاكيد عبارة عن ان يعلم بالتاكيد انه المنسوب لا غير او انه المنسوب اليه لا غيره ولو لم يوكد لم يتشخص كون المؤكد منسوبا او منسوبا اليه لاحتمال التجوز او السهو او الغلط وعلى هذا لا يكون قوله او الشمول لغوا اذ التجوز ليس في نفس المنسوب اليه في قولك جاء القوم كلهم حتى لم يتشخص كون القوم منسوبا اليه فيغني قوله في النسبة عن قوله او الشمول بل في شموله لافراده فالاحتمال انما هو في الشمول لعدان يتشخص كون القوم منسوبا اليه بخلاف التقرير في النسبة فانه قبل التقرير

لم يتشخص كون المؤكد منسوبا او منسوبا اليه قوله ضرر الغفلة اي غفلة السامع عن سماع لفظ المنسوب او المنسوب اليه قوله
عن السامع متعلق بقوله لدفع قوله ظنه اي ظن السامع قوله بتكرير اللفظ الذي ظن المتكلم غفلة السامع او ظن السامع ان
المتكلم غالط به لا بتكريره معنى لانك لو قلت ضرب زيد نفسه فربما ظن بك انك اردت ضرب عمرو فقلت نفسه بناء على ان المذكور
عمرو وكذا ان ظننت به الغفلة عن سماع لفظ زيد فقولك نفسه لا ينفعك قوله نحو ضرب زيد زيدا وضرب ضرب زيد فانه لو لم
يؤكد لبقي احتمال ظن المتكلم بالسامع انه لم يحمله على مدلوله اما الغفلة او لظنه بالمتكلم الغلط او لظنه به التجوز قوله واذا عرفت هذا اي
ان الغرض من جميع الفاظ التاكيد هو تقرير امر المتبوع في النسبة او الشمول لا ان لكل واحد منها تقرير امر المتبوع اما في النسبة
او الشمول ومنه يعلم صدق الحد على جميع افراد المحدود وهو الجمع الذي لا بد في الحد منه فاعلم كونه مانعا ايضا لتتم امر الحد فقوله
الى آخره قوله اخرج المصرح الى قوله بها حاصل ما ذكره المصرح في شرحه عبارة السيد السند قدس سره بعينه في حواشيه على الرضي
قوله فظاهر خروجها لانها لا تقرر ان امر المتبوع اما العطف فقط واما البدل فلانه وان يوجد فيه تقرير امر المتبوع الا انه
ليس مقصودا اصليا بل تقصد ضمنا فكانه لا يقرر وليس المعنى ان لا تقرير فيهما اصلا كيف وقد قال العلامة التفتازاني
قدس سره في المطول والنكتة في ان قال المصرح في التاكيد فللتقرير وفي البدل فلزيادة التقرير الايماء الى ان البدل
هو المقصود بالنسبة والتقرير زيادة تقصد بالتبعية بخلاف التاكيد فان المقصود منه نفس التقرير وبيان التقرير في بدل
الكل ظ لما فيه من التثنية والتكرير والاشعار بان الطريق المستقيم بيانه وتفسيره صراط المسلمين وفي بدل البعض والاشتمال
باعتبار ان المتبوع مشتمل على التابع اجمالا فكانه مذكور اولا اما في البعض فظاهر واما في الاشتمال فلان المتبوع فيه يجب
ان يكون بحيث يطلق ويراد به التابع هذا كلامه ومنه يظهر ان ما قيل قوله فظاهر خروجها لكن في اخراج بدل الكل احتيج
الى منبه وهو ان المبدل منه في حكم التنحية فلا يمكن ان يكون تقريره مقصودا انتهى فيها ليس على ما ينبغي اذ تخصيص ان اخراج
بدل الكل يحتاج الى ما ذكر لا معنى له كيف وبدل البعض والاشتمال ايضا يحتاجان اليه قوله لكن لا في النسبة اي لا يقرر امر متبوعه
في انه منسوب او منسوب اليه لا غيره مما يتعلق به فقولك عمر في قولك جاء ابو حفص عمر يوضح متبوعه لرفع الاشتباه لكن لا يقرر
في ان المنسوب اليه للمجيء هو ابو حفص لا غيره لان ذلك انما يتصور اذا دل التابع على ما دل عليه المتبوع وذلك لا يتمشى
في جميع عطف البيان كقولك جاء العالم زيد قوله اي مكرر اللفظ اذ التاكيد تابع فلا يحمل عليه التكرير بدون التاويل ثم لو
التاكيد اللفظي مكرر اللفظ الاول ومعاده حقيقة او حكما انما هو في الغالب والا فاللفظي قد يطلق على غيره قال الشيخ الرضي
التاكيد اللفظي على ضربين لانك اما ان تعيد اللفظ الاول بعينه او تقويه بموازنه مع اتفاقهما في الحرف الاخير وهو على ثلثة
اضرب لانه اما ان يكون للثاني معنى ظاهر نحو هنيئا مريئا وهو شغر بغر او لا يكون له معنى اصلا بل ضم الى الاول لتزيين الكلام
لفظا وتقويته معنى وان لم يكن له في حال الافراد معنى نحو قولك حسن بسن وقسن او يكون له معنى بتكلف غير ظاهر نحو خبيث نبيث
من نبث الشر اي استخرجه وقولهم اكتعون ابصعون ابتعون قيل من القسم الثاني اذ لا معنى لها مفردة وقيل مشتق
من حول كتيع اي تام الى آخر ما ذكره الشارح رح ثم قال على الوجهين يمكن ان يحمل على ما قال ابن برهان ان هذه
الالفاظ تاكيد لاجمعون لا للمؤكد الاول فكانه جعلها اما من القسم الثاني او من الثالث لانها بالنسبة الى اجمعون

٢٢٥

لحسن بسن او لخبيث نبيث انتهى قوله ويكون المقصود من هذا التعميم عدم اختصاصه لانه يجري في جميع الاسماء حتى المشكل بالجمع واخواته بانه لا يجري فيهما التاكيد اللفظي وكذا لا يشكل على التقدير الاول اذ المقصود ان التكرير المطلق لا يختص بالاسماء وكالتاكيد المصطلح لانه يجري في كل اسم قوله ويمكن استنباط مناسبات اما مناسبة الكتع بمعنى التمام للمعنى التاكيدي فظ لانه عبارة عن تمام الافراد واما مناسبة البصع بمعنى السيلان للمعنى السيلان او الري فلان السيلان لا يكون الا بالكثرة والغلبة وهو مناسب للمعنى التاكيدي لان فيه ايضا الغلبة والكثرة لان تمام الافراد كثير ولان الري عبارة عن تمام الشرب وعدم الحاجة الى الشرب وهو مناسب تمام الافراد وعدم بقاء فرد عن الحكم واما مناسبة البتع وهو طول العنق من الشدة فلان الشدة مناسبا الاحاطة لان فيه ايضا شدة باعتبار تمام الافراد قوله بايراد صيغة الجمع لكراهة اجتماع تثنيتين مع الاتصال لفظا لكون الاول مضافا الى الثاني ومعنى فلكون الاول جزء من الثاني نحو قد صغت قلوبكما اي قلباكما اذا لم يكن احدهما تثنية لفظا نفساهما نفسا زيد وعمرو قوله ولا غنى الى ذكر الافراد لان ذكره انكان ليدخل فيه الكلي فهو فاسد لان الكلي ما لم يلاحظ افراده جمعية ولم يتصور اجزاؤه لا يصح تاكيده بكل واجمع وانكان ليدخل فيه الجمع فهو ايضا ليس بشي لان افراد الجمع يصح اطلاق الاجزاء عليه فتامل قوله بلا بيان العوامل قلنا كلمة كل بدون الاضافة على العوامل كثير ومع الاضافة الى المضمر كما هو حالة التاكيد لم يل العامل اللفظي اصلا قال العلامة التفتازاني قدس سره في المطول نافلا عن ابن جني ان كلا اذا اضيف الى المضمر لم يستعمل الا تاكيدا او مبتدا لان قياسها ان يستعمل تاكيدا الا انه لما اشتملت على ضمير لان معناها افادة الشمول والاحاطة في اجزاء ما اضيف اليه فلما اضيف الى المضمر كانت الجملة متقدما ذكرها او في حكم المتقدم الا انهم استعملوها مبتدا لان العامل فيه معنوي لا يخرجها في الصورة عما هي له فلذلك لا يقال ان الامر كله بالرفع والنصب لا يقال الامر كله بدا فكانه اراد بالقلة العدم قوله على ما هو المشهور احتراز عن اقوال آخر حيث اجاز بعضهم حذف اجمعين مع ترتيب ما بعدها واجاز بعضهم حذف اجمعين مع انتفاء الترتيب واجاز بعضهم حذفها اجمعين مع ذكرها بما شئت ولم يجز احد منهم مع وجود اجمعين تاخيرها كذا قال المصرح في الايضاح وفي المفصل وعن ابن كيسان تبدا بايهن شئت بعدها وسمع اكتعون اجمع وجمع كتع وجمع بتع وعن بعضهم جاءني القوم اكتعون قوله اي قصد النسبة اليه بنسبة ما نسب الى المتبوع قيل ففعلا يفهم من لفظ المتن ان البدل مقصود بما نسب الى المتبوع مع انه ليس كذلك اذ ليس اخوك في جاءني زيد اخوك مقصودا من جاءوا الحاصل ان البدل تابع قصد النسبة اليه من نسبة ما نسب الى المتبوع والقرينة على ذلك قوله العطف تابع مقصود بالنسبة مع متبوعه اذ قوله مع متبوعه احتراز عن البدل فان المتبوع فيه ليس بمقصود بالنسبة بل المقصود بالنسبة فيه التابع فقط فعلم من تعريف العطف ان المقصود بالنسبة هو البدل لا المبدل منه ومعنى كون النسبة اليه مقصودا بنسبته بما نسب الى المتبوع انه حصل بواسطة النسبة الى المتبوع وبسببه لان النسبة الى المتبوع توطئة له والمقصود الاصلي تحصيل بعد التوطئة والتمهيد والمعنى ان النسبة الى المتبوع وان كانت ظاهرة الا ان المقصود منه النسبة الى التابع ففي جميع اقسام البدل نسب الشي الى المتبوع بحسب الظاهر وبحسب الحقيقة المقصود النسبة الى التابع فاندفع ما قيل فيه نظر لان نسبة المجي الى الاخ ليست مقصودة وقصد النسبة الى زيد بل النسبة الى زيد مقصودة من ضم المسند الى زيد ونسبته الى الاخ مقصود من ضمه اليه قوله اي لا يكون النسبة الى المتبوع مقصودة اشارة الى ان قوله دونه متعلق بقوله مقصود وحال من ضمير المستتر فيه اي البدل تابع مقصود متجاوزا عن المتبوع وجعله ظرفا للنسبة او حالا من ضميره المستتر فيه يفسد المعنى فتامل قوله ثم بدا له يقال بدا له اذا ندم والمعنى ظهر له اي ضمير الاول فضمير الفاعل في بدا راجع الى الرأي المعلوم بدلالة الكلام كذا ذكره العلامة

التفتازانی فی شرح المفتاح قوله لیست نسبته ما نسب الیه ای الی احد قوله من عدم القیام بیان لما و قوله مقصودة بالنسبة الی زید ای بالقیاس الی زید او مقصودة لیقصد به نسبته الی زید فلا یرد ما قیل ان المناسب ان یقول ای لیقصد نسبة النسبة ما نسب الی المتبوع ان یقول ولیس نسبة عدم القیام الی زید مقصودة و نسبته الی احد قوله و بدل الاشتمال اشارة الی ان قوله والاشتمال بتقدیر المضاف عطف علی قوله بدل الکل ولیس معطوفا علی الکل حتی یتجه ان الاضافة فی بدل الکل بمعنی من و فی بدل الاشتمال بمعنی اللام فکیف یصح عطف الاشتمال علی الکل مع ان الاول مجرور بمن والثانی باللام والتابع یجب ان یکون ملتبسا باعراب سابقه من جهة واحدة قوله ای بدل بسبب غالبا اشارة الی ان وجه تسمیته بالاشتمال هو اشتمال البدل علی المبدل منه او اشتمال المبدل منه علی البدل اشتمال الظرف علی المظروف لکن هذا لیس مما یعتمد علیه و اعتمد علیه ما قیل سمی بدل الاشتمال لاشتمال المتبوع علی التابع لا کاشتمال الظرف علی المظروف بل من حیث کونه دالا علیه اجمالا و متقاضیا له بوجه ما بحیث تبقی النفس عند ذکر الاول متشوقة الی ذکر ثان منتظرة له فیجیء الثانی ملخصا لما اجمل فی الاول مبینا له و ما قیل سمی بدل الاشتمال لاشتمال الفعل المسند الی المبدل منه علی البدل لیفید و تتم لان الاعجاب فی قولک اعجبنی زید حسنه و هو مسند الی زید لا یکتفی به من جهة المعنی لانه لم یعجبک لحمه و دمه بل لمعنی فیه و کذا سلب زید ثوبه فان المعنی انه لم یسلب نفسه بل سلب شیء منه و کذا السؤال عن نفس الشهر فی قوله تعالی یسألونک عن الشهر الحرام قتال فیه غیر مفید الا ان یکون عن حکم غیر معین بخلاف ضربت زیدا عبده فانه بدل غلط لان ضرب زید مفید غیر محتاج الی شیء آخر فان قلت فلیحمل ما ذکره قدس سره علی هذا قلت لا یجوز ان یحمل عبارة الشرح علیه لان التردید المذکور فی الشرح انما یجری فی الاشتمال بمعنی اشتمال الظرف علی المظروف لا فی الاشتمال بالمعنی المذکور لان الاشتمال بالمعنی المذکور یتعین فیه کون المبدل منه مشتملا علی البدل ولان ایراد نحو سلب زید ثوبه مثالا لاشتمال البدل علی المبدل منه و ایراد نحو یسألونک عن الشهر الحرام قتال فیه مثالا لاشتمال المبدل منه علی البدل یشعر بان المثال الاول لیس المبدل منه فیه مشتملا علی البدل فعلم ان الشارح رح لم یرد بالاشتمال المعنی المذکور اذ المتحقق فی المثال الاول انما هو اشتمال المبدل منه علی البدل بمعنی اشتمال الظرف علی المظروف لا الاشتمال بالمعنی المذکور لان الاشتمال بالمعنی المذکور موجود فیه وایضا اشتمال البدل علی المبدل منه فی المثال الاول انما هو بمعنی اشتمال الظرف و کذا فی الثانی اشتمال المبدل منه علی البدل ایضا بمعنی اشتمال الظرف و لا یجوز ان یکون بالمعنی المذکور والا لما قال بافتراق المثالین فیه اذ هو موجود فیهما و علی هذا قوله غالبا احتراز عن نحو اعجبنی زید حسنه ممن قال بعید نقل ما ذکرنا من الوجه المعمول علیه فی التسمیة ینبغی ان یحمل کلام الشارح رح علی التصور قوله و قال بعض المحققین یعنی به السید السند قدس سره قوله الظاهر اسم الی قوله فالفرق ظاهر عبارة السید قدس سره فی حواشی الرضی قال نحو ضربت زیدا راسه اعلم انه یجب فی بدل الاشتمال والبعض ضمیر یرجع الی المبدل منه قال صاحب المغنی السادس والسابع من الاشیاء التی تحتاج الی الرابط بدل البعض والاشتمال اذ لا یربطهما الا الضمیر ملفوظا به نحو عموا وصموا کثیر منهم یسألونک عن الشهر الحرام قتال فیه او مقدرا نحو من استطاع ای منهم و نحو قتل اصحاب الاخدود النار ای فیه و قیل ال خلف عن الضمیر ای ناره و لا اشتراط الرابط فی بدل البعض وجب فی نحو قولک مررت بثلثة زید و عمرو القطع بتقدیر منهم لانه لو اتبع لکان بدل بعض من غیر ضمیر انتهی اقول اللازمة فی قوله اتبع لکان ممنوعة کیف والضمیر اعم من الملفوظ والمقدر فعلی تقدیر کون زید و عمرو بدل بعض تقدیر منهم کما قال به علی تقدیر القطع قوله اجمالا

اى الى ملابس فالالى ملابس بعينه فلا يكون نحو قتل الامير سيافه وبنى الوزير وكلاؤه من بدل الاشتمال لان شرط بدل الاشتمال ان لايستفاد
هو من المبدل منه معينا وفى المثالين يستفاد معينا اذ يستفاد من قولك قتل الامير ان القاتل سيافه والبانى وكيله فلا يجوز فيهما البدل
مطلقا قوله لان نسبة الضرب الى زيد تامة غير مقتضية لنسبة الى متعلق ما من متعلقات زيد وكذا نسبة النظر الى القمر تامة ونسبة الروية الى درجة الا
ايضا تامة مفيدة غير محتاجة الى شئ بالنظر الى معناه اى ليس معناه بحيث اذ نسب اليه النظر او الروية لا يفيد ولا يتم بل انما يتم ويفيد اذ الوحظ نسبة النظر والروية
الى متعلق من متعلقات القمر والدرجة فعدهما من بدل الاشتمال ليس بسديد وبما ذكرنا ظهر ان ما قيل فى توجيه كون المثالين
من بدل الاشتمال من انه اذا لم يكن فى الفلك قمر وعلم المخاطب ذلك يكون الاسناد الى القمر موجبا للاسناد الى فلكه اجمالا و
كذا اذا سئل عن المتكلم بهذا التركيب هل رأيت برج الاسد فقال نعم رأيت درجة الاسد كان المخاطب منتظر الذكر البدل ليس على
ما ينبغى لان ذلك الانتظار ليس لان النظر والروية لا يصح تعلقه بمعنى القمر والدرجة بل تعلقه بمعنى القمر والدرجة تام صحيح مفيد بل الانتظار
انما هو لان القمر ليس فى الفلك وعلم المخاطب ذلك وان السوال عن البرج والمجيب اجاب بروية الدرجة بل هذا ليس بانتظار
بل المخاطب يعلم ان المتكلم قد غلط فهو بدل غلط والاشتمال انما يكون اذا لم يفد تعلق الفعل الى مجرد معنى المبدل منه بدون ملاحظة
من صفات فقوله فيدخل فيه ما اذا كان ان اراد الدخول بالنظر الى اطلاق المتن كما يشعر به الفاء فكما يدخل فيه المثال ان يدخل فيه نحو
ضربت زيدا غلامه وان اراد الدخول بعد التقييد بما قيد به الشارح قدس سره فكما يخرج عنه نحو ضربت زيدا غلامه يخرج المثالان قوله نحو
الزيدون لقيتهم اياهم اعلم ان النحاة اوردوا امثال ابدال المضمر من المضمر نحو زيد ضربته اياه الا ان هذا المثال لما كان ظاهرا فى التاكيد
لرجوع الضميرين الى شئ واحد وقد اتفقوا كلهم فى مثل اسكن انت وزوجك الجنة ان انت تاكيد وكذا مررت بك انت وبه هو
فكذا ههنا ترك الرضى هذا المثال واورد المثال الذى اورده الشارح قدس سره الا انه قال اذا تقدم لفظا الزيدين واخوتك
وكان الزيدون اخوة المخاطب نحو جاءنى الزيدون اخوتك فكان على الشارح قدس سره ان يقيده بما قيده الرضى به والا فلا فرق
بين زيد ضربته اياه وبين الزيدون لقيتهم اياهم فلا فائدة فى تركه وايراد ما ذكره وقد اجيب عن جانب النحاة بان الثانى ان
ذكر مقررا فتاكيد وان ذكر توطئة لغيره ثم بدا له فذكره دون غيره فبدل وجاز ان يكون الشئ الواحد مقصودا وغير مقصود بحسب
وقتين وهذا الجواب انما يصح عند من لم يشترط فى البدل عند التكرار ان يكون مقرونا بشئ آخر لا عند من يشترط قال صاحب المغنى
تجوز فى البدل كون الثانى على اللفظ الاول بشرط ان يكون مع الثانى زيادة بيان كقراءة يعقوب وترى كل امة جاثية كل امة
يدعى الى كتابها فنصب كل الثانية فانها قد اتصل بها ذكر سبب الجثو انتهى قوله واخوك ضربت زيدا اياه اذا رجع الضمير الى
اخيك بتقدير ان زيدا اخوك ولو رجع اياه الى زيد على ما يورده النحاة كان تاكيدا لفظيا لانه يكون كقولك ايت زيدا زيدا فحمل
اياه على البدل على قول من لم يقل بكون البدل من جملة اخرى ولم يجز عند من قال بكونه من جملة اخرى والا لكان الجملة الواقعة خبرا
عن الضمير قال صاحب المغنى الثامن ان عطف البيان ليس فى التقدير من جملة اخرى بخلاف البدل ولهذا امتنع ايضا البدل وتعين
البيان فى نحو قولك هند قام عمرو اخوها ونحو مررت برجل قام عمرو اخوه ونحو زيد ضربت عمرا واخاه انتهى قوله احترز به عن البدل فيه
ان البدل ايضا يوضح متبوعه قال العلامة التفتازانى قدس سره فى المطول ثم بدل البعض والاشتمال لا يخلو عن الايضاح البتة
لما فيه من التفصيل بعد الاجمال والتفسير بعد الابهام وقد يكون فى بدل الكل ايضاح وتفسير فكيف يصح الاحتراز عنه بقوله يوضح متبوعه

عطف البيان

٢٢٣

الا ان يقال المراد من الايضاح في عطف البيان هو الايضاح المقصود بالذات والايضاح في البدل ليس مقصودا اصليا بل مقصود بالتبع قوله اقسم بالله ابو حفص عمر فان قلت ليس في القصة ان عمر رض اقسم بالله مع ان قول الاعرابي اقسم بالله ابو حفص عمر صريح في انه اقسم قلت ان الشارح رح لم يذكر قسمه الا ان بعض الفضلاء قد ذكر القسم حيث قال ان اعرابيا اتى عمر بن الخطاب رض فالتمس منه بعيرا وكان له بعير فقال عمر رض لك بعير اركبه ولا حاجة لك الى بعيري فقال بعيري نقب ودبر فقال عمر رض والله ليس بها نقب ولا دبر فانشد الاعرابي الشعر المذكور فان قلت قول الاعرابي انكان مجرا يشير الى التردد مع ان الذنب قد صدر قلت اورده في صورة التردد رعاية للادب او لاحتمال ان يكون معنى حلفه رض والله ما ان بها نقب ولا دبر في ظني لانه ليس بها ذلك في الواقع ويحتمل ان يكون ان مخففة عن المثقلة واسمه ضمير الشان المحذوف على طريقة قوله تعم سبحان ربنا انكان وعد ربنا لمفعولا ويكون الثاني دليلا على الاول وان وقع موقع الفاء ويغني عناءها على اسلوب قوله تعم وما ابرئ نفسي ان النفس لامارة بالسوء قوله والا اي وان لم يجعل الضمير بل المعنى طارح وخلى فهو حال لان طارح وخلى له مفعول واحد قال القاضي في سورة البقرة في تفسير قوله تعم وتركهم في ظلمات وترك في الاصل بمعنى طرح وخلى له مفعول واحد فضمن معنى الصير مجرى مجرى افعال القلوب قوله ما دام به رمق ظرف لقوله لا اقربه والجملة هو قوله فان الطير لا اقربه جزاء ان والتقدير ان الانسان الطير لا اقربه في مدة حصول رمق له قوله وهذا الحد الى لفظ المبني عبارة الرضي بعينه قوله لكان تعريفا للمبني المجهول بالمجهول فلا يفيد معرفة قوله والامر بغير اللام قيد به لان الامر باللام معرب والامر عند النحاة حقيقة في الامر باللام وبغير اللام على ما مر في صدر الكتاب قوله والمراد بالمشابهة المنفية في تعريف المعرب ليس معناه الحقيقي والا يلزم ان لا يكون المنادى المفرد المعرفة مبنيا بل المراد منها المناسبة قوله ولقد فصل صاحب المفصل المناسبات الموجبة للبناء فيكون معلومة متشخصة فلا يلزم من اخذه في تعريف المعرب كون تعريفه تعريفا بالمجهول قوله اما بانتفائهما معا كحمسة عشر اذا ذكر على سبيل التعداد فانه انتفى فيه كلا الامرين التركيب وعدم المناسبة لكونه مناسبا للمفرد بمعنى الحرف قوله او بانتفاء احدهما نحو قام هؤلاء فانه انتفى فيه عدم المناسبة لكونه مناسبا للحرف دون التركيب ونحو زيد وعمرو فانه انتفى فيها التركيب دون عدم المناسبة لكونها غير مناسبين لمبني الاصل قوله لمنع الحاء دون الجمع وقيل يمكن حملها على مانعة الجمع ايضا بان يراد بما ناسب مبني الاصل ما ناسب مناسبة موجبة للبناء وبما وقع غير مركب ما يكون سبب بنائه عدم التركيب ولا خفاء ان سبب بناء هؤلاء غير مركب ليس عدم التركيب بل المناسبة انتهى وفيه انه لا منع من اجتماع المقتضيات على مقتضى واحد صرح به السيد السند العلامة التفتازاني في شرحين للمفتاح والنكان شبهة توارد المؤثرين على اثر واحد واردة عليه الا ان يثبت كونه غير مركب مقتضى للبناء اذ لم يوجد مقتضى آخر فان قلت يخرج من القسمين غاق في قولهم غاق صوت الغراب لعدم مناسبته لمبني الاصل وعدم كونه غير مركب قيل هو وجه للاضراب لان المقصود بالبيان الاسماء المبنية والاصوات ليست من الاسم المبني لانها ليست موضوعة فليست كلمات فضلا عن كونها اسماء وانها ذكرت فيما بين المبنيات لمزيد مناسبتها بها انتهى وفيه بحث لان الاصوات وان لم يكن اسماء لعدم كونها دالة بالوضع لكن ذكرت في باب الاسماء لاجرائها مجراها واخذها حكمها وبنيت لجريها مجرى ما لا تركيب فيه من الاسماء صرح به الشارح رح في باب الاصوات فذكر الاصوات فيما بين المبنيات ليس لمجرد مزيد المناسبة من غير دخول

بنائها بل ذكرت لاجرائها مجرى الاسماء والقول ببنائها لجريها مجرى ما لا تركيب فيه من الاسماء وعلى هذا لا يدلا دخاله

فى قوله او وقع غير مركب من المحل وهو ما قال الشيخ للحواشى الهندية المراد بغير المركب اعم من ان يكون حقيقة او حكما بناء على قصد

المشاكلة للمسمى الواقع غير مركب حقيقة على ان كون غاق فى قولهم غاق صوت الغراب صوتا محضا ليس باسم محل بحث لانه

حكاية الصوت فيكون اسما لانه علم للصوت قوله ايثار التقدم باعتبار وجودى لمفهوم التركيب وجودى والمناسبة

عدمى فى تعريف المعرب وفى تعريف المبنى بالعكس قوله اى القاب المبنى فسر الضمير بالمبنى ومعلوم ان الضم والفتح والكسر

والوقف ليس القابا للمبنى فكيف يضاف اليه فاشار الى توجيهه بقوله من حيث حركات اواخره وسكونه يعنى بعد القاب

حركات الاواخر والسكون القابا للمبنى مسامحة لاجل هذه الملابسة كما يقال الرجل حسن الوجه قوله نحو من الرجل و

من امرأ ومن زيد فان النون فى الاول مكسور وفى الثانى مضموم وفى الثالث ساكن قوله لتصديره اى المصنف بحث الاصوات

فيما بعد بالاصوات لا باسماء الاصوات انما لم يصدره باسماء الاصوات لان المراد بالاصوات ما كانت باقية على ما هى

عليه من غير نقلها على سبيل الحكاية وهى بهذا الاعتبار ليست باسماء لعدم كونها دالة بالوضع وذكرها فى باب الاسماء لاجرائها

مجريها واخذها حكمها وثبت لجريها مجرى ما لا تركيب فيه من الاسماء هذا ما ذكره الشارح رح فى بحث الاصوات وقال

الفاضل الهندى فى جره نظر لان المذكور من نخ ونحوه صوت لا اسم صوت وكذا فى زعمه لان الصوت ليس باسم لعدم الوضع

فكيف يذكر فى الاسماء المبنية ثم ذكر وجه الذكر ما ذكره الشيخ وقال فى الارشاد ووهم من جعل الاصوات اسماء مبنية كاسماء

الافعال كيف وليست بموضوعة مع عدم كون اصوات غير الانسان الفاظا الا ان لقربها لحقت بالاسماء عوملت معاملتها

وقال الرضى ان الالفاظ التى يسميها النحاة اصواتا على ثلثة اقسام احدها حكاية صوت صادر من الحيوانات العجم كغاق

او عن الجمادات كطق وثانيها اصوات خارجة من فم الانسان غير موضوعة وضعا بل دالة طبعا على معنى فى انفسهم وثالثها

اصوات يصوت بها للحيوانات عند طلب شئ منها اما المجئ او الذهاب او امر آخر فما قيل قول الشارح عطف على اسماء الافعال

لا على الافعال وان كانت اسماء ايضا لتصديره باب الاصوات فيما بعد بالاصوات لا باسماء الاصوات بناء على انها فى انفسها

اسماء لان المراد ما يحكى بها اصوات البهائم لا نفس اصواتها حتى يضاف الاسماء اليها ليس لوجه وان كان من وجه فتامل

ولا تذهب عليك ان قول الفاضل الهندى مع كون عدم اصوات غير الانسان الفاظا ليس على ما ينبغى تامل تعرف

قوله لان جميعها ليست مبنية قيل ينبغى ان يقول وبعض المركبات لان المركبات قسمان قسم مبنى نحو خمسة عشر وقسم معرب

نحو بعلبك انتهى فانه يبنى الجزء الاول منه واعرب الثانى مع منع الصرف على الافصح وفيه لغتان اخريان احدهما اعراب

الجزئين معا واضافة الاول الى الثانى ومنع صرف المضاف اليه واخريهما اعراب الجزئين واضافة الاول الى الثانى وصرف

الثانى فما قيل بخلاف الموصولات والمركبات فان جميعها مبنية لان ايا ايضا مبنية عند حذف صدر صلتها وكذا المركبات

التى لا نسبة بينها مبنية ايضا اما بكلا جزئيه نحو خمسة عشر او باحد جزئيه نحو بعلبك فلا يرد ما قيل ينبغى ان يقول وبعض المركبات

لان المركبات قسمان قسم مبنى نحو خمسة عشر وقسم معرب نحو بعلبك ليس لوجه وان كان من وجه قال ما وضع لمتكلم نحو

قول من اسمه زيد زيد ضرب وقولك لزيد يا زيد افعل وقولك لزيد الغائب زيد يفعل كذا فان لفظ زيد وان اطلق

٢٢٩

على المتكلم والمخاطب والغائب الا انه ليس موضوعا للمتكلم ولا للمخاطب ولا للغائب المتقدم ذكره فان الاسماء الظاهرة كلها
موضوعة للغيبة مطلقا لا باعتبار تقدم الذكر فمن ثم قلت يا تميم كلهم نظرا الى اصل المنادى قبل النداء ولهذا يقول المسمى
بزيد زيد ضرب ولا يقول زيد ضربت وانما جاز يا تميم كلكم لان يا دليل الخطاب وليس في زيد ضرب دليل التكلم هذا كلام الرضي
فاخراج زيد اذا عبر به المتكلم عن نفسه بقيد الحيثية ليس على ما ينبغي لانه اخراج للمخرج قوله ويخرج بهذا القيد قيل يعني به
لفظا المتكلم والمخاطب فانهما ليسا موضوعين للمتكلم والمخاطب بهما وكذا يخرجان عن الحد بالتفسير السابق لان المراد بالمتكلم
والمخاطب ذاتهما ولفظا المتكلم والمخاطب موضوعان للمفهوم وبقيد الحيثية ههنا يخرج زيد اذا عبر المسمى بزيد عن نفسه بزيد
انتهى اقول جعل المشار اليه بهذا قوله هو الظاهر المتبادر واما اخراج لفظ المتكلم والمخاطب بما اخرجه بالقيد الحيثية مما لا ينظر
وجهه مع ان قول الشارح رح فان الاسماء الظاهرة كلها موضوعة للغائب اي لما ليس متكلما من حيث انه متكلم ولا مخاطبا
من حيث انه مخاطب يشير الى ان لفظ المتكلم والمخاطب يخرج بقيد الحيثية وقيل يخرج بهذا القيد اي بقيد الوضع بكونه لاحد الامور
الثلثة ولهذا اخر القيد والمراد انه يخرج بهذا القيد على كل من تفسيري المتكلم والمخاطب اما الثاني فظاهر واما الاول فامر المتكلم
ظاهر واما امر المخاطب فخفي لان المخاطب موضوع للمخاطب من حيث انه مخاطب يتوجه اليه الخطاب اذ لا معنى للمخاطب الا ما يتوجه
اليه الخطاب الا ان يراد يتوجه الخطاب اليه الخطاب به ولفظ المخاطب لم يوضع لمخاطب يتوجه اليه الخطاب بلفظ المخاطب بخلاف
انت انتهى ولا يخفى عليك جعل المشار اليه بهذا قيد الوضع بكونه لاحد الامور الثلثة ليس بسديد اذ لا يخرج به لفظ المتكلم
والمخاطب بل بقيد الحيثية وبقوله المتكلم يتكلم به وكذا يخرج بقيد الحيثية لفظ المتكلم يخرج به ايضا لفظ المخاطب لانه ليس موضوعا
لمخاطب من حيث انه مخاطب يدل عليه فان الاسماء الظاهرة كلها موضوعة للغائب ولا يخفى ان مآل قيد الحيثية وقوله المتكلم
يتكلم به الى امر واحد وهو ان انا موضوع للمتكلم حين تكلمه وانت موضوع للمخاطب حين توجه الخطاب اليه وعلى هذا فلا يبعد
ان يقال ويخرج بهذا القيد الذي هو واحد مآلا وان كان اثنين عبارة هذا ولو اريد بانا وانت وهو الجزئيات المخصوصة المتعلقة بوضع
امر مشترك بينها لا يرد لفظ المتكلم والمخاطب لانهما موضوعان للمفهوم الكلي الا ان هذا لا يناسب مذهب المصنف رح لان هذا مذهب
المتاخرين والمصنف من المتقدمين ومذهبهم ان المضمرات والموصولات واسماء الاشارة موضوعات لمفهوم كلي بشرط استعماله في
جزئياته لا في المفهوم الكلي ولو اريد به هو لا يرد لفظ المتكلم والمخاطب ايضا لانهما موضوعان للمفهوم الكلي ومستعملان فيه قال
للغائب مطلقا من غير شرط تقدم الذكر قوله فكانه متقدم من حيث المعنى اي لفظا ان يقال فكانه متقدم من حيث اللفظ اذ التقدم
انما هو في المتقدم من حيث اللفظ لا في المتقدم من حيث المعنى قوله فكانه تقدم ذكره يعني لفظا فكانه تقدم ذكره لفظا على تاخر
قوله ويكون كالجزء منه كونه معتبرا في مطلق المتصل محل تردد وكيف ولو كان كذلك لاسكن الباء في ضربا لئلا يلزم توالي
اربع حركات فيما هو كالكلمة الواحدة كما في ضربن قوله المنتهيين تقديره المتعلق الى واو لهما بدل من الضمير المستتر في المنتهيين
الراجع الى ضربن وضربن بدل البعض من الكل لانه ابدل كل واحد من اولهما وثانيهما على حدة ولو قال كلاهما لكان بدل
الكل من الكل قيل اشار بقوله المنتهيين الى ان كلمة الى للاسقاط لا لانتهاء الحكم فلا يلزم عدم دخول ما بعدها في الحكم وقيل فيه
بحث فان فائدة الى الاسقاطية انما هي اسقاط ما وراء الغاية وليس ههنا شيء وراء الغاية حتى يكون الى للاسقاط فيكون

ذکر الى في مثله لغو اجيب صون الكلام عنه قوله هو ان قال الشيخ الرضي الضمير عند البصريين ان واصله انا وكان انا عندهم ضمير
صالح لضمير المخاطبين مع المتكلم فابتدءوا بالمتكلم وكان القياس ان يبنوه بالتاء المضمومة نحو انت الا ان المتكلم لما كان اصلا
جعلوا ترك العلامة له علامته وبينوا المخاطبين بتاء حرفية بعد ان كالاسمية في اللفظ والتصرف ومذهب الفراء ان انت بكماله اسم
والتاء من نفس الكلمة وقال بعضهم ان الضمير المرفوع هو التاء المتصرفة كانت مرفوعة متصلة فلما ارادوا انفصالها ادعموها بان
ليستقل لفظا كما هو مذهب الكوفية وابن كيسان في اياك واخواته وهو ان الكاف المنصوبة كانت متصلة فارادوا استقلالها
لفظا ليصير منفصلة فعمدوها بايا واما فالضمائر هي التي يلي ايا وايا عماد لها هذا كلامه فالمراد من قوله اجماعا اجماع البصريين
على ما هو الظاهر من كلام الشيخ الرضي لان الفراء من الكوفيين وابن كيسان من البصريين لكنه ليس قائلا بان الضمير هو التاء
في انت بل قال في اياك ان الكاف هو الضمير وايا دعامة قال صاحب المنهل ليس نقل الاتفاق في هذا المحل بصحيح بل
هذا هو مذهب الجمهور وقال الفراء ان انت بكماله اسم والتاء من نفس الكلمة فان قلت لعل مراده اتفاق البصريين كما حمل عليه
صاحب العباب عبارة اللباب حيث قيل فيه وكذا اللواحق بايا اتفاقا فقال المراد اجماع البصريين قلت هذا لا يدفع الاعتراض
فان ابن كيسان من البصريين وهو قائل بان التاء في انت هي الاسم وهي التي في قمت ولكنها كثرت بان نقله جماعة من
الثقة عنه فلا اجماع من الكل ولا من البصريين هذا كلامه ويمكن ان يقال المراد من الاجماع قول الاكثر اذ للاكثر حكم الكل قوله
وفي اياي اختلافات كثيرة قال الشيخ الرضي اختلف النحاة فقال سيبويه والخليل والاخفش والمازني وابو علي ان الاسم المضمر
هو ايا الا ان سيبويه قال ما يتصل به وحده حرف تدل على احوال المرفوع اليه من التكلم والغيبة والخطاب لما كان ايا مشتركا
كما هو مذهب البصريين في التاء وبعد ان في انت وانت وانتما وانتم وانتن وقال الخليل والاخفش ما يتصل به اسماء اضيف
ايا اليها كقولهم اياه وايا الشواب وهو ضعيف لان الضمائر لا يضاف وقال الزجاج والسيرافي ايا اسم ظاهر مضاف الى المضمرات
كان اياك بمعنى نفسك وقال قوم من الكوفيين اياك واياه واياي اسماء بكمالها وهو ضعيف اذ ليس في الاسماء الظاهرة ولا
المضمرة ما يختلف آخره كافا وهاء وياء وقال بعض الكوفيين وابن كيسان من البصريين ان الضمائر هي اللواحق بايا
وايا دعامة لها ليصير بها منفصلة وليس هذا القول بعيدا من الصواب انتهى قوله فاكتفوا بلفظ الفعل اذ الفعل لا بد له من
فاعل فاذا لم يكن فاعله بارزا يعلم انه مستتر فلفظ الفعل يدل على استتار الفاعل كما يدل ما بقي من الكلمة المشهورة على ما بقي
منها فقوله كما يحذف تنظير بجامع ان في كل شيء يدل على شيء فاقيل ظاهره يدل على ان الفاعل المستتر هو المحذوف في
جبر المنع قوله اذا لم يكن مسندا الى الظاهر المقصود من التقييد في المواضع الاربعة الاشعار بان الاستتار فيها ليس لازما فيعلم
منه ان ما لا قيد فيه فالاستتار فيه لازم فاندفع ما قيل لا حاجة الى هذا القيد لان الكلام في بيان استتار المرفوع المتصل حيثما
كان ولا يكون في المسند الى الظاهر في بيان وجود المرفوع المتصل حتى يحتاج الى التقييد الا ضمير الغائب بهذا القيد قوله سواء كان مثنى
او مجموعا او واحدا فوق الواحد احد الامرين مستدرك قال وفي الصفة مطلقا حال عن قوله في الصفة فان قلت فكيف يصح
التذكير قلت لان الصفة في الاصل مصدر وفي مثله يجوز اعتبار الحالة الاصلية ويجوز اعتبار الحالة المنتقلة اليها نحو رجل صوم وهو
صوم ورجلان صوم ورجال صوم ويجوز ايضا باعتبار الوصف يدل على ما ذكرنا سواء كان اسم فاعل او غيره قوله سواء كان

مفردا او مثنى اي الصفة فما قيل مطلقا ليس حالا من الصفة كما يشعر به قوله سواء كانت اسم فاعل حالا او جب ان يقال مطلقة ومن الضمير المرفوع كما يشعر به قوله سواء كان اي الضمير مفردا الخ لا سواء كان الصفة والا لوجب سواء كانت مفردة او مثناة او مجموعة مذكرة او مؤنثة لانه لا يصح قوله سواء كان اسم الفاعل اللازمة الاولى ممنوعة لسند ما ذكرنا وقوله سواء كان اي الضمير مفردا الا سواء كانت الصفة فيه تفكيك للنظم بلا ضرورة والملازمة الثانية ممنوعة ايضا وقوله لا يصح قوله سواء كانت اسم الفاعل قلنا ان سلم في الاول وقوع كانت بالتانيث والثاني بالتذكير فهو اشارة الى جواز الامرين صرح به الشيخ الرضي على ما نقلنا عنه في صدر الكتاب قوله ولو كانت اي الالف والنون والمناسب بقوله بالضميرين وقوله هما اي الالف والنون ليقال ولو كانتا ضميرين قوله لا يتغير الاولى لا تغيرت اذا لمتكلف في جوابه لما هو الاخفى ووقوع المضارع في جواب لما قليل وصل الى حد الشذوذ قوله في الصفة حرف التثنية والجمع الاولى حرفا التثنية والجمع قوله او بالفصل اي فصل الضمير عن عامله لغرض لا يحصل ذلك الغرض الا بالفصل وذلك امر كلي له تحته جزئيات كثيرة منها ما فصل عن عامله للتاكيد نحو اسكن انت وزوجك الجنة او للبدل كقولك بعد لفظ اخيك لقيت زيدا اياه او للعطف نحو جاءني زيد وانت ومنها ما يقع بعد الا او معنى الا ومنه ما لي الا انا ونحو ما جاءني الا انت او زيد والغرض منه افادة الشك من اول الامر ومنه ما يكون ثاني مفعولي علمت او اعطيت وانفصاله بوجب التباسه بالمفعول الاول لا اذا اخبرت عن المفعول الثاني في علمت زيدا اياك واعطيت زيدا درهما قلت الذي علمت زيدا اياه ابوك والذي اعطيت زيدا اياه عمرو ولا يجوز ان تقول الذي علمته زيدا ولا الذي اعطيته زيدا لانه يلتبس المفعول الثاني بالاول هذا ما ذكره الشيخ اقول في كون بعض ما ذكر من ذلك الباب نظر فتأمل ومنه ما فصل عن عامله لرفع اللبس والجهل نحو اقائم انت وما قائم انت اذ لو استتر الضمير لم يعلم انه متكلم او مخاطب او غائب صرح به صاحب المغني ثم قيل لا تنحصر صور الانفصال فيما ذكره لان الصفة الواقعة بعد حرف النفي او حرف الاستفهام اذا كانت عاملة في ضمير الفاعل يجب انفصاله نحو اقائم انت فليس على ما ينبغي على ان هذا لا يرد على المصنف لان الصفة في المذكور ليس عاملا في الضمير عنده بل الضمير عنده مبتدأ والصفة خبره صرح به صاحب المغني لان استتار الفاعل في الصفة واجب عنده بحيث لا يجوز الانفصال اصلا وهو مذهب الكوفيين ايضا قوله الواقع لعرض قدر متعلق الجار والا كان لم يصح تعلقه بالفصل لتمام جزالة المعنى ولذا قدر معرفا قوله لا يحصل الغرض الا به اي بفصل الضمير عن العامل وهذا احتراز عن نحو ضرب زيد ايانا فان الغرض وهو الاهتمام بشان المفعول وان كان يحصل به الا انه ليس متعينا له لحصوله بتقديم المفعول على الفعل قال صفة جرت المراد بالجريان ان يكون نعتا او حالا او صلة او صفة او خبرا قوله ليعلم انه مرجعه الصواب علم قوله والا اي وان لم يكن مرجعه ما هو حلاف الظاهر لا حاجة اليه اي الى الانفصال وهذا رد لما ذكره الشيخ الرضي ان اتفق ما جرى عليه الصفة وما هو له في الافراد وفرعيه اي التثنية والجمع وفي التذكير وفرعه اي التانيث فان اتفقا في الغيبة ايضا فاللبس حاصل فعلا كان المتحمل او صفة ولا يرتفع ذلك اللبس بالاتيان بالمنفصل نحو زيد عمرو ضاربه هو او ضربه هو والزيدان العمران ضاربا هما هما او يضربانهما هما هذا كلامه ووجه الرد ظاهر لان الضمير المنفصل الذي هو خلاف الاصل يرجع الى البعيد الذي هو خلاف الظاهر فيرتفع اللبس والا لصار العدول من المتصل الى المنفصل لا لفائدة بل صار لغوا ثم قال وان اختلفا في الغيبة والخطاب والتكلم فاللبس منتف في جميع الافعال نحو انا زيد ضربته او ضربه هو والزيدان نحن ضربانا او ليضربانا وهند انا ضربتني او تضربني

الا في غائبة المضارع مع المخاطب وفي غائبته مع المخاطبين نحو انت هند تضربها وهندانت تضربك وانتما والهندان تضربانهما والهندان انتما تضربانكما فان اللبس حاصل ة ويرتفع بابراز الضمير واما الصفة فاللبس حاصل في جميعها مع الاختلاف المذكور ويرتفع بابراز الضمير نحو انا زيد ضاربه انا ونحن الزيدان ضاربا هما نحن والزيدون ضاربوهم نحن وتقول في المؤنث انا هند ضاربتها انا فلما رفع اللبس بالاتيان بالمنفصل في هذه الصورة طرد الاتيان به عند البصريين في صورة الصفة التي تعني اذا كان لبس ويرتفع بالضمير واذا كان ولم يرتفع واذا لم يكن واما الفعل فقد اتفقوا كلهم على انه لا يجب تاكيد ضميره التبس او لم يلتبس لان التاكيد فيه لا يرفع اللبس الا في اربعة مواضع فقط كما مر بخلاف الصفة فان رفع اللبس بالتاكيد فيها حاصل فيها في كل موضع اختلف فيه من جرت عليه ومن هي له غيبته وخطابا وتكلما فان قلت ضمير المفعول في هذا الاختلاف رافع اللبس ففي نحو قولك انا زيد ضاربه بالهاء يعرف ان ضاربا مسند الى انا اذ لو كان مسندا الى زيد لقلت انا زيد ضاربي فلم لم يكتفوا في رفع اللبس بهذا الضمير قلت لما كان هذا الضمير لم يوت به لمجرد رفع اللبس وكان مما يجوز حذفه خيف الالتباس على تقدير حذفه فاتي لمجرد رفع اللبس ضمير لا يجوز حذفه هذا كلامه

قوله واما الفعل فقد اتفقوا اه وقع في اكثر كتب النحو انه يجب انفصال الضمير في الفعل عند اللبس لا يجب عند عدم اللبس بخلاف الصفة فانه يجب فيه انفصال الضمير على التقديرين وقد عرفت ان الصورة التي قال الشيخ الرضي بعدم رفع اللبس فيهما بالانفصال فان النحاة قالوا بارتفاع اللبس فيهما بالانفصال **قوله** والا لكان اي وان لم يكن هي فاعلا بل تاكيدا لكان هذا المثال واخلا في صورة الفصل لغرض التاكيد فلم يصح جعله مثالا لكون الضمير مسندا اليه صفة جرت على غير من هي له **قوله** لكنه تاكيد لازم لا فاعل فيكون من باب الفصل لغرض وهو التاكيد قال الشيخ الرضي ومثله اي مثل الضمير الذي فصل عن فاعله لغرض لا يتم الا بالفصل الضمير البارز بعد الصفة اذا جرت على غير من هي له فانه تاكيد للضمير المستكن فيها لا فاعلها كما في اسكن انت وزوجك وذلك لانك تقول مطردا نحو الزيدون ضاربوهم نحن والزيدان الهندان ضاربا هما وقد عرفت ضعف نحو جاءني رجال قاعدون غلمانه وقال الزمخشري بل تقول ضاربهم نحن وضاربهما هما فان ثبت ذلك فهو فاعل كما قيل انتهى معنى لو كان الضمير المنفصل فاعلا للصفة لا الحق الواو والالف في الصفة اذ حكم الفعل فكما يفرد الفعل عند تثنية الفاعل او جمعه كذلك الصفة يفرد فلما ثني وجمع علم انه تاكيد للمستكن فهو مما انفصل الضمير فيه لغرض والغرض فيه التاكيد **قوله** بدليل نحو الزيدون ضاربوهم نحن متعلق بقوله تاكيد لازم يعني الضمير البارز بعد الصفة اذا جرت على غير من هي له تاكيد لا فاعل بدليل وفيه انه كيف يكون ما فيه الضمير تاكيد المانع عن جعله فاعلا ودليل على كون البارز تاكيدا فيما ليس فيه مانع عن كونه فاعلا فما يكون فيه المانع عن كونه فاعلا يكون من قبيل الفصل لغرض التاكيد وما ليس فيه مانع يكون من قبيل كون الضمير مسندا اليه صفة جرت على غير من هي له

قوله للتحرز عن تقدم احد المتساويين من غير مرجح فيه بحث يجوز ان يرجح الاول بانه فاعل في الاصل او فاعل بحسب المعنى كالمفعول الاول من باب اعطيت واجيب بان الترجيح بالفاعل ترجيح في المعنى لا في اللفظ ووجوب الانفصال باعتبار التساوي في اللفظ انتهى وانت خبير بان هذا الترجيح معتبر عند النحاة كيف وقد قال الشيخ الرضي والانفصال في باب علمت اولى منه في باب اعطيت لان المفعول الاول فاعل من حيث المعنى فكان الثاني انفصل بضمير الفاعل وفي مفعول علمت بعد رائحة المبتدأ والخبر الذين فيهما الانفصال فلا معنى لتزييفه **قوله** حكي سيبويه عن النحاة تجويز الاتصال قال انما هي شيء قاسوه ولم يتكلم به العرب

مبحث في تحقيق لام التعريف

فوضعوا الحرف غير موضعها **قوله** كما تقول بانا كانت وهذا كقوله في عساى وغيرهما ان نيابة ضمير عن ضمير تخالفه في الاعراب
انما ثبت في الكلام في المنفصل وانما جازت النيابة في المتصل بثلثة شروط كون المنسوب عنه منفصلا وتوافقهما في الاعراب وكون
ذلك في الضرورة كقوله ان لا يجاوزنا الاك ديارها هذا كلام المغني **قوله** ان لولا في هذا المقام حرف جر قال الشيخ الرضي وفي هو
نظر وذلك لان الجار اذا لم يكن زائدا كما في بحسبك فلا بد له من متعلق ولا متعلق في نحو لولاك ظاهرا ولا يصح تقديره وقال ابن السيد
في الجار والمجرور اي لولاك في موضع الرفع بالابتدا كما في بحسبك درهم وفيه نظر لان ذلك انما يكون بتقدير زيادة الجار واذا
لم يكن زائدا فلا بد له من متعلق ليكون مفعولا لذلك المتعلق لا مبتدا قال صاحب المغني يستثنى من قولنا لا بد لحرف الجر من متعلق
ستة امور احدها الحرف الزائد كالباء ومن في كفى بالله شهيدا هل من خالق غير الله وذلك لان معنى التعلق الارتباط المعنوي والاصل
ان افعالا قصرت عن الوصول الى الاسماء فاعينت على ذلك بحروف الجر والزائد انما دخل في الكلام تقوية له وتوكيدا ولم يدخل
للربط الثاني لعل في لغة عقيل لانها بمنزلة الحرف الزائد الا ترى ان مجرورها في موضع رفع بالابتداء الثالث لولا فيمن قال
لولاي ولولاك ولولاه على قول سيبويه ان لولا جارة للضمير فانها ايضا بمنزلة لعل في ان ما بعدها مرفوع المحل بالابتداء الرابع
رب في نحو رب رجل صالح لقيته ولقيت لان مجرورها مفعول في الثاني ومبتدأ في الاول او مفعول على حد زيدا ضربته ويقدر الناصب
بعد المجرور لا قبل الجار لان رب لها الصدر من بين حروف الجر الخامس كاف التشبيه قاله الاخفش وابن عصفور مستدلين
بانه اذا قيل زيد كعمرو فان كان المتعلق استقر فالكاف لا تدل عليه بخلاف في نحو زيد في الدار وان كان فعلا مناسبا للكاف
وهو اشبه فهو متعد بنفسه لا بالحرف والحق ان جميع الحروف الجارة الواقعة في موضع الخبر ونحوه يدل على الاستقرار السادس حروف
الاستثناء وهو خلا وعدا وحاشا اذا خفضن فانهن لتنحية الفعل عما دخلت عليه كما ان الا كذلك وذلك عكس معنى التعدية الذي
هو ايصال معنى الفعل الى الاسم هذا كلامه قال الشيخ الرضي يرجح مذهب سيبويه بان التغيير عنده تغيير واحد وهو تغيير لولا فجعلها
حرف جر بخلاف مذهب الاخفش فانه يلزمه تغيير اثنين اعني ضميرا ويرجح مذهب الاخفش بان تغيير الضمائر لقيام بعضها مقام
بعض ثابت في غير هذا الباب بخلاف تغيير لولا بجعلها حرف جر وارتكابا خلاف الاصل وان كثر اذا كان مستعملا اهون من
ارتكاب خلاف الاصل غير المستعمل وان قل هذا كلامه **قوله** لتقاربهما في المعنى لان معناهما الطمع والاشفاق **قوله** التي هي اخف
الجر هي كسرة في آخر الكلمة غير عارضة لالتقاء الساكنين وذلك لانهم لما منعوا الفعل الجر وكانت الكسرة اصل علامات الجر
والفتح والباقي فرعاه كرهوا ان يوجد فيه ما يكون في بعض الاحوال علامة الجر مبالغة في تبعيده من الجر **قال** ويختار في ليت
قال الشيخ الرضي المشهور في ليت ان حذف نون الوقاية لا يجوز فيه الا لضرورة الشعر لا في السعة كذا قال سيبويه **قوله** من وعن
وقد وقط قال الجزولي ان الاثبات فيها هو الاشهر وعند سيبويه الحذف في هذه الكلم ضرورة لا يجوز الا في الشعر **قال** صيغة
مرفوع منفصل فيمتنع زيدا اياه الفاضل وانت اياك العالم واما انك اياك الفاضل فجائز على البدل عند البصريين وعلى التوكيد
عند الكوفيين هذا ما ذكره صاحب المغني وفي كونه بدلا نظر اذ لا بد في بدل الكل من اتحاد ما صدقا عليه وتغايرهما مفهوما **قوله**
لمكان الاختلاف اي لوجود الاختلاف في كونه ضميرا فبعضهم ذهبوا الى انه اسم وبعضهم ذهبوا الى انه حرف فاختير عبارة تصح
على المذهبين اي صيغة مرفوع يصدق على التقديرين وهو ظاهر لا سترة فيه واما ما قيل وفيه ان قوله صيغة مرفوع يشعر بانه

منه انه ليس بضمير فليس مشتركا بين الجميع واما اشتقاقا فهو في حيز المنع قال وذلك التوسط لفصل اشارة الى ان قوله لفصل

متعلق بقوله توسط لا بقوله يسمى والوجه ظ قوله لان الفصل انما يحتاج اليه فيهما اي في المعرفة لانه الصالح للصفتية بخلاف

ما اذا كان الخبر نكرة لانه متعين للخبرية اذ النكرة لا تقع صفة للمعرفة فان قيل هذا اذا كان المبتدأ معرفة على ما هو الاصل واما اذا كان

نكرة فالخبر النكرة يصلح صفة للنكرة فينبغي ان يدخل بين نكرتين قلنا القياس تقتضي ذلك الا انه لم يثبت الا بين معرفتين ثانيهما ذات اللام او

بين معرفة ونكرة هي افعل التفضيل قوله افراداه فلا يجوز كنت هو الفاضل قوله لان عنده حرف قال الشارح الرضي الاظهر

عند البصريين انه اسم مبني لا محل له ولهذا قال الخليل والسيرافي لفظه لان الغاء الاسم ليس بسهل كالغاء الحرف وقال بعض

البصريين انه حرف استنكارا لخلو الاسم عن الاعراب لفظا ومحلا وقال صاحب المغني زعم البصريون انه لا محل له ثم قال اكثرهم

انه حرف فلا اشكال وقال الخليل اسم ونظيره على هذا القول اسماء الافعال فيمن يراها غير معمولة لشئ وان الموصولة وقال

الكوفيون له محل ثم قال الكسائي محله بحسب ما بعده وقال الفراء بحسب ما قبله ومحله بين المبتدأ والخبر رفع وبين معمولي ظن

نصب وبين معمولي كان رفع عند الفراء ونصب عند الكسائي وبين معمولي ان بالعكس انتهى وقال الشيخ والكوفيون يجعلون

له محلا من الاعراب ويقولون هو تاكيد لما قبله فان الضمير المرفوع يوكد به المنصوب والمجرور نحو ضربتك انت ومررت بك انت

ويرد عليهم ان الضمير لا يوكد به المظهر لا يقال جاءني زيد هو على ان المضمر تاكيد لزيد وبعض النحاة يقولون حكمه في الاعراب

حكم ما بعده لانه يقع مع ما بعده كالشئ الواحد وهو اضعف من قول الكوفية لانا لم نر اسما يتبع ما بعده في الاعراب قوله اي يستعمله

بحيث يحكم النحاة بكونه مبتدأ لما كان المتبادر من قول المصرح وبعض العرب يجعله مبتدأ ان بعض العرب يحكم بكون ضمير الفصل مبتدأ

وهو غير صحيح لان العرب لا يعلم مصطلحات النحاة كالفاعل والمبتدأ وغيرهما اشار الى توجيهه بقوله اي يستعمله اي العرب يستعمل ضمير الفصل

بحيث اي بطرز ووجه يحكم بسببه النحاة بكون ضمير الفصل مبتدأ بان يحكم بما يلزم منه كونه مبتدأ بان يرفع ما بعده في مقام

يستحق النصب فبالضرورة يكون ضمير الفصل مبتدأ وما بعده خبره والمجموع في محل النصب بان لا ينصب ما بعده في باب

كان وباب علمت وما الحجازية وعليه ما نقل في غير السبعة ولكنهم هم الظالمون وان ترن انا اقل بالرفع قوله وايراد لفظ قبل

الى قوله غير معهود وهذا ما ذكر في الحواشي الهندية جوابا عما قيل قوله قبل حشو والغرض يحصل بان يقول ويتقدم الجملة قوله ولا

يبعد ان يقال آه توجيه آخر لايراد لفظ قبل قوله معنى الكلام اي معنى قوله ويتقدم يقع متقدما واما قوله من غير سبق مرجع

فليس بداخل في مفهوم التقدم بل هو مفهوم من المقام اعتبره معه لدفع الانتقاض الذي ذكره بقوله انتقض القاعدة

لانه جعله مجردا عن ما يسبق عليه المرجع بل يقع متقدما ما يكون بالنسبة الى متاخر فلم يخرج صيغة التقدم عن مقتضاه بهذا

التوجيه كما قيل ثم المضاف اليه المتقدم هي الجملة بالآخرة فلم يخرج التركيب ايضا عن مقتضاه نحو ما قيل هذا وجه وجيه

قوله وذلك بحسب المفهوم اعم اي وقوع الضمير متقدما انما جيء بان الكلام في بيان فائدة لفظ قبل وهذا انما يتصور

لو لم يكن التخصيص طريق آخر وليس كذلك فان يقع متقدما اعم من ان يتقدم الجملة او المفرد فيخص بان يقال ويتقدم الجملة

فلا يتعين لفظ قبل للايراد قوله والتفسير يلزم استدراك قوله يفسر بالجملة بعده لو كان قوله يسمى ضمير الشان والقصة داخلا

في بيان القاعدة اذ يخرج به ما يخرج بقوله يفسر بالجملة بعده فلا يكون قيدا احترازيا فيكون مستدركا وانت خبير بان المقصود

من القيود في بيان الضوابط والتعريفات شرح الضوابط والماهيات والاحتراز تابع فلا باس بان يقع في قيود الضوابط والتعريفات ما يصح به الاحتراز عن جميع المحترزات **قوله** فعلى هذا اي فبناء على قوله قدس سره والشان قوله يسمى ضمير الشان والقصة معترضة ببيان للواقع ليس بداخل في بيان القاعدة **قوله** على ما ذكرنا من قوله يقع متقدما من غير سبق مرجع **قوله** انتقض القاعدة بقولنا لو كان هذا القول موجودا مستعملا في كلام العرب والا فلا نقض بالفرضيات **قوله** فانه لا يجوز اصلا اي لا بلا ضعف لكونه عمدة ان اراد انه عمدة فلا يجوز حذفه ولو مع القرينة ففيه انه كيف يجوز حذف المبتدأ مع القرينة مع انه عمدة وان اراد بلا قرينة فالحكم بعدم الجواز على الاطلاق ليس بسديد **قوله** على صورة الفضلات لكونه منصوبا وفيه ان كونه على صورة الفضلات لا يقتضي جواز حذفه بلا قرينة كيف والحذف لا بد له من قرينة سواء كان المحذوف عمدة او فضلة وان اراد مع القرينة فهو غير مناسب لقوله بلا دليل عليه وايضا الحكم بالضعف ح غير سديد **قوله** بلا دليل عليه قال الرضي لا يجوز حذف هذا الضمير لعدم الدليل عليه اذ الخبر مستقل ليس فيه ضمير رابط ولا يحذف المبتدأ ولا غيره الا مع القرينة الدالة عليه **قوله** لان الخبر كلام مستقل دليل لقوله بلا دليل عليه اي ليس في الخبر لاستقلاله احتياج الى المحذوف ليكون دليلا عليه وفيه ان انتفاء قرينة خاصة لا يدل على انتفاء مطلق القرينة كيف وفي قوله ان من يدخل الكنيسة يوما يلق فيها جآذرا وظباء به الخبر فيه مستقل مع انه على الحذف فيه دليل وهو ان نواسخ المبتدأ لا تدخل على كلم المجازاة قال الشيخ الرضي ويجوز فيه منصوبا مع ضعفه صيرورته بالنصب في صورة الفضلات مع دلالة الكلام عليه نحو قوله ان من يدخل الكنيسة وذلك الدليل ان نواسخ المبتدأ لا تدخل على كلم المجازاة انت خبير بانه لا وجه للحكم بالضعف حينئذ قال قدس سره في حاشية الكنيسة معبد النصارى والجاذر جمع جوذر وهو ولد البقرة الوحشية **قوله** مع ان المفتوحة اقوى شبها بالفعل قيل فيه بحث لان ان المفتوحة شبيهة بالماضي لفظا وان المكسورة بامر المخاطب لفظا وان فكيف يكون المفتوحة اقوى شبها الا ان يقال المفتوحة شبيه بالماضي الذي لا يمسه اعراب اصلا بخلاف المكسورة فانها شبيه بامر المخاطب وهو يكون معربا اذا استعمل باللام نحو وبذلك فلتفرحوا **قوله** اي اسماء وضع كل واحد منها اشارة الى ان وضع المجموع يكون باعتبار وضع كل واحد **قوله** اي لمعنى مشار اليه تقدير لموصوف **قوله** مشار اليه واشارة الى ان الاشارة الماخوذة في التعريف لغوية لا اصطلاحية فلا يلزم تعريف الاشارة بما يتوقف عليه قال الشيخ الرضي قال المصرح ما معناه انه ليس حد اسماء الاشارة بقوله ما وضع لمشار اليه مما يلزم منه الدور كما لزم من قولهم العلم باوجب المحله كونه عالما لان المحدود هو ما يقال في اصطلاح النحاة اسماء الاشارة وقوله لمشار اليه اراد به الاشارة اللغوية لا الاصطلاحية ومفهوم الاشارة اللغوية غير محتاج الى الاكتساب ولا يتوقف معرفته على معرفة المحدود اي اسماء الاشارة الاصطلاحية كتوقف العالم على معرفة المحدود والذي هو العلم حتى يلزم الدور كما لزم هناك قلت هذا السؤال غير وارد والاشارة في قوله اسماء الاشارة لغوية اذ معناه الاسماء التي يكون بها الاشارة اللغوية كالان قوله مشار اليه لغوي وانما لم يرد السؤال لان الاشارة جزء المحدود ولا يلزم من توقف المحدود على الحد وعلى كل جزء منه توقف جزء المحدود وايضا عليهما اذ ربما كان معرفة ذلك الجزء ضرورية او مكتسبة بغير ذلك الحد انتهى وقال السيد السند قوله لان الاشارة جزء المحدود بل قيد له مع استغنائه عن الحد وما ذكره المص رح انما يتجه اذا حد الاشارة بما يذكر فيه المشار اليه فيجاب بان المحدود هو الاصطلاحي **قوله** وهي اي اسماء الاشارة ذا قال الشيخ الرضي قال الاخفش هو من مضاعف الياء لان سيبويه حكي فيه الامالة وليس في كلامهم تركيب حيت فلامه

اليفا يا واصله فيي بلا تنوين لبنائه تحرك العين بدليل قلبها الفا وانما حذفت اللام اعتباطا او لا كما في يد ودم ثم قلبت العين الفا للعلة لان المحذوف اعتباطا كالعدم ولو لم يكن كذلك لم تقلب العين الا ترى الى نحو مر تحرك فان قلت فلعله ساكن العين وهي المحذوفة لسكونها والمقلوب هو اللام المتحرك قلت قيل ذلك لكن الاولى حذف اللام لكونها في موضع التغيير ومن ثم قل المحذوف العين اعتباطا كسه وكثر المحذوف اللام كيد ودم وغد ونحوها وقيل اصله ذوي لان باب طويت اكثر من باب حييت ثم اما ان تقول حذفت اللام وقلبت العين الفا والا بالمثنى فاما ان تقول حذفت العين وقلبت اللام وحذف العين مع وجود اللام قليل فلا جرم كان جعله من باب حييت اولى انتهى كلامه قوله المفهوم من نسبة الخبر الى المبتدأ والمعنى اسماء الاشارة ينسب اليها مجموع ما ذكر حال كون ذا منه للمذكر وعلى هذا القياس فلا يرد ما قيل فيه ان ذا ليس خبرا بل الخبر المجموع فليس ذا فاعلا للنسبة حتى يصح جعله حالا بل الفاعل هو المجموع من حيث المجموع قوله اقرب الى مرجعه وهو قوله للمذكر كما يشير اليه قدس سره حال كونهما للمثنى المذكر وقوله اي للمثنى المونث فما قيل اي ليكون ضميرهما اقرب الى ذا الذي هو مرجعه ليس بسديد واكان من وجيه لمخالفته القولين للشارح قدس سره قوله على احد الوجوه قال قدس سره في الحاشية وقيل ان ان بمعنى نعم وهذان مبتدأ ولساحران خبره وقيل ضمير الشان محذوف اي انه هذان لساحران انتهى اقول كلا الوجهين ضعيف لا يجوز حمل الآية عليهما اما الاول فلان مجيء ان بمعنى نعم شاذ وحتى قيل انه لم يثبت ويلزم فيه دخول لام الابتداء على الخبر وان اللام لا يدخل في خبر المبتدأ واجيب عن هذا بانها لام زائدة وليست للابتداء او بانها داخلة على مبتدأ محذوف اي لهما ساحران او بانها دخلت لعدان هذه لشبهها بان المؤكدة لفظا ويضعف الاول ان زيادة اللام في الخبر خاصة بالشعر والثاني ان الجمع بين لام التاكيد وحذف المبتدأ كالجمع بين متنافيين واما الثاني فلان المؤكدة لتقوية الكلام لا يناسبه الحذف والمسموع من حذف ضميرها الا في باب ان المفتوحة اذا خففت واستسهله لورود في الكلام هي ان المخففة فحذفت تبعا لحذف النون ولانه لو ذكر لوجب التشديد اذ الضرورة ترد الاشياء الى اصولها والتقدير اشكال مع دخول اللام هذا كلام المغني وقد ذكر صاحب المغني وجها آخر وهو انه لا امتناع في هذا التركيب ان هذا الف التثنية في التقدير قدر بعضهم سقوط الف التثنية فلم يقبل الف هذا التغيير انتهى وهو اليق ليس بشيء قال تا انقلب ذال ذا تا قال وذي تقلب الذال ياء وذلك لان التاء والياء قد يكونان للتانيث كضاربة وتضربين قال وتي تقلب الالف ياء اي الف تا ياء قال الشارح الشيخ يجمع بين التاء والياء ولا نقول ان التاء والياء ههنا علامة التانيث بل نقول تخصيص ابدالها بالمونث دون المذكر لانها يكونان في بعض المواضع علامتي التانيث كما في اخت وكلتا فان تاءهما ليست علامة التانيث قال وته وذه تقلب الالف اي الف تا وذا قوله الياء اي ياء تي وذي قال الشيخ الرضي وذه تقلب ياء ذي هاء وصل ذلك ان تقلب في الوقف ثم يجري الوصل مجرى الوقف فيقال ذه في الوصل ايضا وته تقلب الذال تاء قوله بوصل الياء الحاصل من الاشباع او الياء التي عوضت هي والهاء من الالف بها اي بالهاء التي في ذه وته بكسر الهاء فهاء في بها ضمير يرجع الى الهاء وتسمى هاء هذا اسم قال والمثنى اي لا يورد على صيغة التثنية لان تان وتين ليسا بتثنية حقيقة مبنيا على الواحد بل كل واحد منها صيغة مستانفة لا يرتفع والنصب والجر وقيل لان المعرف لا يثنى الا اذا نكر ولا ينكر اسم الاشارة انتهى وفيه نظر لان اختصاص التثنية بالنكرة في خبر الممنوع

قوله يكتب بالياء لان الفه مجهول الاصل فحمل على الياء لاستثقال الكناف لتقليلين للكلمة وبها الضمة في الاول والواو في الآخر
قوله يعني يدخل آه يشير الى ان اللحوق يقتضي اعتبار اصل اولا ولا يقتضي ان يتصل بالآخر لان النظر انه بيان لمعناه الحقيقي قوله
لامتناع وقوع الظاهر موقعها قيل فيه ان ضمير افعل ولا تفعل مما يمتنع وقوع الظاهر موقعه مع انه اسم اجيب بان امتناع
وقوع الظاهر موقعها يقتضي الحرفية لو لم يوجد فيه دليل آخر على الاسمية وقد وجد في ضمير افعل ولا تفعل دليل الاسمية وهو الاسناد
اليه قيل وفيه ان ضمير افعل مثلا ليس من مقولة الصوت واللفظ بخلاف ما نحن فيه وفيه ان المنوي وان لم يكن ملفوظا حقيقيا
بل متلفظ حكمي لجريان احكام اللفظ عليه لكنه لفظ حقيقة في اصطلاح النحاة فالفرق ليس بسديد والفرق قائم هو مقام اللفظ فما
المانع ان يقوم لفظ مقامه قوله وهي اي حروف الخطاب خمسة تانيث لتذكير تمييزا وهي حروف الخطاب والحرف تذكر وتونث
قوله ولما رأى المصنف كثرة استعمال كل من هذه آه قيل استعمال كل في مقام الآخر بالتاويل اي تجعل البعيد بمنزلة القريب
واستعمال ما هو للقريب فيها وجعل القريب بمنزلة البعيد واستعمال ما هو للبعيد فيه لا يكون سببا لعدم اتحاد الفرق المذكور
بينهما قوله حال كون ما بين الاخرين في الحواشي الهندية حال من ذلك وتانك المحكوم عليهما بالمثانية فيكونان فاعلين
معنى وفيه ان الحال لا تقدم على العامل المعنوي انتهى وفيه ان العامل اذا كان ظرفا يجوز التقديم وفيما نحن فيه كذلك على
ما ذكره وايضا المنع مطلقا مذهب سيبويه واما الاخفش فيجوز تقديم الحال على العامل المعنوي اذا تاخر عن المبتدا فيجوز عنده زيد
قائما في الدار واما قائما زيد في الدار فممتنع اتفاقا وفيما نحن فيه الحال متاخرة عن المبتدا قوله مشددتين التشديد بدل من اللام
في ذانك وتانك عند المبرد كما انه ادخل اللام مكسورة بعد نون التثنية لان اللام تدخل بعد تمام الكلمة كما في ذلك واولئك فاجتمع
المثلان فقلبت اللام نونا فالقياس في الادغام قلب اول المثلين الى الثاني وانما قلبت الثانية الى الاولى ليبقى النون الدالة
الدالة على التثنية ويجوز ان يدخل اللام قبل النون فصيرورة ذلك فقلبت اللام نونا فادغم كما هو القياس والاول اولى ليكون
اللام بعد تمام الكلمة وعند غير المبرد التشديد عوض من الالف المحذوفة في الواحد وهذا اولى لانهم قالوا في تثنية الذي والتي اللذان
واللتان مشددي النون عوضا عن الياء المحذوفة وايضا لو كان التشديد عوضا من اللام لم يقل هذان بالتشديد مع
انه كان الاستعمال بذلك قال الاندلسي لا فرق عند اللغويين من المشدد والمخفف في القرب والبعد والنحاة فرقوا بينهما فالمشدد في
قوله لا يبعد ان يجعل ذلك اي لفظ ذلك في قوله مثل ذلك اشارة الى كلمة ذلك المذكور سابقا في قوله ذا للقريب وذلك
للبعيد وذلك للمتوسط وهو وان جرى ذكره عن قريب لكنه غائب قال الشيخ الرضي لفظ ذلك يصح ان يشار به الى كل غائب
عينا كان او معنى يحكى عنه اولا ثم يؤتى باسم الاشارة تقول في العين جاءني رجل فقلت لذلك الرجل وفي المعنى تضاربوا
ضربا بليغا فهالني ذلك الضرب وانما يؤتى باسم الاشارة بلفظ البعيد لان المحكي عنه غائب ويجوز في هذه الصورة على قلة ان يذكر
اسم الاشارة بلفظ الحاضر القريب نحو قلت لهذا الرجل وهالني هذا الضرب اي هذا المذكور عن قريب لان المحكي عنه والحال غائبا
الا ان ذكره جرى عن قريب فكانه حاضر انتهى فاقيل ببعده ان كلمة ذلك هناك مشار اليه متوسطا يستحق ذلك ليس بجلي ما
قوله خاصة يعني ان هذه الالفاظ مختصة بالاشارة الى المكان فقط والمذكورة قبل صالحة لكل مشار اليه مكانا كان او غيره فقد يصحب
المشددة الكاف ولا يصحب ثم فذلك ثمك خطأ وبها لازم الظرفية اما منصوبا او مجرورا بمن او الى فقط قوله من الافعال

الناقصة بناء على انها غير محصورة فمعنى تتم جزء الصيغ جزء اثانا كما تقول كان ستة كلماتها عشرة اي صيغتها عشرة كاملة قوله

والمراد بالجزء التام آه جواب عما قيل الجزء وان كان مما يشمل الفضلة الا ان المراد الجزء التام لان معنى لا تتم جزء الا بصيغ جزءا تاما والمتبادر منه الركن ولذا قال الرضي يعني بجزء الجملة المبتدأ او الخبر والفاعل في جميع الموصولات لا يلزم ان يكون اجزاء الجمل بل قد يكون فضلة لكنه اراد ان الموصول هو الذي لو اردت ان تجعله جزء الجملة لم يكن الا بصلة وعائد والظاهر ان الموصول اذا لم يكن مبتدأ ولا فاعلا ولا مفعولا الا مع صلة وعائد فالمبتدأ او الفاعل او المفعول مجموع الموصول والصلة والمستحق للاعراب هو المجموع لا الموصول وحده الا ان النحاة قالوا المستحق للاعراب هو الموصول وان الصلة لا حظ لها من الاعراب وهو تكلف بارد ولا يظهر داع لهم الى ذلك والعجب انهم قد قالوا في زيد قائم ابوه ان المستحق للرفع على الخبرية هو المجموع مع جريان اعراب الخبرية على قائم فما بالهم لم يقولوا بذلك في الموصول والصلة قوله والمراد بالصلة معناها اللغوي ووجوب حمل الالفاظ على المتبادر في التعريف انما هو اذا لم يكن قرينة على خلاف المتبادر وههنا قد قامت واليه اشار قدس سره بقوله والقرينة على ان المراد بهما معناها اللغوي آه فلا يرد ما قيل وفيه ان الفاظ التعريف محمولة على معانيها المتبادرة ولا خفاء في ان المتبادر معناها العرفي الا ان يقال ما ذكره قدس سره ليس قرينة او الملازمة في قوله فانه لو اريد بها معناها الاصطلاحي لكان هذا القول مستدركا ممنوعة بما يجيء من قوله وذكر العائد مع انه ماخوذ في مفهوم الصلة الاصطلاحية تصريح بما علم ضمنا مبالغة في الاحتراز عن مثل اذ وحيث وبما ثبت ان المقصود في التعريفات وبيان الضوابط شرح الماهيات والقواعد فلا باس بان يقع قيد لاجل الشرح لا الاحتراز فان قيل الصلة اللغوية ما يتصل بالشيء وفي هذا العموم يدخل الشرط لاسم الشرط قلت لا ضير فيه لان الشرط صلة بالمعنى اللغوي وما تعريف الموصول على تقدير حمل الصلة على معناها اللغوي فلا يصدق على اسم الشرط نحو من يضرب اضرب لان معنى التعريف لا يصير مبتدأ ولا خبرا ولا فاعلا ولا مفعولا ولا غير ذلك بدون صلة وعائد ولا اشكال ان من مثلا لا يصير كذلك لانه يقع مفعولا للشرط وكذا يقع مبتدأ بدون الشرط على قول من قال الخبر الشرط مع الجزاء وبالجملة الموصول لا يجوز ان يصير جزءا بدون الصلة بخلاف اسم الشرط فانه يجوز ان يقع مفعولا ومبتدأ بدون الشرط فلا يصدق تعريف الموصول اليه على تقدير حمل الصلة على المعنى اللغوي فلا يجب حمل الصلة على المعنى الاصطلاحي لاجل دفع النقض باسم الشرطية كما قيل على قوله قدس سره وللقائل ان يقول يجب ان يقول ذلك والا لزم نقض الى من الشرطية ليس على ما ينبغي قال وصلته اي صلته ما لا يتم جزءا الا بصلة وعائد جعل ضمير صلته راجعا الى ما القريبة وكون الموصول مبنيا اليه قوله او في معناها كاسمي الفاعل والمفعول فان قلت الصفة بعد حرف النفي والاستفهام والموصول جملة كما قال الشارح الرضي الصفة لا يصير مع فاعلها جملة كالفعل الا مع دخول معنى يناسب الفعل عليها كمعنى النفي والاستفهام او دخول ما لا بد من تقديرها فعلا كاللام الموصولة فلا حاجة الى ما ذكره قدس سره قلت هو اشارة الى وجه كونها مع فاعلها جملة اذ الجملة لا بد لها من الاسناد الاصلي والاسناد الاصلي عبارة عن اسناد الخبر الى المبتدأ واسناد الفعل الى الفاعل واسناد الصفة الى فاعلها ليس كذلك فالصفة مع فاعلها انما يكون جملة لكونها بمعنى الفعل فهو في النظم وان كان اسناد الصفة الى فاعلها الا انه في الحقيقة ومن حيث المعنى اسناد الفعل الى الفاعل قوله مفردا صورة اي ليس بجملة صورة لكون الاسناد من حيث الصورة ليس اسنادا

٢٣٩

الى المبتدأ او لا اسناد الفعل الى الفاعل قوله عملا مفعولا له لقوله تخيلت قوله بالحقيقة لان اللام فى الحقيقة اسم موصول وهو

يقتضى كون صلتها جملة خبرية تخيلت صلتها جملة معنى قوله والشبه لان اللام يشبه اللام الحرفية واللام الحرفية انما تدخل على المفرد

فهذا الشبه يقتضى كون مدخولها مفردا فجعل صلتها مفردا صورة قال وهى اى الموصولات فان قلت الظاهر ان يقول

هو لان المرجع المذكور اما الموصول او ما قلت الضمير دائر بين المرجع والخبر ورعاية الخبر اولى والخبر جماعة الموصولات فلذا انث

الضمير باعتبار الخبر لكن مرجعه ايضا باعتباره فالمرجع ما هو مفهوم من السياق قال تجوز حذفه فى غير صلة الالف واللام فانه

لا يجوز حذفه فيهما وان كان مفعولا لخفاء موصوليتهما والضمير احد دلائل موصوليتهما قوله اذا لم يمنع مانع ومن الموانع كون

العائد المفعول ضميرا منفصلا لبعد الا نحو ما جاءنى الذى ما ضربت الا اياه لعدم دلالة الموصول عليه واجتماع الضميرين فى صلة

نحو الذى ضربته فى داره زيدا فيستغنى عن ذلك المحذوف بالباقى فلا يقوم عليه دليل قوله والا اذا كان فاعلا اشارة

الى دفع ما قيل على المصرح ان تقديم المسند اليه على الخبر الفعلى يوجب قصر الخبر الفعلى على المبتدأ فيفيد ان جواز الحذف مقصور

على العائد المفعول مع انه ليس كذلك اذ العائد المرفوع المبتدأ يجوز حذفه بشرط ان لا يكون خبره جملة ولا ظرفا ولا جارا ومجرورا

اذ لو كان احدهما لم يعلم بعد الحذف انه حذف منه شئ اذ الجملة والظرف يصلحان مع العائد فيهما لكونهما صلة وبشرط ان يكون

فى صلة اى الاستطالة فى نفس الموصول وان تطل الصلة وان يكون فى الصلة استطالة كقوله تعالى وهو الذى فى السماء

اله وفى الارض اله طالت الصلة بالعطف عليها والعائد المجرور ايضا يجوز حذفه بشرط ان يجر باضافة صفة ناصبة له تقديرا نحو الذى

انا ضارب زيدا اى ضاربه او يجر بحرف جر متعين وانما شرط التعيين لانه لا بد بعد حذف المجرور من حذف الجار ايضا اذ لا

حرف جار بلا مجرور فينبغى ان يتعين حتى لا يلتبس بغيره كقوله تعالى اسجد لما تامرنا اى تامرنا به وتعين حرف الجر قياسا اذا جر

الموصول او موصوفه بحرف جر مثله فى المعنى وتماثل المتعلقات نحو مررت بالذى مررت اى مررت به فالجار ان متماثلان

وكذا المتعلقان بهما نحو مررت بزيد الذى مررت وحاصل الدفع ان التخصيص اضافى بالقياس الى الفاعل لا حقيقى بالنسبة الى كل

ما عداه فجواز الحذف مقصور على العائد المفعول بمعنى انه لا يحذف ضمير الفاعل وان كان يحذف الضمير المرفوع المبتدأ والضمير المجرور فالمعنى

ان لا يحذف ضمير الفاعل ويحذف غيره فالتخصيص بالمفعول انما هو فى اللفظ واما فى المعنى فليس بتقييد ولو سلم فالكلام انما هو فى حذف

العائد على الاطلاق ومن حيث انه عائد وهو انما هو فى حذف العائد المفعول واما حذف العائد المرفوع المبتدأ والعائد المجرور فليس

على الاطلاق بل مقيد لا من حيث انه عائد بل لاستطالة الصلة اما فى المرفوع فكما عرفت واما فى المجرور فكما قال الشيخ الرضى

ليس حذف حرف الجر قياسا فى كل موضع والمجوز استطالة الصلة فما قيل لا فائدة فى تخصيص المفعول بالذكر مع ان غيره

ايضا يجوز حذفه ليس بوجه وان كان من وجه قوله اى اذا اردت ان تخبر اولا بالاباحة لان التقدير الذى انما هو عند ارادة

الاخبار لا بعد الاخبار قال صدرتها يفيد كون التصدير لازما للاخبار فيكون من المواضع الذى يجب فيه تقديم المبتدأ على الخبر

مع انهم لم يذكروه فاما ان يقال انهم لم يريدوا حصر مواضع وجوب التقديم فيما ذكروه بل مرادهم ذكر الاغلب والاكثر وهذا مما يشذ

الخاطر او اراد والتقدير على ما هو الاصل فى المبتدأ وخبره باللزوم اشعارا بان رعاية الاصل بمنزلة اللازم قوله فى موضع الخبر

عنه اطلاق المخبر عنه على زيد فى ضربت زيدا مجاز باعتبار ما يؤول فى الجملة الثانية اذ بعد الوصف ليس ثابتا له فى الجملة الاولى بل

بل في الثانية سواء كان المخبر عنه بالمعنى الاصطلاحي او اللغوي فما قيل اي الذات الذي اخبر عنه باستعانة الذي المعلوم لا
على الوجه المذكور في الجملة الاولى فالمخبر عنه بالمعنى اللغوي لا الاصطلاحي وعلى هذا فلا حاجة الى ان يقال التعبير بالمخبر عنه باعتبار
ما يؤول اليه ليس بموجه وان كان من وجه **قال** واخرته اي المخبر عنه عن الضمير الظ من مقابلة واخرته لقوله صدرتها انه مقابل
للتصدير فيكون بالنسبة الى الجملة ثم الظ ان المراد بالتاخير وقوعه بعد الموصول والصلة والعائد اذ الموصول والصلة
مع العائد بمنزلة اسم واحد فلا تخلل لا بين الموصول والصلة ولا بين الصلة والعائد فما قيل اعتبر التاخير عن الضمير لان الواجب
التاخير عنه لا التاخير بالنسبة الى تقدير الذي كما قيل الظ اعتباره مقابلا للتصدير لانه يجوز ان يتقدم على الضمير وهو
غير جائز ليس بموجه وان كان من وجه **قوله** فرجة بفتح الفاء التفصي من الهم والخروج عنه **قوله** كحل العقال بكسر العين
حبل يشد به الدابة ليمنعها عن القيام **قوله** نحو يا ايها الرجل قال الشيخ الرضي ولا اعرف كونها معرفة موصوفة الا في النداء
واجاز الاخفش كونها نكرة موصوفة نحو مررت باي معجب لك **قوله** قيل اي تقع صفة اتفاقا قال الش الرضي واي تقع
صفة ايضا بالاتفاق فلا ادري لم لم يذكره المصرح ثم اجاب بما ذكره الش قدس سره **قوله** لا يعرفه كل احد حتى ليسأل
عنه ثم نقلت **قوله** فمبتدأ او ان كان نكرة وما بعده خبره وان كان معرفة لان ذلك جاء في الجملة الانشائية ولم يجئ في الخبرية
الا في الموضعين في هذا عند سيبويه وعند غيره بالعكس **قوله** فعلة بنائها كونها مشابهة لمبني الاصل قال الش الرضي لا تقول
ان اف بمعنى اتضجر واوه بمعنى اتوجع اذ لو كانا كذلك لاعربا لكنهما بل هما بمعنى تضجرت وتوجعت الانشائيين ويجوز ان يقال
ان اسماء الافعال بنيت لكونها اسماء لا اصلها البناء وهو مطلق الفعل سواء بقي على ذلك الاصل كالماضي والامر او خرج عنه
كالمضارع فعلى هذا لا يحتاج الى العذر المذكور انتهى **قوله** وهو الانسب ان يعبر عنه بالمضارع الحالي فيه ان تضجرت وتوجعت
الانشائيين ليسا بمعنى الماضي بل اريد بهما التضجر والتوجع الحالي **قوله** بفتح التاء قال الشيخ الرضي قال بعض النحاة ان مفتوحة
التاء مفردة واصلها هيهية كزلزلة قلبت الياء الاخيرة الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها والتاء للتانيث فالوقف عليها بالهاء
قوله وبكسرها قال الشيخ الرضي اما مكسورة التاء فجمع مفتوحة التاء كمسلمات فالوقف عليها بالتاء والمضمومة التاء تحتمل الافراد
والجمع فيجوز الوقف عليها بالياء والتاء **قوله** لا يتصرف تصرفها ويدخل اللام على بعضها والتنوين على البعض **قوله** الشيء خبر ليس
قوله اذ الغرض في القراي الخالص **قوله** فاتفقوا على انه اسم الفعل من الرباعي لان فعال بمعنى الامر لم يأت من الرباعي الا نادرا نحو
جاء من الرباعي وهو قرقار اي صوت من التصويت وعرعار اي تلاعبوا بالعرعرة وهي لعبة لصبيان ليس بفعال بل فعلال **قوله** اي كل واحد
يعني كان المناسب مبنيان الا انه افرد بتاويل كل واحد **قوله** ان لا يخرج ذلك المعدول عن النوع الذي ذلك الشيء
المعدول عنه ماخوذ منه اي من ذلك النوع بان يكون فردا منه او حاصلا منه فلا يرد ان ثلث عدل عن ثلثة ثلثة
وثلثة وثلثة تحتها ليست اسماء بل الفاظ مركبا من سيين وخرج عن التركيب الى الاسمية الا ان يقال ان لا يخرج عن
نوع اصله او نوع ما التام منه اصله **قوله** علما للاعيان قيل حال من مفهوم مبني في الحجاز معرب في تميم اي اختلف
فيه حال كونه علما للاعيان وانما قلنا ذلك لانه ان تعلق بكل من قوله مبني ومعرب لزم توارد العاملين على معمول
واحد وان تعلق باحدهما لزم خلو الآخر عن التعلق بهذه الحال اللهم الا ان يقدر للآخر كما في باب التنازع انتهى يعني

ان التعلق من حيث اللفظ بهذه الحال معتبر في كل منهما فاما ان يتعلق بكليهما فيلزم توارد المؤثرين للفظين في اثر واحد وهو
ممتنع او باحدهما فيلزم خلو الآخر وهو لا يجوز وقيل حال من ضمير مبني و قوله معرب مستغن عن التقييد بجعل ضميره الى الفعال المقيد
فلا يحتاج الى ما قيل العامل فيه ما يستفاد من قوله معرب ومبني اي اختلف فيه والا لاجتمع على معمول واحد عاملان او احتيج الى حذف
معمول احدهما انتهى وفيه انه لا يكون على هذه مبني ومعرب على اسلوب واحد فالفضل لمن تقدم قال لمشابهته فعال بمعنى الامر عدلا
وزنته قال الشيخ الرضي ان ادعى العدل المحقق فما الدليل عليه و ثبوت الفجور و فاسقه لا يدل على كون فجار و فساق معدولين
عنهما اذ من الجائز ترادف لفظين في معنى وان ادعى العدل المقدر لاضطرارهم وجودهما مبنيين الى غير ذلك فما الدليل على كون نزال
الذي هو الاصل معدولا وان قدر العدل في الاصل ايضا فهو تكلف على تكلف والاولى ان يقال بنى قسم المصادر والصفات لمشابهتها
بفعال الامري وزنا ومبالغة في سحاب وكلام وغيرهما لا مبالغة فيهما قوله رح لا القدر ان تحكم عليه بشئ لانه دال على معنى ما يطبع
والمحكوم عليه وبه لا بد ان يكونا دالين على معنى مستقل بالوضع قوله بان يصدر من نفسه آه فسر الحكاية بهذا الوجه ولم يقل بان
يقول قال الغراب غاق لان غاق لفظ مركب من حروف صحيحة متحركة بحركة صحيحة والمحكي عنه ليس كذا الحيوانات لا تحسن الافصاح
بالحروف احسان الانسان قوله رح لا تقدر انت ان تحكم عليه او به لانه لا يدل على معنى اصلا والمحكوم عليه وبه لا بد فيهما من ان
يكونا دالين على معنى مستقل بالوضع قوله او غير ذلك كسأ للشرب وباع للتسكين قوله رح ايضا لا تقدر انت ان تحكم عليه وبه لانه
لا يدل على معنى اصلا قوله اذا تلفظ بها على سبيل الحكاية بان تجعلها مفعول القول واليه اشار قدس سره بقوله كما اذا قلت قوله
وهي مفعول القول و مقول القول وان كان جملة على الاغلب لانه قد يكون مفردا اذا كان المراد به نفس ذلك اللفظ ويجب حكاية
ورعاية اعرابه نحو قال فلان زيدا اذا تكلم بزيد مرفوعا هكذا قال الشيخ الرضي في مباحث افعال القلوب قوله او عند اناخة البعير
عطف على عند التعجب قوله نخ عطف على قوله وهي قوله غاق عطف على قوله نخ او وهي وعند حكاية صوت الغراب عطف على
عند اناخة البعير وعند التعجب قوله من غير نقلها على سبيل الحكاية بان تجعل مفعول القول الدالة على الاصوات قال الفاضل الهندي لانه
رح اسم لاصوات والمطلوب بيان الاصوات مما يصوت به الانسان لبهيمة كنخ عند اناخة البعير او تشبيه لغيره كالتشبيه بصوت الغراب وغيره
لا لبيان الاسماء الدالة على الاصوات من نحو نخ صوت لاناخة البعير وغاق صوت الغراب ولا استوى القسمين فيه ليقال قال زيد نخ و
يقال قال زيد غاق فيصير القسمان قسما واحدا يعني لو كان المقصود نقلها على سبيل الحكاية لما اورد التقسيم اذ يصير القسمان قسما واحدا
لكنه اورد التقسيم فعلم انه ليس المراد نقلها على سبيل الحكاية بل المراد بيان الاصوات فلا بد من التقسيم وحاصل الوجه الاول انه اذا قيل
على سبيل الحكاية قال زيد نخ او غاق لا شك ان المراد منهما اللفظ واللفظ اذا اريد به اللفظ يكون علما وليس المراد قصد الاناخة ولا قصد
التشبيه وهو ظاهر فما قيل فيه نظر لان المقصود احضاره بذاته اما ليحكم على المحضر او ليطلب منه ما هو الغرض من صدوره كما هو في الالفاظ
وعلى كل تقدير فهو صوت وليس باسم ليس على ما ينبغي لانه ان اراد ان المقصود ما ذكره على تقدير كونها اصواتا ساذجة فهو مسلم لكنه غير
مفيد لان الحكم بالاسمية انما هو اذا نقل على سبيل الحكاية وان اراد على تقدير نقلها على سبيل الحكاية فهو ممنوع كيف والمقصود من
الحكاية مجرد اللفظ كما عرفت لا ما يقصد من الاصوات وحاصل الوجه الثاني انه اذا نقل على سبيل الحكاية لا يكون التفصيل مقصودا
وان كان مقصودا على تقدير كونها اصواتا ساذجة فالاعتراض عليه بانه يلزم من عدم انقسامه الى قسمين لهذا الاعتبار ان يكون

۲۴۳

الاصوات معتبرة مطلقا بحيث لايخرج عنها هذا الاعتبار غير مضر له فتامل قوله وهي بهذا الاعتبار وهو ماكانت باقية على ماهي
عليه من غير نقلها على سبيل الحكاية قوله ولم يذكر المصرح القسم الاول المذكور في قوله فمنها مايعرض للانسان عند عروض
معنى له كقول المتندم او المتعجب هي قوله قيل قائله الفاضل الهندي وحاصل ماذكره ان هذين القسمين لما كانا ملحقين
بالاسماء المبنية مع مافيهما من البعد عن الالحاق وهو التعلق بالغير كان القسم الذي ليس فيه ذلك البعد اولى بالالحاق
واما وجه كون التعلق بالغير مبعدا عن الالحاق فغير ظ واما ماقيل المتعلق بالغير كما في تصويت البهائم فان الصوت يلقى
الى البهيمة وكما في حكاية الصوت فانه لاسماع الغير ذلك الصوت اقرب من المركب مع الغير لانه لتفهيم الغير لا محالة وما لم يتعلق
بالغير كوي للمتعجب فانه يتلفظ به لمقتضى الطبع من غير نظر الى الغير في غاية البعد من التركيب مع الغير فاذا لم يكن ماهو اقرب
الى المركب مع الغير معربا كان ماهو في غاية البعد عنه بالطريق الاولى ان لايكون معربا فليس بشئ وان كون الصوت
لتفهيم الغير كان المركب الذي لتفهيم الغير لايوجب تركيبا في الصوت لاحقيقة ولاحكما وكذا ماقيل حاصل التوجيه ان البناء من
خواص الاسماء وهذه الاصوات ليست باسماء لعدم وضعها لمعنى الا انها الحقت بالاسماء المبنية والقسم الاول اولى
بها لكون صوت الانسان من غير تعلق بغيره يوهم ذلك التعلق انه من جنس الاصوات الحيوانات يتكلم فيما بينها الفنس الموجب
والتكان من وجيه قوله اي المركبات المعدودة يشير الى ان اللام للعهد لكن لايصح الحمل اذ لايصح ان يقال المركبات
اسم مركب وجعل اسم مركب تعريفا المحذوف بتقدير هذا باب المركبات والمركب كل اسم لايناسب كون التعريف في نظائره لا يكون
وجعل اللام للجنس مبطلة الجمعية يرفع اشكال الحمل لكن لايناسب جعل التعريف في نظائره للعهد قوله المعدودة من المبنيات
فان قلت وصف المركبات كيف يصح على الاطلاق بالمعدودة من المبنيات مع ان مثل معديكرب وبعلبك الثاني فيهما
معرب بل قد يعرب كلا الجزئين قال الشيخ الرضي وقد يضاف صدر هذا المركب الى عجزه فيتاثر الصدر بالعوامل مالم يقبل كمعد يكرب
فان حرف العلة يبقى في الاحوال ساكنا ويخرج ماله مفردا من الصرف وتركه قال الشيخ الرضي وقد يبنى الثاني ايضا تشبيها بما
يتضمن الحرف قلت معنى الوصف انه يوجد فيها البناء ولو باحد الاعتبارات او باعتبار احد الجزئين واما ماقيل المراد بالمعدودة
من المبني اعم من المعدود بنفسه او بجزئه فليس على ماينبغي قال كل اسم قال الشيخ الرضي لايطلب في الحد العموم وانما يطلب
فيه بيان ماهية الشئ فلا حاجة الى قوله كل قد اعتذر عنه الشيخ قدس سره في بحث التوابع ثم الظ والمتبادر ان المحدود
هو الاسم المبني لا الاعم منه اذ الكلام في الاسم المبني فلا يذهب الوهم الى الاعم منه فما قيل في جواب الرضي ان قوله اسم ليس
محتاجا اليه كما في سائر الحدود المتقدمة لانه في قسم الاسماء صرح بجنس المركب ولم يعبر عنه بما هو اعم اعتمادا على تعيينه بالقرينة
كما في اخواته لان القرينة تخصيصه بالاسم المبني لانه في قسم الاسم المبني والمركب المحدود اعم من الاسم المبني الا ترى ان بعلبك
معرب ليس على ماينبغي بل الجواب عما ذكره الرضي ان الاولى والاليق في التعريفات التفصيل وشرح الماهيات ولا يلتفت
فيها الى القرائن قوله لا في الحال مما لايحتاج اليه لان المركب من كلمتين اسما يشير الى ان لانسبة بينهما في الحال قوله
ولا قبل التركيب هذا اولى من قول الرضي قبل العلمية لشموله نحو خمسة عشر قوله يخرج بهذا القيد اي بقوله ليس بينهما نسبة قال الشيخ
الرضي خرج عن هذا الى بعض الحدود لان المركب المقدر فيه حرف عطف نحو خمسة عشر او حرف جر نحو بيت بيت بين جزئيه نسبة

ما ذي نسبة عطف وغيره **قوله** النسبة العطف الاولى النسبة العطف او غيره كما اشار اليه فيما بعد بقوله حرف عطف او غيره **قوله** اصعب وجه الصعوبة ان قوله نسبة نكرة في حيز النفي فيعم فلا يجوز ارادة الخاص منها بلا قرينة لا ان طريق التعيين غير متصور حتى يقال تعيين النسبة على وجه يخرج نحو خمسة عشر ليس لمتعذر ولا المتعسر على ما يستفاد من كلامه لامكان تعيينه بنسبة غير العطف فان قلت قول الشارح قدس سره والاحسن ان يقال آه ارادة الخاص من العام بلا قرينة فكيف يجوز قلت معنى كلا ان نفي النسبة قبل التركيب انما يحتاج اليه اذا كان بعد التركيب في اللفظ ما يشعر بها كما في عبد الله فانه يشعر بالنسبة الاضافية ونصبه في تابط شرا فانه يشير الى النسبة التعليقية اما اذا لم يكن في اللفظ ما يشعر بها كخمسة عشر فانه بمنزلة زيد في عدم الاشعار فلا يحتاج الى نفيه قبل التركيب بل يصير النفي لغوا محضا فالاحتراز عن اللغو قرينة على ان المراد ليس بينهما قبل التركيب نسبة مفهومة من ظاهر اللفظ بعد التركيب فنحو خمسة عشر وبيت بيت ليسا داخلين في عموم النكرة المنفية **قوله** من خرط القتاد خرط الورق حته من اعلاه الى اسفله والقتاد شجر له شوك وحت الورق من الغصن والمني من الثوب ازالته والمعنى اصعب من ازالة الورق من شجر ذي شوك من اعلاه الى اسفله باليد **قوله** لانه لا يراد حادي وعشر لان الحادي معناه واحد من متعدد فلا معنى لعطف العشر عليه ولو اريد بالحادي واحد يكون التقدير واحد وعشر والمعنى ليس على ذلك بل المعنى واحد من احد عشر بشرط وقوعه بعد العشرة وكذا ليس معنى ثالث عشر واحد من الثلثة وعشرة بل المعنى الواحد من الثلثة والعشرة **قوله** لمظنة الالتباس اذ لا يعلم انه ماخوذ من مجموع الجزئين او من ثلاثي كعاشر مثلا في ثلثة عشر او ثالث وفي اخذ صيغة الفاعل من كل واحد من الجزئين يلزم خلاف المقصود اذ كل واحد من اسم الفاعلين يدل على واحد من متعدد فيدلان على مفردين وهو ضد المقصود **قوله** باعتبار انه ماخوذ من احد عشر المتضمن حرف العطف قال الشيخ الرضي عطف الثاني لفظا على تلك الصورة وهو معطوف من حيث المعنى على العدد المشتق ذلك الفاعل منه فهو عدد معطوف على عدد لا متعدد وعلى متعدد ولا احد على متعدد لاستحالتها يستوي فيما قلنا المعطوف بحرف ظاهر كما في الثالث والعشرون او بحرف مقدر كما في ثالث عشر فاصل قولك جاءني ثالث عشر جاءني واحد من ثلثة عشر فعشر معطوف على ثلثة لا على واحد ثم جعل لفظ ثالث مقام قولك واحد من ثلثة ثم عطف عشر على ظاهر هذا القائم مقام المجموع **قوله** يعرب الاول عند الجمهور وقال ابن درستويه هو مبني كسائر اخواته **قوله** ان لم يكن قبل التركيب مبنيا اذ لو كان مبنيا فالاشهر ابقاء الجزء الاخير على بنائه مراعاة للاصل ويجوز اعرابه اعراب ما لا ينصرف وقد يجوز ايضا على قلة اضافة صدر المركب الى الاخير تشبيها له بالمضاف والمضاف اليه تشبيها لفظيا **قوله** ولا كل ما يكنى به اذ ليس المجموع مبنيا قال الرضي اعلم ان جميع الكنايات ليست بمبنية فان فلانا وفلانة منها بالاتفاق وهما معربان فالكنايات كالظروف في كون كل واحد منها قسمين معربا ومبنيا **قوله** ولا كل بعض بان يراد اي بعض كان بان يكون نسبة الارادة الى هذا البعض والى ذلك البعض على السواء فكما يجوز ارادة هذا البعض دون الآخر كذلك يجوز ارادة البعض الآخر دونه وليس المراد به جميع الابعاض حتى يقال لا فرق بينه وبين كل ما يكنى به والصواب ولا البعض مبهم وكان السهو من الناسخ **قوله** لكونها موضوعة وضع الحرف فان الحرف كالام مثلا ثنائية لكم ثنائية وفي كون هذه المناسبة من المناسبة المذكورة في اول المبنيات مناقشة **قوله** او غيره مجرور معطوف على يوم السبت وهو الظاهر لان العطف على القريب اولى او مرفوع معطوف على قوله نحو حيث فانه يحكي المبني

كيت وكيت وهو وانكان غيرظم الا انه افيد قوله لان كل منهما كلمة واقعة آه لايخفى ان وجه البناء مناسبة مبنى الاصل او الوقوع غير مركب وهذا الوجه ليس منهما قوله لكان تحكما لان كل من الطرفين مساو للآخر في الظرفية فالحمل على احدهما دون الآخر حكم بلا باعث وترجيح من غير مرجح بخلاف الوسط فانها لا تثناء كانه في الوسطية فكونه وسطا مرجح قوله جوز الزمخشري آه عبارة السيد السند في حواشيه على الرضي والمقصود منه رد قول الرضي لم اعثر عليه مجرورا لمن في نظم ولا نثر ولا دل على جوازه كتاب من كتب هذا الفن وقد رد عليه العلامة التفتازاني في المطول بقوله تعالى سل بني اسرائيل اقول يمكن ان يقال قوله هذا انما هو اذا لم يقع فصل بين كم ومميزها ولم تجر كم بحرف الجر كما يشير اليه المثالان المذكوران وقوله قبيل هذا القول واذا كان الفصل بين كم الخبرية ومميزها بفعل متعد وجب الاتيان بمن لئلا يلتبس المميز بمفعول ذلك الفعل المتعدي نحو قوله تعالى كم تركوا من جنات وكم اهلكنا من قرية وحال كم الاستفهامية المجرور تمييزها مع الفصل كحال كم الخبرية في جميع ما ذكرنا وقوله قبيل قوله واما تمييز كم الاستفهامية فلا يجوز جر مميز كم الاستفهامية الا اذا انجرت هي بحرف الجر نحو على كم جذع بنيت بيتك وبكم رجل مررت والمجرور تطابق كم ومميزه جرا والجر عند الزجاج بسبب اضافة كم الى مميزه وعند النحاة هو مجرور بمن مقدرة يجوز اضمارها لقصد التطابق ولا يجوز ان يكون المجرور بدلا من كم لان بدل متضمن الاستفهام يقترن بهمزة الاستفهام فاقيل وعما يرده ما ذكره قبيل هذا الكلام انه يجوز جر مميز كم الاستفهامية المجرور بحرف الجر الى ما ذكره ليس على ما ينبغي قوله يدل على انشاء التكثير ولا ينافي ذلك كون ما دخل عليه كلاما محتملا للصدق والكذب بحسب نسبة غير نسبة التكثير فاذا قلت كم رجال عندي فهو تجويز باعتبار نسبة الظرف الى الرجال كلام خبري محتمل للصدق والكذب واما باعتبار استكثار كاياهم فلا يحتملها لانك استكثرتهم ولم تخبر عن كثرتهم قوله لكان اوفق يشير الى ان الموافقة ثابتة على تقدير التذكير وذلك لان تانيثه انما هو بتاويله بالكلمة وهو ليس بلازم بل يجوز ان يؤول بالاسم واللفظ والنوع كما قال الرضي قوله كلاهما اي كم الاستفهامي وكم الخبري قوله اي كل واحد منهما اشارة الى ان افراد الخبر وهو يقع مبني على تاويل كلاهما بكل واحد والا فالواجب التثنية ويحتمل ان يكون افراده لرعاية لفظه اذ لفظه مفرد قوله غير مشتغل عنه كناية عن ان يكون الفعل ناصبا له فاندفع ما قال الشيخ الرضي ينتقض بقولك كم جاءك فان جاء فعل مشتغل عن كم بضميره لان معنى الاشتغال عنه بضميره انه كان ينصبه لو لم ينصب ضميره مع كون كم مرفوع المحل مبتدا انتهى يعني يصدق عليه ان بعده فعلا غير مشتغل عنه فوجب ان يكون منصوب المحل مع انه ليس كذلك والعجب انه ينتقض بما ذكره على ما شرح قوله وكل ما بعده فعل حيث قال يعني اذا كان بعد كم فعل لم يشتغل عن نصب كم بنصب الضمير الراجع اليه كما في نحو كم رجلا ضربته او بنصب متعلق ذلك الضمير كما في نحو كم رجلا ضربت غلامه كان منصوبا معمولا على حسب ذلك الفعل اي على حسب اقتضائه فكيف قال بالانتقاض قوله وعمله لا يكون الا بحسب المميز فان عمل الفعل في كم لا يتصور الا بعد تشخيص انه ظرف او غير ظرف او مصدر فلا حاجة الى ان يقع معمولا على حسبه وحسب المميز كما قال الشيخ الرضي قوله وانما جعلنا الفعل وشبهه اعم من ان يكون ملفوظا او مقدرا ليدخل والفاضل الهندي ادخله في قوله والا فمرفوع بحمله على الامكان العام المقيد بجانب الوجود فيشمل الجواز والوجوب وحمل قوله منصوبا على وجوب النصب لم يقل به الشارح لان القول بالوجوب

٢٤٥

بحث الظروف

في نحو كم رجلا ضربت غير صحيح لان الرضي قال ويجوز ان يجعل كم فيه مبتدأ والجملة خبره والضمير في الجملة مقدر على ضعف وكان الفاضل
رأى ان الجواز الضعيف كلا جواز فقال بالوجوب قال ان لم يكن يعني كم خبرا فامثال كونه مبتدأ كم رجل جاءني واما كم درهما لك
فالاولى فيه ان يكون خبرا لكونه نكرة وما بعده معرفة قوله اعمال الكائن فيه لان التقدير كم يوما كائن سفرك قوله المعنى انه يتأتى
يعني تحقق تلك الوجوه في المجموع لا في كل واحد حتى يقال انه لا تحقق في كل واحد قوله لمن وما يقع مفعولا به نحو من لقيت وما فعلت
ومن ضربت اضربه وما فعلت افعله ولا تقع غير ذلك من المنصوبات استقراء هكذا ذكره الشيخ الرضي قوله اي ما هو مميز باعتبار
بعض الوجوه لما كان المتبادر من قوله في مثل كم ميز كم عمة ثلثة اوجه ان الاوجه الثلثة جارية في التمييز مع انه ليس كذلك لانه على تقدير
الرفع لا يكون مميزا قال اي ما هو مميز باعتبار بعض الوجوه قوله تاخير هذا عن قوله وقد يحذف لئلا يكون الفرع بعد الاصل قوله
فلا يحمل الا الوجه الاخير وهو ان يعتبر الاوجه الثلثة في التمييز وهو ظاهر قوله على التهكم اي الاستهزاء قوله كانه ذاهل اي غافل قوله
فان ارتفاع عمة على الابتداء اجراء للقول واذا حذفت المميز قوله رفعت خالة لانه معطوف عليه قوله وقد حلبت الا انها صفة لقوله
عمة قوله اذا كان المصدر للنوع فظاهر لان المسؤول او المخبر به في المصدرية النوع وفي الظرفية العدد واذا كان المصدر للعدد
فالفرق غير ظاهر لان المسؤول او المخبر به في كلا المعنيين العدد الا ان الملحوظ اولا في المصدرية الحدث وفي الظرفية الزمان فحصل
الفرق قوله اي الظروف المعدودة يعني ان اللام في الظرف للعهد فيكون اشارة الى المعهود المذكور سابقا وهو بعض الظروف
فلا حاجة الى ذكر البعضية قال ما اي ظرف جعل ما بمعنى الظرف بقرينة قوله الظروف قبل وذلك ان تقييد على عمومه فيدخل في
الظروف ما اجري مجراه فان قلت في عموم كلمة ما وان دخل ما اجري مجراه لكنه فيشكل بقوله منها اذ كلمة من للتبعيض فيكون التقدير
من بعض الظروف ما قطع فيلزم ان يكون ما اجري مجراه بعضا منها وليس كذلك قلت هو من قبيل الحذف اي منها وما الحق بها ما قطع
قوله فانه اي الظرف عند نسيانه اي نسيان المضاف اليه عن اللفظ والنية قوله نحو رب بعد اي متاخر كان خبرا من قبل متقدم
قوله صرن غايات اذا لم يعوض عن المضاف اليه التنوين فانه لو عوض التنوين عن المضاف اليه يكون الغاية هو المضاف اليه لا
لثبوت عوضه كانه مذكور ولذا لم يسم كل وبعض غايتين ولم يبنيا اذ المضاف اليه كانه ثابت لثبوت بدله وهو التنوين فان قلت لم لم
يعوض التنوين في هذه الظروف حتى يكون معربة وما الوجه في ترك التعويض حتى صرن مبنية قلت لانها ظروف قليلة التصرف او عادمه
وعدم التصرف يناسب البناء اذ معناه عدم التصرف الاعرابي صرح به الشيخ الرضي قوله في الاحتياج الى المضاف اليه فان قلت
هذا الاحتياج ثابت عند ذكر المضاف اليه قلت ظهور الاضافة المرجحة للاعراب معارض له ومانع عن ثبوت مقتضى الاحتياج فان
قلت فلم بني حيث واذ واذا مع الاضافة قلت الاضافة فيها ليست ظاهرة اذ المضاف اليه في الحقيقة مصادر تلك الجمل
فكان المضاف اليه محذوف قوله ووراء وامام واسفل ودون واول ومن عل وعلو قوله ولا القياس عليهما ما بمعناها من نحو يمين
وشمال وآخر وغير ذلك قوله فلا فرق في ان المعنى على ارادة المضاف اليه والظرفية فمعنى كنت قبلا قبل اليوم كما ان معنى قوله
لله الامر من قبل ومن بعد من قبل الآخرة ومن بعد الآخرة قوله فمعنى كنت قبلا اي قديما وعلى هذا فالفرق ثابت بين ما اعرب
وما بني لان المعنى على تقدير الاعراب ليس على الظرفية وارادة المضاف اليه ومعنى القراءة الشاذة لله الامر من قبل ومن بعد
بالتنوين متقدما ومتاخرا الا ان من زائدة فان قلت قوله فمعنى كنت قبلا مبتدأ فاين خبره قلت خبره مقدر اذ التقدير فمعنى

سكنت قيل امضه بهذا التفسير قوله لشدة الابهام الذي فيه لان غير الشئ لا يخص ذاتا دون ذات قوله لما فيهما لكونهما جهات
غير محصورة لكون القبل قبل الى ما لا نهاية وكذا غيره قوله لحيث فيه مضاف الى مفرد وهو سهيل قال الشيخ الرضي وبعضهم يرفع سهيلا
على انه مبتدأ محذوف الخبر اي سهيل موجود وحذف خبر المبتدأ الذي بعد حيث غير قليل قوله مفعول ترى فان قلت كيف يكون
مفعولا وهو يكون ظرفا لا غير قلت ظرفيته غالبة لا لازمة صرح به الشيخ الرضي قوله اي لكون معنى الشرط فيهما قيل الاولى ان يراد
بقوله ولذلك اي لكون معنى الشرط فيهما غير قوية كما نبه المصرح عليه بقوله فيهما معنى الشرط الذي يقتضي الاختيار لا يترتب على كون
معنى الشرط فيهما اذ الكون يصدق على ما يكون متاصلا فيه وح يجب بعده الفعل فلا يظهر ترتب الاختيار من التقييد لكونها
غير قوية فيه اقول قول المصرح فيهما وفيهما معنى الشرط لكان يدل على ان معنى الشرط ضعيف فيهما وانهما غير متاصلة فيه
فلا حاجة الى ما ذكره والحق الدلالة لان قوله فيهما معنى الشرط يدل دلالة ظاهرة على انها غير متاصلة فيه بل وضعه لشئ آخر
لوحظ معنى الشرط وكذا كون معنى الشرط فيهما يدل عليه والعجب انه قال بالتقييد مع انه صرح بان قول المص فيهما معنى الشرط يدل
على ضعف معنى الشرط فيهما امرين احدهما ما عرفت والثانية والمص اشار الى ضعف معنى الشرط فيهما بقوله فيهما معنى الشرط وان
لم يدل عليه يبطل قوله هذا قوله وجزء الاسم قال الشيخ الرضي لعدم عراقة اذا في الشرطية جاز مع كونها للشرط ان يكون جزاؤها اسمية
بغير فاء كما في قوله تعالى واذا ما غضبوا هم يغفرون وقوله والذين اذا اصابهم البغي هم ينتصرون ولا منع من كون هم في الآيتين
تاكيدا للواو وللضمير المنصوب في اصابهم ولعدم عراقتها ايضا جاز وان كان شاذا مجئ الاسمية الخالية عن الفعل بعدها قوله فجاءة
بالضم والمد وقيل انما قيده بالضم والمد لان الفجاءة كالغرفة مصدر فجاءة بمعنى اخذه بغتة قوله والا لم يبق اذا ظرفية وذا لا يجوز
لانه لازم الظرفية على ما حكم به الشارح قدس سره في بحث اعراب اسماء الشرط والاستفهام قوله وقد يستعمل مجردا عن معنى الظرفية
في نحو اذا يقوم زيد اذا يقعد عمرو اي وقت قيام زيد وقت قعود عمرو قال الشيخ الرضي وانا لم اعثر له على شاهد من كلام العرب
واما قوله تعالى ثم اذا دعاكم دعوة من الارض اذا انتم تخرجون فاذا الاولى زمانية والثانية للمفاجاة في مكان الفاء قوله
وقد مر اليه اي الى ان اذا قد يستعمل مجردا عن معنى الظرفية في بحث اسماء الشرط والاستفهام حيث قال وعن بعضهم ان اذا قد
يستعمل مجردا عن معنى الظرفية في بحث اسماء الشرط والاستفهام حيث قال وعن بعضهم ان اذا قد يخرج عن الظرفية ويقع اسما صريحا
نحو اذا يقوم زيد اذا يقعد عمرو اي وقت قيام زيد وقت قعود عمرو وهي مرفوعة بالابتداء وقال الشارح الرضي وانا لم اعثر
له على شاهد من كلام العرب قوله اذ يلزمه الظرفية الا ان يضاف اليها زمان كقوله تعالى بعد اذ نجانا الله ولم يعهد مجرورا
باسم الا بعد ويقع مفعولا بها قوله وقد جاء انى زيد بمعنى كيف وفيه ان الشيخ الرضي قال ولا يجئ انى بمعنى متى وكيف الا و
بعده فعل نحو انى تؤفكون بمعنى كيف وقد يجوز ان يكون بمعنى من اين تؤفكون وفسر قوله تعالى انى شئتم على الاوجه الثلثة قوله ومنها
كيف انما عد كيف في الظروف لانه بمعنى على اي حال والحال والظرف متقاربان قال او حكما بان يكون المذكور صيغة التثنية او الجمع
لكن لا يكون العدد مقصودا بل لوحظ على وجه يصير مفردا معرفة بمعنى نحو ما رأيته مذ اليومان اللذان صاحبنا فيهما اول
مدة زمان عدم رويته زمان المصاحبة وزمان المصاحبة مفرد معرفة فالمثنى وان كان ظاهرا ليس مفردا معرفة الا انه
في حكمه لانه ماول به لان العدد ليس مقصودا والعجب من الشارح قدس سره انه اورد مثال المثنى الذي في حكم المفرد المعرفة

ثم فسر بقوله اي اول مدة آه ولم يبين وجه كونه مفردا معرفة فان قلت زاد في التفسير لفظ هذان قبل اليومان فلعل ذلك اشارة الى
وجه الافراد وهو انه بسبب الاشارة صار اليومان باولا المشار اليه بهذان فالمعنى اول مدة زمان عدم الرؤية المشار اليها ان
وهو مفرد معرفة قلت لو قصد هذا المعنى لما قال فما دام لا يلاحظ هذان اليومان امرا واحدا لا يحكم عليهما باولية المدة قوله الصواب التعبير
بسبب تقييد يوم بلقيتني فيه قوله متلبسا بالعدد اي يكون العدد منظورا ايضا وقال الشيخ الرضي الباء بمعنى مع اي المقصود مع العدد
والا لكان الواجب ان يكون المقصود به العدد لانك قصدت بقولك يومان عددا اثنين لانك قصدت بالعدد ويومين قوله
اي ما كتب دفع لما يقال ان قرئ بالتخفيف يلزم عدم بيان المشددة وان قرئ بالتشديد يلزم عدم بيان المخففة وحاصل الدفع انه
اراد بيان معناه المجازي وهو المكتوب على هذه الصورة الذي هو لازم معناه الحقيقي وهو ان بفتح الهمزة وسكون النون والمعنى
المجازي عام يشمل المشددة والمخففة وليس المقصود تاويل ان بما كتب حتى يوجب ان يقرا ما كتب على هذه الصورة فيرد عليه انه
لا يشك عاقل ان عبارة الكتاب ليس ذلك فالحق ما قيل انه اكتفى عن تكرار الكتابة تقييدها بالتشديد والتخفيف فانه كثير في كتب
المصنفين وانت خبير بان التقييد خلاف الظاهر لانه لا يدل عليه دليل قال الفاضل الهندي فان قيل لم لم يذكر ان المخففة قيل
لعله اعتمد على تصويرها بالتشديد والتخفيف او ادرجها في ذكر الفعل بارادة الفعل مجردا او مع ان المصدرية قوله فانهما اي
مذ ومنذ عنده اي عند الزجاج خبر المبتدا لكونهما نكرتين فلا يصلحان للابتداء والجواب انهما فاولان بالمعرفة وهو اول المدة او
جميع المدة والمبتدا ما بعدهما لكونه معرفة نحو ما رأيته مذ اليومان اللذان صاحبتا فيهما وفيه ان كونه معرفة في مثال جزئي لا يستلزم
كونه معرفة في جميع المواد والحكم على الاطلاق يتوقف على كون ما بعدهما معرفة في جميع المواد وليس كذلك قوله ويرد عليه انه يلزم آه
وفيه ان هذا انما يرد عليه انه لو سلم كونهما معرفتين وليس كذلك لانه يقول انهما نكرتان لا حكم لها يعقل بابتدائيتهما والابتداء الذي عليه
انه كيف يقول يكون ما بعدهما مبتدا في هذا التركيب فانه نكرة وهذا ايضا نكرة عنده قوله لدى في الرضي واما لدى فهو بمعنى عند
فلا دليل على بنائه وفيه ايضا ولدى بمعنى لدن الا ان لدن ولغاتها المذكورة يلزمها معنى الابتداء فيلزمها من اما ظاهرة و
هو الاغلب او مقدرة فهي بمعنى من عنده واما لدى فهو بمعنى عنده لا يلزمه معنى الابتداء وقال الفاضل الهندي وهي بمعنى عند
وهو معرب فلا وجه لبنائه الا ان يقال بني لدن وسائر اللغات سوى لدى لتضمن معنى من وهو الابتداء وحمل لدى لمعنى عند
عليهما طردا للباب وفيه انه يوجب ان لا يبنى عند اظهار من في نحو من لدن لعدم التضمن حينئذ انتهى قيل فلا يرد وعدم البناء من
لدن حج لانه يكفي لجهة البناء كون لدن على لفظ ما هو مبني على انه لا يوجب دخول من عليه عدم تضمنه لمعناه لجواز ان يكون
الدخول للتاكيد قوله الوضع بعضها وضع الحروف لا يخفى ان هذا ليس من المناسبات التي فصلها الشارح في اول المبنيات
قال الشيخ الرضي والذي اري ان جواز وضع بعض الاسماء وضع الحروف اي على اقل من ثلثة احرف بناءها من الواضع على ما لم يتم
من كونها حال الاستعمال في الكلام مبنية لمشابهتها المبني فلا يجوز ان يكون بناؤها مبنيا على وضعها وضع الحروف قوله وقد
ينصب على صيغة المجهول قوله بلدن متعلق بينصب قوله خاصة دون سائر اللغات قوله غدوة مفعول ما لم يسم فاعله لقوله
وقد ينصب قوله خاصة دون سائر الظروف قوله تشبيها مفعول له لقوله وقد ينصب باعتبار تعلق قوله بلدن به وقوله
ولكون غدوة مفعول له لقوله وقد ينصب باعتبار تعلق قوله غدوة خاصة معطوف على قوله تشبيها من حيث المعنى

تشبيها من قبيل قعدت من الحرب جيبنا اذ الظاهر انه لا يسمع النصب وان كان شاذا صرح به الشيخ الرضي اعتبر التشبيه ليكون له

وجه قوله لانه شابهت نون التنوين اضافة النون الى التنوين بيانية والاولى ان يقول بالتنوين قال الشيخ الرضي اما النصب فانه

وان كان شاذا فوجهه كثرة استعمال لدن مع غدوة دون سائر الظروف كبكرة وعشية وكون دال لدن قبل النون الساكنة

يفتح ويضم ويكسر ثم قد يحذف نونه فيشابه حركات الدال حركات الاعراب من جهة تبدلها وشابه النون التنوين من جهة جواز حذفها

فصار لدن غدوة كراقود خلا فنصبها تشبيها بالتمييز او تشبيها بالمفعول في نحو ضارب زيدا قوله ولذلك اي ولاجل ان نونه

مشبه بالتنوين يحذف النون عنها اي عن لدن ويثبت كالتنوين يحذف عن الاسم ويثبت قوله اي لاجل الفعل الماضي قدر

موصوف الماضي الفعل وعلى هذا فاسناد المنفي اليه حقيقة ثم عطف على قوله الفعل الزمان في قوله او الزمان اشارة الى ان موصوف

الماضي يحتمل الامرين ثم اشار بقوله المنفي وقوع شيء فيه الى ان اسناد المنفي الى الزمان مجاز عقلي من قبيل الاسناد الى الظرف قوله

وقط الا يستعمل الا بمعنى ابدا وربما استعمل قط بدون النفي نحو كنت اراه قط اي دائما قوله وبناء المخففة لوضعه وضع الحروف هذا الا

وجه البناء لا عرفت في الرضي وبني قط المشددة لتضمنه لام الاستغراق لزوما لاستغراقه جميع الماضي وبني قط على الضم حملا على اخيه عوض

قوله اي لاجل الفعل المستقبل او يعني موصوف المستقبل يحتمل الامرين واسناد المنفي الى احدهما حقيقة والى الآخر مجازا قوله

لكونه مقطوعا عن الاضافة وعلى هذا فما الفائدة في ذكره بعد ذكر الظروف المقطوعة عن الاضافة قلت الفائدة الايذان بانه

لا يستعمل في الاغلب الا بعد المستقبل المنفي ليستغرق النفي جميع الازمنة المستقبلة لانه بمعنى ابدا وانه مقابل لفظ قط فحسن ذكره

مع مقابله وان كان داخلا فيما قبل فاندفع ما قيل بان المقتضي استدراك ذكره بعد الغايات قوله بدليل اعرابه مع المضاف اليه

متعلق بقوله مقطوعا يعني كونه معربا مع المضاف اليه دليل على ان وجه بنائه هو القطع عن الاضافة اذ لو كان غيره لبني مع المضاف

اليه فان قلت من اين يعلم انه معرب ولم لا يجوز ان يكون مبنيا على الفتح وقد فتح الضاد قلت لو كان الامر كذلك لسمع الضم ايضا مع المضاف

اليه لانه اللغة المشهورة للعوض المبني وليس كذلك فعلم انه حركة اعراب لا بناء وايضا المعنى ان عوض المبني على الضم لو ذكر معه المضاف

اليه لم يبق الضم ويصير منصوبا فعلم ان وجه بنائه هو كونه مقطوعا عن الاضافة والا فلا وجه لتغيره فما قيل الدليل غير محكم لجواز ان

يكون ما يرى منصوبا مفتوحا للبناء لا ان عوض جاء مفتوحا ويجيء مكسورا او مفتوحا بعد كونه مقطوعا عن الاضافة ليس

على ما ينبغي قوله لشابهتها الابهام ان مثلها ولانه لا احصر فيها لانها غير محصورة بحد وحاصرة كحضار اليوم والدار يضاف

الى الجملة لكن لما كان مشابهين تشبيها بعيدا لم يضافا الى صريح الجملة اضافتها الكن بل الى جملة مصدرة بحرف مصدري قوله

الى الجملة لزوما خوافة واذ وحيث قوله اشار بترتيبها في الذكر الى ترتيبها بحسب المرتبة هكذا في الحواشي الهندية لكن ليس على ما ينبغي

لان ترتيب المذكور في المتن لا يوافق شيئا من المذاهب المنقولة في الرتبة فالحق ان المصنف لم يقصد بالترتيب المذكور الاشارة

الى الترتيب في الرتبة قال الشيخ الرضي والمنقول عن سيبويه وعليه جمهور النحاة ان اعرفها المضمرات ثم الاعلام ثم اسم الاشارة ثم

المعرف باللام والموصولات واما المضاف الى احد الاربعة فتعريفه مثل تعريف المضاف اليه ومذهب الكوفيين ان الاعرف العلم

ثم المضمر ثم المبهم ثم ذو اللام وعند ابن كيسان الاول المضمر ثم اسم الاشارة ثم ذو اللام ثم الموصول وعند ابن السراج اعرفها

اسم الاشارة ثم المضمر ثم العلم ثم ذو اللام وقال ابن مالك اعرفها ضمير المتكلم ثم العلم الخاص اي الذي لم يتفق له مشارك وضمير المخاطب

٢٤٥

جعلها في درجة ثم ضمير الغائب السالم من ابهام اى الذى لا يشتبه مفسره ثم المشار به والمنادى ثم الموصول وذو الاداة والمضاف بحسب المضاف اليه اقول هذا هو المشهور الذى عليه الجمهور انتهى اقول قوله هذا يشير الى ان النقل لا على الوجه المذكور ليس المشهور ولا عليه الجمهور وبهذا ظهر ان ما قال الشارح قدس سره بعد هذا وهذا الترتيب الذى ذكره هو مذهب سيبويه لا يصح عن خلل فما قال اختار المصرح المشهور من مذهب سيبويه فلا يعترض بان الشارح تبع في ذلك الفاضل الهندى وليس بذلك فان المبهمات منها ما يساوى ذا اللام والمضاف الى احدها معنى منه ما يساوى المعرف باللام ومنه ما يفوقه وذلك ان ما ذكره غير المشهور من مذهب سيبويه ليس بموجه وان كان من وجه لا يقال المراد من قول الشارح وهذا الترتيب الذى ذكره هو الترتيب بين ضمير المتكلم والمخاطب لا الترتيب بين المعارف فلا يكون فيما ذكر خلل لانا نقول ليس في الترتيب بين الضميرين اختلاف اصلا فضلا عن ان يكون فيه اختلافات كثيرة وقد قال الشارح وهذا الترتيب الذى ذكره هو مذهب سيبويه فان فيه اختلافات كثيرة والعجب من الشارح قدس سره كيف قال به مع انه قال عند قوله والموصوف اخص او مساو والمنقول عن سيبويه وعليه جمهور النحاة ان اعرفها المضمرات ثم الاعلام ثم اسم الاشارة ثم المعرف باللام والموصولات فبينهما مساواة وهو مخالف لما ذكره وموافق لما نقلناه قوله كما اذا تصور ذات زيد ووضع لفظ زيد بازائه ينبغى ان يعلم انه يكفى في وضع العلم ان يتصور الذات على وجه يفيد تعينه وتشخصه سواء كان متصورا بالكنه اولا وسواء كان قريبا اولا وان ما يفيد التشخص من الامر العارض يسمى مشخصا سواء كان واحدا او اثنين او ثلثة وان المشخص اخل في التشخص من حيث كونه مشخصا فلا يلزم تبدل التشخص عند انتفاء احد المشخصات لبقاء ما يفيد التشخص وان انتفاء المشخصات بحيث لا يبقى تشخص في خير المنع فلا اشكال بوضع لفظ الله فانه ان كان الواضع غير الله فهو قد تصور ذاته المقدسة بحيث يفيد تشخصه والتصور بالكنه غير لازم وان كان الواضع هو الله تعالى فلا اشكال لعدم ترتب فائدة الوضع عليه كيف يفهم ان مسماه واحد متشخص ولا بوضع الآباء لانهم تصوروا الابناء على وجه يفيد تشخصهم وان لم يروهم ولا بوضع العلم للمتشخص فانه وان فرض انتفاء واحد او اثنين يبقى واحد متشخص وهو المعنى بالتشخص فاندفع ما قيل ويشكل تصوير العلم الشخصى بانه الذى تصور الذات بعينه ووضع بازائه لفظا بلفظ الله فانه لم يقع تصوره لغيره بتشخصه فلا يمكن وضعه ان كان الواضع غيره وان كان اياه فلا يمكن معرفة وضعه لغيره حتى يترتب فائدة الوضع اعنى فهم المتشخص بعينه ويشكل بوضع الآباء الاعلام لابنائهم في غيبة الابناء قبل رؤيتهم وبوضع العلم الشخصى مع انه يتبدل متشخصاته من اول عمره الى آخره يوما فيوما فلم يتصور مسمى علم بتشخصه حين وضع العلم للمتشخص فانه موضوع له متشخصاته المتبدلة من اول عمره الى آخره فلا يمكن تصوره بخصوصه الذى وضع اللفظ بهذا الخصوص ولا يندفع هذا الاعتراض بما قيل ان التشخص قد يتغير في كمه وكيفه واينه وكذا سائر اعراضه مع بقاء تشخصه فلا يكون الاعراض متشخصة بالحقيقة بل المتشخص بالحقيقة هو وجوده الخاص به قال الشيخ ابو نصر في تعليقاته هوية الشئ وتعينه ووحدته وتشخصه وخصوصيته ووجوده المنفرد له كله واحد نعم هذه الاعراض مشخصة عندنا بمنزلة العلامات التى يعرف بها التشخص فلذلك قد يشتبه علينا التشخص عند تبدل الاعراض او تشابهها لان نحو وجوده ليس متشخصا بالنسبة الينا هو العوارض والاعتراض انما هو عليها لكن يبطل القول بان الاعراض مشخصات الا انه غير مفيد لان الاعراض مشخصة بالنسبة الينا لا ما ذكره قوله ولا يعد ما دخله قسما آخر وما ذكره الشارح في اول الكتاب مبنى على ان المبهم ليس بدلا من اللام والا فاحد القولين يبطل بالآخر قوله اذا قصد يا رجل يا ايها الرجل لا يظهر وجهه قال الشيخ الرضى ومن

لم يعده من النحويين في المعارف فلكونه فرع المضمرات لان تعرفه لوقوعه موقع كاف الخطاب **قوله** ما عرف باللام العهدية او الجنسية

او الاستغراقية كثيرا ما يذكر الاستغراقية والعهدية في مقابلة الجنسية فصار اكانها قسمان عليحدة فلا يكون تقسيمها الى الجنسية والاستغراقية

تقسيم الشئ الى نفسه شئ وقسيم **قوله** فهو مستثنى من هذا الحكم جزاء الا اذا الشرطية والمجموع خبر ان **قوله** والا اي وان لم يصدر بالاب

او الام او الابن او البنت و **قوله** فان قصد به مدح او ذم فهو اللقب جزاء لقوله والا في اللقب لا بد من قصد المدح او الذم

فاللفظ اذا تضمن المدح او الذم ولم يقصد لم يكن لقبا فابو الخير وابو الشر وان تضمن المدح والذم لكنهما ليسا مقصودين من

هذين اللفظين قال الشيخ الرضي والكنية عند العرب يقصد بها التعظيم والفرق بينها وبين اللقب معنى ان اللقب يمدح الملقب به او

يذم بمعنى ذلك اللفظ بخلاف الكنية فانه لا يعظم المكنى بمعناها بل بعدم التصريح بالاسم **قوله** والا اي وان لم يقصد به مدح او ذم

كزيد وعمرو فهو الاسم جزاء لقوله والا و **قوله** لانه ان صدر بالاب او الام آه قيل هكذا في كتب النحويين قال صاحب القاموس

ابو العتاهية ككراهية لقب ابي اسحاق اسمعيل ابن سويد لا كنية ووهم الجوهري هذا فاحفظه فانه بديع انتهى يعني ما قاله القاموس

يخالف ما في كتب النحويين من ان المصدر بالاب او الام كنية لا لقب والقاموس قد صرح بان ابا العتاهية لقب مع تصدره

بالاب ويمكن ان يقال ابو العتاهية يعني العتاهية فيه لقب ويشير اليه بقوله ككراهية اذ على وزن الكراهية العتاهية لا المركب **قوله**

اي تناولا بوضع واحد اشارة الى ان قوله بوضع واحد متعلق بقوله تناولا وهو مفعول مطلق لقوله غير متناول فالمنفي هو التناول

بوضع واحد لا غير وانما نفي التناول الخاص لا التناول مطلقا لئلا يخرج الاعلام المشتركة **قوله** ترتيبها متعلق باشار **قوله** فيما

يكون بدل بعض من اصنافها اي في اصناف يكون فيها اي في تلك الاصناف هذا الترتيب اي الترتيب في الاعرفية **قوله** فقال

الفاء للتعقيب هذا الكلام يشعر بان لا ترتيب في الاعرفية في اصناف المعارف الا في اصناف المضمرات و **قوله** واقتصر على بيان

النسبة صريح في انه يوجد بين اصناف المضاف الى احدها معنى الا انه لم يتعرض له لكونه غير محتاج اليه لانه بين الترتيب بين انواع

المعارف وتفاوت تعريف المضاف بحسبها و **قوله** فان سائر المعارف لا تفاوت بين اصنافها الا المضاف الى احدها اي الاصناف

المضاف الى احدها ينتقض هذا الحصر بتفاوت اصناف المبهمات فان اسم الاشارة اعرف من الموصول **قوله** لهذا اي لاجل ان

تفاوت المضاف بحسب تفاوت المضاف اليه **قوله** بين اصنافه اي اصناف المضاف اليه **قوله** بعد بيانه اي التفاوت **قوله** منفردة

كانت تلك الاحاد او مجتمعة جواب عما قيل اسم العدد على ما يعلم من التعريف ما يدل على كمية افراد معدودة اي يعلم من ذلك الاسم

ان افراد المعدود ثلثة او اربعة او خمسة مثلا اذا قيل كم درهما عندك فتقول ثلثة يعلم منه ان افراده ثلثة واذا قيل واحد او اثنان

لا يعلم منهما كمية الافراد بل يعلم ان المعدود واحد او اثنان فينبغي ان لا يكون من العدد ومحصل الجواب ان اسم العدد ما يدل على

كمية الاحاد اعم من ان يدل عليها دفعة كثلثة مثلا او بدفعات كالواحد والاثنين وتصوير الدلالة على الدفعات انه اذا سئل عن

هذا المعدود وذاك وذلك فالواحد المذكور في الاجوبة يدل على احاد الاشياء التي انه ان اريد انه لا بد من الاحاد في كل شئ من

افراد الاشياء ففي الصورة المذكورة ليس كذلك وان اريد مقابلة الجمع بالجمع يقتضي انقسام الاحاد على الاحاد ويشكل بما اذا قيل كم درهما

عندك فتقول واحد اذ ليس هنا احاد ولا اشياء فالصواب ان يقال العدد ما وضع لكمية الشئ فحسب ودخل نحو رجل ورجلان وخرج

نحو واحد واثنان لان لفظ الشئ يقع على كل ذي عدد من المفرد والمثنى وما فوق ذلك هذا عبارة الشيخ الرضي **قوله** تحصيلا

٢٥١

٢٥٢

مفهومها الكنية فقط بخلاف رجل ورجلان فانهما وضعا للكنية والماهية بقوله لحسب حج رجل ورجلان لكن لاحاجة اليها لاصرح
المحققين سيد المدققين في حواشيه على الرضي جوابا عما ذكره الرضي من ان المتبادر من العبارة ان الكنية نفس الموضوع له وفي
نحو رجلان ليس الامر كذلك فلا يرد قوله وكمية الاحاد وقال الشيخ الرضي كمية الشئ عدده المعين لان الكمية ما يجاب عن السؤال بكم وهو العدد
المعين فكانه قال اسم العدد وما وضع لعدد معين احتراز عن الجمع فانه وضع لعدد غير معين فيخرج منه الآت والالوف قوله بكم
بقوله اذ يسئل قوله والالفاظ الموضوعة مبتدأ وقوله اسماء العدد خبره قوله لابهامها من اسماء العدد وفي عرف النحاة لان اسم
العدد في عرفهم هو الموضوع للكمية قوله وان لم يكونا اى الواحد والاثنان قوله من العدد فهو لم يكونا قوله عند بعض الحساب لان تفسيره عندهم
بكونه زائدا على الواحد فدخل الاثنان وخرج الواحد ولو فسر بكونه نصف مجموع حاشيتيه كالاربعة مثلا احدى حاشيتيه الثلثة
والاخرى الخمسة المجموع ثمانية ونصف المجموع اربعة خرج الواحد اذ ليس له حاشيتان ودخل الاثنان اذ هو نصف مجموع حاشيتيه
اى الواحد والثلثة اربعة والاثنان نصفها قال الشيخ الرضي وعند الحساب ليس الواحد عددا لان العدد عندهم هو الزائد
على الواحد ومنع بعضهم ان يكون الاثنان من العدد وقالوا لان الفرد الاول وهو الواحد ليس بعدد فينبغي ان يكون الزوج
الاول كذلك والنزاع فيه راجع الى المراد بالعدد فعلى تفسيرهم العدد بكونه زائدا على الواحد لا يدخل الواحد ويجب دخول الاثنين
لانه زائد عليه وعلى تفسير النحاة وهو الموضوع للكمية يدخل الواحد والاثنان قوله لا ينتقض التعريف الصواب بانتقض التعريف قوله اى
اصول اسماء العدد والتي انفطمت عن كونها عددا والبضع ليس كذلك فلا يرد حصر الاصول في اثني عشرة كلمة انما يصح لو لم يجعل لفظ
البضع من اسماء العدد او جعل واريد اسماء العدد الغير المبهم قال الشيخ الرضي والبضع بكسر الباء وبعض العرب يفتحها ما بين الثلثة الى
التسعة يقول بضعة رجال وبضع نسوة وبضعة عشر رجلا وبضع عشرة امرأة اذا لم يقصد التعيين قال الجوهري اذا جاوزت لفظ
العشرة ذهب البضع فلا تقول بضع وعشرون والمشهور جواز استعماله في جميع العقود انتهى واليضا البضع عبارة عن ثلثة الى
عشرة مثلا فهو داخل في اصول اثنا عشرة غير خارج عنها قوله اعتبار مفعول له لقوله تقول للمذكر ثلثة الى عشرة بالتاء اى
لاجل اعتبار التانيث لفظ الجماعة التي اول بها رجال ولفظ الجماعة مفرد مؤنث غير حقيقي فتانيث العدد لاعتبار المعدود
مؤنثا فعلى هذا التاء في ثلثة واربعة الى عشرة قياسية وصرح في اول الكتاب بان التاء في اربع غير قياسي حيث قال ولو قال
غير قابل للتاء قياسا لم يرد عليه اربع اذا سمي به فان لحوق التاء به للتذكير فلا يكون التاء قياسا وبالجملة قال التاء في اربعة
للتانيث وقال في اول الكتاب انها للتذكير قوله فرقا مفعول له لقوله وتقول ثلث الى عشر بدون هاء لجمع المؤنث اى لاجل
الفرق بين المذكر والمؤنث والا فالتاويل يقتضي اثبات التاء فيه ايضا فان قلت لنسوة في ثلث نسوة مؤنث حقيقي اذ هو جمع امرأة
فالتاويل لغو قلت تانيثه لاجل التاويل لا باعتبار الاصل والا لم يجز قال نسوة في السعة كما لا يجوز قال امرأة فيها مع انه جاء
فيها قوله ولم يفعل الامر بالعكس جواب دخل مقدر قوله غير الواحد الى احد بحذف الالف وابدال الواو المفتوحة في الاول همزة وهو
شاذ عند الجميع قوله والواحدة الى احدى وهو اى ابدال الواو المكسورة في الاول كوشاح واشاح وولدة والدة
قياس عند المازني شاذ عند غيره قوله والقاء الجزء الاول مفعول به لقوله وتقول آه قوله فيهما اى في المذكر والمؤنث قوله
بحالهما تلبسا بحاله الكائنة قبل التركيب قوله وتذكير الثاني مبتدأ خبره قوله في المذكر قوله كراهة اجتماع تانيثين مفعول له

وفيه انه يلزم كون المفعول له معرفة وهو غير جائز عند الجمهور فقوله في المذكر صفة الثاني و قوله كراهة جبر تذكير الثاني و فيه ان
تذكير الثاني ليس كراهة اجتماع تانيثين فكيف يحمل عليه الا ان يقال المعنى تذكير الثاني منع عن كراهة اجتماع تانيثين قوله
فان التانيث فيهما من جنسين اما في الاول فظاهر واما في الثاني فهم كيت و اثنتان تانيثه بالتاء ولامه محذوف عوض عن
الهمزة في الاول وعلى هذا فالصواب ان يقول بخلاف احدى عشرة وثنتا عشرة فان التانيث فيهما من جنسين اما الاول
فظ واما الثاني فلان التاء في اثنتين بدل من لام الكلمة فلم يتمحض للتانيث وعلى هذا يصح قوله ولهذا احكمنا عليه بانه جنس آخر
من التانيث واما اثنتان محمول على ثنتين قوله واما تذكير الثاني في احد عشر واثنا عشر مع انه لا يلزم اجتماع تانيثين على
تقدير تانيث الثاني قوله محمول على التذكير في ثلثة عشر الذي يلزم فيه اجتماع تانيثين على تقدير تانيث الثاني من جنس واحد
قوله واما في اثنتان وانكانت للتانيث الصواب فانها وانكانت قوله لانه لما وجب الصواب فلانه لما وجب قوله تذكيره
اي تذكير الجزء الثاني قوله لما عرفت من كراهة اجتماع تانيثين من جنس واحد على تقدير تانيث الثاني قوله وجب تانيثه اي
الجزء الثاني قوله وهو عدم الفرق لحصول الفرق بالجزء الاول قوله اربع فتحات فيما هو كالكلمة الواحدة قوله المنصوب
محلا المفعولية القول لا يخلو عن خلل اذ الاسم انما يكون مرفوعا ومنصوبا ومجرورا محلا اذا كان مبنيا وعشرون ليس مبنيا
وهو ظاهر انما المحتمل فيه ان يكون محكيا فالصواب المنصوب تقديرا لاشتغال آخره بالحركة الحكائية وفيه ان الحركة انما يكون اذا
سبق ذكره بالواو لفظا او تقديرا وليس كذلك والقول بانه لا محالة يكون واقعا في محل ما بالواو والمذكور في الكتاب حكاية عنه
ليس بشئ لانه من باب الهذيان اذ لم يلزم منه الا عدم القول بمقتضى القواعد النحوية لانه لو قرأ بعد الرافع منصوبا وبعد الناصب
مرفوعا وبعد الجار مرفوعا او منصوبا فخطاؤه احد له ان يقول ذلك حكاية وذلك صريح الغلط والمكابرة و فيه انه قد سبق ذكر
بالواو في اول الكتاب في بيان الاعراب في قوله والواو في عشرون واخواتها بالواو والياء والمذكورة حكاية عنه وتحقيق
ان يكون المحكي بعد تقول العشرون الذي يقع عندنا قال الشيخ الرضي ومما يدخل على المبتدأ والخبر القول وما يتصرف منه والاصل
في استعماله ان يقع بعده اللفظ المحكي اما الذي مضى ذكره قبل نحو قالت زيد قائم او الذي هو واقع في الحال نحو اقول الآن زيد قائم
فينبغي ان يكون الجملة الواقعة بعد اقول في هذا الكلام متلفظا به بلفظ آخر في غير هذا الكلام والا لم يكن حكاية او الذي يقع نحو اقول
غدا ان زيد قائم او قل زيد قائم واللفظ الواقع بعده اما مفرد او جملة والجملة اكثر وقوعا والمقصود من الجملة الواقعة بعده ايرا واللفظ
المتلفظ به في غير هذا الكلام قال ثم بالعطف اي ثم تقول قولا متلبسا بالعطف اي بعطف العقود على النيف كما ذكره الشارح
او بعطف النيف على العقود نحو عشرون واثنان وعشرون واثنتان وثنتان وعشرون وثلثة او ثلث قال الشيخ الرضي
والاول اي عطف الاكثر على الاقل اكثر استعمالا والشارح خصص العطف بعطف العقود على النيف وعمم في قوله ثم بالعطف
على ما تقدم وتبع في ذلك الفاضل الهندي والمناسب التعميم في الموضعين اولا وجه للتخصيص الا ان يقال لما كان عطف
الاكثر على الاقل اكثر استعمالا اكتفى به او الاشارة الى انه الاصل وتعرض للقسمين ثانيا تنبيها على الجواز قوله كائنا ذلك
الزائد الاولى متلبسا ذلك الزائد خصص الحال في الموضعين بالزائد ولا وجه له والمناسب ان يقال حال كون كل
من العقود والزائد متلبسا او واقعا قوله بل الى تسع وتسعين يعني المناسب ان يقال الى تسعة وتسعين الى تسع وتسعين

كما يدل عليه بيان المذكر والمونث فيما سبق قوله فتقول مائة وواحد شروع في بيان امثلة عطف الزائد على العقد وافرد على الطريقة السابقة مثالا للمذكر ومثالا للمونث فتقول مائة وواحد مثال للمذكر وقوله او واحدة عطف على قوله واحد مثال للمونث وقوله ومائة واثنان واثنتان عطف على قوله مائة وواحد او واحدة واثنتان عطف على اثنان ليحصل مثال للمذكر ومثال للمونث لعطف الزائد على العقد وهكذا الى آخر ما ذكره والشروع في بيان امثلة عطف الزائد على العقد وايراد مثال للمذكر ومثال للمونث على الطريقة السابقة ابا باه ظاهرا عن ان يجعل قوله ومائة المذكور قبل اثنان عطفا على واحدة ليكون قوله مائة وواحد مثال المذكر لعطف الزائد على العقد وقوله واحدة ومائة مثال المونث لعطف العقد على الزائد وهكذا الى آخر ما ذكره فيكون اثنان معطوفا على واحد واثنتان ومائة معطوف على مائة وواحد وقوله وثلاثة رجال معطوف على واحد وثلث نسوة ومائة معطوف على مائة وواحد ولا يابى هذا العطف قوله ويجوز ان يعكس العطف في الكل اذ المعنى ح ويجوز ان يعكس العطف في الكل في كل منها والحال ان العكس في البعض في كل منها معلوما قال الشارح الرضي اصل مائة مئية كسدرة حذف لامه فلحقها التاء عوضا منها كما في عدة وشية ولامها ياء لما حكى الاخفش رايت مئيا بمعنى مائة وانما يكتب مائة بالالف بعد الميم حتى لا يشتبه بصورة منه خطا فاذا جمع او ثني حذف الالف انتهى قوله كما في قولك اي كما اسكن اليا لثقل المركب بالتركيب وان كان الامكان في الاول جائزا وفي الثاني واجبا صرح به الشيخ الرضي قوله ومعنى الجمع المعنوي اما اسم الجنس كالتمرة والعسل او اسم الجمع كالرهط والقوم قوله نحو ثلاثة رهط قال الشارح الرضي والاكثر اذا وقع المميز اسم الجنس او اسم الجمع ان يكون مجرورا بمن نحو ثلاثة من الخيل وخمس من التمرة وذلك لانهما وان كانا في معنى الجمع لكنهما بلفظ المفرد فكره اضافة العدد اليهما لبعد ما لمهد من اضافته الى الجميع قوله ان يلي التمييز اي ان يقع التمييز بلا فصل بعد المجموع بالالف والتاء بعد بالعود اي بعد ما اتخذ التمييز الجمعي بعد ما هو في صورة المجموع بالواو والنون عادة له اي بعد اتخاذه الجمعي بعده عادة قوله واما في ما عداها من احد عشر الى تسعة وتسعين قوله لما كان غير العدد ولانه ليس تمييزا لان المضاف اليها اذا كان مميزا فهو المقصود بالاول في المعنى وانما جي به لبيانه فكان الجميع كالشي الواحد قوله ليكون اللفظ قليلا يحتمل ان يكون المراد قلة حروف اللفظ وان يكون المراد قلتها افادة اي نفي العدد وجهان اشارة الى ان وجهان مبتدأ حذف الخبر اذا الجزاء لا يكون الا جملة قوله لا يصلح لان يكون تمييزا اشارة الى ان اطلاق التمييز على رجلا ورجلين مثلا مجاز لان كون رجل ورجلين مميزين انما يتحقق اذا وقعا تمييزين للواحد والاثنين ولم يقعا قطعا تمييزين لهما قوله الدال بجوهره صفة لقوله لفظ التمييز اراد بالجوهر الحروف الاصلية فلفظ التمييز دال بحروفه الاصلية على الجنس وبصيغته والصيغة هي الكلمة باعتبار الحركات والسكنات وتقديم بعض الحروف على بعض دالة على الوحدة والاثنينية فان قلت نسب الدلالة على الجنس الى الجوهر والدلالة على الوحدة والاثنينية الى الصيغة في هذا القول وفي قوله فان من صيغة رجل يفهم الجنس والوحدة ومن صيغة رجلان يفهم الجنس والاثنينية نسبهما الى الصيغة فما الحق في ذلك قلت ان اريد بالصيغة الحركات والسكنات وتقديم بعض الحروف على بعض كما في القول الاول فالدال على الوحدة والاثنينية الصيغة وان اريد بها الحروف الاصلية مع الحركات والسكنات والتقديم كما في القول الثاني فالصيغة دالة عليهما قوله مثل رجل ورجلان فلم يقولوا واحد رجل ولا اثنا رجلين لان المميز الاول يفيد الوحدة والثاني الاثنينية قال الشيخ الرضي وهذا الاستدلال لا يستمر في نحو واحد رجال واثنا رجال وثنتا حنظل قوله اي

عن الواحد اذا كان التميز مفردا قيد للاستغناء عن الواحد قوله وعن الاثنين اذا كان مثنى قيد للاستغناء عن الاثنين فحاصل
الكلام انه بذكر التميز المفرد تحصيل الاستغناء عن الواحد واما اذا لم يكن مفردا فانما يذكر التميز المثنى تحصيل الاستغناء عن الاثنين واما اذا
لم يكن مثنى فلا تحصيل الاستغناء وبالجملة فالاستغناء المفهوم من لفظ المتن ح ليس على الاطلاق بل على تقدير خاص وح وقت يتعين
وعلى هذا الاورد ولقوله فان قلت بهيئا اصلا ولو لم تقييد الشارح قدس سره الاستغناء بما ذكر لكان له ورود قوله فيذكر بما اى
بذكر رجل ورجلين قوله استغناء عن المميز على صيغة اسم المفعول اى ما يصلح ان يكون مميزا وهو الواحد والاثنان قوله ان
مميز الواحد على صيغة اسم الفاعل اى مميز الواحد قوله مغن عنه اى عن الواحد ان اريد الاغناء مطلقا فهو مناف لقوله اذا كان
التميز مفردا فانه يشعر بانه اذا لم يكن التميز مفردا فليس بمغن والا لكان التقييد لغوا وان اريد الاغناء على تقدير كون التميز مفردا
فالواحد والاثنان سواء في حصول الاستغناء عنهما اذا كان مميزهما مفردا ومثنى وفي حصول عدم الاستغناء اذا لم يكن مفردا
ومثنى فلا معنى لتسليم الاغناء في الواحد على الاطلاق والمنع في الاثنين اذا كان مميزه مفردا قوله كذلك اى مغن عن الاثنين
قوله ينبغي ان يعتبر الصواب كان المناسب ان يعتبر ثم انه ان اراد انه كان المناسب ان يكون مميزه مثنى وان لم يكن واجبا
كما يشير اليه قوله ينبغي والتقييد المذكور وما نقلنا عن الرضي فما ذكره لا يصلح جوابا عن السوال وهو ظ وان اراد الوجوب يكون التقييد
المذكور في الشرح لغوا ويرده ما ذكره الشيخ الرضي قوله ولا يبعد ان يقال الفرق بين التوجيهين ان المراد بلفظ التميز على
الاول مجموع جوهر حروفه وعلامة الافراد اعني التنوين وعلامة التثنية فلفظ التميز وصيغة رجل مع التنوين و
رجلين مع الياء والنون يدل عليه فان من صيغة رجل يفهم الجنس والوحدة ومن صيغة رجلان الجنس والاثنينية
وعلى الثاني حروفه الاصلية المصورة بهيئة خاصة من الحركات والسكنات والتقديم القابلة للحوق علامة الافراد
والتثنية فيقال رجل ورجلين وان يذكر معه اسم عدد فيقال واحد رجل واثنا رجل ولا شك ان رجلان ورجلين اغنت
من واحد رجل واثنا رجل فلا جرم اختير الاول دون الثاني وانت خبير بان قوله فان من صيغة رجل يفهم الجنس والوحدة
ليس بتمام قوله على عدة عدة كعدة مصدر وعدة بحدا اى استغنى عن ذكر الواحد ذكرا كائنا على انفراد واستقلال
قوله اذ ليس قبل الواحد عدد بل الواحد ابتداء الاعداد قوله فلا يجري ذلك اى اعتبار التصيير قوله فيما تحت
الاثنين بان يكون الثاني مصير الما تحته اثنين لان ما تحته اكثر منه فلا يتصور ان يصير عددا ما تحته مثله بل الاثنين مصير
لما قبله اثنين والثلثة مصير لما فوقه وهو الاثنين ثلثة والاربعة مصير لما فوقه وهو الثلثة اربعة وهكذا الى عشرة قوله اى
مرتبة اشارة الى ان الحال عبارة عن بيان مرتبة المفرد من المتعدد ولا شك انه مقابل لاعتبار التصيير قوله لانه
اى الثالث عشر اسم لواحد مذكر فيكون مسماه مذكرا فلا معنى للتانيث فيه قوله فانه اى ثلثة عشر رجلا اسم للجماعة فيكون مسماها
مونثا فانث لتانيث مسماه قوله الى عدد يساوي ذلك العدد وعدده اى عدد الثالث اى العدد الذي يدل عليه الاضافة
لا في ملابسة قوله او يكون اى يكون ذلك العدد فوقه اى فوق عدد يدل عليه قوله بل باعتبار وقوعه في المرتبة
الثالثة او الرابعة او الخامسة لا يخ عن خلل لان معناه ان معنى ثالث ثلثة احد من الثلثة لكن لا مطلقا بل
باعتبار وقوعه في المرتبة الثالثة وهو ظ ومعنى ثالث اربعة احد من الاربعة لا مطلقا بل باعتبار وقوعه في المرتبة

تام

الرابعة وهو فاسد بل معناه واحد من الاربعة باعتبار وقوعه فى المرتبة الثالثة وكذا ليس معنى ثالث خمسة واحد من الخمسة باعتبار وقوعه فى المرتبة الخامسة بل واحد من الخمسة باعتبار وقوعه فى المرتبة الثالثة منها فالصواب باعتبار وقوعه فى المرتبة الثالثة منها فالصواب باعتبار وقوعه فى المرتبة الثالثة من الثلثة او الاربعة او الخمسة ولا مساغ لان يقال المراد فى المرتبة الثالثة من الثلثة او الاربعة من الخمسة او الخامسة من الستة لان قوله او اربعة او خمسة معطوفان على ثلثة قوله والا اى وان كان مطلقا قوله وذلك اى ارادة الواحد الاول من عاشر العشرة قوله مستبعد جدا اذ المتبادر منه الواحد الاخير قال باحديهما

علامة التانيث فان قلت المونثات الصيغية ليس فيهما علامة التانيث فيخرج عن تعريف المونث فيدخل فى تعريف المذكر فلا يكون تعريف المونث جامعا ولا تعريف المذكر مانعا قلت لا يبعد ان يجعل خصوص الصيغة قائما مقام التاء فيكون التانيث حكما فيصير التعريفان جامعين للافراد مانعين عن الغير قوله اى ممدودة اى مجعولة زائدة للمد فان قلت المجعولة زائدة للمد هى الالف وعلامة التانيث الهمزة التى بعد الالف ولم يذهب احد من العلماء الراسخين الى ان الالف للتانيث فى الجاربردى شرح الشافية قال فى شرح الهادى الهمزة فى حمراء وبيضاء وصحراء وعشراء بدل من الف التانيث كالتى فى حبلى وسكرى والاصل فيها القصر للتانيث فزادوا قبلها الفا اخرى للمد توسعا فى اللغة وتكثير الابنية التانيث ليصير لها بناءان ممدود ومقصور فالتقى الفان ولم يمكن حذف احدهما لان الاولى للمد والثانية علم التانيث فحذفهما مخل لمدلولهما ولم يمكن تحريك الاولى لانها لو حركت لفارقها المد فتعين تحريك الثانية فقلبت همزة وقيل ان الاولى فى الحمراء للتانيث والثانية مزيدة للفرق بين المونث افعل نحو احمر وحمراء وبين مونث فعلان نحو سكران وسكرى وهو ضعيف لان علم التانيث لا يكون الا طرفا وقيل ان الالفين معا للتانيث وهو باطل اذ لم يعلم علامة التانيث على حرفين وقال الشيخ الرضى الالف الممدودة فى الاصل مقصورة لان قبلها الفا لزيادة المد وذلك لان الالف للزومه صار ككلام الفعل فجاز زيادة الف المد قبله كما فى حمار وكتاب فاجتمع الفان فلو حذفت احديهما لصار الاسم مقصورا كما كان وضاع الغرض فقلبت ثانيتهما الى حرف يقبل الحركة دون الاولى ليبقى على مدها وانما قلبت همزة لا واوا ولا ياء مع ان مناسبة حروف العلة بعضها لبعض اكثر اذ لو قلبت الى احديهما لاحتيج الى قلبها الفا كما فى كساء ورداء لكون ما قبلها الفا كما فيهما وسيصرح بها الشارح قدس سره فى بحث المثنى فاجمع العلماء الراسخون على ذلك فكيف يصح قوله وعلامة التاء والالف مقصورة او ممدودة قلت المراد الالف حال كونه ممدودا قبله فما قيل فى الجاربردى شرح الشافية ان الالفين معا للتانيث فعلم من ذلك ان الالف الممدودة هى الالفان معا لا الهمزة فقط فلا يرد ما قيل ان الالف التى بعدها هى التى قبل الهمزة وعلامة التانيث الهمزة ففى قوله الالف ممدودة نظر ليس لموجود الكلام من وجهه هذا والمراد من الالف مقصورة كانت او ممدودة الزائدة بقرينة شهرة كون العلامة زائدة فلا ينتقض بالف فتى وكساء فاندفع ما قيل لتعريف علامة التانيث بالتاء والالف مقصورة وممدودة ينتقض بالفين فى فتى وكساء قوله بدليل تصغيره على عيينة اذ التصغير يرد الاشياء الى اصولها فلو لم يكن فى الاصل تاء لما ظهر فى التصغير قوله لكون التانيث فيه لتعليل لقوله فلكان لقول فى طلعت الشمس طلع الشمس قوله لفظيا منسوبا الى اللفظ لوجود علامة التانيث فى لفظه حقيقة او تقديرا او حكما بلا تانيث حقيقى فى معناه فلا يكون التانيث قويا فيجوز ترك التاء قوله واستغنائه اى مع استغنائه قوله لا فى لفظه من الاشعار به اى بالتانيث لكون التاء مقدرا فيه بدليل شميسة قوله بخلاف مضمره اى الظاهر تلبس بخلاف مضمره قوله

اذ ليس غيره اي في المضمر قوله فانه مع الفصل يجب اثباتها نحو جاءت اليوم زيد لرفع الالتباس لا يذهب عليك ان وجوب اثبات التاء مع الفصل لرفع الالتباس مختص بما يلزم فيه الالتباس على تقدير ترك التاء كالمثال المذكور في الشرح فانه لو ترك التاء لا نعلم ان الفاعل مذكر او مونث فما ذكره الشارح غير محتاج الى التقييد بما اذا لم يكن قرينة تدل على التانيث لعدم وجوب التاء في جاء اليوم زيد الكريمة اذ المثال المذكور خارج عن البحث اذ البحث وجوب اتيان التاء لرفع الالتباس اللازم على تقدير ترك التاء والمثال ليس كذلك وانما يحتاج اليه لو لم يذكر قوله لرفع الالتباس فاندفع ما قيل الظاهر ان وجوب الاتيان مقيد بما اذا لم قرينة تدل على التانيث اذ الحكم بالوجوب في كلام المص ليس على الاطلاق بل على تقدير الالتباس عند ترك التاء وهو انما يكون اذا لم تدل قرينة على التانيث واما ما قيل في الجواب هذا دفع للنقل بمجرد الراي فليس بموجه وان كان من وجه فان قلت قوله وانت في ظاهر غير الحقيقي بالخيار يشمل اللفظي الذي علم للمذكر الحقيقي مع انه لا يجوز فيه الحاق التاء قال الشارح الرضي ولا يجوز مثل ذلك في علم المذكر الحقيقي الذي فيه علامة التانيث كطلحة لا يقال قامت طلحة الا عند بعض الكوفيين قلت لا يبعد ان يراد بظاهر غير الحقيقي ان لا يكون علما للمذكر الحقيقي بقرينة قوله بالخيار واعلم ان المونث اللفظي الذي يقع على المذكر والمونث يجوز اعتبار لفظه في تانيث الفعل المسند اليه لكن يجب في المذكر ما يدل على التذكير نحو غزوت حمامة ذكر ولا تقول غزوت حمامة وتريد المذكر او ترك علامة المونث نحو عندي ثلث من البطة ذكور فانث العدد باعتبار لفظ البطة لكن ميز بعلامة وهو ذكور ولو لم يذكر ذكور لم يجز تانيث العدد ونملة مما يقع على المذكر والمونث حيث يقال نملة ذكر فيجب فيه ايضا التميز بعلامة تدل على التذكير عند ارادة المذكر ولما لم يذكر العلامة الواجبة عند ارادة التذكير في قوله تعم قالت نملة دل ذلك على ان الفاعل مونث حقيقي والا يلزم ترك رعاية ما يجب رعايته وهو لم يقع في كلام احد من الفصحاء فكيف في كلام العلام الغيوب والعيوب وهذا هو وجه استدلال الامام الاعظم رض على ان نملة سليمان عم كانت انثى اذ روي ان قتادة رض لما دخل الكوفة اجتمع عليه الناس فقال سلوا عما شئتم وكان ابو حنيفة رض حاضرا فسأله عن نملة سليمان اذكرا كان ام انثى فتحير قتادة فقال ابو حنيفة رض كانت انثى فقيل له من اين تعلم فقال من كتاب الله تع قالت نملة قال صاحب الزبدة وما يشترك فيه المذكر والمونث كحمامة حقيقي في الاول ولفظي في الثاني لكن لا بد لها للتانيث لا بد للمذكر من مميز دفعا للاشتباه قال يونس اذا اراد واذلك قالوا هذه حمامة ذكر فالنملة في قالت نملة مونث والا لقيل قال نملة انتهى قوله الا اي وان كانت النملة في الاية مذكر لقيل قال نملة بتذكير الفعل او بتانيثه والتميز بعلامة نحو ان يقال قالت نملة ذكر لكن لم يقل كذلك فعلم ان النملة مونث وايضا نقل ابن السكيت انه قال اذا اريد بالنملة المذكر فتادة كتاطلحة في انه لا يجوز اعتبار لفظها اصلا فكما لا يقال قامت طلحة بل قام طلحة كذلك لا يقال قالت نملة عند ارادة التذكير بل قال نملة عنده وقد وقع في القرآن قالت نملة فظهر ان النملة مونث فيحتمل ان يكون ما قاله الامام مبنيا على ما ذهب اليه ابن السكيت واذا عرفت ما ذكرنا ظهر لك ان اعتراض الشيخ ابن الحاجب وهو انه يجوز ان يكون تانيثه لاجل التانيث اللفظي ساقط وان ما ذكره الشيخ الرضي قد يكون اللفظي جوابا كما جاءته ذكر وحمامة ذكر فيجوز ان يقول غزوت حمامة ذكر وعندي ثلث من البطة ذكور فيجوز ان يكون النملة في قوله تع قالت نملة مذكرا واعتبر لفظه فانث ما اسند اليه ليس على ما ينبغي اذ قوله الاول ينادي باعلى صوت على فساد قوله فيجوز ان يكون النملة آه قوله اي آخر مفرد اي مفرد المثنى وفيه انه يوهم صح معرفة المفرد على المثنى وقد كان

معرفة المثنى موقوفة عليه فيلزم الدور ثم المتبادر من التعريف ان المثنى اسم حصل من المفرد والالف او الياء والنون فلا يصدق على مسلمون ومسلمات ولو سلم فالمفرد الذي يلحقه الالف او الياء والنون المكسورة من حيث انه كذلك ليس مفرد مسلمين و مسلمات ولو سلم فالمفرد الذي يلحقه الواو او الياء والنون المكسورة المفتوحة او الالف والتاء من حيث هو كذلك ليس مفرد المثنى فلا يرد ما قيل لا يخفى انه يصدق على مسلمين و مسلمات فقد تبدل اشكال باشكال **قوله** ولو اكتفى بظهور المراد من ان المثنى عبارة عن المجموع وان كانت العبارة تدل على انه مسلم **قوله** لاستغنى عن التوجيهين المذكورين اذ ظهور المراد دليل على ان ما اقتضيه ظاهر العبارة غير مراد فلا حاجة الى توجيه يصلحه وانما سمي التوجيهين تكلفا لان التقدير بلا دليل عليه تكلف محض ثم اللام البدل معنى الجمعية والمراد جنس التكلف فلا يرد ان المذكور سابقا تكلفان لا تكلفات **قوله** ليدل ذلك اللحوق فيكون الدال امرا معنويا ونسبة الدلالة اليه مجازية **قوله** اي اللاحق وهو الالف او الياء **قوله** او مع الملحوق فيكون الدال مجموع مسلمان ومسلمين **قوله** ولا باس جواب عما يقال اللاحق وحده وكذا اللاحق مع الملحوق يشمل النون ايضا مع انه لا دلالة على ان معه مثله من جنسه **قوله** على تقدير تسليمه اي على فرض تسليم عدم دلالة لحوق النون او اللاحق وهو النون مع الملحوق وهو اشارة الى المنع قال الفاضل المحشي هذا منع لما اجمعوا عليه من كون علامة التثنية الالف والياء وكون النون عوضا عن الحركة او التنوين في المفرد قال جنس الموضوع له اي مفهوم الموضوع له الحاصل بوضع واحد قال المشترك صفة جنس الموضوع له بينهما اي بين المفردين كرجلان فانه يدل على انه مع الرجل رجل آخر من جنسه باعتبار دخوله تحت مفهوم الرجل الذي وضع الرجل له وهو ذكر من بني آدم جاوز حد الصغر الحاصل بوضع واحد المشترك بين الرجلين هذا ولكن يشكل بما ذكره في الابوين والقمرين اذ ليس المفهوم المشترك و هو المسمى به حاصلا بالوضع ويشكل بتثنية المشترك اذ ليس المفهوم حاصلا بوضع واحد ويشكل بتثنية المجاز اذ ليس المفهوم المتناول لهما بالوضع وما قيل لا يبعد ان يراد بالموضوع له اعم من الموضوع له حقيقة وحكما والمعنى المجازي في حكمه ففيه بحث لانه يلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز وايضا المتبادر من اطلاق لفظ الوضع الوضع الشخصي والنوعي الذي ليس في المجاز دون النوعي الذي في المجاز قال الشارح الرضي يريد بالجنس ههنا على ما يظهر من كلامه في شرح هذا الكتاب ما وضع صالحا لاكثر من فرد واحد بمعنى جامع بينهما في نظر الواضع سواء كان ماهياتها مختلفة كالابيضين لانسان وفرس فان الجامع بينهما في نظره البياض وليس نظره الى الماهيتين بل الى صفتيهما التي يشتركان فيها او متفقة كما قول الابيضان لانسانين والبيض لافراس وسواء كان الوضع واحدا كالرجل او اكثر كالزيدين والزيدين فان نظر كل واحد من الواضعين في وضع لفظ زيد ليس الى ماهية ذلك المسمى بل الى كون ذلك المسمى اي ماهية متميز بهذا الاسم عن غيره حتى لو سمي به زيد انسان وسمي به فرس فالنظر بالوضعين الى شئ واحد كما في الابيضين وهو كون تلك الذات متميزة عن غيرها بهذا الاسم والذي ذهب اليه المص خلاف المشهور من اصطلاح النحاة فانهم يشترطون في الجنس وقوعه على كثيرين بوضع واحد فلا يسمون زيدا وان اشترك فيه كثيرون جنسا قال سيد المحققين سند المدققين في حواشيه على الرضي فيه اشتباه العارض بالمعروض وان الموضوع له في كل وضع خصوصية الذات المتشخصة اما كونها متميزة بهذا الاسم فان هذا المعنى لازم خارج عن الموضوع كما لا يخفى على من له دربة في ادراك المعاني وتمييز بعضها عن بعض فلا فرق بين العلم المشترك بين اشخاص كثيرة وبين سائر المشتركات بين المعاني الكلية ولو اريد بقوله مثله ما يماثله في الوحدة

والجنس لاستغنى عن قوله من جنسه هذا ماذكره الفاضل الهندي وتبعه الشارح ولا بعد في هذه الارادة لانه وان كان مقابلا

لقوله في الجمع ليدل على ان معه اكثر منه وان الناظر فيه وان لم يفهم من قوله مثله الا ما يقابل الاكثر الا ان الارادة المذكورة لا تنافي

المقابلة كيف والمراد من قوله اكثر منه افراد آخر مثل المفرد في الوحدة والجنس فيه هو نظ قوله فليعتبر مثل هذا التاويل اي تاويل

الاسم بالمسمى ليحصل مفهوم تثنية ولعا فيتجانسان قوله بلا احتياج الى ادعا كما احتيج في الابوين والقمرين قوله اسم به

للطهر والحيض فانه اذا اريد بالقرئين الحيض والطهر لا يحتاج الى ان يدعي ان الحيض او الطهر سمي بالقرء فانه موضوع لكل واحد

منهما حقيقة قوله فانه موضوع آه تعليل لقوله بلا احتياج قوله تثنية اي المشترك قوله والمص اختار عدم جوازه اي عدم

جواز تثنية المشترك بمجرد اشتراكه اللفظي بينهما ولذا قال مثله من جنسه فلا يقال عنده قرءان ويراد به الطهر والحيض بل يراد

به طهران بان يسمي الحيض طهرا او حيضان بان يسمي الطهر حيضا ليحصل الاتفاق في المعنى لا يخفى ان قوله فان قلت فليعتبر مثل

هذا التاويل في القرء ايضا اي كما يعتبر في الابوين والقمرين انما يتجه ان لو كان مدار جواز الابوين والقمرين على التاويل فحسب

وليس الامر كذلك فان مدار جوازهما على الاتفاق في المعنى كما اشار اليه الشارح قدس سره بقوله قلنا جاز آه وعلى هذا التاويل

فكيف يكفي اعتبار التاويل في القرء مع ان المعتبر في الابوين الذي هو منشاء السوال كلا الامرين فقوله بلا احتياج الى ادعا

الى قوله فانه موضوع لكل واحد منهما حقيقة مما لا مساس له في هذا المقام لان الادعاء المذكور في الابوين لتحصيل الاتفاق

في المعنى وذلك لا يحصل من وضعه لكل منهما بل لا بد من ادعا كون الطهر مسمى بالحيض او الحيض مسمى بالطهر وبالجملة فهذا الكلام

لا يخلو عن خلل لانه ان اريد كلا الامرين فالخلل ظ وان اريد التاويل فقط ففيه ان السوال كما يشعر به الفاء مسبب عما سبق و

فيه كلا الامرين قوله في صحة هذا الاعتبار وهو التاويل بالمسمى لتحصيل مفهوم تثنية ولعا قوله في جواز تثنية اي الاسم المشترك

قوله لمجرد اشتراكه اللفظي بدون الاتفاق في المعنى قوله وهو الذي اي جواز تثنية المشترك لمجرد اشتراكه قوله اختار عدم جوازه

اي تثنية الاسم المشترك لمجرد اشتراكه اللفظي بدون الاتفاق في المعنى قوله وبهذا الاعتبار المشار اليه بهذا هو الاعتبار والمراد منه

هو التاويل بالمسمى اي يصح بالتاويل بالمسمى تثنية الاعلام المشتركة اشتراكا حقيقيا او ادعائيا لحصول الامرين

التاويل والاتفاق في المعنى لكون الاعلام مشتركة فان قلت تقديم قوله وبهذا الاعتبار على ان يصح

يفيد التخصيص فيفيد ان وجه الصحة هو الاعتبار لا غير مع انه ليس كك قلت قد لا يكون التقديم

للتخصيص وان كان الاغلب فيه التخصيص قوله وجمعها اي الاعلام المشتركة قوله ورده اي اعتبار الامرين في الاعلام

قوله وينبغي ان لا يذكر وفيه ان هذا البعض وان لم يعتبر الامرين في الاعلام لكنه يعتبرها في اسماء الاجناس فكيف يقال

فعلى قول هذا البعض ينبغي ان لا يذكر في تعريف التثنية قوله من جنسه على الاطلاق قوله الف مفردة بلا همزة لازمة لا تنفك

عن الكلمة بخلاف غير اللازمة فانه لا يسمى مقصورا كالالف في رأيت زيدا في الوقف قوله بان كان مجهول الاصل وذلك

بان يقع في متمكن الاصل ولم يعرف الاصل قوله ولم يمل ولم يسمع فيه الامالة قوله فقلبت واوا لان قلب الالف واوا في صورة

الاولى واجب وفي الثانية اولى قال الشارح الرضي وان لم تسمع الامالة قالوا واو اولى لانه اكثر وقال بعضهم بل الياء في النوعين

اولى سمعت الامالة او لا لكونها اخف من الواو فجعل الصورة الثانية داخلة تحت الاولى وقسما منها كما فعله الشارح ليس

على ما ينبغي اذ ما ليس فيه القلب واجبا كيف يكون داخلا فيما فيه القلب واجب وايضا يلزم في قوله قلبت الفا او الجمع بين الحقيقة والمجاز قوله اعتبار اللاصل حقيقة فيما اذا كان الفه منقلبة عن الواو وحكما فيما كان مجهول الاصل ولم يمل قوله لمكان النقل اي لوجود النقل قوله او حكما بان كان مجهول الاصل بان لم يعرف الاصل قوله او صدمية بان كان اصلا غير منقلبة عن شيء كمتى على والى واذا اصلا فان الالف في الاسماء العريقة البناء اصل قوله وقد اميل ولم يكن هناك سبب للامالة غير انقلاب الالف عن الياء قوله او زائدة للتانيث كحبلى او للالحاق كالارطى او للتكثير كقبعثرى كذا في الرضي قوله من جنس الالف في حواشي السيد على الرضي قال في الصحاح الالف على ضربين لينة ومتحركة فاللينة تسمى الفا والمتحركة تسمى همزة وليظهر من ذلك ان الالف تبينا ولها سعا قوله فالوجهان المذكوران اشارة الى ان اللام في الوجهان للعهد قوله فتشابهتا همزة قراء الا ان ابدال الملحقة فادا اولى من تصحيحها لانها ليست اصلا ولا عوضا عن اصل بل هي عوض من زائدة ملحقة بالاصل فنسبتها الى الاصلية بعيدة واما المبدلة من اصلية فتصحيحها اولى من ابدالها لقرب نسبتها من الاصلية لانها بدل من اصل هذا عبارة الرضي قوله ان لا يحذف عن آخر المثنى فان قلت التاء في سحرتان وتمرتان ليس في آخر المثنى اذ الالف والنون من تمام المثنى وايضا يشير اليه قول الشارح قدس سره اذ المثنى عبارة عن المجموع لان الالف والنون خارج عنه قلت لما كان التاء آخر الحروف المثنى كان كانه آخر المثنى اذ للاكثر حكم الكل قوله على جملة احاد قدر الجملة لان الجمع يدل على الاحاد المجتمعة ولا اقل من ان يكون ثلثة لا على الاحاد مجتمعة كانت او متفرقة قوله اي اسم فان قلت مسلمان ومسلمون وامثالهما مما يدل جزءه على جزء معناه كلمتان فكيف يكون اسما قلت قدم في صدر الكتاب ان كل واحد منهما كلمتان عدت لشدة الامتزاج كلمة واحدة قوله مفردة اي مفرد الجمع وفيه انه يتوقف معرفة الجمع على المفرد اذ معرفة المعرف يتوقف على معرفة المعرف واجزائه ومعرفة مفرد الجمع يتوقف على معرفة الجمع فيلزم الدور واما ما قيل ان المراد بالمفردة ما ليس بمثنى ولا مجموع فالتعريف به دوري فتفسيره يجوز ان يفسر المفرد بالا يدل على فردين او افراد ثم حروف المفرد اعم من ان يكون محققة كرجال او مقدرة كعباديد وعبابيد بمعنى الفرق من الناس الذاهبون في كل وجه والنسبة اليه عباديدي قال سيبويه لا واحد له وواحده فعليل او فعلول او فعلال في القياس ونحو نسوة في جمع امراة فانه قدر لها واحد وان لم يستعمل كعباد وعبدد ونسا ربضم الفا كغلام وانما قدر لها واحد ولم يجعل من اسماء الجموع كابل وغنم لان اسماء الجموع هي المفيدة لمعنى الجمع مخالفة لاوزان الجموع الخاصة بالجمع والمشهورة فيه وعباديد وعبابيد وزن خاص بالجمع ونحو نسوة مشهور فيه قوله والفرق بينهما اي بين اسم الجمع واسم الجنس مع اشتراكهما في انهما ليسا على اوزان جموع التكسير لا الخاصة بالجمع كافعلة وافعل اولا المشهورة فيه كفعلة نحو نسوة قوله لها احاد من تركيبها فان قلت اذا كان راكب مفرد الركب وطالب لطلب وجمل لجامل وباقر لباقر يكون داخلة في الجمع فكيف تكون اسماء الجموع قلت المذكورات ليست مفردات وان اتفق اشتراكها في الحروف الاصلية وانما قلنا ذلك لانها لو كانت جموعها لهذه الاحاد لم يكن جمع قلة لان اوزانها محصورة بل جمع كثرة وجمع الكثرة لا يصغر على لفظه بل يرد الى واحده وهذه لا ترد نحو ركيب وجميل وايضا لو كانت جموعها لردت في النسب الى واحدها ولم يقل ركبي بل على وايضا لو كانت جموعها لم يجز عود الضمير الواحد اليها هذا ما في الرضي قال لجامل وباقر قال قدس سره في الحاشية الجمل

جمعية التربية الاسلامية

زوج الناقة والجمل القطيع من الابل مع رعاته وارباته والبقر اسم جنس والبقرة تقع على الذكور والاناث والتاء للواحد من الجنس والباقر جماعة من البقر مع رعاتها انتهى وهذا ما ذكره السيد السند في حواشيه على الرضي قوله وراكب الصحيح ركب لان اسم الجمع هو ركب لا راكب قوله وكذا اسماء الاجناس اي مثل اسماء الجموع التي لها احاد من تركيبها اسماء الاجناس التي ليس لها احاد من تركيبها في ان كليهما جمع عند الفراء قوله اي آخر مفرده اي آخر مفرد الجمع قد عرفت وجه تقديره وفيه ان في المثنى ولا يصدق التعريف على رجلين ومسلمات لما عرفت قوله على سبيل منع الخلو لا الجمع لان البعض قائل بان النون عوض من الحركة والتنوين قوله او على سبيل الفرض وفيما نحن فيه ليس ثبوت الفعل محققا لكن فرض ثبوته ليصح استعمال صيغة اسم التفضيل ولا فائدة فيه غير التصحيح بخلاف فلان افقه من الحمار واعلم من الجدار فان في فرض اصل الفعل فيه فائدة وهي المبالغة في وصف الفلان بالجهل اذ من لا يتصور تفقهه واعلميته الا بالقياس الى ما لا يتصور تفقهه والعلم الا على سبيل الفرض المحال لا يكون الا جاهلا كاملا والظاهر ان الفرض لا يكون الا لفائدة زائدة قوله اي آخر مفرد ياء قبل المضاف لان الياء في آخر المفرد واما الجمع فالياء في وسطه قوله فان اصله قاضيون يشير الى ان الياء المحذوفة في المفرد ترد في الجمع ثم تحذف فان قلت ينبغي ان لا ترد قلت انما ترد اذا كان سبب تحذف وليس كذا اذ سبب الحذف قبل الجمع التقاء الساكنين الياء والتنوين وفي الجمع الياء وعلامة الجمع وفيه دفع لما عسى ان يتوهم ان المقدر كيف يحذف فلا يصح قوله حذفت قال وان كان آخره هكذا وقع في نسخة الشارح قدس سره وعلى هذا فالضمير للاسم الذي اريد جمعه ووقع في بعض النسخ وان كان مقصورا فالضمير يحتمل ان يكون للاسم الذي اريد جمعه وان يكون للاسم اي وان كان الاسم مقصورا اي مجعولا في آخره الفا مفردة وعلى النسختين فالضمير للاسم لا للجمع لان الالف ليس في آخر الجمع بل في وسطه قوله اي شرط اسم اريد جمعيته الظاهر رجوعه الى الجمع لان الشرط للجمع قيل انما لم يجعل ضمير شرطه الى الجمع لئلا يلزم انتشار الضمير لان قوله فمذكر علم يعقل ماؤل بكونه مذكرا علما وضميره الى الاسم لا الى الجمع وفيه ان قوله فلكونه يكفي اذا رجع الضمير الى الجمع لقصر يكون المفرد والجمع مذكرا علما فلا يلزم الانتشار فلا يكون ما ذكره سببا للعدول عن انه قال ان كان ذلك الاسم اي الاسم الذي اريد جمعه قال اسما محضا من غير معنى وصفية فيه رفع لما عسى ان يتوهم ان الخبر لا يفيد اذ الاسم كان الاسم الذي اريد جمعه وخبره ايضا الاسم وحاصله ان الاسم الواقع خبرا ليس الاسم العام المتحمل لان يتحقق في ضمن اسم لا وصفية فيه وان يتحقق في ضمن تحقق الوصفية فيه حتى يكون غير مقيد بل المراد به اسم محض لا وصفية فيه والقرينة على ذلك مقابلته لقوله وان كان صفة قال ان كان اسما فمذكر علم يعقل قال الشيخ الرضي عبارة ركيكة وذلك لانه لا يجوز ان يكون قوله ان كان اسما فمذكر شرطا وجزاء خبرا لقوله شرطه لان المبتدأ المقدر بعد الفاء ضمير راجع الى اسما اي فهو علم فيخلو الجملة من ضمير راجع الى المبتدأ الذي هو شرطه مع انه لا معنى اذن لهذا الكلام ومعنى الكلام ان كان اسما فشرطه ان يكون علما فيكون على هذا جواب الشرط مدلول الجملة التي هي قوله شرطه فمذكر وفيه محذورات الاول دخول الفاء في خبر المبتدأ مع خلوه من معنى الشرط والثاني ان الشرط كونه مذكرا وليس في الخبر ما يجعله بمعنى المصدر والثالث ان لغو الشرط المتوسط بين المبتدأ والخبر ضرورة ويمكن ان يعتذر بكون الشرط والجزاء خبر المبتدأ والتقدير فهو حصول مذكر على ان الضمير بعد الفاء راجع الى قوله شرطه والمضاف الى الخبر محذوف مع تعسف في هذا العذر انتهى كلامه وجه التعسف في الاول

المذكور ما ذكره في بحث المبتدأ ان الحذف في الجملة اذا كانت خبر المبتدأ على ما قال سيبويه تجوز في الشعر بلا ضعف وهو في غيره
ضعيف ثم اجاب الفاضل الهندي عن الاول والثالث بقوله اللهم الا ان يحمل على حذف اما فيكون الفاء في جواب اما ويمنع خصصا
اعتراض الشرط بين المبتدأ والخبر بالشعر واشار بكلمة اللهم الى ضعف ما ذكره اذ كلمة اللهم يستعمل فيما اذا قصد استثناء امر نادر مستبعد
كانه يستعان بالله في تحصيله اما ضعف الاول فلان حذف اما انما يطرد اذا كان ما بعد الفاء امرا او نهيا وما قبلها منصوبا
به او بمفسر له فلا يقال زيدا فضربت ولا زيدا فضربته بتقدير اما واما قولك زيد فوجد الفاء فيه زائدة هذا ما ذكره الرضي واما وجه
ضعف الثاني فلان المنع بدون السند وان كان موجها على قانون التوجيه الا ان منع ما ذكره المحقق بدون سند يشعر بالخلاف
او بعدم الاختصاص ليس بقوي وقال الفاضل الهندي يجوز ان يكون شرطه مبتدأ وما يذكره خبره وقوله ان كان اسما فمذكر علم
بيان للشرط كما قيل في قوله تعالى الزانية والزاني مبتدأ بحذف المضاف اي حكم الزانية والزاني وخبره محذوف وهو ما يتلى
وقوله فاجلدوا بيان للحكم المذكور ويرد عليه ان هذا انما يحسن اذا كان بين المذكور والآتي فصلا واما اذا لم يكن فصل فانه
غير حسن كالحكم بسلامة الطبع والشارح قدس سره اشار الى ان شرطه مبتدأ وقوله فمذكر علم خبره اذ هو مأول بكونه مذكرا
علما ويرد عليه انه لا بد لهذا التاويل من وجه يصير به موجها وقال الفاضل المحشي انه مبني على اعتبار الحيثية وآل الحيثية كونه مذكرا
علما وانت خبير بانه لا بد لاعتبار الحيثية من قرينة ولا قرينة الا ان يقال شرطه قرينة عليه اذ الشرط ما يكون حادثا صالحا
وان الاعتراض الثالث يبقى واردا عليه الا ان يقال الفاء الشرط المتوسط ليس ممتنعا في غير الشعر بل جائز الا انه ضعيف
وكذا دخول الفاء يبقى واردا وبالجملة لم يندفع شيء مما ذكره الرضي بما ذكره الشارح قدس سره قوله من حيث مسماه دفع لما عسى
ان يقال ان يعقل صفة لقوله علم ومضمون الصفة يكون قائما بالموصوف اذا كان الصفة فعليا وكذلك مع ان العقل
ليس قائما بالعلم لانه لفظ وحاصل الجواب ان الصفة سببي لان معناه علم يعقل مسماه قوله فاعطي فيه ضمير يرجع الى الجمع وهو
مفعوله الاول وقوله الاشرف بالنصب مفعوله الثاني وقوله الاشرف صلة الاعطاء وقد مر مثله في صدر الكتاب فتذكر قوله
واراد بالمذكر في الرضي قال المصنف في الشرح كان مستغنيا عن قوله مذكر لان الكلام في الجمع المذكر وانما ذكره ليدفع وهم
من يظن ان قولهم الجمع المذكر السالم كاللقب الذي يطلق على الشيء وان لم يكن تحته معنى كما يسمى الابيض بالاسود او ليدفع وهم
من يذهل عن تقدم الذكر قال الشيخ الرضي ولا شك في برودة هذين ثم قال او يظن ان طلحة داخل فيجمع على طلحون وهذا ايضا
ليس بشيء لان نحو طلحة ان خرج بقوله فمذكر يخرج ايضا بقوله جمع المذكر وان لم يخرج بالاول لانه مذكر المعنى لا مذكر اللفظ لم
يخرج بالثاني ايضا فكان عليه ان يقول شرطه التجرد عن التاء ليدخل فيه نحو ورقاء وسلمى اسمي رجلين فانهما يجمعان بالواو والنون
اتفاقا فيخرج نحو طلحة وحده هذا كلامه ولا يخفى ان ما ذكره لا يندفع بما ذكره الشارح قدس سره فما ذكره المحشي من قوله
اجاب به عما ذكره الرضي انه كان عليه ان يقول بدل قوله فمذكر فمجرد عن التاء ليخرج نحو طلحة ويدخل نحو سلمى وورقاء علمي رجلين
ليس على ما ينبغي قوله فانهم اجازوا بسكون اللام وابن كيسان بفتحها قياسا على الجمع بالالف والتاء كالطلحات والجمرات
وذلك لان حقه الالف والتاء كما قالوا ارضون بفتح الراء لان حقه الالف والتاء اعلم ان المؤنث بالتاء لفظا او تقديرا اذا كان
مفتوح الفاء ساكن العين جاز جمعه بالالف والتاء بفتح العين نحو تمرات بالفتح في تمرة بالسكون في الثانية افادة صحيح باب تمرة

قيل قرات بالفتح والاسكان ضرورة واما الصفات فبالاسكان فالكوفيون قاسوه على عنقة وابن كيسان على الاسم قوله

ويدخل فيه بالنصب عطف على قوله يخرج في قوله ليخرج عنه قال الشيخ الرضي والذي قالوه مخالف للقياس والاستعمال اما الاستعمال

فنحو نضراسه اعظما دفنوها بسجستان طلحة الطلحات واما القياس فلان التاء لو بقيت مع الواو والنون جمعت

علامتا التذكير والتانيث وان حذفت كما عملوه حذف الشئ مع عدم ما يدل عليه وغلب على الظن انه جمع المجرد عنها ككون

جمع المجرد بالواو والنون ولو جاز في الاسم لجاز في الصفة نحو ربعون وعلامون ولا يجوز اتفاقا وان قاسوا ذا التاء

على ذي الالف فليس لهم ذلك لان الممدودة تقلب واوا فتبقى صورة علامة التانيث والالف المقصورة تحذف

ويبقى الفتح قبلها دالة عليها قوله والا كان ذلك الاسم الذي اريد جمعه صفة غير علم لا نظير له فائدة كما قيل قوله اي مذكرا

غير مستو بل يجب ان يكون ذلك الاسم الكائن صفة مذكرا مستويا في صيغة الصفة مع المونث بان يكون المذكر بدون

التاء والمونث بالتاء فالصفة الذي اريد جمعه بالواو والنون يجب ان يكون قابلا للتاء في المونث ولذا لا يجمع بهذا الجمع

افعل فعلاء ولا فعلان فعلى ولا ما يستوي فيه المذكر والمونث فان قلت افعل التفضيل غير قابل للتاء فيجب ان لا يجمع بهذا الجمع

مع انه قد جمع قلت قال الشيخ الرضي وقد شذ من هذا الاصل افعل التفضيل فانه يجمع بالواو والنون مع انه لا يلحقه

التاء ولعل ذلك جبر لما فاته من عمله في الفاعل والمفعول مع ان معناه في الصفة ابلغ واتم من اسم الفاعل الذي

انما يعمل فيهما لاجل معنى الصفة قوله مع المونث متعلق بقوله مستو قوله بان يكون المذكر على صيغة افعل الخ بيان لقوله

غير مستو قوله في افعل التفضيل كامل فلا يناسب ان يترك الكامل غير مجموع بهذا الجمع ويجمع الناقص بهذا الجمع قوله والشرط

الثالث ان لا يكون ذلك الاسم الكائن صفة قوله لانه اي الفرق بين المذكر والمونث فيها اي في فعلان فعلانة بالتاء

وحدها هو القياس في اسم الفاعل واسم المفعول والصفة المشبهة والمنسوب قال الشيخ الرضي الغالب في الصفات

ان يفرق بين مذكرها ومونثها بالتاء والغالب في الجوامد ان يفرق بين مذكرها ومونثها بوضع صيغة مخصوصة لكل منهما

كعير واتان وجمل وناقة هذا هو الغالب في الموضعين وقد جاء العكس ايضا في كليهما كاحمر حمراء والافضل والفضلى وسكران

وسكرى في الصفات وكامرء وامراة ورجل في الاسماء وكل صفة لا يلحقها التاء فكانها من قبيل الاسماء فلذا لم يجمع بهذا الجمع

افعل وفعلاء وفعلان وفعلى فلا يناسب ان يجمع بهذا الجمع صفة جرت على خلاف ما هو القياس فيهما من الفرق بالتاء وعدمها

ويترك الجاري على القياس فيهما غير مجموع بهذا الجمع قال ان لا يكون ذلك الاسم المذكور اي الكائن صفة تدل عليه

السياق وهو قوله ذلك الاسم الكائن صفة ان لا يكون ذلك الاسم كما قيل اي الذي اريد جمعه ليس بموجه والا كان من

وجيه اذ السياق ينادي باعلى صوت على فساده والله قدس سره اشار بقوله والشرط الرابع ان لا يكون ذلك المذكور مذكرا

الى ان قول المصرح ولا مستويا عطف على قوله افعل فعلاء وضمير لا يكون راجع الى الاسم الكائن صفة وقوله مستويا خبر لا يكون

بتقدير الموصوف اي مذكرا مستويا في الوصف مع المونث والمقصود دفع ما اورد الشيخ الرضي من ان قوله ولا مستويا فيه

عبارة اسخف من الاول لان مستويا عطف على افعل فعلاء فيكون المعنى وان لا يكون الوصف المذكر مستويا في ذلك

الوصف مع المونث ولا معنى لهذا الكلام وكيف يستوي الشيء في نفسه مع غيره ولو قال ولا مستويا فيه المذكر مع المونث

٢٦٣

لكان شيئا وحاصل المرد ان السخافة انما يلزم ان لو كان ضميران لايكون الى الوصف وليس كذلك بل ضميره راجع الى الاسم
الكائن صفة وحينئذ مستويا بتقدير الموصوف فالمستوي في الوصف مع المونث المذكر لا الوصف ولا سخافة فيه وانت خبير بان
السخافة وان زالت بحسب الظاهر واما بحسب الحقيقة فباقية لان التقدير ان لايكون الاسم الكائن صفة وصفا مذكرا مستويا
ذلك الوصف في الوصف مع المونث الا ان يحمل على حذف المضاف والتقدير والشرط الرابع ان لايكون مسمى الاسم الكائن
صفة مذكرا مستويا في الوصف مع المونث هذا وقد اخذ الشارح قدس سره الوجه المذكور من كلام الفاضل الهندي وقد ذكر الفاضل
التوجيهين في رد ما ذكره الشيخ الرضي وعلى التوجيهين يرد ما يرد على الشارح قدس سره قال الفاضل الهندي قوله ولا مستويا
عطف على قوله افعل ولا زائدة لتاكيد النفي وضميره عائد الى المذكر المذكور اي وشرطه ان كان صفة حصول مذكر وعدم كون
المذكر مستويا في ذلك الوصف مع المونث او معناه وان كان ذلك الاسم صفة فهو مذكر يعقل وذو عدم كون المذكر فيه افعل فعلا
وعدم كون ذلك المذكر مستويا فيه مع المونث انتهى وانت خبير بان المذكر في الوجهين يراد به الصفة كما لا يخفى على من لاحظ
السياق فالسخافة باقية ولو قال الشارح هكذا والشرط الرابع ان لايكون الاسم الكائن صفة مستويا فيه المذكر مع المونث لاندفع
الشبهة بالكلية قوله والشرط الخامس ذكر هذا الشرط وان كان مستغنى عنه بقوله مذكر دفعا لتوهم ان يراد به مذكر المعنى لا مذكر اللفظ
وهو دليل على ان المراد بالمذكر في قوله ان كان اسما فمذكر علم المجرد عن التاء لا مذكر المعنى لان التجرد عن التاء عام للاسماء والصفات
قال الشيخ الرضي اعلم ان شروط جمع المذكر بالواو والنون على ضربين عام للاسماء والصفات وخاص باحدهما فالعام
لهما شيئان احدهما التجرد عن تاء التانيث فلا يجمع نحو طلحة في الاسماء وعلامة في الصفات بالواو والنون ولان الوجه المذكور
في الموضعين يقتضي ذلك واما قولنا او مقدرة فلا دليل عليه قوله بكسر السين انما كسرتهما على انه ليس بجمع في الحقيقة
وقد جاء سنون بضمها وهو قليل قال الشيخ الرضي ومثل هذا التغيير كسر واحين عشرين وجاء في بعض ما هو مضموم الفاء الكسر
كالثبون وثبون وليس بمطرد واما مكسور الفاء فلم يسمع فيه التغيير كالعضين قوله تحت قاعدة كلية هي قوله سوى ما جبر نقصه
من ذي التاء المحذوف العجز معتلا مما لا مذكر له بجموعا بهذا الجمع فما دخل في القاعدة فهو ليس بشاذ وما ليس بداخل فهو شاذ كما
قوله اي آخر مفرده قد عرفت وجه تقدير المضاف قوله لئلا يلزم مزية الفرع وهو المونث ان جمع بالالف والتاء ومذكره
لم يجمع بالواو والنون على الاصل وهو المذكر وهو غير جائز الى الاصل ان كان له مذكر فان جمع مذكره بالواو والنون كافضل
جمع بالواو والنون كافضلون جمع المونث بالالف والتاء كفضلى جمع على فضليات وان لم يجمع مذكره بالواو والنون لم يجمع
المونث بالالف والتاء اصلا كاحمر حمراء وفعلان فعلى كسكران سكرى وان لم يكن له مذكر اصلا فشرط ان لايكون المونث مجردا
عن التاء كالنفسة فانه جمع على حائضات بخلاف حائض فانه لم يجمع بالالف والتاء قوله وان لم يكن له مذكر جمع بالواو والنون
من قوله فان يكون مذكره جمع بالواو والنون ان المونث ان كان له مذكر لم يجمع بالواو والنون لم يجمع بالالف والتاء اصلا ومن
تقييده بقوله مذكر في قوله وان لم يكن له مذكر بقوله جمع بالواو والنون ان المونث ان كان له مذكر لم يجمع بالواو والنون فشرط جمع
المونث بالالف والتاء ان لايكون المونث مجردا عن التاء لان انتفاء المقيد يكون اما بانتفاء القيد مع بقاء ذات المقيد واما
بانتفاء القيد والمقيد معا والغالب الظاهر هو الاول بل هو المتعين فيما نحن فيه والا لصار التقييد لغوا وهذا المفهوم مناف للمفهوم الاول



فالصواب ترك تقييده قوله مذكر يقول لجمع بالواو والنون قوله لانه ليس بحقيقي ولا ظاهر العلامة قال الشيخ الرضي فلم يجمع بهذا الجمع قياسا من الاسماء المؤنثة الاعلام المؤنث ظاهرة كانت فيه العلامة كغنرة وسلمى او مقدرة كهند او ذات التانيث الظاهرة سواء كان مذكرا حقيقيا كحمزة او لا كغرفة قوله من حيث نفسه اي نفس بناء الواحد اي لتغير نفس بناء الواحد وامورة اي امور بناء الواحد الداخلة فيه اي في بناء الواحد بان لم يبق بناء الواحد على هيئته وصورته كان عليها قبل الجمع بخلاف جمعي السلامة فان بناء الواحد فيهما باق على هيئته كانت عليها قبل الجمع وان تغير بمعنى ان لحق آخر المفرد ما لم يكن لاحقا قبل الجمع وبالجملة التغيير المعتبر في جمع التكسير تغيير يقع في خلال حروفه وهيئتها الا ما حصل باللحوق واليه اشار بقوله لتغير بناء واحده بلحوق الحروف الخارجة الزائدة لا بوقوعها في الخلال وليس المراد ان التغيير في الحروف الزائدة ليس بمعتبر في التكسير وبهذا دفع لما ذكره الشيخ الرضي لا شك ان جمع السلامة بالواو والنون تغير بناء واحده ايضا بسبب الزيادتين لانك تبني بها بناء مستانفا فالمفرد صار كلمة اخرى بذلك كما ان الثمانية مثلا اذا ضممت اليها الاثنين صار عشرة ويكون المجموع الثاني غير المجموع الاول وهذا هو التغيير فقد تغير ايضا في جمع السلامة بناء الواحد ولهذا قال في حد الجمع بتغيرما قوله كما مر في تعريف الجمع قوله وهو ما يطلق على ثلثة وعشرة وما بينهما الظاهر انه تعريف لجمع القلة لجمع الكثرة المقابل له لا يطلق على ما ذكر والا لم يكن مانعا ولان المقابلة تقتضي ذلك ويشير اليه ايضا قول الشارح قدس سره جمع كثرة يطلق على ما فوق العشرة الى ما لا نهاية له فاقل جمع الكثرة عشرة واكثره لا نهاية له واقل جمع القلة ثلثة واكثره عشرة واليه يشير في الرضي حيث قال المراد بالقليل من الثلثة الى العشرة والحدان داخلان وبالكثير ما فوق العشرة لكن قال العلامة التفتازاني في شرح قول صاحب التوضيح لان اقل الجمع ثلثة واعلم انهم لم يفرقوا في هذا المقام اي في مقام بيان عموم الجمع المحلى باللام بانه يطلق على الثلثة فصاعدا الى ما لا نهاية له مستندا لا بان اقل الجمع ثلثة بين جمع القلة وجمع الكثرة فدل بظاهره على ان التفرقة بينهما انما هي في جانب الزيادة بمعنى ان جمع القلة مختص بالعشرة فما دونها وجمع الكثرة غير مختص لا انه مختص بما فوق العشرة وهذا اوفق بالاستعمالات وان صرح بخلافه كثير من الثقات هذا كلامه لكن قال قبيل هذا في شرح قوله فالجمع مثل الرجال والنساء وما في معناه من العام المتناول للجمع مثل الرهط والقوم يصح اطلاقه على اي عدد كان من الثلثة الى ما لا نهاية له ولا يخفى ان الكلام في الجمع المعرف واما المنكر فسنجيء ذكره وكذا اسماء الجموع والا فقد سبق ان الرهط اسم لما دون العشرة من الرجال على ما صرح به في كتب اللغة فصار الحاصل ان المعرف باللام من الجموع واسمائها لجميع الافراد قلت او كثرت وانما كان بدون اللام لما دون العشرة كالرهط او العشرة فما دونها كجمع القلة مثل المسلمين والمسلمات والانفس ونحو ذلك انتهى وهذا الكلام يرفع المخالفة بين تصريح الثقات وبين فرقهم في هذا المقام ويوجب التوفيق بينهما وانما كان الاول صريحا في المخالفة وعدم التوفيق واليه يشير قول صاحب التوضيح في فصل حكم العام التوقف عند البعض حتى يقوم الدليل لانه مجمل لاختلاف اعداد الجمع فان جمع القلة يصح ان يراد منه كل عدد من الثلثة الى العشرة وجمع الكثرة يصح ان يراد منه كل عدد من العشرة الى ما لا نهاية له فاذا قال لزيد على الافلس يصح بيانه من الثلثة الى العشرة هذا كلامه فتامل لتطلع ان هذا الكلام يابى التوفيق فتدبر قال وفعلة كغلمة في الرضي وزاد الفراء فعلة كقولهم هم اكلة راس اي قليلون يكفيهم ويشبعهم راس واحد وليس بشيء اذ القلة مفهومة من قرينة يشبعهم اكل راس لا من اطلاق فعلة قوله الظاهر انها في الرضي قال ابن خروف جمعا السلامة

مشتركان بين القلة والكثرة والظاهر انهما لمطلق الجمع من غير نظر الى القلة والكثرة فيصلح ان لهما قال مذكرا كان كالمسلمين او مؤنثا

كالمسلمات اعلم انهما اذا كانا نكرتين يكونان للقلة واذا كانا معرفتين فللكثرة قال وذلك المذكور اشارة الى ان افراد اسم

الاشارة مع تعدد المشار اليه مبني على تاويله بالمذكور قوله يعني بالحدث معنى قائما بالغير قال بعض الفضلا نقلا عن شرح

المطالع والمراد بالقيام بالغير كونه ناعتا حتى يصح ان يشتق منه اسم محمول عليه كالضارب من الضرب وعلى هذا يلزم ان يكون

السواد بمعنى سياهي اسم الحدث اذ لا يشتق منه اسم والضرب يخرج منه ذلك بقوله الجاري على الفعل اذ معنى جريانه على الفعل انه اصل له

وماخذ يشتق منه والسواد بمعنى سياهي لا يشتق منه الفعل قوله لا يكون مصدرا اذ المصدر لا بد ان يكون جاريا على الفعل اي اصلا

وماخذا يشتق منه الفعل ونحو العالمية والقادرية ليس كذلك وفيه ان نحو العالمية لم يدخل في قوله اسم الحدث حتى يخرج بقوله الجاري

على الفعل اذ هو ليس كلمة فضلا عن ان يكون اسما قال بعض الفضلاء والظاهر ليس كلمة لوجوب كونها مفردة فظهر انه جزؤها على ان

معناها والعالمية ليست كذلك وبهذا ظهر ان حمل قيد الجاري على الفعل في قول ابن الحاجب المصدر اسم الحدث الجاري على الفعل

احترازا عن مثل العالمية كما فعله الفاضل الاسترابادي محل بحث قال واثنان الاخيران مفعولا مطلقا اي اذ يقع في الاستعمال

كونهما مفعولين مطلقين بخلاف الاولين اذ لم يقع في الاستعمال كونهما كذلك والحاصل انه اراد الامكان او الوقوع لا الامكان اذ

فاندفع ما قيل ان اراد جواز وقوعهما فلا اختصاص له بهما بل يجري في الاولين ايضا اذ لا منعة في المفعول المطلق وان اراد

وجوب وقوعهما فيرده قولهم ويل للمطففين قال هو من الثلاثي حال من مفهوم الكلام اي نفس المصدر على السماع حال كونه

من الثلاثي وفي جعله متعلقا بالسماع نظر لعدم ذي الحال لانه ليس لقوله سماع فاعل مظهر ولا مضمر هذا ما ذكره الفاضل السندي

في الحواشي وقال بعض الشارحين لما وقد يقال عليه ان قوله سماع اما على حذف ياء النسبة اي سماعي فيكون في حكم المشتق الحامل

للضمير او هو بتاويل مسموع والمصدر المؤول بالصفة جاز فيه الاضمار يدل عليه قولهم مررت برجل سواء هو والعدم قالوا يجوز في سواء

الجر على انه صفة الرجل بمعنى مستو فيكون هو تاكيدا للمستكن في سواء وانما اكد ليصح عطف قوله والعدم عليه فقد اعتبر الاضمار في سواء عند

تاويله بالصفة مع انه مصدر هذا كلامه وهو صريح في انه يجوز حذف ياء النسبة وقال بعضهم لم يثبت حذفها قوله يدل عليه قولهم و

فيه ان القول المذكور محتمل والمحتمل لا يكون دليلا على احد احتماليه وانما قلنا محتمل لانه يحتمل ان يكون سواء مرفوعا على انه خبر لقوله هو والعدم

على ان هو مبتدأ والعدم معطوف عليه ويدل عليه قوله يجوز في سواء الجر والدليل على ان المصدر المؤول يجوز فيه الاضمار قول الرضي

على ما نقلنا عنه في صدر الكتاب ان لفظ ذا وان كان مصدرا الا انه بمعنى اللفظ فيكون فيه ضمير قال سماعا اي سماعي ظاهره انه

على حذف الياء الا انه لم يثبت حذف الياء فاول بانه اراد ان المصدر بمعنى المفعول اي المسموع او محمول على حذف المضاف اي ذو

سماع لان هذا المعنى لا اسم لمعنى قولنا سماعي قوله وذلك الفعل مناسب لمناسبة الاشتقاق اي للمناسبة التي هي الاشتقاق

فالاضافة بيانية اي كون احدهما مشتقا والآخر مشتقا منه فظهر ان التاويل بان مع الفعل وان كان سببا للعمل وبيانا له

لكنه ليس منحصرا فيه بل مدار عمل شيئان المناسبة بالفعل بالاشتقاق والتاويل بالفعل مع ان وبهذا سقط ما قال

الشيخ الرضي ولتقديرهم للمصدر بان والفعل لا بمعنى الحال لان ان اذا دخلت على المضارع خلصته للاستقبال

بخلاف ما اذا دخلت على الماضي فانه يبقى معناه على معنى المضي كما قال الفاضل السندي في الافتتاح انه محمول على ان تقدير النافي

طرد الباب قال ولا يتقدم معموله عليه لكونه بتقدير الفعل مع ان وشئ ما في حيز ان لا يتقدم عليه وفيه ان تاويله

بالفعل مع ان لا ضرورة فيه اذ يجوز ان يكون عمله لاجل مناسبة الاشتقاق وانما يكون ضروريا لو كان تاويله بالفعل مع

ان متعينا لكونه مدار العمل وليس كذلك كما عرفت آنفا قال الشيخ الرضي هذا ما قالوا واما انا فلا ارى منعا من تقدم معموله عليه

اذا كان ظرفا او شبهه نحو اللهم ارزقني من عدوك البراءة واليك الفرار قال الله تعالى لا تأخذكم بهما رأفة وقال بلغ سعيه

السعي ومثله في كلامهم كثير وتقدير الفعل في مثله تكلف وليس كل مأول بشئ حكمه حكم ما اول به فلا منع من تاويله بالحرف

المصدري من جهة المعنى مع انه لا يلزم احكامه وبني لا يتقدم عليه المفعول الصريح لضعف عمله والظرف وأخوه يكفيهما رائحة

الفعل قوله فيلزم اجتماع التنوينين قال الشيخ الرضي ولقائل ان يقول يجوز ان يتحمل ضمير المثنى والمجموع ولا يثنى ولا يجمع

كاسم الفاعل والظرف واجاب الفاضل الهندي بان الاضمار في الظرف واسم الفعل لتسامح باعتبار قيامهما مقام ما اضمر فيه

لا حقيقة والمصدر غير قائم مقام غيره انتهى ثم قال قد نص القوم على انتقال الضمير من الفعل الى الظرف القائم مقامه

فيه حامل للضمير حقيقة لانه قائم مقام ما هو حامل للضمير حتى يكون هو حاملا له تسامحا كذا قال بعض الشارحين للحواشي الهندية

قوله فلا حاجة الى اعتبار قيد الاستمرار كما اعتبره الفاضل الهندي حيث قال اي مستمر بخلاف الظرف نحو ضربي زيدا قال

قيل لانه عمل لتقدير بان مع الفعل آه وفيه ان تقديره بان مع الفعل انما كان لاجل انه هو المدار للعمل فيه انه ليس كذلك

كيف وقد قال الشيخ وذلك العمل لمناسبة الاشتقاق بينهما والا فلا ضرورة في تقديره وقال الفاضل الهندي حيث لا يصح

تاويل الفعل مع ان فيلزم ان يمتنع عمله لعدم مداره ولكنه صحيح على قلته لان الالف عارض انتهى وقال بعض الشارحين و

فيه بحث لان المصدر المضاف يعمل عمل الفعل كثيرا مطردا مع انه لا يصح تاويله بان مع الفعل لتعذر اضافة الفعل واليضا التاويل

بان مع الفعل غير متعين بمدار العمل بل مدار عمله شيئان المناسبة مع الفعل بالاشتقاق والتاويل بالفعل مع ان فعند دخول

اللام ان كان يمتنع التاويل فالمناسبة الاشتقاقية قائمة فيجب ان لا يمتنع عمله ولا يتقلل وقد صرح المخدوم فيما تقدم بان عمل

المصدر للاشتقاق فلا يضر امتناع التاويل بالفعل مع ان واليضا لو كان مدار العمل هو التاويل بالفعل مع ان لضعف عمله اذا كان

مقرونا بعلامة المضي لامتناع تاويله بان مع الفعل لان ان علم الاستقبال فلا يجتمع مع علامة المضي انتهى قوله من غير

تجويز ان يكون للمصدر لانه لا يصح تقديره بان مع الفعل اذ ليس معنى ضربت ضربا ضربت ان ضربت لان الفعل لا يؤكد

بالمصدر التاويلي وانما يؤكد بالمصدر الصريح فان قلت فكيف عمل المصدر مع وجود الفعل في قولك ضربته ضرب الامير

اللص قلت المصدر العامل ليس مفعولا مطلقا في الحقيقة بل المفعول المطلق محذوف تقديره ضربا مثل ضرب الامير اللص

قوله واتفقوا لا يحمل الشارح ضميركان راجعا الى المصدر على الطريقة السابقة وخبره مفعولا مطلقا وجعل بدلا منهما لا سنة متفقة

واتفقا لاجل جزالة المعنى وان كان لا يحتاج اليه في اداء اصل المعنى وان جعل ضمير كان راجعا الى المفعول المطلق وبدلا خبر كان

ليصح ايضا قال الشيخ الرضي اعلم ان المفعول المطلق لا يكون بدلا من الفعل حقيقة اذ لو كان لم يقدر الفعل قبله وانما يقال انه بدل

من الفعل مجازا اذ لم يجز اظهار الفعل فكأنه بدل منه لما لم يجز ان يجمع بينه وبين الفعل لفظا كما لا يجمع بين البدل والمبدل

منه قوله اي فيجوز فيه الوجهان اشارة الى ان قوله وجهان فاعل فعل محذوف لكن الاولى كونه مبتدأ قال صاحب المغني

267

اذا دار الامر بين كون المحذوف فعلا والباقي فاعلا وكونه مبتدأ والباقي خبرا فالثاني اولى لان المبتدأ عين الخبر فالمحذوف عين الثابت فيكون حذفا كلا حذف واما الفعل فانه غير الفاعل اللهم الا ان يعضد الاول برواية اخرى في ذلك الموضع او بموضع آخر شبيه او بموضع آت على طريقته فالاول كقراءة شعبة يسبح له فيها بفتح الباء وكقراءة ابن كثير كذلك يوحى اليك والى الذين من قبلك الله العزيز الحكيم بفتح الحاء وكقراءة بعضهم وكذلك زين لكثير من المشركين قتل اولادهم شركاؤهم ببناء زين للمفعول ورفع القتل والشركاء كقوله ليبك يزيد ضارع لخصومة فيمن رواه مبنيا للمفعول فان التقدير يسبحه رجال ويوحيه الله وزينه شركاؤهم ويبكيه ضارع ولا يقدر المرفوعات مبتدآت حذفت اخبارها لان هذه الاسماء قد ثبتت فاعليتها في رواية من بنى الفعل فيهن للفاعل والثاني كقوله تعالى ولئن سألتهم من خلقهن ليقولن الله فلا يقدر ليقولن الله خلقهن بل خلقهن الله لمجيء ذلك في شبه هذا الموضع وهو ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن خلقهن العزيز العليم وفي مواضع آتية على طريقته نحو قالت من انبأك هذا قال نبأني العليم الخبير قال من يحيي العظام وهي رميم قل يحييها الذي انشاها انتهى كلامه قوله عمل الفعل للاصالة قال الشيخ الرضي فاذا حذف الفعل حذفا لازما فعند سيبويه الناصب هو المصدر لكونه كالفعل لا لتأويله بان والفعل ودليل كونه كالفعل امتناع استعمال الفعل معه وذلك باضافته الى الفاعل وقال السيرافي بل العامل هو ذلك المقدر فعلى مذهبهما يجوز تقديم المنصوب على المصدر لانه اما عامل لا بتقدير ان وهو المانع من تقديم المعمول واما غير عامل انتهى وهكذا في الكتب النحوية ولم يذكر فيهما انه اذا كان بدلا من الفعل يكون عمله للمصدرية لكن قول الرضي فعلى مذهبهما يجوز تقديم المنصوب آه يشعر بان هذا مذهبا آخر لا يجوز تقديم المنصوب عليه والا لم يكن للتقييد فائدة وايضا قول الفاضل الهندي على قوله فوجهان يشعر به حيث قال اذ المصدر قوي من حيث الذكر ضعيف من حيث الفرعية والفعل قوي من حيث الاصالة ضعيف من حيث الحذف فلا يتعين الضعف في المصدر حتى يمتنع عمله صريح في ذلك قال بعض الشارحين للحواشي الهندية بعد نقله ما نقلنا عنه وانه يدل على ان المصدر عند حذف الفعل كالفعل فجاز ان يتعلق المعمول به على وجه الاصالة كما جاز ان يتعلق بالفعل لا على وجه النيابة انتهى ولعل قول الشارح وقيل عمل المصدر للمصدرية وعمله للبدلية ففي قوله وجهان وجهان يبنى عليه فاندفع ما قيل قد عرفت ان عمله للبدلية لا للمصدرية فهذا التوجيه ليس بوجيه قوله وانما فصل يعني كان المناسب ان يذكر الاحكام بعد القسمين لكونها جارية فيهما وامتناع تقديم المعمول ليس خاصا بالقسم الاول بل جار في القسم الثاني ايضا وان كان على مذهب كما عرفت فاندفع ما قيل وفيه ان امتناع تقديم المعمول مختص بالقسم الاول قوله بالجمل المعترضة متعلق بقوله فصل قوله اي اسم اشتق ولو قال ما اي اسم اشتق لسلم عن التكرار قال من فعل اي حدث اي مصدر لان الاشتقاق بين اللفظين لا بين اللفظ والمعنى وسيبويه يسمي المصدر حدثا وحدثانا قوله موضوعا اشارة الى اعتبار التضمين في قوله اشتق فجعل قوله موضوعا حالا من ضمير اشتق وجعل اللام في قوله لمن متعلقا به قوله اي الفعل اي المصدر ونسبة القيام مسامحة اجرا الصفة المعنى المطابقي على اللفظ قوله اي الذات ما قام به الفعل اشار الى ان المعنى على ما وان كان المذكور من على سبيل تغليب العقلاء على غير العقلاء فان قلت لفظة ما لغير العقلاء فكيف يستقيم المعنى عليه قلت كونه لغير العقلاء مذهب البعض وجمهور ائمة اللغة على انه عام صرح به العلامة التفتازاني في التلويح المراد من من قام به الفعل ذات قام به الفعل اعم من ان يكون القائم به الفعل واحدا او اثنين كما في زيد مقابل عمرو او انا متقرب من فلان ومستبعد منه ومجتمع معه فان المقابلة والتقرب والتبعد والاجتماع

لا يتصور بدون اثنين على ان الفعل في الاول قائم بزيد متعلق بعمرو على ما هو مقتضى التركيب وان جاء العكس ضمنا على ما قالوا خاصة باب مفاعلة آنست كه هر يكى با ديگرى همان كند كه ديگرى باوى وكذا التقرب والتبعد والاجتماع قائم بالمتكلم متعلق بفلان وان كان خصوصية الفعل اقتضت ان يكون قائما بفلان ايضا فلا يرد ما ذكره الشيخ الرضي لا يشمل جميع الفاعلين نحو زيد مقاتل عمروا وانا متقرب بفلان او مستبعد منه ومجتمع معه فان هذه الاحداث نسب بين الفاعل والمفعول لا يقوم باحدهما معينا دون الآخر قوله فان هذه آه يعني لا يتصور قيام هذه النسب الا باثنين ولا يتصور قيامه بواحد معين مع قطع النظر عن الآخر فما قال الفاضل المحشي في رده قوله لا يقوم باحد المنتسبين معينا دون الآخر فلا معنى له اذ الحدث لا بد ان يقوم بمعين ولا معنى للقيام بشيء لا على التعيين ليس على ما ينبغي وكذا قوله بان معنى المضارب ليس المتصف بالضربين بل المتصف بضرب متعلق بشخص يصدر عنه ضرب متعلق بفاعل الضرب الاول ليس على ما ينبغي قوله وغير ذلك من الآلة والموضع والزمان قوله وان يكون من قام به تمام المعنى الموضوع له عطف على قوله ان يكون فيكون هذا ايضا متبادرا لكن كون هذا المعنى متبادرا ثم كيف وضع المبالغة من افراد اسم الفاعل بل المتبادر الى الذهن ان يكون من قام به الفعل اعم من ان يكون مع زيادة اولا كما يدل عليه قوله وما وضع منه للمبالغة اي من اسم الفاعل للمبالغة ويلزم منه خروجه والدليل الذي اورده الشارح قدس سره على الخروج من قوله وحصره صيغ اسم الفاعل ذا حصره وقوله وجعل احكام صيغ المبالغة مثل احكام الفاعل ليس بدليل اما الاول فلان الحصر ليس لمطلق الصيغة بل لصيغة اذا لم يكن للمبالغة واما الثاني فلانه محتمل للمعنيين والمحتمل لا يكون حجة على احد احتماليه سيما اذا كان الاحتمال الذي يطلب عليه الدليل خلاف الظاهر لا يدل عليه دليل ولا يدعو اليه ضرورة وايضا لو اقتضى تشبيه احكام صيغ المبالغة باحكام اسم الفاعل كون صيغها خارجا من اسم الفاعل للزم ان يكون المثنى والمجموع خارجا عن اسم الفاعل لانه شبه احكامهما باحكام اسم الفاعل واللازم باطل فالملزوم مثله وايضا يلزم خروج اسم الفاعل الذي هو من باب المغالبة نحو ضاربني فضربته اضربه فانا ضارب لان معناه ذات قام به الضرب مع زيادة الا ان يقال باب المغالبة موضوع للغلبة وضعا نوعيا معنى ضربته غلبته في الضرب ومعنى ضارب غالب في الضرب فيكون ضارب مما قام به الفعل لا الزيادة فعلى هذا لا ينتقض تعريف اسم التفضيل به على ما قال به الشيخ الرضي حيث قال انتقض بنحو طائل اي زائد في الطول على غيره وشبهه من اسم الفاعل المبني من باب المغالبة والا ان يقال هو المبني على افعل لزيادة صاحبه على غيره في الفعل اي في المصدر المشتق هو منه وفي قوله والاولى دون الصواب اشارة الى ان له توجيها آخر قوله ولا يبعد قلت بل التزام كون قوله لمن قام به مخرجا لصيغ المبالغة بعيد جدا لان المتبادر من قوله وما وضع منه للمبالغة مثله في العمل ودخول صيغ المبالغة في تعريف اسم الفاعل كيف ولفظة منه دال على انها من افراده وما ذكره الشارح قدس سره في معناه مع انه خلاف الظاهر المتبادر لا يدل عليه دليل ولا يدعو اليه ضرورة وايضا جعل الشارح قدس سره قوله وما وضع منه للمبالغة محتملا للاحتمالين احدهما خروجها عن حد اسم الفاعل وثانيهما دخولها فيه ولا معنى لهذا الاحتمال اذا كان قوله لمن قام به مخرجا لها وايضا ما نقله الشارح عن الترجمة الشريفة يدل على ان قوله لمن قام به شامل لصيغ المبالغة واسم التفضيل فهو ينفع بعض المطلوب ويضر بعضه قوله اي صيغة اسم الفاعل اذا لم يكن للمبالغة واختاره للبيان لكثرته وكونه اصل المقيس عليه قوله فالاضافتان بيانيتان فيه ان الشارح صرح في بحث الاضافة بان الاضافة البيانية انما يكون اذا كان المضاف

اليه اخص من وجه واصلا للمضاف والاخرى بمعنى اللام ومعلوم ان المضاف اليه فيما نحن فيه ليس اصلا للمضاف وهو ظ
الان يقال الاضافة بمعنى اللام الا انه سماها بيانية باعتبار الال قوله اعم من ان يكون في الحال تخفيفا قوله كما في اسم المتكلم باسم
الفاعل بهذا والظاهر ان اسم الفاعل والمفعول هو الحكمان العملان الان يكون فيهما معنى الحال والاستقبال الان ذلك
بدلو لهما العارضي دون الوضعي فلا ينتقض حد الاسم طردا وعكسا لكن اشكل بما ذكره اهل المعاني حيث قالوا ومن خلاف مقتضى
الظاهر التعبير عن المستقبل بلفظ اسم الفاعل نحو ان الدين لواقع وذلك يوم مجموع له الناس وهو يدل على ان اسم الفاعل
والمفعول حقيقة في الحال وذلك اذا كان يعبر عن المستقبل بلفظهما للدلالة على الوقوع من غير ان يقترن بهما ما يدل على الحال يدل
دلالة ظاهرة على انهما حقيقيان في الحال قال العلامة التفتازاني في المطول قال قلت كل من اسم الفاعل والمفعول يكون
بمعنى الاستقبال كما يكون بمعنى الماضي والحال ويكون بمعنى واقع ليقع وبمعنى مجموع ليجمع من غير تفرقة الان ولا له الفعل
على الاستقبال بحسب الوضع ولا لتهما عليه بحسب العارض وبالجملة اذا كان معناه الاستقبال يكون واردا على مقتضى الظ
قلت لا خلاف في ان اسمي الفاعل والمفعول فيما لم يقع كالمستقبل مجاز وفيما هو واقع كالحال حقيقة وكذا الماضي عند الاكثرين
فتنزيل غير الواقع منزلة الواقع والتعبير عنه بما هو موضوع للواقع يكون خلاف مقتضى الظ هذا كلامه وهو صريح في ان اسم الفاعل
والمفعول موضوعان للواقع ولذا اعترض عليه بانه يتبادر يكون كل من اسم الفاعل والمفعول موضوعين لزمان الحال فيلزم
بطلان تعريفي الفعل والاسم طردا وعكسا واجيب تارة بان كثرة الاستعمال جارية مجرى الوضع بجامع التبادر فعبر عن المتبادر
بالحقيقة وعن غيره بالمجاز ولا يخفى ان التبادر الى الذهن من اقوى قرائن الحقيقة فالجواب ليس بسديد وطورا بان زمان الحال
معتبرة على القيدية للموضوع له الاجزئية ولا يخفى انه تكلف بحت واشكل بما ذكره اهل الاصول من ان اسم الفاعل ونحوه من الصفات
المشتقة حقيقة حال قيام معنى المشتق منه بالموصوف كالضارب لمن هو في الضرب مجاز لبعد انقضائه وزواله عن الموصوف كالضارب
لمن صدر عنه الضرب وانقضى وقيل بل حقيقة وقيل ان كان الفعل مما لا يمكن بقاؤه كالمتحرك والمتكلم ونحو ذلك فحقيقة والا فمجاز
واما قبل قيام المعنى به كالضارب لمن لم يضرب ولا يضرب لكنه سيضرب فمجاز اتفاقا هذا ما ذكره العلامة التفتازاني في التلويح قيل
وهذا يشعر بكون كل من اسم الفاعل والمفعول موضوعين لزمان الحال فيلزم بطلان تعريفي الاسم والفعل فاما ان يصار
الى الفرق بين مذهبي العربية والاصول وقد علمت انه لا فرق واما ان يقال اعتبار زمان الحال فيما ذكر بالتقييدية للموضوع
له لا الجزئية وقد عرفت كونه تكلفا اعلم ان كون العمل مشروطا بشرط معنى الحال والاستقبال بكل من اسم الفاعل اللازم
والمتعدي من غير استثناء يوجب كون عمله في الفاعل والظرف والحال والمفعول المطلق مشروطا به مع انه ليس كذلك الا ان يقال
اطلاق الكلام مبنيا على شهرة كون عمله في الفاعل والظرف والحال والمفعول المطلق غير مشروط به واعلم انه يجوز لاسم الفاعل والمفعول
المتعديين الى المفعول به ان يتصل باللام نحو انا ضارب لزيد واعجبني ضربك لزيد وذلك لضعفهما لفرعيتهما للفعل كما يجوز ان يتصل
الفعل باللام اذا تقدم المنصوب عليه كقوله تعالى للرؤيا تعبرون وقولك لزيد ضربت قال وجبت الاضافة معنى وفيه
انه كما وجد الماضي في ضمن الاستمرار كذلك وجد في ضمنه الحال والاستقبال فينبغي ان يلاحظ تارة جانب الماضي وتجعل الاضافة
معنوية وان يلاحظ جانب الحال والاستقبال وتجعل لفظية فالقول بالوجوب على الاطلاق ليس بسديد بل ينبغي

ان يعمل نظرا الى الحال والاستقبال وان لا يعمل نظرا الى الماضي وعلى تقدير الاضافة يجوز ان يجعل معنوية نظرا الى الماضي وان
تجعل لفظية نظرا اليهما قوله وقدم الجواب عنه في قوله والمراد بالحال اعم من ان يكون تحقيقا او حكاية قال كضراب وضروب
ومضراب قال الشيخ الرضي هذه الثلثة عاملة اتفاقا من البصريين وهذه الثلثة مما حول اسم الفاعل اليها عند قصد المبالغة و
قال سيبويه ان تحول فاعل الى فعيل او فعل للعمل اليه ومنع ذلك غير سيبويه واما اذا لم يكن فعيل وفعل مما حول اليه اسم الفاعل
كظريف وكريم وطبق وفطن فلا خلاف في انهما لا ينصبان اذ كلامنا في ابنية المبالغة لا في الصفة المشبهة واما الفعيل بمعنى
الفاعل كالجليس والجليب فليس للمبالغة فلا يعمل اتفاقا وعند الكوفيين لا يعمل شيء من ابنية المبالغة لفوات الصيغة التي
بها شابه اسم الفاعل الفعل فان جاء بعدها منصوب فهو عندهم بفعل مقدر وقال البصريون انما يعمل مع فوات الشبه اللفظي
لجبر المبالغة في المعنى ذلك النقصان وايضا انها فرع لاسم الفاعل المشابه للفعل فلا تقصر عن الصفة المشبهة في مشابهة
اسم الفاعل ومن ثم لم يشترط فيها معنى الحال والاستقبال كما لم يشترط في الصفة المشبهة وقال ابن بابشاذ لا يعمل بمعنى
الماضي كاسم الفاعل قال مثله اي مثل اسم الفاعل في العمل واشتراط ما يشترط به عمله لكن اشتراط معنى الحال والاستقبال
متفق عليه في اسم الفاعل وفي صيغ المبالغة لا يشترط الا عند ابن بابشاذ قوله لما فيه من معنى المبالغة جواب عما قيل كيف يعمل
صيغ المبالغة وقد فاتت الصيغة التي بها يشابه اسم الفاعل الفعل قوله ناب مناب ما فات من المشابهة اللفظية الدالة على
الى شيء فاورثنا المشابهة المعنوية بالفعل فان لم يكن معها الصيغة التي بها يشابه بالفعل اسم الفاعل يناسب ان يجعل جابرا
للنقص اللفظي وان وجدت الصيغة كاسم التفضيل فالمشابهة المعنوية تحصل لمجرد الدلالة والصيغة التي بها شابه اسم التفضيل
الفعل قائمة فالزيادة والمبالغة تورث ضعفا في العمل لعدم دلالة فعله عليهما وبالجملة المبالغة والزيادة بدون الصيغة فا
ومعها توجب ضعفها عملا بالاعتبارين فاندفع ما قيل فيه ان معنى المبالغة كالزيادة التفضيلية يجعل الاسم بعيدا عن مشابهة
الفعل فكيف يكون جابر النقصان المشابهة اللفظية قوله لعدم تطرق الخلل الى صيغة المفرد ولا وجه لا يراد وجه عمل المثنى و
جمع السلامة وترك وجه عمل المكسر فالصواب ما ذكره الرضي اما المثنى وجمع السلامة فظاهر لبقاء صيغة الواحد التي بها كان اسم
الفاعل يشابه الفعل واما جمع المكسر فلكونه فرع الواحد قوله مع العمل اي معموله منصبه على المفعولية اشارة الى ان ليس المراد
مطلق العمل بل العمل الخاص وهو النصب على المفعولية اذ لا يحذف مع عمله رفع الفاعل لان حذفه لاستطالة الصلة
وكان العمل ليس على الاطلاق كذلك التعريف ليس المراد به مطلقه بل التعريف باللام فينبغي ان يقيده به كما قيده الشيخ الرضي حيث
قال يعني بالتعريف دخول اللام وبالعمل النصب قال لمن وقع عليه فان قلت مضروب في قولك يوم الجمعة مضروب فيه
والتاديب مضروب له ليس واقعا على شيء مع انه اسم مفعول قلت لا نم ذلك كيف والمعنى يوم الجمعة مضروب فيه اي اوقع الضرب
فيه على احد فقوله فيه ظرف له اي اوقع الضرب على احد له اي لاجل التاديب فقوله له ايضا له فلا اشكال بخروج مضروب في
قولنا يوم الجمعة مضروب فيه والتاديب مضروب له وبهذا اندفع ما توهم وقوع مثل هذا التركيب في كلام العرب قوله اي في العمل
اي عمل النصب اشارة الى ان اللام للعهد والمعهود هو النصب المذكور في اسم الفاعل او عوض عن المضاف اليه
اشارة الى انه لا يحتاج في عمل الرفع الى اشتراط معنى الحال والاستقبال وانت خبير بان عمل النصب ليس على الاطلاق

مشروطا بزمان الحال والاستقبال بل لابد من تخصيص الظرف والحال والمفعول المطلق قال لذات ما اى لذات لا يعتبر فيها التعيين لا النوعى ولا الشخصى قوله بصيغة اسم الفاعل قيل يرد عليه مع حذف شطر الاسم ان صيغة الصفة المشبهة من غير الثلاثى المجرد على وزن اسم الفاعل صرح به ابن مالك فى التسهيل قوله بحيث لا يتجاوزه قال الشيخ الرضى ويحيى فى مقدمة التصريف وقد جاءت من الالوان والعيوب الظاهرة قياسية كاسود وابيض واعرج واحور على وزن افعل انتهى وايض قال فيها ويجئ من الجميع بمعنى الجوع والشبع والعطش وضدها على فعلان نحو جوعان وشبعان وعطشان وريان قوله لزيادة اختصاص لها متعلق بقوله وحص ووجه لم تم وجه زيادة اختصاص لها باسم الفاعل بقوله لكونها مشبهة به اى باسم الفاعل الظاهر ان وجه الشبه هو المذكور سابقا فى قوله المشبهة باسم الفاعل من حيث انها تثنى وتجمع وتذكر وتونث لكن هذا لا يوجب زيادة اختصاصها باسم الفاعل لان اسم المفعول ايض كذلك الا ان يقال المراد معتبر شبهها به بخلاف اسم المفعول قوله ولكون عملها وجه آخر لزيادة الاختصاص والمعنى ان النحاة اعتبروا هذا الشبه لعملها لا الشبه باسم المفعول قال الشيخ الرضى انما عملت الصفة المشبهة وان لم يوازن صيغها الفعل لانها شابهت اسم الفاعل لان الصفة ما قام به الحدث المشتق هو منه فهى بمعنى ذو مضافا الى مصدره فحسن بمعنى ذو حسن كما ان اسم الفاعل محل للحدث المشتق هو منه فضارب بمعنى ذو ضرب لا فرق بينهما الا من حيث الحدوث فى احدهما وضعا والثبوت فى الآخر وقيل حملت لمشابهتها اسم الفاعل لكونها صفة تثنى وتجمع وتونث ومن ثم لم يعمل افعل التفضيل لان اصل استعماله ان يكون معه من وما دام معه من لا تثنى ولا تجمع ولا يونث والاوجه ان يقال وجه الشبه فى قوله لكونها مشبهة به هو هذا الوجه المذكور فى الرضى لكن مقابلة قوله ولكون عملها لمشابهتها اياه اى اسم الفاعل لقوله مشبهة به يوهم كون العمل للشبه الثانى لا الاول قوله فيما ذكر من انها تثنى وتجمع وتذكر وتونث قوله فلا معنى لاشتراطه اى اشتراط الزمان فيها لان المعتبر فيها الثبوت المقابل للحدوث الذى اعتبر فيها التقييد بالزمان قوله ليست بموصول بل حرف تعريف وذلك لان اللام الموصولة انما تدخل على ما فيه معنى الحدوث قوله عطف على حسن الوجه لما كان الصورة الخطية فى حسن وجه وحسن الوجه يحتمل الاوجه الثلثة بلا اشتباه توهم البعض ان الاوجه انما هو اذا كانت الصورة الخطية محتملة لها فاعترض ان الصورة الخطية فى حسن وجه لا تحتمل الاوجه الثلثة كيف وفى صورة النصب لابد من اثبات الالف وليس فى حسن وجه الف وليس كذلك اذ المراد ان التركيب باعتبار اعراب المعمول امثلة ثلثة كتب اولم يكتب ولو سلم فوجوب اثبات الالف انما هو فى المتيقن لا فى المحتمل قوله ممتنعان بالاتفاق صرح به الرضى ثم ان الرضى لم يعلل امتناع الحسن وجه بعدم افادة الاضافة التخفيف حتى يقال كيف حكم انه ممتنع بالاتفاق مع ان الفراء يجوزه ويقول بتخفيفه باعتبار تقدم الاضافة على اللام بل علله بانه على خلاف ما عليه الاضافة المعنوية وهو تعريف المضاف وتنكير المضاف اليه حيث قال وانما امتنعت مع حصول التخفيف فيهما بحذف الضمير من وجهه لان هذه الاضافة وان كانت لفظية غير مطلوب فيها التعريف لكنها فرع الاضافة المحضة فاذا لم يكن مثلها فلا اقل من ان لا يكون على ضد ما هى عليه وهو تعريف المضاف وتنكير المضاف اليه وكذا الشارح لم يعلل امتناعه بما ذكر بل علل بما علل به الشيخ الرضى حتى يقال قوله واختلف فى حسن وجهه قرينة على ان الحسن وجهه والحسن وجه ممتنعان بالاتفاق وهو لا يستقيم اذ امتناع الحسن وجه معلل بعدم افادة الاضافة للتخفيف والفراء يخالف فى ذلك قوله ان يكون الصفة اى المفرد بقرينة المثالين الممتنعين وبقرينة ان المثنى والمجموع اختلف فيهما قال الشيخ الرضى واما فى المثنى والمجموع نحو الحسنا وجهها والحسنو وجوههم

فالتخفيف حاصل في الصفة فيجوز عند سيبويه ولكن على قبح كما في حسن وجهه فاندفع ما قيل بذا يصدق على قولنا الزيدان الحسنا
وجههما مع انه لا تحقق فيه وجه الامتناع وهو عدم التخفيف فينبغي ان يكون من قبيل حسن وجهه قوله لا خفة فيه بواحد منهما اذ التنوين
لم يكن في الصفة لسبب اللام والضمير في وجهه باق لم يحذف قوله على قبح وليس استقباحه لاجل اجتماع الضميرين فان ذلك
بزيادة على القدر المحتاج اليه وهو ليس بقبيح كما في رجل ضارب اباه قوله لان الضمير فيه بقدر الحاجة لان قدر الحاجة ان يحصل ربطا
بالموصوف والربط يكفيه ضمير واحد فاتيان ضمير آخر للربط زيادة على المقدار المحتاج اليه قوله لاشتماله على ضمير زائد على قدر الحاجة يشير
الى ان ذلك انما يكون اذا كان اتيان الضميرين لاجل حاجة واحدة وهو الربط والربط في المثالين يحصل بالضمير في الصفة فاتيان ضمير
في المعمول للربط زائد على المقدار المحتاج اليه فلا يكون زيد حسن وجهه احسن من زيد احسن وجهه لان اتيان الضمير ليس متعينا للربط بل
لتعيين الاب بتعيين الوجه اذ لو قيل زيد احسن وجه الاب لا يتعين الاب ولا الوجه قوله لعدم الرابط بالموصوف في حذف ضمير الموصوف
عن المعمول ودفعه قبيح لانه ازالة للربط بلا ضرورة بخلاف نعم الرجل زيد اذ ليس من قبيل حذف الرابط بلا ضرورة بل الرابط فيه هو
واللام فان قلت الالف واللام في الوجه تغني عن الضمير او عوض عن المضاف اليه وهو الضمير فلا يكون قبيحا لان القبيح هو ازالة الضمير
الذي يشعر بالربط لفظا واتيان ما يكون رابطا معنى واليه يشير قول الشيخ قدس سره لعدم الرابط بالموصوف لفظا اذ التقييد بعدم الرابط
باللفظ يشعر بوجود الرابط معنى قوله اعني رفعت معمول الصفة بها اي بالصفة والمتبادر من رفعها ظاهر بعدها هو الرفع بالفاعلية فاندفع ما قيل فيه
بحث لانه يجوز ان يكون المعمول بدلا فينبغي ان يقال يلزم تعدد الفاعل او التباس البدل بالفاعل قوله فيها ضمير الموصوف ليس ذلك
في جميع الصور بل انما جاز اسناد الصفة الى الضمير المسبب بعد اسنادها الى السبب لكونها في اللفظ جارية على المسبب خبرا او نعتا او حالا
وفي المعنى دالة على صفة له في نفسه سواء كانت هي الصفة المذكورة كما في زيد حسن الوجه فانه يحسن بحسن وجهه او لا نحو زيد غليظ الشفتين
اي قبيح فان لم تجر في اللفظ على المسبب نحو زيد وجهه حسن او جرت لكنها لم تدل على صفة له في ذاته لم يجز استكنان الضمير فيها فقبح زيد
اسود فرس غلام الاخ وزيد ابيض الثور وزيد اصفر غلاما لانه لا معنى للجميع الا انه صاحب سبب متصف بالوصف المذكور فقبح
ان يجعل صفة سببه صفة نفسه فيضمر فيها ضمير نفسه اذ لم يدل صفة سببه على صفة نفسه فان قيل اليس تدل الصفة في نحو زيد ابيض
ثوره على صفة له في ذاته وهي كونه صاحب ثور كذا قلت معنى كونه صاحبه مفهوم من كون ثوره سبب زيد لا من صفة السبب
وانما حسن جبان الكلب لانه كناية عن كرمه اي هو كريم قوله غير فهان الفاعل سواء كانا بمعنى الماضي او بمعنى المضارع او للاستمرار
او للاطلاق فان رفعهما للمسند اليه لا يحتاج الى شرط زمان فاذا جاز في معمولهما الرفع جاز النصب والجر لانهما فرعاه وانما
يجوز انتقال الضمير اليهما من المعمول ثم نصب المعمول او جره اذا كان يحصل لصاحبهما المتقدم وصف باتصاف مرفوعهما بنصبهما
كما قلنا في الصفة المشبهة سواء فلا يجوز زيد قائم ابا ولا قائم ابن العم بجر المعمول ولا مضروب مملوك اخ ولا مضروب الاخ
بجر المعمول هذا كلام الرضي قوله تقول زيد قائم الاب ومضروب الاب برفع الاب ونصبه وجره وفيه انه لا يجوز نصب
الاب ولا جره في زيد قائم الاب لانه لا يدل صفة السبب على صفة المسبب كما نقلنا عن الشيخ الرضي آنفا قوله اي اسم مشتق
لو قال ما اي اسم مشتق لما لزم التكرار قوله لموصوف قام به الفعل او وقع عليه يشير الى تقدير صفة لموصوف يعني عن
تقدير صفة لموصوف وهو الموصوف بالفعل فلا يرد ان المتبادر من الموصوف بالشيء ما قام به الشيء لا ما وقع عليه الشيء

قوله في اصل ذلك الفعل وهو المشتق منه فالحاصل ان اسم التفضيل اسم مشتق لموصوف قصد زيادة على غيره في اصل ذلك الفعل وهو المشتق منه فلا يرد نحو فاضل وزائد وغالب فان الذات فيها وان قصد زيادتها على غيرها لكن لا في المشتق منه بل في امر آخر فتظهر فائدة ادراج قوله اصل فلا يرد لا فائدة في ادراج لفظ الاصل فان قلت اسم الفاعل من باب المغالبة قصد زيادة على غيره في المشتق منه نحو ضاربني فضربته اضربه فانا ضارب اي غالب على الغير في الضرب قلت باب المغالبة موضوع للغلبة فاسم الفاعل بمعنى الفعل افضربته بمعنى غلبته في الضرب قوله لان المراد بالموصوف ذات مبهم ليس حمل الموصوف على ذات موصوفة بانه قام به الفعل او وقع عليه لمحض اخراج اسماء الزمان والمكان والآلة بل لان الذات الماخوذة في الصفات هي الذات التي لا تعين فيها اصلا فمعنى قائم شئ اما او ذات له القيام بخلاف معنى مقام فانه زمان او مكان وقع فيه القيام ومع ذلك يخرج اسماء الزمان والمكان والآلة وان خرجت بقوله لموصوف قام به الفعل او وقع عليه الا انه لما فسر الموصوف بذات مبهمة موصوفة بانه قام به الفعل او وقع عليه خرجت بالقيد الاول وقوله بزيادة على غيره يخرج اسم الفاعل ولكان للمبالغة لانه لم يقصد فيه الزيادة على الغير وهو المراد من قوله بزيادة على غيره فمن قال لا يكفي في كون التفضيل مالغا مالم يتعرض لخروج صيغة المبالغة ولو حمل كلامه على مذهب من جعل اسم الفاعل شاملا له لم يتوجه لانه موضوع للموصوف بالزيادة على الغير فكانه لم يتصور لمعنى قول الشارح قدس سره وقوله بزيادة على غيره يخرج قوله من حيث الصيغة قدره لتصحيح الحمل لان ظاهره ان اسم التفضيل عبارة عنه ومراد منه افعل وليس كذلك قوله ان يكون تمام حروف ثلاثي مجرد آه مثلا اذا قيل احرج بالحاء والراء المهملتين والجيم لا يعلم انه مشتق من حرج وحروفه بعض حروف حرج او من حرج وحروفه تمام حروف حرج والكل اصول قوله او يكون بالنصب عطف على يكون في ان يكون يعني يحتمل ان يكون الحروف الثلثة بعض حروف المزيد فيه ثلاثيا كان او رباعيا اما البعض اصوله او بعض زوائده او بعضا من الاصول وبعضا من الزوائد مثلا اذا قيل اخرج بالخاء المعجمة والراء المهملة والجيم لا يعلم انه مشتق من خرج وحروفه تمام حروف خرج او من استخرج وحروفه بعض حروف استخرج والكل اصول واذا قيل اسخر بالخاء المعجمة والراء المهملة لا يعلم انه مشتق من سخر وحروفه تمام حروف سخر والكل اصول او مشتق من استخرج وحروفه مستخرج بعضه اصل وبعضه زائد اعلم ان كون حروف افعل بعضا من حروف لا يستقيم في الثلاثي المزيد فلا يصح قوله اما من اصوله على الاطلاق قوله الجواب بان المراد آه هذا الجواب ذكره الفاضل الهندي في حواشيه واشار الى ضعفه بكلمة اللهم لانه انما يورد اذا احتيج الى استثناء امر ضعيف كانه ليتعين بابد في اتمامه وبكلمة فيه التي كتب تحت هذا الجواب اشارة الى البحث فيه فقول الشارح قدس سره ان كان بيان لمراد الفاضل ووجها لتضعيفه والظاهر هو هذا لان الشارح مطلع على حواشيه اطلاعا تاما فهو غاية التفقه وان كان تشنيعا للفاضل فهو ليس على ما ينبغي لما عرفت قوله نحو فلان ابلد من فلان واحمق وارعن واهوج واخرق مع ان بعض ما يجيء منها افعل لغير التفضيل ايضا كاحمق وحمقاء وارعن ورعناء واهوج وهوجاء واخرق وخرقاء وانجم وعجماء والوك ولونكا فلا يطرد تقليله بان منها افعل لغيره فالاولى ان يقال لا يبنى افعل التفضيل من الالوان والعيوب الظاهرة لان غالب الالوان ياتي افعالها على افعل وافعال فحمل كل ما جاء من الثلاثي عليها

وما لم يجيء منه افعل وافعال كالبعر والنقم والعوج والعمى لم يبين لكون بعضها مما لا يقبل الزيادة والنقصان
كالعمى والبواقي محمولة على القسمين المذكورين في الامتناع قوله اي القياس الواقع في اسم التفضيل اشارة الى ان الاضافة
لادنى ملابسة وهو ملابسة الوقوع فيه قوله اي ليست من جنسهم قال الشيخ الرضي وتجوز ان تحكم بزيادة اللام ومن تفضيلية
وان لم يقدر افعل آخر عاريا من اللام مستعقبا به اي بالاكثر اكثرهم قوله اي اكثر كل شيء فان قلت المضاف اليه لا يحذف
الا اذا عوض عنه التنوين او بني او اتي باضافة مثلهما وليس في هذه المواضع شيء منها قلت قال الشيخ الرضي ولا يمنع ان يتمم
الحصر فيما ذكره من الوجوه بما ذهب اليه الخليل في اجمع واخواته من كونها معرفات بتقدير الاضافة مع عريها من تلك الوجوه
ثم قال ولم يعوض منه التنوين لكون افعل غير منصرف فاستشنع واما جوار فلما حذف منه تنوين الصرف خافوا رجوع الياء
لزوال الساكنين في غير المنصرف المستثقل لفظا بكونه منقوصا ومعنى بالفرعية فعوض التنوين من الياء وانت خبير بانه لا حاجة
الى العذر لان الممتنع تنوين التمكن لا تنوين العوض وبهذا ظهر ان ما قيل اورد عليه انه لا بد من تعويض المضاف اليه واجيب
بانه لم يعوض لان المضاف غير منصرف مناف للتنوين ونتقض بالتعويض في جوار عند من جعله تنوين العوض على انه لا مانع
من البناء على الضم ليس على ما ينبغي قوله اي احدهما زيادة موصوفة المقصودة به اشارة الى دفع ما قيل لا يصح حمل القصد
على المعنى الذي هو المقصود ووجه الدفع ان يجعل ان تقصد مصدرا بمعنى المفعول وجعل اضافته الى الزيادة بيانية و
ما ذكر محصل الاضافة البيانية ومآله واجيب عنه في الحواشي الهندية بوجوه ثلثة احدها حذف المضاف من احدهما اي
مقصد احدهما والثاني حذف المضاف من ان تقصد اي احدهما ذو مقصد والثالث جعل قوله ان يقصد
محذوف الجار اي احدهما حاصل بان يقصد به كذا قوله اي على ما اضيف ليشير الى ان ذكر كلمة من تغليب
للتخصيص قوله باعتبار تحققه اي تحقق ما اضيف اليه اسم التفضيل في ضمن بعضهم وهو ما عدا المفضل
والمناسب لقوله على ما اضيف اليه في ضمن بعض الافراد فدخول المفضل في ما اضيف اليه باعتبار المفهوم لا بما
المراد قوله والا اي وان لم يعتبر قيد تحققه في ضمن بعضهم بل يعتبر تحققه في ضمن جميع الافراد قوله لخروجه عنهم والا يلزم كون
الشيء نفسه قوله لتوضيح اسم التفضيل ان كان المضاف اليه معرفة قوله وتخصيصه ان كان نكرة قوله لعدم ذكر المفضل عليه
بعدهما اي بعد اسم التفضيل المضاف الذي يقصد به زيادة مطلقة واسم التفضيل المعرف باللام فاذا لم يكن المفضل
عليه مذكورا لم يتصور امتزاج اسم التفضيل بمن التفضيلية التي كانت مانعة عن مطابقة الصفة لموصوفها وفيه ان عدم
ذكر المفضل عليه في القسم الاول مسلم وفي الثاني ممنوع كيف واللام فيه للعهد والمعهود هو افعل المذكور معه المفضل عليه فيكون
المفضل عليه مذكورا معنى فيكون من مذكورا معنى قال الفاضل الهندي لا بد لمعناه من المفضل عليه وذا في من والاضافة
ظاهر واما مع اللام معهود فهو في لاشارة اللام العهدية الى افعل المذكور معه المفضل عليه والف قال التف فيما قبل واما مع اللام
فهو في حكم المذكور الى قوله الا للعهد الا ان يقال المراد بعدم ذكر المفضل عليه لفظا بعدهما واذا كان المفضل عليه مذكورا لفظا
لا يلزم ان يكون مذكورا لفظا بل قد يكون لفظا وقد لا يكون مذكورا لفظا بل معنى كما في الاضافة التي يكون المقصود منها التفضيل
على ما اضيف اليه اسم التفضيل وان يقال انه اذا اشير باللام الى افعل المذكور معه من فهو ليس من الذكر معنى قوله الممتنع

بالفاعلية لقرينة الاستثناء ووجه كون الاستثناء قرينة للتخصيص وليس المراد التعميم ان الاستثناء يدل على انه لو عمل في المستثنى بالشروط التي ذكرت وهو صريح في ان الكلام في الذي يكون اثره في الجملة واما الذي ليس اثره اصلا فلا كلام فيه كالنصب على ان الاسم مفعول به فان كل النحاة متفقون على انه لا ينصبه وهذا لم لا ستره عليه وبهذا ظهر ان ما قيل وجه كون الاستثناء قرينة ان العمل في المستثنى بالرفع على الفاعلية وفيه بحث لانه يصح الاستثناء مع بقاء العمل على عمومه يعني لا يعمل اصلا في مظهر الا في مظهر كذا غاية ان العمل في هذا المظهر لا يتصور الا بالفاعلية ليس على ما ينبغي قوله لانه يعمل في المظهر بارزا كان او مستترا والرضي قيده بالمستتر قوله لا لنظير اثره في اللفظ اي في لفظ المظهر لكونه مبنيا وهذا نكتة والنكتة لا يلزم اطرادها فاندفع ما قيل ليس المراد انه لا يظهر في لفظه اثر العمل والا لجاز عمله في سائر المبنيات قوله لانه لا ينصب المفعول به اصلا فلا فائدة في ذكره مع الفاعل في نفي العمل عنهما في جميع الاوقات واثباته في وقت خاص اذا كان لا ينصبه اسم التفضيل مطلقا فكيف ينصبه في ذلك الوقت والعبارة على تقدير التعميم توهم ذلك فعدم قصد التعميم لاجل هذا المانع فاندفع ما ذكره الفاضل المحشي ينبغي ان يقال يراد بالمظهر اللفظي ظاهرا كان او ضميرا بارزا فلا حاجة الى التخصيص بالفاعل لانه يصح الحكم بانه لا يعمل في ملفوظ الرفع بالفاعلية والنصب بكونه مفعولا به الا اذا كان صفة لشيء فانه ح يعمل الرفع بالفاعلية قوله ما يخ عن معنى الفعل فلا غرو ان يعمل فيه اسم التفضيل الذي فيه معنى الفعل قوله لان هذا العمل آه وجه مستقل لنفي عمله لمشابهة الفعل كما ان قوله ولانه لما كان آه وجه مستقل بنفي عمله بمشابهة اسم الفاعل فاندفع ما قيل الاولى ترك اعادة اللام لانه مع السابق وجه واحد لنفي عمل الرفع وليس وجها مستقلا كما يفيده اعادة اللام قوله اي صفا سببيا فسر لفظ المتن وهو قوله صفة بقوله وصفا ولو لم يفسر لكان اولى اذ لا باعث له وليس قوله صفة مما قدره الشارح حتى يقال ولا معنى لتقدير الصفة وتفسيره بالوصف قوله باعتبار الاول قال الشيخ الرضي ان قيل يتعلق قوله باعتبار الاول وباعتباره غيره بقوله مفضل وقد اتفق النحاة على ان لا يتعدى الفعل وشبهه بحرفي جر متفقين لفظا ومعنى فلا يقال مررت بزيد بعمرو بلا حرف عطف قلت قوله باعتبار الاول وباعتبار الثاني حالان الاول من الضمير المرفوع في مفضل والثاني من قوله نفسه اي متلبسا باعتبار الاول مقترنا به انتهى قوله ليسهل اخراجه عن المعنى التفضيلي بالنفي علة للنفي وانما سهل اخراجه عن معنى التفضيل على ذلك التقدير لكون التفضيل فيه ضعيفا لانه تفضيل الشيء على نفسه وان كان باعتبارين وهو خلاف الاصل بخلاف ما اذا كان المفضل والمفضل عليه امرين متغايرين فانه على الاصل فلا يسهل اخراجه عنه بالنفي العارض قوله والمساواة يابا ها مقام المدح اذ المدح يقتضي ان يكون حسن كحل عين زيد زائدا على حسن كحل عين رجل قيل عمل اسم التفضيل على المواد التي اخرج فيها اسم التفضيل عن المعنى التفضيلي بالنفي وما ذكره الشارح يخص مثالا يكون القصد فيه المدح الا ان يقال حاصل هذا الوجه انه يعمل بعد النفي اذا كان التفضيل لشيء واحد بالاعتبارين وما ذكره الشارح زيادة اعتبرها بمقام المدح واما الوجه الثاني فخاص بمقام المدح او يقال الدال على الزيادة لا يخ عن مدح او ذم قوله مجردا عن الزيادة فيه ان تجريده عن الزيادة اذا كان معرفا بكلمة من لا يجوزه النحاة لكون من مستدعيا لها ومقتضيا اياها فلا يجوز الغاء المقتضي بلا ضرورة قوله لان نفي الزيادة لا يلائم المدح لانه يحتمل بعد نفي الزيادة ان يكون مساويا وذلك ينافي المدح او دونه قوله لا يناسب المقام اي مقام المدح لان نفي الدونية يستلزم واحدا مرددا بين المساواة والزيادة وذلك ينافي المدح قوله فانتفى المساواة اي

مساواة حسن كحل عين رجل لحسن كحل عين زيد لان مارجع اليه المعنى يدل صريحا على نفى المساواة ونفى المساواة فى مقام المدح يدل على نفى الزيادة بالطريق الاولى قوله بالنفى اى فى النفى لان البا بمعنى فى صرح به فى المغنى وزوال الزيادة فى النفى اعم من ان يكون بالنفى او بوجه آخر فلا يرد هذا السوال لانه يخص زوال الزيادة بالنفى بل يتوجه على زوال الزيادة سواء كان يرجع النفى الى الزيادة او بوجه آخر قوله فصلوا بينه وبين معموله وهو لا يجوز لضعف عمله بخلاف ما اذا كان العامل قويا فانه يجوز الفصل بينه وبين معموله نحو زيدا كان عمرو ضاربا واما ما وقع فى شرح المفتاح للعلامة الثانى المحقق التفتازانى فى القانون الثانى من المعانى فى الباب الثانى منه من ان عمة لك فى قوله ع كم عمة لك يا جرير وخالة * فدعاء قد حلبت على عشارى * مبتدأ وحلبت خبره وكم ظرف او مصدر لقوله حلبت ومثل هذا لا يعد من الفصل بين العامل والمعمول بالاجنبى كما تقول عمروا او يوم الجمعة او ضربا شديدا زيد ضرب او زيد ضارب فهو مبنى على اشتباك واتحاد بين المبتدأ والخبر فالمبتدأ من حيث انه متحد بالخبر ليس فصلا بالاجنبى من هذه الحيثية وان كان فصلا بالاجنبى من حيث انه ليس من معمولات الخبر ولكل وجهة هو موليها قوله ولو قدم قوله منه فى عين زيد على الكحل ويقال ما رأيت رجلا احسن منه فى عين زيد فى عينه الكحل وهو جواب عما قيل حاصل قوله مع انهم لو رفعوا آه انهم مضطرون فى اعماله لانه لو رفعه بالخبرية يلزم الفصل بين العامل الضعيف ومعموله بالاجنبى وهو غير جائز مع انه لا اضطرار لجواز ان يقدم قوله منه فاجاب عنه بانه على تقدير التقديم وان لم يلزم الفصل لكن يكون فيه تعقيد بسبب تقديم وتاخير يتعسر فهم معنى اللفظ بسببه والمعنى بالاضطرار هو ان لا يوجد وجه غير مخل للمقصود قوله وكذا لو قيل بهذه العبارة ما رأيت رجلا احسن من الكحل فى عينه هو اى الكحل فى عين زيد والاصل ما رأيت رجلا احسن فى عينه الكحل منه فى عين زيد فقدم منه على فى عينه الكحل واقيم مقام الضمير الكحل وجعل المبتدأ الضمير الراجع الى الكحل ضرورة لانه لو كان مظهرا لم يكن من تفضيل الشئ على نفسه بالاعتبار لانه يتعدد الكحل فيتغاير المفضل والمفضل عليه بالذات فبتقديم من الكحل على فى عينه يحصل التعقيد والركاكة وهو مخل للمقصود قوله لان اصله من كحل عين زيد كما قال الشيخ الرضى وقال لانه تفضيل الكحل على الكحل لا الكحل على العين وفيه ان كون هذه العبارة احضر من الاول يقتضى كون المعنى على ما كان عليه اذ كون احدى العبارتين اطول والاخرى احضر انما هو عند اتحاد المعنى المراد فلا حاجة الى التقدير قوله اذ يتعدد الكحل ح فيتغاير المفضل والمفضل عليه بالذات وقد تقرر عند النحاة انه انما يعمل اذا كان التفضيل على خلاف الاصل ليسهل اخراجه عن المعنى التفضيلى فيمتنع توقف عمل اسم التفضيل عليه مع ما اجمعوا عليه قوله مقدما عليه اى على اسم التفضيل والنا مقدمة عليه قوله استغنى عن ذكره ثانيا اى ذكر العين والظاهر ذكرها قال الشيخ الرضى انما استغنيت فى هذه العبارة عما بعد المرفوع لدلالة قولك كعين زيد عليه لان معناه ان كل عين ذوى تناهى حسن الكحل فيها وهذا هو المستفاد بعينه من قولك احسن فيها الكحل منه فى عين زيد مماثلة بعين زيد فى اصل الكحل به اندفع ما ذكره الشيخ الرضى ولا يجوز ان يكون احسن فيها الكحل صفة لقولك كعين زيد لانه يكون المعنى ما رأيت مثل عين زيد فى الحسن الكحل فيها زائدة عليها فى حسن الكحل فيها وكيف يكون مثل الشئ فى الوصف زائدا عليه فى ذلك الوصف فى حالة واحدة قوله ويلزم من هذا اى من قوله ما رأيت عينا كعين فى كونها احسن فيها منه فى غيرها قوله على ابلغ وجه ان الكحل آه لانه يكون بمنزلة الاثبات بالبينة لان هذا المعنى ملزوم لمعنى قوله ما رأيت عينا آه

بتحقيق اللازم وصدقه دليل على تحقق الملزوم وصدقه قوله لانه اي المص كان تعليل لقوله وترك موصوفه احسن آه

قوله والتانيث لفعلة قوله قدم عليه لاستقامة الوزن لا للتنكير ولانه مستغرق لوقوعه في حيز النفي قوله اما اعتراضية لتقديمه

مشعر بانه راجح على الحالية والاقتصار على بيان الحالية في قوله والحال اني لا ارى يشير الى ان الحالية ارجح قوله عن الآفا

متعلق بقوله وقاية المرء قوله على وجه لم يضم فيه ان المشترك بين الاقسام وهو الكلمة بما يميز كلا منها عن الآخر ولو ضم على ما هو

التقسيم الحقيقي يكون الحدود مصرحة بها في التقسيم ولم يسند علمها الى دليل الانحصار بل لم يحتج اليه فالتقسيم على الوجه المذكور يدخل

في معلومية حدود والاقسام من دليل الانحصار فاندفع ما قيل لا يخفى ما في العبارة من الجزازة اذ لا مدخل للتقسيم في معلومية

حدود الاقسام من الدليل قوله علم ان قلت جملة علم صفة لقوله وجه ولا عائد فيه قلت العائد مقدر تقديره علم به اي بسبب

ذلك الوجه قوله بذلك القدر اي بمعلومية الحد ومن الدليل قوله بل صدر اشارة الى ان عدم الاكتفاء انما هو بالنسبة

الى تصدير المباحث بالتعريف لا غير قوله ولما صارت النوبة جوابه قوله سلكت تلك الطريقة والمجموع جواب لما الاولى وقوله

سلكت تلك الطريقة المساوكة في مباحث الاسم الا انه ذكر قوله وصدر اشارة الى ما ذكر لما الفضل عنه قال الفاضل المحشي

اي هو بصدد بيان الاقسام على طريقة واحدة بما يدل على انه بصدد ذلك انه ذكر بعد تعريف الفعل بعض خواصه كما فعل

ذلك في قسم الاسم انتهى فان قلت الدلالة على ما ذكر انما يتم لو ذكر بعض خواص الحرف بعد تعريفه ايضا ولم يذكر فلم يتم الدلالة

ذكر خواص الحرف فرع الوجود وليس للحرف خواص وجودية بل الحرف اختص بان تعرى عما اختص بالاسم والفعل فاندفع

ما قيل وفيه ان الدلالة على ما ذكر انما يتم لو ذكر بعض خواص الحرف بعد تعريفه ايضا قوله اي كلمة دلت اشارة الى ان كلمة

ما عبارة عن الكلمة مفسر بها ولا تجد ورى ذلك ثم لا ينفي ذلك من وجوه وقول الشارح اقوى دليل على ان كلمة ما معناه

الكلمة ولما كان معناه يقتضي التانيث قال اي كلمة دلت فحق ما قال الفاضل المحشي على قوله اي في نفس ما دل يعني الكلمة

جمع بين ما دل والكلمة في التفسير اشارة الى معرفة وجه التذكير هو انه باعتبار لفظ ما دون معناه انتهى ولا يرد عليه ما

قيل وفيه بحث لان كلمة ما ليست عبارة عن لفظ الكلمة بل عن معناه وهو لفظ وضع لمعنى مفرد وتانيثه ليس الا كتانيث

معنى هند بل لو انث الضمير الراجع يكون ذلك التانيث لرعاية لفظ الكلمة فالتذكير كما يجوز ان يكون باعتبار لفظ ما يجوز ان

يكون باعتبار معناه ايضا وذلك لانه لما فسر لفظ ما بالكلمة اقتضى معناه التانيث واعتبار معنى المعنى بعيد وقول الشارح في

صدر الكتاب فتذكيره بناء على لفظ الموصول انما هو بالنظر الى تفسيره حيث قال اي كلمة دلت على معنى كائن في نفسه اي في

نفس ما دل يعني الكلمة فلا ينبغي ان يفسر بمعنى يقتضي التذكير والا كلام له مع ذلك والعجب من المحشي كيف اعترض بهذا الاعتراض

في صدر الكتاب قوله على معنى كائن في نفسه جعل قوله في نفسه ظرفا مستقرا صفة للمعنى رعاية لجزالة المعنى ولم يجعله حالا منه

اذ ليس المعنى على المقيدية فان كان الآل واعدا ايضا الحال عن النكرة لا سيما غير مقدمة عليها الحال قليل ولا متعلقا

بدل لبعده قيل ويمنع منه ايضا استلزام كون كلمة في بمعنى الباء وهو مجاز غير مشهور تحرز عنه في التعريفات اقول وكونه

مجازا ممنوع كيف وقال صاحب المغني في حرف في انه لعشرة معان احدها الظرفية قال والخامس مرادفة الباء لقوله

وتركب يوم الفروع منا فوارس يصعدون في طعن الاباهر والكلي والمتبادر عند اطلاق المعنى هو المعنى الحقيقي قال

فانت في كل من الوجهين يوجد مانع آخر وهو وقوع الفاصل بين العامل ومعموله بغير الاجنبي وهو وان لم يمتنع لكن غير مستحسن قلنا كونه غير مستحسن مم كيف وهو واقع في القرآن والتزام اشتماله على ذلك باطل قوله المراد بكون المعنى في نفس الكلمة دلالتها عليه آه اورد عليه ان كون المعنى في نفس الكلمة صفة للمعنى ودلالتها عليه من غير حاجة آه صفة للكلمة فكيف يفسر ما هو صفة المعنى بما هو صفة اللفظ وكيف يحمل عليه فالاعتراض انما هو على تفسير الاول بالثاني وحمله عليه اللازم من التفسير لا على عبارة الشارح حتى يقال في الجواب فرق بين حمل دلالة الكلمة على المعنى على كون المعنى في نفس الكلمة وحملها على المراد بكون المعنى في نفس الكلمة ولو سلم فالحمل على المراد يستلزم الحمل على كون المعنى في نفس الكلمة تامل فقال البعض في التفسير تسامح والمراد كون المعنى بحيث يدل عليه الكلمة من غير حاجة الى ضم كلمة اخرى اليها وقال البعض كون المعنى وان كان صفة للمعنى لكن كون المعنى في نفس الكلمة صفة الكلمة الا انه لتركبه لا يشتق منه ما يحمل عليها واورد عليه البعض انه لو صح لكان دلالة الكلمة على المعنى صفة للمعنى وان كان اصل الدلالة صفة للكلمة فبطل اصل السوال ولا يصح ح قوله كون المعنى وان كان صفة للمعنى لكن كون المعنى في نفس الكلمة صفة للكلمة والجواب ان دلالة الكلمة على المعنى تنشا بصفتي الكلمة والمعنى فان قيل المراد منه كون الكلمة بحيث يدل على المعنى من غير حاجة آه توجه السوال ويحتاج الى الجواب وان قيل المراد كون المعنى بحيث يدل عليه الكلمة من غير حاجة آه يضمحل السوال ولم يصح الجواب ثم يعتبر حاصل التعريف بعد الارادة من كون المعنى في نفس الكلمة دلالتها عليه آه كلمة دلت على معنى كائن في نفس الكلمة اي دالة عليه من غير حاجة آه ولا سماجة فيه وانما السماجة فيما حصل المورد حاصل التعريف حيث قال لو كان المراد من كون المعنى في نفس الكلمة ما ذكر لكان حاصل معنى التعريف هكذا كلمة دلت على معنى دلت عليه من غير حاجة آه ولا يخفى ما فيه من الركاكة والسماجة قوله اخرى اليه الصواب اليها قوله لاستقلاله بالمفهومية تعليل لقوله من غير حاجة آه والظ من كلام الشارح قدس سره في تعريف الاسم ان معنى الاستقلال كونه مدركا قصدا ملحوظا في ذاته ويشير اليه قوله بعيد هذا هو آلة لملاحظة طرفيها فلا تستقل بالمفهومية وكذا قوله لكن لا يتحقق الا في ضمن المتضمن اذ النسبة الى فاعل ما ليست مستقلة بهذا المعنى فيستقيم الحصر واما المعنى كونه مستقلا بدون ذكر متعلق بخصوصه فالنسبة بهذا المعنى مستقلة لكونها مفهومة من الفعل بدون ذكر متعلق مخصوص فلا يستقيم الحصر لكن يخدشه ان النسبة الى فاعل ما ليست مستقلة بهذا المعنى مع ان الفعل يدل عليها من غير ضم كلمة اخرى اليها اللهم الا ان يقال عدم احتياج الكلمة الى ضم كلمة اخرى اليها معلل بهذا المعنى باعتبار افراد المعنى سوى النسبة ومعلل باعتبار بها بمعنى كونه مستقلا بدون ذكر متعلق مخصوص فان قلت للاستقلال بالمفهومية معنى اخرى وهو انفهام المعنى من الكلمة من غير حاجة الى ضم كلمة اخرى اليها والنسبة مستقلة بهذا المعنى فلم لا يحمل عليه قلت يابى عنه قوله فالمراد بالمعنى في نفسه ليس تلك النسبة واما ما قيل بان الاستقلال بهذا المعنى مضائف لدلالة الكلمة على المعنى من غير حاجة الى ضم كلمة اخرى اليها وح يلزم تعليل احد المضائفين بالآخر فهو في حيز المنع كيف والمضائفين كون الشيئين بحيث لا يعقل كل منهما الا بالقياس الى الآخر وانفهام المعنى والدلالة ليسا كذلك قوله فرجح كون المعنى مصدرا ميميا بدليل تعلق قوله الى امر واحد به لا ظرفا لانه لا يعمل اصلا وحاصل المعنى ما يجب ان تحقق وتحصل حتى تحقق كون المعنى في نفسه وكونه في نفس الكلمة وقوله ما الشامل الى فاعل ما قال سيد المحققين في حواشي شرح المطالع ليس المراد بغير المعين آه ما اعتبر فيه عدم التعيين حتى ينافي المعين

بل مالم يعتبر فيه التعيين وعدمه اعني المطلق الذي يصدق على المعين وقال في موضع آخر منها لا اشكال في ان الكلمة موضوعة
للنسبة فاما ان يكون موضوعة للنسبة الى شئ معين او الى شئ ما مطلقا لا سبيل الى الثاني والا كانت الكلمة حيث ما استعملت
مجازا اذ لا يستعمل الا في النسبة الى موضوع معين بنوع تعين انتهى فان اريد بشئ ما مطلقا ما اريد بفاعل مالم يرد قوله والا كانت
آه اذ المطلق يصدق على المعين فكيف يكون مجازا الا ان يقال الكلمة لا يستعمل الا في النسبة الى موضوع معين من حيث تعينه
وخصوصه لا من حيث انه فرد للمطلق فيكون مجازا كالعام اذا اريد به الخاص من حيث خصوصه يكون مجازا ومن حيث انه فرد له
يكون حقيقة وان اريد به ما اعتبر به عدم التعيين فورود ه ظ لكن يكون منافيا لقوله ليس المراد بغير المعين آه ثم ما ذكره الفاضل
المحشي على قوله وثالثها النسبة الى فاعل ما من قوله اختلف في ان معنى الفعل النسبة الى فاعل ما او الى فاعل معين ولا اشكال
انها على الثاني معنى حرفي لا يفهم ما لا ينضم الى الفعل ذكر الفاعل وعلى الاول معنى يتعقل بتعقل فاعل ما اجمالا وهو يفهم بذكر الفعل
من غير ذكره فيكون معنى مستقلا ونظيره لفظ الابتداء فان معناه يتعقل بتعقل متعلقه اجمالا من غير ذكره وبهذا التحقيق انه يمكن
حمل المعنى في تعريف الفعل على المطابقي على تقدير كون معناه النسبة الى فاعل ما انتهى ايراد الحصر بعدم صحته على ما ذهب اليه البعض لابناء على حمل
قول الشارح قدس سره الى فاعل ما الى غير معين حتى يقال في الجواب عنه يمكن حمله على ما هو التحقيق في ان المعتبر فيما وضع له الفعل هو النسبة الى
الفاعل المعين بان يراد بفاعل ما فاعل معين من الفواعل المعينة لان المعتبر فيما وضع له الفعل هو النسبة الى اي فاعل معين كان سواء كان زيدا
او عمروا او بكرا او غير ذلك اما النسبة الى واحد من هذه الفواعل المعينة فقط وعلى هذا الايرد ما اورده الفاضل المحشي حيث قال اختلف في ان آه
لكن يرد على الفاضل المحشي انه على تقدير كون معنى الفعل النسبة الى فاعل ما لا يكون النسبة على الاطلاق مستقلة بل اذا استعمل
الفعل في النسبة الى فاعل غير معين فلا على ما عرفت معنى قوله الى فاعل ما ثم انه اذا استعمل الفعل في النسبة الى فاعل معين يفهم
الحدث الذي هو معنى تضمني بدون المطابقي بمجرد ذكر الفعل ولا يفهم النسبة مالم يذكر الفعل فلزم وجود التضمن بدون المطابقة
اي لزم فهم الجزء عليحدة لا في ضمن الكل مع ان التضمن هو فهم الجزء في ضمن الكل بان يستعمل اللفظ في الكل ويفهم الجزء في ضمن فهم
الكل حتى لو استعمل اللفظ في الجزء كان دلالته عليه مطابقة لا تضمنا لعدم كون الجزء مفهوما في ضمن الكل وقال البعض تضمن
لانه عند سماع اللفظ ينتقل الذهن الى الكل ويفهم الجزء في ضمنه الا انه لا يكون مرادا في ضمن الكل والدلالة التضمنية هو فهم الجزء
في ضمن الكل لا كونه مرادا في ضمنه واجيب بمنع وجود التضمن فيما ذكر الفعل بدون الفاعل المعين مستندا بان التضمن فهم
الجزء في ضمن فهم الكل ورد بانه يستلزم بطلان حصر الدلالة اللفظية الوضعية في المطابقة والتضمن والالتزام لظهور اندراج دلالة
الفعل على الحدث في المادة المفروضة في الدلالة اللفظية الوضعية وعدم اندراجها في المطابقة والالتزام فلو لم يكن تضمنا
لبطل الحصر كذا في بعض الحواشي ويمكن ان يقال ببطلان الحصر على تقدير عدم كونه تضمنا لم لا يجوز ان يكون دلالته عليه لا لكونه
دالا عليه عند الانفراد وضعا بل لكونه مفهوما منه عند التركيب فيسبق الذهن منه اليه دونه كما قال سيد المحققين سند المدققين
في حواشي شرح الاصول فان قلت معنى من لا يفهم بمجرد ذكر من واجيب بان فهمه منها ليس لكونها دالا عليه عند الانفراد
وضعا بل لكونه مفهوما منها عند التركيب فيسبق الذهن منه اليه دونه ويمنع وجود التضمن مستندا بان الدال على الحدث انما
هو مادة الفعل الموضوعة له دون نفس الفعل اذ لا مدخل لهيئته في تلك الدلالة وبه اندفع الرد المذكور هكذا قيل وفيه ان هذا

اصطلاح المنطقيين والنحاة صرحوا بان الفعل موضوع للحدث والزمان والنسبة الى فاعل معين ولمنع وجود التضمن
مستندا بان الدلالة فرع الارادة وتابعة لها وحيث لا ارادة لا دلالة كما قيل وفيه ان المشهور بين العلماء ان الدلالة
ليست تابعة للارادة بل تحقق بدون الارادة على ما صرح به العلامة التفتازانی فی المطول والشارح قدس سره فی
صدر الكتاب ولمنع عدم وجود المطابقة لانها فهم ما وضع له من اللفظ اجمالا او تفصيلا والنسبة الى الفاعل المعين وان
لم يفهم بخصوصها عند عدم ذكر الفاعل المعين لكنها فهمت اجمالا فی ضمن فهم النسبة الى فاعل ما هكذا ذكر وفيه ان النسبة
الاجمالية ليست مدلول الفعل بل مدلوله هی النسبة التفصيلية المفهومة من ذكر الفاعل المعين ولمنع لبطلان اللازم
عند النحاة لجوازان لا يكون قائلين باستلزام التضمن والالتزام للمطابقة لا تصريح منهم بذلك هكذا ذكر وفيه انه كيف
يتصور منهم القول بعدم الاستلزام والحال انها يستلزمان الوضع المستلزم للمطابقة الا ان يقال المعنى بالاستلزام
ان يفهم الجزء واللازم فی ضمن الكل والملزوم لا مطلق الاستلزام وعدم التصريح بالاستلزام ليس قولا بعدمه وبانه
لو سلم ذلك يجوز ان يكون مرادهم باستلزامهما للمطابقة استلزامهما للمطابقة تحقيقية او التقديرية على ما اشار اليه المحقق
التفتازانی فی التهذيب والمطابقة التقديرية متحققة فی المادة المفروضة قطعا اذ هی عبارة عن ان يكون للفظ معنى
لو استعمل فيه كان دالا عليه بالمطابقة لكن لم يكن مستعملا فيه ولا يخفى ان هذا الوجه يستلزم ان لا يكون التضمن فهم الجزء
واللازم فی ضمن الكل والملزوم مع انهم قالوا بذلك وبانه يجوز ان يكون مرادهم باستلزامهما بحسب المادة بمعنى انه يتحقق
التضمن والالتزام يجب ان تحقق المطابقة هناك ولو فی زمان آخر وهذا يستلزم عدم فهمهما فی الكل والملزوم قوله
فلا يستقل بالتاء الفوقانية ای اذا كانت النسبة آلة لملاحظة طرفيها لا يستقل بالمفهومية اذ لا بد فی المستقل
بالمفهومية ان لا يكون ملحوظا لملاحظة غيره بل يكون ملحوظا قصدا وبالذات قوله فالمراد بمعنى فی
نفسه ليس تلك النسبة اذ هی ليست ملحوظة قصدا وبالذات ومعنى فی نفسه ما يكون ملحوظا قصدا وبالذات قوله تعين
ان يكون به الحدث اذ النسبة لا تصلح ان تكون مرادة ووصف المعنى بالاقتران يخرج الزمان والا يلزم اقتران
الزمان بالزمان فلم يبق ما يكون مرادا بالمعنى فی نفسه الا الحدث قوله ليس معناه المطابقی اذ ليس المعنى المطابقی ملحوظا
قصدا وبالذات مع ان المتبادر من المعنى عند الاطلاق هو المطابقی وحمل الالفاظ على المتبادر واجب سيما فی التعريفات
الا انه صرف عن المتبادر لهذه القرينة قوله فخرج بهذا القيد ای بقوله فی نفسه قوله لانه ای الحرف ليس مستقلا
بالمفهومية لكون معناه ليس ملحوظا قصدا وبالذات بل ملحوظا لملاحظة غيره فان قلت الابتداء المطلق المشترك بين
الابتداءات التی صح المتعلقة لملاحظة متعلقاتها معنى مستقل بالمفهومية فيكون الحرف باعتبار المعنى التضمنی دالا
على معنى فی نفسه فكيف يخرج بقوله معنى فی نفسه قلت كون ذلك الابتداء مستقلا بالمفهومية ممنوع كيف ولو كان كذا
لزم كون الابتداء الخاص ملحوظا قصدا وملحوظا تبعا فی حالة واحدة ويؤيد ما قلنا ما ذكره الشارح قدس سره فی تعريف
الاسم حيث رتب الاستقلال وعدمه على الملاحظة قصدا وعدمه حيث قال اذا لاحظه العقل قصدا وبالذات كان
معنى مستقلا بالمفهومية واذا لاحظه العقل من حيث هو حالة بين السير والبصرة مثلا وجعله آلة لتعرف حالهما كان معنى

٢٨١

غير مستقل بهذه عبارته وهو صريح في انه قبل الملاحظة لا يوصف بالاستقلال وعدمه والظاهر ان المشترك بين الابتداءات لا يتعلق به الملاحظة والالزم كونه ملحوظا قصدا او تبعا معا وبما ذكرنا ظهران ما ذكره بعض الفضلاء انما يخرج الحرف بهذا القيد لو لم يكن للحرف معنى مستقل وهو وهم فان الظاهر ان الابتداء المطلق جزء من الابتداءات الخاصة التي هي معاني لفظية من اذ الظاهر ان الابتداءات الخاصة حصص للابتداء المطلق والكلي ذاتي بالنسبة الى حصصه لا محالة والابتداء المطلق معنى مستقل على ما صرح به الشارح في صدر الكتاب ليس على ما ينبغي قوله يخرج به اي بقوله مقترن من غير اعتبار الوضع يدل على ذلك قوله وبقولنا وضعا واسنادا وخرج ما عدا اسماء الافعال اليه الاسم اي بعض الاسم وهو ما عدا اسماء الافعال ثم انه قرينة على انه متقيد بقوله في الفهم عن لفظه الدال عليه والالم يخرج بعض الاسماء لان الاقتران ح اعم من ان يكون بالفهم او بالوجود والتحقق وقوله في الفهم وان كان في الذكر موخرا عن قوله وضعا الا انه مقدم عليه رتبة فلا يرد ما قاله بعض الفضلاء من قوله وانت خبير بان قوله في الفهم حال لا حاجة اليه بعد تقييد الاقتران بقوله وضعا لان الظاهر من اقتران معنى الكلمة باحد الازمنة الثلثة وضعا ان يكون احد الازمنة الثلاثة داخلا في الموضوع له الكلمة ولا شيء من الاسم كذلك انتهى الا انه يرد عليه قدس سره انه كان يكفيه قوله وضعا بان يذكره ابتداء فلا فائدة في ذكر قوله في الفهم ولا تتم التقييد بقوله وضعا الا ان يقال الفائدة شرح ماهية الفعل وايضاحها والمقصود في التعريفات الشرح والاحتراز تابع فان قلت كيف يخرج بقوله مقترن ما عدا اسماء الافعال والحال ان الصبوح والغبوق مقترن باحد الازمنة الثلثة قلت معنى قوله مقترن باحد الازمنة الثلثة انه يدل على واحد من الماضي والحال او الاستقبال والصبوح والغبوق يدلان على الزمان سواء كان ماضيا او حالا او استقبالا ولا يدلان على واحد معين قوله وبقولنا وضعا اسماء الافعال صريح في ان اسماء الافعال ليست موضوعة للمعاني الفعلية وكذا الافعال المنسلخة ليست موضوعة للمعاني الانشائية ولعلمه وضع بقوله وضعا ولما علم من صنيعه قدس سره في تعريف الاسم اشارة الى ان الاسماء والافعال موضوعة للمعاني الفعلية والانشائية ولعل ذا اشارة الى الاختلاف بين النحاة فبعضهم ذهب الى الاول ويؤيده قول المصنف في اسماء الافعال ما كان بمعنى الامر او الماضي وظاهر قول المصنف ما وضع لدلوا الخبر ما وضع لانشاء المدح اذ الظاهر ان اللام صلة الوضع وبعضهم الى الثاني او اكتفى بما سبق منه في تعريف الاسم وحاصل الدفع على الثاني ان المعاني الفعلية لاسماء الافعال ليست حقيقية بل مجازية والمعاني الحقيقية لها انها ليست مقترنة وان المعاني الانشائية للافعال المنسلخة ليست اليها حقيقية او مجازية والمعاني الحقيقية لها مقترنة وعلى الاول ان المعتبر في الاقتران وضعه انما هو الوضع الاول اي الغير المسبوق بوضع واسماء الافعال وان كانت مقترنة بالوضع الثاني الا ان المعتبر الوضع الاول وبالوضع الاول لم تقترن الا انه تشكل بالمشتق منها اذ ليس له الا وضع واحد وهو بذلك الوضع مقترن والافعال المنسلخة وان لم تقترن بالوضع الثاني الا انها مقترنة بالوضع الاول وهو المعتبر دون الثاني وانت خبير بان الكلمة اذا كان لها معنى اسمي او فعلي باعتبار وضع فلا معنى لالغاء ذلك الوضع وعدها اسما او فعلا باعتبار الوضع الاول والتعليل اذا اعتبر ذلك الالغاء فلا معنى لاعتباره في مقام دون غيره فلما اعتبر في اسماء الافعال والافعال المنسلخة ينبغي ان يعتبر في زيد ويشكر وشمر وغيرها فان لها وضع ثان وهو الوضع العلمي لم يقترن بذلك الوضع ووضع فعلي تقترن به فينبغي ان تعد افعالا باعتبار الوضع الاول وان تعد اسماء باعتبار الثاني كما اعتبر الوضع الاول في اسماء الافعال والافعال المنسلخة والعني الثاني مع انه ليس كذلك وما قالوا في الجواب ان المعنى الفعلي ... هو المعنى

العلمی غیر مقترن باحد الازمنة الثلثة بحسب الوضع الاول لان الذات المعنیة غیر موجودة فی الوضع الاول فهو افساد للکلام و
تخریب للمرام و تهافت و تساقط اذ لا معنی لهذا مع القول بان المراد ان المعتبر فی الاقتران و عدمه هو الوضع الاول لا الثانی
ولا یمکن جعل المراد راجعا الی ما قالوا فتامل فان قلت فلیعتبر قید الحیثیة فی تعریف کل من الاسم والفعل لدفع النقض بالاعلام
المنقولة قلت اعتبارها لا یفید اذا قید الوضع بالاول ولا یحتاج الیها اذا لم یقید لکن علی تقدیر عدم تقیید الوضع بالاول
وان لم تشکل بالاعلام المنقولة لکنه تشکل باسماء الافعال والافعال المنسلخة وما قیل ان اعتبار قید الحیثیة فی تعریف کل من
الاسم والفعل لدفع النقض بالاعلام المنقولة انما یجدی نفعا لو قید الاقتران فی تعریف الفعل و عدم الاقتران فی تعریف الاسم
بقید بحسب الوضع من غیر تقیید الوضع بالاول او قید الاقتران فی تعریف الفعل بقید بحسب الوضع الاول و عدم الاقتران فی
تعریف الاسم بقید الوضع واما اذا قید کل منهما بحسب الوضع الاول فلا یخلو عن خلل قوله لان جمیعها منقولة قال الفاضل
المحشی جمیعها لیس دائرا بین الامرین بل جامع للامرین وانما الدائر کل واحد قلت الحکم علی الجمیع کالحکم علی الجمع قد یکون علی
سبیل الانفراد کل جزء جزء نحو جاءنی الرجال ای کل واحد وکذا جاءنی جمیع الرجال انتهی کلامه وقیل او الفاصلة بمعنی الواو والواصلة
وقیل او لمنع الخلو دون الجمع فکانه قیل لان جمیعها لا یخلو عن النقل عن احد الامرین لانه جامع للامرین وقیل فی الجواب
عنه ان خبر ان مجرد قوله منقولة وقوله عن المصادر او غیرها تفصیل للمنقول عنه کانه قال لان جمیعها منقولة عن الشئی سواء کان
الشئی مصدرا او غیره اقول وهو بعید کل البعد اذ الظاهر بل الصریح ان قوله عن المصادر متعلق بقوله منقولة فصرفه عنه افساد
للکلام وتخریب للمرام وایضا لا بد للمتعلق لقوله منقولة ولقوله عن المصادر من متعلق ولم یبینه وجعل کلمة عن متعلقة بقوله منقولة
ومجرورة شئی ومصادر خبر کان المحذوف قبله سوء تکلف بارد لا یدعو الیه ضرورة قوله و دخل فیه معطوفا علی قوله وبقولنا
وضعا اسماء الافعال لانه فی تقدیر وخرج بقولنا وضعا اسماء الافعال وقوله فیه ای فی حد الفعل قوله الافعال المنسلخة
عن الزمان ای الخالیة عن الدلالة علی الزمان والخلو عن الزمان وعدم الاقتران به اما لدلالتها علی حدث غیر مقترن
باحد الازمنة الثلثة کنعم وبئس وعسی ولیت واشتریت وکانت بحسب الوضع او بحسب الوضع الاول دالة علی حدث مقترن
واما لعدم دلالتها علی الحدث ککان فیصدق علیه انه غیر مقترن الا انه کان فی الوضع دالا علی حدث مقترن فلما قید الاقتران
بالوضع دخل القسمان فی حد الفعل اذ الاقتران بالوضع عبارة عن دلالتها وضعا علی حدث مقترن باحد الازمنة الثلثة
فما قال بعض الفضلاء علی قول الفاضل المحشی وکذا الافعال المنسلخة عن الحدث یدخل به لان الافعال الناقصة منسلخات
عن الحدث وصرح به بعض المحققین فی الفوائد الغیاثیة فیه نظر لان النافع فی ادخالها تقیید الدلالة بالوضع او بالوضع
الاول لا تقیید الاقتران بذلک لیس علی ما ینبغی الا انه یرد علی المحشی ان کان لیس مجردا عن الحدث مجازا او بحسب الاصل بل
کان بحسب الوضع الاول وما فی الفوائد الغیاثیة لیس قطعی الدلالة علی ذلک حیث قال اما الفعل فیدل علی النسبة ویستدعی
حدثا وزمانا فی الاکثر واما کان فقد تعری عن الحدث ککان او عن الزمان کنعم وبئس قوله ویصدق علی المضارع استئناف
جوابا عما قیل کیف یدخل المضارع فی حد الفعل وقد اخذ فیه الاقتران باحد الازمنة وهو مقترن بالزمانین وحاصل الجواب
ان احد الامرین لیس مقیدا بالتقیید فقط بل اعم ولو سلم فهو مقترن بواحد فقط بحسب کل وضع قوله ولانه مقترن بحسب

كل وضع بواحد وان عرض الاشتراك من تعدد الوضع قال العلامة التفتازاني في بحث التشبيه من المطول واما الواو الداخلة

على الشرط المدلول على جوابه بما قبله من الكلام وذلك اذا كان ضد الشرط المذكور اولى باللزوم لذلك الكلام السابق الذي

هو كالعوض عن الجزاء من ذلك الشرط كقولك اكرمه وان شتمني واطلبوا العلم ولو بالصين فذهب صاحب الكشاف الى انها للحال

والعامل ما تقدم من الكلام وعليه الجمهور وقال الجزري انها للعطف على محذوف هو ضد الشرط المذكور اي اكرمه ان لم يشتمني

واطلبوا العلم لو لم يكن بالصين ولو كان بالصين وقال بعض المحققين من النحاة انها اعتراضية ونعني بالجملة الاعتراضية ما يتوسط

بين اجزاء الكلام متعلقا به معنى مستأنفا لفظا على طريق الالتفات نحو فانت طالق والطلاق عزيمة ثلاثا وقوله فانت حقيق وقوله فاعلم فعلم المرء ينفعه وكل من فيها وحاشاك فانيا وقال في بحث احوال

المسند من المطول قد يستعمل ان في غير الاستقبال قياسا اذا كان الشرط لفظ كان نحو وان كنتم في ريب وان كنتم في شك

وكذا اذا جيئ بها في مقام التأكيد مع واو الحال لمجرد الوصل والربط دون الشرط ولا يذكر له حينئذ جزاء نحو زيد وان كثر ماله بخيل

وعمرو وان اعطي جاها لئيم وما في الشرح يمكن جعله من هذا القبيل بل هو الظاهر فلا يرد ما قال بعض الفضلاء فيه ان نقيض

الشرط وهو عدم عروض الاشتراك من تعدد الوضع ليس اولى باستلزام الجزاء وهو اقتران المضارع بحسب كل وضع بواحد

ولا تعدد في الموضوع وقد وجب ذلك في ان الوصلية اذ الايراد المذكور انما يرد ان لو كان له استعمال واحد هو ما ذكره المورد

واما اذا كان له استعمال آخر ويصلح لفظ الشرح ان يكون من ذلك الاستعمال فلا والعجب من المعترض كيف اعترض مع

اطلاعه على ما في المطول هذا وانت خبير بان ما قال النحاة من وجوب اتيان قد في الماضي المثبت الواقع حالا منقوض به الا

ان يقال انه مقدر او يقال انه مستقبل نظرا الى كلمة ان او لاستقباح الجمع بين ما هو علم الاستقبال وعلم المضي قوله لتقريب

الماضي اي لتقريب الزمان الماضي الذي هو جزء مدلول الكلمة قوله او تقليل الفعل اي لتقليل الحدث المقترن بالزمان اللذين هما جزءان من

مدلول الكلمة قوله او تحقيقه اي تحقيق الحدث المذكور جعل التحقيق مقابلا للتقريب والتقليل ليس على ما ينبغي اذ التحقيق ان قد موضوع

للتحقيق الا انه قد يضاف اليه في الماضي التقريب مع التوقع او بدونه وفي المضارع في الاغلب التقليل كما مر في صدر الكتاب

قوله وشئ من ذلك المذكور من التقريب والتقليل والتحقيق قوله لا تحقيق الا في الفعل الاصطلاحي اذ الماضي ليس جزءا الا

من مدلوله وكذا الحدث والزمان ليسا جزئين الا من مدلوله وهذا التقرير اولى مما ذكره البعض في قوله تقليل الفعل اعني الفعل

اللغوي اعني الحدث لكن لا مطلقا بل من حيث انه مدلول الفعل الاصطلاحي لانه يلزم منه استدراك قوله وشئ من ذلك لا تحقق

الا في الفعل وعلى هذا المراد من قوله لتقريب الماضي لا مطلقا بل من حيث انه مدلول الفعل وكذا المراد تحقيق الحدث لا مطلقا بل

من حيث انه مدلوله وكذا ارادة الفعل الاصطلاحي من قوله او تقليل الفعل بتقدير المضاف اي لتقليل مدلول الفعل

الاصطلاحي من حيث انه مدلول يوجب الاستدراك واما ارادة الاصطلاحي من الاول بتقدير المضاف واللغوي اعني الحدث

من حيث انه مدلول الفعل من الثاني مما لا جواز له تامل قوله لدلالة الفعل على الاستقبال القريب وتأكيد المدخول وقد يجيئ

لمجرد التأكيد نحو قوله تعالى سنكتب ما قالوا صرح به العلامة التفتازاني في المطول في شرح قوله ع ساطلب بعد الدار

عنكم لتقربوا ه والمراد من القريب انه قرب وقوعه من زمان التكلم ومن البعيد انه بعيد وقوعه منه قوله اما لنفي الفعل

اي نفي الحدث المقرون بالزمان في الفهم عن الكلمة قوله او لطلبه اي لطلب الحدث المقرون بالزمان قوله او للنهي عنه

اى عن الحدث المقرون بالزمان قوله او لتعليق الشئ بالفعل بالحدث المقرون بالزمان قوله الا فى الفعل الاصطلاحى
فبالضرورة اختصت الجوازم بالفعل الاصطلاحى قوله لانها وضعت آه قال الفاضل المحشى ولان المشتى بالمختص الشئ الم يعمل
فيه انتهى فان قلت ما ولا المشبهتان بليس عاملتان الرفع فى الاسم مع انهما ليستا مختصتين بالاسم لدخولهما على الفعل
اليه فلم يتوقف العمل على الاختصاص قلت كون الداخل على الفعل ما ولا المشبهتين بليس مم كيف وهما انما يدخلان على الجملة الاسمية
لا الفعلية فان قلت العمل موقوف على الاختصاص والاختصاص على العمل فيلزم الدور قلنا كون الاختصاص موقوفا
على العمل مم وانما الموقوف ظهور الاختصاص قوله وانما خص لحوق تا التانيث المذكور فى المتن المقيد بقوله ساكنة فصح قوله
والصفات استغنت آه قوله حال عن تا التانيث الذى هو فاعل اللحوق وقيل او لانها ما اضيف اليه فاعل الظرف على
ان يكون اللحوق كالدخول فاعلا لقوله من خواصه لا مبتدأ والحال يجوز ان يكون حالا عما اضيف اليه الفاعل والمفعول اذا
صح المضاف واقامة المضاف اليه مقامه انتهى وفيه بحث لان عمل الظرف منوط بالاعتماد والظاهر انه ليس لمعتمد على شئ
قوله لاختصاصهما بالاسم ولا يوجد فى الفعل وتا فعلت ساكن فى الاصل حركت لدفع التقاء الساكنين يدل عليه حذف اليا
فى رمتا على الاصح قال ولحوق نحو تا فعلت قال الفاضل المحشى الاخصر ان يقول ولحوق نحو تا فعلت وفعلت ليستغنى
عن قوله ولحوق تا التانيث ساكنة انتهى يعنى باضافة التا الى فعلت على صيغة المتكلم او الخطاب واياما كان فضميره من الضمير
المرفوع البارز المتحرك اذ هو المتبادر من اضافة نحو الى فعلت فيندرج فى نحو المضاف الى فعلت وهو السبب فى تخصيص
الشارح قدس سره المراد من نحو تا فعلت بالضمائر المتصلة البارزة المرفوعة المتحركة فان كان بيان الشارح يدل على تفسير
الضمير المرفوع المتصل البارز متحركا كان او ساكنا بالفعل وفعلت بسكون التا بتقدير المضاف اى وتا فعلت معطوفا
على نحو فعلت واللبس مرتفع اذ باضافة نحو الى فعلت يعلم انه بالتكلم او الخطاب اذ له الامثال لا لفعلت بالسكون فالذكر
بعد نحو تا فعلت بالسكون لا غير فاندفع ما قيل انه لا يخرج عن نوع الالتباس فى صورة الكتابة على ان اضافة النحو الى
فعلت بالسكون لا يخرج عن شئ فتفطن انتهى يعنى اضافة نحو اليه صريح فى ان له مثلا مع انه ليس كك على انه لا يبعد ان يقال
ان له مثلا وهو فعلتا قوله فيدخل فيه اى فى المراد من نحو تا فعلت قوله فعلت بالفتح والكسر ان قيد المضاف اليه بالضم
او الضم والكسر ان قيد بالفتح قوله اخف واخصر فان قلت الاخفية والاخصرية انما يتصور فى الملفوظ والمنوى معدوم محض
لا يتعلق به التلفظ فكيف يصح ما ذكره قلت اراد انه لو فرض موجودا ملفوظا لكان اخف واخصر اذ الاخف والاخصر هو الاصل
ولا ضرورة فى العدول عنه قوله اى فعل لو فسر كلمة ما بقبل دل لخلص من التكرار لكن الشارح قدس سره لم يلتفت اليه
لكمال الاتصال بين ما وصفته او صلته فلم يرض ان يفصل بينهما ولو بالتفسير فظهر نكتة اختيار تكرار دل على سر التاخير
ثم التفسير مشير الى ان كلمة ما موصوفة وهو الانسب لكونه مسندا قوله والمراد بالموصول الفعل بيان لاحتمال ان يكون
موصولة ويجوز ان يكون موصولة وتنكيره لان المراد به غير معين وعلى هذا ليس فيما ذكره الشارح قدس سره تخصيص بالموصوفة
مع ان كلمة ما تحتمل ان يكون موصولة فاندفع ما قيل كلمة ما كما تحتمل ان يكون موصوفة تحتمل ان يكون موصولة فالتفسير
بالاول ليس على ما ينبغى ثم المراد من قوله والمراد بالموصول الفعل المقصود والاول اظهار كون ما موصولة فيلا يكون

الاخبار بان المراد بالموصول الفعل بعد تفسيره بالفعل تقبيل ذلك لغوا كما قيل **قوله** فان المتبادر من الدلالة وجه التبادر ان المطلق ينصرف الى الكامل **قوله** الحاضر الذي انت فيه اشارة الى ان الاضافة لادنى ملابسة **قوله** قبلية ذاتية لما كان الظاهر ان قبل ظرف زمان لقوله زمان والمعنى ما دل على زمان واقع في زمان متقدم على الزمان الحاضر فيلزم ان يكون للزمان زمان مع انه ليس كذلك اشار الى دفعه بان قبل ليس ظرف زمان بل هو بمعنى متقدم لان تقدم زمان على زمان آخر تقدم ذاتي بمعنى ان ذات هذا الزمان متقدم على زمان آخر لا تقدم زماني بمعنى ان الزمان الذي وقع فيه متقدم على الزمان الآخر فاندفع ما قيل التقدم بين اجزاء الزمان زماني وهو التقدم الذي لا يجامع معه المتقدم المتاخر وهو بالذات بين اجزاء الزمان وبالعرض بين الامور الواقعة فيها والتقدم بالذات انما هو بين العلة التامة والمعلول وتحقيقه محله آخر ويفهم مخاطبه ولزوم ان يكون للزمان زمان انما يندفع لو كان منشاء الالتباس التقدم بحسب الذات بالتقدم بالزمان لكن منشاءه ان قبل لازم الظرفية فهو متعلق بمحذوف وقع صفة لزمان فيكون معنى ما دل على زمان واقع في زمان متقدم على زمانك فيلزم ان يكون للزمان زمان ولا يندفع الشبهة الا بتبديل لفظ قبل بلفظ متقدم بان يقال ما دل على زمان متقدم على زمانك قال الفاضل الهندي قبل ظرف مستقر صفة زمان ولا ضير في لزوم وقوع الزمان في الزمان لمكان العموم والخصوص الكلية والبعضية كما يقال الزمان يوجد في الازمنة الثلثة ووقت الظهر في يوم الجمعة **قوله** فلا ينتقض منعه بلم يضرب فان يضرب في لم يضرب يصدق عليه ظاهر التعريف ولا فيد به الدلالة بحسب الوضع خرج من التعريف لان يضرب في لم يضرب ليس موضوعا للزمان الماضي بل الدلالة عليه حصل بعروض لم ودخوله عليه وليس مقصود الشارح قدس سره الا انه ينتقض منعه بهذا الاعتبار واما انه دال على الاستقبال للوضع والعلم به فجواز نسلم فلا كلام للشارح معه وانما الكلام على تقدير خاص يكون بسببه دالا على الماضي لان دخول لم الذي موضوع لقلب المضارع ماضيا دليل عليه صارف له عن الدلالة على الاستقبال حين دخوله عليه فظهر ان المنع الذي اورده البعض من قوله لا نم عدم دلالة يضرب في لم يضرب على الزمان المستقبل ولا نسلم دلالته على الزمان الماضي غير متوجه عليه **قوله** وجمعه بان ضربت ضربت اي لا ينتقض جمع التعريف بضربت في ان ضربت فانه يدل على الزمان المستقبل فيخرج عن التعريف فيكون غير جامع فلما قيد الدلالة بحسب الوضع دخل فيه فان دلالته عليه ليس بان وضع ضربت له بل حصل مدخول ان عليه وعروضه ودخول ان التي موضوع لقلب الماضي مستقبلا دليل على دلالته عليه وصارف له عن الدلالة على الماضي بهذا الاعتبار فالمنع بانا لا نم دلالة ضربت على الزمان المستقبل ولا نم عدم دلالته على الزمان الماضي منع غير مسموع **قوله** او تقديرا كرمي فان رمي في الاصل كان مبنيا على الفتح الا انه بواسطة القاعدة صار الفتح تقديريا بخلاف ضربن وضربوا فانه ليس الاصل فيهما البنا على الفتح بان تلفظ به ولو لاظهار الاصل بل ضربن بني على السكون ابتداء تحرزا عن توالي الفتحات وضربوا بني على الضم رعاية لجانب الواو وكون الاصل فيهما الفتح ثم عدل الى السكون والضم مما لا بد له من دليل وبهذا اندفع ما قيل لا حاجة الى قوله مع غير الضمير المرفوع المتحرك ومع غير الواو لانه مع الضمير المذكور والواو مبني على الفتح تقديرا اذ السكون والضم انما هو لعارض كيف ومعنى البناء على الفتح تقديرا ان يكون في الاصل كذلك وان اخفيه العارض عما عدا الاصل **قوله** اما البناء على الحركة فان قلت الماضي مقدم على المضارع كما يدل عليه قول اهل الصرف المضارع ماض زيد على اوله الزوا

الاربع فيها الضرورة فيكون بناؤه مقدما على بناء المضارع واعرابه فما معنى كون بنائه على الحركة لمشابهة المضارع قلت معناه انه نظر في الابتداء الى تصييرها الماضي في المآل ثم ان المضارع اكثره معرب بالحركة وبما هو عوض منها فللاكثر حكم الكل بخلاف بنائه على السكون فانه قليل ولا يلتفت اليه وكذا اعرابه بالسكون قليل غير معتبر فان دخول الجوازم عليه ليس بلازم ولا غالب فاندفع ما قيل هذه المشابهة انما تقتضي البناء على الحركة لو لم يكن المضارع مبنيا او معربا على السكون اصلا بل كان متحركا دائما وليس كذلك لان المضارع المتصل بنون جمع المؤنث مبني على السكون والمضارع الداخل عليه الجازم معرب وحفظ الاصل مع رعاية المشابهة المذكورة في الجملة اولى من رعايتها مع ترك الاصل رأسا والتحقيق ما ذكره انما يتم لو ثبت ان بناء صيغة المضارع سابق على بناء صيغة الماضي وهو غير معلوم ثم ان مشابهته بالمضارع اولى بالاعتبار لانهما من النواقص من مشابهته بالاسم في الوقوع موقعه قوله او بشرطا او جزاء الا الظرفي الاظهر ما يعطف عليه فاما ان يقال قوله موقع الاسم بمنزلة خبر او صفة للاسم فيكون معطوفا عليه باعتبار المآل واما ان يقدر في وقوعه بعد الواو فيكون معطوفا على قوله في وقوعه قوله كراهة بالتنوين مفعول له لقوله مبني على السكون وقوله اجتماع اربع بالنصب مفعول به لقوله كراهة فان قلت لزم اجتماع اربع متحركات في الكلمة الواحدة في نحو حركة وبركة قلت لا اعتبار لحركة الآخر لعروضها بالعامل وعدم لزومها للكلمة والها بالوقف فان قيل السكون في مثل ضربن عارضي لا اصلي فينبغي ان لا يعتبر فيكون في حكم ما اجتمع فيه متحركات فينبغي ان لا يجوزوه قلت كون السكون فيه عارضيا ثم كيف وقد حصل باتصال ما هو جزء الكلمة يدل عليه عدم القوم الحركة في نحو قولا اصلية لا عارضية ولذا رد الواو فيه دون قل الحق قلت فيه ان هذا انما يثبت لو كان قل قولا قل فلما اتصل الف الضمير زال السكون وحصل الفتح للالف وليس كذلك بل اخذ قولا من تقولان فحذفت التاء وصار الا موقوفا وسقط النون بالوقف فحركة اللام اصلية لا عارضية مثل السكون في ضربن لان ضرب كان مفتوح الباء فلما اتصل به النون سكن الباء فحركة قولا ليس مثل حركة قل الحق وحصوله باتصال ما هو جزء الكلمة لا يخرجه عن كونه عارضيا يدل عليه حذف الالف في نحو رمتا فان حذفه باعتبار ان التاء كانت ساكنة فسقط لاجل الالف فهي ساكنة حكما مع ان الفتحة حصلت بما هو جزء الكلمة اللهم الا ان يقال السكون في ضربن له جهتان جهة عروضه بان قد حصل بعد ما لم يكن وجهة اصالته بان حصل باتصال ما هو جزء الكلمة واعتبار جهة عروضه توجب الثقل فالضرورة اعتبر جهة اصالته دفعا للثقل وفي رمتا جهة اصالته توجب الثقل فاعتبر جهة عروضه دفعا للثقل قوله لشدة اتصال الفاعل اي الضمير لفظا بحيث لا يطلق على المجموع من حيث الفعل لفظا نقض بمثل ذهب فرس قوله احترازا عن مثل ضربا اي عن خروج مثل ضربا عن الحكم المذكور وهو البناء على الفتح فانه لو قيل بني على الفتح مع غير الضمير المرفوع خرج مثل ضربا عن الحكم مع انه مبني على الفتح قوله فانه ايضا مبني على الفتح اي كما ان ضرب مبني على الفتح فاذا اتصل به الف الضمير صار فتحة البناء فتحة ما قبل الالف ايضا واما ان هذه الفتحة فتحة ما قبل الالف وفتحة البناء تقديري كما لا دليل عليه الظاهر يرده بخلاف غلامي فانه كان قبل اتصال الياء موقوف الآخر فلما اتصل به الياء كسر آخره لاجل الياء فبعد دخول العامل صار كسرة الاعراب تقديريا لامتناع تحرك الحرف الواحد بحركتين معا وبهذا التقرير اندفع ما قيل في كون هذا الفتح للبناء نظر لجواز ان يكون مما اقتضاه الالف فيكون فتحة البناء تقديرية نظيره غلامي في حالة الجر فان كسرة الميم فيه مما اقتضاه الياء

٢٨٧

وكسرة الاعراب تقديرية قوله لفعل مشتبه لما وقع التفسير بين با واشبه ليسلم من التكرار وقدم الغد عنه قال نأتيت
اختاره على اتين لما فيه من الجمع بين حرفي المتكلم والترتيب المعروف وهو تقديم المتكلم وتوسيط الغائب وتاخير المخاطب بخلاف
اتين فان فيه تفريقا بين حرفي المتكلم وتقديما لحرف الخطاب على حرف الغيبة الا ان اتين يصلح ان يكون صفة لحروف بان
يكون صيغة الغائبات من الاتيان بمعنى المجي بخلاف نأيت فانه لا يصلح ان يكون صفة لحروف فانه صيغة المتكلم من
النأي بمعنى البعد قوله اي حال كونه متلبسا باحد حروف نأيت لو قدم التفسير على قوله باحد حروف آه ليسلم من التكرار
وقوله اي حال كونه اي المضارع متلبسا تلبس الكل وهو يضرب مثلا بجزئه وهو واحد من حروف اتين وانت خبير
بان الغرض من الحال تقييد مضمون عاملها بمضمون الحال والتقييد انما يكون بامر منتقلة غير لازمة وتلبس الكل بالجزء
امر لازم فلا فائدة في التقييد وجعل البا للتلبس دون السببية مع ان الرضي جعل البا للسببية فان قلت جعل البا للسببية
لا يستقيم ايضا لان زيادة الحرف لتحصيل اللفظ فزيادة حروف نأيت سبب وجود لفظ المضارع دون اشتراكه و
تخصيصه ومشابهته للاسم فيهما وانما سبب الاشتراك وضعه لمعنيين وسبب تخصيصه دخول السين او سوف فمشابهة
الاسم بالاشتراك والتخصيص ليست بسبب احد حروف نأيت قلت زيادة الحروف سبب وجود اللفظ وهو سبب وضعه لمعنيين
وهو سبب اشتراكه فزيادة الحرف سبب للاشتراك بالوسائط وكذا زيادة الحروف سبب وجود اللفظ وهو سبب الوضع
وهو سبب دخول السين او سوف واليه اشار الرضي حيث قال والباء للسببية اذ زيادة الحروف على اول الماضي مع
تغير بعض حركاته سبب يحصل لجهة مشابهة المضارع للاسم وتلك الجهة وقوعه مشتركا فالباء فيه كما في قولك بزيد صرت
كقارون في الثروة انتهى قال باحد حروف بالتنوين واتين صفة حروف صيغة الغائبات بمعنى جئن في اوائله متعلق
بقوله اتين ويحتمل ان يكون بالاضافة وقوله في اوائله بتقدير الكائنة في اوائله صفة الحروف والظاهر في اوله في بعض النسخ
وقع بعد قوله باحد حروف نأيت وهو المناسب بقوله معنى الحروف آه وفي بعضها اتين فان قلت الضمير في اوائله ان كان
يرجع الى المضارع لا يصح اذ الحروف ليس في اول المضارع بل اول المضارع قلت المراد في اول حرف من حروفه الاصلية
فان قلت هذه الحروف ليست مظروفا لاول حرف من حروفه الاصلية وان كان يرجع الى الماضي يشكل الظرفية قلت المراد
في جانب اوله قوله يعني الحروف آه اشارة الى ان الاضافة لادنى الملابسة وهو بيان البنية الى معنية فان قلت نأيت عين
الحروف لا جامع لها قلت الجامع المجموع والمجموع كل واحد منها او الجامع المادة وهي تلك الحروف مع الهيئة والمجموع المادة
فقط قوله وبهذه المشابهة اي مشابهة الفعل المضارع لمطلق الاسم سواء كان اسم فاعل او غيره على ما هو ظاهر لفظ المتن
انما يكون لوقوعه مشتركا وتخصيصه بالسين وسوف لا للموازنة والصلاحية للحال والاستقبال اذ بهما يشابه اسم الفاعل
خاصة فالحصر اضافي فلا ينافي كونه مشابها للاسم بدخول لام الابتداء نحو ان زيدا ليخرج كما تقول ان زيدا لخارج ولا تقول
ان زيدا لخرج قال الشيخ الرضي قوله لوقوعه مشتركا بيان لوجه مشابهة المضارع لمطلق الاسم واما مشابهته لاسم الفاعل
خاصة فبالموازنة والصلاحية للحال والاستقبال انتهى فالاعتراض على الشارح قدس سره بان الحصر غير مستقيم لا
يشبه بدخول لام الابتداء او الموازنة والصلاحية ليس على ما ينبغي اما الاول فلان الحصر اضافي واما الثاني فلانه اعترا

بما هو خارج عن المبحث اذ المبحث انما هو لبيان المشابهة لمطلق الاسم فالمقصود مشابهته لمطلق الاسم على الوقوع وتخصيص مطلق المشابهة ولا المشابهة الى صحته وبما ذكرنا ظهر ان ما قال بعض الفضلاء على قول الشارح قدس سره انما يكون لوقوعه من قوله قد اخرج عبارة المتن بزيادة الحصر المستفاد من كلمة انما عن الاستقامة لعدم انحصار وجه المشابهة في الاشتراك والتخصيص بالسين وسوف لان المضارع قد شابه الاسم في دخول لام الابتداء وفي الموازنة وصلاحيته للحال والاستقبال ليس على ما ينبغي قوله مشتركا بين زماني الحال والاستقبال بيان لوجه المشابهة وسببها او تحقيق صفة لهما او وجه شبه كما ان قوله لوقوع الاسم او بيان صفة للاسم اي منشأ لكون المضارع مشبها به فوجه الشبه الاشتراك الكلي الصادق على الاشتراكين الخاصين كما ان وجه الشبه في زيد كالاسد اي الشجاعة الكلية الصادقة على الشجاعتين الخاصتين لا الشجاعة الى صحته لعدم الاشتراك ثم ان من اشتراك المضارع بين زماني الحال والاستقبال انهما معناه فلا مسامحة في الكلام كما قيل الظاهر من الاشتراك هو المعنى الاصطلاحي وح قوله بين زماني الحال والاستقبال مبني على التسامح والمراد بين المعنيين المركب احدهما من زمان الحال والآخر من زمان الاستقبال وبما ذكرنا ظهر اندفاع ما قيل الظاهر ان قوله لوقوعه مشتركا اشارة الى وجه الشبه وهو يجب ان يكون مشتركا بين المشبه والمشبه به والاشتراك بين زماني الحال والاستقبال ليس مشتركا بين المضارع والاسم فقد اخرج عبارة المتن عن الانتظام على التقييد المخل وبقوله مشتركا بين زماني الماضي والاستقبال وتخصيصه بالسين وسوف لا ينتقض التعريف بمثل اصبح المشترك بين معنى دخل في الصباح ومعنى صار قوله على الصحيح قال العلامة التفتازاني في شرح الزنجاني لانه يطلق عليهما اطلاق كل مشترك على افراده انتهى قيل وهو الاصح عند بعض المحققين ويستدل عليه بانه لو لم يكن كذلك للزم التكرار والتناقض في مثل يفعل الآن او غدا انتهى بيان اللزوم اما التكرار فلانه اذا كان حقيقة في الحال وقيل يفعل الآن كان تكرارا محضا وفيه انه يحتمل ان يكون لدفع احتمال المجاز واذا قيل غدا لزم التناقض وكذا اذا كان حقيقة في الاستقبال وفيه انه يحتمل ان يكون قرينة لارادة المجاز وقيل هو حقيقة في الحال مجاز في الاستقبال قال الشيخ الرضي وهو اقوى لانه اذا خلا عن القرائن لم يحمل الا على الحال ولا يصرف الى الاستقبال الا بقرينة وهذا شأن الحقيقة والمجاز وايضا من المناسبة ان يكون للحال صيغة خاصة كما للاخريين وقيل هو حقيقة في الاستقبال مجاز في الحال لخفاء الحال حتى اختلف العقلاء فيه فقال الحكماء ان الحال ليس بزمان موجود بل هو فصل بين الزمانين ولو كان زمانا لكان التصنيف تثليثا والحال عند النحاة جزآن مختلفان في كونه زمانا بل ما هو على جنبتي الآن من الزمان يعني الآن سواء كان الآن ايضا زمانا او الحد المشترك بين الزمان ومن ثم تقول ان يصلي في قولك زيد يصلي حال مع ان بعض صلوته ماض وبعضها باق فجعلوا الصلوة الواقعة في الآنات الكثيرة المتتالية واقعة في الحال قوله وتلك المشابهة ليس معطوفا على قوله هذه المشابهة حتى يكون الظاهر ترك الواو وترك قوله لوقوع الفعل مشتركا بل الواو فيه كالواو في قوله وهذه المشابهة للاستيناف وكونه غير متعلق بما قبله قوله باحد معانيه اي احد كان من المعاني الثلاثة او الاربعة وتخصيصه بالكل انما يكون بالقرائن قوله وانما عرف بمشابهة الاسم اي اخذ المشابهة في تعريفه ولم يأخذ شيئا آخر لانه لم يسم مضارعا الا لهذا اي الا لاجل المشابهة لا لشيء آخر بان يكون المضارعة لمعنى آخر فللحصر مدخل في اخذ المشابهة في التعريف اذ لو كان للمضارعة معنى آخر لما تعين اخذ المشابهة فيه ثم اورد على الحصر وليلا بقوله اذ معنى المضارعة وحصر جنس معنى المضارعة لغة في المشابهة يوجب ان لا يسمى مضارعا الا

لاجل المشابهة لكن تشكيل يجيء مضارع بمعنى عاجز قوله من ضرع واحد يحتمل الوصف والاضافة كذا قيل والثاني لايخلو عن مناقشة اذ لو كان اضافيا لقيل من ضرع واحدة قوله فالهمزة المبدلة من الالف لتعذر الابتداء بالساكن قال للمتكلم لان الهمزة مبدأ المخارج والمتكلم مبدأ الكلام قال مفردا حال من المتكلم قوله مذكرا كان او مؤنثا فيه ان المفرد مذكر لا يحتمل التانيث فلا يستقيم التعميم الا ان يقال تذكيره للتغليب قوله والنون له اي للمتكلم لانه اذا لم يبق من حروف العلة اعطي له مايشابه حرف العلة قوله المفرد فيه ان المفرد ماليس معه غيره فهو مقابل مع غيره فلا يصح الجمع بينهما فالوجه ان لا يفسر الضمير بالمتكلم المفرد قوله كا اي الهمزة والنون اشارة الى وجه الاختصاص قوله التاء المبدلة من الواو لكراهة اجتماع الواوات في ووو وجعل للمخاطب اذ الواو منتهى المخارج والمخاطب منتهى الكلام قال والياء المتوسط المخرج للغائب المتوسط بين المتكلم والمخاطب وانما اعطي التاء للغائبتين لئلا يلتبسا بالغائب والغائبين وح وان التبسا بالمخاطب والمخاطبين لكن هذا اسهل لاندفاعه بالمشاهدة قوله اي حال كون المونث والمونثين اي الفاعلين المونثين فذو الحال ثلثة امور ولذا قال غائبات او ذوي غيبة بكسر الواو على لفظ الجمع الا ان المناسب لقوله غائبات ذوات غيبة الا ان يقال اشار الى جهتي اللفظ والمعنى ولو اريد بالمونث صيغة المونث وبالمونثين صيغة المونثين لقيل غائبتين او ذوي غيبة بفتح الواو الا ان يقال الجمع ح باعتبار تعدد المواد وانما اول لان الحال وذاها في المعنى مبتدأ وخبر والخبر يجب ان يكون محمولا على المبتدأ وغيبة ليس محمولا على ذي الحال قوله اي غير القسمين المذكورين اعاده وان مر هذا التفسير عنقريب اشارة الى ان البدل يصير به بمنزلة النكرة الموصوفة لانه يكون بمنزلة بصيغ مغايرة للقسمين فان قلت الياء يستعمل في الله فيلزم ان يوصف بكونه غائبا ومذكرا والله تعالى متعال عن ذلك قلت يلزم كون لفظ الله في يفعل الله بالياء مثلا غائبا ومذكرا وهو ليس بمحذور والمحذور توصيف ذات الله بهما وهو ليس بلازم فلا حاجة الى ان يقال والياء لما عدا ما ذكرنا قوله لانه وان لم يصر جواب عما قيل اذا ابدل النكرة عن المعرفة فالنعت واجب والجواب ان الصفة اعم من ان يكون حالا او مآلا وقيل وجوب النعت انما هو اذا لم يفد النكرة فائدة زائدة فلا حاجة الى النعت فان غيرهما يفيد ما لم يفده المبدل منه قوله او بالنصب حال عطف على قوله بالجر فان قلت قوله بالجر خبر لقوله فقوله على معنى فقوله غيرهما كائن بالجر على البدلية من قوله للغائب واذا عطف قوله بالنصب عليه يكون فقوله غيرهما كائن بالنصب فلا يرتبط به قوله حال قلت يرتبط من حيث المعنى اذ المعنى فقوله غيرهما كائن بالنصب بناء على انه حال من قوله للغائب ولو قال على الحالية لسلم من التكلف قوله لموافقة السابق وهو قوله مفردا وغيبة والظاهر ان قوله مع غيره ايضا حال ليكون على وتيرتهما الا ان الشارح قدس سره جعله خبر الكان المقدر قوله مضمومة في الرباعي اما الضم فلانه لو فتح حرف المضارعة في يكرم من الافعال مثلا لم يعلم انه مضارع المجرد ام المزيد فيه ثم حمل عليه كل ما كان ماضيه على اربعة احرف فان قلت لم لم يفتح حرف المضارعة في ابواب لا التباس فيها نحو يدحرج ويقال ويفرح ثم يحمل عليها باب الافعال وهو الاولى لانه حمل الاقل على الاكثر قلت لو فعل كذلك لزم الالتباس ولو في صورة بخلاف العكس فانه لا التباس فيه فان قلت اهراق يهراق واسطاع يسطيع ليس من الابواب الاربعة مع انه ليس حرف المضارعة فيهما مفتوحا قلت بل هما من باب الافعال والهاء والسين زائدتين على خلاف القياس قوله مفتوحة فيما سواه لكونه الاصل لخفته ولا مانع منه قوله لعدم علة الاعراب فيها اي في غير المضارع وهي المشابهة لمطلق الاسم فيما ذكر ولاسم الفاعل في الموازنة وصلا

مبحث المركبات

٢٩١

الحال والاستقبال قوله لعدم علة الاعراب فيه مشعر بان المقصود بالافادة سلب الاعراب من غير المضارع لا اثبات الاعراب للمضارع لانه لو كان المقصود بالافادة اثبات الاعراب للمضارع لقيل لوجود علة الاعراب فيه قوله ولما كان هذا الكلام آه المقصود من هذا الكلام دفع ايراد يرد على ظاهر لفظ المتن وهو ان كلمة غير ان كان على معناه الوصفي فسلب الاعراب من غير المضارع موقت بوقت عدم اتصال نون التاكيد او نون جمع المؤنث بالمضارع فيفيد انه اذا اتصل به احد النونين يكون الغير معربا وهو كما ترى فاسد وان كان لمعنى الا يكون حصر الاعراب في المضارع موقتا بوقت عدم الاتصال فيفيد انه اذا اتصل به احد النونين لم يكن الاعراب منحصرا فيه بل تجري في غيره وهو ايضا فاسد وحاصل الدفع ان الظرف متعلق بما يستفاد منه كلام المتن وهو انما يعرب المضارع فيفيد انه اذا اتصل به احد النونين يكون مبنيا وهو المقصود فان قلت انما يفيد الحصر فيكون موقتا بالقيد المذكور فيلزم المحذور المذكور قلت الامر التضمني قد لا يكون معتبرا في احكام اللفظ حيث يقال ما من آله الا الله لا يقيد انما من آله الا الله مع انه بمعنى ما من آله الا الله ويمكن ان يقال القيود كما يكون قيودا لمضمون الكلام يكون قيودا ايضا للاخبار به على ما صرح به الشيخ المحقق في حواشي التلويح فيجوز ان يكون الظرف قيد الاخبار والمعنى ان هذا الاخبار وهو اعراب المضارع وبناء غيره اذا لم يكن به احد النونين اما اذا اتصل به احدهما فالكل يبنى قيل قوله اذا لم يتصل متعلق بمعنى المغايرة وقيد لها اي لا يعرب مغايرة في وقت عدم الاتصال فالقيد لتعميم الغير بحيث يشمل المضارع المتصل به احد النونين انتهى اقول هذا التوجيه الا انه يوهم ان مغايرة الامر والماضي للمضارع مقيد بوقت عدم الاتصال كما ان مغايرة المضارع المتصل به احد النونين مقيد به ايضا وانه لا يفيد ان المضارع معرب عند عدم الاتصال مع انه المقصود بالبيان قال الفاضل الهندي ان الظرف متعلق بفعل يفهم من الكلام لان سلب الاعراب عن غير المضارع يشعر ان المضارع يعرب فالى اصل انه يعرب المضارع اذا لم يتصل به احد النونين واما اذا اتصل به احد النونين هو يبنى قوله لانه اذا اتصل به احدهما يكون مبنيا هذا عند الجمهور وقال بعض جميع ما اتصل به النونان من المضارع باق على اعرابه كما ان الاسم مع التنوين معرب لكنه لما اشتغل حرف الاعراب بالحركة المجتلبة قبل اعراب الكلمة لاجل الفرق صار الاعراب مقدرا كما في نحو غلامي قوله لو دخل عليها لزم دخوله على كلمة اخرى حقيقة فيه انه لما جعل بمنزلة جزء الكلمة صار الاعراب عليها بمنزلة الاعراب على حرف الآخر كما في قائمة وبصري فما وجه عدم اجراء الاعراب عليها وان نظر الى انه كلمة برأسها فما وجه عدم الاجراء على ما قبلها قلت اجاب عنه الشيخ بعد ما سأل بقوله فان قيل فلما امتزجا فهلا اعراب الكلمة على النون كما يعرب الاسم المؤنث بالتاء على التاء او هلا اعرب مع الامتزاج على ما قبل النون كما اعرب الاسم مع امتزاجه بالتنوين على ما قبلها قائلا اما لان الاسم اصل في الاعراب والفعل فرع عليه فروعي اعراب الاسم بقدر ما امكن دون الفعل ولا سيما والنون من خواص الافعال فيرجح جانب الفعلية وضعفت مشابهة الاسم هذا على مذهب البصريين واما لان علة اعراب الفعل ليست ظاهرة ظهور علة اعراب الاسم واكثر الافعال مبنية فيرجع الى البناء لادنى سبب وهذا على مذهب الكوفيين ثم قال ولم يعرب ما قبل النون كما اعرب ما قبل التنوين لاجل ذرائع وهو اشتغال ما قبل النون المؤكدة بالحركة المجتلبة للفرق بين المفرد المذكر والمجموع المذكر والواحد المؤنث ففتحوا في الاول وضموا في الثاني وكسروا في الثالث ولما كان اصل الاسم الاعراب لم يبنوه مركبا مع التنوين بناء الفعل مع النون

وايضاً لم يكن للتنوين معه امتزاج قوي الاتري الى سقوطه في الوقف والاضافة ومع اللام ولضعف الامتزاج لم يعرب على التنوين كما اعرب على تاء التانيث وحاصل ما ذكره الشارح الرضي ان الامتزاج بين الفعل والنون الكان قويا كما بين الاسم والحرف في قائمة وبصري فينبغي ان يجعل النون محل الاعراب كما فيهما وان لم يكن قويا كما بين الاسم والتنوين ينبغي ان يجعل الاعراب على عرف قبل النون كما في الاسم المنون فما وجه الحكم في البناء وحاصل الجواب ان الفعل لما كان اصلا في البناء وفرعا في الاعراب يرجع الى اصله لجبر وما نع من اجراء الاعراب على الآخر ولم يعتبر كلمة اخرى جزء منه بخلاف الاسم فانه اصل في الاعراب معها الامكان ليعتبر اعرابه فان صار آخره وسطا يجعل الكلمة التي صارت بمنزلة جزء منه محل الاعراب ولم ينظر الى انه كلمة برأسها على ان الفعل مع النون منه مانع عن جعل الآخر محل الاعراب بعد شغل آخره بالحركة المجتلبة للفرق فالدليل الذي ذكره الشارح قدس سره يتم بضم مقدمة اخرى معلومة من المقام اليه وهو مع ان الاصل في الفعل البناء فيكفي في رجوعه الى الاصل ادنى مقتضٍ فما قيل لو صح دليل الشارح قدس سره لزم عدم جواز اجراء الاعراب على ما قبل التنوين في نحو جاءني زيدٌ ورأيت زيداً ومررت بزيدٍ لان التنوين لشدة اتصاله بالاسم بمنزلة الجزء منه نفسه ان الملازمة ممنوعة كيف والاصل في الاسم الاعراب فهو على تقدير الامكان كونه معربا وايضا لا يلزم من عدم اجراء الاعراب لمانع في الفعل عدم اجرائه فيما ليس فيه ذلك المانع وكذا الملازمة في قوله وايضا لزم عدم جواز الاعراب على يا بصري وتاء قائمة لان كلا منهما كلمة اخرى حقيقة وكذا في قوله وايضا غاية ما لزم منه تعذر الاعراب وهي لا توجب البناء الملازمة ممنوعة اما الاولى فسنده ما ذكره اما الثانية فالسند كيف والاصل في الفعل البناء فيكفيه ادنى باعث للرجوع الى الاصل قوله لان نون التاكيد لشدة الاتصال بمنزلة جزء الكلمة اعلم ان علامة شدة الاتصال كون الثاني تاكيدا للاول لما بين المؤكد والتاكيد من الارتباط والاشتباك او محلا للاعراب الاول لان كونه محلا للاعراب الاول فرع كونه بمنزلة الجزء او كونه فاعلا له لان الفاعل كالجزء من الفعل آل يدل على ذلك اسكان اللام في ضربت دون ضربك تحرزا عن توالي الحركات فيما هو كالكلمة الواحدة ولا شك ان اتصال نون الوقاية وضمير المفعول ليس فيهما شيء من تلك العلامة فالفرق بين اتصال نون التاكيد ونون الوقاية وضمير المفعول فرق يبني على الدليل لا التحكم غير مسموع كما قيل قوله ولان نون جمع المؤنث دليل على بناء المضارع واذا اتصل به نون جمع المؤنث كما ان قوله لان التاكيد آه دليل على بناء المضارع اذا اتصل به نون التاكيد لان المطلب بناء المضارع اذا اتصل به كل واحد من نون التاكيد ونون جمع المؤنث فاورد دليلا على كلا الامرين فالمطلب امر واحد وهو بناء المضارع الا ان الموجب له كل واحد من الامرين وليس الموجب مجموع الامرين فاندفع ما قيل وانت تعلم ان الصواب ترك اللام بل ترك قوله لان عطف نون الجمع المؤنث على نون التاكيد ليكون المجموع دليلا واحدا بناء على ان المدعي بناء المضارع عند اتصال كل واحد من النونين وهو لا يثبت بكل واحد من المعطوف والمعطوف عليه بل بمجموعهما واعادة لان ليفيد ان كل واحد منهما دليل مستقل يثبت به المدعي اعلم ان الدليل المذكور في نون التاكيد جار بعينه في نون جمع المؤنث والمذكور في جمع المؤنث جار بلا عمه في نون التاكيد حيث يقال لانها تقتضي فتحة ما قبلها ومع وجود الفتحة لا يمكن الاعراب وهو دليل عليه بضم ان الاصل في الفعل البناء فيكفيه ادنى باعث له فلا يرد ما قيل يرد عليه ان غاية ما لزم منه انما هو تعذر الاعراب وهو لا يوجب البناء قال الشيخ الرضي اختلف في نون جمع المؤنث ايضا فالجمهور على ان اللام لما سكن للمخافة وان لم يجتمع فيه اربع متحركات حملا على ضربن جاز بناؤه ايضا حملا عليه وقال بعضهم وهو معرب لضعف علة البناء فقدر الاعراب لان لازمهم لمحل الاعراب السكون ولم يعوض النون من الاعراب خوفا من اجتماع النونين

قوله فلا يقبل الاعراب اما الرفع والنصب فلانه يمتنع ان يكون على حرف واحد السكون والرفع والنصب واما الجزم فلانه اثر العامل
فيمتنع ان يجعل ما هو قبل العامل اثر العامل قوله اي من المضارع ان جعل اللام فيه للعهد والمشار اليه هو المضارع المذكور وهو المعرب الذي لم يتصل به نون التاكيد ولا نون الجمع المونث فتعميم الجمع بحيث يشمل جمع المونث ليس على ما ينبغي لانه خارج البحث
او المبحث في المعرب الذي لم يتصل به نون التاكيد ولا نون الجمع المونث وان لم يجعل كك بل يراد مطلق الصحيح سواء كان مبنيا
او معربا فالاخراج لنون جمع المونث دون نون التاكيد ليس بسديد اذ يصدق على المضارع المتصل به نون التاكيد نحو هل
يضربن انه صحيح مجرد عن ضمير بارز مرفوع للتثنية والجمع والمخاطب المونث فينبغي ان يكون بالضمة والفتحة لفظا والسكون مع انه ليس كك
ثم ان قوله والمتصل به ذلك يتناول نون جمع المونث على طريقة الشارح قدس سره الا ان الشارح قد اخرجه بقوله وذلك في خمسة
مواضع لكن الاشكال بنون التاكيد باق بحاله فالصواب جعل اللام للعهد وترك التعميم فما قيل لو كان المراد بالصحيح عن المضارع مطلق
الصحيح معربا كان او مبنيا وكان المراد بالجمع اعم من المونث لما صح تخصيص الاخراج لما اتصل به نون جمع المونث بل لا بد من اخراج
ما اتصل به نون التاكيد ايضا بان يقال عن نون التاكيد ولما استقام قوله فيما بعد والمتصل به ذلك يا النون وحذفها لشمول المتصل به ذلك
ح ما اتصل به نون الجمع المونث ولا شك انه ليس معربا بالنون ولا بحذفها ليس على ما ينبغي اذ قوله لما استقام غير مستقيم قوله وهو عند النحاة
آه فسره رفعا للغفلة بواسطة بعد العهد والا فالشارح فسره بهذا التفسير في بحث الاضافة حيث قال في شرح قول المص واذا اضيف
الاسم الصحيح وهو في عرف النحاة ما ليس في آخره حرف علة قيل انما قال حرفه الاخير حرف علة ولم يقل لامه حرف علة ليشمل المضارع الذي
آخره حرفان من جنس واحد من حروف العلة مثلا مثل يرعوي فان آخره واوان قلبت الاخيرة ياء لوقوعها طرفا بعد كسرة فانه
اختلف فيه ان الواو الاولى زائدة او الثانية فان كانت الاولى زائدة فلا غبار على تقدير اعتبار ان لامه حرف علة وان كانت الثانية
زائدة ففيه شبهة فان الحرف الذي يدور الاعراب عليه ليس لام الكلمة بل زائدة فلا يشمله تعريف الصحيح من حيث الاخراج الا ان يقال
لا حجر عن الزائدة باللام صار بمنزلة لام الكلمة وبما ذكرنا اندفع ما قيل عليه وانت خبير بان الاختلاف في لامه لا يقدح في شمول التعريف
اياه بلا شبهة قوله متصل به الوجه ترك قوله به لان المراد من التجريد ان لا يتصل بالمضارع الضمير البارز المرفوع لا انه يتصل به ثم يجرد عنه
قوله في حال الجزم لم يقيده بكونه لفظا اكتفاء بما سبق اذ كل واحد منها يكون لفظيا وتقديريا اما كونها لفظيين فظ واما كونها تقديريين فلا
الضمة والفتحة يكون تقديريا اذا وقف على المضارع واما الجزم فيكون تقديريا بالتحريك لالتقاء الساكنين والاعراب التقديري
ما لا يتلفظ به ما دام سببه وباعثه موجودا والوقف دائم بدوام باعثه وعدم عد الوقف من مواضع تقدير الاعراب في خبر المنع وحصر
النحاة تقدير الاعراب فيما تعذر او استثقل لا يضر كيف والوقف جزئي من جزئيات التعذر او الاستثقال وكون التحريك لالتقاء الساكنين
مما لا يدوم فلا يكون سكون مثل لم يكن الذين تقديريا ممنوع كيف وحذف حرف الاعراب لالتقاء الساكنين عد من تقدير الاعراب
على ما قال به العلامة التفتازاني في كتابه المسمى بالارشاد مع انه لا فرق بين التحريك وحذف حرف الاعراب لالتقاء الساكنين
حتى يعد احدهما مما يدوم دون الآخر قوله مثل يضرب مثال للصحيح المجرد عن ضمير بارز مرفوع وليس مثالا لكون المضارع معربا
بالضمة والفتحة والسكون حتى يكون قاصرا عن افادة ذلك لكن تاخيره عن قوله بالضمة والفتحة والسكون مما يشعر بكونه مثالا
للاعراب ولذا جعله الش قدس سره مثالا للاعراب وعطف عليه ولن يضرب ولم يضرب تنبيها على انه لا يتم مثالا بدونه وانت

٢٩٣

خبیر بان مثال الرفع لاتیم بدون ذکر نحو زید او عمرو ومثال الجزم لم یضرب قوله والمضارع المتصل فان قلت الظاهر ان قوله والمتصل عطف
علی المجرد یعنی فلای شیٔ عدل عنه وعطفه علی الصحیح مع انه یفهم بعده واحتاج علی التقدیر قلت لان الحکم المذکور لیس خاصا بالصحیح
بل یجری فی المعتل ایضا فللتنبیه علی هذا المعنی عدل عن الظاهر قوله وذلک ای اتصال الضمیر المرفوع البارز کائن فی خمسة مواضع
لان الضمیر البارز المرفوع وان اتصل فی یضربن وتضربن الا ان الحکم المذکور لا یجری فیهما فالحکم المذکور قرینة علی التخصیص بالخمسة
فاندفع ما قیل الظاهر ان یقال فی سبعة مواضع لما من تعمیم الصحیح قوله والمضارع المعتل الآخر فان قلت المعتل یقابل الصحیح عندهم انما
وهو عندهم ما لم یکن فی آخره حرف علة فالمعتل المقابل له کلمة آخره حرف علة فلا حاجة الی قوله الآخر قلت الامر کذلک الا انه ذکر رفعا للتفطن
عما ذکره قوله اسقط الحرف المناسب لها ای للحرکة لان کل حرف منها بمنزلة حرکتین وقیل فانه من جنس الحرکة وحدث من اشباعها او
لما قال الحرکات ابعاض من حروف العلة وقیل لان حرف العلة یناسب الحرکة فی کونهما قابلین للسقوط انتهی ولا یخفی عن خلل قوله الا ان
الالف لا یقبل الحرکة فصار ظهور الاعراب متعذرا ولیس فی المضارع المتصل به نون التاکید او نون جمع المونث سبب راجع الی البناء وتعذر
الاعراب بل مع کون النون من خواص الافعال فترجح جانب الفعلیة وضعفت مشابهته الاسم وبهذا اندفع ما قیل ولیت شعری
لم لم یجعلوا التعذر الاعراب بسبب اتصال نون التاکید ان نون الجمع سببا لبناء المضارع فلم یجعل التعذر بسبب عدم قبول الالف
الحرکة سببا للبناء بل جعلوه معربا بالاعراب التقدیری لا بد من بیان الفرق بینهما قوله ویرتفع المضارع ای المعرب الذی لم یتصل
به نون التاکید ولا نون جمع المونث ای یصیر المضارع مرفوعا وقت التجرد عن الناصب والجازم ثم ارتفاعه فی ذلک الوقت یحتمل
ان یکون بسبب ان التجرد عامل فیه وان یکون بسبب ان وقوعه موقع الاسم عامل فیه فینطبق علی مذهب البصری والکوفی واما کون
التجرد عاملا کما هو المتبادر من عبارته فهو ممنوع بل فی تفسیر الاسلوب ولا دلالة علی انه لم یقصد ان التجرد عامل کیف وقال فی بیان الناصب
والجازم ومذهبنا بان ... ولم یقل فی بیان الرفع وهو یرتفع بالتجرد وبل اذا ذکره وبعلم انه لم یقصد بیان مذهب الکوفی بل اورد عبارة
ینطبق علی المذهبین قال الشیخ الرضی قوله ویرتفع وان لم یصرح بان عامل الرفع هو التجرد عن العوامل کما هو مذهب الفراء کالایماء الی
ذلک المذهب ولعل اختیار الفراء لهذا المذهب لیسلم من الاعتراضات الواردة علی مذهب البصریین وبما ذکره الشارح بقوله وارد
علیه آه ثم التجرد قید فی المبتدأ بالاسناد ولم یقید هنا لان الفعل لا یتم بدون الترکیب مع الفاعل فلا حاجة الیه بخلاف الاسم ومنه ظهر
ان قول المصنف مثل یضرب مثال للصحیح المجرد ولانه مثال للاعراب فقول الشارح قدس سره ولن یضرب ولم یضرب لیس علی ما ینبغی
قوله وذلک مذهب الکوفیین ای جمهورهم وقال الکسائی عامل الرفع فیه حروف المضارعة لانها لما دخلت فی اول الکلمة حدث الرفع
بحدوثها او اصل المضارع اما الماضی واما المصدر ولکن لیس فیهما هذا الرفع بل حدث مع حدوث الحروف فاحالته علیها اولی من
احالته علی المعنوی الخفی کما هو مذهب البصریین والفراء وقیل بیه وعلیه ان مجرد الحروف ... فی رفعها الا ان تقع مع
الناصب والجازم ایضا بل لم یعرب باعراب لتعارض العوامل انتهی وفیه کلتا الملازمتین فی حیز المنع لانه انما یکون لو بقی الحروف عاملا
مع الناصب والجازم ولیس کذلک بل یصیر مهملا کما قال الشیخ الرضی وانما لغا عامل النصب والجزم لضعفه وصیرورتها جزء الکلمة قوله
وسواء کان العامل فیه الصواب ترکه لان الاستواء انما یکون بین متعدد قوله کما فی زید یضرب الی قوله ورأیت رجلا یضرب ای سواء
وقع اسم مرفوع او مجرور او منصوب قوله فاعطی ای المضارع اسبق اعراب الاسم وهو الرفع انما کان اسبق لانه علم العمدة السابق

اعتباره على الفضلات و اقوى لانه علم العمدة الذي يتركب منه الكلام ويحتاج اليه بخلاف الفضلات قوله كما في الصلة اذ الصلة

لا يكون الا جملة خبرية فيمتنع وقوع الاسم المفرد موقعها قوله وفي نحو سيقوم وسوف يقوم اذ لو وقع الاسم موقع المضارع الذي

دخل السين او سوف عليه لزم دخولها على الاسم وهما من خواص الافعال وفي خبر كاد لوجوب كون خبره فعلا مضارعا قوله يقوم

الزيدان اذ لو وقع الاسم موقعه وقيل قائم الزيدان لا يمتنع اذ لا يجوز ان يكون الزيدان فاعلا له لبطلان عمله بلا اعتماد على شيء ولا

مبتدأ وقائم خبره لعدم المطابقة قوله وكذا قائمان الزيدان اي قائمان خبر مبتدأ مقدم عليه ولا يجوز ان يكون فاعلا والا لم يجز

تثنية اسم الفاعل قوله ويكفينا يعني لا يجب اتحاد جهة اعراب الاسم والفعل بل قد يتحد نحو زيد يضرب ابوه لان الاصل كان

زيد ضارب ابوه فان رفعهما على الخبرية وقد لا يتحد كما في المثالين المذكورين فان الاسم مرفوع على انه خبر مبتدأ والفعل مرفوع

لكونه مجردا عن الناصب والجازم يدل عليه ان الوصلية فانه معطوف على محذوف تقديره ان لم يكن الاعراب مع تقديره

اسما غير الاعراب مع تقديره فعلا وان كان الاعراب مع تقديره اسما غير الاعراب آه قوله وقوعه اي وقوع الفعل مطلقا بان

يكون قوله ويكفينا توهم بيان قاعدة يعلم منها حكم المثالين او وقوع الفعل المذكور في المثالين قوله وان كان الاعراب الكائن

مع تقديره اي الفعل مطلقا او الفعل المذكور في المثالين وفرضه اسما في الاصل غير الاعراب الكائن مع تقديره اي تقدير الفعل

مطلقا او الفعل المذكور في المثالين وفرضه فعلا من غير نظر الى انه كان في الاصل اسما قوله ان سيقوم مع السين واقع موقع

الاسم بان كان سيقوم زيد في الاصل قائم زيد فاقيم سيقوم مقام قائم ليفيد الاستقبال القريب والبعيد فاندفع ما قيل و

فيه بحث لان الاسم لا يدل على معنى السين ولا يصح قصده منه والمجموع يدل عليه وقد قصد المتكلم منه فكيف يكون واقعا موقعه

قوله ان الاصل فيه الاسم يعني المراد بوقوع المضارع موقع الاسم اعم من ان يصح ايراد الاسم في ذلك الموقع بالفعل او لا يصح

ايراده بالفعل بل امتنع لغرض وانه كان اسما في الابتداء قوله ملفوظا حال عن قوله بان وهو معرف لان اللفظ اذا اريد به

اللفظ يكون علما والقرينة على التقدير قوله مقدرة قوله ابدل الالف نونا وفيه انه لا مناسبة بين الالف والنون ولم يبدل النون

من الالف اصلا في كلامهم ولم يبين فيما بين ان النون تبدل من الالف كما بين انه تبدل من حروف آخر ولذا قال الشيخ الرضي

ولا دليل على قول الفراء وما قيل ولا يبعد ان يراد بالنون في قوله ابدل الالف نونا نون التاكيد الخفيفة التي حقها ان تلحق الفعل

الا انها لحقت بلا للتصريح لتاكيد النفي لا لتاكيد الفعل المنفي حتى يلتبس اللفظ بنفي التاكيد فاحمل عمل النصب ليكون آخر الفعل على هيئة

يكون مع النون ولا اختص من بين حروف النفي فهو تكلف بارد ولا يدعو اليه ضرورة واخراج للنون عما وضع له قوله لا ان قال

سيبويه انه مفرد اذ لا معنى للمصدرية في لن كما كانت في ان ولانه جاز تقديم معموله عليه حكى سيبويه عن العرب عمرا لن اضرب ولا يجوز

تقديم معمول ما في خبر ان عليه وان لا ان يضرب في تقدير ضربك وهو ليس بكلام بخلاف لن يضرب وان لا ان يضرب لا يفيد تاكيد

النفي ولن يضرب يفيد قال الشيخ الرضي وللخليل ان يقول لا منع ان يتغير الكلمة بالتركيب عن مقتضاها معنى وعملا اذ هو وضع مستانف

انتهى قوله فقصر بحذف الف لا وهمزة ان للتخفيف قوله انه حرف براسه اذ الاصل عدم التصرف قوله قيل اصله اذ ان قال الشيخ الرضي

ويروى ايضا عن الخليل ان اصله اذ ان مركبا كما قال في لن اصله لا ان ووجه ان يقال تغير المعنى بتغير اللفظ فلم يلزم الفعل بعدها

وجاز ان يليه الحال قوله فخفف بحذف همزة ان قوله وقيل اصله اذا الظرفية قال الشيخ الرضي الذي يلوح لي في اذن ويغلب في ظني

ان اصله اذ حذفت الجملة المضاف اليها وعوض منها التنوين لا قصد جعله جملة صالحا لجميع الازمنة الثلثة بعد ما كان مختصا بالماضي
وذلك انهم ارادوا الاشارة الى زمان فعل مذكور فقصدوا الى لفظ اذ الذي هو بمعنى مطلق الوقت لخفة لفظه وجردوه عن معنى الماضي
وجعلوه صالحا للازمنة الثلثة وحذفوا منه الجملة المضاف اليها لانهم لما قصدوا ان يشيروا به الى زمان الفعل المذكور دل ذلك الفعل
السابق على الجملة المضاف اليها كما يقول لك شخص انا ازورك فتقول اذن اكرمك اي تزورني اكرمك اي وقت زيارتك لي اكرمك
وعوض التنوين من المضاف اليه لانه وضع في الاصل لازم الاضافة فهو ككل وبعض الا انهما معربان واذ مبني انتهى قال وبعد
لام الجحود وهي الداخلة على الفعل مسبوقة بما كان او لم يكن ناقصتين مسندتين لما اسند اليه الفعل المقرون باللام نحو ما كان الله
ليطلعكم على الغيب لم يكن الله ليغفر لهم ويسميها اكثرهم لام الجحود لملازمتها للجحد اي النفي قال النحاس والصواب تسميتها لام النفي
لان الجحد في اللغة انكار ما تعرفه لا مطلق الانكار انتهى ومعناه توكيد النفي ووجه التوكيد فيها عند الكوفيين ان اصل ما كان ليفعل ما كان
يفعل ثم ادخل اللام لتقوية النفي كما ادخلت الباء في ما زيد بقائم لذلك فعندهم انها حرف زائد مؤكد غير جار ولكنه ناصب ولو كان
جارا لم يتعلق عندهم بشيء لزيادته فكيف وهو غير جار ووجهه عند البصريين ان الاصل ما كان قاصدا للفعل ونفي قصد الفعل ابلغ
من نفيه فهي عندهم حرف جر معد متعلق بخبر كان المحذوف وان النصب بان مضمرة وجوبا هذا ذكره صاحب المغني قوله وبعد او بمعنى الى
او الا وهما لا يدخلان الا على الاسماء فوجب تقدير ان ليصير الفعل مصدرا ولا يعرف وجه لترك الشارح قدس سره وجه تقدير ان بعد او
قوله وقد امتنع عطف الخبر على الانشاء لعدم المناسبة بين المعطوف والمعطوف عليه بل بينهما كمال الانقطاع ولا بد من المناسبة بين
المعطوفين من كونهما خبريتين او انشائيتين وبعد وجود المناسبة لا بد في الواو من وجود الجامع بين الجملتين باعتبار المسند والمسند
اليهما جميعا بخلاف الفاء وثم وحتى فان لكل منها معنى اذا وجد ذلك المعنى كان العطف مقبولا سواء وجد بين المعطوف والمعطوف عليه
جهة جامعة او لا نحو زيد يكتب فيعطي او ثم يعطي اذا كان يصدر عنه الاعطاء بعد الكتابة فظهر ان ما قيل نقضا لقوله وقد امتنع عطف الخبر
على الانشاء ان التفتازاني قد صرح في شرح التلخيص بانه يجوز عطف الخبر على الانشاء وبالعكس بغير الواو من غير اشتراط شيء وانما
الممتنع عطف احدهما على الآخر بالواو فلا يمتنع العطف في المضارع الواقع بعد الفاء على ما قبلها ليس على ما ينبغي اذ لم يصرح العلامة بما
ذكره في شرح التلخيص اذ المذكور فيه هذا شرط كون عطف الثانية على الاول مقبولا بالواو ونحوه ان يكون بينهما جهة جامعة نحو زيد
يكتب ويشعر ويعطي ويمنع قوله ونحوه الظاهر انه اراد به نحو الواو من حروف العطف الدالة على التشريك كالفاء وثم وحتى وهذا فاسد
لان هذا حكم مختص بالواو لان لكل من الفاء وثم وحتى معنى اذا وجد كان العطف مقبولا سواء وجد بين المعطوف والمعطوف عليه جهة
جامعة او لا نحو زيد يكتب فيعطي او ثم يعطي اذا كان يصدر عنه الاعطاء بعد الكتابة بخلاف الواو فانه ليس له هذا المعنى فلا بد من جامع
هذا كلامه وليس فيه تصريح بما ذكره وهذا على تقدير ان لا يكون للاول محل من الاعراب ان قصد ربط الثانية بالاول على معنى
عاطف سوى الواو عطفت الثانية على الاولى بذلك العاطف من غير اشتراط شيء آخر هذا كلامه وهو ايضا ليس بصريح فيما ذكرنا
هي المخففة قيل صيغة الفصل للحصر اي هي المخففة لا غير وبه صار مقابلا لقوله والتي تقع بعد الظن انتهى قوله للحصر اي لحصر المسند وقصره
في المسند اليه على ما هو وضع صيغة الفصل فانها موضوعة لقصر المسند على المسند اليه لا العكس فيفيد ان الكون مخففا من المثقلة منحصر
في التي بعد العلم ولا يوجد في غيره يعني لا يوجد الكون مخففا من المثقلة جزما في التي بعد الظن فالقصر اضافي بالقياس الى الظن

فلا يشكل لو جوّ المخففة من المثقلة فى غير العلم واما ان التى بعد العلم فيجوز ان يكون له صفة غير الكون مخففا من المثقلة لانه مقصور
عليه لا مقصور فما قيل وفيه ان الحصر لا يتم لجواز ان يكون ما يفيد معنى العلم واليقين متضمنا لمعنى القول ايضا مثل نادى واوحى
ورح يجوز ان يكون الواقعة بعده مفسرة ايضا بعد ما قرر ان الصيغة لقصر المسند على المسند اليه ليس على ما ينبغى ثم ان قول صاحب
القيل الاول قوله وليست هذه تاكيد للحصر لا يستقيم على ما شرحه الشارح قدس سره حيث يقال وليست اى ان الواقعة بعد العلم
هذه اى ان الناصبة لانه انما يستقيم على تقدير قصر المسند اليه فى المسند وصاحب القيل لم يقيد به الا ان يقال تاكيد للحصر بالنظر الى مجرد
لفظ المتن من غير نظر الى ما ذكره الشارح قدس سره ومعناه ليست ان المخففة هذه اى الناصبة من المثقلة مستقلق بالاخذ اى المخففة
الماخوذة من المثقلة قوله فانها للرجاء اى لرجاء الدخول وطمع وتوجه فلا يتصور فيها التحقيق الذى يناسب العلم قوله على غلبة
الوقوع اى رجحان وقوع ما دخل عليه الظن مثبتا كان او منفيا لان الظن عبارة عن الطرف الراجح فاندفع ما قيل وهذا انما يظهر فى
الموجبة نحو ظننت ان يقوم دون السالبة نحو ظننت ان لا يقوم فان الغالب والراجح فيها هو اللاوقوع دون الوقوع قوله
صريح فى ان التى بعد الرجحان فى ذكر النتيجة بعد ذكر الدليل اشعار بانه موصل اليها فلا يكون ذكرها مما لا حاجة اليه كما قيل قوله
نفى المستقبل اى نفى الفعل الذى استقبل وجوده وترقب قوله لا مؤبدا مطلقا كما قيل او لا فى الدنيا كما قيل قوله والا اى وان كان
لن للتابيد يلزم آه فالدليل انما هو دليل على نفى التابيد لا عليه وعلى اثبات التاكيد حتى يرد انه لا يثبت التاكيد ثم بناء لزوم التناقض
على ان الظاهر انه مستعمل فى معناه الحقيقى واما ارادة التاكيد بطريق المجاز فغير ظاهر فمنع اللزوم بسند جواز ان يكون فى الآية مستعملة
فى النفى الغير المؤيد مدفوع بالظاهر قيل وقد يستدل بانها لو كانت للنفى المؤيد للزم التكرار فى قوله تعم ولن تمنوه ابدا اذ الاصل عدمه
ويرد عليه ان قوله ابدا يحتمل التاكيد فلا محذور ويرد عليه انه لا يفيد الجزء الاول من المدعى وهو ان ليس لن للنفى المؤيد واما الجزء
الثانى وهو انه للنفى المؤكد فلا دلالة عليه انتهى وانت خبير بان ايراد الثانى غير وارد على ما ذكر كيف وقد قال وقد يستدل آه قوله
وحتى يا اذن الانتهاء عطف الجملة على الجملة ولم يعطف حتى على ان والانتهاء على التابيد للزوم عطف الاسمين على معمولى عاملين مختلفين
من غير تقديم المجرور قوله اى لم يكن ما بعدها معمولا لما قبلها فان قلت المضارع الواقع بعد اذن المعتمد على ما قبلها لا يكون الا فى ثلثة
مواضع وكون ما بعدها معمولا لما قبلها لا يكون الا فى موضع واحد فكيف يصح التفسير الذى ذكره الشارح قدس سره قلت لعل ما ذكره
بناء على التغليب او اراد من كونه معمولا كونه متعلقا بما قبلها من قبيل ذكر اللازم وارادة اللازم والاولى ان يقال اى لا يكون
من تمام ما قبلها قال الشيخ الرضى يعنى بالاعتماد ان لا يكون ما بعدها من تمام ما قبلها وذلك فى ثلثة مواضع الاول ان يكون ما بعدها
خبرا عما قبلها نحو انا اذن اكرمك الثانى ان يكون جزاء للشرط الذى قبل اذن نحو ان تاتنى اذن اكرمك الثالث ان يكون جوابا للقسم
الذى قبلها نحو والله اذن لاخرجن ولا يقع المضارع بعد اذن فى غير هذه المواضع الثلثة معتمدا على ما قبلها بالاستقراء انتهى قوله
فانه اذا اعتمد ما بعدها على ما قبلها الاولى تركه والابتداء بقوله لانا لضعفها آه قوله لانها لضعفها المناسب لقوله لا يكون معمولا
لما قبلها لانها لو عملت فى المعمول لزم توارد المؤثرين للفعليين على اثر واحد وذلك ممتنع اصطلاحا قوله كانه اى كان ما بعدها بسببها
اى وقع سابقا عليها واذن لضعفها فى العمل لا يعمل فى المعمول المتقدم قوله لكونها اى لكون اذن جوابا لقول القائل بالفعل
وعدة له ثم اذا صدر من القائل ما قاله واوفيت بها وحدث صار ذلك جزاء الفعله ثم هذا الكلام يشير الى انه لابد فى اذن من تقديم

كلام الشيخ الرضي لما كان اذن اشارة الى زمان الفعل المتقدم وجب تقديمه وكذا اما في كلام المتكلم باذن نحو ان جئتني اذن اكرمك واما في كلام متكلم آخر كقولك اذن اكرمك وانا اذن اكرمك في جواب من قال انا ازورك قال الشيخ والغالب في المبني على الفتح لتضمين معنى الشرط وهو الذي يقول سيبويه اذن جزاء انما ضمن معنى الجزاء المكونة كافيا وخفيفا في حذف الجملة المضاف اليها فان الظرف الواجب اضافته الى الجملة ينقطع عن الاضافة لتضمن معنى الشرط وذلك لان كلمات الشرط مبهمة فالاضافة توجب في المضاف تخصيصا لكن لما كانت الجملة المضاف اليها اذ ثابتة من حيث المعنى وسد عنها التنوين في اللفظ كلا فيه اذ واحيانا لم يجزم ما هو جوابها نحو اذن اكرمك كما جزمت اذ ما وحيثما وقال اعلم ان اذن اذا وليه المضارع احتمل ان يكون للشرط في المستقبل كان وان يكون للحال فلما تضمن معنى الجزاء كالقول لمن يحدثك اذن اظنك كاذبا لا معنى فاذا الشرط الجزاء الا في المستقبل او في الماضي ولا يدخل الجزاء في اذن فلما احتمل اذن التي يليها المضارع معنى الجزاء فالمضارع بمعنى الاستقبال واحتمل مطلق الزمان فالمضارع بمعنى الحال فقصد التنصيص على معنى الجزاء في اذن بنصب المضارع بان المقدرة لانها تخلص المضارع للاستقبال ليحمل اذن على ما هو الغالب فيه اعني كونه للجزاء الاستقبالية حمل المضارع اوفاك على الحالية المانعة من الجزاء ومن ذلك ليس النصب الحاصل بان التي هي علم الاستقبال قوله وهما اي الجواب والجزاء قوله لا يمكنان الا في الاستقبال اما الجواب فلانه عدة والعدة لا يكون الا استقبالا واما الجزاء فلانه ايضا بالعدة قوله وجب الرفع وجوب الرفع ليس مترتبا على فقدان الشرطين مطلقا بل على فقده بان يقع المضارع المذكور بعد اذن خبر المبتدأ او وقع قبله وبان اريد بالمضارع بعده الحال على ما يشهد به الامثلة المذكورة في الشرح لانه محتاج الى البيان لخفائه واما اذا كان المضارع المذكور بعد اذن معمولا لان الشرطية المذكورة قبل اذن فغير محتاج الى البيان لان عمل ان الشرطية ليس الا الجزم وليس له وجه آخر وكذا اذا وقع قبل اذن القسم فان المضارع المذكور بعد اذن جواب للقسم فاندفع ما قيل فيه بحث لان الجواب احد الامرين لا بعينه اما الرفع او الجزم دون الرفع بعينه وذلك لان من صور الاعتماد على ما قبلها ان يكون ما قبلها شرطا وما بعدها جزاء نحو ان تأتني اذن اكرمك مع الجزم واجب قوله لا يحتمل الا الاستقبال اذ الدخول يكون في الآخرة لا محالة واما ما احتمل ان يكون قوله اذن تدخل الجنة في مقابلة من قال اسلمت عند دخول الجنة فليس اذ المقصود من قوله اسلمت ان يبين له عند دخول الجنة لا حاجة اليه قوله الملفوظ بها اي مع اذن قوله كما اشرنا اليه اي الى الانتصاب بقوله واذن التي ينصب المضارع فيه ان المعلوم من قبل انما هو انتصاب اذن لمطلق الانتصاب لا الانتصاب المقيد بالشرطين فالاشارة في العبارة غير مناسب فالوجه ان يقال واذن التي ينصب به المضارع ينصب اذا لم يعتمد آه قوله فالوجهان جائزان جعل الشارح قدس سره الوجهان مبتدأ محذوف الخبر لا فاعلا محذوف الفعل لان المبتدأ عين الخبر فالمحذوف عين الثابت فيكون حذفا كلا حذف واما الفعل فانه غير الفاعل كذا في المغني وقيل جعل وجهان مبتدأ لا فاعلا لان حذف الخبر اهون من حذف عامل الفاعل لان فيه حذف العامل والمسند بخلاف الاول فان فيه حذف المسند لا غير انتهى وقيل يمكن ان يقال في ترجيح العكس ان حذف عامل الفاعل حذف امر واحد وان كان ذا جهتين وحذف الخبر حذف امرين متغايرين بالذات الصيغة والمضمر المستتر فيها مع ان فيه الظاهر حذف العامل المسند فان الصيغة عامل فيما استتر فيه وهو مسند اليه انتهى ويمكن ان يقال المستتر لا يوصف بالحذف اذ الموصوف به ما هو ملفوظ حقيقة في وقت من الاوقات والمستتر ليس كذلك فالمحذوف ليس الا خبرا اه عبد

والضمير المستتر عائد لقوله لم يطلبه عمل العامل في المستتر فصار كأنه ليس بعامل فعلى التقدير الخبر المحذوف ليس الا امر واحد مسند واما على تقدير الفعل فالمحذوف شيئان صفتين وهو فعل عامل ظاهر اثره في المعمول ومسند فان قلت الشرط ان كان عدم وجود الاعتماد مطلقا قويا كان او ضعيفا فينبغي ان يجب الرفع بعد الواو والفاء لوجود الاعتماد ولو ضعيفا وان كان عدم وجود الاعتماد القوي فينبغي ان يجب النصب بعد ما لعدم وجود الاعتماد القوي قلت المراد الشق الاول وهو شرط لوجوب الانتصاب وعند انتفائه يجب الرفع عند قوة الاعتماد ويجوز هو والنصب عند ضعفه قوله كي قال الشيخ الرضي مذهب الاخفش ان كي في جميع استعمالاتها حرف جر وانتصاب الفعل بعدها بتقدير ان وعند البصريين هي قد يكون ناصبة بنفسها كان وجارة بتقدير ان بعدها ان واذا تقدمها اللام نحو لكيلا تاسوا فهي ناصبة لا غير بمعنى ان وليس فيها معنى التعليل بل هو مستفاد من اللام واذا جاء بعدها ان فهي جارة لا غير بمعنى التعليل وهكذا في كيما لا غير الا الاسم الصريح الآتي كيمه وفي غير هذه المواضع نحو جئتك كي تكرمني يحتمل ان يكون ناصبة بنفسها بمعنى التعليل وان يكون جارة كاللام مضمر بعدها ان واللام في لكي المقتضي زائدة عندهم او بدل من كي الجارة وان عندهم في كيما ان بدل من كي لان كي بعد اللام بمعنى ان انتهى كلامه قوله مثل اسلمت كي ادخل الجنة كون كي في هذا المثال للسببية اي لكون ما بعدها سببا لما قبلها مشكل لان الشيخ الرضي قال اذا تقدمها اللام فهي ناصبة بمعنى ان وليس فيها معنى التعليل واذا جاء بعدها ان فهي جارة لا غير بمعنى التعليل قال وفي غير هذه المواضع نحو جئتك كي تكرمني يحتمل ان يكون ناصبة بنفسها بمعنى التعليل وان يكون جارة كاللام مضمر بعدها ان ولا شك ان المثال المذكور من غير المواضع المذكورة فالواجب ان يكون ما بعدها سببا وعلة لما قبلها لا مسببا ومعلولا لانه بمعنى التعليل فيجب ان يكون ما بعدها غاية ويمكن ان يقال اذا لم يكن قبلها اللام ولا بعدها ان يجوز ان يكون ناصبة بنفسها بمعنى التعليل وان يكون جارة كاللام مضمر بعدها ان واللام قد يدخل على ما هو علة في الذهن لا ما هو معلول له في الخارج فكذا كي بمعناه يدخل على ما ذكر كالمثال المذكور فان الدخول علة في الذهن للاسلام وان كان معلولا له في الخارج فاندفع ما قيل الظاهر ان كي لم يجئ لافادة هذه السببية فان حرف التعليل انما يدخل على العلة دون المعلول قوله اذا كان متعلق مثل المقدر الفعل النصب لان الصلة يجب ان يكون الخبر طيبا عالما بانتصاب الموصول بمضمونها والمعلوم ما سبق هو انتصاب المضارع بعدها بتقدير ان لا غير قوله وان كان بالنظر آه فان قلت ان الوصلية تقتضي كون نقيض الشرط اولى بالاستلزام للجزاء من الشرط مع انه لا يصح بالنظر الى قوله او مستقبلا فالصواب تركه او تبديل قوله وان كان بقوله سواء كان قلت قد يذكران في مقام التاكيد مع واو الحال لمجرد الوصل والربط دون الشرط فلا يذكر له جزاء نحو زيد وان كثر ماله بخيل وعمرو وان اعطى جاها لئيم بهذا ذكره العلامة التفتازاني في مباحث الشرط من المطول وفيه انه يتوجه انه يلزم ان يكون الفعل بالنظر الى زمان التكلم ماضيا او حالا او مستقبلا مع انه ليس كذلك اذ يجوز ان لا يكون على احد الاوجه الثلثة وذلك بان يكون منك السير الا الدخول على ان حتى بمعنى كي او الى الدخول على ان حتى بمعنى الى ثم عرض مانع منع من حصول الدخول فلم يكن الدخول في احد الازمنة الثلثة وان جعل الواو في قوله وان كان بالنظر لا للحال بل للعطف على محذوف تقديره ان لم يكن الفعل بالنظر الى زمان المتكلم ماضيا ولا حالا او مستقبلا وان كان بالنظر آه يرد الايراد المذكور والصواب ما ذكره الشيخ الرضي سواء كان وقت الاخبار ماضيا او حالا او مستقبلا او لم يكن على احد الاوجه الثلثة نحو ذلك بان يكون منك السير آه قوله بمعنى كي لا سببية احترز به عن كي بمعنى التعليل فاندفع ما قيل لا فائدة لتقييد كي بقوله للسببية

لاسيما وقد علم معنى كى قبيل ذلك قوله لانتهاء الغاية احتراز عن الى بمعنى مع قوله ان يكون اى المضارع ماضيا بان يكون التكلم

بهذا الكلام بعد الفراغ من السير والدخول قوله او حالا بان يكون التكلم بهذا الكلام فى زمان الدخول واما كون المضارع

مستقبلا بالنظر الى زمان التكلم بهذا الكلام فغير ظاهر لان الظاهر انه اخبار بعد الفراغ او حين الدخول واما انه اخبار قبل الدخول

فليس بظاهر ولذلك قيل لا يحتمل الاستقبال كما لا يخفى والاحتمال الغير الظاهر مما لا عبرة به فما قيل جوابا عن قيل لاخفاء فى امكان

صدور هذا الكلام من المتكلم بعد الدخول وحين الدخول وهو ظاهر وقبله ايضا بان سار الى ان وصل البلد فلم يدخله ووقف زمانا

وقال هذا الكلام ثم دخله ليس جوابا قوله اى بطريق التحقيق اشارة الى ان نصبه على نزع الخافض قوله كما تقول كنت سرت

امس لو لم يوت بامس لاحتمل ان السير قد مضى وانقضى الا ان الدخول يحتمل ان يكون يقع فى الحال الحقيقى وهى اجزاء من اواخر الماضى

واوائل المستقبل فلا يكون ماضيا فى زمان التكلم ولما ذكر كلمة امس ارتفع ذلك الاحتمال وتعين ان يكون الدخول ماضيا

فى زمان التكلم فاتيان صيغة المضارع حكاية للحال فاندفع ما قيل ذكر امس مع ماضى قبل المضارع لا يجعل المضارع حكاية حال

ولا يتوقف حكاية حال على ذكر امس مع ماضى فجعل هذا المثال لحكاية الحال دون واحد من الامثلة المذكورة المقابلة لذلك

فى كلام المصنف تحكم قوله وكانك كنت آه تصويرا واخبارا عما صدر منه وتوطئة لحكاية الحال قوله وتحكيها اى العبارة التى

هيئته فى زمان الدخول بان تفرض ذلك الزمان موجودا فى زمان التكلم قوله فى هذه العبارة مرفوعا لانه اريد به الحال تحقيقا

قوله فالتقيته اى ما بعد حتى على اعراب كان على ذلك الاعراب فى زمان الدخول قوله وحكيته اى ما بعد حتى على الاعراب المذكور

لانه اريد به الحال حكاية قوله ففى زمان الحكاية ايضا يكون مرفوعا ما لا حاجة اليه قوله لانها علم الاستقبال فلا يجوز تقديره قبل

فعل اريد به الحال وفيه انه يشكل بما اذا كان بعد حتى منصوبا بتقدير ان لكونه مستقبلا بالنظر الى ما قبل حتى واريد بذلك الفعل

المنصوب الحال قوله كلام مستانف لا يتعلق من حيث الاعراب بما قبلها قوله لا ان يقدر بعدها مبتدأ ولانه ارتكاب بخلاف

الاصل بلا ضرورة بوجود وجه لا يحتاج الى الحذف ولانه لا يطرد فى نحو قوله تعالى وزلزلوا حتى يقول الرسول بالرفع وقيل نوقش

فى الثانى بانه يمكن تقدير الشان بان يقال حتى الشان يقول الرسول انتهى وفيه انه لا قرينة على ذلك مع ان المعهود قبل الجملة

ضمير الشان والقصة لا لفظ الشان قوله فيجب السببية لعدم ظهور رابط معنوى سواها يصلح للاعتبار فاندفع ما قيل قد ينافش

بان الاتصال المعنوى لا ينحصر فى السببية بل يجوز ان يكون بوجه آخر فكيف تجب السببية لحصول الاتصال المعنوى قوله ممتنع

نظرا الى الامر الاول اى نظرا الى انتفاء الامر بخلاف الامر الثانى فانه متحقق لان معنى التركيب دائر بين ان يكون ثبت سيرى

وان يكون كان سيرى حاصلا وعلى كلا التقديرين فالسير متحقق فتتحقق السببية واما ان معنى التركيب يحتمل ان يكون كان سيرى

منفيا فالمقام آب عنه اباء ظاهرا ولو سلم فتخصيص الامر الاول اشارة الى ان انتفاءه كل كاف فى امتناع الرفع فاندفع ما قيل

فيه نظر لانه امتنع نظرا الى الامرين لان كان سيرى لا يصلح سببا للدخول لان السبب وقوع السير وكان سيرى يحتمل ان يكون

فى تقدير سيرى واقعا وان يكون فى تقدير كان سيرى منفيا الى غير ذلك فما لم يتحقق خبر كان لا يصلح للسببية قوله فى

وقت حصول كان بحذف ثلثة الفاظ قوله فيبقى الناقصة بلا خبر فيه ان هذا انما يتم ان لو كان المراد ان هذا التركيب تام

من غير تقدير وليس كذلك لانه لو قدر خبر كان على تقدير النصب وتكون كان ناقصة يدل على ذلك عدم كون كان متعينا

لکونه تامة الا ان یقال حتی بمعنی الی او کی وههنا جارتان والجار والمجرور لما سد مسد العامل وجب تقدیمه لعدم احتیاج نادیة اصل المراد والمعنی

لو ذکر لکان تطویلا فصح ان لیس فیه حذف شئ مما یؤدی به اصل المراد وتقدیر الفعل انما هو لجبر رعایة امر لفظی وهو ان حرف الجر لابد ان

یتعلق بالفعل هذا ما ذکره العلامة التفتازانی فی بحث الایجاز من المطول قوله نظرا الی الامر الثانی بخلاف الاول فانه لا یلزم من اعتبار

محذور قوله منقطعا او جوعا اذ الخبر یدل علی الوقوع وعدم الوقوع احتمال عقلی وهو المراد بکونه منقطعا قوله وما قبلها عطف علی قوله

ما بعدها قوله سببا لما بعدها اذ هو المعتبر بعد کون حتی حرف ابتداء فاندفع ما قیل فیه بحث لجواز ان یکون السبب محتاجا مع الجزم بالمسبب بناء

علی جواز تعدد السبب کالشمس والنار لحرارة الا قوله فانا ادخل الان تصویر للمعنی التقدیری للابتداء قوله وجاز فقوله ایهم عطف بتقدیر جاز علی جاز

فی التامة لا علی کان سیری حتی ادخلها والحال ان المتبادر عطفه علیه لقربه وکونه موافقا للاسلوب السابق الا انه قد عدل عنه لما ذکروا ان التقیید

اذا کان مقدما علی المعطوف علیه فالظاهر تقیید المعطوف به کقولنا یوم الجمعة سرت وضربت زیدا وقولنا ان جئتنی اعطک واکسک اکرمک

یقطع لکنه السابق الی الفهم فی الخطابیات هذا ما ذکره العلامة التفتازانی فی بحث الفصل والوصل من المطول انما لم یکن قطعیا لاحتمال

ان یکون العطف علی المعطوف علیه ماخوذا مع قیده فان القید اذا جعل جزءا من المعطوف علیه لم یشارکه المعطوف فی ذلک القید صرح به سید المحققین

سند المدققین قدس سره فی ذلک البحث من شرح المفتاح وانت خبیر بان ذلک انما یکون اذا کان القید صالحا لان یکون قیدا لکل

من المعطوف علیه والمعطوف واما اذا لم یکن فلا وفیما نحن فیه کذلک فلا وجه للصرف عن المتبادر قوله ولا فساد معه اذ لیس شئ فیه سابقا

الی الفهم قوله وانما یقدر ان بعدها لانها جارة قد بین الشارح قدس سره فی نواصب المضارع وجه تقدیر ان بعد حتی ولام کی ولام الجحود

بان هذه الثلثة جوارّ فیمتنع دخولها علی الفعل الا بجعله مصدرا بتقدیر ان المصدریة فلا حاجة الی الاعادة ههنا الا ان یقال اعادة لبعد العهد وفیه

انه لا وجه لبیان وجه لام کی ولام الجحود وترک وجه التقدیر فی حتی مع انها ذکرت فی بیان النواصب معا وبین وجه التقدیر ان بعدها معا قوله

ینتصب بها المضارع الاولی وینتصب المضارع بعدها بتقدیر ان قوله هی لام التاکید قدر الشارح قدس سره مبتدا لیکون بیانا قوله

بمعنی المصدر فیه ان معنی جعل ان للفعل فی تاویل المصدر انه یجعله مشارکا فی الاحکام اللفظیة المختصة بالمصدر الغیر الجاریة علی الفعل قبل دخول ان

علیه کالاسناد الیه والاضافة ودخول حرف الجر الی غیر ذلک لا انه یجعل معناه معنی المصدر بعینه بل معنی الفعل باق علی ما کان علیه قبل دخول

ان صرح به سید المحققین سند المدققین فی حواشی الرضی وعلی هذا فلا حاجة الی ما ذکره الشارح قدس سره قوله فکیف یصح الحمل فیه ان سلب الحمل لا یحمل

الا ان یقال سلب الشئ عن الشئ انما یفید اذا کان الشئ الاول صالحا لان یحمل علیه والتعذیب لیس صالحا لان یحمل علی الله تعالی فلا بد مما

ذکره الشارح قوله ای ما کان صفة الله تعذیبهم الاولی کما قیل ما کان فعل الله تعذیبهم لان التعذیب فعل من افعال الله لا صفة من صفاته

وفیه ان التعذیب وان لم یکن من الصفات الذاتیة لکنه من الصفات الفعلیة وقیل ما کان صفة الله تعذیبهم هذا اولی من تقدیر الفعل لان

النفی للتعذیب فانه اذا لم یکن صفة الله تعذیبهم لا یتصور منه التعذیب اصلا فلا یتجه ما قال الفاضل المحشی الاولی ما کان فعل الله تعذیبهم فتامل

وکان الامر بالتامل اشارة الی ما ذکرنا قوله والفاء التی ینتصب المضارع بعدها بتقدیر ان فتقدیر ان بعدها لانتصاب المضارع مشروطا

لا فائدة فی هذا التطویل اذ المقصود یحصل بهذا والفاء التی ینتصب المضارع بعدها بتقدیر ان مشروطا بتقدیر المبتدا لتصدیره بالفاء

له وجه ما لا حاجة الیه قوله لان العدول عن الرفع الی النصب یشیر الی ان الاصل الرفع والنصب للتنصیص ووجه ما ذکره الشیخ الرضی ان

الاصل فی جمیع الافعال المنتصبة بعد فاء السببیة الرفع علی انها جملة مستانفة لان فاء السببیة لا للعطف وجوابا بل الاغلب ان یستانف

بعده الكلام كاذا المفاجات قوله على السببية والمضارع المرتفع بلا قرينة مخلصة للحال او الاستقبال ظاهر في معنى الحال فلو ابقوه
مرفوعا ليسبق الى الذهن ان الفاء لعطف جملة حالية الفعل على الجملة التي قبل الفاء فصرفه الى النصب منبئة الى الظاهر على انه ليس
معطوفا اذ المضارع المنصوب بان مفرد وقبل الفاء المذكورة جملة وتخليص المضارع للاستقبال اللائق بالجزائية وكان فيه
شيئان رفع جانب كون الفاء للعطف وتقوية كونه للجزاء ويكون ما بعد الفاء مبتدأ محذوف الخبر وانما اخترنا هذا على قولهم ان ما بعد الفاء بتقدير
مصدر معطوف على مصدر الفعل المتقدم تقديره اتقدير زرني فاكرمك ليكن منك زيارة فاكرام مني لان فاء السببية ان عطفت فهي وقليل
في ما تعطف الجملة على الجملة نحو الذي يطير فيغضب زيد الذباب هذا كلام الشيخ الرضي قوله حيث يدل تغير اللفظ من الرفع الذي هو الاصل بعد فاء السببية
المشعر بكون الفاء للعطف مع السببية الى النصب المبني على انه ليس للعطف بل للسببية المحضة او لعطف مفرد على مفرد مع ان الاصل في الفاء ان يكون لعطف الجملة
على الجملة ولما كان الفاء مع الرفع للعطف مع السببية عد كانه صورة الفاء فلا جرم تغيره يدل على تغير المعنى وبهذا التقرير سقط ما قيل
بحث اما اولا فلان تغير الاعراب لا بد من تغير اللفظ واما ثانيا فلان قصد السببية بالفاء ليس من تغير المعنى في شيء لانها ادعى معنيها
واما ثالثا فلان غاية ما يلزم منه دلالة العدول عن الرفع الى النصب على تغير المعنى لكن تغير المعنى لا ينحصر في قصد السببية واما رابعا
فلان الظاهر ان تغير اللفظ انما يدل على تغير معنى ذلك اللفظ لا على تغير معنى لفظ آخر والتغيير انما هو في لفظ المضارع ولا تغير معناه
وانما تغير معنى الفاء قوله ليبعد اي ليكون الفاء بعيدا عن التوهم الذي ذكره قدس سره او ليبعد الفاء ما بعدها عن التوهم المذكور
قوله عن توهم كون ما بعدها متعلق بقوله ليبعد اي الفاء بواسطة تقدم الانشاء عليه يبعد عن توهم كون ما بعدها جملة معطوفة على الجملة السابقة
اذ الجملة الخبرية لا يعطف على الانشائية اذ لم يكن لها محل من الاعراب واما كون ما بعدها بتاويل مصدر معطوف على مصدر مفهوم
من الامر والنهي وغيرهما فلا كلام في جوازه كما اشار اليه قدس سره بقوله اي ليكن منك زيارة فاكرام مني وهكذا قال في جميع الامثلة
بل صرح به بقوله وما بعد الفاء في تاويل مصدر معطوف على مصدر آخر مفهوم مما قبل الفاء هما ذكره قدس سره وما ذكره قبيل ذلك
من قوله الفاء والواو عاطفتان واقعتان بعد الانشاء وقد امتنع عطف الخبر على الانشاء فجعل مفردا ليكون من عطف المفرد على المفرد
المفهوم من ذلك الانشاء متساويان في الدلالة على امتناع عطف الجملة على الجملة وجواز عطف المفرد على المفرد فما قيل انه سبق منه
موافقا لما اشتهر ان النصب بالفاء لوجوب تقدير ان ليصير مفردا فيصح عطفه على المفرد المستنبط من الجملة الانشائية لان الفاء عاطفة
ولا يمكن العطف على الجملة للاختلاف خبرا وانشاء وهذا يدل على ان الفاء تبعد عن العطف بتقدم الانشاء المستدعي للجواب فان
الجواب لا يعطف فبينهما تناف انتهى ليس على ما ينبغي لانه ان اراد بقوله ان الفاء تبعد عن العطف بتقديم الانشاء عطف الجملة على الجملة
فالمذكور سابقا لا يدل على جواب وان اريد مطلق العطف فالمذكورة لا يدل على امتناع عطف المفرد على المفرد كما ان المذكور سابقا
لا يدل عليه فالقول بالتنافي بين القولين ظن لا يغني عن الحق شيئا واما ما فهم البعض من كلام هذا القائل ان التنافي بين التعليلين
فاجاب بانه لا تنافي بين التعليلين غاية ما في الباب ان يكون لامتناع العطف سببان قد نبه في احد الموضعين على احدهما و
في الآخر على الآخر ولا دلالة في شيء من كلامه على حصر السبب في احدهما حتى يكون بينهما تناف فبعيد من الصواب بمراحل تامل الخ
قوله اي ليس منك اتيان فتحديث منا هذا التفسير لا يناسب لقوله فتحدثنا اذ الفاعل فيه هو المخاطب لا المتكلم بل ضمير المتكلم مفعول
فالمناسب ان يفسر تحديثك ايانا قوله لولا انزل اليه هذا هو الصواب وما وقع في بعض النسخ من كلمة على فلعله سهو من الناسخ قوله

لعلی ابلغ الاسباب المذکور فی الآیة وانکان لفظ الترجی الاان معناه التمنی لان بلوغ السماء لغیر النبی محال عادی او ممکن لا توقع ولا اطماعیة فی
وقوعه وانما حکی الله سبحانه بلفظ لعل ابقاء للمحکی علی حالة وتنبیها علی قصور عقل فرعون حیث استعمل الترجی فی مقام استعمال التمنی **قوله** ای مصاحبا
ما قبلها لما بعدها ای یکون حصول مضمون ما قبلها وحصول مضمون ما بعدها فی زمان واحد **قوله** والا ای وان لم یکن المراد بالجمعیة المصا
لکن القول بان احد شرطی الواو الجمعیة لغو اذ الجمعیة لا ینفک عن الواو فاشتراط الواو به قرینة علی ارادة الخاص من العام فلا یرد وتما
هو مجاز لا ینساق الیه الذهن لسهولته **قوله** ای ما یماثل الواقع وقع لا قبل تشبیه الاشیاء الستة الواقعة قبل الواو بالاشیاء الستة الواقعة
قبل الفاء من قبیل تشبیه الشئ بنفسه فیکون باطلا وحاصل الجواب ان التغایر الاعتباری کاف وهو ان الاشیاء من حیث وقوعها
قبل الواو مغایرة لها من حیث وقوعها قبل الفاء واجاب بعض الشارح للحواشی الهندیة بان المثل مقحم **قوله** واذا کانت منها ای من
حروف العاطفة المذکورة **قوله** اسما صریحا قید الاسم بالصریح لانه لو کان المعطوف علیه اسما غیر صریح بان یکون فعلا مضارعا بان
نحو اعجبنی ان یضرب زید فیشتم لما وجب تقدیر ان فی المعطوف لجواز ان یکون معطوفا علی مدخول ان فیکون منصوبا بان التی دخلت علی المعطوف
علیه کذا قیل وفیه بحث لان ما ذکره لیس من المبحث بل خارج عنه لان المبحث ان المعطوف علیه اذا کان اسما صریحا وما لا یجب تقدیر ان
فی الفعل المعطوف علیه فقوله فیشتم اذا کان معطوفا علی ان یضرب وجب فیه تقدیر ان وجواز عطفه علی یضرب لا یضر لما نحن بصدده ثم
قال هذا القائل وفیه نظر لانه یشکل باعجبنی انک انسان وتعلم فانه یجب فیه تقدیر ان انتهی یعنی ان المعطوف علیه فیه هو المجموع وهو
اسم صریح فینبغی ان لا یجب فیه تقدیر ان مع انه واجب قد عرفت وجه اندفاع الاشکال **قوله** او علی آخرها قالوا اذا ذکر المعطوفات
علیه الکثیرة فالمعطوف اما معطوف علی الاول او علی الآخر ولم یجوزوا العطف علی الاوساط والوجه ظاهر لان المناسب العطف
علی الاقرب او علی الاسبق فلا وجه لترک الاسبق والاقرب بلا باعث **قوله** وانکان البعد بحسب اللفظ لبعده **قوله** اقرب بحسب المعنی
لانه لا یرد علیه ما یرد علی التقدیر الاول **قوله** یلزم تخصیص الحکم به ای بما ذکر قبل قیل یثبت الحکم فی غیر المذکور دلالة وبالمذکور عبارة فان
الوجه لتقدیر ان هو الاحتراز عن عطف الجملة علی المفرد وهو مشترک بین المذکور وغیره وفیه ان عطف المفرد علی الجملة جائز اذا کان للجملة محل
من الاعراب وکذا عطف الجملة علی المفرد جائز صرح به سید المحققین سند المدققین فی حواشی المطول الا انه لا یصح عطف الجملة علی المفرد فی المثال
المذکور فی الشرح **قوله** کان المناسب ح ای حین عطف علی قوله والعاطفة علی احد المرفوعین موافقین فی التفصیل ذکرها ای ذکر قوله
والعاطفة مرتین مرة فی الاجمال وهو من قوله بان مقدرة بعد حتی الی قوله فان مثل اردت ان تحسن والتفصیل منه الی آخر الکلام ومرة فی التفصیل
لیکون ذکرها موافقا لذکر ما ذکر فی التفصیل حیث ذکر جمیع ما فی التفصیل والاجمال حیث ذکر حتی ولام کی ولام الجحود والفاء والواو فی الاجمال ثم ذکر
الکل فی التفصیل لبعضها المجرد التمثیل ولبعضها البیان الشرط فلو ذکر قوله والعاطفة فی الاجمال لکان الاسلوب واحدا موافقا لجمیع ما ذکر فی
التفصیل عما قیل فی الجواب العاطفة فی تقدیر ان علی نحوین احدهما امتیاز بعض عن بعض فی الشرط والثانی اشتراک الجمیع فیه فعدا ولا المخصوصة بالشرط
لینضبط وفصل عقیبها شرائطها ثم اتم العدد بذکر المشترکات فی الشرط مرة واحدة لعدم احتیاجها الی التفصیل ففیه انه ترک موافقة الاسلوب بلا باعث مقتضیه
علی ان ما ذکره تحصیل الحاصل علی تقدیر ذکر العاطفة مرتین وهذا بخلاف ما لو عطف قوله والعاطفة علی حتی فی قوله بان مقدرة بعد حتی فانه لا یرد علیه ما اورده
بقوله ویرد علیه لان قوله والعاطفة ح یکون داخلا فی الاجمال ویکون قوله اذا کان المعطوف علیه اسما متعلقا بقوله ینتصب فیکون التقدیر ینتصب
المضارع بان مقدرة بعد العاطفة اذا کان المعطوف علیه اسما وعلی هذا فالرجحان بحسب المعنی للثانی لا الاول ولو سلم انه یرد علی الثانی ایضا الایراد

المذكور فالرجحان بحسب المعنى اليه للثاني دون الاول لانه يرد عليه ايراد واحد وعلى الاول ايرادان فاندفع ما قيل على قوله قدس سره
يرد عليه انه آه حاصله ان دليلكم انما يدل على ما ادعيتم لو لم يرد على الاحتمال الثاني مثل ما ورد على الاحتمال الاول لكن يرد عليه مثل ما ورد عليه
فلا ترجيح للثاني على الاول بحسب المعنى واما لزوم الفصل بامور كثيرة فكما يوجد في الاحتمال الثاني كذلك يوجد في الاحتمالين على التقدير الاول
واما لزوم عطف المفصل على المجمل في الاحتمال الثاني فهو في حيز المنع قوله والانتهاء ناظرا الى او سواء كان المعنى الاول او الثاني او المعنيان يرجعان
الى شيء واحد وهو ان الاول مستند الى حصول الثاني صرح به الشيخ الرضي فاندفع ما قيل فيه ان هذا انما يتم في اول المعنى الثاني دون المعنى الاول قوله
فلم يظهر الناصب لفعلها بالنسبة اليهم من كونها بمنزلة العوامل توارد العاملين على الفعلين معمول واحد قوله لاستكراه اللامين المتواليين واما قول المصنف
رح لانهم لا يدخلون حروف الجر على حروف النفي لاقتضائها صدر الكلام ففيه نظر لان لا من بينها يدخلها العوامل نحو كنت بلا مال انتهى ويمكن
ان يقال ان لا فيه لا يبقى على حقيقتها بل صارت جزءا من الكلمة قيل اعترض عليه بنحو بكم درهما اشتريت وبكم رجل مررت وغلام كم رجلا ضربت
او عبيد كم رجل اشتريت واجيب بان جعل الجار اسما كان او حرفا مع المجرور كلمة واحدة مستحق للصدر فان قلت قد جاء اللامان المتواليان
في حيث لام الكرام قيل المراد المتحركين قوله ولام الامر اضيف اللام الى الامر ولم يضف لا الى النهي قيل تفننا في العبارة وقيل لان اللام
نكرة قابلة للاضافة ولم يضف لا لانها علم لنفسها فلا تقبل الاضافة انتهى وفيه انه لو كان علما لم يضف في لا النهي صدرها على ما وقع
في بعض النسخ وفيه انه يحتمل ان يكون النهي بمعنى الناهي صفة لكلمة لا وهو وان كان خلاف الظاهر الا انه يوجب الاصلاح بقول صاحب القيل
والحمل على الاصلاح مهما امكن اولى وتعريف الصفة في قول الشارح قدس سره مع لا الداخلة قوله ولا المستعملة في معنى النهي مشعر بان
كلمة لا علم قوله المستعملة قدر المتعلق لقوله في معنى النهي معرفا باللام وان كان المشهور تقديره فعلا او اسما منكرا رعاية لجزالة المعنى ورعاية جزالة
المعنى تقتضي الصفتية والصفتية تقتضي تقديره معرفا لكون كلمة لا علما لنفسها قوله تجزم فعلا واحدا لعدم اقتضائها الاكثر قوله تجزم بها
فعلان عند كونهما قابلين للجزم لاقتضائها الفعلين اقتضاء واحدا وربطها الجملتين احداهما بالاخرى حتى صارتا كجملة واحدة قوله ومن
المتعذر استواء ولا لم ليستقيم العموم الذي هو كاحتمال الوجود والعدم في الشرط الواقع بعد ان في هذه المادة فانتقض مشابهته بان فلم يجزم
المضارع قوله للابهام اي لان يكون شرطه محتمل الوجود والعدم ولا يكون مقطوعا لا يقال ان غربت الشمس او طلعت وجعل العموم في
كلمات الشرط كاحتمال الوجود والعدم في الشرط الواقع بعد ان لانه عموم ايضا قال واذا موضوعة للامر المقطوع به فانتقض مشابهته بان فلم يجزم
قوله ولا يبعد لو جعل الضمير الى ما هو اقرب اعني ماضيا صرح به الشيخ الرضي حيث قال ونفيه اي نفي الماضي قوله يجوز حذف الفعل المنفي بها
في الاختيار صرح به الشيخ الرضي قال وقد جاء ذلك في لم ضرورة كقوله ۔ احفظ وديعتك التي استودعتها ۔ يوم الاعادة ان وصلت
وان لم ۔ قوله كان ذلك فاصلة قوية بين العامل ومعموله هذا ما ذكره الشيخ الرضي الا انه قال بين العامل الحرفي او شبهه وبين معموله لم يعمل
ذلك في المعمول لضعفه مع وجود الفاصل بخلاف العامل القوي فانه يعمل مع وجود الفاصل القوي ولذا لم يقع لا بين ان ومعموله بخلاف
لم فانه ليس بفاصل قوي فيعمل ان في معموله مع وجوده وفيه ان هذا يشعر بكون ان عاملة في المضارع مع انه ليس كذلك قال القاضي في
تفسيره قد عملوا الجزم بلم لانها واجبة الاعمال مختصة بالمضارع متصلة بالمعمول ولانها لما صيرته ماضيا صارت كالجزء منه وحرف الشرط
كالداخل على المجموع فكأنه قال فان تركتم الفعل وكان اتيان كلمة كان لذلك فظهر ان منع وقوع لا بين ان ومعموله ليكون المانع عن
العمل مرتفعا فيعمل ان فما قيل وقوع الفاصلة القوية بين العامل والمعمول انما يمنع عن العمل لا عن الدخول ليس بشيء قوله المذكور من قبيل

ان قلت لا فائدة لهذا القيد بل هو مضر لانه يخرج به كلمة لو لانه ليس بمذكور قبل قلت لما كان الكلام في الجوازم لم يذكر كلمة لو اولا وخصص بالمذكور قبل ثانيا ليكون اللاحق على وفق السابق ولزيادة الاهتمام بالجوازم لكون الكلام فيها قوله اي تجعل الاول سببا والثاني مسببا اشارة الى ان المراد من قوله سببية الاول ومسببية الثاني السببية والمسببية بحسب جعل المتكلم واعتباره لا بحسب الواقع ونفس الامر قال العلامة التفتازاني في المطول الشرط اعم من ان يكون سببا نحو لو كانت الشمس طالعة كان النهار موجودا او شرطا نحو لو كان لي مال لحججت او غيرهما نحو لو كان النهار موجودا كانت الشمس طالعة انتهى فالشرط في الامثلة الثلثة ليس سببا بحسب الواقع الا انه سبب بحسب اعتبار المتكلم وفرضه بان جعل حصول الثاني معلقا على حصول الاول كما يكون حصول المسبب معلقا على حصول السبب فالمتكلم اعتبر المعلق مسببا والمعلق عليه سببا قوله في شرح المصنف كلم المجازاة تدخل على شيئين لتجعل اي كلم المجازاة اشارة الى دفع ما قيل ان السببية الجعلية انما هو بجعل المتكلم واعتباره لا بجعل كلم المجازاة فكيف يصح نسبته الى كلم المجازات وحاصل الدفع ان الجعل والاعتبار انما هو فعل المتكلم الا ان المتكلم جعل كلم المجازاة دالة على السببية فكانها حصلت بجعلها قوله فالمراد بجعلها اي بجعل كلم المجازاة قوله بل اللزوم واللازم اذ لا يلزم مع الفاء ان يكون الاول سببا للثاني بل اللازم ان يكون ما بعد الفاء لازما لمضمون ما قبلها كما في جميع الشرط والجزاء فلا يغرنك قول بعضهم ان الشرط سبب للجزاء هذا ما ذكره الشيخ الرضي ان قلت كون الجزاء لازما والشرط ملزوما ليس يتحقق في جميع المواد كالسببية والمسببية وكما ان اعتبار اللزوم بحسب اعتبار المتكلم بحسب عرف او قرينة ليشمل جميع المواد كذلك السببية بحسب اعتبار المتكلم وجعله ليشمله فلا ترجيح لاحدهما على الآخر قلت الترجيح للزوم لانه يتحقق في اكثر المواد غالبها وللاكثر حكم الكل قال العلامة التفتازاني في المطول الشرط النحوي في الغالب ملزوم والجزاء لازم قوله يعني اي يقصد المتكلم انه اي المتكلم وصل بينهما لمكان اي لمرتبة حال كون تلك المرتبة ناشية من مكارم الاخلاق قوله يصير صفة لقوله لمكان والعائد اليه محذوف اي يصير به الشخص اسم يصير وقوله سبب الاكرام خبر يصير قوله لانه شرط لتحقق الثاني اي علامة لتحققه وليس الشرط المعني بما يتوقف عليه وجود الشيء اذ الشرط النحوي هو المذكور بعد ان واخواتها معلقا عليه حصول مضمونه اي حكم بانه يحصل مضمون تلك الجملة عند حصوله لا المعني بما يتوقف عليه وجود الشيء قوله من حيث يبتني على الاول ابتناء الجزاء على الفعل لكون حصوله معلقا على حصول الشرط وهذا المعنى شامل لجميع المواد سواء كان الشرط سببا او لم يكن فلا حاجة الى ما قيل اي قد يكون كذلك وذلك اذا كان الاول سببا واما اذا كان ملزوما من غير سببية فليس الامر كذلك فمعنى يبتني اي يعلق حصوله على حصول الاول تعليقا مثل تعليق الجزاء اي پاداش على الفعل فعل شيء وايجاده قوله فانكانا اي الشرط والجزاء فسر قدس سره ضمير كانا بالشرط والجزاء الا بالفعلين لقربهما وكونهما عبارتين عن الفعلين لكون قوله فانكان ما بعد قوله ويسميان شرطا وجزاء تفسيرا بالشرط والجزاء انسب فانه بمنزلة ان كان الفعلان اللذان سميا شرطا وجزاء قال او الاول عطف على الضمير المرفوع في قوله كانا ولم يؤكد بمنفصل لوجود الفصل قوله لدخول الجازم وهو ان وما يتضمنها مع صلاحية المحل ولا حاجة الى التعرض لانتفاء ما يوجب ضعف التعلق لانه معلوم ان ضعف التعلق الذي في الشق الثالث ليس في هذا القسم وهو حيلولة الماضي واما عدم الفصل لشيء آخر فلان الاصل عدمه قوله الجزم لتعلقه بالجازم وحصول اصل التعلق فالجزم باعتبار حصول نفس التعلق والرفع باعتبار انه ضعيف وليس بقوي قوله بحيلولة الماضي الذي هو مبني الاصل قوله والفصل بغير المعمول عطف على حيلولة الماضي ويحتمل العطف على ضعف التعلق قوله واذا كان الجزاء ماضيا مشتقا خبر الاشهر المتبادر ان عند الاطلاق فلا يرد وجوب الفاء في الماضي بغير قد اذا كان انشاء نحو نعم وبئس وكل

ما تضمن معنى انشاء المدح والذم وكذا عسى وفعل التعجب ثم المراد بالماضي اللفظي المثبت الذي يكون على صيغة الماضي وبالمعنوي المضارع الذي دخل عليه لم فلا يشكل بوجوب دخول الفاء في الماضي اذا كان مصدرا بما او لا نحو ان زرتني فما اهنتك وان زرتني فلا ضربتك ولا شتمتك قوله تنافيه ان المضارع المصدر بالسين او سوف او ان مضارع مثبت فينبغي ان يجوز فيه الوجهان مع انه ليس كذلك لوجوب دخول الفاء فيه قوله التفصيل للماضي قدمه على الاحتمال الآخر لانه الظاهر المتبادر لانه ح يبقى قوله او معنى على معناه الحقيقي واما على الاحتمال الآخر فلا يبقى على معناه بل يجب جعله بمعنى تقديرا لما اشير اليه قدس سره بقوله او معنى يا مع قد قوله اقلب معناه آه اشارة الى ان المراد من التاثير المعنوي لا اللفظي اما في الماضي فظ واما في المضارع المصدر بلم فلان جزمه بلم لا بان على ما مر قوله ما اثرت في تغيير المعنى حيث خلصت لمعنى الاستقبال اما في المضارع المثبت فلانه يصلح للحال والاستقبال قبل دخول اداة الشرط واما في المنفي بلا فلان لا صالحة للحال والاستقبال على الصحيح فالاداة خلصتهما للاستقبال وهو نوع تاثير صرح به الشيخ الرضي قوله فقد اكرمتك امس فان قلت كيف تعلق ما حصل وثبت على ما لم يحصل بل المعلق يجب ان يكون غير حاصل لتعلق حصوله على حصول الشرط قلت هو ما دل بان تعتد باكرامك اياي الآن فاعتد باكرامي اياك امس وقولك فاعتد على صيغة الامر فيكون طلب الاعتداد باكرام المتكلم معلقا بحصول اعتداد المخاطب لا اكرامه صرح به السيد المحقق سند المدققين قدس سره في شرح المفتاح ويحتمل ان يكون على صيغة المتكلم من المضارع قوله الى رابطة بينهما والاولى لاشبهها الفاء لمناسبة للجزاء معنى لان معناه التعقب بلا فصل والجزاء متعقب للشرط كذا قوله واما جملة اسمية عطف على قوله اما ماض قوله لا تاثير لحرف الشرط في الجزاء اما الجملة الاسمية فظ لانه لا تاثير فيه لحرف الشرط لانه للثبوت مطلقا واما الامر والنهي فلان الشيخ الرضي قال اذا كان الجزاء جملة طلبية كالامر والنهي والاستفهام والتمني والعرض والتحضيض والدعاء والنداء يجب مقارنتهما بعلامة الجزاء لتمحضها للاستفهام وكذا الانشاء لتجردها عن الزمان واما المضارع المنفي بما فلانه للحال والمنفي بلن لانه لمحض الاستقبال وكذا المصدر بالسين وسوف وان لتمحضه للاستقبال هذا قال الشيخ الرضي اعلم ان اداة الشرط مطلقا لا يكون شرطها الا فعلا غير مصدر بشيء من الحروف لشدة طلبها للافعال الا المصدر بلا ولم اما لا فلانها لكثرة استعمالها تخطاها العامل نحو جئت بلا زاد واما لم فلانها التغير معنى المضارع الى الماضي صارت كجزئه فمنع قلة حروفها انما لم اختها لكثرة الحروف فلا يصدر الماضي بما فلا يجوز ان لا ضرب ولا شتم لقلة دخولها في الماضي فعلى هذا لا يقول ان سيفعل وان لا فعل وان لن يفعل وان ما يفعل وان قد فعل وان قد يفعل ولا يكون الشرط جملة طلبية ولا انشائية قوله لاختصاصها اي اذا المفاجأة بها اي بالجملة الاسمية ان جعل الباء داخلة على المقصور عليه يشكل بان اذا المفاجأة ليس قصرها مقصورا على الجملة الاسمية لانه قد يدخل على الفعلية ايضا وان جعل داخلا على المقصور لا يكون قوله لاختصاصها بها الا اشتراطا ولا يوافق ايضا لان اذا الشرطية مختصة بالفعلية آه قوله وان التي يجزم بها المضارع حال كونها مقدرة انما كانت مقدرة بعد الامر جعل ان مبتدا ومقدرة خبره والظرف متعلقا بالمقدرة سلامة على التكلف الذي ذكره السيد قدس سره قوله مجزوما به اي بان المقدرة قال الشيخ الرضي انجزام الجزاء بهذه الاشياء لا بان مقدرة ظ مذهب الخليل لانه قال ان هذه الاوائل كلها فيها معنى ان ولذلك انجزام الجواب ومذهب غيره ان ان مع الشرط مقدرة بعدها وهي دالة على ذلك المقدر ولعل ذلك لاستنكارهم اسناد الجزم الى الفعل وليس بالاستبعاد وهو بعيد لانه اذا جاز ان يجزم الاسم المتضمن معنى ان فعلين فما المانع من جزم الفعل المتضمن معناها فعلا واحدا قوله تلك الفائدة اي الفائدة التي يترتب على الفعل المطلوب قوله لها اي لتلك الفائدة التي يترتب عليها المطلوب وقوله لها متعلق لقوله سببية الفعل قوله لان التقدير على ما عرفت من قوله ان لا تكفر تدخل الجنة قوله ان لا تكفر تدخل النار ليكون الشرط موافقا للقرينة لان

الشرط يجب ان يوافق قرينته في الاثبات والنفي قال الشيخ الرضي وليس ما ذهب اليه الكسائي ببعيد لو ساعده نقل **قوله** فالعرف قرينة

الشرط المثبت مع ان الكسائي يجوز اسلم تدخل النار بمعنى ان لم تسلم تدخل النار فالاولى ما في الرضي والكسائي يجوز عند قيام القرينة

ان يضمر المثبت بعد النفي وعلى العكس فيجوز لا تكفر تدخل النار **قوله** كقوله تعالى فهب لي من لدنك وليا يرثني الجمهور على ان يرثني بالرفع

صفة وليا ورد السكاكي بانه يلزم منه ان زكريا لم يوهب من وصفه لهلاك يحيى قبل ابيه وذلك باطل لا لما قيل من انه يجب ان يكون

كل دعاء من النبي مستجابا فانه ضعيف بل لانه يلزم الخلف في كلامه تعالى حيث قال في سورة الانبياء فاستجبنا له فانه يدل على انه

تعالى اعطى زكريا ما سأله مطلقا من غير تفرقة بين اصل المسؤول ووصفه وقد اجيب عنه بان الروايات

متعارضة والاكثرون على هلاك زكريا قبل يحيى قال في الكشاف في تفسير قوله تعالى لتفسدن في الارض

مرتين اولهما قتل زكريا وحبس ارميا حين انذرهم سخط الله والاخرى قتل يحيى بن زكريا لا يقال الاستبانة

غير جازم بانه يرثه فيلزم الكذب في كلامه عليه السلام لما اختاره السكاكي فلا يجوز الحمل عليه لانا نقول المقصود

التعليل لا الاخبار كانه قيل لم يطلب فقال يرثني ولا غضاضة في عدم ترتب غرضه على ما طلبه لاجله فان قلت لا محيص عن الاخبار الكاذبة

على قراءة الجزم قلت لعله بنى الاخبار على ظنه كانه قال ان تهب وليا يرثني في ظني لا كذب في ذلك وبهذا التاويل يندفع الاشكال عن قوله عليه السلام

والسلام كل ذلك لم يكن في جواب ذي اليدين مع وجود السهو هذا ما ذكره سيد المحققين سند المدققين في شرح المفتاح واجاب البعض بان الوراثة

ليست على حقيقتها والمعنى المجازي يجوز ان تحقق من يحيى عليه السلام وان قتل قبل زكريا بان ياخذ منه العلم وعلمه لمن عاش بعده او بقي منه كتابا

او شرح هو المقصود ويبقى ذلك الكتاب والشرح معمولا به بعد زكريا الى حين **قوله** المراد به اي بالمثال **قوله** فانهم وليل على ارادة الصفة من المثال **قوله**

انما قال مثال الامر لانه لو لم يزد المثال وقيل الامر لربما يحمله الناظر على المعنى المصدري قبل الوصول الى قوله صيغة يطلب بها الفعل

والحمل عليه غير جائز لان المعرف الصيغة لا المعنى المصدري ولا قيل مثال الامر علم اول الامر ان المعرف الصيغة لانهم يذكرون المثال

ويريدون به الصيغة فيدفع ارادة المعنى المصدري من الامر لا يقال ان المثال المضاف الى الامر يراد منه الصيغة فاندفع به ما قيل الامر

المعرف بالصيغة لا يحتمل ان يكون بمعنى المصدر فزيادة المثال لدفع توهم ارادة المصدر توهم بعيد على انه لا يندفع لانه يجوز مع ذلك

ان يكون الامر بمعنى المصدر ثم الامر على ما وقع في بعض النسخ مطلق يطلق الامر المطلق على امر الغائب بل انما قال لانه امر الغائب قال الشيخ

الرضي فان قيل الامر اعم من قولنا امر الغائب وكل ما يصدق عليه الاخص يصدق عليه الاعم قلنا لا نم ان لفظ الامر في اصطلاح النحاة

اعم من امر الغائب اذ مرادهم بالامر الامر المطلق وقولنا المطلق قيد خصصه من امر المضاف الى شيء آخر فالنحوي لبعيد لمراحل عن ان

يحمل الامر على المعنى الاعم المتناول لامر الغائب اذ هو خلاف اصطلاح النحاة ولكن الامر يتناول الامر الغائب عند الصرفيين اذ لا ضرورة

في ترك اصطلاح النحوي والحمل على اصطلاح الصرفي ولئن حمل عليه فلا احسن اصطلاح النحوي فزيادة المثال لا يخرج امر الغائب

اذ مثال الامر بمعنى صيغة الامر هو اعم يتناول امر الغائب بخلاف الامر بالصيغة فانه يختص بالامر الحاضر فاندفع ما قيل والوجه ان يقال الا

في السنة الصرفيين يتناول الامر باللام وهو الاصطلاح المشتهر بين المحصلين يخاف ان يحمل الامر عليه فزاد المثال ليكون في قوة التعبير

عنه بالامر بالصيغة **قوله** هو اي الامر في اصطلاح النحويين مخصوص بالامر بالصيغة قال العلامة التفتازاني في شرح المفتاح

اما بحسب عرف النحاة فالامر حقيقة في المقرون باللام والصيغ المخصوصة وبحسب عرف الاصوليين في الطلب على سبيل الاستعلاء وقال

في المطول اقسام صيغة الامر ثلثة الاول المقترنة باللام الجازمة وتختص بالفاعل غير المخاطب والثاني ما يصح ان يطلب بها الفعل من الفاعل المخاطب بحذف حرف المضارعة والثالث اسم دال على طلب الفعل وهو عند النحاة من اسماء الافعال والاولان لقلة استعمالها في صيغة الامر في طلب الفعل على سبيل الاستعلاء سماهما النحويون امرا قوله شامل لكل امر غائبا كان لان نحو ليضرب لطلب الفعل يدل عليه ما قيل نحو ليحضر زيد واحضر ورويد لطلب الفعل استعلاء لتبادر الفهم عند سماعها اليه والتبادر الى الفهم من اقوى امارات الحقيقة قوله في اسكان الصحيح اذا كان آخره حرفا صحيحا قوله وسقوط نون الاعراب اذا كان نون الاعراب والنون وان لم يكن آخر الامر لانه كلمة صحيحة الا انه جعل آخره لشدة الامتزاج قوله متحرك بالفعل سواء كانت الحركة اصلية نحو تكلم وتقاتل ودحرج او عارضية نحو قل وعد وخف وبع وهب وكذا المراد بالسكون السكون بالفعل فان قلت فعلى ما ذكرت من تعميم الحركة يشكل بلفظ تقيم من الافعال فان ما بعد حرف المضارعة متحركة بحركة نقلت اليه من الواو مع انه لم يجعل ما بقي بعد الحذف امرا قلت ذلك ثم كيف و المعنى يجعل ما بقي امرا ان لم يحتج الى اجتلاب همزة وصل والامر كذلك في امثال تقيم الا انه ما بعد حرف المضارعة متحرك آخر حذف لاجل حرف المضارعة فلما حذف حرف المضارعة رد لزوال المانع فان قلت كما حذف الهمزة في تقيم لاجل حرف المضارعة كذلك حذف الواو الساكنة في تعد وتهب لاجل حرف المضارعة على ما عرفت في التصريف فلم رد في الاول دون الثاني قلت امثال ما ذكرت نكات تذكر بعد الوقوع فلا يلزم اطرادها على ان الشيخ الرضي قال لانه لو رد اجتلب له همزة الوصل وتقول اوعد واوهب ثم لعلة اعلال المضارع الذي هو اصله بحذف الواو اذ هو اقرب اليه من المصدر نحو عدة وسعة فكان السعي في رد الساكن ضايعا قوله اسكن آخره مما لا حاجة بعد قوله وحكم آخره حكم المجزوم ولو قيل ان ذكره ليكون حال الآخر والاول مذكورا معا قيل انه ناقص البيان اذ الاسكان انما هو في الصحيح واما في المعتل وفيما فيه النون فحذف حرف العلة والنون الا ان يقال الامكان موجود في الجميع الا انه في الصحيح بحذف الحركة وفي المعتل وفيما فيه النون بحذف حرف العلة والنون قوله ما يكون اي مضارع كان بعد حرفه ساكن يكون ماضيه على اربعة احرف وقوله من المزيد فيه حال من ماضيه قوله وانما هو الضمير راجع الى مضارع يكون بعد حرفه ساكن ويكون ماضيه على اربعة احرف حال كون الماضي من المزيد فيه قوله الافعال لا غير اذ ماضي المفاعلة والتفعيل وان كان على اربعة احرف كانا من المزيد فيه الا انه ليس بعد حرف المضارعة ساكن فيهما قوله حال كون تلك الهمزة اشارة الى ان قوله مضمومة منصوب على انه حال من قوله همزة وصل والهمزة وان كان نكرة الا انه ليست نكرة محضة لانه مخصصة بالاضافة فلم يجب تقديم الحال عليه بقي ان وجه التقديم ان كان هو حصول التخصيص في صاحب الحال الذي هو بمنزلة المحكوم عليه بتقديم الحال التي بمنزلة الخبر فالوجه عدم التقديم وان كان وقع اللبس بالصفة فهو باق بعد لان تخصيص النكرة لا يمنع وصفه بنكرة فينبغي ان يقدم فالاولى جعله وصفا له قوله دفعا للالتباس مفعول له لقوله زدت همزة وصل مضمومة قوله بالمضارع المعلوم للمتكلم حالة الوقف قوله على تقدير الفتح اي فتح الهمزة قوله على تقدير الكسر اي كسر الهمزة هذا وقع في بعض النسخ ودفعا للالتباس بالمضارع على تقدير الفتح فانه اذا قيل في اقتل اقتل بالفتح التبس بالواحد المتكلم المجهول او بالماضي المجهول من الرباعي اذا قيل اقتل بالكسر ورده بعض بان قال معنى قوله دفعا للالتباس يعني ضم الهمزة وجعلت كالعين دفعا للالتباس بالمضارع على تقدير الفتح اي فتح الهمزة فقوله فانه اذا قيل آه سهو من قلم الناسخ لان الكلام في ابطال فتح الهمزة وكسرها لتعيين الضمة فلا معنى للتكلم في ابطال فتح التاء وكسرها انتهى وقال البعض لا يخفى ان تفسير قوله الفتح بفتح الهمزة لا يجوز على تقدير هذه النسخة لان قوله فانه اذا قيل آه بيان للالتباس على تقدير الفتح

ومعلوم انه على تقدير فتح الهمزة لا يلزم الالتباس بالواحد المتكلم المجهول ولا بالماضي المجهول على تقدير كسر الهمزة فوجب ان يفسر على التقدير المذكور بفتح العين وكذا قوله دفعا للالتباس علة لاشتراط ضم العين على تقدير ضم الهمزة يعني اشترط ضم العين على تقدير ضم الهمزة اذ لو لم يكن العين مضمومة على تقدير ضم الهمزة لكان مفتوحة او مكسورة ويلزم على الاول الالتباس بالواحد المتكلم المجهول وعلى الثاني بالماضي المجهول من الرباعي وفيه انه لو كان كذلك لقيل فانه اذا قيل في اعلم بضم الهمزة التبس بالمتكلم الواحد المجهول من المضارع واذا قيل في اضرب بضم الهمزة التبس بالماضي المجهول من الرباعي وح لا معنى لقوله فانه اذا قيل في اقتل اقتل بفتح التاء ولا لقوله اذا قيل اقتل بالكسر والحق ان هذه النسخة ليس على ما ينبغي وان قول القائل الاول في تزييف هذه النسخة حق وان توجيه القائل الثاني ليس بشيء والنسخة الصحيحة ما وقع في بعض النسخ دفعا للالتباس بالمضارع المعلوم على تقدير الفتح وتحرزا عن الخروج من الكسرة الى الضمة على تقدير الكسرة ولا يخفى ان قوله دفعا للالتباس نكتة بعد الوقوع والا فلم لم تجز عينه في قتل وحادي قال مكسورة اي زدت همزة وصل على باقي بعد حرف المضارعة حال كون تلك الهمزة مكسورة في ما سواه اي في صورة وجود ساكن سوى ساكن بعده ضمة فقوله فيما سواه متعلق بقوله مكسورة وقيد له كما ان قوله ان كان بعده ضمة قيد لقوله مضمومة وكلمة ما عبارة عن ساكن الحاصل ان الهمزة مكسورة في صورة يتحقق فيه ساكن سوى ساكن بعده ضمة وهو اما ان يكون بعده فتحة او كسرة فاندفع بهذا التقرير ما قيل ليس الهمزة فيما سوى ساكن بعده ضمة بل فيما سوى امر من مضارع بعد حرف المضارع ضمة لشموله سواه الى صيغة الامر الذي من مضارع فيه ساكن بعد حرف المضارع بعده ضمة وما قيل ان المضارع الذي كان بعد الساكن فيه ضمة ايضا غير الساكن الذي بعده ضمة مع انه لا يكسر فيه الهمزة بل يضم وايضا ما سوى الساكن الذي بعده ضمة يتناول الحرف المتحرك والساكن الذي بعده فتحة او كسرة مع انه لا معنى لزيادة الهمزة فيه فتامل قوله بالماضي المجهول حالة الوقف قوله لا التبس بالامر منه اي من الاضراب قوله بالمضارع المجهول حالة الوقف قوله بالماضي الرباعي حالة الوقف قوله مثال لما يكون بعد حرف المضارعة ضمة لا بد لتصحيح هذه العبارة عن ان يقدر فيها كلمة فيه بعد يكون ليكون ضميره راجعا الى الموصول وكلمة ما عبارة عن امر وكلمة ساكن بعده فيكون اسما ليكون فيكون التقدير مثال الامر يكون فيه بعد حرف المضارعة ساكنة بعده ضمة قوله مثال لما يكون بعده كسرة اي مثال لامر يكون فيه بعده اي بعد ساكن بعد حرف المضارعة كسرة وهذه العبارة تامة واضحة لا غبار عليها وكذا التي يليها فما قيل الا ان يقال مثال لما يكون بعد الساكن بعد حرف المضارعة فيه ضمة وكذا الحال في اخويه ليس على ما ينبغي لان اخويه تامة لا مناقشة عليها اذ ضمير بعده فيهما راجع الى ساكن بعد حرف المضارعة وكسرة وفتحة اسم يكون وان كان ضميره راجعا الى مضارع يكون فيه بعد حرف المضارعة ساكن بالفعل وان كان الحرف الذي بعد حرف المضارعة حرف آخر هو متحرك قال الشيخ الرضي ان كان بعد حرف المضارعة متحرك بحركة اصلية ابتدئ به وان كان متحركا بحركة منقولة اليه من حرف آخر نظر ان كان ما بعده متحركا وحذف لاجل حرف المضارعة رد ذلك المتحرك وابتدئ بذلك المتحرك والا ابتدئ بالمتحرك كيف كان حركته والمضارع المذكور لا يكون الا من باب الافعال قوله اي فالهمزة مفتوحة اشارة الى ان قوله فمفتوحة خبر مبتدأ محذوف ولم يجعل الهمزة مفعول زدت ومفتوحة حالا او صفة مع انه موافق للسابق اختيارا لاسلوب غريب ولانه يتوهم من كون السابق غير اصلي كون اللاحق ايضا غير اصلي وما قيل لم يقل كذلك لان اعادة الهمزة الاصلية ولم يعهد اطلاق الزيادة على الاعادة فان الزيادة تعارفت فيما ليس باصلي

٣٠٥

ولان التقدير لو كان كما ذكر لوجب ترك الفاء لان الجزاء ماض لغير قد وتقدير قد تكلف ففيه انه لو ترك الشارح موافقة السابق لعدم كون

اطلاق الزيادة على الاعادة معهودا الا قال لانها همزة اصل زيدت ووجوب ترك الفاء ثم كيف والماضي المنصدر بكلمة قد لفظا او

تقديرا اوجب فيه الفاء وعليه قوله تم وان كان قميصه قد من قبل فصدقت اي فقد صدقت وكون القاعدة الثابتة عند النحاة تكلفا

في حيز المنع قوله مقطوعة اي مثبتة لا يحذف في الدرج كما لا يحذف في الابتداء قوله لذلك بعينه اي لكونه همزة اصل قوله لادنى ملابسة

وهو كونه فاعلا لفعل وقع على المفعول قوله اي فاعل فعله اضافة الفاعل ح ليست لادنى ملابسة اذا اضافة الفعل الى المفعول

فالاضافة لادنى ملابسة قوله ولا يبعد ان يراد بالموصول يعني التقدير موصوف الموصول الفعل لا المفعول فيكون التقدير فعل الفعل

الذي وقوله لم يذكر فاعله تفسير لقول المتن لم يسم فاعله الا ان الفعل الموصوف والمعنى الذي فمن اين يحصل لم يذكر فاعله لو لم يكن

تفسيرا للمتن حتى يلزم استدراك قوله لم يسم فاعله والظاهر انه لم يقل به من له ادنى تمييز فضلا عمن تميز قوله اضافة الفعل اليه بيانية لا يخفى ان

اضافة العام الى الخاص لامية والى ما اشار الشيخ الرضي حيث قال ويجوز ان يريد لفظ الفعل فيكون اضافة الفعل اليه اضافة العام

الى الخاص لفعل الماضي وفعل المضارع والاضافة البيانية انما تكون اذا كان بين المضاف والمضاف اليه عموم وخصوص من

وجه ولذا قيل الاولى الامر الذي لم يذكر فاعله فيتصل به المفعول فيتم ويكون الاضافة بيانية انتهى وفيه كون الاضافة البيانية تامة على

ذلك التقدير لان بين الامر الذي لم يذكر فاعله والفعل عموم وخصوص من وجه وانما قيل عليه لا يكفي في كون الاضافة بيانية مجرد

العموم والخصوص بل لا بد مع ذلك من كون المضاف اليه اصلا وباخذ المضاف ففيه ان هذا القيد وان ذكره الشريف قدس سره الا انه ليس

بمرضي لخلو اكثر مواد الاضافة البيانية عن ذلك ولم يوجد له اثر في الكتب المشهورة قوله دفعا للبس مفعول له لقوله تغيرت او لو لم يكن صيغة

المجهول مغائرة لصيغة المعلوم لم يتميز المجهول عن المعلوم قوله وكسر ما قبل آخره ان لم يكن مكسورا لان المجهول مغير للماضي المعروف ومأخوذ

منه كما ان الامر مأخوذ من المضارع ثم قيل ان هذا انما يحتاج اليه لو كان المجهول مشتقا من المعلوم والحق انهما مشتقان من المصدر ففيه

انه ان اريد باشتقاقهما من المصدر بلا واسطة فهو في حيز المنع والا فالقول بالاشتقاق لا ينافي التغيير قوله لان معناه غريب وهو اسناد

الفعل الى المفعول الاصل الكثير اسناد الفعل الى الفاعل قوله لم يوجد في الاوزان اي في اوزان الاسماء الا منقولا قوله وزن فعل

جواب سوال وهو ان يقال لو كان المطلوب وزنا غريبا لم يوجد في اوزان الاسماء فوزن فعل بكسر الفاء وضم الثاني ايضا وزن غريب لم يوجد

في اوزان الاسماء على انه لغة اصلية ولم يوجد وزن آخر ثقيل غريب غير هذين الوزنين قوله لم يوجد في الاوزان الاسماء قوله ثقل لانه طلب الثقل

بعد الخفة بخلاف فعل فانه طلب خفة بعد الثقل قوله ويضم الثالث مع الهمزة ليس ضم الهمزة لاجل ان بناء المجهول متوقف عليه بل للمتابعة

فلا اعتبار لضمها في البناء ثم قيل ما ذكره منقوض بما فيه همزة الوصل في الدرج فانه لا يضم اوله بل يبقى ساكنا ولا يضم ثالثه مع همزة الوصل

اذ لا همزة وصل فيه في الصورة المذكورة حتى يضم الثالث معها ففيه ما عرفت واليه ضم الاول فيما عدا ما اوله الهمزة او التاء وفيهما ضم

الثالث والثاني مع التاء قوله لئلا يلتبس في الدرج في حالة الوقف مثل قوله طوي وروي من باب علم قوله فانه لا يعل عينه اي

عين مثل طوي وروي وان لم يجتمع فيه اعلالان عينا ولاما قوله لئلا يفضي الى اجتماع الاعلالين فيه ان اجتماع الاعلالين عينا ولاما

ممتنع عند الصرفيين فلو اعل العين في الماضي المجهول لم يلزم اعلال عين المضارع لمانع منه والمتبادر انما هو اذا لم يوجد مانع قوله اختلاف

في المبني للمفعول حيث جاء فيه الواو والياء والاشمام قوله وتبعيته اي تبعية المبني للمفعول من ماضيه قوله ان لم يكن فيه اي في

للمفعول من مضارعه قوله ما ذكرنا من الياء والواو والاشمام والواو في وان لم يكن للحال وان الجر والوصل والربط في مقام التاكيد دون الشرط قوله والغرض من الاشمام الايذان اي الاعلام قوله بان الاصل الضم في اوائل هذه الحروف التي جعلت مكسورة من القاف والياء والتاء والقاف قال الشيخ الرضي انما نبهوا على الضم الاصلي بخلاف نحو بيض في جمع ابيض لانهم قصدوا بهذا الاشمام التنبيه على ذلك الوزن المستبعد في الاسماء لتحصيل الغرض المذكور قيل وقال اذا اسقط اللبس في المبني للمفعول باتصال الضمير المرفوع فان قام قرينة على كونه مجهولا جاز لك اخلاص الضم في الواوي واخلاص الكسر في اليائي نحو عدت يا مريض وبعت يا عبيد وان لم تقم نحو بعت وعدت فالاولى انه لابد لك في الواوي من اخلاص الكسرة او الاشمام وفي اليائي من اخلاص الكسرة او الاشمام لئلا يلتبس بالمبني للفاعل فظاهر كلام السيرافي انه لا يجب الفرق بل يغتفر الالتباس لقلته وقوع مثله قوله تعليق الفعل به اي بامر غير الفاعل تعلق الوقوع فلا يرد نحو قرب وبعد وخرج ودخل فان هذه الافعال وان توقف فهمها على امر الا انه ليس متوقفا عليه توقف الوقوع قوله اما بالهمزة فقد ينقل المتعدي الى واحد بالهمزة الى المتعدي الى اثنين نحو البست زيدا ثوبا ولم ينقل متعد الى اثنين بالهمزة الى المتعدي الى ثلثة الا في رأى وعلم وقاسه الاخفش في اخواتهما الثلثة القلبية نحو ظن وحسب وزعم وقيل النقل بالهمزة كله سماعي وقيل قياسي في القاصر والمتعدي الى واحد والحق انه قياسي في القاصر سماعي في غيره وهو ظاهر مذهب سيبويه هذا كلام المغني قوله او بالف المفاعلة في بعض شروح اللباب اعلم ان بعضهم عد النقل الى فاعل واستفعل من اسباب المتعدية تفهيما وتقريبا والاكثرون لم يعدوه منها الا ان المتعدية ليست فيهما مقصودة بالذات بل بعرضية شيء آخر بخلافها في باب افعل وفعل انتهى قوله او بحرف الجر قال الشيخ الرضي ولا يغير شيء من حروف الجر معنى الفعل الا الباء وذلك ايضا في بعض المواضع نحو ذهبت بزيد بخلاف مررت بزيد قوله ثانيهما غير الاول قال الشيخ الرضي ولا حصر لهذا النوع من الافعال قوله وهذه الثلثة للظن قال الشيخ الرضي افعال القلوب على ثلثة اضرب اما للظن فقط وهي حجا بمعنى ظن وخال يخال وحسب يحسب ويستعمل براي الذي هو ما لم يسم فاعله من رأى عاملا عمل ظن الذي هو بمعناه ولم يستعمل بمعنى علم واما للظن في الظاهر مع احتماله في بعض المواضع لليقين وهو ظن لا المعنى انهم قال الله تعالى في الظن بمعنى اليقين اني ظننت اني ملاق حسابيه انتهى فظهر ان ما قيل اقتفى الشارح في جعل هذه الثلثة للظن اثر الرضي حيث جعل هذه الثلثة للظن فقط مع مجي ظن لليقين الظن ليس على ما ينبغي قوله هذه الثلثة للعلم قال الشيخ الرضي واما لليقين فقط وهو علم واما الاعتقاد في شيء على انه على صفة معينة سواء كان مطابقا او لا وهو رأى واما لاصابة الشيء على صفته وهو وجد والفي وهذا من افعال القلوب لانك اذا وجدت الشيء على صفة لزم ان تعلمه عليها بعد ان لم يكن معلوما قوله من حيث الاخبار بها ناشئة انما قيد به لان المقصود بيان ان حكم المتكلم بمضمون الخبر على المبتدأ واخباره معلوم او مظنون لا باعتبار الواقع ونفس الامر وملخص الامر ان هذه الافعال انما يذكر لبيان حال ما وقعت عليه ان حال المفعول حين الاخبار علم او ظن في الاشكال ان هذا الغرض لا يتصور بدون ذكر المفاعيل اذ الفعل المتعدي اذا كان المقصود منه ايقاعه على مفعول معين لا يفيد هذه الفائدة بدون ذكر ذلك المفعول لفظا او تقديرا وليس المعنى من كون هذه الافعال لبيان حال الجملة حين الاخبار انها بمنزلة الاداة بل المقصود انها لا تفيد بدون المفاعيل الفائدة المطلوبة منها وان تمت بالفواعل بمعنى انها صدرت منها الا ان هذه الفائدة ليست معتدة بها اذ المقصود غير هذا وهو السر في عدم جواز حذف المفعولين لهذه الافعال نسيا منسيا لعدم حصول الفائدة المطلوبة منها اذ ليس المقصود منها ومن ذكرها الا ايقاعها على متعلقات مخصوصة بخلاف سائر الافعال المتعدية فانه قد يكون المقصود مجرد صدورها عن الفواعل وقد يكون المقصود ايقاعها

على مفاعيل مخصوصة وبهذا ظهر ان ما قيل ان ما ذكره الشارح يقتضي ان يكون هذه الافعال للبيان كيفية الجملة الاسمية وبمنزلة ان الداخل على الجملة للبيان انه امر محقق فلا يفيد مع فاعلها فائدة تامة ولا يصح السكوت عليها مع انه خلاف ما عليه الاستعمال **قوله** على انهما مفعول لهما الواجب نظرا الى تثنية اسم ان مفعولان لهما اذ المطابقة بين المبتدأ والخبر واجب اذا كان الخبر مشتقا حاملا لضمير المبتدأ المستوي فيه المذكر والمونث وكذلك فعيل بمعنى مفعول على ارادة كل منهما وقيل لما كان المفعول في الحقيقة مضمونهما مع جعل الجزئين مفعولا واحدا ان قلت اذا كان المفعول المجموع فما وجه اجراء الاعراب على كل منهما قلت نظرا الى الظاهر واحترازا عن الغاء الاسم المتمكن او نفعا للترجيح بلا مرجح **قوله** يحذف بعض اجزاء الكلمة الواحدة بلا علة موجبة او مجوزة وذا لا يجوز **قوله** لا تخلنا اي لا تظننا من خال الشيء يخاله بالخاء المعجمة يخاله كخاف يخاف خيلة ظنه والغزاء بالغين المعجمة والهمزة بعد الالف الاغراء وهو المشهور لكن لم يوجد في اللغة كذا قيل وقيل الصواب انه بالغين المعجمة المفتوحة والتاء المنقوطة من فوق بنقطتين وهو اسم لمعنى الاغراء من اغرت الصيد وطال بمعنى امتد وما كفا عن طلب الفاعل ووشى في كلامه كذب فيه ووشى به الى السلطان سعى الواشي النمام وجمع على وشاة كالقاضي على قضاة والمعنى لا تظننا جازعين او فلا تصلي اغرائك السلطان بنا ووشي بنا قبل ذلك الوشاة الى السلاطين وقد كثر اغراء اعدائنا الملوك بنا بلا الحاق ضرر بنا واتصال مكروه **قوله** لعدم الفائدة المطلوبة منهما واذ المطلوب منهما الفائدة المترتبة عليهما القاعها على المفعولين على ما هو الاصل فيهما لانه الغرض من وصفهما فلا يرد ما قيل هذا لا يوجب عدم جواز حذف المفعول نسيا منسيا لعدم توقف افادتهما على ذكر المفعولين لان هناك جهات افادة آخر كان يقول فلان يظن كثيرا ويعلم قليلا اي يقع الظن عنه كثيرا ويقع اليقين قليلا او تقول لا يعلم زيد الا بالبراهين ولا يظن الا بالامارات او تقول ما ظننت اليوم او علمت اليوم **قوله** اذ من المعلوم ان الانسان لا يخلو عن علم وظن لا فائدة في الاخبار به بل لا بد ان تدخل على الجملة الاسمية ليعلم ان منشأهما حين الاخبار اي شيء هو وبالجملة ترك هذه الفائدة التي هي موضوعة لها والاكتفاء بشيء معلوم لا يجوز بخلاف باب اعطيت اذ ليس له طريق مخصوص للافادة فيجوز ان يذكر المفعولان وان يحذفا وان يحذف احدهما فظهر ان ما قيل لا فرق بين قولنا فلان يعطي ويكسو وبين قولنا علمت وظننت في ان كلا منهما بدون التاويل غير مفيد اذ كما ان الانسان في الاغلب لا يخلو عن علم وظن كذلك لا يخلو عن عطاء وكساء ومع التاويل مفيد وعلمت بمعنى كثير العلم مني وصار العلم طبيعة لي وظننت بمعنى كثر الظن مني وصار الظن طبيعة لي كما ان فلان يعطي ويكسو بمعنى كثر الاعطاء والكساء منه وصار طبيعتين له مفيد ليس على ما ينبغي **قوله** على نحو من يسمع يخل كلمة من شرطية مبتدأ يسمع بالجزم شرط ويخل بالجزم جزاء اصله يخال لما حذف حركة اللام حذف الالف لالتقاء الساكنين **قوله** اي يخل اي يظن مسموعه صادقا **قوله** لاستقلال الجزئين كلاما اي لكون الجزئين مستقلين في حصول الكلام عنهما بلا حاجة الى الافعال وكونهما مبتدأ وخبرا **قوله** الصالحين لا حاجة الى وصف الجزئين به لان الجزئين مفعولان لافعال القلوب ومدخولها مبتدأ وخبر في الاصل وان كان مفعولا بعد الدخول فوصف الجزئين بالصلاحية المذكورة لغو محض **قوله** او مفعولين لهما الظاهر كما قيل الواو ولان الجزئين الصالحين بكلا الامرين لا لاحدهما او يحمل كلمة او على منع الخلو **قوله** كلاما تاما لا فائدة في وصف الكلام بالتام بعد ما علم كون الجزئين مبتدأ وخبرا ومعلوم ان المبتدأ والخبر كلام تام لا ناقص وليس المراد بالكلام التام ما فيه اسناد اصلي مقصود لذاته لان جواز الالغاء مبني على ضعف الافعال بالتوسط والتأخر وحصول الكلام من الجزئين وعدم الاحتياج الى شيء آخر لا على كون الكلام اخص من الجملة اذ لا مدخل له في ذلك **قوله** مع ضعف عملها بالتوسط والتأخر اشارة الى ان جواز الالغاء على الامرين تضعفهما بالتوسط

على مفاعيل مخصوصة وبهذا ظهر ان ما قيل ان ما ذكره الشارح يقتضي ان يكون هذه الافعال للبيان كيفية الجملة الاسمية وبمنزلة ان الداخل على الجملة لبيان انه امر محقق فلا يفيد مع فاعلها فائدة تامة ولا يصح السكوت عليها مع انه خلاف ما عليه الاستعمال قوله على انهما مفعول لها الواجب نظرا الى تثنية اسم ان مفعولان لها اذ المطابقة بين المبتدأ والخبر واجب اذا كان الخبر مشتقا حاملا لضمير المبتدأ الا نحو فيه المذكر والمونث ونحوه كك فقيل على ارادة كل منهما وقيل لما كان المفعول في الحقيقة مضمونهما معا جعل الجزئين مفعولا واحدا ان قلت اذا كان المفعول المجموع فما وجه اجراء الاعراب على كل منهما قلت نظرا الى الظاهر واحترازا عن الغاء الاسم المتمكن او وفقا للترجيح بلا مرجح قوله لحذف بعض اجزاء الكلمة الواحدة بلا علة موجبة او مجوزة وذا لا يجوز قوله لا تخلنا اي لا تظننا من خال الشيء يخاله المعجمة يخاله كخاف يخاف خيلة وخيلة والغزاء بالغين المعجمة والهمزة بعد الالف الاغراء وهو المشهور لكن لم يوجد في اللغة كذا قيل وقيل الصواب انه بالغين المعجمة المفتوحة والتاء المنقوطة من فوق بنقطتين وهو اسم بمعنى الاغراء من اغرت الصيد وطال بمعنى استبد وما كان عن طالب الفاعل ووشي في كلامه كذب فيه ووشى به الى السلطان سعى والواشي النمام وتجمع على وشاة كالقاضي على قضاة والمعنى لا تظننا جازعين اوذا لا صلى اغرائك السلطان بنا ووشي بنا قبل ذلك الوشاة الى السلاطين وقد كثر اغراء اعدائنا الملوك بنا بلا الحاق ضرر بنا واتصال مكروه قوله لعدم الفائدة المطلوبة منهما واذ المطلوب منهما الفائدة المترتبة عليهما القاؤهما على المفعولين على ما هو الاصل فيهما لانه الغرض من وصفهما فلا يرد ما قيل هذا لا يوجب عدم جواز حذف المفعول نسيا منسيا لعدم توقف افادتهما على ذكر المفعولين لان هناك جهات افادة آخر كان يقول فلان يظن كثيرا ويعلم قليلا اي يقع الظن عنه كثيرا ويقع اليقين قليلا او تقول لا يعلم زيدا الا بالبراهين ولا يظن الا بالامارات او تقول ما ظننت اليوم او علمت اليوم قوله اذ من المعلوم ان الانسان لا يخلو عن علم وظن فلا فائدة في الاخبار به بل لا بد ان تدخل على الجملة الاسمية ليعلم ان منشاءهما حين الاخبار اي شيء هو وبالجملة ترك هذه الفائدة التي هي موضوعة لها والاكتفاء بشيء معلوم لا يجوز بخلاف باب اعطيت اذ ليس له طريق مخصوص للافادة فيجوز ان يذكر المفعولان وان يحذفا وان يحذف احدهما فظهر ان ما قيل لا فرق بين قولنا فلان يعطي ويكسو وبين قولنا علمت وظننت في ان كلا منهما بدون التاويل غير مفيد اذ كما ان الانسان في الاغلب لا يخلو عن علم وظن كك لا يخلو عن عطاء وكساء ومع التاويل مفيد وعلمت بمعنى كثير العلم مني وصار العلم طبيعة لي وظننت بمعنى كثر الظن مني وصار الظن طبيعة لي كما ان فلان يعطي ويكسو بمعنى كثر الاعطاء والكساء منه وصار الطبيعتين له مفيد ليس على ما ينبغي قوله على نحو من يسمع يخل كلمة من شرطية مبتدأ يسمع بالجزم شرط ويخل بالجزم جزاء اصله يخال لما حذف حركة اللام حذف الالف لالتقاء الساكنين قوله اي يخل اي يظن مسموعه صادقا قوله لا استقلال الجزئين كلاما اي لكون الجزئين مستقلين في حصول الكلام عنهما بلا حاجة الى الافعال وكونهما مبتدأ وخبرا قوله الصالحين لا حاجة الى وصف الجزئين به لان الجزئين مفعولان لافعال القلوب ومدخولها مبتدأ وخبر في الاصل والثاني مفعولا بعد الدخول فوصف الجزئين بالصلاحية المذكورة لغو محض قوله او مفعولين لها الظاهر كما قيل الواو ولان الجزئين الصالحين بكلا الامرين لا لاحدهما او يحمل كلمة او على منع الخلو قوله كلاما تاما لا فائدة في وصف الكلام بالتام بعد ما علم كون الجزئين مبتدأ وخبرا ومعلوم ان المبتدأ والخبر كلام تام لا ناقص وليس المراد بالكلام التام ما فيه اسناد اصلي مقصود لذاته لان جواز الالغاء مبني على ضعف الافعال بالتوسط والتاخر وحصول الكلام من الجزئين وعدم الاحتياج الى شيء آخر لا على كون الكلام اخص من الجملة اذ لا مدخل له في ذلك قوله مع ضعف عملها بالتوسط والتاخر اشارة الى ان جواز الالغاء على الامرين ضعفها بالتوسط

للمفعول من مضارعه قوله ما ذكرنا من الياء والواو والاشمام والواو في وان لم يكن للحال وان المجرد والوصل والربط في مقام التاكيد
دون الشرط قوله والغرض من الاشمام الايذان اي الاعلام قوله بان الاصل الضم في اوائل هذه الحروف التي جعلت مكسورة من
القاف والياء والتاء والقاف قال الشيخ الرضي انما نبهوا على الضم الاصلي بخلاف نحو بيض في جمع ابيض لانهم قصدوا بهذا
الاشمام التنبيه على ذلك الوزن المستبعد في الاسماء لتحصيل الغرض المذكور قيل وقال اذا سقط العين في المبني للمفعول باتصال
الضمير المرفوع فان قام قرينة على كونه مجهولا جاز لك اخلاص الضم في الواوي واخلاص الكسر في اليائي نحو عدت يا مريض وبعت
يا عبيد وان لم يقم نحو بعت وعدت فالاولى انه لا بد لك في الواوي من اخلاص الكسرة او الاشمام وفي اليائي من اخلاص الكسرة
او الاشمام لئلا يلتبس بالمبني للفاعل فظاهر كلام السيرافي انه لا يجب الفرق بل يقتصر الالتباس لقلته وقوع مثله قوله تعليق الفعل
به اي بامر غير الفاعل تعلق الوقوع فلا يرد نحو قرب وبعد وخرج ودخل فان هذه الافعال وان توقفت فهمها على امر الا انه ليس متوقفا
عليه توقف الوقوع قوله اما بالهمزة فتنقل المتعدي الى واحد بالهمزة الى المتعدي الى اثنين نحو البست زيدا ثوبا ولم ينقل متعد الى
اثنين بالهمزة الى المتعدي الى ثلاثة الا في رأى وعلم وقاسه الاخفش في اخواتهما الثلاثة القلبية نحو ظن وحسب وزعم وقيل النقل
بالهمزة كله سماعي وقيل قياسي في القاصر والمتعدي الى واحد والحق انه قياسي في القاصر سماعي في غيره وهو ظاهر مذهب سيبويه
هذا كلام المغني قوله او بالف المفاعلة في بعض شروح اللباب اعلم ان بعضهم عد النقل الى فاعل واستفعل من اسباب المتعدية
تفهيما وتقريبا والاكثرون لم يعدوه منها لان التعدية ليست فيهما مقصودة بالذات بل لعرضية شئ آخر بخلافهما في باب افعل وفعل
انتهى قوله او بحرف الجر قال الشيخ الرضي ولا يتغير شئ من حروف الجر معنى الفعل الا الباء وذلك ايضا في بعض المواضع نحو ذهبت بزيد
بخلاف مررت بزيد قوله ثانيهما غير الاول قال الشيخ الرضي ولا حصر لهذا النوع من الافعال قوله هذه الثلاثة للظن قال الشيخ الرضي
افعال القلوب على ثلاثة اضرب اما للظن فقط وهي حجا يحجو بمعنى ظن وخال يخال وحسب يحسب ويستعمل رأى الذي هو ما لم يسم فاعله من
رأى غالبا بمعنى ظن الذي هو لمبناه ولم يستعمل بمعنى علم واما الظن في الظاهر مع استعماله في بعض المواضع لليقين وهو ظن لا المعنى انهم قال الله تعالى
في الظن بمعنى اليقين اني ظننت اني ملاق حسابيه انتهى فظهر ان ما قيل اقتفى الشارح في جعل هذه الثلاثة للظن اثر الرضي حيث جعل هذه الثلاثة
للظن فقط مع مجئ ظن لليقين ايضا تلبيس على ما ينبغي قوله هذه الثلاثة للعلم قال الشيخ الرضي واما لليقين فقط وهو علم واما الاعتقاد في شئ على انه على
صفة معينة سواء كان مطابقا او لا وهو رأى واما لاصابة الشئ على صفته وهو وجد والفي وهذا من افعال القلوب لانك اذا وجدت الشئ على صفة
لزم ان تعلمه عليها بعد ان لم يكن معلوما قوله من حيث الاخبار بهما ناشئة انما قيد به لان المقصود بيان ان حكم المتكلم بمضمون الخبر على المبتدأ واخباره
به معلوم او مظنون لا باعتبار الواقع ونفس الامر وملخص الامر ان هذه الافعال انما يذكر لبيان حال ما وقعت عليه ان حال المفعول حين الاخبار علم
او ظن في لا اشكال ان هذا الغرض لا يتصور بدون ذكر المفاعيل اذ الفعل المتعدي اذا كان المقصود منه ايقاعه على مفعول معين لا يفيد هذه الفائدة بدون
ذلك المفعول لفظا او تقديرا وليس المعنى من كون هذه الافعال لبيان حال الجملة حين الاخبار انها بمنزلة الاداة بل المقصود انها لا تفيد بدون المفاعيل
الفائدة المطلوبة منها وان تمت بالفواعل بمعنى انها صادرة منها الا ان هذه الفائدة ليست معتدة بها اذ المقصود غير هذا وهو السر في عدم
جواز حذف المفعولين لهذه الافعال نسيا منسيا لعدم حصول الفائدة المطلوبة منها اذ ليس المقصود منها من ذكرها الا ايقاعها على
متعلقات مخصوصة بخلاف سائر الافعال المتعدية فانه قد يكون المقصود مجرد صدورها عن الفواعل وقد يكون المقصود ايقاعها

والتاخر لعدم ظهور تاثيرها كافعال العلاج وحصول الكلام من نفس الجزئين بخلاف غيرها من افعال الجوارح فانها لظهور تاثيرها ظاهر الا يضعف بالتوسط والتاخر فلكون الامرين مشتركين بينها وبين غيرها من افعال الجوارح في حيز المنع وهذه الافعال ظاهر كون معناها من فعل القلب ولا يحتاج الى نصب الجزئين ليظهر كونها من فعل القلب فسقط منع استلزام الامرين معا لجواز الالغاء لاحتمال الحاجة الى نصب الجزئين لمعرفة كونهما من افعال القلوب **قوله** زيد قائم في ظني قال الشيخ الرضي الفعل الملغى لبيان ما صدر عنه مضمون الجملة من الشك واليقين ولا شك ان معنى الفعل الملغى معنى الظرف فنحو زيد قائم ظننت بمعنى زيد قائم في ظني او مصدر فعل القلب اذا لم يكن مفعولا مطلقا يقوم مقام فعله في الاعمال والتعليق نحو اعجبني ظنك زيدا قائما وعلمك لزيد قائم اما الالغاء فواجب مع التوسط والتاخر نحو زيد قائم ظني غالب اي ظني زيدا قائما غالب اذ المصدر لا ينصب ما قبله كما قيل انتهى كلامه وهذا صريح في ان كون الملغى ظرفا مخصوص بالفعل وقوله اي ظني زيدا قائما غالب بيان للحاصل من كون المصدر لبيان ما صدر عنه مضمون الجملة لا انه اشارة الى ان العمل وان كان منتفيا في اللفظ باق في المعنى فاندفع ما قيل اعترض على الرضي بانه لا يصح في زيد قائم ظني غالب فان نفسه قال معناه ظني زيدا قائما غالب والظاهر انه على هذا المنوال في جميع صور الالغاء اي يكون المعنى في صورة الالغاء على ما كان عليه في صورة الاعمال والحال ان الالغاء ابطال العمل لفظا ومعنى تامل **قوله** اشارة الى جواز اعمالها ايضا قال الشيخ الرضي واذا توسط الفعل بين المبتدأ والخبر جاز الالغاء بلا قبح ولا ضعف وكذا جاز الاعمال وهما متساويان **قوله** فلهذا اي فلكون الالغاء في هذه الصور واجبا لا جائزا **قوله** قيد جوازه يعني تقييد الجواز بقوله اذا توسطت او تاخرت لاجل وجوب الالغاء في الصور المذكورة اذ لو كان الالغاء جائزا في الصور المذكورة لصار التقييد لغوا وفيه انه يجوز ان يكون التقييد لشيوع هذا الالغاء وكثرة وقوعه ولكونه مساويا للاعمال وفي الصور المذكورة لعله لم يكن كذلك **قوله** او بواسطة لا حاجة اليه لانه قال قدس سره في بحث كم جعل الجار اسما كان او حرفا مع المجرور ككلمة واحدة مستحقة للصدر **قوله** من حيث اللفظ روعي الاستفهام اذ لو روعيت الافعال من حيث اللفظ لفات مقتضى الاستفهام والنفي ولام الابتداء وفيما ذكر رعاية كلا المقتضيين **قوله** ان الالغاء جائز لا واجب الظاهر انه بيان الفرق بين مفهوم الالغاء والتعليق ويؤيده ما في بعض شروح اللباب ان الالغاء هو ابطال اعمالها على سبيل الجواز لفظا ومعنى والتعليق هو ابطال اعمالها على سبيل الوجوب لفظا لا معنى لان الظاهر انه بيان فرق بين المفهومين لكن قيل لو كان الجواز داخلا في مفهوم الالغاء لما صح اضافة الجواز اليه قلت اضافته دفعا للغفلة ويحتمل ان يكون من قبيل التجريد وفيه انه لو كان كذلك لما حكم الشارح قدس سره لوجوب الالغاء في الصور التي ذكرها بقوله وقد يقع فيهما آه قلت مقتضى الالغاء الجواز والوجوب انما هو بحسب السماع او اراد بالجواز الامكان العام المقيد بجانب الوجود فيشمل الوجوب فان قلت فما معنى لقوله لا واجبا قلت اراد انه ليس واجبا فقط وقيل لم يقصد الفرق بين مفهوم الالغاء والتعليق بل اراد الفرق بين ما صدق عليه الالغاء وما صدق عليه التعليق بان الاول قد يكون واجبا وقد يكون جائزا والثاني لا يكون الا واجبا وبين الالغاء والتعليق المذكورين في المتن بان الاول جائز البتة والثاني واجب البتة ولم يرد به ان الجواز البتة معتبر في مفهوم الالغاء كيف وفسره فيما سبق بابطال العمل لفظا ومعنى لا بجواز ابطال العمل لفظا ومعنى وفيه ان الالغاء فيما سبق مفسر بابطال عملها ولم يذكر لفظا ومعنى فكما لا يلزم من عدم ذكره لفظا ومعنى خروج لفظا ومعنى من المفهوم كذلك لا يلزم من عدم ذكر الجواز خروجه عن المفهوم **قوله** لان اصل الفاصل التجري

ان يكون الفاعل النحوي اي مسماه موثرا في المفعول به وقوله والمفعول به متاثرا المفعول معطوف على الفاعل ومتاثرا على موثرا اي اصل
المفعول ان يكون متاثرا قابلا لاثر الفاعل الا انه لما كان بين الدال والمدلول مناسبة اعطي للدال حكم المدلول فاعتبر تغاير الدالين
ليكون الدالان على طبق المدلولين قوله لانهما اي الفاعل والمفعول ليسا في الحقيقة فاعلا ومفعولا اي ليس الفاعل موثرا
في المنصوب الاول ولا المفعول الاول متاثرا عن الفاعل قوله باعداحسبت وخلت وزعمت بدل من البعض بدل البعض قوله وهي
اي معانيها الاول المتعددة باعتبار تعدد المواد وبهذا الاعتبار جمع وان لم يكن متعددة في نفس الامر اما العلم المتعدد والحاصل
في المواد الثلثة والظن المتعدد والحاصل في المواد الثلث وعلى هذا لا حاجة الى ان يراد بالجمع ما فوق الواحد ولا يرد ايضا انه لا يصح حمل
احد الامرين على المعاني الاول قوله بحيث متعلق بقوله قريب قوله وانما قيدنا بمعنى آخر بقوله قريب من معانيها الاول قوله لئلا
اي اقيد به بحيث يمكن ان يتوهم آه قوله لئلا يقال لا وجه للتخصيص بالبعض حاصل الدفع انه ليس المراد بيان مطلق المعنى بل المعنى الذي
يتوهم به انه متعد الى المفعولين وهذا المعنى ليس كلها بل لبعضها يدل عليه ما ذكره الشيخ الرضي قدس سره حسبت بمعنى صرت ذا حسبة
وهو الذي في شعره شقرة وخلت اي صرت ذا خال اي خيلاء وزعمت بمعنى كفلت وهذه الثلثة بهذه المعاني يكون لازمة قال
المصنف في شرح المفصل المراد بيان استعمال هذه الافعال مع انها افعال القلوب واستعمال ظننت وخلت ورأيت ووجدت
بالمعاني التي ذكرت لا يخرجها عن كونها افعال القلوب بخلاف المعاني التي يكون هذه الافعال لازمة بالنظر اليها فان استعمالها
بتلك المعاني يخرجها عن كونها افعال القلوب انتهى وانت خبير بان عدم الاخراج عن افعال القلوب على تقدير كونها متعدية
الى مفعول واحد مشكل لان فعل القلب عبارة عن فعل يتعدى الى مفعولين ثانيهما عين الاول واذا تعدى الى واحد كيف لا يخرج
عن حقيقته ولا يمكن حمل كلام الشارح عليه كما لا يخفى الا ان يقال المعنى على التقديرين واحد بلا تفاوت على ما ذكره الشيخ الرضي حيث قال
لا يتوهم ان بين علمت وعرفت فرق معنوي كما قال بعضهم فان معنى علمت ان زيدا قائما وعرفت انه زيدا قائما واحد الا ان عرف لا ينصب
جزئي الاسمية كما ينصبهما علم لا فرق معنوي بينهما بل هو موكول الى اختيار العرب فانهم يخصون احد المتساويين في المعنى بحكم لفظي دون الآخر
قوله قريبة من معنى العلم بالتاء لانه صفة الجمع وفي بعض النسخ قريب بالتذكير وهو مبني على تاويل المعاني بالجمع قوله استغنيت آه قيل
فيه نشر على ترتيب اللف فان وجدت المشتق من الجدة بكسر الجيم بمعنى استغنيت ووجدت المشتق من الموجدة بفتح الميم وكسر الجيم بمعنى غضبت
ووجدت المشتق من الوجد بفتح الواو بمعنى حزنت قوله لانها اي المعاني المذكورة ليس كل واحد منها بمعنى العلم والظن الباء زائدة في خبر ليس
اي ليس معنى ينسب الى العلم والظن كما قال قدس سره والوهم نوع من العلم وهو العلم بنفس الشيء وقال اي اصبتها وعلمتها فلا
يرد ما قيل اذا كان الضمير راجعا الى المعاني المذكورة فالصواب ان يقال لانها ليست قريبة من العلم والظن قوله لانها لا تتم بمرفوعها
اي لا تصير كلاما تاما يصح السكوت عليه بمجرد ذكر اسمها الذي هو فاعلها بل يحتاج الى الخبر الذي اسند الى الاسم فليس كان واخواتها
مع الاسم كلاما يصح السكوت عليه بل يحتاج الى المسند فالمعنى من الاحتياج وعدم الاحتياج الى المسند او المسند اليه وعدمه بخلاف
الافعال التامة فانها تامة بفاعلها لا يحتاج الى المسند او المسند اليه وقيل لنقصان مدلولها عن مدلول التامة بالحدث الداخل في التامة
دونها قيل وفيه نظر لانهم لا يسمون افعال المدح والذم ناقصة مع نقصان مدلولها عن غيرها بالزمان انتهى وفيه ان وجه التسمية
ليس علة الاطلاق بل هو لبيان الاولية فلا يلزم الاطراد ما صرح به العلامة التفتازاني في المطول قيل ولك ان تقول سميت بها نقصانا

عدوها بالنسبة الى الافعال التي تتم بمرفوعها قيل وفيه ان افعال القلوب انقص عدوا من هذه الافعال وافعال المدح والذم انقص
منها وفعلا التعجب من كل مع انهم لايسمون شيئا منها ناقصة انتهى اقول هذا وان ورد على القائل الموجه لانه قد اورد مثل هذا على من
قال لنقصان مدلولها عن مدلول التامة بالحدث الا انه ليس لوارد في الحقيقة على ما مرّ انفا ثم القول بنقصان الافعال الناقصة عن
الحدث مبنى على قول من قال ان الافعال الناقصة لاتدل على الحدث كما اشار اليه قدس سره في حواشي شرح المطالع الحدث ليس
عبارة عن المعنى مطلقا والالكان كل معنى حدثا وكانت الكلمات الوجودية دالة على الحدث وليس كك بل الحدث معنى منسوب الى
الفاعل بانه قائم به انتهى وهو صريح في ان الافعال الناقصة لاتدل على حدث يكون مسندا الى الفاعل ويصح السكوت عليه وهو ظ
لانه لايفيد المخاطب فائدة تامة قولنا زيد كان اذا كان ناقصة وكذا اخواته واليه يشير قول من قال اما الفعل فيدل على النسبة ويستدعى
حدثا وزمانا في الاكثر والكان قد يعرى عن الحدث ككان او عن الزمان كنعم وبئس وبعت واشتريت وعلى هذا لايصح على الاطلاق
قول النحاة الفعل ما دل على معنى في نفسه مقترن باحد الازمنة الثلثة ولهذا قال سيد المحققين سند المدققين نظر النحاة فيها من حيث
اللفظ نفسه لان مقصودهم تصحيح الالفاظ فلما وجدوا الافعال الناقصة انها تشارك باحدها من الافعال التامة في كثير من العلامات
والاحوال اللفظية جعلوها افعالا والمنطقيون لما وجدوها ان معانيها توافق معاني الادوات في عدم صلاحية الاخبار بها ادرجوها
في الادوات وما ذكره الشيخ الرضي في تزييف من قال سميت ناقصة لانها تدل على الزمان دون المصدر حيث قال ليس بشئ لان
كان في نحو كان زيد قائما يدل على الكون الذي هو الحصول المطلق وخبره يدل على الكون المخصوص وهو كون القيام اي حصوله فجئ اولا
بلفظ دال على حصول ما ثم عين بالخبر ذلك الحاصل فكانك قلت حصل شئ ثم قلت القيام فالفائدة في ايراد مطلق الحصول اولا ثم تخصيصه
كالفائدة في ضمير الشان قبل تعيين الشان مع فائدة اخرى وهي دلالته على تعيين زمان ذلك الحصول ولو قلنا قام زيد لم يحصل
هاتان الفائدتان معا فكان يدل على حصول حدث مطلق تقييده في خبره وخبره يدل على حدث معين واقع في زمان مطلق تقييده
في كان لايدل على ان كان يدل على حدث مسند يصح السكوت عليه فتامل قال تقرير الفاعل اي جعله وتثبيته على صفته قوله اي العمدة
اشارة الى دفع ما قيل المتبادر من قولك ان هذا اللفظ موضوع لذلك المعنى ان ذلك المعنى تمام الموضوع له لا انه جزء منه فيلزم ان
يكون التقرير تمام الموضوع له لهذه الافعال مع انه ليس كك لدخول الزمان في الموضوع له لهذه الافعال ان قلت الزمان جزء الموضوع
له كما ان التقرير ايضا كك فكيف يكون التقرير عمدة قلت لان التقرير اصل ومظروف والزمان قيد وظرف له فالزمان والمكان خبر
الموضوع له الا انه اعتبر جزءا لما انه ظرف له فاندفع ما قيل ليت شعري ما اراد بالعمدة وما الفرق بين جزء وجزء قوله ولا شك ان
هذه الصفة خارجة عن ذلك التقرير الذي هو العمدة اي خارجة عن الموضوع له لهذه الافعال الا انه عبر عنه بالتقرير لكونه عمدة فكان
الموضوع له فسقط ما قيل خروج الصفة عن التقرير مشترك بين الافعال الناقصة والتامة فهو غير نافع وانما النافع دخول الصفة
فيها وضعت له الافعال التامة وخروجها عما وضعت له الافعال الناقصة او كون التقرير فقط عمدة فيها وضعت له الافعال الناقصة
وكون كل واحد من التقرير والصفة عمدة فيما وضعت له الافعال التامة قوله لان ذلك التقرير اي الجعل والتثبيت نسبة اضافية تقتضي
كالتخليق بين الخالق والمخلوق فظهر ان ما قيل فيه ان النسبة هي ثبوت الصفة للفاعل والتقرير ان كان مصدرا مبنيا للفاعل كما هو ظ
فهو صفة المتكلم وان كان مصدرا مبنيا للمفعول فهو صفة الفاعل واياما كان فهو ليس نفس ثبوت الصفة للفاعل فارادة ثبوت الصفة

للفاعل ففيه مسامحة لا يليق بمقام التعريف ومع ذلك لا يصح اضافته الى الفاعل وجعل على صلته اللهم الا ان يقال النسبة انما اريدت بمجموع تقرير الفاعل على صفة لا بالتقرير فحسب ليس على ما ينبغي قوله فخرج عن الحد الافعال التامة تفريع على قوله ولا شك على ما عرفت قوله فكل من الصفة والتقرير عمدة فيما وضعت له وجه كونهما عمدتين كونهما اصلان ومظروفان والزمان وان كان جزءا الا انه قيد ظرف فسقط ما قيل لو كان مجرد الدخول في الموضوع له مستلزما لكونه عمدة فيه لصح ان يكون الزمان ايضا عمدة في هذه الافعال وقوله فكل من الصفة والتقرير عمدة يشير الى ان الصفة والتقرير ليس تمام الموضوع له للافعال الناقصة بل هما عمدتان فيها والجزء الثالث الغير العمدة الزمان فقوله قدس سره انها موضوعة لصفة ولتقرير الفاعل عليها معناه ان التقرير والصفة عمدتان في الموضوع له لا انهما الموضوع له قوله ولو جعل الموضوع له جواب آخر للايراد المذكور مقابل لقوله اي العمدة فيما وضعت له وحاصل الجواب ان الموضوع له ما صدق عليه تقرير الفاعل على صفة من الجزئيات ولكل جزئي اخذ فيه تقرير الفاعل والزمان وفي بعضها مع التقرير والزمان الانتقال والدوام وغيرها مما يدل عليه بعض الافعال فح فلا فائدة الى قوله اي العمدة قوله بالنسبة الى ما هو اي بالنسبة الى لفظ هو اي ذلك اللفظ موضوع له اي لذلك الجزئي قوله ولا بعد جواب ثالث لذلك الايراد قوله ولا شك ان الغرض اي الغرض الاصلي منحصر في التقرير والزمان وان كان غرضا الا انه ليس باصلي بل اعتبر قيد التقرير او الحصر اضافي قوله لا يحتاج الى قيد زائد كما قال الشيخ الرضي حيث قال ينبغي ان تقيد الصفة فتقول على صفة غير مصدرها فان زيدا في ضرب زيدا ايضا متصف بصيغة الضرب وكذا جميع الافعال التامة قال سيد المحققين سند المدققين في حواشي المطول زاد على التعريف قيدا اتباعا لغيره فقال على صفة غير مصدر ذلك الفعل احترازا عن الافعال التامة فانها وضعت لتقرير الفاعل على صفة هي مصدرها ولا حاجة الى هذه الزيادة لان المتبادر من قولك هذا اللفظ وضع لذلك المعنى ان ذلك المعنى موضوع له لا انه جزؤه والافعال التامة موضوعة للصفة ولتقرير الفاعل عليها معا والافعال الناقصة موضوعة لتقرير الفاعل على صفة فيكون الصفة خارجة عن مدلولها فالتعريف ينطبق عليها دون التامة انتهى حاصل ما ذكره قدس سره انه لا حاجة الى اعتبار قيد ذكره الشيخ الرضي احترازا عن الافعال التامة لانها موضوعة للتقرير دون الصفة فلا يدخل فيها الافعال التامة لانها موضوعة للتقرير والصفة فظهر ان ما ذكره المولى المحشي عصام الملة والدين كانه اشارة الى قيد ذكره المحقق الشريف ان المراد صفة خارجة عن مدلولها ترك ذكره للتبادر من العبارة وكذا ذكره المولى المحشي الصادق الكابلي كانه اشارة الى قيد ذكره الشريف حيث قال المراد صفة خارجة عن مدلولها والى قيد ذكره الرضي حيث قال المراد صفة غير مصدرها ولا شك ان اعتبار كل منهما اعتبار قيد زائد في التعريف ودعوى تبادرهما من العبارة محل مناقشة ليس على ما ينبغي لنسبتهما اليه قدس سره ما هو بريء منه قوله يتم التسعة بهذا عشرة اي يصير التسعة عشرة تامة قوله وقولهم اي قول الخوارج اول من قال ذلك الخوارج قالوه لابن عباس رضي الله تعالى عنه حيث جاء اليهم رسولا من علي رضي الله تعالى عنه قوله فيهما ضمير لما تقدم من الغرارة قيل هي والغرة كلاهما بكسر الغين المعجمة الغفلة وعدم التجربة والمعنى ما جاءت غفلتنا حاجتك اي لم تجدنا غافلين كما تريدنا وهذا معنى قوله اي لم يكن هذه على قدر ما يحتاج اليه قوله قال الاندلسي لا يتجاوز اه قال الشيخ الرضي قال وطرده بعضهم وقال المص واطراد الاخر طرد جاء في مثل فقد جاء البر قفيزين قيل هو حال وليس بشيء لانه لا يراد ان البر جاء في حال كونه قفيزين ولا معنى له قال واما قعد فلا يطرد دوران قلنا باطراد فانما يطرد في مثل الموضع الذي استعمل فيه او لا يعني قول الاعرابي فلا يقال قعد كاتبا بمعنى صار بل يقال قعد كانه سلطان لكونه مثل قعدت كانه حربة قوله خلافا للفراء يحتمل ان يكون خلاف الفراء في كليهما او في احدهما قوله المركبة من المبتدأ والخبر لا فائدة في الوصف فان الجملة الاسمية لا يكون الا مبتدأ وخبرا والوصف الكاشف انما يكون اذا كان في ماهية الموصوف خفاء وليس

نحو اقائم زيد وما قائم زيد اسمية اذ الكلام لا بد فيه من الاسناد الاصلي وهو اسناد الفعل الى الفاعل واسناد الخبر الى المبتدا او كونهما كلامين والاسناد فيهما اصليا مبني على تاويل اسم الفاعل بالفعل فقبل التاويل ليستا جملتين اسميتين وبعده فعليتين وقيل كانه احترز بتقييد الجملة الاسمية عن مثل اقائم زيد وما قائم زيد فانهما جملتان اسميتان مركبتان من المبتدأ والفاعل الساد مسد الخبر قوله يعني الاثر المترتب عليه اشارة الى ان الحكم بمعنى الاثر واضافته الى المعنى لامية ففيه رد على القول بان الحكم مستدرك حتى جعل اضافته اليه بيانية قوله لكونه فاعلا هذا علي وفق قوله لتقرير الفاعل على صفة والظاهر انه ليس لفاعل اذ الفاعل ما يسند اليه الفعل او اسم الفاعل على وجه يصح السكوت عليه قال الشيخ الرضي كما لا يسمى منصوبها المشبه بالمفعول مفعولا فالقياس ان لا يسمى مرفوعها المشبه بالفاعل فاعلا لكنه سموه فاعلا على القلة قوله كائنا اشارة الى ان الظرف مستقر صفة لقوله ناقصة ولو جعل حالا عنه لم يبعد لكونه مشبها بالمفعول فيكون بمنزلة المفعول به قوله ثبوتا ماضيا اشارة الى ان قوله ماضيا صفة لمفعول مطلق محذوف وقوله اي كائنا في الزمان الماضي اشارة الى ان قوله ماضيا صفة لزمان مقدر متعلق بقوله كائنا او بيان لحاصل المعنى قوله لا على انه قسم منه اي ليس قوله بمعنى صار معطوفا على قوله ناقصة الذي هو اي قوله بمعنى صار قسم منه اي من قوله ناقصة لانه لو كان معطوفا عليه للزم ان يكون قوله بمعنى صار مقابلا لقوله ناقصة وليس كذلك ويحتمل ان يرجع قوله هو الى قوله لثبوت خبرها لاسمها يدل على كون الامرين قسمين لقوله ناقصة قال الشيخ الرضي كان يكون ناقصة لمعنيين احدهما ثبوت خبرها لاسمها والمعنى الثاني ان يكون بمعنى صار وهو قليل بالنسبة الى المعنى الاول قوله بتيهاء اي كنا في تيهاء بفتح التاء المفازة التي يتحير فيها السالك ولا يهتدي وقفر بفتح القاف وسكون الفاء المكان الخالي عن الماء والكلاء والمطي بفتح الميم وكسر الطاء المهملة وتشديد الياء جمع مطية وهي المركب في سرعة سيرها كانها شبهة بالقطا بفتح القاف والقصر جمع قطاة وهو طائر سريع الطيران يقال له بالفارسية سنگ خوارک الحزن بفتح الحاء المهملة وسكون الزاء المعجمة ما غلظ من الارض وارتفع درشت وكان اضافة القطا اليه لانها تعيش وترعى فيها ولانها اسرع طيرانا من قطا غيرها الفراخ بكسر الفاء جمع فرخ بفتحها وسكون الراء المهملة وهو ولد الطير والبيوض بضم الباء الموحدة جمع البيضة والمعنى ان المطي في غاية السرعة وكمال العدو حيث تشبه بالقطا التي صارت بيوضها فراخا وهي تكون ح اشد طيرانا حرصا على الفراخ واهتماما باطعامها خصوصا اذا كانت في ارض لا ماء فيها ولا كلاء قوله فان بيوضها لم يكن فراخا دليل على ان كان بمعنى صار وليس على معناه اذ لو كان على معناه لكان لثبوت خبره لاسمه في الزمان الماضي فيكون المعنى ان البيوض كانت فراخا في الزمان الماضي والامر ليس كذلك اذ البيوض لم تثبت لها الفراخ اصلا بل صارت فراخا بعد ما لم تكن واما ما قيل ليست بمعنى صار لانه يؤدي الى عكس المعنى لانه يشعر بان الفراخ سابقة على البيوض ففيه انه لا يخلو عن خلل وليس تامة لانه يجب على هذا ان يكون فراخا حالا فيلزم ان يكون البيض في حال كونه فراخا هو فاسد وليس زائدة لنصب فراخا قوله ويكون فيها ضمير الشان كان الذي فيها ضمير الشان هو الكان ناقصة الا انه ليس لثبوت خبره لاسمه ولا بمعنى صار فلذلك ذكره عليحدة اشارة الى انه ليس ناقصة بالمعنى الذي ذكر فما قيل غير خافية مما هو بمعنى صار ومقابله ليس على ما ينبغي قوله والجملة الواقعة بعدها خبرها قال البعض كان الذي فيها ضمير الشان تامة فاعلها ذلك الضمير اي وقعت القصة ثم فسرت القصة بالجملة قال الشيخ الاول اولى لانه لم يثبت في كلام العرب ضمير الشان الا مبتدأ في الحال نحو قل هو الله احد او في الاصل كاسم ان واولى

٣١٨

مفعولي ظننت قوله اذا امت بضم الميم او بكسرها من مات يموت او مات يمات كان اي كان الشان قوله شامتا اي احدهما شامتا ذي فرح هو في الشماتة الفرح ببلية العدو قوله آخرا اي رجل آخر مثن اسم فاعل من الاثناء قوله كانت الكائنة اي ثبتت الثابتة والمقدر كان اي ثابت كن اثبت فيكون تثبت ويحتمل ان يكون المعنى كن موجودا فيكون اي فيكون موجودا قوله اذ ليس المعنى على المضي اذ لو كان المعنى على المضي لما كان لاستبعاد قوم مريم رضي الله تعالى عنها عن تكليمهم اياه معنى مع ان اتيانها به بعد الفراغ عن الولادة عند القوم ولا تنهم اياها عند مشاهدتهم اياه واشارة مريم رضي الله تعالى عنها الى عيسى ثم قولهم لها جهلة كيف نكلم من كان في المهد صبيا يابى اباء ظاهرا عن ان يكون المعنى على المضي قال الشيخ الرضي غير مفيدة للماضي والا فاين الخبر وقال كان تزاد غير مفيدة لشيء الا محض التاكيد وهذا معنى زيادة في كلام العرب فقوله قدس سره فكان زائدة تحسين اللفظ ليس على ما ينبغي وعلى هذا صبيا حال من الضمير المستكن في الظرف العائد الى من قال الشيخ الرضي اعلم ان الزائدة والمجردة للزمان اعني غير العاملة لا يقعان اولا لان المبتدأ يكون بالعوازم والاصول والمجردة للزمان كالزائدة فلا يليق بها الصدر ويقعان في الحشو كثيرا وفي الآخر على راي نحو عمرا كخطيب كان ولا تزاد ولا تجرد الا بالماضية لخفتها وقد اجاز ابو البقاء زيادة مضارع كان قوله استيفاء لجميع استعمالاتها كلمته ذكر بعد الوقوع فلا يلزم اطرادها فلا يرد ما قيل هذا يستدعي استيفاء الاستعمالات في اخواتها ايضا مع انه لم يستوف قوله ويجي بمعنى صار قال الشيخ الرضي من مرادفات صار آل ورجع وحال وارتد كان كلها في الاصل بمعنى رجع ولذا استحال وتحول فانهما كانا في الاصل بمعنى انتقل فكان حق جميعها ان يستعمل تامة فيتعدى الى ما هو مصدر خبرها بالى نحو صار الى الغنى ثم ضمن كلها معنى كان بعد ان لم يكن لان الشخص اذا رجع الى الفعل وانتقل فذلك الفعل يصير كائنا بعد ان لم يكن ففاعلها في الحقيقة بعد صيرورتها ناقصة مصدر خبرها مضافا الى اسمها اذ معنى جميعها ناقصة كان بعد ان لم يكن وذلك المصدر هو الكائن بعد ان لم يكن وفاعلها حين كانت تامة هو المرتفع بها فانه الراجع والمنتقل ويجوز استعمال صار ونظائرها تامة على الاصل نحو فصرنا الى الحسنى قوله فيالك من نعمى نحو لن ابؤسا قيل النعمى بالضم هو النعمة وضمير نحو لن راجع اليها اما الارادة المتعدد بالمصدر او بجعلها ابؤسا وشدائد بجمع وان كان واحد التعدد الخبر وقيل النعمى جمع نعيم بمعنى النعمة كجرحى جمع جريح قوله المدلول عليها بموادها وهي الصباح والمساء والضحى وقوله لا بصورها اي ليس اصبح وامسى واضحى لاقتران مضمون الجملة باوقاتها المدلول عليها بصورها وصيغها والوقت الذي يدل عليه صيغها هو الزمان الماضي قيل انما خص الاوقات بما ذكر لان المقصود بيان ما يختص بهذه الافعال الثلثة وتصاريفها من المضارع والامر وغيرها ولم يوجد في غيرها من الافعال الناقصة وما هو الا الاوقات المدلول عليها بالمواد بخلاف المدلول عليها بصورها وصيغها فانها توجد في سائر الافعال الناقصة ولم توجد في غير الماضي والمضارع والامر وفيه انه لو كان المقصود ذلك لكان المناسب في كان بيان ما يختص به وسائر تصاريفه عن المضارع والامر لم توجد في سائر الافعال الناقصة ليكون البيان على نسق واحد وعلى هذا فالمناسب ان تحمل الاوقات على ما يعم المدلول عليه بموادها والمدلول عليه بصورها وصيغها قال الشيخ الرضي هذه الثلثة تكون ناقصة وتامة فالناقصة لمعنيين اما بمعنى صار مطلقا من غير اعتبار الازمنة التي يدل عليه تركيب الفعل اعني الصبح والمساء والضحى بل باعتبار الزمان الذي يدل صيغة الفعل عليه اعني الماضي والحال والاستقبال واما بمعنى كان في الصبح وكان في المساء وكان في الضحى فيقترن في هذا المعنى الاخير مضمون الجملة اعني مصدر الخبر مضافا الى الاسم بزمان الفعل اعني الذي يدل عليه تركيبه والذي يدل عليه صيغته فمعنى اصبح زيد اميرا ان امارة زيد مقترنة بالصبح

فی الزمان الماضی ومعنی یصبح قائما ان قیامه مقترن بالصبح فی الحال والاستقبال انتهی ولایخفی علیک ان ماذکره
الشارح قدس سره فالمثال الاول یدل علی اقتران مضمون الجملة وهو قیام زید بوقت الصباح وعلی هذا القیاس
المثالان الاخیران لاینطبق علی شئ من المعنیین الذین ذکرهما الشیخ الرضی فهذه الثلثة اذا کانت ناقصة
قوله فی جمیع نهاره وتقترن ایض بزمانه المدلول علیه بالصیغة ای الماضی والاستقبال قال الشیخ الرضی
قالوا لم یستعمل ظل الا ناقصة قال ابن مالک تکون تامة بمعنی طال اودام والعهدة علیه قوله جمیع لیله
وتقترن ایض بزمان الماضی قوله وبمعنی صار قال الشیخ الرضی وقد جاء ظل ناقصة بمعنی صار مجردا عن الزمان
الماضی المدلول علیه بترکیبه قال الله تعالی ظل وجهه مسودا واما مجئ بات بمعنی صار ففیه نظر قوله ولذا
ای لکون مجیئهما تامتین فی غایة القلة قوله وفصلهما لان الجمع بینهما وبین الافعال الثلثة فی الامور الثلثة غیر
صحیح لعدم الشرکة فی المجئ تامة فوجب الفصل بهذا الاعتبار وله طریقان فاختار احدهما قوله وآض وعاد
وغدا وراح قال فی العباب کان الاصل فی هذه الملحقات ان تستعمل تامة متعدیة الی مصدر جرها ثم ضمن
کلها معنی صار قوله وکان الوجه فی ذلک انها من الملحقات نکتة ذکرت بعد الوقوع فلا یرد ان هذا الوجه
یستدعی عدم ذکرها فی مقام الاجمال ایض قوله سمی اسمها فاعلا آه قیل محل هذا التنبیه هو قوله ما وضع لتقریر الفاعل
علی صفة لتقدمه آن قلت للتنبیه فی هذا المقام رجحان لان الفاعل ة مضاف الی هذه الافعال ففیه تصریح بان
المراد استمرار خبرها لفاعلها بخلاف قوله لتقریر الفاعل علی صفة فانه لاتصریح فیه بان الفاعل فاعل الافعال فنظر وجه تاخیر التنبیه الی
هذا المقام قلت بل هو نص ایض فی ان الفاعل فاعل الافعال لسبقة الذهن الیه لشهرة کون الافعال الناقصة لتقریر فاعلها
علی صفة ولم یذهب الوهم الی ان المراد فاعل الصفة فلیس هذا الاحتمال قادحا فی النص بل لیس باحتمال اصلا قوله استمر
امارته مدقبلها واستاهل بها وهو وقت البلوغ الذی یمکن قیامه بها فیه لاقبل ذلک کذا ذکره الشیخ الرضی قوله واعتبار الصلاحیة
قیل الصواب ان یقال واما اعتبار الصلاحیة والقابلیة فمعلوم قطعا فلا یلزم ذکرها بلا اخت انتهی هذا انما یرد لو کان ما التفصیلیة
وهو مم کیف ویجوز ان یکون للاستیناف کما فی اوائل الکتب قوله ویلزمها النفی الخ ان کانت ماضیة فما ولم ولما فی الدعاء وان کانت مضارعة
فما ولا ولن قوله وتقدیر الزمان قبل المصادر کثیر شائع نحو آتیک خفوق النجم ای زمان خفوقه وما دام وان کان مشهورا فی تقدیر
الزمان الا ان وجه تقدیره ان ما مصدریة والفعل بعده بتاویل المصدر ومعلوم ان المصدر المضاف الی مصدر الخ المضاف
الی الاسم لایرتبط بدون تقدیر الزمان فما دام اشتهر فی تقدیر الزمان بهذه الواسطة وصار علما له بهذا السبب فاندفع ما قیل لک
منشدو حته عنه لان ما دام صار علما فی تقدیر الزمان معه حتی تمتنع ذکر الزمان معه ولیس الامر بهذه المثابة فی شئ من المصادر قوله
واذا قدر الزمان قبله وصلح للسبب تقدیره ان یرتبط بما قبله فلا بد من حصول کلام لیفید فائدة تامة بخلاف ما لم یقدر الزمان فانه
لم یصلح لان یرتبط بما قبله وان کان غیر تام فلا بد ههنا من اعتبار کلام لیفید فائدة تامة الا انه لایعتبر ما لم یقدر بما یرتبط به بما قبله
فاندفع ما قیل قوله واذا قدر الزمان قبله مشعر بانه لو لم یقدر الزمان قبله لم یجب ههناک حصول کلام لیفید فائدة تامة وظاهر انه لیس کذلک
لظهور ان المصدر المضاف الی الجملة ای الی مضمونها لیس کلاما مستقلا بالافادة قوله فما دام لم یشفع ما دام ما جالس ولم یحصل

من المجموع كلام لايفيد فائدة يشير الى ان الكلام المفيد هو مجموع اجلس ما دام لا اجلس وحده مع انه ليس كك اذ المفيد
للفائدة التامة هو اجلس وما دام فضلة ظرف له يدل عليه قوله احتاج الى وجود كلام مستقل بالافادة لانه مع اسمه
وخبره ظرف والظرف فضلة غير مستقلة بالافادة اعلم انه وقع في بعض النسخ فما دام لم يشفع ما دام باجلس لم يحصل من المجموع
كلام يفيد فائدة تامة فقوله كلام فاعل لم يحصل وقوله يفيد صفة كلام وضميره يعود اليه والمعنى ان ما دام ما لم يضم اليه امر آخر
لم يحصل من مجموع ما دام واسمه وخبره كلام يفيد فائدة تامة وفيه ان هذا استغنى عنه بقوله احتاج الى وجود كلام مستقل بالافادة
وليس المراد من المجموع ما دام وكلام آخر لان الكلام على عدم الضم اليه كلام آخر وفي بعضها فما دام لم يشفع ما دام باجلس فلم
يحصل من المجموع كلام لا يفيد فائدة تامة فقوله فلم يحصل عطف على قوله لم يشفع وقوله لا يفيد فيه ضمير يعود الى ما دام وهذا ايضا
مستغنى عنه قوله فما دام فعل الناقصة وما دام اسمه ولم يشفع خبره وهو ظرف لقوله لم يحصل على الاول ولقوله لا يفيد على الثاني
قوله وهذا هو مذهب الجمهور قال سيبويه وتبعه ابن السراج ليس للنفي مطلقا فتقول ليس خلق الله مثله في الماضي وقال الله تعالى
الا يوم يأتيهم ليس مصروفا عنهم في المستقبل قال الاندلسي واحسب ليس بين القولين تناقض لان خبر ليس اذا لم يقيد بزمان
يحمل على الحال واذا قيد بزمان من الازمنة فهي على ما قيد به قوله اذ ليس فيها الظاهر فيه لان الضمير راجع الى تقديم اخبارها كلها
على اسمائها قوله لنفي الضرورة عن جانبي وجوده وعدمه فيكون امكانا خاصا مقابلا للواجب والممتنع وتقديم الخبر قد يجب
لموجب وقد يمتنع بمانع وعلى هذا فينبغي ان يقيد آه الا ان يقال الموجب والمانع في حكم الاستثناء قوله نحو كم كان مالك
هذا المثال ليس من قبيل تقديم الخبر على الاسم قوله نحو صار عدوي صديقي انما وجب التاخير لئلا يلتبس بالاسم قوله نفي
الضرورة عن جانب العدم فقط فيكون امكانا عاما مقيدا بجانب الوجود فيشمل الواجب ويقابل الممتنع قوله وحين اي حين اريد بالجواز
نفي الضرورة عن جانب العدم فقط قوله يجوز ان يكون التقديم قوله كالمثال المذكور وهو كم كان مالك وعلى هذا ينبغي ان يقيد
بمثل قولنا اذا لم يمنع مانع من التقديم الا ان يقال الموانع مستثناة ثم لا يخفى ان قول المص ويجوز تقديم اخبارها آه قضية موجبة فيكون
الامكان جهة للقضية الموجبة ولذا حمل قدس سره الامكان على الامكان الخاص او الامكان العام المقيد بجانب الوجود والامكان
العام المقيد بجانب الوجود عبارة عن ان يكون الامكان جهة للقضية الموجبة ولم يحمله على الامكان العام المقيد بجانب العدم لانه
عبارة عن امكان عام يكون جهة للقضية السالبة والقضية المذكورة في المتن موجبة فظهر ان ما قيل بقي ههنا احتمال آخر وهو ان يراد
بالامكان العام المقيد بجانب العدم المقابل للوجوب الشامل للامتناع المفسر بسلب الضرورة عن جانب الوجود فقط فح ينبغي
ان يقيد بعدم ما يقتضي وجوبه لانه ح يكون التقديم واجبا لا جائزا بالمعنى المذكور ليس على ما ينبغي كم علم انه يحتاج الى التقييد الذي ذكره
الشارح قدس سره سواء كان ضمير كلها راجعا الى الاخبار او الافعال الناقصة اذ اللازم على التقديرين جواز تقديم جميع الاخبار
كما لا يخفى على ذوي الابصار اما على الاول فظاهر واما على الثاني فلان جواز تقديم اخبار جميع الافعال الناقصة لا يتصور الا اذا جاز
تقديم جميع الاخبار فاندفع ما قيل يمكن ان يقال ان اصل السؤال انما يرد لو كان ضمير كلها راجعا الى الاخبار ليقتضي شمول الاخبار واما
اذا كان راجعا الى الافعال فلا كما لا يخفى على الفطن المتامل قوله اي الافعال الناقصة سياق الكلام واتحاد الضمير يقتضي رجوع الضمير
الى الاخبار الا انه صرفه الى الافعال لكون الباب معقودا لبيان احوال الافعال وظاهر قول المص وهو من كان الى راح ايضا

يقتضي ذلك وقوله وقسم لا يجوزه انكان يقتضي حصره الى الاخبار لان الجواز وعدمه بالنسبة للتقديم ولو وصف به الخبر ايضا وصفا للشيء بصفة ما يتعلق به اولا وبالذات بخلاف وصف الفعل فانه يكون وصفا للشيء بصفة ما يتعلق به بالواسطة الا ان الشارح قدس سره لم يلتفت اليه لكان الرجحان للاول لوجود المقتضيين فاندفع ما قيل لا يخفى انه وان اقتضى ظاهر القول المذكور صرف الضمير الى الافعال لكن ظاهر قوله وقسم يجوزه اخواته يقتضي صرفه الى الاخبار لان الظاهر ان ضمير يجوزه اخواته راجع الى القسم ولما لم يكن بد من تحمل التجوز يجعله من قبيل وصف الشيء بصفة ما يتعلق به وهو التقديم ولا شك ان التقديم متعلق بالاخبار اولا وبالذات وبالافعال بواسطة الاخبار ومن البين ان وصف الشيء بصفة ما يتعلق به اولا وبالذات اقرب من وصفه بصفة ما يتعلق به ثانيا وبالعرض انتهى ثم انه على تقدير رجوع ضمير هي الى الافعال ضمير يجوز راجع الى القسم بحذف المضافين على ما اشار اليه الشارح قدس سره وقسم يجوز تقديم اخبارها عليها الا ان المناسب التذكير ضمير يجوز ان يقال تقديم اخباره قوله وجواز تقديم المنصوب على المرفوع في الافعال لقوتها انظر انه سهو كما قيل قوله فلا امتناع تقديم معمول المصدر على نفس المصدر لانه عند العمل ما ول بان مع الفعل وان موصول حرفي لا يجوز تقديم ما في حيزه عليه قوله ويخالف هذا الحكم خلافا فانا لابن كيسان كان الظاهر ان اللام في لابن كيسان متعلق بخلافا وهو مفعول مطلق لفعل محذوف تقديره يخالف من لم يجوز التقديم خلافا لابن كيسان فيكون المعنى ان من لم يجوز التقديم مخالف لابن كيسان مع انه ليس كذلك وقول من لم يجوزه هو الاصل فيكون المخالف هو ابن كيسان واليه اشار الشارح قدس سره فيجعل يخالف على صيغة المبني للمفعول وهذا الحكم مفعول ما لم يسم فاعله وقدرنا متعلق لابن كيسان وعلى هذا فالمخالف هو ابن كيسان قوله وبهذا اندفع ما قيل اي بقوله وبين الطائفتين في حكم هذا القسم معارضة ومجادلة او بقوله فالافتعال بمعنى التفاعل المقتضي لمشاركة امرين في اصل الفعل صريحا اندفع لان ما ذكره يدل على ان الاختلاف لا بد فيه من قوة المتخاصمين والمختلفين فلا يصح جعل ما في اوله ما النافية من القسم المختلف فيه لعدم القوة لان من لم يجوزه هو الجمهور والمجوز واحد وهو ابن كيسان قوله منصوب على المصدرية بتقدير مضاف اي دنو رجاء آه وحاصل ما ذكره قدس سره ان الدنو بسبب رجاء المتكلم وطمعه قرب الحصول وتوقعه له لا باعتبار نفس الامر وتيقنه بذلك فهو رجاء القرب وانتظاره لا القرب يقينا وانتظار القرب وتوقعه لا ينافي حصول الخبر للاسم بعد مدة مديدة وفيه رد لما ذكره الرضي ان عسى ليس متعينا بالوضع للطمع في دنو مضمون خبره بل للطمع في حصول مضمونه مطلقا سواء يرجى حصوله عن قريب او بعد مدة مديدة لقول عسى الله ان يدخلني الجنة وعسى النبي صلى الله عليه وسلم ان يشفع لي وان قول المصنف لدنو الخبر رجاء او حصولا او اخذا فيه فيه ضبط لان نصب هذه المصادر على التمييز في الظاهر وهو تمييز عن نسبة الدنو فيكون فاعلا للدنو في المعنى كما في قولك يعجبني طيب زيد علما اي طيب علم زيد فيكون المعنى لدنو رجاء خبره او لدنو حصوله او لدنو الاخذ فيه وليس عسى لدنو رجاء خبره بل لرجاء دنو الخبر قوله بالتصدي والمباشرة لما يفضي اليه اي يوصل الى الخبر فالشروع انما هو في الموصل الى الخبر لا في الخبر وسمي الشروع في الموصل الى الخبر شروعا في الخبر مسامحة واعطاء للموصل الى الشيء حكم ذلك الشيء وفيه رد لما ذكره الشيخ الرضي في عدم طفق ومرادفاته من افعال المقاربة بمعنى كونها لدنو الخبر نظرا لان معنى طفق زيد يخرج انه شرع في الخروج وتلبس باول اجزائه ولا يقال ان الخروج قريب وهذا من زيد الا بتأويل شديد وجه فيه لان معنى القرب قلة المسافة قوله في محل النصب

بالخبرية استدلالا بالمثل النادر نحو عسى الغوير ابؤسا وقوله لا تلحني اني عسيت صائما ونقل عن سيبويه منع كون ان يفعل خبره قيل انما

قال ذلك لان الحدث لا يكون خبرا عن الجثة وقوله ابؤسا وصائما لتضمن عسى معنى كان فاجري في الاستعمال مجراه قوله بتقدير

مضاف قال الشيخ الرضي والتقدير تكلف اذ لم يظهر المضاف في اللفظ لا في الاسم ولا في الخبر وقال بعضهم ان زائدة وفيه ايضا

نظر لان الزائد لا يلزم الا بعض الكلم كزيادة ما في قولهم افعل هذا اثرا ما ولزومه مطردا في موضع معين مع اي كلمة كانت بعيد

قد كاد من طول البلى ان يمصحا في الصحاح مصح الشيء مصوحا اي ذهب وقطع قوله وليس بخبر حتى يلزم كون الحدث خبرا عن الجثة قوله

ولتقدير المضاف تكلف لما عرفت قوله ذلك اي كون المضارع مع ان مشبها بالمفعول قوله فهو مشبه بالمفعول لان عسى في هذا

الاستعمال كالفعل المتعدي قوله وقال الشارح الرضي واما عسيت صائما وعسى الغوير ابؤسا فشاذان وقال بعضهم عسى الغوير ان

يكون ابؤسا وعسيت ان اكون صائما وجاز حذف ان مع الفعل مع كونها حرفا مصدريا لقوة الدلالة وذلك لكثرة ان بعد

عسى فهو كحذف المصدر وابقاء معموله فظهر ان ما قيل يرده نحو عسيت صائما ليس على ما ينبغي قوله وفيه احتمال آخر قال الشيخ الرضي

من ذهب الى ان ان مع الفعل في عسى زيد ان يخرج خبر عسى جاز ان يقول في عسى ان يخرج زيد انه خبر ايضا وهو من باب التنازع

تقول في التثنية على اختيار البصريين عسيا ان يخرج الزيدان وعلى اختيار الكوفيين عسى ان يخرجا الزيدان وعلى هذا قياس الجمع والمؤنث

وجاز ان تقول ان يخرج فاعل عسى وزيد فاعل يخرج فتقول في التثنية عسى ان يخرج الزيدان لا غير انتهى وهو صريح في ان ان يخرج

في عسى ان يخرج زيد يحتمل ان يكون منصوبا وان يكون مرفوعا ويشير اليه قول الشارح قدس سره وان يخرج في محل النصب بانه خبر

عسى فقوله قدس سره بان يذكر مرفوعا فقط ليس على ما ينبغي وان زيد يجوز ان يكون اسم عسى وان يكون فاعل يخرج والظاهر

ان هذا مبني على القول بجواز الالتباس كما قال صاحب المغني والالتباس واقع في العربية بدليل اسماء الاجناس والمشتركات و

قال الصحاح خفت بالكسر وظلت بالضم انه يحتمل الفعل الفاعل والمفعول ولا خلاف في ان نحو قصار يحتمل لهما ونحو مختار يحتمل لهما وكذا يشير

اليه تجويزه التنازع في عسى ان يخرج زيد فما قيل على قول الشارح وفيه احتمال آخر والمنع لتقديم الخبر التباس الاسم بفاعل الخبر

كما في زيد قام لان كون عسى طالبا للاسم مع امتناع الاضمار قبل الذكر يوجب كون زيد اسمه فلا التباس بالفاعل بخلاف زيد

قام ثم يتوقف صحة هذا التوجيه على ثبوت عسى ان يخرجا الزيدان ويرد عليه ايضا انه لو كان كذلك لينبغي ان يجوز عسى يخرج زيد بحذف ان

فتامل ليس على ما ينبغي لانه ان اريد بما ذكره انه لا يجوز كون زيد فاعل الخبر اصلا في هذا التركيب فهو في حيز المنع كيف وقد جوز كونه

فاعل الخبر الشيخ الرضي والشارح قدس سره وان جاز تلبس اسم عسى بفاعل الخبر ثم المراد من جواز كون زيد اسما وفاعلا الجواز

من حيث القياس لا من حيث الوقوع فلا يتوقف صحته على ثبوت عسى ان يخرجا الزيدان واللازمة المشار اليها بقوله لو كان

كذلك ممنوعة كيف والحذف انما هو فيما اذا كان المصدر خبرا على سبيل التحقيق لتعيين وفيما نحن فيه ليس كذلك لانه يحتمل لكونه اسما وفاعلا

فلو حذف لا يحتمل كونه فاعلا وقوله قدس سره دون الاستعمال الثاني لعدم مشابهته قوله قولك عسى ان يخرج زيد بقولك

كاد زيد يخرج اذ يحتمل لا يشابه المتيقن فلا يرد ما قيل هذا واضح على تقدير ان يكون زيد فاعل يخرج اما لو كان زيد اسم عسى وان

يخرج خبره او يكون اسم عسى ضمير زيد كما جوزه فالمشابهة متحققة كما في الاستعمال الاول وعلى هذا لا حاجة الى ان يقال في الجواب

يمكن ان يقال لعله اراد بالمشابهة المشابهة في الصورة دون الاعم منها ومن المشابهة في المعنى ومن البين ان المشابهة

٣٢٣

فی الصور منتفیۃ علی جمیع التقادیر قولہ فتحیرانت قولہ لعلک ای لکونک عالما باشراقہ بکونہ قریبا علی الحصول للفاعل و ذلک
انما ہو فی صورۃ الاثبات دون النفی و ذلک نظر لایشتبہ علی احد فلایرد ما قیل لاینظر ذلک فی قولہ تعالی وما کادوا یفعلون قولہ
رسم لم یکد رسیس الہوی من حب میتۃ یبرح قولہ وقیل نفیہ آہ قال الشیخ الرضی قال بعضہم ان نفی کاد اثبات واثباتہ نفی بخلاف
سائر الافعال اما کون اثباتہ نفیا ان ارادوا بہ انک اذا قلت کاد زید یقوم اثبت الکود الی القرب فہذا الاثبات نفی فہو غلط فاحش
وکیف یکون اثبات الشئی نفیہ بل فی کاد زید یقوم اثبات القرب من القیام بلا ریب وان ارادوا ان اثبات کاد دال علی نفی
مضمون خبرہ فہو صحیح وحق لان قربا من الفعل لا یکون الا مع انتفاء الفعل منک اذ لو حصل منک الفعل لکنت آخذا فی الفعل لا قریبا
منہ واما کون نفیہ اثباتا فتقول ایضا ان قصدوا ان نفی الکود ای القرب فی ما کدت اقوم اثبات فہو من فحش غلط وکیف یکون نفی
الشئی اثباتہ وکذا ان ارادوا ان نفی القرب من مضمون الخبر اثبات لذلک المضمون بل ہو افحش لان نفی القرب من الفعل ابلغ فی انتفاء
ذلک من نفی الفعل نفسہ فان ما قربت من الضرب ابلغ فی نفی الضرب من ما ضربت بل قد یجئ مع قولک ما کاد زید یخرج قرینۃ تدل
علی ثبوت الخروج بعد انتفائہ وبعد انتفاء القرب منہ فیکون ذلک القرب دالۃ علی ثبوت مضمون خبر کاد فی وقت بعد وقت انتفائہ و
انتفاء القرب منہ لا لفظ کاد ولا تنافی بین انتفاء الشئی فی وقت وثبوتہ فی وقت آخر وانما التناقض بین انتفاء الشئی وثبوتہ فی وقت
واحد فلا یکون اذن نفی کاد مفید الثبوت مضمون خبرہ بل المفیدۃ لثبوتہ تلک القرینۃ فان حصلت قرینۃ ہکذا قلنا بثبوت مضمون خبر
کاد بعد انتفائہ کما فی قولہ تعالی فذبحوہا وما کادوا یفعلون وان لم تثبت قرینۃ ہکذا نحو ما ت زید وما کاد یسافر قلنا بنفی مضمون خبر
کاد علی انتفائہ وعلی انتفاء القرب منہ کما فی قولہ تعالی لم یکد یریہا وقولہ اذا غیر النائی البیت اذ لیس فی ہذہ المواضع ما یدل علی حصولہ
بعد انتفائہ ومثل ہذہ ہی الشبہۃ لمن قال ان نفی کاد اثبات انتہی کلامہ قولہ ہی الشبہۃ ای الموقعۃ فی الشبہۃ والباعثۃ علی
القول بان نفی کاد اثبات وبالجملۃ ان الاثبات جاء وحصل من قرینۃ خارجۃ لا من کاد فلم یتفطن من قال ان نفیہ اثبات ان الاثبات
حصل من امر خارج ورأی ان المراد الاثبات وان کان منفیا فقال ان نفیہ اثبات قولہ ولتسلیمہ عطف علی فلتخطیۃ الشعراء
ای لتسلیم ذی الرمۃ تخطیۃ الشعراء وقبولہ وتغییرہ بالجر عطف علی تسلیمہ او تخطیۃ الشعراء ای تغییر ذی الرمۃ قولہ سید لا یقول لم
اجد قولہ ان قولہ ای بان قولہ وحذف حرف الجر عن ان وان قیاس قولہ یدل علی ثبوت الذبح فاثبات الفعل مفہوم من فذبحوہا
لا من کادوا یفعلون ولہذا لم یفد الاثبات فی قولنا مات زید وما کاد یسافر قولہ فلتخطیۃ الاولی بتخطیۃ بعض الفصحاء
قولہ وذا الرمۃ عطف علی مخطی ذی الرمۃ حیث قال اصابت بدیہتہ واخطأت رویتہ قال وفی المستقبل قیل الاولی و
فی المضارع وکانہ لخفاء الحال اقتصر علی الماضی والاستقبال انتہی او لان الحال عبارۃ عن اجزاء من اواخر الماضی واوائل
المستقبل فذکرہما ذکرہا قولہ وما یشتق منہ القول بان المشتقات مشتقۃ من المصدر لا ینافی القول بان المضارع مشتق
من الماضی والامر واسم الفاعل والمفعول مشتقۃ من المضارع علی ما دل علیہ قول اہل الصرف المضارع ماض یزید علی اولہ احدی
الزوائد الاربع والامر ماخوذ من المضارع المخاطب لانہ یجوز ان یراد اعم من ان یکون بواسطۃ او بغیر واسطۃ وکون المراد ما یکون
بغیر واسطۃ فی حیز المنع کیف وقد قالوا یکون المضارع مشتقا من الماضی والامر وغیرہ من المضارع فلا یرد ما قیل قولہ وما یشتق
منہ لا دخل المضارع لکن انما یتم علی مذہب الکوفی من ان المشتق منہ ہو الماضی واما علی مذہب البصریین من ان المشتق

٣٢٢

منه المصدر فلما قوله حين اراد اي الشاعر النفي الداخل على كاد انتفاء قرب مسيس الهوى عن البراح لا اثباته لان نفي القرب
من الفعل ابلغ في انتفاء ذلك الفعل من نفي الفعل نفسه يدل عليه قول من قال اصابت بديهته واخطأت رويته فلما يرد كما قيل
الاصوب ان يقال انتفاء البراح وانتفاء القرب منه لان النزاع ليس الا في افادته نفي كاد نفي الخبر او اثباته واما افادة نفيه
نفي القرب من الخبر فلا نزاع فيها اصلا بل هي متفق عليها قوله فالنفي الداخل على كاد كالنفي الداخل على سائر الافعال في
انه يفيد نفي المدخول لا نفي الخبر او اثباته بقرينة ان قوله فالنفي متفرع على قوله حين اراد قال به واما قيل ان اراد التشبيه في
افادة نفي فعل آخر فالتفريع تم كيف وان نفي سائر الافعال لا يفيد نفي فعل آخر بل انما يفيد نفي مدلولها وان اراد التشبيه
في افادة نفي مدلولها فالتفريع مسلم لكن لا نزاع فيه لان من قال ان نفي كاد في المستقبل اثبات لم ينكر افادته نفي
مدلوله وانما ينكر افادته نفي الخبر ويدعي افادته اثبات الخبر قوله لم يجر ذلك اي لم يجر كون النفي في المستقبل كالافعال قوله دعواه
الاولى وهو كون النفي في الماضي للاثبات قوله وقد عرفت وجه القدح فيها اي في ثبوت دعواه او في دعواه باعتبار وصل
بالمدعى قوله في تمسكه عليها اي في تمسك القائل على الدعوى فالقدح في الدعوى عبارة عن القدح في الدليل الذي
اقيم عليها قوله فتارة تستعمل استعمال عسى آه يشير الى ان وجه تشبيهه بعسى وكاد في الاستعمال كون خبره مستعملا بان
وتارة بدونه فما قيل يتجه عليه انه يوهم ان الاصل فيه استعمال خبره مع ان وكذا الاصل استعماله بدون ان وهذا تناقض
ليس على ما ينبغي لانه لا مجال لهذا الايهام مع ما اشار اليه قدس سره قوله الى ان التعريف للجنس واذا كان التعريف للجنس
فلا فائدة في ايراد التثنية والجمع الا ان يقصد الدلالة على كثرة افراده فيختار صيغة الجمع لذلك او القصد الى ان صيغته نوعان
فيختار التثنية لذلك قوله ايضا اي كما ان التعريف باعتبار الجنس المفهوم من صريح المفرد قوله قاتله الله من شاعر الضمير
مبهم ومن شاعر بيان له كقولك عز من قائل وهذا التعجب من حسن الشعر وفي الدستور تقول قاتله الله ما اشعره على وجه
المدح قوله ولا شل الشلل اليبس في اليد وههنا يقال لمن اجاد الرمي مثلا لا شل عشره اي اصابعه كذا نقل عنه قدس سره
في الحاشية هذا التعجب من حسن الرمي قوله فانه اي كل واحد من قاتله الله ولا شل عشره قوله الا ان هذه الافعال
الصواب هذان الفعلان اعلم انه وقع في الرضي هكذا الا انه وقع تحريفه لان الشيخ الرضي قد ذكر ثلثة افعال ينتقض بها
الحد فنقله الشارح كما كان لكن المذكور في عبارته فعلان قوله فالتغيير اما وقع الاولى ترك الفاء قوله اي لفعل التعجب هذا هو
الوجه لان المناسب بعد الفراغ من التعريف بيان حكم المعرف لا التعريف قوله اولما وضع لانشاء التعجب هذا وان كان ابعد
معنى لكنه اقرب لفظا لقرب المرجع قوله احدهما صيغة الفعل الذي تضمنه تركيب ما افعله هذا دفع لما يقال احدهما اي احدى
الصيغتين مبتدأ وما افعل خبره فيفيد ان ما افعل فعل التعجب وليس كذلك بل فعل التعجب افعل فيما افعل وانما قدر لفظ تركيب
لان قوله ما افعل فاعل لقوله تضمنه والفاعل يكون مفردا وهو مركب فقدر لفظ تركيب مضافا الى ما افعل وفيه انه يلزم صح
اضافته غير ظرف وآية وذي الى الجملة فلا فائدة في تقديره اذ هو تبديل اشكال باشكال الا ان يقرأ قوله تركيب منونا ويكون
قوله ما افعل بيانا له قوله للمبالغة والتأكيد اما اسم التفضيل فلانه يدل على الزيادة وفيه مبالغة الفعل وتأكيده واما
فعل التعجب فلانه لا تعجب منه الا اذا زاد وجاوز المعتاد ثم انه لا يبنى فعل التعجب من كل ما يبنى منه افعل التفضيل على الاطلاق

قال الشيخ الرضي ولا يبنى فعل التعجب الا مما وقع واستمر حتى يستحق ان يتعجب منه اما الحال الذي لم يتكامل بعد والمستقبل الذي لم يدخل بعد في الوجود والماضي الذي لم يستمر فلا يستحق التعجب منها ولهذا كان اشهر صيغتي التعجب على الماضي قوله يبنيا نهما من فعل لا يمتنع بنا بهما منه لا بد ان يكون ذلك الفعل والاعلى الشدة والغلبة قوله من خواص صيغتي التعجب بخلاف ما اذا كان التقديم والتاخير ممتنعا في الغير فان عدم التصرف بذلك لا يكون من خواص فعل التعجب كيف وانه ممتنع فيه وفي غيره وانما يكون من خواصها اذا كان جائزا في الغير ممتنعا فيه فبيان الخواص يوجب التقييد بما قيده به الشارح قدس سره ويمنع الاطلاق قوله واجيب بان ذكر التاخير آه قيل الجوابان ليسا بذاك والاحسن ان يقال ان المراد انه لا يقدم احسن على ما ولا يؤخر عما بعدها بالمنع فعل التعجب عن هذا التصرف انتهى والحاصل ان الاستلزام انما هو اذا كان المراد تقديم شيئ وتاخيره بالنسبة الى شيئ واما اذا كان تقديمه على شيئ وتاخيره بالنسبة الى شيئ آخر فلا وقد قال قدس سره في الحاشية واجاب بعضهم بانه يجوز ان يكون المراد تقديمه وتاخيره بالنسبة الى شيئ آخر ثم هذا الجواب انما هو عند من لم يقيد التقديم والتاخير بما قيده به الشارح قدس سره فلا ما قيل عليه من ان عدم التصرف بالتقديم على كلمة ما ليس من خواص فعل التعجب والكلام فيما هو من خواصه ولذا قيد التقديم والتاخير بالجائز في غيرهما وانت خبير بان هذا الجواب لا يمشي في احسن بزيد مع ان البيان يشملهما حيث قال المصنف لا يتصرف فيهما بتقديم وتاخير فلا بد ان يصار الى ما ذكره الشارح من الجوابين قوله الفصل بكلمة كان ان اراد الفصل بين العامل والمعمول على التفنيه قوله قدس سره بين العامل والمعمول فالمثال المذكور لا يوافقه وان اراد الفصل بين ما وافعل على ما في الرضي فالسياق لا يوافقه قوله مثل ما كان احسن زيدا قال الشيخ الرضي هي مزيدة وقال السيرافي كان خبر ما وفيها ضمير واحسن زيدا خبر كان وفيه بعد لان كان ليس على صيغة التعجبية وفعل التعجب لا بد ان يكون على افعل وفائدة الفصل بكان انه كان في الماضي حسن واقع واتم الا انه لم يتصل بزمان التكلم بل كان قبله واليه اشار قدس سره بقوله ومعناه آه قوله لانه اي التعجب يكون فيما خفي سببه واذا ظهر السبب بطل التعجب اه من باب شر اهر ذا ناب يعني المبتدأ النكرة في التعجب تخصص بما تخصص به المبتداء في هذا التركيب والمبتدأ فيه تخصص بما تخصص به الفاعل لشبهه به اذ يستعمل في موضع ما اهر ذا ناب الا شر وما تخصص به الفاعل قبل ذكره هو صحة كونه محكوما عليه بما اسند اليه فانك اذا قلت قام علم منه ان ما يذكر بعده امر يصح ان يحكم عليه بالقيام واذا قلت رجل فهو في قوة رجل موصوف بصحة الحكم عليه بالقيام هذا ما ذكره قدس سره في بحث المبتدأ ويحتمل ان يكون المراد ان المبتدأ في التعجب تخصص بالوصف المقدر اي شيئ خفي سببه احسن زيدا كما تخصص المبتدأ بالوصف المقدر في شر اهر ذا ناب اي شر عظيم اهر ذا ناب قوله عند سيبويه والاخفش في احد قوليه قوله عند الاخفش في قوله الآخر قوله والخبر محذوف قال الشيخ الرضي وفيه بعد لان حذف الخبر وجوبا مع عدم سد ما يسد مسده بعيد وعلى ما ذهب اليه سيبويه ان استعمال ما نكرة غير موصوفة نادر ولم يسمع مع ذلك مبتدأ قوله لانه كان مخففة من المثقلة واصله كانه قال الشيخ الرضي قيل نذهبه ضعيفا من حيث انه نقل من الاستفهام الى التعجب والنقل من الانشاء الى الانشاء مما لم يثبت قوله معناه الماضي قال الشيخ الرضي ضعف قول سيبويه بان الامر بمعنى الماضي مما لم يعهد بل جاء الماضي بمعنى الامر وبان افعل بمعنى صار ذا كذا قليل وبان زيادة الباء في الفاعل قليل والمطرد زيادتها في المفعول قوله احسن انت بزيد على ان يكون الباء للتعدية والهمزة للصيرورة قوله او زيدا عطف

على يزيد على ان يكون الباء زائدة والهمزة للتعدية قوله المعنى صفقة به رفع لما يقال جعل حسنا اليس في وسع المخاطب فكيف قال اي جعله
حسنا قوله صفه بالحسن اي كن واصفا له بالحسن كيف على اي حال ولو شئت اذ ليس فيه توهم افراطا اصلا ما اشار اليه الدليل
عليه لقوله فان فيه من جهات الحسن كل ما يمكن ان يكون في شخص كل ما يمكن اسم ان و قوله من جهات الحسن بيان لكلمة
ما وفيه خبره والحاصل ان كل ما يكون ممكن الوجود بالامكان الذاتي في اي شخص كان فهو موجود في زيد فكان للقول بالمدح
فيه وسعة لا الضيق ولا ينتهي الى حد حتى يقف الواصف عنده بل الواصف وان اطرى في وصفه الا انه بالقياس الى ما فيه في
ابتداء الوصف ولنعم ما قيل ع وقد وجدت مكان القول ذا سعة * فان وجدت لسانا قائلا فقل * قوله نكرة منصوبة قيل لا
محلها واحترز به عن ما ليحسن التقابل بين النكرة وبين ما قوله فنعما هي قيل ما كافة مهيأة نعم وملبس للدخول على الجملة كما قيل في
قلما وطالما قوله موصولة قال الشيخ الرضي ويضعفه قلة وقوع الذي مصرحا به فاعل نعم وبئس ولزوم حذف الصلة باجمعها
في فنعما هي قوله بمعنى الشيء قال الشيخ الرضي ويضعفه عدم مجيء ما بمعنى المعرفة التامة اي بمعنى الشيء في غير هذا الموضع قوله
فما اي لفظ ما قوله وهي اي لفظ هي قوله وهو مبتدأ قال ابن خروف لا يجوز الا ان يكون مبتدأ مقدم الخبر لجواز دخول نواسخ المبتدأ عليه وحكى الاندلسي مثله
عن سيبويه قوله اي مطابقة الفاعل آه بمعنى الفاعل يحتمل ان يكون فاعل المصدر او مفعوله ولما كان طلب المصدر للفاعل
ليس كطلب الفعل وهذا يحذف كثيرا ولم يحذف فاعل الفعل جوز فيه الامران فتعين كون المقدم فاعلا في الفعل اذا التبس الفاعل بالمفعول قوله
حبب اصله حبب كظرف اي صار حبيبا فادغم كغيره قوله من الفعلية الاولى من لفظ فعل قوله فالراكب حالي التفريع على ما قبله وقع
في بعض النسخ فان الراكب حال عن الفاعل لا عن المخصوص قيل فيه مصادرة لان المدعى ان ذا ذو الحال لا زيد وهو بعينه
ان الراكب حال عن الفاعل لا عن المخصوص قوله لا بد له اي للحرف في ذلك اي في كونه مستقلا بالمفهومية بحيث يصلح لان
يحكم عليه او به من انضمام امر آخر اليه اي الى الحرف وهذا اصح في انه بعد انضمام امر آخر اليه يصير مستقلا بالمفهومية مع انه ليس
كذلك اذ بالانضمام يدل على المعنى لا انه يصير مستقلا بالمفهومية قوله كل شيء استنبط منه معنى الفعل بان يكون ذلك الشيء من
تركيب الفعل او بان يقدر فيه الفعل او شبهه كالظرف والجار والمجرور او بان يفهم معنى الفعل من فحوى الكلام من غير التصريح به وتقديره قال
الشيخ الرضي ومن امثلة تعدي الحرف بمعنى الفعل قولهم اين انت مني لان معنى اين انت بعدت قوله الظرف والجار والمجرور نحو قولك
زيد عندك او في الدار لاكرامك فاللام في لاكرامك تعدى الظرف الى اكرامك وهو في الحقيقة معد للفعل المقدر او شبهه لان التقدير
زيد استقر او مستقر لكن لما سد الظرف مقام الفعل او شبهه جاز ان يقال ان الجار معد للظرف وكذا في يا زيد فان يا قائم مقام
انادي قوله لضعيف الفعل اي لوصله قوله وفي عدها من حروف الجر تسامح اي قول بالمجاز اذ الجار هو رب الذي يقدر بعد الواو لا الواو
وانما جعل الواو جارا باعتبار رب الذي يلاصقه ويلازمه قوله فالعشرة الاولى وهي من قوله من الى قوله وتارة قوله والخمسة
التي يليها وهي من قوله وعن الى قوله منذ قوله والثلثة وهي خلا وعدا وحاشا قال الشيخ الرضي ولم اجد على اسميا فعلا او
حرفا الا في العدان يكون بين الكلمتين المتخالفتين في النوع المتماثلتين في اللفظ توافق وتجانس من حيث المعنى كتناسب
على الحرفية والاسمية في معنى العلو فلهذا لم اعد من فعلا ايضا مع انه يكون امرا من مان يمين وكذا في مع كونه امر اللمونث من وعى
نفي ول امرا من ولي يلي وكذا لم اعد الى اسما مع انه لم يجي بمعنى النعمة كل ذلك لاختلاف المعنيين قال وارى ايضا في العد مع التناسب

٣٢٧

فی المعنی المساوی فی اصل الوضع وعلا اذا کان فعلا یکتب بالالف واصله الواو بخلافه اذا کان اسما او حرفا وکذا من فی ولی

افعالا اصلها اینیّ واو فی واو لی قال الشیخ الرضی وفیما قال نظر لان علا الاسمیة یکتب الفا واصله واو اتفاقا لکنه اذا

اضیف الی الضمیر ینقلب الالف یاء تشبیها لعلی الحرفیة قال الرضی ثم اعترض المصنف علی نفسه وقال فحاشا وخلا وعدا الحرفیة

لا اصل لالفاتها بخلافها فعلیة واجاب بانها لما تضمنت معنی الاستثناء اشتبهت الحرف فی عدم التصرف فصارت کانها

لا اصل لالفاتها قال الشیخ الرضی وهذا عذر بارد قوله لاسم الجزء وهی الغایة لانها اسم لجزء من المسافة وهو الجزء الاخیر قوله

علی الکل وهو المسافة اذ لا معنی لابتداء النهایة ولا انتهاء الابتداء اذ الابتداء ابتداء المسافة لا ابتداء النهایة اذ النهایة لا ینقسم حتی یوصف بالابتداء

قوله اما من المکان آه قال الشیخ الرضی من للابتداء فی غیر الزمان عند البصریة سواء کان المجرور بها مکانا نحو سرت من البصرة او

غیره نحو هذا الکتاب من زید الی عمرو واجاز الکوفیون استعمالها فی الزمان ایضا استدلالا بقوله تعالی اسس من اول یوم وقوله نودی

للصلوة من یوم الجمعة قال وانا لا اری فی الآیتین معنی الابتداء اذ المقصود من معنی الابتداء فی من ان یکون الفعل المتعدی

بمن الابتدائیة شیئا ممتدا کالسیر والمشی ونحوها ویکون المجرور بمن الشیئ الذی منه ابتداء ذلک الفعل نحو سرت من البصرة او یکون

الفعل المتعدی بها اصلا للشیئ الممتد نحو تبرأت من فلان الی فلان وکذا خرجت من الدار لان الخروج لیس شیئا ممتدا اذ یقال خرجت

من الدار اذا انفصلت منها ولو باقل من خطوة ولیس النداء والتاسیس حدثین ممتدین ولا اصلین للمعنی الممتد بل هما حدثان واقعان

فیما بعد من وهذا معنی فی فمن فی الآیتین بمعنی فی ومن فی الظروف کثیرا ما یقع بمعنی فی نحو جئت من قبل زید ومن بعده ومن بیننا

وبینک حجاب وکنت من قدامک قوله التجی الیه واقر الیه فالباء آه افادت معنی الانتهاء قوله من ان یکون مبهم قبل من او بعدها

یصلح ان یکون المجرور بمن ممیزا له ویوقع اسم ذلک المبهم علی ذلک المجرور کما یقال مثلا للدرهم انه الاثنان وللعشرین انه الدراهم و الضمیر

فی قولک عز من قائل انه القائل بخلاف التبعیضیة فان المجرور بها لا یطلق علی ما هو مذکور قبله او بعده لان ذلک المذکور بعض المجرور

واسم الکل لا یقع علی البعض فان قلت عشرون من الدراهم فان اشرت بالدراهم الی دراهم معینة اکثر من عشرین فمن تبعیضیة

لان العشرین بعضها وان قصدت جنس الدراهم فهی مبینة لصحة اطلاق اسم المجرور علی العشرین قوله فانه ای من للابتداء مرفوع

محلا بالخبریة ای بکونه خبر القوله من فیصح عطف المرفوع علی المجرور لکونه مرفوعا محلا وفی قوله فانه مرفوع مسامحة

قوله فی غیر الموجب فی المغنی الرابع عشر من معنی من التنصیص علی العموم وهی الزائدة فی نحو ما جاءنی من رجل فانه قبل دخولها

یحتمل نفی الجنس ونفی الوحدة ولهذا یصح ان یقال بل رجلان ویمتنع بعد دخول من الخامس عشر تاکید العموم وهی الزائدة فی

نحو ما جاءنی من احد او من دیار فان احدا ودیارا صیغتا عموم وشرط زیادتها فی النوعین تقدم نفی او استفهام بهل نحو وما

تسقط من ورقة الا یعلمها ما تری فی خلق الرحمن من تفاوت فارجع البصر هل تری من فطور وتقول ولا تضرب من احد وتنکیر

مجرورها والکوفیون والاخفش لا یشترطون ذلک استدلالا بقوله تعالی یغفر لکم من ذنوبکم فمن فی حیز الایجاب وهو واخله علی

المعرفة وهی عند سیبویه مبعضة ای یغفر لکم من ذنوبکم شیئا قالوا فقوله تعالی ان الله یغفر الذنوب جمیعا ینافیه واجیب بان قوله

یغفر لکم من ذنوبکم خطاب لقوم نوح علیه السلام وقوله تعالی ان الله یغفر الذنوب جمیعا خطاب لامة محمد صلی الله تعالی علیه وسلم ولو کانا

ایضا خطابا لامة واحدة فغفران لبعض الذنوب لا ینافی غفران کلها بل عدم غفران لبعضها ینافی غفران کلها ثم قال صاحب المغنی

٣٢٨

قد اجتمعت زیادتہا فی المنصوب والمرفوع والمنصوب لابد ان یکون مفعولا بہ فیخرج بقیۃ المفاعیل وکانہ وجہ منع زیادتہا فی المفعول معہ والمفعول لاجلہ والمفعول فیہ لانہن فی المعنی بمنزلۃ المجرور بمع وباللام وبفی ولا یجامعہن من لکن لا یظہر للمنع فی المفعول المطلق وجہ وقد خرج علیہ ابو البقاء ما فرطنا فی الکتاب من شیء فقال من زائدۃ وشیء فی موضع المصدر ای تفریطا ولا یزاد فی ثانی مفعولی ظن ولا ثالث مفعولات اعلم لانہما فی الاصل خبر اعلم انہ جاء من لمعان لم یذکر فی الکتاب منہا التعلیل نحو مما خطیئاتہم اغرقوا والبدل نحو ارضیتم بالحیوۃ الدنیا من الآخرۃ ولیعرف صحۃ قیام بدل مقامہا ومرادفۃ عن نحو فویل للقاسیۃ قلوبہم من ذکر اللہ ومرادفۃ الباء نحو ینظرون الیک من طرف خفی ومرادفۃ فی نحو اروني ماذا خلقوا من الارض اذا نودی للصلوۃ من یوم الجمعۃ ومرادفۃ علی نحو ونصرناہ من القوم وقیل علی التضمین ای منعناہ منہم کذا ذکر فی المغنی قولہ او ننسئی من مطر قال الشیخ الرضی فیہ نظر لان حذف الموصوف واقامۃ الجملۃ او الظرف والجار والمجرور مقامہ بشرط ان یکون الموصوف بعض ما قبلہ من المجرور بمن او بفی قال اللہ تعالی ومنہم دون ذلک وما منا الا لہ مقام معلوم ای ما من ملائکتنا الا ملک لہ مقام وان لم یکن کذا لم یقم الظرف والجملۃ مقامہ الا فی الشعر قال ؎ انا ابن رجلا وطلاع الثنایا متی اضع العمامۃ تعرفونی انتہی وبہذا النظر ان ما فی المطول ای ابن رجل رجلا فحذف الموصوف وقیل ان الصفۃ اذا کانت جملۃ لا یحذف موصوفہا الا بشرط ان یکون الموصوف بعض ما قبلہ من المجرور بمن او بفی کقولہ تعالی ومنہم دون ذلک وکقولک ما فی القوم دون ہذا او فی غیرہ نادر لا سیما اذا لزم منہ اضافۃ غیر الظرف الی الجملۃ لیبین بذلک قولہ او ہو وارد علی الحکایۃ فزیدت فی الموجب لاجل حکایۃ المزیدۃ فی غیر الموجب فقولہ او ہو ای قد کان من مطر عطف علی ما قبلہ بحسب المعنی کانہ قیل من فیہ غیر زائدۃ بل ہو للتبعیض او للتبیین فہو غیر وارد او علی الحکایۃ او ہو وارد علی الحکایۃ فیکون من فیہ زائدۃ قولہ الی لانتہاء الغایۃ فی الزمان والمکان بلا خلاف صرح بہ الشیخ الرضی قولہ توجہما ای المجرور والمنصوب قولہ للظرفیۃ اما مکانیۃ او زمانیۃ وقد اجتمعتا فی قولہ تعالی الم غلبت الروم فی ادنی الارض وہم من بعد غلبہم سیغلبون فی بضع سنین ومن معناہ المصاحبۃ نحو ادخلوا فی امم قد خلت ای معہم فخرج علی قومہ فی زینتہ والتعلیل نحو فذلکن الذی لمتننی فیہ لمسکم فیما افضتم وفی الحدیث ان امرأۃ دخلت النار فی ہرۃ حبستہا ومرادفۃ الباء کقولہ ؎ ویرکب یوم الروع منا فوارس بصیرون فی طعن الاباہر والکلی ومرادفۃ الی نحو فردوا ایدیہم فی افواہہم ومرادفۃ من کذا فی المغنی قولہ لان الالصاق یستلزم المصاحبۃ ای حقیقۃ الالصاق یستلزم المصاحبۃ وان لم یستلزم المصاحبۃ الالصاق المجازی فی المعنی الالصاق حقیقی کامسکت بزید اذا قبضت علی شیء من جسمہ او علی ما یحبسہ من ثوب ونحوہ ومجازی نحو مررت بزید والالصاق انما یکون حقیقیا اذا کان مفضیا الی نفس الشیء کامسکت بزید وان افضی الی ما یقرب منہ نحو مررت بزید فاندفع ما قیل فیہ بحث لجواز ان یکون استقرار الفرس فی مکان یقرب منہ السرج ولا یصاحب السرج الفرس فی الاشتراء قولہ والمقابلۃ فی المغنی وہی الداخلۃ علی الاعواض کاشتریتہ بالف وکافات احسانہ بضعف وقولہم ہذا بذاک ومنہ ادخلوا الجنۃ بما کنتم تعملون وانما لم تقدرہا باء السببیۃ کما قالت المعتزلۃ کما قال الجمیع فی لن یدخل احدکم الجنۃ بعملہ لان المعطی بالعوض قد یعطی مجانا واما المسبب فلا یوجد بدون السبب وقد تبین ان لا تعارض بین الحدیث والآیۃ لاختلاف محلی البائین جمعا بین الادلۃ کذا فی المغنی قولہ والتعدیۃ بہذا المعنی

مبحث اسم الفاعل

اي جعل اللازم متعديا لتضمنه معنى التصيير قوله مختصة بالباء اي مقصورة على الباء لا يوجد في غيره من حروف الجر فالباء
داخلة على المقصور عليه وقد نقلنا في بحث المتعدي واللازم عن الشيخ الرضي انه قال ولا يغير شيء من حروف الجر معنى الفعل
الا الباء وذلك ايضا في بعض المواضع نحو ذهبت بزيد بخلاف نحو مررت به قوله والنفي بليس وبما وقيل بلا التبرئة ايضا نحو لا خير
بخير بعده النار قال الشيخ الرضي والاولى انها بمعنى في ولم يسمع في النفي بان فما كان للمصنف ان يطلق النفي والاستفهام
ويزاد قياسا في مفعول علمت وعرفت وجهلت وسمعت وتيقنت وحسبت قوله سواء لم يكن غير الخبر الواقع في الاستفهام
والنفي الذي زيادة الباء وفيه سماعية خبرا بل مبتدأ نحو بحسبك زيد وفيه ان بحسبك في هذا التركيب لا يصح ان يكون مبتدأ
لانه نكرة والخبر هو زيد معرفة والاولى بحسبك درهم كما وقع في المغني حيث قال الثالث المبتدأ وذلك في قولهم بحسبك
درهم وفيه قال ابن مالك في بحسبك زيد ان زيدا مبتدأ مؤخر لانه معرفة وحسبك نكرة او فاعلا نحو وكفى بالله شهيدا او مفعولا
نحو والقى بيده اي حسبك زيد وكفى بالله شهيدا والقى بيده مشعر بان زيادة الباء في المواضع المذكورة سماعية مع انه ليس كذا
قال الشيخ الرضي وتزاد قياسا ايضا في المرفوع في كل ما هو فاعل لكفى ومتصرفاته وفي فاعل افعل في التعجب على مذهب
سيبويه وفي المبتدأ نحو بحسبك ويزاد شاذا في خبر المبتدأ الموجب نحو جزاء سيئة بمثلها عند الاخفش وتزاد سماعا كثيرا
في المفعول به نحو القى بيده ونحو تضرب بالسيف فالمذكورات الاولان منها زيادة الباء فيهما قياسية والاخيران زيادة
الباء فيهما سماعية والشارح قدس سره حكم على الاربعة بان زيادة الباء فيها سماعية وقوله او كان عطف على قوله
لم يكن ومن معنى الباء السببية نحو انكم ظلمتم انفسكم باتخاذكم العجل فكلا اخذنا بذنبه ومنه لقيت بزيد الاسد اي بسبب
لقائي اياه والظرفية نحو ولقد نصركم الله ببدر ونجيناهم بسحر والبدل ورده كمن فقيل تختص بالسؤال نحو فاسأل به خبيرا بدليل
يسألون عن انبائكم وقيل لا تختص به بدليل قوله تعالى نورهم يسعى بين ايديهم وبايمانهم والاستعلاء نحو من ان تأمنه
بقنطار بدليل هل آمنكم عليه الا كما امنتكم على اخيه والمقابلة نحو وقد احسن بي اي الي وقيل ضمن احسن معنى لطف كذا في المغني
قوله للاختصاص الثبوتي عند بعض والاثباتي عند آخرين قوله وزائدة نحو ردف لكم لان ردف يتعدى بنفسه وكذا في نحو
شكرت له قال الشيخ الرضي ويزاد اللام لتقوية العامل الضعيف بتأخيره عن معموله نحو لزيد ضربت وبكونه اسم فاعل نحو انا ضارب
لزيد او مصدرا نحو ضربي لزيد حسن وبكونه مقدرا نحو يا لزيد ومن معنى اللام توكيد النفي وهي الداخلة في اللفظ على الفعل
مسبوقة بما كان او لم يكن ناقصتين مسندتين لما اسند اليه الفعل المقرون باللام نحو ما كان الله ليطلعكم على الغيب لم يكن الله
ليغفر لهم ويسميها اكثرهم لام الجحود لملازمتها للجحد اي النفي ووجه التوكيد فيها عند الكوفيين ان اصل ما كان ليفعل ما كان
يفعل ثم ادخلت اللام لتقوية النفي كما ادخلت الباء في ما زيد بقائم لذلك فعندهم انها حرف زائدة مؤكدة غير جارة ولكنه ناصب لو كان
جاز اللام المتعلق عندهم المنفي لزيادة تكييف وهو غير جائز ووجهه عند البصريين ان الاصل ما كان قاصدا للفعل ونفي قصد الفعل
ابلغ من نفسه وموافقة الى نحو بان ربك اوحى لها كل يجري لاجل مسمى ولو ردوا لعادوا لما نهوا وموافقة على في الاستعلاء
الحقيقي ويخرون للاذقان وجانا للجبينة وتله للجبين وموافقة في نحو ونضع الموازين القسط ليوم القيمة وكونه بمعنى عند كقولهم
كتبته لخمس خلون وموافقة بعد نحو اقم الصلوة لدلوك الشمس وفي الحديث صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته وموافقة مع وموافقة من نحو

سمعت له صراخا والتبليغ وهي الجارة للاسم التابع لقول او ما في معناه نحو قلت له واذنت له وفسرت له وموافقة عن نحو وقال الذين كفروا للذين آمنوا لو كان خيرا ما سبقونا اليه قاله ابن الحاجب قال الشيخ الرضي ولو كانت كاللام في قلت لزيد لم تقم لقال ما سبقتمونا والصيرورة وتسمى لام العاقبة ولام المآل نحو فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا قوله والامر العظام الذي يستحق ان يتعجب منه قوله ورب وفي رب ثماني لغات اشهرها ضم الراء وفتح الباء المشددة والثانية ضم الراء وفتح الباء المخففة والثالثة ضم الراء وضم الباء المخففة والرابعة ضم الراء واسكان الباء المخففة والخامسة فتح الراء وفتح الباء المشددة والسادسة فتح الراء وفتح الباء المخففة والسابعة والثامنة ضم الراء وفتح الباء مخففة ومشددة تبعدها تاء مفتوحة قوله لعدم احتياجها الى المعرفة لان الغرض وهو التقليل يحصل بالنكرة لانها تدل على القلة فيناسب رب الذي هي للتقليل بخلاف سائر حروف الجر فان معانيها لا يناسب بخصوص المعرفة والنكرة فيدخل عليهما وعلى هذا لا يرد ما قيل لا فرق بين رب وسائر حروف الجر حتى يمتنع عنه المعرفة لعدم احتياجها ولا يمتنع غيرها قال الشيخ الرضي انما وجب دخولها على النكرة لان النكرة محتملة للقلة والكثرة نحو جاءني رجل وما جاءني رجل فلما لم يحتملهما لم يستعمل فيهما والمعرفة اما دالة على القلة فقط كالمفرد والمثنى المعرفتين واما دالة على الكثرة دون القلة كالجمع المعرف ورب وكم علامتان للقلة والكثرة وانما يحتاج الى العلامة في المحتمل حتى يصير بها نصا انتهى وقال هي حرف الجر عند البصريين خلافا للكوفيين والاخفش يشكل عليهم حرفيتها بنحو رب رجل كريم اكرمت فان حرف الجر هي ما يفضي الفعل الى المفعول الذي لولاها لم يفض اليه واكرمت متعد بنفسه قال صاحب المغني انما ذلك لانه يضعف المتاخر عن المفعول عن العمل فيتقوى بحرف الجر ولا سيما اذا وجب تاخر الفعل كما في رب والجواب ان العادة ان يعمل مثل ذلك الضعيف باللام فقط من بين حروف الجر لافادتها التخصيص حتى يخصص مضمون ذلك الضعيف عن العمل في ذلك المفعول بذلك المفعول فلا يتمكن عمله فيه ويشكل ايضا بمثل قولك رب رجل كريم اكرمته لان الفعل لا يتعدى الى المفعول بحرف الجر والى ضميره معا فلا يقال لزيد ضربته واعتذروا بان اكرمته صفته وان العامل محذوف وهو عذر بارد لان معنى رب رجل كريم اكرمت واكرمته شيء واحد ولا شك انك اذا قلت في جواب من قال ما اكرمت رجلا رب رجل كريم اكرمته لم يحتج معنى الكلام الى شيء آخر مقدر مثل ثبت او تحقق على ما ادعوا وان اعتذروا بان الضمير في اكرمته للمصدر اي اكرمت الاكرام كان ابرد لان ضمير المصدر المنصوب بالفعل قليل الاستعمال بخلاف رب رجل كريم لقيته وان قالوا ان لقيته مفسر للقيت المقدر جاء الاشكال الاول مع انه لم يثبت في كلامهم تفسير الناصب للجار والمجرور بفعل آخر نحو بزيد مررت جاوزته اي مررت بزيد جاوزته قوله لوجود القرائن ومن القرينة ان يكون الفعل مصرحا به في الكلام الذي رب جواب عنه مثل ان يقول لك رجل ما لقيت رجلا فتقول في الجواب رب رجل كريم بحذف لقيت لدلالة الكلام السابق عليه قال ابن السراج النحاة كالمجمعين على ان رب جواب لكلام اما ظاهرا او مقدرا قوله وواوها يدخل على نكرة موصوفة بعد ذكر رب ودخولها على النكرة والمضمر ولحوق ما الكافة ذكر قوله وواوها الاقتصار على الدخول على النكرة مشير اشارة ظاهرة الى انه لا يدخل على المضمر ولا يلحقه ما الكافة اذ السكوت في معرض البيان بيان فكان قوله يدخل بيان لقوله في حكمها فلا يكون عاما قوله وان كانت في اوله اي اول الكلام كقوله وقاتم الاعماق فانه تقدير معطوفا عليه كانه قال رب هول اقدمت عليه وقاتم الاعماق قوله الصيرورتها بمعنى رب

ولوكانت للعطف لجاز اظهار رب بعدها كما جاز بعد الفاء وبل فهذه الواو عندهم حرف عطف قياسا على الفاء وبل لكنها صارت

بمعنى رب فجرت كما يجره رب ومع ذلك لا يجوز دخول حرف العطف عليها في وسط الكلام نحو وليلة نحس ولا فوليلة نحس اعتبارا

لاصلها بخلاف واو القسم فانها لم تكن في الاصل واو العطف ولذا جاز دخول واو العطف والفاء وثم عليها قوله لان ذلك

اي تقدير المعطوف عليه مع كونه بمعنى رب وعدم جواز اظهار رب بعده بخلاف الفاء وبل تعسف اي قول بلا دليل وبما ذكرنا ظهران

قياس الواو على الفاء وبل قياس مع الفارق فلا يرد ما قيل وجوب ارتكابه للفاء وبل يسهل ذلك ويخرجه عن كونه تعسفا قوله

باسم الله قال الشيخ الرضي من الجارة في القسم تختص بربي وباسم قوله من الامور المختصة لا الاختصاص هذا الجواب والايراد مذكوران

في الحواشي الهندية قوله باللام وان لانهما مفيدان للتاكيد الذي لاجله جاء القسم واعلم ان اللام لا تجامع حرف النفي

وان جاز ان تؤكد الجملة التي في خبرها حرف النفي نحو لزيد ما هو بقائم ولا يقال لما زيد قائم وذلك لان اللام للتقرير والاثبات

وحرف النفي للرفع والازالة فبينهما في ظاهر الامر تناف واما نحو قولك لزيد ما هو بقائم وان زيدا لم يقم فان واللام اثبتا نفي مضمون

الجملة بلا مجامعة بين الحرفين قوله وللمجاوزة لم يذكر البصريون سواه كذا في المغني ومن معناه البدل نحو واتقوا يوما لا تجزي نفس

عن نفس شيئا وفي الحديث صومي عن امك والاستعلاء نحو فانما يبخل عن نفسه والتعليل نحو وما كان استغفار ابراهيم لابيه الا عن

موعدة ونحو ما نحن بتاركي آلهتنا عن قولك ومرادفة بعد نحو عما قليل ليصبحن نادمين والظرفية ومرادفه من نحو وهو الذي يقبل

التوبة عن عباده والباء نحو وما ينطق عن الهوى والاستعانة قاله ابن مالك وقد يكون اسما بمعنى الجانب اذا يدخل عليه من

وهو كثير كقوله ۵ ولقد اراني للرماح دريئة من عن يميني مرة وامامي قوله على للاستعلاء ومن معناه المصاحبة نحو وآتى المال على

حبه وان ربك لذو مغفرة للناس على ظلمهم والتعليل كاللام نحو ولتكبروا الله على ما هداكم اي لهدايته اياكم والظرفية نحو ودخل

المدينة على حين غفلة ونحو واتبعوا ما تتلوا الشياطين على ملك سليمان في زمان ملكه وموافقة من نحو اذا اكتالوا على الناس يستوفون

وموافقة الباء نحو حقيق على ان لا اقول والاستدراك والاضراب كقولك فلان لا يدخل الجنة لسوء صنيعه على انه يائس من رحمة

تعالى قوله ليس مثله بالنصب خبر ليس وشئ بالرفع اسم ليس انما حكم بزيادة الكاف دون المثل لان زيادة ما هو حرف اولى

ولا سيما اذا كان من قسم الحروف في الاغلب والحكم بزيادة الحروف اولى وانما قال قدس سره اذ التقدير ليس مثله شئ لان المقصود

نفي ان يكون شئ مثله تعالى لا نفي ان يكون شئ مثل مثله قوله على بعض الوجوه اي زيادة الكاف على بعض الوجوه الكائنة

في الآية الكريمة الوجه الاول ان المقصود نفي مثله تعالى لا نفي مثل مثله فيكون الكاف زائدة لان الحكم بزيادة الحرف اولى

لا سيما اذا كان على حرف واحد والوجه الثاني ان يكون المثل زائدة لان الحكم بزيادة الكاف حكم قبل الحاجة اليه لان الحاجة انما

يثبت عند ذكر المثل والوجه الثالث ان المقصود وان كان نفي مثله تعالى لا نفي مثل مثله الا ان نفي مثل المثل يستلزم نفي المثل

بطريق الكناية والكناية ابلغ من الصريح لانه يكون اثباتا بالبينة فلا يكون الكاف زائدة وذلك لان نفي الشئ ينفي لازمه

لان نفي اللازم يستلزم نفي الملزوم كما يقال ليس لاخي زيد اخ فاخو زيد ملزوم والاخ لازمه لانه لا بد لاخي زيد من اخ

هو زيد فنفيت هذا اللازم والمراد نفي ملزومه اي ليس لزيد اخ اذ لو كان لزيد اخ لكان لذلك الاخ اخ هو زيد فكذا نفيت ان

يكون لمثل الله مثل والمراد نفي مثله تعالى اذ لو كان له مثل لكان هو مثل مثله اذ التقدير انه موجود هذا احد الوجهين المذكورين

في الكناية قيل وفيه بحث وهو ان نفي مثل المثل لا يستلزم نفي المثل لان الشيء ليس مثل مثله بل المثل المشارك في صفته مع كون الشيء اقوى منه فيها فهو بمنزلة الاصل والمثل بمنزلة الملحق به والمتقارب منه انتهى اقول وفيه ان المماثلة كون الشيئين بحيث يسد احدهما مسد الآخر اي يصلح كل لما يصلح له الآخر بهذا ذكره العلامة في شرح العقائد وقال المماثلة عندنا انما تثبت بالاشتراك في جميع الصفات حتى لو اختلفا في صفة انتفت المماثلة وعلى هذا فالشيء مثل مثله فنفي مثل المثل يستلزم نفي المثل والوجه الثاني ما ذكره صاحب الكشاف وهو انهم قد قالوا مثلك لا يبخل فنفوا البخل من مثله والغرض نفيه عن ذاته فسلكوا طريق الكناية قصدا الى المبالغة لانهم اذا نفوه عن مماثله وعمن يكون على اخص اوصافه فقد نفوه عنه فح لا فرق بين قوله ليس كاللاشيء وبين قوله ليس كمثله شيء الا ما يعطيه الكناية من فائدتها وهذان الوجهان وان كانا مشتركين في كونهما كنايتين في النسبة لان الاول ح كناية في النسبة حيث نسب النفي الى مثل المثل واريد به نسبته الى المثل والثاني ايضا كناية في النسبة حيث نفي ثبوت مثل المثل واريد نفي ثبوت مثل له فمرجعهما الى استعمال لفظ دال على انتفاء مثل المثل في انتفاء المثل الا ان الاداء مختلف الا بواسطة اختلاف الاداء وعدا الوجهين لانه عبر عن الاول بان ثبوت مثل المثل لازم لثبوت المثل ونفي اللازم يستلزم نفي الملزوم وعن الثاني بان نفي المماثلة عمن هو على اخص اوصافه نفي للمماثل عنه بطريق المبالغة قوله اي بالاسم الظاهر او لو دخل المضمر لادى الى اجتماع الكافين او شبهت بالمخاطب فطرد الحكم في الكل قوله للابتداء يعني بمعنى من قوله والظرفية يعني بمعنى في وبمعنى من والى جميعا الخ ان معدود والجمع بالجر ثلثة ايام قوله الا جميعه عطف على قوله مبدأ زمان الفعل اي ليس الزمان الماضي جميع زمان الفعل او الفعل لا ينقطع في الزمان الماضي بل امتد الى زمان التكلم فلا يتصور ان يكون الزمان الماضي جميع مدة زمان الفعل قوله الا يكون فيهما صفة لقوله ماضيه اي لا يكون الفعل المقابل للفعل المذكور في المثالين فيهما اي في النسبة الماضية قوله لان معناه آه دليل لقوله لا يكون فيهما يعني جعل النسبة مبدأ المسافرة وعدم الرؤية انما يصح اذا لم يصح فيهما الاجتماع والرؤية بل امتد الى زمان التكلم قوله لانها لم ينقضيا اي الشهر واليوم قوله لبعد اي لبعد الآن قوله فكيف اي لا يصح قوله كما يعدهما بحسب الظاهر لان الظاهر ان الاول مثال للاول والثاني للثاني قوله لكن بتقدير المضاف ليكون ماضيا ممتدا الى زمان التكلم باعتبار الابتداء قوله واذا نصبت بهما ما بعدهما قوله يكون بالتاء والياء وحاشا حاشا فعلا متعديا متصرفا تقول حاشيت بمعنى استثنيت وفي الحديث انه عليه الصلوة والسلام قال اسامة احب الناس الي ما حاشى فاطمة ما نافية والمعنى انه عليه الصلوة والسلام لم يستثن فاطمة رضي الله تعالى عنها قوله بالاحرف المشبهة فيه ان الفرق بين القلة والكثرة انما هو في حالة التنكير واما اذا كانا معرفتين باللام فكلاهما للكثرة اللهم الا ان يقال يفهم من الصيغة القلة بدون ملاحظة التعريف قوله واخواتها اي ان وكان ولكن قوله ولغات لعل فيها احدى عشرة لغة اشهرها لعل وعل وعن وجاء لغن بغين معجمة وجاء لعن بعين غير معجمة وآخرها نون وجاء رعن ورغن بجعل الراء مقام اللام ولان وان ولعاء بالمد وقد يقال لعلت قوله على حذف المضاف انما لم يحمل على الظاهر لان ضمير لعكسها يرجع الى الحروف المشبهة بالفعل وح يلزم ان يكون ان لعكس نفسها وليس كذلك قوله يكفي في ذلك اي في عدم اقتضاء الصدارة فلو كان معنى قوله في لعكسها ايضا ذلك يلزم استدراك قوله في لعكسها قوله فكسر ان اي الهمزة الواقعة قبل النون لان بكسر الهمزة وتشديد النون والا يلزم كسر المكسور قوله في ابتداء الكلام المراد بابتداء الكلام

بحث الصفة المشبهة

هو ان لا یکون له تعلق لفظی بالسابق واللاحق فقولک انه فاضل فی قولک اکرم زیدا انه فاضل فی ابتداء الکلام اذ لیس له تعلق لفظی بقولک اکرم زیدا وان کان له تعلق من حیث المعنی حیث وقع علة له وعلی هذا لا حاجة الی ما ذکره الشیخ الرضی من قوله سواء کان فی اول کلام المتکلم نحو ان زیدا قائم او کان فی وسط کلامه اذا کان ابتداء کلام آخر نحو اکرم زیدا انه فاضل فقولک انه فاضل کلام مستانف وقع علة لما تقدم قوله بعد القول اذا قصدت به الحکایة لا الاعتقاد والشامل للظن والعلم فانها تفتح کما تفتح بعد العلم والظن وانما کسرت بعد القول بمعنی الحکایة لانه ابتداء کلام المحکی قوله وفتحت ان ای علیت الفتحة حال کونها مع جملتها فاعلة اذ لا یتصور کونها فاعلة وحدها قوله لولا انک ضربتنی بتقدیر صدر منک ای لولا صدر منک ضرب ایای قوله نحو لو انک قائم مقتضی ما ذکره قدس سره فی بحث حروف الشرط من انه التزام بعد لو فعل لیکون کالعوض من الفعل المحذوف فیقال لو انک انطلقت ولا یقال لو انک منطلق عدم جواز قوله لو انک قائم بل وجب ان یقال لو انک قمت ولذلک قیل جوابه لو انک قمت انتهی وفیه انه صرح فی ان وقوع اسم الفاعل بعد لو غلط اقول والحکم علیه بالغلط مشکل لانه وجد فی التنزیل انه وقع فیها الخبر اسما مشتقا وهی قوله تعالی یودوا لو انهم بادون فی الاعراب ووجد انه الخبر فیها ظرف وهی لو ان عندنا ذکرا من الاولین فظهر ان القول بوجوب کون الخبر فعلا لیکون عوضا من الفعل المحذوف لیس علی ما ینبغی وان الجواب عن الاعتراض علی الزمخشری بقوله تعالی ولو ان ما فی الارض من شجرة اقلام بان ذلک فی الخبر المشتق لا الجامد لیس بتام قوله فی ان ای فی الهمزة الواقعة قبل النون قوله علی محله خبر ان ای کائن علی محله قوله فانا اکرمه یعنی کون الجزاء جملة اسمیة مرکبة من ضمیر المتکلم واکرمه قوله لانها ای ان قوله والکان من یکرمنی فجزاؤه ای وان کان المراد ان انی اکرمه خبر مبتدأ محذوف هو قوله فجزاؤه او ان قوله انی اکرمه مبتدأ بتاویله مفردا بان یوخذ من الخبر مصدر مضاف الی الاسم والیه یشیر قوله قدس سره او اکرامی ثابت له وهو عطف علی قوله جزاؤه انی اکرمه خبره محذوف وهو ثابت له ثم ان وجوب تقدیم الخبر الواقع خبرا لان المفتوحة الواقعة مع اسمها وخبرها بتاویل المفرد مبتدأ وکذا عدم جواز حذفه الموجب للالتباس انما هو فی المتیقن لا فی المحتمل کما لا یخفی علی من القی السمع وهو شهید لان المتیقن یعلم فیه کونه مفتوحة من تقدیم الخبر والا ما کان محتملا بل من امر آخر فلا منع من حذفه وتقدیره موخرا فظهر ان ما قیل فی کونه مبتدأ بحث لانهم کما اوجبوا التقدیم الخبر لئلا یلتبس المفتوحة بالمکسورة فکیف یجوز حذفه وحذفه یوجب الالتباس کالتاخیر وبالجملة قوله واکرامی ثابت له یوهم تقدیر الخبر موخرا وهو لا یجوز لان المقام مقام وجوب تقدیم الخبر لیس علی ما ینبغی قوله لا لتغیر معنی الجملة فانه لا یجعل الجملة مفردا فاعلا ومفعولا او حالا او تمیزا وغیر ذلک مما یکون تاثیرا فی المعنی فکان ان لیس بمذکور فکان اسمها المنصوب کانه فی محل یستحق فیه الرفع اذ الابتداء هو التجرد عن العوامل اللفظیة الموثرة فی المعنی قوله فان فی هذا المثال ای لفظ ان قوله فهی مکسورة الوجه ترک الفاء اذ لم یدخل فی خبر المبتدأ الذی لم یتضمن معنی الشرط قوله لیکون ای ان المفتوحة بالتاء او الیاء قوله مع ما ای مع اسم وخبر علمت ان المفتوحة فیه ای ذلک الاسم اسما کان او خبرا قوله بتاویل الجملة لان ان مع الاسم والخبر سادة مسد مفعولی علمت وفیه ان کونها سادة مسد مفعولی علمت لا یخرجها عن کونها بتقدیر المفرد لان مفعولی علمت بتقدیر المفرد اذ معنی علمت زیدا قائما علمت قیام زید کذا ذکره الشیخ الرضی قوله اعنی ان فالابتداء والممتنع اصطلاحا هو توارد المؤثرین اللفظیین علی معمول واحد والابتداء وان لم یکن لفظا لکنه منزل منزلة اللفظ قوله فان المحذور المذکور وهو

اجتماع عاملين على معمول واحد قوله مشترك بينهما اي بين الاسم المبني والمعرب قوله خلافا للمبرد والكسائي قال الشيخ الرضي انعلم ان هذا مذهب الفراء والاطلاق مذهب الكسائي كما هو مذكور في كتب النحو في المغني شرط الفراء لصحة الرفع قبل مجيئ الخبر خفاء اعراب الاسم لئلا يتنافر اللفظ ولم يشترط الكسائي قوله على الخبر انما يدخله اذا لم يكن ماضيا مجردا عن قد فلا يجوز ان زيدا لقام كما لا يجوز ان زيدا ليقوم قوله او فصل اي يقع فصل بينه وبينها بظرف هو الخبر نحو ان علينا للهدى او بظرف هو متعلق الخبر نحو ان في الدار لزيدا قائم وينكر عمل ما بعد اللام فيما قبله لنقصان حقه من التصدر قوله هو متعلق الخبر اذا لم يكن الخبر ماضيا مجردا عن قد ولا تقول ان زيدا لفي الدار قام قوله في معناه الذي هو التاكيد عدم الموافقة على الاطلاق ثم كيف وقد قال صاحب المغني في معناها ثلثة اقوال احدها وهو المشهور انه واحد وهو الاستدراك الثاني انها ترد تارة للاستدراك وتارة للتاكيد قاله جماعة منهم صاحب البسيط الثالث انها للتوكيد دائما مثل ان ويصحب التوكيد معنى الاستدراك وهو قول ابن عصفور وقال في المغرب لكن معناها التوكيد ولم يرد على ذلك وقال في الشرح معنى لكن التوكيد ويعطي مع ذلك الاستدراك هذا كلامه قوله اللام فاللام عند سيبويه والاكثرين لام الابتداء افادت مع افادتها التوكيد للنسبة وتخليص المضارع للحال الفرق بين ان المخففة من المثقلة وان النافية ولهذا صارت لازمة بعد ان كانت جائزة وزعم ابو علي وابو الفتح وجماعة انها غير لام الابتداء اجتلبت للفرق وحجة ابي علي دخولها على الماضي المتصرف نحو ان زيدا لقام وعلى منصوب الفعل المؤخر عن ناصبه في نحو وان وجدنا اكثرهم لفاسقين وكلاهما لا يجوز مع المشددة قوله واما في الاعمال اي واما لزوم اللام في اعمال ان المخففة وجعلها عاملا واثكان لا يحتاج اليه لحصول الفرق بالعمل فلطرد الباب اي لتتبع باب الالغاء او لتتبع باب الاعمال اذا كان الاعراب تقديريا او محليا منه نظرا ان عطف قوله ولان كثيرا على قوله فلطرد الباب وجعله مقابلا له ليس بسديد اذ فيه لزوم اللام في بعض صور الاعمال وهو ما اذا كان الاعراب لفظيا لطرد بعض الآخر وهو ما اذا كان الاعراب تقديريا او محليا الا ان يقال المقابلة باعتبار قيد الكل والبعض لا باعتبار الطرد فيؤول المعنى ان لزوم اللام في صورة الاعلام يحتمل ان يكون لطرد كل الباب لكل الباب وان يكون لطرد البعض للبعض قوله لحصول الفرق بالعمل قال الشيخ الرضي قال ابن مالك وهو حسن يلزم اللام ان خيف الالتباس بالنافية فعلى قوله يلزم ان كان الاسم مبنيا او معربا مقصورا انتهى وانت خبير بان تقييد المعرب بقوله مقصورا ليس على ما ينبغي قوله اكثر من مشابهة المكسورة به اي بالفعل المفتوحة مشابهته بالماضي والمكسورة مشابهته بالامر يكون مشابهة الاول اكثر من مشابهة الثاني لا يخلو عن المناقشة قوله الصالحة لان يكون مفسرة لضمير الشان الذي اعتبر مقدرا في ان المخففة ثم هذه الصفة موضحة لا مفيدة قوله لكن مشددة النون قوله فنقلت كسرة الهمزة الى الكاف قال الشيخ الرضي ولا يخفى اثر التكلف فيما قالوا وفيه نقل الحركة الى المتحرك والاصل عدم التركيب قوله يدخل على الممكن الذي لا يكون لك توقع او طماعية في وقوعه والانصار ترجيا ويستعمل فيه لعل او عسى نحو ليت زيدا قائم اذا كان القيام مما لا يتوقع من زيد وعلى المستحيل كقوله فياليت الشباب يعود يوما فاخبره بما فعل المشيب قوله واجيب عنه قال الشيخ الرضي ان روي بفتح اللام الاخيرة يحتمل ان يقال اسم لعل وهو ضمير الشان مقدر وابي المغوار مجرور بلام مقدرة حذفت لتوالي اللامات اي لعله لابي المغوار منك قريب ويجوز ان يقال ثاني لامي لعل محذوف واللام المفتوحة جارة للمظهر كما نقل عن الاخفش انه سمع عن العرب فتح اللام الجارة الداخلة على المظهر ونقل ايضا ذلك عن يونس وابي عبيدة والاحمر وان روي بكسر اللام

فضمير الشان ايضا مقدر مع حذف ثاني لامي لعل لاجتماع الامثال ثم ادغم الاول في لام الجر انتهى قال صاحب المغني وهذا تكلف كثير ولم يثبت تخفيف لعل ثم هو مجوج بنقل الائمة ان الجر بلعل لغة قوم باعيانهم ثم قال واول لحن سمع بالبصرة لعل لها عذر وانت تلوم وهذا محتمل لتقدير ضمير الشان كما قال وتقدير تقع بعد ان المبتدأ فيكون اسمها ضمير شان محذوفا كقوله عليه الصلوة والسلام ان من اشد الناس عذابا يوم القيامة المصورون الاصل انه اي ان الشان كما قال ان من يدخل الكنيسة يوما يلق فيها جآذرا وظباء وانما لم يجعل من اسمها لانها شرطية بدليل جزمها الفعلين والشرط له الصدر فلا يعمل فيه ما قبله وتخريج الكسائي الحديث على زيادة من في اسم ان يأباه غير الاخفش لان الكلام ايجاب والمجرور معرفة على المغني ايضا يأباه لانهم ليسوا اشد عذابا من سائر الناس قوله فقولك مبتدأ خبره قوله اي حصل الفعل باولا لقولك مفسر بهذا التفسير لان جاءني زيد آه بيان لقوله فقولك مبتنى فتفسير احدهما تفسير للآخر فلا يرد ما قيل قولك مبتدأ لا خبر له لان قوله اي حصل تفسير جاءني زيد فهو بمنزلة عطف البيان لا الخبر ثم قال انما وقع لنقل كلام الرضي بغير تام فانه قال فقولك جاءني زيد وعمرو او عمرو اي حصل الفعل من كليهما بخلاف جاءني زيد او عمرو اي حصل الفعل من احدهما دون الآخر فالخبر قوله بخلاف آه فنقل الشارح ما قيل قوله بخلاف تاما واقتصر عليه انتهى وانت خبير بانه لم يوجد في النسخ التي رأيناها من الرضي قوله بخلاف آه قوله للجمع مع الترتيب القرينة على اعتبار الجمع قول المص فالاربعة الاول للجمع فلا بد فيه والترتيب قد يكون في الذكر فلا يستلزم الجمع فلا يكون اعتبار الجمع مع الترتيب لغوا قوله بغير مهلة تقدير لما لا بد منه والقرينة عليه قوله بمهلة لان تقييد ثم بمهلة يدل على ان الفاء لم يعتبر فيه المهلة والا لما تركه قوله متقرونة بمهلة تقدير لمتعلق الباء وهو اما مرفوع خبر بعد خبر لثم واما منصوب على انه حال من الضمير في الفعل المفهوم اي تشبه ثم حال كونها مقرونة بمهلة قوله على ربما لتهم قيل على وزن العلامة جمع لرجل لمن ليس لنظيره كبه قوله الا انه لم يات في العاطفة قال الشيخ الرضي ما بعد العاطفة يجب ان يكون جزء مما قبلها نحو ضربوا القوم حتى زيدا وجزئه بالاختلاط نحو ضربني السادات حتى عبيدهم واما الجارة فالاكثرون على تجويز كون ما بعدها متصلا باجزاء ما قبلها كنمت البارحة حتى الصباح وصمت رمضان حتى الفطر كما يكون جزء منه ايضا نحو اكلت السمكة حتى راسها بالجر قوله ومن هذا اي من عدم اتيان حتى العاطفة في ما يلاقي الجزء الاخير قوله وعدم الحاجة لان الحاجة الى التعميم في استعمال حتى العاطفة في ما يلاقي الجزء ولم يجز استعمالها فيه فالتعميم ليشمل الجار ايضا لغو قوله ليشمل الجار ايضا اي كما يشمل الجزء قوله كما وقع في بعض الحواشي اي في حواشي الفاضل الهندي حيث كتب على قول المصنف ومعطوفها جزء من متبوعه نحو اكلت السمكة حتى راسها او قريب منه نحو نمت البارحة حتى الصباح ان قلت لعل الفاضل الهندي يأول بان الصباح كالجزء من الليل بالاختلاط قلت التاويل فرع الاستعمال ولم يجئ في الاستعمال حتى العاطفة في الملاقي قال الشيخ الرضي ويفترقان ايضا بان ما بعد العاطفة يجب ان يكون جزء الى آخر ما نقلنا عنه آنفا وايضا قال والسيرافي مع جماعة اوجب كون ما بعدها ايضا جزء ما قبلها كما في العاطفة فلم يجوزوا نمت البارحة حتى الصباح بجر الكامل بجر نصبا وهو مردود بقوله تعالى سلام هي حتى مطلع الفجر انتهى فان هذا الكلام ظاهر بل صريح في ان حتى الجارة جاء استعمالها في الملاقي ايضا ولم يختص استعمالها بالجزء كما اختص استعمال العاطفة بالجزء فما قيل في الجواب عن جانب الفاضل المحشي

لا يصح دخول حتى على الصباح عطفا على الليلة باعتبار انه ملاقي الجزء الاخير كما منعه الرضي ويصح باعتبار انه صار بمنزلة جزء الليل لكثرة خلطه بالليل في النوم كما اجازه الهندي فلا منافاة بين نفي الرضي وتصحيح الهندي ليس على ما ينبغي ان قلت يحتمل ان يكون المراد من قول الفاضل الهندي اي جزء يتبوعه حقيقة او حكما او خيالا بان هو كالجزء من متبوعه بالاختلاط نحو ضربني السادات حتى عبيدهم وح لا يرد ما اورده الشارح قدس سره قلت هذا الاحتمال موجه الا انه يأباه قول الفاضل جزء من متبوعه نحو اكلت السمكة حتى رأسها او قريب منه نحو نمت البارحة حتى الصباح قوله اي همزة الاستفهام التي يطلب بها وبام التعيين وهي التي يكون لطلب التعيين ويستحق الجواب بخلاف ام التي يقع قبلها همزة التسوية لانها لا يطلب بها وبالهمزة التعيين ولا يستحق الجواب والخاصة قسما من المتصلة قال صاحب المغني ام على اربعة اوجه احدها ان يتقدم عليها همزة التسوية او يتقدم عليها همزة يطلب بها وبام التعيين وانما سمي في النوعين متصلة لان ما قبلها وما بعدها لا يستغنى باحدهما عن الآخر ويسمى ايضا معادلة لمعادلتها للهمزة في افادة التسوية في النوع الاول والاستفهام في الثاني فالمذكور في الكتاب احد النوعين فلا يرد ما قيل لا يشترط طلب التعيين في ام المتصلة لانه ينتقض بقوله سواء عليهم ءانذرتهم ام لم تنذرهم فانه ليس لطلب التعيين اذ لا طلب وقال الشيخ الرضي المتصلة تختص بثلثة اشياء احدها تقدم الهمزة اما الاستفهام او للتسوية قوله لطلب التعيين لانها مع الهمزة بمعنى اي يستفهم بها عن التعيين فيكون العطف مع المعطوف عليه بتقدير استفهام واحد لان المجموع بمعنى اي فجوابه بالتعيين واما في المنقطعة فلا يثبت احد الامرين عنده بل ما قبل ام وبعدها كلامان لانه اضراب عن الكلام الاول وشروع في استفهام مستأنف فهي اذن بمعنى بل التي تدل على ان الاول وقع غلطا في نحو قولهم انها لابل ام شاة هذا ما ذكره الشيخ الرضي او بمعنى بل التي يكون للانتقال من كلام الى كلام آخر لا للتدارك الغلط كما في قوله تعالى ام يقولون افتريه وفيها معنى مع بل معنى الهمزة الاستفهامية في نحو انها لابل ام شاة او الهمزة الانكارية ونحو ام يقولون افتريه وقد يجيء بمعنى بل وحده كقوله ام انا خير من هذا الذي هو مهين اذ لا معنى للاستفهام وكذا اذا جاءت بعده اداة الاستفهام كقوله تعالى ام هل يستوي الظلمات والنور ولاجل كون ما بعد ام وما قبلها على كلامين سميت منقطعة وسميت الاولى متصلة لكونها مع الهمزة التي قبلها كلاما انتهى وهو صريح في ان ام في نحو انها لابل ام شاة بمعنى بل والهمزة الاستفهامية فهي من الحروف العاطفة فقوله استفهام مستأنف ليس معناه انه كلام مبتدأ ليس معطوفا على الاول بل معناه ليس المجموع استفهاما واحدا بمعنى اي بل استفهام عليحدة وان كان معطوفا على الاول وانه اذا لم يتقدمه الخبر او الانشاء كانت حرف ابتداء لا يتعلق بما قبله اصلا يدل على ما ذكرنا قوله فهي اذن بمعنى بل التي تدل على ان الاول وقع غلطا في نحو قولهم انها لابل ام شاة تأمل فظهر ان ما قيل في الجواب عن لزوم عطف الانشاء على الاخبار في نحو انها لابل ام شاة من ان ام لاستفهام مستأنف فلا يلزم عطف الانشاء على الاخبار ليس بسديد وكذا قوله او للعطف بالتأويل كانه قال بعد قوله انها لابل ليست كذلك وشك فيها فقال ام شاة هي ام غير شاة ام شاة لانه تأويل بعيد لا ينساق الى الذهن اصلا بل هو من التأويلات التي لا يعتد بها كلام لا يقال يجوز ان يكون من قبيل عطف القصة على القصة لانا نقول عطف القصة على القصة يختص بما اذا كان في جانب المعطوف وكذا في جانب المعطوف عليه جمل متعددة صرح به سيد المحققين وسند المدققين في شرح المفتاح فما قيل نحن نقول يجوز عطف الانشاء على الاخبار بتأويل القصة وجعله عطف قصة على قصة ليس على ما ينبغي اعلم ان قوله انها لابل ان وقع في استعمالات العرب فالمنع ليس على ما ينبغي والا فالاشكال في المعنى

هذا العطف منعه البيانيون وابن مالک فی شرح باب المفعول معه من کتاب التسهیل وابن عصفور فی شرح الایضاح ونقله
عن کثیرین واجازه الصفار وجماعة قوله لم یجز ترکیب ارایت زیدا ام عمروا قدر الترکیب لان الفاعل یکون مفردا وقوله
ارایت لیس کذلک الا انه ینبغی ان یقرء بالتنوین وقوله ارایت بیان له اذ علی تقدیر الاضافة یلزم اضافة غیر الظرف الی الجملة
قوله ام واحد وهو قوله یلیها احد الامرین الی قوله لطلب التعیین قوله لکنه ای الامر الواحد قوله بشرطین احدهما احد الامرین
المستویین وثانیهما قوله بعد ثبوت احدهما لطلب التعیین قوله واما استفهام عطف علی قوله اما خبر قوله کما تقول ازید عندک
ام عمرو ای بل اعمرو وفیه انه لا یجوز ان تجعل ام فی هذا الترکیب منقطعة لوجوب ذکر جزئی الجملة اذا وقعت بعد الاستفهام لئلا
یلتبس بالمتصلة وفی هذا الترکیب لیس الجزءان مذکورین قال الشیخ الرضی المتصلة تختص بثلثة اشیاء ثالثها انه یلیها المفرد
والجملة بخلاف المنقطعة فانه لا یلیها الا الجملة ظاهرة الجزئین نحو ازید عندک ام عندک عمرو او مقدرا احدهما نحو انها لابل ام شاة
قال جار الله لا یجوز حذف احد جزئی الجملة بعد المنقطعة فی الاستفهام لئلا یلتبس بالمتصلة وفی خلاصة النحو یلزم لفظ الجملة
بعدها فی الاستفهام خیفة اللبس نحو ازید عندک ام عندک عمرو ولا یلزم فی الخبر حیث لا التباس نحو انها لابل ام شاة انتهی وفی الارشاد
منقطعة بمعنی بل والهمزة تقع فی الخبر والاستفهام ویلزمها فی الاخیر لفظ الجملة والا لا یعرف المنقطعة هی ام متصلة انتهی وفی بعض
شروح اللباب ویلزم لفظ الجملة بعدها فی الاستفهام بالهمزة ای لا یلیها الا الجملة ظاهرة الجزئین ولا یجوز حذف احدی جزئیها
اذا کانت بعد الاستفهام بالهمزة خیفة اللبس ای لبس ام المنقطعة بام المتصلة ان حذف احدی جزئی الجملة نحو ازید عندک ام عندک
عمرو فانه لو قیل ام عمرو بحذف احدی الجزئین التبست المنقطعة بالمتصلة ولا یلزم ذلک ای لفظ الجملة بعدها فی الخبر وفی الاستفهام بغیر الهمزة
حیث لا التباس المنقطعة بالمتصلة لان شرط المتصلة ان یتقدمها همزة الاستفهام انتهی قوله لکن ساکنة النون قوله لازمة للنفی فی المثنی
ان ولیها مفرد فهی عاطفة بشرطین احدهما ان یتقدمها نفی او نهی نحو ما قام زید لکن عمرو ولا یقم زید لکن عمرو فان قلت قام زید ثم جئت
بلکن جعلتها حرف ابتداء فجئت بالجملة فقلت لکن عمرو لم یقم الثانی ان لا یقترن بالواو قاله الفارسی واکثر النحویین وقال قوم لا تستعمل مع المفرد
الا بالواو واختلف فی نحو ما قام زید ولکن عمرو علی اربعة اقوال احدها لیونس ان لکن غیر عاطفة والواو عاطفة مفردا علی مفرد الثانی لابن
مالک ان لکن غیر العاطفة والواو عاطفة جملة حذف بعضها علی جملة صرح بجمیعها قال فالتقدیر فی نحو ما قام زید ولکن عمرو ولکن قام
عمرو الثالث لابن عصفور ان لکن عاطفة والواو زائدة لازمة والرابع لابن کیسان ان لکن عاطفة والواو زائدة غیر لازمة
قوله الا واما قال الشیخ الرضی هما حرفا استفتاح یبتدأ بهما الکلام وفائدتهما المعنویة توکید مضمون الجملة کانهما مرکبتان
من همزة الانکار وحرف النفی والانکار نفی ونفی النفی اثبات فهما لافادة الاثبات والتحقیق فصار المعنی ان الا انهما غیر
عاملین یدخلان علی الجملة خبریة کانت او طلبیة فالطلبیة امر او نهی او استفهام او تمن او غیر ذلک ویختصان بالجملة فهما
وفائدتهما اللفظیة کون الکلام بعدها مبتدأ به وقد ینسب التنبیه الیهما کما هو مذهب المص قوله تدخل الاکثر علی النداء واما کثیرا
علی القسم وجمیع حروف التنبیه صدر الکلام الا ها الداخلة علی اسم الاشارة غیر مفصولة فانها تکون اما فی الاول او
فی الوسط بحسب ما یقع اسم الاشارة قوله وتجعله ای تجعل النفی ایجابا ای بلی مختصة بجعل النفی ایجابا فلا یجاب بها الایجاب
وذلک متفق علیه ولکن وقع فی کتب الحدیث ما یقتضی انها یجاب بها الاستفهام المجرد ففی صحیح البخاری فی کتاب الایمان

انه عليه الصلوة والسلام قال لاصحابه اترضون ان يكونوا ربع اهل الجنة قالوا بلى وفى صحيح مسلم فى كتاب الهبة ايسرك ان يكونوا لك فى البر سواء قال بلى وايضا فيه انه قال انت الذى لقيتنى بمكة فقال له المجيب بلى هذا ما ذكره صاحب المغنى قوله تصديق للخبر سواء كان الخبر موجبا او منفيا ولا يجئ بعد ما فيه معنى الطلب كالاستفهام والامر وغيرهما قوله لمن قال وهو فضالة بن شريك قوله ان وراكبها مقول قول ابن الزبير وراكبها منصوب على انه مفعول لما ان لفظ تصديق له من لعن الله على اشار اليه الشارح قدس سره بقوله اى لعن الله تلك الناقة وراكبها قوله من جوى جهن الهوى الحرقة وشدة الوجد من عشق او حزن قوله لا تخييل بل لا يزيد بسببها الا تاكيد المعنى الثابت فكانها لم تفد شيئا لما لم يغاير فائدتها العارضة الفائدة الحاصلة قبلها قال الشيخ الرضى ويلزمهم ان يعدوا على هذا ان ولام الابتداء والفاظ التاكيد اسماء كانت او لا زوائد ولم يقولوا به قال الشيخ الرضى فائدة الحرف الزائد فى كلام العرب اما معنوية واما لفظية فالمعنوية تاكيد المعنى كما تقدم فى من الاستغراقية والباء فى خبر ما وليس فان قيل فيجب ان لا يكون زائدة اذا افادت فائدة معنوية قلت سميت زائدة لانه لا يتغير بها اصل المعنى بل لا يزيد بسببها الا تاكيدا لمعنى الثابت وتقوية فكانها لم تفد شيئا لما لم يغاير فائدتها العارضة الفائدة الحاصلة قبلها ويلزمهم ان يعدوا على هذا ان ولام الابتداء والفاظ التاكيد اسماء كانت او لا زوائد ولم يقولوا به هذا كلامه وهو صريح فى ان فائدتها العارضة للكلام الذى يؤدى به اصل المعنى لم يغاير الفائدة الحاصلة قبل زيادة الحروف فكانه لم يفد هذه الحروف شيئا من المعانى ولذا سمى زوائد واعترض على النحاة بان يقولوا لمقتضى هذا الدليل بزيادة ان ولام الابتداء والفاظ التاكيد مع انهم لم يقولوا به واما انه قال الرضى انها لم تفد المعانى التى وضعها الواضع لها فكانها لم تفد بخلاف ان ولام الابتداء والفاظ التاكيد اسماء كانت او لا فانها باقية على ما وضعت له فلا يلزم زيادتها وليس كذلك كيف وعبارته المذكورة بريئة عنه فما قيل على قوله قدس سره ان اصل المعنى بدونها لا تخييل موجب ذلك البيان كون ان ولام الابتداء من حروف الزيادة ولذلك لم يكتف به الرضى وقال مع انها لم تفد المعانى التى وضعها الواضع لها فكانها لم تفد شيئا بخلاف ان ولام الابتداء والفاظ التاكيد اسماء كانت او لا فانها باقية على ما وضعت له ليس على ما ينبغى فتامل قوله كان ظبية يعطوا الى ناضر السلم ٭ اوله ٭ ويوما توافينا بوجه مقسم ٭ الموافاة الاتيان والمجازاة الحسنة والمقسم بضم الميم وفتح القاف وتشديد السين المهملة اى الحسن من القسام وهو الحسن وتعطوا اى تتناول ضمن معنى الميل ولذا عدى بالى والجملة صفة ظبية والناضر من نضر وجهه اذا حسن واراد به الخضرة والطراوة والسلم بفتحتين جمع سلمة وهو شجر عظيم وله شوك والمعنى يوما تاتينا الحبيبة بوجه حسن كظبية تمد عنقها الى غصن ناضر من هذا الشجر قوله على تقدير رواية ظبية بالجر قيد به لان زيادة ان بعد كاف التشبيه انما يكون على تقدير الجر قوله ومع ان شرطا لا حاجة اليه لان قوله شرطا يغنى عنه لانه حال عن المذكورات كما اشار اليه بقوله حال كون تلك المذكورات مع ما شرطا قوله ما يتعلق بالمذكورات قوله اى ادوات شرط قدر المضاف لان المذكورات ادوات شرط لا شرط قال الشيخ الرضى قوله شرطا تقييد لجميع ما ذكر من اذا ومتى واين وان لا انها كلها يكون شرطا وغير شرط وزيادة كلمة ما فيها مختصة بحال الشرطية قوله زيادة ما مع المضاف اى بعد المضاف قوله ما فيها كلها اى كلمة ما فى المواضع المذكورة من وقوعها بعد الحروف الجارة وبعد المضاف قوله فى بر لا حور سرى وما شعر ٭ تمامه ٭ بافكه حتى اذا الصبح جشر ٭ بافكه متعلق بيشعر او سرى المقدر والباء سببية والحوالكة على وزن الطلبة جمع حائك كبزل وبازل والحور الفية الهلكة بالضم

بمعنى الهلاك يصيف فاسقا اوكافرا والمعنى ان الفاسق سرى والكافر فى مهالك الهالكين او فى بير المهلكة بافكه واباطيله وما علم لفرط جهله وغفلته انه سار فيها حتى اذا انفلق الصبح او قامت القيمة علم انه كان ساقطا فى ظلمات الفسق او الكفر ولكنه لم ينفعه ذلك العلم فتفسير الشارح قدس سره الحور بالهلكة على وزن الطلبة عن علم ويقين بناء على انه جاء فعل بضم الفاء وسكون العين جمع فاعل لا عن ظن وتخمين بناء على انه فسر الجوهري الحور بالهلكة بمعنى الهلاك والشارح فهم من الهلكة على وزن الطلبة وعلى هذا لا يرد ما قيل الحور الهلكة على وزن الفرقة هكذا ذكره الجوهري فى الصحاح فتوهم الشارح ان الهلكة جمع هالك كالطلبة جمع طالب فوقع فيما وقع وانه ليتعجب فقال الحور جمع حائر قوله اى الفعل متقرر فى المعنى القول اشارة الى ان ما موصوفة وصفته متقرر مقدر يتعلق به الجار والمجرور والمقصود منه توجيه كون المعنى ظرفا للفعل مع ان المشهور فيما بين العلماء ان الالفاظ قوالب المعانى وحاصل التوجيه ان كون المعنى ظرفا للفعل اعتبارى باعتبار تشبيه تقرر الفعل بمعنى القول بتقرر المظروف فى الظرف وجعله فى حكمه فاستعير فى معنى القول وجعل ظرفا للفعل واما كون اللفظ ظرفا للمعنى فهو شايع وذائع فهو بمنزلة الظرفية الحقيقية ولذا قال الفاضل الهندى ظرف اعتبارى اى على القلب فلا يرد عليه وفيه ان ظرفية اللفظ للمعنى ايضا اعتبارية فلا يصح جعل القلب قسما للظرفية الاعتبارية قوله فلا يقع بعد صريح القول فان قلت قوله تعالى وانطلق الملأ منهم ان امشوا ان فيه تفسير لغير صريح القول لان التقدير قائلا بعضهم لبعض ان امشوا اجيب بانه زائدا وبان صريح القول المقدر كالفعل المأول بالقول فى عدم الظهور او بان الانطلاق متضمن لمعنى القول لان المنطلقين عن مجالس يتحاورون فيما جرى قيد او بان الانطلاق الا بمعنى الانطلاق فى القول وشرعوا فيه ينبغى ان يعرف ان ما بعد ان المفسرة ليس من صلة ما قبلها بل تم الكلام دونه ولا يحتاج اليه الا من جهة تفسير المبهم المقدر فيه فقوله تعالى وآخر دعويهم ان الحمد لله رب العالمين خبر المبتدأ المقدم قوله قوله تعالى ما قلت لهم لا يصح ايراده فى سلك بيان قوله فهى لا تفسير فى الاكثر الا مفعولا مقدرا للفظ غير صريح القول لان الظاهر ان قوله وقوله نعم عطف على قوله نعم او على قوله قولك كتبت اليه والصواب ان يذكر فى حيز قوله وقد تفسر بها المفعول به الظاهر كما فعل الشيخ الرضى حيث قال وقد تفسر المفعول به الظاهر كقوله تعالى واوحينا الى امك ما يوحى ان اقذفيه وقوله ما قلت لهم الا ما امرتنى به ان اعبدوا الله فقوله ان اعبدوا الله مفسر للضمير فى امرت بمعنى القول قوله هو مصدر خبرها مضافا الى اسمها فمعنى بلغنى ان زيدا قائم بلغنى قيام زيد وكذا ان كان الخبر جامدا نحو بلغنى انك زيد اى زيديتك وكذا بلغنى ان زيدا فى الدار اى حصول زيد فى الدار لان خبره فى الحقيقة حاصل المقدر وقوله او ما معناه اى فى معنى مصدر الخبر وبمنزلة مصدر الخبر عطف على قوله مصدر خبرها قوله اى اخوة زيد فان الاخوة وان لم يكن مصدر اخوك الا انه بمنزلته لان اخوك بمنزلة مواخيك او مواخيك قوله فان تعذر مصدر خبرها او فى معناه قوله او تقديرا قال الشيخ الرضى واذا وليها الظرف فهو المنتصب بالفعل الذى بعده لا بمقدر قبله كما فى قوله لقد ولولا اذا وخلت جنبتاك انتهى فقوله اذ نخلت منصوب بفعل مذكور بعده وهو قلت قوله بخلاف هل زيدا ضربته هل زيدا ضربته فانها لا تدخل على الاسم مع وجود الفعل فى الكلام وان كان الاسم منصوبا بتفسير الظاهر ولا يجوز اختيار هل زيدا ضربته بل لابد من ايلائها اياه لفظا كذا ذكره العلامة التفتازانى فى المطول ناقلا عن بعض المحققين من النحاة قوله اتضرب زيدا وهو اخوك باستعمال الهمزة لانكار الفعل الواقع فى الحال ولا يصح استعمال هل فيه لانها تخصص المضارع بالاستقبال قوله لان المستفهم عنه فى هذا الموضع محذوف بالحقيقة فيه انه لا ضرورة

في ارتكاب الحذف ولا دليل عليه **قوله** تجعل الهمزة معادلة لام المتصلة و لا يصح جعل هل معادلة لها فلا يصح هل زيد عندك ام عمرو لان

وقوع المفرد بعدها دليل الاتصال وام المتصلة لطلب تعيين احد الامرين مع العلم بثبوت اصل الحكم فهي لا تكون الا لطلب التصديق

بعد حصول التصديق بنفس الحكم وهل ليس الا لطلب التصديق فبينهما تدافع **قوله** فاستعمال الهمزة الى قوله انسب والبق فيه ان استعمال

هل معادلة لام المتصلة يكون ح مناسبا على انه يقتضي اسم التفضيل مع انه لا يصح فالاتم التقريب **قوله** بام المقدرة بالهمزة اي

المادلة بالهمزة **قوله** وقد يستعمل على قصد لزوم الثاني للاول هذا المعنى ايضا من المعاني المعتبرة عند اهل اللغة الواردة في استعمالات

عرفا فانهم قد يقصدون الاستدلال في الامور المعرفية كما يقال لك هل زيد في البلد فتقول لا اذ لو كان لحضر فيستدل بعدم الحضور

على عدم كونه في البلد لكنه اقل استعمالا من المعنى الاول واما ان الآية واردة على مقتضى اوضاع ارباب المعقول وان هذا المعنى انما هو

بحسب الاوضاع الاصطلاحية لارباب المعقول فبعيد لان القرآن لم ينزل على اوضاع ارباب المعقول **قوله** فيعلم من ذلك اي

من كون الفساد مستفيا انتفاء التعدد لان انتفاء اللازم يدل على انتفاء الملزوم **قوله** وخطأ اي نسب الى الخطاء الشيخ ابن الحاجب

قائلا بان الاول سبب والثاني مسبب والمسبب قد يكون اعم من السبب لجواز ان يكون للشيء اسباب مختلفة كالنار والشمس للاشراق

وانتفاء السبب لا يوجب انتفاء المسبب بخلاف انتفاء المسبب فانه يوجب انتفاء السبب **قوله** ولم يدر الشيخ ابن الحاجب **قوله** اعني

انتفائين المعلومين كون الانتفائين معلومين لعلم من قول العلماء ان التعليق حصول مضمون الجزاء بحصول مضمون الشرط

فرضا فلا يرد ما قيل اعتبار العلم لا يخلو عن مناقشة **قوله** فلا يتصور ههناك استدلال اذ لا بد فيه من كون احد الشيئين معلوما

والآخر مجهولا وههنا ليس كذلك **قوله** البعد واختار البعيد اولى من الابعد ولانه لا يعهد حذف المؤكد والعائل مع ابقاء التاكيد

كذا ذكره التفتازاني في المطول في اول بحث المسند **قوله** ولا يقال لو انك متعلق بيوده قوله تعالى يودون لو انهم بادون في الاعراب

قوله اي في اول زمان التكلم قال الفاضل الهندي اول ظرف لتقدم بتضمين الدخول اي اذا تقدم القسم على الشرط داخلا اول

الكلام والا فلا يصح ترك في بعدم كونه زمانا ولا مكانا مبهما **قوله** لانه يلزم ان يكون مجزوما وغير مجزوم لان الشرط اذا كان ماضيا

وان لم يجب كون الجزاء مجزوما بل يجوز جزمه لكن يكفي في المحذور الذكور جوازه لانه على تقدير العمل بالجواز يلزم كونه مجزوما وغير مجزوم

فالمراد باللزوم اللزوم على تقدير خاص او ابقاء العمل في الصورة وان لم يكن واجبا الا انه اولى كما يشعر به **قوله** لكان الجزم بحذف

النون اعلى والاولى بمنزلة الواجب **قوله** فعلى المعنى الاول وهو جاز ان يعتبر القسم ويلغي الشرط وان يلغي القسم ويعتبر الشرط

قوله هذا اي انا والله ان تاتني آتك **قوله** فيكون باعتبار التقديم الى قوله نشرا على غير ترتيب اللف وذلك لان ذكر تقديم الشرط ضمنا

مقدم على ذكر تقديم غير الشرط واعتبار القسم ايضا مقدم على اعتبار الشرط في اللف وفي المثال قدم غير الشرط على القسم

واعتبر الشرط بقرينة جزم آتك اذ لو اعتبر القسم لقيل آتينك بالياء فيكون النشر على غير ترتيبه **قوله** وعلى المعنى الثاني وهو قوله

يحتمل ان يكون المعنى جاز ان يعتبر الشرط آه **قوله** فيكون النشر باعتبار التقديم على غير ترتيب اللف لان تقديم الشرط مقدم

على تقديم غيره وفي المثال قدم غير الشرط **قوله** وباعتبار الشرط على ترتيبه لان اعتبار الشرط مقدم على اعتبار القسم و

في المثال كذلك بقرينة جزم آتك **قوله** هذا مثال اي قوله وان اتيتني والله لآتينك **قوله** فهو باعتبارهما اي اعتبار الشرط

واعتبار القسم **قوله** نشر على ترتيب اللف لان تقديم الشرط مقدم على تقديم غير الشرط واعتبار القسم مقدم على اعتبار الشرط

فی المعنی الاول وفی المثال کک قوله فالنشر بالاعتبار الاول علی ترتیب الاصل لان تقدیم الشرط مقدم وفی المثال کک
قوله وبالاعتبار الثانی وهو جواز الغاء الشرط قوله علی غیر ترتیبه اذ فی المعنی الثانی اعتبار الشرط مقدم علی الغایة
والمثال مثال لالغاء الشرط قوله ففی کل من المثالین الی قوله اختلاف بین اعتباریه اما فی المثال الاول فلانه باعتبار
التقدیم یکون علی غیر ترتیب اللفظ وباعتبار الشرط علی ترتیبه من حیث المعنی واما فی الثانی فلانه باعتبار التقدیم یکون
النشر علی ترتیب اللف وباعتبار الغاء الشرط علی غیر ترتیبه قوله بخلاف المعنی الاول اذ المثال الاول نشر علی غیر ترتیب
اللف بالاعتبارین علی المعنی الاول والمثال الثانی نشر علی ترتیب اللف علی المعنی الاول فالحاصل ان للمعنی الاول رجحانا
علی الثانی لمکان کون النشر علی ترتیب اللف بالاعتبارین علی سبیل الاجتماع وفی المعنی الثانی علی وجه التفریق والافنیه
ایضا نشر علی ترتیب اللف بالاعتبارین قوله یقتضی تقدیم المثال الثانی لانه نشر علی ترتیب اللف قوله علی الاول لانه نشر علی ترتیب
اللف قوله لکنه اراد ای المصرح قوله اتصال المثال بالمثل له یعنی لو قدم المثال الثانی علی الاول کما یقتضیه رعایة کون النشر
علی ترتیب اللف لم یتصل کل من المثالین بالمثل له وعلی التقدیر یکون المثال الاول متصلا بالمثل له قوله وان
یلی القسم ویعتبر الشرط والاصل اتصال المثل له فراعی المص ما فیه رعایة الاتصال ولو باعتبار مثال فقدم الاول قوله للتفصیل
قال الشیخ الرضی والتفصیل لیس لازما لها فی جمیع مواقع استعمالها فانها تتجرد عنه وقد التزم بعضهم هذا المعنی فی جمیع مواقعها
فالتزم ذلک المتعدد بعدها وحمل قوله تعالی والراسخون فی العلم بعد قوله واما الذین فی قلوبهم زیغ علی معنی واما الراسخون
وهذا وان کان محتملا فی هذا المقام الا ان جواز السکوت علی مثل قول المتکلم اما زید فقائم یدفع دعوی لزوم التفصیل فیها قوله
والتزم حذف فعلها الذی هو الشرط لکثرة استعمالها فی الکلام ولکونها فی الاصل موضوعة للتفصیل وهو مقتضی تکررها
فیؤدی الی الاستثقال ولیقوم ما هو الملزوم مطلقا حقیقة فی قصد المتکلم وهو زید فی اما زید فقائم لانه ملزوم القیام مقام
اللزوم فی کلامهم اعنی الشرط قوله جزء مما فی حیزها لیقوم ما هو الملزوم حقیقة فی قصد المتکلم مقام الشرط الذی هو الملزوم فی جمیع
الکلام ویحصل ما هو المتعارف عندهم من شغل حیز واجب الحذف ویحصل ایقاع الفاء متوسطة کما هو حقها قوله مهما یکن من شیء
کان تامة ومن زائدة فی اسم یکن علی مذهب الاخفش او استغراقیة باعتبار الآن قال الشیخ الرضی ای ان فی الدنیا شیء یقع قیام
زید فهذا جزم بوقوع قیامه وقطع به لانه جعل حصول قیامه لازما لحصول شیء فی الدنیا وما دامت الدنیا باقیة فلا بد من حصول
شیء فیها قوله فمن الثانی قال الشیخ الرضی ولیس بشیء لانه اذا جاز التقدیم للغرض المذکور مع المانع الواحد وهو الفاء فلا باس
بجوازه مع المانعین والکثر لان الغرض مهم فیجوز تخصیص الفاء بالمعنیین فصاعدا قوله وسط زید لما ذکر من قوله لئلا یلزم
توالی حرفی الشرط والجزاء قوله اما تقدیره مبتدأ وقوله وتقدیره معطوف علیه وخبره قوله فوجه غیر ظاهر قال الشیخ الرضی
انما ارتکب هؤلاء هذا المذهب نظرا الی ان ما بعد الفاء لا یعمل فیما قبلها ولا یفصل بین المبتدأ والخبر بالفاء فی نحو اما زید فقائم
ولم ینتبهوا ان التقدیم فی هذا المقام الخاص للاغراض المذکورة قوله برفع الیوم قال الشیخ الرضی ولجاز الرفع اختیارا فی اما
یوم الجمعة فزید قائم ولا یجوز الا بتاویل بعید قائم فیه قوله الساکنة فی الوضع وان حرکت بعارض ولذا لم یرد اللام المحذوفة
للساکنین فی رمتا وغزتا لان التاء وان تحرکت لاجل الالف التی بعدها وهی کجزء الکلمة فالحرکة باعتبارها کاللازمة

الا ان الاصل التقاء السكون فالحركة عارضة كلا حركة بخلاف حركة اللام في لم تخافا ولم تخافوا وخافا وخافوا فان عين الفعل في هذه
لم يحذف لان سكون لام المضارع ليس باصل بل اصله تحرك اللام وكذا الامر اصله المضارع فاصل لام لم تخافا وخافا
ولم تقولا وقولا هو الحركة وهي الآن متحركة بحركة كاللازمة لانها لاجل اتصال الضمير المرفوع الذي هو كجزء الكلمة بخلاف لم تخف
الثوب وخف الله ولم تبع الثوب وبع الثوب ولم تقل الحق وقل الحق لان اللام وان كان اصلها الحركة الا انها الآن عارضة
ليست كاللازمة لان الكلمة الثانية منفصلة وكذا لم يرد اللام في اخشون واخشين وان تحركت الواو والياء لان اصل هاتين
الحرفين السكون هذا ما ذكره الشيخ الرضي ولا يخلو عن خلل قوله كالحرف الاخير والدليل على كونها كلام الكلمة دوران الاعراب
عليها في نحو قائمة وتقلب الاسمية في الوقف هاء بخلاف الفعلية اذ القلب للتفرقة وهو بالمعرب اولى قوله ومن حيث
انها من احكام تاء التانيث فلا يلزم التكرار كما قال البعض لاختلاف الحيثيتين قوله اي هذا اي وضعا قوله فلا يضرها
اي النون الساكنة قوله الحركة العارضة يعني لا يخرج عن تعريف التنوين التنوين الذي حركت بحركة عارضة لانه ساكن
وضعا قوله وهي اي النون الساكنة قوله تسامح فيه ان النون المحمول على التنوين من حروف المعاني لقرينة ان
التنوين من اقسام الحرف وهي من اقسام الكلمة فكيف يشمل نونا هي من حروف المباني كما يشير اليه قوله قدس
سره تنوين الترنم ليس موضوعا بازاء معنى من المعاني فعد تنوين الترنم من اقسام الحروف التي هي من اقسام
الكلمة المعتبر فيها الوضع تسامح قوله فان هذه اي نون من ولدن ولم يكن وليس قوله فاخرجها بقوله آه قوله للتمكن
قال الشيخ الرضي ومعناه كون الاسم معربا قال سيد المحققين سند المدققين هذا اولى مما قيل من ان تنوين التمكن ما يدل على
امكنية الكلمة اعني كون الاسم الى آخر ما ذكره قوله بخصوص في الرضي قيل وتخصيص بالصوت واسم الفعل قال صاحب المغني تنوين
التنكير هو اللاحق لبعض الاسماء المبنية فرقا بين معرفتها ونكرتها ويقع في باب اسم الفعل بالسماع كصه ومه وايه وفي العلم المختوم
بويه بالقياس نحو جاءني سيبويه وسيبويه آخر واما تنوين رجل ونحوه من المعربات فتنوين تمكن لا تنكير كما قد توهم بعض الطلبة
ولهذا لو سميت به رجلا بقي ذلك التنوين بعينه مع زوال التنكير قوله واما التنوين في نحو احمد وابراهيم فليس للتنكير بل هو
للتمكن فيه ان التنوين لا يدخلهما اصلا فكيف يقال انه للتمكن لا للتنكير فالمراد ان التنوين في العلم ليس للتنكير فيه ان التنوين
في العلم لا يحتمل التنكير فالقول بانه ليس للتنكير لغو قوله عوضا عن المضاف اليه مفردا او جملة او من حرف اصلي او زائد كجوار وغواش
فانه عوض عن الياء وفاقا لسيبويه والجمهور قوله وهو خطأ لا نداخ فيه انه يحتمل ان يكون التنوين للتمكن والمقابلة واذا سمي به امرأة
يتمحض للمقابلة كما قال قدس سره تنوين رجل يفيد التنكير الخ فاذا جعلته علما تمحض للتمكن قوله لعدم مساعدة المعنى اذ
ليس المعنى على حذف المضاف اليه ولا على حذف الياء وهو ظاهر قوله انما يكون بابدال حروف الاطلاق به في المغني وظاهر
قولهم انه تنوين تحصيل للترنم وقد صرح بذلك ابن يعيش والذي صرح به سيبويه وغيره من المحققين انه جيء به لقطع الترنم وان الترنم
وهو التغني يحصل باحرف الاطلاق لقبولها لمد الصوت فيها فاذا انشدوا ولم يترنموا جاءوا بالنون في مكانها وجعل ابن مالك
في التسهيل تسمية اللاحق للقوافي المطلقة والقوافي المقيدة تنوينا مجازا وانما هو نون اخرى زائدة ولهذا لا يختص بالاسم و
يجامع الالف واللام ويثبت في الوقف قوله في اعتبار الوضع في بعضها الخ تامل كتنوين العوض والمقابلة قوله موضوعة

اى موصوف احد العلمين به اى بلفظ ابن قوله والآخر والعلم الآخر مضاف لفظ الابن اليه اى الى ذلك العلم الآخر قوله نحو جاء رجل ابن زيد فان ابن فى هذا المثال وان كان مضافا الى علم الا ان موصوفه ليس بعلم بل نكرة وفيه ان ابن معرفة لكونه مضافا الى العلم فكيف يصح وصف النكرة به الا ان يجعل الاضافة للاشارة الى غير معلين كالايام فيصح وصف النكرة به قوله وزيد ابن رجل عالم انت خبير بان معنى قوله لو كان مضافا الى غير العلم على بالتقضية قوله اذا كان صفة لغير العلم انه صفة للعلم الا انه مضاف الى غير العلم فيلزم ان يكون ابن رجل صفة لزيد كما ابن زيد صفة لرجل وهو مشكل لانه يلزم فى الاول كون المعرفة صفة للنكرة وهو ممتنع وفى الثانى كون النكرة صفة لمعرفة وهو ايضا ممتنع وقد عرفت الجواب عن الاول واما الثانى فلا وقع له ولو جعل زيد مبتدأ وابن رجل خبرا له يكون مخالفا للسياق لان معنى الاول انه مضاف الا انه صفة لغير العلم فيكون معنى قوله او كان مضافا انه صفة للعلم الا انه مضاف الى غير العلم ففى الجعل مبتدأ وخبرا انفكاك للنظم فيكون زيد ابن رجل معطوفا على قوله رجل ابن زيد فكما ان رجل فاعل جاء وابن زيد صفة له كذلك زيد فاعل جاء وابن رجل صفة له فان قلت قد وصف رجل بعالم فيصلح صفة لزيد قلت وصف رجل به لا يستلزم كونه معرفة فلا يصح وصفه به وعلى هذا فلا فائدة فى ايراد عالم الا بجعل الوصف مفيدا الا انه معلوم ان زيدا ابن رجل فلا فائدة فيه الا بايراد عالم قوله لئلا يلتبس ببنت فان قلت تا بنت يكتب مطولا وتاء ابنة يكتب مدورا فلا التباس لو حذف همزة ابنة قلت لعل الحكم بالالتباس بناء على ذهول الكاتب عن كون التاء مطولا ومدورا او على ذهول المتامل عن ذلك لكن يرد ان هذا الالتباس غير مضر اذ لا يتفاوت المقصود بذلك قوله يختص اى نون التاكيد هذا هو الظاهر ورجع الضمير الى النونين بتاويل كل واحد ليس بسديد لانه اختيار لما يحتاج الى التاويل مع وجود وجه لا يحتاج اليه قوله نحو اضربن بالتخفيف واضربنّ بالتشديد لا حاجة اليه مع قوله بالتخفيف والتشديد فى جميع هذه الامثلة قوله اى فى جوابه المثبت اشارة الى ان المراد بالمثبت الجواب لانه الموصوف بالاثبات لا القسم وقول الفاضل الهندى الاضافة من قبيل جرد قطيفة لا يخلو عن خلل ثم لزوم النون فى جواب القسم المثبت بشرط ان لا يتعلق به جار سابق كقوله تعالى ولئن متم او قتلتم لالى الله تحشرون قال الشيخ الرضى وتجيئ النون ايضا بعد الافعال المستقبلة التى يلحق اوائلها ما المزيدة فى غير شرط اختيارا لكن قليلا وتجيئ النون بعد المنفى بلا اذا كانت لا متصلة بالمنفى قياسا عند ابن جنى لانها اذن تشبه النهى وقد يجيئ مع لا النافية منفصلة نحو لا فى الدار يضربن فلا يرد ما قيل يجيئها مع النفى بما نظرا الى ما خلت النفى بلا المشابهة للنهى قوله ان اشترط فى التقاء الساكنين آه لا وجه للترديد وقد تقرر فى الصرف ان التقاء الساكنين على حدة انما يكون اذا كان الاول لينا والثانى مدغما فى كلمة واحدة قال الشيخ ابن الحاجب فى الشافية التقاء الساكنين يغتفر فى الوقف مطلقا وفى المدغم قبله لين فى كلمة نحو خويصه والضالين وتمود الثوب انتهى بخلاف ما اذا كانا فى كلمتين فهنالك يجب حذف اللين نحو ان قالوا اللهم ويا ايها النبى وما جعل عليكم فى الدين من حرج قال الشيخ الرضى فالمضموم ما قبلها يحذف اذا اتصلت بها نون التاكيد للساكنين فى كلمتين او لهما مدة وان كانت الثانية لشدة الاتصال وعدم الاستقلال كالجزء من الاول الا انها على كل حال كلمتان والتقاء حاصل لوجود الواو المضموم ما قبلها على حاله وليس اذا حذفت وهى ضمة ما قبلها قال سيبويه

لو قالوا اضربون واضربين كما قيل اضربان لم يكن خارجا عن القياس كتموا والثوب انتهى قوله لو قالوا آه لا يخلو عن خلل قوله
المحذوفة لالتقاء الساكنين ان اشترط في التقاء الساكنين على حدة ان يكون الساكنان في كلمة واحدة قوله فقيل الياء
وقبل النون المشددة الخ لم يشترط ذلك وقد عرفت ما فيه قوله ذلك المذكور اشارة الى دفع ما قيل ان المشار اليه
مثنى فكيف يصح الاشارة اليه باسم الاشارة المفرد ووجه الدفع ان المشار اليه ما دل بالمذكور وهو مفرد قوله [illegible]
اذ ليس ما قبل النون في الصورتين مفتوحا بل قبل النون الف في الصورتين قوله باثبات الالف مع ان القياس حذفها
لكون التقاء الساكنين على غير حده لان التقاء الساكنين على حده انما يكون اذا كان قبل المدغم لين في كلمة واحدة ولم
يحذف لئلا يشتبه بالواحد قوله بزيادة الالف وان كان يلزم منه التقاء الساكنين على غير حده قوله لئلا يجتمع ثلاث متعلق
بقوله بزيادة الالف قوله للزوم التقاء الساكنين على غير حده وفيه انه لا يلزم التقاء الساكنين على التقدير دخول الخفيفة في الجمع
اذ لا ضرورة في ادخال الالف على تقدير الخفيفة ولو سلم فقد انه يلزم بدخول الثقيلة ايضا التقاء الساكنين على غير حده فلا وجه لمنع
الخفيفة دون الثقيلة الا ان يقال التقاء الساكنين في الثقيلة يشبه التقاء الساكنين على حده في الصورة فلم يحكم بمنعه رعاية للصورة
قال الشيخ الرضي واما مع الثقيلة فلان النون المدغمة وان كانت ساكنة فهي كالمتحركة لانه يرتفع اللسان بهما ارتفاعة
واحدة فهما كحرف واحد متحرك قوله اغزن وارمن بحذف الواو لالتقاء الساكنين على غير حده لان الاول من الساكن وان كان مدة
والثاني مدغما الا انهما في كلمتين لان النون مع الضمير البارز في حكم الكلمة المنفصلة قوله كما حذفت في نحو اغزوا الكفار
لالتقاء الساكنين على غير حده قوله ارموا الغرض اي الهدف قوله واغزن وارمن يا امرأة بحذف الياء لالتقاء الساكنين على
غير حده لكون النون كلمة على حدة مع الضمير البارز فالحاصل ان النون في جمع المذكر والواحد المؤنث في حكم الكلمة المنفصلة
في انه ليس كالجزء مما قبله ولذا حذف الواو والياء ولو كان له حكم الجزء لما حذفا وفيه ان الحذف يحتمل ان يكون لثقل الواو
المضموم ما قبلها والياء المكسور ما قبلها مع النون المشددة لا لان النون في حكم المنفصل ولذا لم يحذف الالف في
اضربان وفيه انه يحتمل ان يكون عدم الحذف فيه لئلا يلتبس بالواحد وبالجملة ان جعل النون في حكم المنفصل مع البارز
يشكل عدم الحذف فيه واحتيج الى ان يقال لئلا يلتبس بالواحد وان جعل كالمتصل مطلقا يشكل حذف الواو والياء
في اضربن واضربن فاحتيج الى ان يقال حذفا للثقل فعلى هذا فالترجيح للاول وان كان الاصل فيه ان يكون كالجزء
من الفعل لانه حرف التصق به لفظا ومعنى لكن لما كان البارز فاصلا بينه وبين الفعل صار كالمنفصل قوله كالمتصل
اي كاللفظ المتصل الذي هو كالجزء من السابق والتتمة له لانه الاصل فيه مع عدم الفاصل فيفيد لحوقه حركة تحصل
بسبب لحوقه وتجعل بمنزلة الاصلية فيرد عند لحوقه حرف ساكن حذف لالتقاء الساكنين كما يفيد حركة تحصل بواسطة
اتصال ما هو كالجزء من الفعل وهو ضمير الفاعل نحو قولن وبيعن فانه لما لم يكن بين الفعل والنون بارز فاصل عد كالجزء
منه وجعل الحركة الحاصلة بلحوقه بمنزلة الاصلية فاعيد الواو والياء المحذوفتان لالتقاء الساكنين
بزوال التقاء الساكنين بحصول الحركة على اللام والعين بلحوق ما هو كالجزء بخلاف ما لو حصل الحركة بامر منفصل خارج
فانه لا يعاد لعدم الاعتداد بالحركة العارضة نحو قل الحق وبع الثوب ثم ان اهل الصرف قالوا امثال الحركة الحاصلة بسبب

لحوق ما هو كالجزء وهو ضمير الفاعل نحو صونا وصونوا وقولا وقولوا وهو لا يخلو عن خلل لان كون حركة النون واللام حاصلا باتصال الالف والواو وانما يتصور ان لو قيل ان الاصل كان صن وقل فلما اتصل الالف والواو بهما فتح النون واللام او ضم فاعيد الواو لزوال التقاء الساكنين بحصول حركة هي بمنزلة الاصلية وليس كذلك بل قالوا ان صونا وقولا وصونوا وقولوا ماخوذات من تصونان وتصونون وتقولان وتقولون فبعد حذف حرف المضارع حذف لاجل الوقف النون لا حركة النون واللام فكيف يقال انه باتصال الالف والواو حصل الحركة والظاهر ان الاصل صن وقل ثم اتصل بهما الالف والواو والياء والنون فان قلت اذا كانت الحركة الحاصلة بواسطة الضمير بمنزلة الاصلية فلم لم يعد الالف المحذوف في رمت ورمتا مع ان الحركة حصلت بالالف قلت قالوا انما يعاد المحذوف لالتقاء الساكنين بحصول حركة بواسطة الضمير اذا كان الحرف الساكن الذي حرك باتصال الضمير لم يكن موضوعا على السكون هذا هو التقرير المناسب للمقام لان الظاهر ان وصف الاتصال له مدخل في رد المحذوف والا يكون الحركة الحاصلة باتصال الضمير بمنزلة الاصلية ليتم في مطلق الضمير بخلاف ما ذكره قدس سره تقول اغزون وارمين واخشين برد اللامات ونحوها فانه ليس كذلك فان حذف اللامات كان لاجل الوقف فلما اتصل النون زال موجب الحذف وهو الوقف ولا مدخل للاتصال في الرد ولو سلم فليس في اغزوا وارميا واختيارد اللامات باتصال الضمير اذ الوقف وقع على النون لا على الواو والياء قوله هل ترين بقلب الالف ياء وفتحها لان ما قبل النون يكون مبنيا على الفتح والالف لا يقبل الحركة فانقلبت بالياء الذي هو الاصل قوله كما يقال يريان بقلب الالف ياء والا التقى الساكنان فلو حذف احدهما التبس بالواحد في صورة النصب قوله لم ترى الناس بكسر الياء لانه لما اتصل به الناس التقى ساكنان فحرك الاول بالكسر قوله لا على ترين والالزم دخول هل على الامر قوله لم يرد اللام المحذوفة لانه حذف لاجل الوقف ولما قصد البناء لم يبق الوقف فاعيد وفتح قوله كما يرد مع ضمير التثنية في اغزوا لا يخلو عن خلل قوله وهذه الامثلة وقعت على ترتيب تصريفها من تقديم المفرد المذكر على الجمع المذكر والثاني يقتضي رعاية المثل لتقديم الجمع على واحد المخاطبة قوله والاي وان لم يكن النون الخفيفة محذوفة قوله ان يقال لا تهن بحذف الياء وكسر النون لالتقاء الساكنين قوله اصبت خيرا بقلب التنوين الفا في حالة الوقف لكون ما قبلها مفتوحا قوله اصابني خير بحذف التنوين لكون ما قبلها مضموما قوله وختم لي بخير بحذف التنوين لكون ما قبلها مكسورا

ولا يخفى ما في قوله من كمال حسن المختتم

خاتمة الطبع حامدا ومصليا قد انطبعت حاشية الفاضل جمال بن نصير على الفوائد الضيائية في شهر صفر من السنة الخامسة والتسعين بعد الالف والمائتين من الهجرة في المطبع العلوي اعلاه الله الى ههنا كانت حاشية الجمال في الحوض وحاشية عبد الرحمن على الحاشية وبعد هذا حاشية عبد الرحمن المكتوبة في الحوض والحاشية كلها

وهي تدخل بين الجملتين والمتبادر ان يكون حالية ولهذا اورد في معناه المجموع واو الحال حيث قال والحال انی لا اری الخ اعلم ان
الاسلوب والطريق بينهم في معنى البيت العربي ان يبينوا اولا معنى المفردات التي فيها صعوبة ثم يبينوا انها بحسب التركيب ثم يبينوا
معنى المجموع والشارح اختار هذه المعاملة في الشعر فلما بين معنى مفرداته مما له صعوبة فبين ثانيا بحسب التركيب بقوله فنقول اسمی اما من
رويته الخ ثم بين ثالثا معنى المجموع بقوله مررت على وادي مشوب الخ قوله وجمله اتوه بفتح الهمزة وفتح التاء وسكون الواو اي
جاؤا به قوله وتائية بفتح الباء وكسر الهمزة وفتح الياء المشددة قوله اسند اي اخوف الى الضمير الراجع الى واديا والضمير في تائية
باعطاء اعراب المضاف اليه واعطاء ايضا اليه قوله وهو بمعنى المفعول اي اسم التفضيل وهو اخوف بمعنى المفعول اي المخوف
لا المعنى الفاعل اي الخائف فان الموضع المذكور موضع مخوف لا خائف ووادي السباع موضع هست كه سباع بسيار است در وی
وشاع توصيف ميكنند آن موضع را قوله رباني ناوفي الدر مصدرية يعني الوقاية وفي بعض النسخ وباتي قوله الا اوفي بمعنى
من قوله والمستثنى مفرغ فيكون المستثنى منه مقدرا اي في كل وقت من الاوقات قوله لكثرتها فيها اي تسمية بوادي السباع
لكثرة السباع فيها فالاضافة بادنى ملابسة قوله الظلام من الظلمة يكون صفة اولى واديا قوله يكون صفة ثانية له والتوقف
معنى ثانية فانها بمعنى المكث والثاني كما سبق والحال انه ليس توقف جماعة الركبان بوادي اقل واخوف من توقفهم بوادي
السباع اقل واخوف من واديا اي من جميع الوادي فهو اشارة الى ظلام وادي السباع في الآفة والمخافة يدا انكه موضعيك
در وی ترس بيشتر است از وی ساكن تر ميگذرند ونرم تر ميرانند اسپان را تا قطاع الطريق مطلع نشوند وقد عرفت ان
قوله واديا بمنزلة قوله رجلا وقوله بوادي السباع بمنزلة قوله عين زيد قوله ولو عبرت بالعبارة الاولى اي بالمثال المذكور اولا
وهو قوله ما رأيت رجلا احسن في عينه الكحل منه في عين زيد فيكون قوله ولا اری مثل ما رأيت وقوله واديا مثل قوله رجلا واقل مثل
احسن وقوله به مثل في عينه وقوله ركب اتوه مثل الكحل ومنهم مثل قوله منه وقوله بوادي السباع مثل قوله عين زيد قوله ولو عبرت
بالعبارة الثانية اي المثال المذكور ثانيا وهو قوله ما رأيت كعين زيد احسن فيها الكحل منه لان اصله ما رأيت عينا احسن فيها الكحل
منه في عين زيد فيكون قوله ولا اری واديا اقل به ركب اتوه من وادي السباع مثله ولكن قوله ولا اری واديا اقل به ركب
اتوه من وادي السباع يناسب ويماثل ظاهر القوله ما رأيت رجلا احسن في عينه الكحل من عين زيد ثم اعلم ان وجه التمسك ان
المفضل عليه مقدم على اسم التفضيل وهو وادي السباع كما تقدم العين في المثال المذكور وهو قوله ما رأيت كعين زيد الخ واقل
اسم التفضيل جرى في اللفظ اي في اللفظ يكون صفة واديا وهو في المعنى لمسبب مشترك بين المفضل والمفضل عليه كالركب فانه
مفضل باعتبار واديا ومفضل عليه باعتبار وادي السباع فيكون الركب بمنزلة الكحل الذي في المثال المذكور فتامل في هذا
المقام قوله على وجه علم من دليل الحصر الخ ولا يخفى ان كلامه يدل دلالة صريحة على ان معلومية المحدود انما يكون من دليل الانحصار
لا من التقسيم فلا يرد ما قال الفاضل الحلوائي من كلام الشارح وهو قوله لما قسم المص الكلمة الى اقسامها الخ لا يخلو من الخرازة اذ لا مدخل
للتقسيم وهو انها اسم وفعل وحرف في معلومية حدود الاقسام من دليل الانحصار بل دليل الانحصار مستقل في ذلك انتهى
ملخص كلامه فالشارح اشار بكلامه الى ان المص قسمها مع دليل الانحصار لا بدونه كما فعله بدونه في تقسيم الاسم والفعل اشار الى انه
لم يقل وهي ثلثة اقسام لانها ان دلت على معنى في نفسه غير مقترن باحد الازمنة الثلثة فهي اسم وان دلت على معنى في نفسه

ان يكون المعنى المطابقي للفعل مستقلا وغير مستقل معا لما عرفت ان المعنى المطابقي للفعل المفهم من ضرب مثلا فيكون مستقلا وغير مستقل
مستقلا باعتبار انه المفهم من الفعل وغير مستقل باعتبار انه مشتمل على نسبة ولا منع فيه وان قلت ان بين ما قالوا ان المركب من المستقل وغير المستقل
غير مستقل وبين ما قالوا ان الالف واللام من خواص الاسم تنافيا لان الاول يدل على عدم دخول اللام على اسم الفاعل لاحتواء
النسبة في مفهومه لانه مركب من الحدث والنسبة والثاني يدل على دخوله فيه والجواب عنه ما قال السيد قدس سره في حاشية المطول
من ان النسبة في الفعل على سبيل التفصيل وفي الاسم على سبيل الاجمال فالمركب من المستقل وغيره غير مستقل فيما كانت النسبة فيه
بطريق التفصيل واما اذا كانت على سبيل الاجمال فلا واجيب ايضا بان المركب منهما انما يكون غير مستقل اذا احتاج غير المستقل بامر خارج
كما في الفعل لانه يحتاج الى فاعل ما وهو خارج عن مفهوم الفعل والنسبة في اسم الفاعل تحتاج الى الذات وهي داخلة في مفهومه
قوله ولما وصف ذلك المعنى الخ دفع دخل تقريره انه اذا لم يكن المراد من المعنى في نفسه النسبة الى فاعل ما لم يتعين منه ان المراد
هو الحدث لم لا يجوز ان يكون المراد منه الزمان لانه ايضا معنى مستقل بالمفهومية تقرير الجواب انه لما وصف المعنى بالاقتران بالزمان
تعين الخ والا يلزم اقتران الشيء بنفسه وبعبارة اخرى يلزم ان يكون للزمان زمان لا يقال لم لا يجوز ان يكون المراد من المعنى
هو المركب من الحدث والزمان لانا نقول اقتران الكل ح باقتران جزءه وهو الحدث وقد عرفت انه مقترن بالزمان فلا فائدة
ح فيه قوله ليس معناه المطابقي لان النسبة الى فاعل ما جزء منه وهي غير مستقل بالمفهومية والمركب من المستقل وغيره غير مستقل
قوله لكن لا يتحقق اي العام الا الخ وانما قال كذلك لم يقل ليس المراد ههنا معناه المطابقي بل المراد معناه التضمني لانه لو قال
كذلك لا يوافق هذا المعنى المذكور في تعريف الفعل بالمعنى المذكور في تعريف الاسم لان المراد منه في تعريف الاسم هو الاعم
فالمناسب ان يراد من المعنى ههنا هو الاعم لكن الاعم في تعريف الفعل لا يتحقق الا في ضمن التضمن والاعم في تعريف الاسم
لا يتحقق الا في ضمن المطابقي قوله يخرج بهذا القيد الحرف ولقائل ان يقول لما كان المراد من المعنى هو الاعم فلا نم ان لا يكون المعنى
التضمني للحرف غير مستقل بالمفهومية فان معنى من هو الابتداء الخاص والابتداء جزء من مفهومه ومعناه مستقل بالمفهومية ويمكن
الجواب بان الابتداء الخاص ليس مفهوم الكلمة من بل هو تعبير عن مفهومه هو الابتداء المنسوب الى البصرة مثلا وهو ابتداء جزئي غير
مستقل بالمفهومية ولقائل ان يعود ويناقش بعبارة اخرى بانا لا نم ان المعنى التضمني او الالتزامي للحرف غير مستقل بالمفهومية
فان من تدل على الابتداء المطلق وهو اما جزء لمعنى الحرف او لازم لمعناه وعلى كلا التقديرين يلزم ان يكون معناه التضمني
والالتزامي مستقلا بالمفهومية والجواب ان هذا انما يصح اذا كان المعنى اعم من المطابقي والتضمني الالتزامي واما اذا كان اعم من
المطابقي والتضمني فلا على ان دلالات التزامات مهجورة في التعريفات قوله في الفهم عن لفظ الدال عليه وانما زاد قوله في الفهم
لئلا ينتقض على المصادر كالضرب لانه مقترن بزمان لانا اذا قلنا الضرب واقع على زيد لا يكون هذا الضرب الا في زمان لكن
لا يكون هذا الاقتران في الفهم اي فهم معنى الزمان ثم زاد قوله عن لفظه الدال عليه لئلا ينتقض بقولنا زيد ضارب غدا وزيد ضرب
امس لان الضارب مثلا مقترن بالزمان في الفهم اي فهم المعنى وايضا معنى الضرب يفهم من الفعل فيكون مقترنا بالزمان
في الفهم ولكن لا يفهم من لفظه الدال على المعنى بل يفهم من الغدا والامس او من لفظ الفعل قال بعض الناظرين لا يحتاج الى
قوله في الفهم عن لفظه الدال عليه لان المصادر خارجة بقوله وضعا اذ ليس اقترانها باحد الازمنة بحسب الوضع لعدم كون الزمان

الیه قال تردید المذکور یستدعی ان یکون الجمیع منقولا منه او الجمیع منقولا من غیرها مع انه لیس کذلک بل بعضها منقولا من المصادر وبعضها منقول من الاصوات والجواب ان المراد ان کل واحد من الجمیع منقولا آه ای جمیعها باعتبار بعضها منقولا عن المصادر وباعتبار بعضها منقولا عن غیرها ومثل هذا واقع بینهم کما قال هذه الجماعة تشیع بهذا الحجر ای تشیع بعض منهم بعضه لا جمیعهم بخلاف ما اذا تشیوع حجر عظیم وقیل هذه الجماعة یرفع هذا الحجر معناه ان هذه الجماعة من حیث هی یرفعه لا کل واحد اشارة الی تعمیم المصدر من الحقیقی کرویدو من التقدیری کهیهات والی ان غیر المصدر اعم من الظرف نحو دونک والصوت نحو صه والجار والمجرور کعلیک وقوله ودخل فیه ای لقوله وضعا عطف علی قوله فخرج والمراد هو الافعال المنسلخة عن الاقتران بالزمان اعم من ان یکون فیه الزمان او لایکون فیه الحدث لکون الاقتران نسبة بین الحدث والزمان فلا حاجة الی ذکر الافعال المنسلخة عن الحدث قوله لاقتران معناها به ای بالزمان ای بزمان الاستقبال قوله ویصدق علی المضارع دفع دخل تقریره ان المضارع یلزم ان تخرج لانه غیر مقترن باحد الازمنة الثلثة لانه مقترن بزمانین الجواب ان هذا انما یتوجه اذا اعتبر لفظ فقط فی تعریفه ولیس کذلک فما هو مقترن بزمانین یصدق علیه انه مقترن بزمان واحد ایضا واورد هذا الجواب فی بحث الاسم ایضا واورد فیه الجواب بانا لانسلم ان یکون مشترکا بین الحال والاستقبال بل هو موضوع للحال واستعماله فی الاستقبال او بالعکس فعلی هذا یکون المضارع باحد الازمنة فقط قوله ولانه مقترن ای وضع المضارع لمعنیین لیس بوضع واحد بل بتعدد الوضع فهو من حیث انه موضوع للحال یکون مقترنا به ومن حیث انه موضوع للاستقبال مقترنا به فکان شیئین موضوعین لمعنیین و هذا التسلیم لاعتبار قید فقط فی تعریفه هذا الجواب غیر مذکور فی تعریف الاسم قوله دخول قد ای قد الداخلة فیکون من الخواص اللفظیة ح وکذلک البواقی قوله لتقریب الماضی الی الحال فمعنی قد ضرب هو الضرب فی الزمان الماضی ولکنه قریب بالزمان الحال والمراد انه لتقریب الماضی الی الحال حقیقة ولا یوجد فی غیره حقیقة فلا یرد انه یجوز ان تدخل الاسم مجازا قوله او لتقلیل الفعل قیل المراد من الفعل الاصطلاحی او اللغوی وان کان الثانی فمسلم ولکن قوله وشئ من ذلک لایتحقق الخ غیر مسلم منه دخولها فی المشتقات ایضا و هو باطل وان کان الاول فهو کاذب لان الفعل الاصطلاحی هو لفظ ضرب مثلا فلا معنی لتقلیل لفظه واجیب بتقدیر المضاف الی تعلیل مدلول الفعل الاصطلاحی ومفهومه قال مولانا عصام والاولی ان یقول الا فیه موضع قوله الا فی الفعل لانه موضع الضمیر اقول غیر الاسلوب تنبیها علی ان المراد من الفعل معناه اللغوی وهو الحدث فیکون کلمة قد لتقلیل الفعل الاصطلاحی باعتبار احد اجزائه لایقال ان کلمة قد لتقلیل جمیع اجزاء الفعل لا لتقلیل احد اجزائه لان التقلیل تعلق بجمیع اجزائه فی قولنا قد یضرب زید لانا نقول التقلیل تعلق بالحدث فقط ولکن مصداقه بالنظر الی النسبة والزمان والعبارة اخری بانه تعلق بالحدث بالذات ولغیره بالتبع وان قلت قلیل الفعل اللغوی لایصح فی قوله لتقریب الماضی الی الحال فانه لیس فیه تقلیل الفعل وتحققه بل تقریب الزمان قلت المراد منه تقریب الحدث الذی هو یقترن بزمان الماضی او الحال قوله لدلالة الاول علی الاستقبال الخ ولو قال لدلالتهما علی الاستقبال لتم الدلیل ولکنه اراد بیان معنی السین والسوف فی ضمن الدلیل او مراده منه بیان تقدیم السین علی سوف ولا یبعد ان یقال لو قال لدلالتهما علی الاستقبال فالکبری فیه مطوی ای کل ما یدل علی الاستقبال فهو مختص بالفعل وهو فی حیز المنع لوجوده فی المشتقات مثل

بحث الماضی

ماهو بحسب اصل الوضع **قوله** على زمان قبل زمانک الحاضر وقوله الحاضر تفسير لقوله زمانک وقوله انت فيه تفسير الحاضر وبيان الاضافة بادنی ملابسة ثم ان قوله زمانک اعم من ان يکون زمان تلفظک او زمان فلک او غيرهما من الازمنة المنسوبة اليک ولعل حاصل کلامه قدس سره ان قوله فان تقدم بعض اجزاء الزمان الخ اشارة الى تجريد لفظ قبل عن الظرفية باستعماله فی اصل التقديم ای دل على زمان متقدم على زمانک ولکن يحمل التقدم على التقدم الذاتی لا الزمانی والا يلزم ان يکون للزمان زمان فان قلت ارادة التقدم الذاتی من التقدم غير صحيح لان فی التقدم الذاتی لابد ان يکون المتقدم علة تامة للمتاخر فهو لا يصح بين اجزاء الزمان لکونها غير قار الذات غير مجتمع فيلزم تخلف العلة عن المعلول قلت علية المتقدم للمتاخر فی التقدم الذاتی اما بان يکون المتقدم علة لوجود المتاخر فقط واما ان يکون علة للمتاخر سواء کان علة لوجوده او لعدمه وان کان الاول فهو مم وان کان الثانی فهو مسلم لکن لم لا يجوز ان يکون علية لعدمه فاذا انعدم المتقدم فعدمه يوجب عدم المعلول وهو عدم العدم فهو يستلزم وجود المتاخر فی اجزاء الزمان فان اجزاء الزمان ما لم ينعدم الجزء المتقدم لم يوجد الجزء المتاخر ويمکن ان يجاب ايضا بانه لم لا يجوز ان يکون المتقدم علة للمتاخر اذا کان من الزمانيات لانها تجتمع فی الوجود بخلاف اجزاء الزمان فانها لا تجتمع فيه فما قيل فی الجواب عنه بان المراد من القبلية الزمانية هو التقدم بالذات ای بلا واسطة لا بالعرض ای التقدم بالواسطة فالاول يکون بين اجزاء الزمان والثانی يکون بين الزمانيات فان تقدم بعضها انما هو بواسطة تقدم زمانه على زمانه ليس بشیء لان التقدم بالذات بالمعنى المذکور اما بالزمان او بالرتبة وان کان الاول فيلزم ان يکون للزمان زمان وان کان الثانی فيلزم ما مر من القبلية بين اجزاء الزمان وايضا يابی عنه صحة مقابلة تقدم الذاتية بالعرضية مقابلة الذاتية بالزمانية فی قوله انما يکون بحسب الذات لا بحسب الزمان کما لا يخفى واذا عرفت هذا التفصيل فانظر الى ما قال مولانا عصم فانه قال ان التقدم الذاتی ههنا غير صحيح اذ هو ما يکون المتقدم علة للمتاخر وهو لا يصح بين اجزاء الزمان لکونها غير قار الذات وغير مجتمع فيلزم تخلف العلة عن المعلول والتقدم الزمانی صحيح ههنا اذ هو ما لا يجتمع المتقدم والمتاخر فی زمان واحد وتقدم اجزاء الزمان بعضها على بعض کک مع انه ليس منشاء الاشکال فی لزوم ان يکون للزمان زمان هو التقدم الزمانی حتى يجاب بارادة التقدم الذاتی بل منشاء الاشکال لفظ قبل فانه لازم الظرفية فهو متعلق بمحذوف وقع صفة الزمان فيکون المعنى ما دل على زمان واقع فی زمان متقدم على زمانک فيلزم ان يکون للزمان زمان ولا يندفع الشبهة الا بتبديل لفظة قبل بلفظ متقدم بان ما دل على زمان متقدم على زمانک انتهى کلامه فاقول المراد من قوله ما دل على زمانک اما التقدم الذاتی او الزمانی وان کان الاول يرد ما مر من القبلية بين اجزاء الزمان وان کان الثانی يلزم ان يکون للزمان زمان وان قلت التقدم الزمانی يصح بين اجزاء الزمان لانه ما لا تجتمع المتقدم والمتاخر فی زمان واحد وتقدم بعض اجزاء الزمان على بعض کک قلت تقدم بعض اجزاء الزمان على بعض کک لکن الکلام فی ان التقدم متحقق بين اجزاء الزمان قطعا وهذا اما بالزمان او بالذات وعلى التقديرين يرد ما عرفت آنفا ثم اقول قوله منشاء الاشکال لفظ قبل فانه لازم الظرفية الخ يدل على ان منشاء الاشکال هو ان يکون الزمان ظرفا للزمان يعنی لا يکون

صفة المتكلم لان المتكلم يجعله مكروها ويمكن ان يقو ان الكراهة مصدر مبني للمفعول بالفارسية مكروه بودن فهما يتحدان قوله لمجانستها اي الماضي يكون مبنيا على الضم لموافقة الواو مع ان الواو من الضمائر الساكنة دون المتحركة قوله ما اشبه الاسم باحد الخ معنى المشابهة هو اشتراك امر في وصف كان لهذا الوصف زيادة اختصاص بالمشبه به كما في قولنا زيد كالاسد وانما قال باحد حروف نأيت لان عند عدم ذكره يصدق على الماضي ايضا لان الماضي كضرب مثلا ايضا مشترك بين المعاني لانه جاء بمعنى الضرب وبمعنى البيان وكذلك باع جاء بمعنى البيع وبمعنى الشراء فقوله باحد حروف نأيت يخرج الماضي قوله متلبسا باحد حروف نأيت اي بملابسة زيادة حروف نأيت فالباء للملابسة ويحتمل ان يكون للسببية او للمصاحبة ويجوز ان يتعلق الجار والمجرور بقوله اشبه بجعل الباء للسبب قوله في اوائله لا يقال ليس في المضارع اوائل فينبغي ان يقول في اوله لانا نقول صيغة جمعه باعتبار المواد قوله وهذه المشابهة الخ اشارة الى رد مذهب من قال انه موضوع للحال واستعماله للاستقبال مجاز وقيل بالعكس قوله لوقوع الاسم الخ فقيل ان الماضي ايضا مشترك بين المعاني المتعددة فيكون مشابها للاسم واجيب بانه ليس كل ماض مشتركا بخلاف المضارع قوله عطف على وقوعه اي لا بالنصب عطف على قوله مشتركا قوله فانه للاستقبال القريب وهذا ليس بكلية فان المضارع بعد السين قد يراد به الحال كقوله تعالى فسيكفيكهم الله قوله بواسطة القرائن فان جارية في قولنا رأيت عينا جارية وكذلك النكرة تخصص باحد الافراد بدخول لام العهد قوله وانما عرف المضارع الخ وكلمة انما قد يكون للاهتمام لا للحصر والحاصل انه لم يعرف بما عرفه القوم من ان المضارع ما دل على زمان الحال والاستقبال او بانه ما دل على زمان مترقب او بانه ما في اوله احدى الزوائد الاربع لان وجه تسمية المضارع بالمضارع يظهر من تعريفه لا من تعريفهم وذلك لان معنى المضارعة في اللغة هو المشابهة وهي مأخوذة من معناه الاصطلاحي لا في تعريف القوم قوله فالهمزة للمتكلم الخ الفاء لتفسير معاني نأيت وانما لم يفسر على الترتيب الذي في نأيت لانه تبع في ذلك بالصرفيين لانهم ابتدأوا بالهمزة ثم بالنون ثم بتاء الخطاب ثم بالياء وانما فعلوا كذلك لان المتكلم اصل بالنسبة الى المخاطب وكذا المخاطب اصل بالنسبة الى الغائب وانما اعطى الهمزة بالمتكلم الواحد لان تحته انا فارادوا ان يكون ظاهره مطابقا لتحته لا يقال تحت النون ايضا فلو اعطى النون يصح ايضا يكون ظاهره موافقا لتحته لانا نقول المعتبر هو الحرف الاول قوله وللمونث اي التاء يكون للمونث والمونثين او تاء لهما فيكون قوله غيبة حالا عن المفعول به بواسطة اللام قوله غائبات او ذوي غيبة اشارة الى ان المصدر بمعنى اسم الفاعل او الى تقدير المضاف لان المصدر لا يقع حالا الا على هذين الوجهين لان الحال لا بد ان يكون محمولا على صاحبها والمصدر غير محمول عليه فلا يقو ضربت زيدا قياما الا بتقدير المضاف اي ذا قيام او يجعل القيام بمعنى القائم قوله على البدلية ولم يجعل عطف بيان لانه لا يجوز المخالفة في عطف البيان في التعريف والتنكير قوله فهو في قوة النكرة الموصوفة فيكون معرفة حكما لا حقيقة فان البدل والمبدل منه يكونان معرفتين ونكرتين ايضا ويكونان مختلفين لكن ان كان البدل نكرة والمبدل منه معرفة فلا بد ان يكون للبدل نعت لئلا يكون المقصود انقص من غير المقصود فالتخصيص المذكور في قوله النعت اعم من الحقيقي والحكمي قوله لموافقة السابق وهو قوله للمتكلم مفرده وقوله للمونث والمونثين غيبة قوله احرف المضارعة

وقيد المرفوع بالمتصل لانه اذا كان مع الضمير البارز المرفوع الغير المتصل به يكون اعرابه ايض كذلك مثل ما يضرب الا هو فان الضمير هو
بارز مرفوع لانه فاعل ليضرب ولكنه غير متصل به لوجود الفصل بكلمة الا قال مولانا عصام لا احتياج الى زيادة قيد المتصل به لانه قوله
فالصحيح المجرد الخ مقابل لقوله والمضارع المتصل به ذلك الخ فيكون قوله المجرد فى مقابلة قوله المتصل فلا يكون المراد من المجرد
الا عدم الاتصال انتهى حاصل كلامه اقول ان قوله المتصل به انما يكون لبيان المراد فلا اشكال لا يقال كيف يكون قوله المتصل
به احترازا عن قولنا ما يضرب الا هو لانه قيد الضمير البارز المرفوع المتصل به بقوله للتثنية والجمع فانه لا بد ان يكون تحت عن الضمير البارز
المرفوع الذى لم يتصل به ذلك ولكنه كان للتثنية والجمع لانا نقول المناقشة فى المثال ليست معتدة عند المحققين فيقول هو
احتراز عن قولنا ما ضرب الا هما او الا هم قوله والجمع المذكر الخ قال مولانا عصام لا يفهم الجمع من المذكر والمونث بل لا بد ان يخص
الجمع بالمذكر لان الكلام فى اعراب المضارع وهو مع نون المونث مبنى لا اعراب فيه فيكون المراد من قوله فالصحيح المجرد الخ
انه اى الصحيح من المضارع الذى لا يكون فيه نون جمع المونث ان قلت ان قوله فالصحيح المجرد الخ كلام سلبى فيصح
ان يقال ان المضارع الذى ليس فيه ضمير الجمع المونث اعرابه بالضمة رفعا الخ واما اذا كان معه نون الجمع المونث فهو مبنى لا اعراب فيه
قلت لا يصح قوله والمضارع المتصل به ذلك الخ لان معناه ان المضارع المتصل به ذلك اى الضمير البارز المرفوع المتصل الذى فى التثنية
والجمع المذكر والجمع المونث يكون اعرابه بالنون الخ مع انه بط لان المضارع مع نون المونث فهو مبنى كما عرفت اقول ان معنى قوله
والمضارع المتصل به الخ ان المضارع المتصل به ذلك من المضارع الذى هو معرب يكون اعرابه بالنون الخ او يقال ان قوله ذلك اشارة الى
الجمع ولكن تخصيص الجمع طريق الاستخدام فلا اشكال ح لكن الاولى ان لا يفهم الجمع من المذكر والمونث بل ينبغى ان يخصه بالمذكر لعدم الفائدة
فى التعميم لانه غير صحيح كما هو مذهب الفاضل المذكور لانك عرفت تصحيحه منا قوله والمخاطب المونث اى ذات لها الخطاب فيصح توصيفه
بالمونث قوله والمونث قال مولانا عصام ان الضمير البارز فى الصحيح المعرب لا يكون لجمع المونث انتهى كلامه وهذا انما يصح اذا كان الضمير
فى منه فى قوله فالصحيح منه راجعا الى المضارع المعرب وليس كذلك بل هو راجع الى المضارع مطلقا قوله فهذه اى الصحيح المجرد وعلى هذا ينبغى
ان يقول هذا الا انه الا ان يقال تانيثه باعتبار الخبر وهو قوله اربع فان تانيث اسماء العدد من الثلثة الى العشرة يخالف تانيث
الاسماء قوله فى الواحد الغائب المونث والمراد بالواحد ذات له الوحدة وكذا المراد بالغائب ذات له الغيبة فيصح توصيفها بالمونث
ويمكن ان يقال لما كان اللفظ اشعار بالتانيث ترك تانيثها قوله والسكون الخ وانما لم يقيد السكون بقوله لفظا كما قيد الضمة والفتحة
به لان المضارع الصحيح لا يكون الا بالضمة والفتحة اللفظيين ولا يكون اعرابه تقديريا واعراب المضارع المعتل يكون تقديريا ايضا
مثل يرمى ويدعو واما السكون فيكون لفظيا فى الصحيح فلذا لم يقيده باللفظ قال مولانا عصام ان السكون ايض تقديرى كالسكون
فى لم يكن فى قوله تعالى لم يكن الذين كفروا الا انه فى الاصل لم يكن لسكون النون اقول المراد من السكون فى قوله والسكون فى
حال الجزم هو السكون الذى فى نفس الكلمة بدون عارض ومثل هذا السكون لا يكون تقديريا وانما يكون السكون تقديريا بسبب
سكون مدخوله وهو الذين فان حركة النون فى لم يكن لسكون مدخوله وما قيل فى الجواب عنه بان السكون فى كلامه اعم
من اللفظى والتقديرى ليس بشئ اما اولا فلانه ليس فى المقابلة لان الكلام فى لم يورد قوله لفظا بعد السكون حتى يشمل الضمة والفتحة
والسكون جميعا واما ثانيا فلان قوله حال الجزم يابى عنه لان السكون التقديرى ليس فى حال الجزم قوله مثل لن يضرب او ردا مثالا

فلا يكون كاجزائه وحاصل الدفع انه حمل كلمة سوف على السين في ذلك **قوله** لان الاصل فيه اي في خبر كاد الاسم وانما عدل
عن الاسم بما يجي من ان فاعل كاد اسم محض على ما هو الاصل وخبره الفعل المضارع ليدل على قرب حصول الخبر من الحال باعتبار
احد جزئيه وهو الحال وقال بعضهم ان افعال المقاربة مثل كاد في الدخول على المبتدا والخبر فالاصل ان يكون خبرها مثل
خبر كاد في وقوعه مفردا او جملة اسمية او فعلية فترك الاصل والتزم كون الخبر فعلا مضارعا **قوله** بان ملفوظة والقرينة على تقدير
الملفوظ مع ان عبارته شاملة للمقدرة ايضا كلام لاحق وهو قوله مبتدا او بان مقدرة الخ **قوله** كالشيء في اي شيء والتشبيه
في اصل السقوط لا في الخصوص فلا يرد ان السقوط في الشيء من الاخر وفي لن من الوسط فلا يصح التشبيه **قوله** اذا الظرفية
احتراز عن اذا العلية فتنوينه عوض عن المضاف اليه فانه لا يضاف الا الى الجملة فقولنا انا اذن ادخل الجنة بمعنى اذا اسلمت ادخل
الجنة غالبا وتبنى على الفتح ليكون على صورة الظرف وهي في يومئذ اي يوم اذا كان كذا على الجر ليكون على صورة المضاف
اليه وقوله اذا الظرفية يعني ان له نسبة الى الظرف من قبيل نسبة الفرد الى الطبيعة فلا يلزم ظرفية الشيء لنفسه **قوله** وبعد لام كي
اي اللام بمعنى كي بان يكون ما قبلها سببا لما بعدها **قوله** لان هذه الثلاثة متعلق بقوله مقدرة **قوله** جوار جمع جار يعني ان هذه الثلاثة
من الحروف الجارة **قوله** عطف الخبر على الانشاء اي لو لم يقدر ان يلزم عطف الجملة الخبرية على الجملة الانشائية وانما لم يتعين
بدليل نصب المضارع بان المقدرة بعدها واكتفى بذكر المص فيما بعد حيث قال او الشرط بمعنى الى ان او الا ان فان ما بعد الا
للاستثناء اسم لا فعل وما بعد الى مجرور **قوله** ان يحسن اي من الاحسان والفاء في قوله فان لتفسير المنصوب **قوله** كلمتان
اللتين وزاد لفظ الكلمة اشارة الى وجه تانيث التي فيه اشارة الى ان المراد بقولهم كل حرف مؤنث هو حروف الهجاء لا الحروف
المعاني **قوله** بعد العلم اي بعد اللفظ الدال عليه سواء كان فعلا كعلمت او اسما كعالم **قوله** اذا لم يكن بمعنى الظن فانه اذا كان
بمعنى الظن ففيها الوجهان كما سياتي ولا شك ان الظن فرد العلم فيصح استعماله في الظن وان كان قليلا فلا يرد ما قال بعض
عصران هذا يشعر بان العلم جاء بمعنى الظن والمشهور انه لا يستعمل الا في اليقين انتهى كلامه تم ان المراد من العلم هو العلم بمعنى اليقين
سواء كانت بعد لفظ العلم او ما يدل عليه وعلم انه يسمى الطرف الراجح ظنا والطرف المرجوح وهما وان لم يحتمل النقيض اصلا فالطرف الواحد
فهو الجزم فحينئذ اما ان يكون مطابقا للواقع اولا وان كان الثاني فهو الجهل المركب وان كان الاول فاما ان يزيل بتشكيك المشكك
اولا وان كان الاول فهو تقليد وان كان الثاني فهو اليقين **قوله** هي ان المخففة الخ قيل تقديم ضمير الفصل ليفيد الحصر فقوله
وليست هذه مستدرك لافادة الحصر المستفاد من تقديم ضمير الفصل الخ واجيب بان ارادة المبالغة في رد مذهب الفراء والاخفش النحوي فانهم جوزوا كون ان الناصبة
بعده ويمكن الجواب بان الحصر المستفاد من تقديم ضمير الفصل عام يحتمل الحقيقي والاضافي فقوله وليست هذه اشارة ان الحصر المستفاد من التقديم اضافي لا حقيقي فجاز ان يكون
ان التفسيرية بعده فيكون الحصر المذكور بالنسبة الى ان الناصبة **قوله** لان ان المخففة للتحقيق اي مدخولها ما يدل على التحقيق
واليقين بخلاف مدخول ان الناصبة فانه للرجاء والطمع فجاز ان لا يقع بان يبقى في مرتبة الرجاء فلا يجتمعان والا يلزم اجتماع
النقيضين وانما قال فلا يناسبه ولم يقل فينافيه كما هو الظاهر لاحتمال المجاز او تجريدها عن معنى الرجاء قيل لا يثبت نفي كونها
مصدرية وهو المدعى بل يفيد عدم اولوية كونها مصدرية والجواب ان الاولوية عند البلغاء بمنزلة الوجوب **قوله** علمت
ان سيقوم وان لا يقوم وانما لم يقل علمت ان يقول بل زاد السين وكلمة لا في اذا المضارع لان ان المخففة من المثقلة

فيكون المراد من قوله اظنك معناه الحالي لا الاستقبالي وفي المثال الثالث كلاهما مفقودان لان قوله اظنك معمول لقوله انا ويراد منه
المعنى الحالي ايضا واعلم ان المتبادر من قوله اذا لم تعتمد الخ ان يكون الفعل بعدها ولم تعتمد على ما قبلها والمتبادر من بعدها ان يكون
بلا واسطة فلا يرد ما قال مولانا عصام في شرحه منتقض بما ذكره من الضابطة بنحو اكرم اكرمك اذن بتاخير اذن فانه يرفع المضارع
فيه لا محالة مع اجتماع الشرطين فيه وبنحو اذن زيدا اضرب فانه لا يعمل للفصل والصحيح ان يقول اذن اذا تصدرت ولم يفصل بينها
وبين معمولها وكان مستقلا انتهى كلامه على ان تحقق الشرط لا يستلزم تحقق المشروط مع ان عدم ذكرهما للاكتفاء بالمثال كما
في الاسماء الستة قوله اذن تدخل الجنة على صيغة المضارع المخاطب لانه جواب لمن قال اسلمت فجوابه ان يقال اذن تدخل الجنة
قوله لا تحتمل الا الاستقبال يعني ان هذا اظهر مستحسن بالنسبة الى اذن لما عرفت وانما قال لا تحتمل الا الاستقبال لان دخول
الجنة لا يكون الا في زمان الاستقبال قوله ظرف للانتصاب اي ظرف لقوله ينتصب اي ينتصب في وقت لم تعتمد ما بعدها
الخ قوله كما اشرنا اليه اي بقوله واذن التي ينتصب بها المضارع واعلم ان كون اذن مبتدأ مثل قولنا من حرف جر فان
من مبتدأ او حرف جر خبره فتمثيل اذن بهذا المثال الخ مدخل تقريره ان تمثيل اذن ليس مثل تمثيلات اخواتها مثل لن وكي وغيرها
لان اخوات اذن يكون مبتدأ ولفظ المثل مع مدخوله خبره وليس في اذن كذلك وتقرير الجواب ان في اذن ايضا كذلك فان اذن
مبتدأ ومثل اذن تدخل الجنة خبره ولكن لما كان انتصاب المضارع باذن دون اخواتها مشروطا بشرطين اشار اليهما فيما بين
المبتدأ والخبر قوله فالوجهان جائزان ولم يقل جاز الوجهان بايراد الجملة الفعلية لان الاسمية تدل على الدوام والثبات
بخلاف الفعلية فايرادها اشارة الى ان جواز الوجهين دائمي ثم اعلم ان اعتبار الوجهين يحتمل ان يكون في اذن ويحتمل ان يكون
في مدخولها والشارح حمله على الثاني وقال في بيان الوجهين النصب والرفع والوجهان في اذن الاعمال والالغاء قال مولانا
عصام جعل الوجهان مبتدأ لا فاعلا لان حذف الخبر اهون من حذف الفاعل لان فيه حذف العامل والمسند بخلاف الاول فان فيه
حذف المسند الاخير انتهى ولقائل ان يقول في حذف الخبر كثرة الحذف فهي تعارضه وذلك لان قوله جائزان محذوف مع فاعله
مع ان فيه حذف الفاعل المستتر الذي انه صرح في بحث الفاعل في زيد في جواب من قال من قام ان تقديره قام زيد لا زيد
قام وذلك ليس لكثرة الحذف في الثاني دون الاول وقد صرح الفاضل المذكور في شرحه ان تقديره فالوجهان جائزان
مع ان الاصل في الجملة هو الفعلية كما صرح به الشارح في اول المرفوعات ويمكن ان يجاب عنه بان ما ذكره في بحث الفاعل من عدم
حذف الفاعل المستتر لبيان مراد المص وتصحيح عبارته فليس اعتبار حذف الفاعل المستتر امرا يعتد به بحيث يجعل كالضابطة
ثم ما ذكروا من الاصل في الجملة الفعلية يكون مرادهم منه اذا نظر الى نفس الجملة من حيث هي جملة مع قطع النظر عن الاعراض
المتعلقة بها بخلاف ما اذا تعلق بها الاعراض كما عرفت في اول هذه الحاشية والى ما ذكرنا يدل ما اورده من الدليل على كون
الاصل في الجملة هو الفعلية قيل كما ان الوجهان جائزان على تقدير كونها بعد الواو والفاء كذلك اذا وقعت بعد ساير الحروف
العاطفة والدليل ايضا يجري في الجميع فالتخصيص بهما ليس على ما ينبغي واجيب بانهم تتبعوا فلم يجدوا وقوع اذن الا بعد الواو
والفاء دون ساير حروف العاطفة فلذا اختص بهما قوله النصب بناء على ضعف الخ اي بناء على ضعف الاعتماد والالحاق
على العطف اما ضعف الاعتماد فلاستقلال المعطوف لانه جملة وهي مستقلة في نفسها لا تطلب الارتباط بغيرها فاذا كان الاعتماد

٣٥٢

هيئت هذه العبارة وهي قوله كنت سرت امس حتى ادخل البلد وتحكيها اي هذه العبارة في زمان الخ **قوله** على كنت هيئت اي على عبارة كنت هيئت تلك العبارة وتذكير الضمير بناء على لفظ الموصول **قوله** كان مابعد حتى اي كان في زمان الدخول مابعد حتى في هذه العبارة مرفوعا بقيت مابعدها على عبارة كان مابعدها على تلك الحركة العبارة والحركة وحكيته على زمان كان عليه **قوله** ففي زمان الحكاية ايضا الخ اي اريد ان يكون في زمان الحكاية ايضا مرفوعا كما كان مرفوعا في زمان الماضي وبما ذكر يتم الكلام فلا يحتاج الى قوله اذ لايمكن الخ الا ان يقال ان قوله اذ لايمكن الخ لدفع ما يقال جاز ان يكون منصوبا في حال الحكاية ومرفوعا في زمان الماضي فاجاب بانه لايمكن الخ مع انه شرط تقدير ان على تقدير نصبه **قوله** لانها علم الاستقبال اي علامة الاستقبال مع انه اريد معنى الحال من المضارع الذي بعد حتى فبينهما تناف واعترض بانه قد اعتبر في حتى الاستقبال بالنظر الى ماقبله فان يكون الاستقبال ما قبلها ايضا فهو لاينافي ارادة معنى الحال وبعبارة اخرى بان المراد منه اما انه علم الاستقبال حقيقة فهو ممنوع واما انه علم الاستقبال بالنظر الى ماقبله فمسلم لكنه لاينافي الحال والجواب عنه بانه وان لاينافي فيه ولكن المناسب ان لايراد منه معنى الحال على تقدير كون ان للاستقبال وما هو غير مناسب فهو قبيح عند البلغاء فاو عبر عن اجتماع القبيح بين الامرين مالمنافاة بينهما ليس مماله بعد واجيب ايضا بان المراد من قوله اذا كان مستقبلا الخ انه اذا اريد استقباله بالنظر الى ما قبله فارادة معنى الحال منه ينافي ارادة معنى الاستقبال منه **قوله** عند هذه الارادة اشار به الى ان قوله كانت الخ جزاء الشرط **قوله** لا جارة اي لا حرف جارة ولا حرف عاطفة لانه قال لم لايجوز ان يكون حتى جارة او عاطفة بتقدير ان بعدها ينتصب بها المضارع وكان في تاويل المفرد لانا نقول قد عرفت انها علم الاستقبال فينافي ذلك ارادة معنى الحال منه **قوله** ليكون الفعل بعده اي الفعل مع فاعله خبره فيكون حتى ح داخلة على الجملة فيكون داخلة على الاسم على تقدير كون الفعل مع فاعله خبره **قوله** كما توهم بعضهم وهو قيد المنفي في قوله لا ان تقدر بعدها الخ لا قيد النفي ووجه التوهم انهم يقولون انها اذا كانت حرف ابتداء فلابد من المبتداء بعدها **قوله** فيرفع اي اذا كانت حرف ابتداء فيرفع ما بعد حتى لكن بشرط ان يكون ماقبلها سببا لما بعدها ولذا قال تجب السببية الخ **قوله** لعدم الناصب والجازم فيتعين الرفع لان اعراب فعل المضارع ينحصر في الثلثة وهي الضمة في حال الرفع والفتحة في حال النصب والسكون في حال الجزم فاذا بطل الاولان تعين الثالث **قوله** وتجب السببية اي حتى اذا كان حرف ابتداء وجب ان يكون ماقبلها سببا لمابعدها لانه لما بطل الاتصال اللفظي بين مابعدها وما قبلها وجب ان تحقق الاتصال المعنوي ليتحقق الغاية التي هي مدخول حتى **قوله** اي كون ماقبلها اشار به الى ان الياء في السببية للمصدرية اللفظية فان الياء المشددة اذا اتصلت بالتاء افادت المعنى المصدري كالفرعية والضاربية والفاعلية والمفعولية **قوله** ليحصل الاتصال المعنوي لان وضع حتى لارتباط مابعدها بما قبلها فهي لما وقعت حرف ابتداء افادت الاتصال اللفظي فيجب ان يكون ماقبلها سببا لما بعدها فيحصل الاتصال المعنوي واما اذا كان حرف جارة او حرف عاطفة فيتحقق الاتصال اللفظي ح لانها اذا كانت حرف جارة لابد لها من مجرور حتى يكون لها متعلق متقدم عليها واذا كانت عاطفة

وهي ايضا جارة الخ على انه يحتمل ان يكون لتوطية الاعتراض قوله ولام الجحود بمعنى الانكار ولما كانت اللام لتاكيد النفي فيكون فيه جحود لا محالة وقد قال سابقا ان المضارع ينتصب بان المقدرة بعد لام الجحود وهذا كلامه يدل على ان نصب المضارع بلام الجحود لا بان فبينهما تناف والجواب ان المراد ههنا ايضا مثل ما مر سابقا ولم يصرح اكتفاء بما سبق او اكتفاء بما سبق في لام كي آنفا ويمكن ايضا ان يقال ان لام الجحود قائمة مقام ان المقدرة فاضافه الى اللام على سبيل المجاز قوله هي لام تاكيد الخ بان يكون قبلها نفي لا بمعنى النفي بعد النفي قوله بعد النفي لكان اي اللام بعد النفي الذي هو داخل على كان سواء كان لفظا مثل وما كان الله الخ او معنى مثل لم يكن فانه بمعنى ما كان لان لم اذا دخلت على المضارع تقلب معناه الى الماضي مع النفي معناه فيكون لم يكن بمعنى كان قوله فايف يصح الحمل بين خبر كان واسمه مع انه لا بد من الحمل بينهما لانهما في المعنى مبتدا وخبر ولا يصدق حمل المصدر على الذات فلا يصح ان يقال الله تعذيب كما لا يصح ان يقال زيد ضرب ولقايل ان يناقش بان كلامه يدل على ان الفعل المضارع اذا لم يكن بمعنى المصدر يصح الحمل لانهم قالوا ان حمل الفعل على الشيء انما يكون باعتبار جزئه وهو الحدث وحمل الحدث على الذات غير صحيح فتامل حتى يظهر لك ما فيه لا يقال عدم صحة الحمل بين التعذيب الله هو الحمل الايجابي ويصح الحمل السلبي بينهما كيف والا يلزم ارتفاع النقيضين بينهما لان الايجاب والسلب نقيضان فيصح ان يقال الله ليس بتعذيب فح كيف يصح قوله وكيف يصح الحمل لانا نقول ان معنى ارتفاع النقيضين هو ان لا يكون الثالث متصفا بشيء منهما لا بان يكون شيء منهما محمولا عليه والله تعالى متصف في نفس الامر ولكنه غير محمول او نقول نعم هذا الحمل السلبي صحيح لكن هذا الحمل ليس بمراد من الآية لان المراد انه تعالى لا يعذبهم لا انه تعالى ليس بنفس التعذيب وان كان صحيحا في نفس الامر قوله اومن الخبر او على حذف المضاف من الخبر اي ما كان ذا تعذيبهم فيكون الخبر في الحقيقة هو ذا ونصبه بالالف فيكون قوله تعذيبهم بكسر الباء لا بفتح الباء كما في المتن لا يقال ينبغي ان يتقدم تاويل الخبر على تاويل الاسم لئلا يلزم ان يكون مثل فرع الخف قبل رؤية الماء لانا نقول لما كان الاسم مقدما على الخبر وكان اشرف منه تقدم تاويله على تاويله قوله ما كان الله معذبهم وهذا التوجيه ليوافقه بلاحق الآية وذهب بعضهم الى ان المصدر الصريح يجيء بمعنى اسم الفاعل واما المصدر المأول فلا فمذهب الشارح يخالفه قوله والفاء التي ينتصب الخ اشارة الى ان الالف واللام للعهد فهو يشير به الى انه في ذيل الفاء التفسيرية كما مر من غير مرة فالكل سوى ما عدا الفاء مبتدا وقوله مشروطا بشرطين خبره فلا يحتاج الى قوله فتقدير ان بعدها لانتصاب المضارع يكون قوله مشروطا بشرطين خبر مبتدا محذوف فاقول مراد الشارح منه بيان حاصل المعنى وليس مراده تصحيحه بحسب التركيب قوله لان العدول عن الرفع الخ وكون العدول من الرفع الى النصب للتنصيص بذلك فان الاصل هو الرفع فالعدول عن الاصل يدل على ان المراد ههنا معنى آخر لا خصوص معنى السببية لكن يراد منه معنى السببية لقرينة المقام لان وضع الفاء للسببية اذا قصد السببية واما اذا لم يقصد فلا يحتاج الى الدلالة على السببية والحاصل انه اذا قصد السببية منها بغير اللفظ بان يعدل من الرفع الى النصب واذا لم يقصد منها السببية فلا يعدل منه الى النصب وان كانت السببية متحققة على تقدير الرفع ايضا وقد عرفت مثل ذلك في المدح مثل الحمد لله اهل الحمد بضم اللام فان الاصل ان يكون بكسرها لانه صفة للفظ الله لكنه ضم لقصد المدح فان العدول من الاصل الى غيره للاهتمام لشيء وهو المدح ههنا وان كان المدح حاصلا على تقدير كسر اللام ايضا لكن المدح

٣٥٥

بجليه ان فانه اذا قيل رأيت زيدا فليس ظهور الفتحة فيه مثل ما اذا قيل رأيت زيدا بدون التنوين **قوله** اي مصاحبة ما قبلها الخ اشار به الى ان المراد من الجمعة الجمعة المتحققة في ضمن المصاحبة فهو لدفع ما اشار اليه من ان الواو في الاصل لا يكون الا للجمع اي هي موضوعة للجمع واليه يشعر قوله دائما في الاصل لا يكون الا للجمع فالشرط الاول لغو **قوله** اي ما يماثل الواقع الخ انما قال ذلك لدفع اعتراض الشارح الهندي حيث قال ان قوله في مثل ذلك يدل على عدم كون هذه الاشياء الستة قبل الواو بل قبلها شيء مماثل ومشابه لها لان معناه انه كان قبل الواو مثل ما يكون قبل الفاء لا عين ما هو قبلها مع ان قبل الواو عين ما قبل الفاء فاجاب عنه الشارح الهندي بان لفظ مثل مقحم ههنا والشارح اجاب عنه مع ملاحظة لفظ المثل ايضا لان الاصل عدم كونه زائدا اي الواقع قبل الواو ما يماثل الواقع قبل الفاء والحاصل ان المشبه هو الامر العام وهو الواقع قبل الواو والمشبه به كذلك وهو الواقع قبل الفاء وهما متغايران مفهوما وقوله في كونه اي في كون الواقع قبل الفاء وقبل الواو احد الاشياء الستة وجه الشبه **قوله** اي بشرط ان يكون بمعنى الى او الا الخ اي ليس مفهوم اذ هو المركب من الى ان كما هو الظاهر من كلام المص بل المراد هو الى المضاف الى ان والمضاف اليه خارج وكذلك الا ان والاضافة بادنى ملابسة وهي ههنا دخول الى او لا على ان فلا يلزم تكرار ان ح ويمكن تصحيح كلام المص بوجه آخر بان المراد انه شرط التحقق بمعنى الى ان او الا ان هذا الا ان يكون الى ان او الا ان داخلا في مفهوم او لانها اذا كانت بمعنى الى او الا تحقق بمعنى الى ان او الا ان كما لا يخفى **قوله** الا وقت الخ اي لالزمنك في كل وقت الا وقت ان الخ فيكون المستثنى متصلا حيث قدر المضاف في جانب المستثنى فلا يرد ان المستثنى لا يكون من جنس المستثنى منه فلا يكون متصلا وقوله لالزمنك بفتح الزاء **قوله** مطلقا اي الظ ان يقول مطلقة بقرينة لفظ الحرف قبله ونظائرها بعده الا ان يقال قوله مطلقا صفة المفعول المطلق المحذوف اي اطلقت الحروف العاطفة اطلاقا مطلقا ثم لما كان الظ ان العاطفة المذكورة في المتن هو الحروف العاطفة المذكورة فلذا عمم الشارح الحرف العاطفة مما ذكر وغيره لان هذا الحكم يجري في جميعها غير مخصوص بما ذكر سابقا **قوله** كثم والكاف للتعدد لا للتشبيه فلا يرد انه لم يجيء غير ثم في الاستعمال ثم استعمال جمع الكثرة في قوله الحروف العاطفة يكون فيما دون العشرة مجازا **قوله** واذا كانت منها اي اذا كانت الحروف العاطفة من الحروف العاطفة المذكورة لا يشترط الشروط المذكورة فيها في كون ان مقدرة بعدها اذا كانت بعد الاسم الصحيح فان الشروط المذكورة بتقدير ان في الحروف العاطفة المذكورة على تقدير ان لا يكون المعطوف عليه اسما صريحا بل يكون اسما مؤولا فلا يرد ما يقال قد شرطتم تقدير ان في الحروف العاطفة المذكورة فعند عدم الاشتراط ههنا تناقض **قوله** وتقدير ان اي تقدير ان في نحو اعجبني ضرب زيد الشتم الخ بعد الواو والفاء ليس بمشروط الخ **قوله** على اول المعدودات اي المعدودات المفصلة الناصبة بتقدير ان والاجمال عبارة عن قوله وينتصب بان ولن واذن وكي وبان المقدرة الخ والتفصيل عبارة عن قوله فان مثل اريد ان تحسن الخ **قوله** او على آخرها اي آخر المعدودات المفصلة وهو او بشرط الخ وذلك لان القاعدة ان الامور المتعددة اذا سيقت بحكم العطف ح يصح عطف شيء على ما هو في اول هذه الامور ويصح عطفه على ما هو في آخرها والاولى هو الاول كما اذا قيل زيد وعمرو وبكر وخالد كذا فيصح عطف خالد على زيد ويصح عطفه على بكر الخ **قوله** وقيل هو اي قوله والعاطفة مجرور معطوف على حتى في قوله بان مقدرة الخ وهذا اول المعدودات المجملة الناصبة

فينبغي ان يقدر والانتهاء والاستثناء تامل قوله فلم يظهر الناصب بعدها قيل هذا ينافي ما مر من جواز اظهار ان مع حرف العاطفة وتخصيص الحروف العاطفة فيما سبق بغير الواو والفاء واو ينافي ما مر من قوله يعجبني قيامك وان تذهب فجوابه ان يقدر المراد بجواز اظهار ان فيما سبق هو ما اذا كان المعطوف عليه اسما صريحا والثاني على تقدير ان يكون المعطوف عليه اسما غير صريح قوله نحو قوله تعالى لئلا يعلم اى لان لا يعلم فجعل النون لاما وادغم اللام في اللام والمراد من اللامين المتواليين هما اللامين المتحركين المتواليين لتحقق الثقل حينئذ بخلاف ما اذا كانا مدغمين فلا يرد انه اذا جعل النون لاما وادغمت اللام في اللام فتحقق اللامين المتواليين ايضا قوله واعلم ان ان الناصبة الخ ولا يخفى ان الناصبة اعم من المصدرية ولكن المراد ههنا هو ان المصدرية قوله لضعفها اى لضعف ان لانها حرف وهو ضعيف العمل واذا كانت مقدرة فيكون الضعف على الضعف فلا يعمل ح لعدم قوتها في العمل ولقائل ان يقول هذا الوجه يلزم ان لا يعمل ان المقدرة في شيء من المواضع التي قدر ان فيها والجواب ان ما ذكر ليس علة موجبة لعدم عملها بل هو علة مصححة له فلا اشكال قوله تسمع بالمعيدي اى ان تسمع مع عدم عملها فيه وان قلت لا يعلم تقديران الا من اثرها كما في المواضع المذكورة فاذا لم يكن اثرها في قوله تسمع فكيف يعلم تقديرها قلت لا بد من القرينة لذلك وهي ليست الا اثرها كما في المواضع المذكورة فيما سبق قلت القرينة ههنا كون قوله تسمع مبتدأ فيكون مرفوعا في تاويل سماعك ان قلت من اين تقول انه مبتدأ قلت قوله خير من ان تراه خبر فلا بد ان يكون قوله تسمع بالمعيدي مبتدأ والا لم يكن بينهما التلازم واللازم بط فالملزوم مثله قوله الحضر اى الحضر مع اهمالها فيه فانه صيغة المضارع المتكلم بالفارسية آگاه باش ايها الجماعة كه ملامت كننده ايد مرا كه حاضر شدم جنگ را الوغى بفتح الواو وكسرها بفتح الغين المعجمة وسكون الياء موضع الحرب قوله ولكن ليس بقياس اى اضمار ان الناصبة في المواضع المذكورة مع عمل وبغيرها ليس بقياس ولذا لم يذكرها المص قوله والاستعانة ولم يقل ولا الموضوعة رعاية لكلمة في في قوله في النهي لان لا الموضوعة ناسب ان يقول للنهي لا في النهي قوله فعلا واحدا اشار به الى ان تقدم هذه الاربعة على كلم المجازاة لان المجزوم بها فعلان مع الواحد متقدم على الاثنين لا يقدر هذا ينتقض بلم يضرب ويقتل بسكون اللام اى لم يقبل بحكم العطف لانا نقول المراد انه يجزم الفعل الواحد اصالة فجاز ان يجزم فعلين بالتبعية بحكم العطف قوله اى كلمات الشرط هذا حاصل معنى قوله المجازاة لان معنى المجازاة في الاصل هو كون الشيء الثاني جزاء للشيء الاول ان قلت صيغة الكلمات تدل على ان الكلم جمع مع انه اسم جنس كما سبق في اول الكتاب قلت لا نم ذلك لانه لم لا يجوز ان يكون باعتبار معناه الجنسي قوله ولهذا اى ولاجل ان بعضها من الاسماء وبعضها من الحروف اختار لفظ الكلم سواء كان باعتبار معناه الجنسي او الجمعي والمراد انه اختار لفظ الكلم دون لفظ الاسم والحرف قوله والمجزوم بها فعلان اى انها تجزم فعلين في الجملة لان الفعل الاول لو كان ماضيا والثاني مضارعا فالخيار في جزم الثاني وان كان عكس ذلك يكون الجزم في الاول فقط قوله ان ومهما وانما قدم ان مع انها غير مستقلة بالمفهومية لانها حرف والبواقي مستقلة لانها اسماء لان ان اصل في باب الشرط لانها موضوعة للشرط بخلاف البواقي فانها متضمنة بمعنى الشرط قوله لم يجئ في كلامهم على وجه الاطراد اشار به الى ان المراد من الشاذ هو الندرة اى هما لا تدخلان المضارع على الوجه الكلي فتدخلان عليه في بعض الاوقات والدليل يفيد ذلك قوله ومن التعذر اى المحال والمراد من المحال العادي لا النفس الامري لامكان اجتماعهما في نفس الامر قوله في جميع الاحوال اى الكيفيات لانه لا شك ان الصوت الخارج من لسان زيد غير الصوت الخارج من لسان عمرو ولان قيام الصفة الواحدة الشخصية بمحلين محال فلا يصح التركيب المذكور لو اريد عموم الاحوال منه نعم لو اريد بعض الاحوال اى قرأتك مثل قرأتنا في بعض الاحوال كالجهر والاخفاء وغيرهما فيصح التركيب المذكور قوله واذا موضوعة

من الضد ههنا معناه اللغوی لا الاصطلاحی وکون الضدین وجودیین انما یکون باعتبار المعنی الاصطلاحی **قوله** علی جمیع انواع
المضارع بخلاف لام الامر فانه لا تدخل علی المخاطب **قوله** وکلم المجازاة المذکورة من قبل اشارة الی انها فی ذیل الفاظ التفسیر
فیکون معطوفا علی لم فی قوله فلم الخ انما جعل الاضافة للعهد وباعادة المعرفة فانها اذا اعیدت کانت عین الاولی غالبا
قوله تدخل علی الفعلین ان قلت هذا یدل علی عدم کون الجزاء جملة اسمیة ولیس کذلک کما فی قولنا ان کانت الشمس
طالعة فالنهار موجود قلت المراد انها تدخل علی الفعلین غالبا فلیس لک ان تتوهم منه وقوع الشرط جملة اسمیة کما لا یخفی
قوله ای یجعل الفعل الاول سببا الخ ولا یخفی ان کلم المجازاة لم یجعل الاول سببا والثانی مسببا بل الاول قد یکون سببا للثانی
فی نفس الامر فکلم المجازاة دالة ومفیدة لسببیة الاول للثانی لکن لما جعل المصنف فی شرحه کذلک فالشارح تبعه فیه ولهذا قال
وفی شرح المصنف الخ فالمراد بجعلها الخ ای المراد بالجعل المذکور ان المتکلم یجعل ضرب المخاطب سببا لضرب نفسه فی قولنا ان
تضربنی فاضربک بل المتکلم یعتبر ملزومیة شیء لشیء ویجعل کلم المجازاة دالة علی سببیة فقوله ولا شک الخ اشارة الی الاعتراض
علی ما وقع فی شرح المصنف وقوله فالمراد الخ اشارة الی جوابه **قوله** ولا یلزم ان یکون الخ ای لا یلزم من اعتبار تلک السببیة
ان یکون الفعل الاول سببا حقیقیا للثانی لا سببا خارجیا ولا ذهنیا **قوله** بل ینبغی ان یعتبر الخ ای المتکلم یعتبر النسبة
بینهما وباعتبار تلک النسبة یصح ایرادهما فی صورة السبب والمسبب بل فی صورة اللازم والملزوم والحاصل انه لیس المراد من السبب
والمسبب الحقیقیین وکذا من اللازم والملزوم بل المراد هو اللازم والملزوم باعتبار المتکلم ای المتکلم یعتبر بینهما النسبة لیصح بها ایرادهما
فی صورة اللازم والملزوم وان کان فی بعض المواضع سببیة وملزومیة حقیقیین کما فی قولنا ان کانت الشمس طالعة
فالنهار موجود فان الاول سبب للثانی فی نفس الامر واذا قلنا ان کان النهار موجودا فالشمس طالعة یکون الاول ح
ملزوما للثانی لا سببا له بل السبب هو الثانی ففی قولنا ان تشتمنی اکرمک لا یکون الشتم سببا حقیقیا للاکرام فی الخارج وهو
ظاهر ولا فی الذهن ای لا یکون الشتم مستلزما للاکرام فی الذهن لانه لیس کلما تصور الشتم تصور الاکرام لانهما ضدان بل
یتصور الاهانة التی هی لازم الشتم عند تصوره ولیس الاکرام ایض سببا حقیقیا للشتم لا فی الخارج ولا فی الذهن **قوله**
اظهار المکارم الاخلاق ای اعتبار تلک السببیة لاظهار المتکلم الخلق الحسنة الی نفسه بان الشتم الذی هو سبب للاهانة
عند الناس یصیر عنده سببا للاکرام فاضافة الاکرام الی الاخلاق من قبیل اضافة الصفة الی الموصوف ای للاخلاق الحسنة
قوله یعنی انه ای المتکلم من الاخلاق ای من جهتها یجعل کلمة من للعلة بمکان ای لوجوده ومرتبة لیصیر الشتم الخ **قوله** لانه شرط
ای شرط وسبب لوجود الثانی **قوله** من حیث انه ای الثانی یبتنی علی وجود الاول فقوله ابتناء الجزاء منصوب علی نزع
الخافض **قوله** ان تزرنی ازرک فی الاصل تزورنی وازورک فحذفت الواو فیهما لالتقاء الساکنین بین الواو والراء
قوله او الاول عطف علی ضمیر فی کان لوجود الفصل وذکر فقط تصریح بمقابلته بالقسم الاول وهو اسم فعل بمعنی انته والفاء
فصیحة فی جزاء الشرط المحذوف ای اذا عرفت ویحتمل ان تکون زائدة لتزیین الکلام **قوله** ان تزرنی فقد زرتک قیل
ان الجزاء لا یکون مترتبا علی الشرط فلا یجوز ان یکون ماضیا اجیب بان المراد تخبر بزیارتک ایای الآن اخبرک بزیارتی
ایاک امس **قوله** او ما یتضمنها والضمیر المستتر الی ما والبارز الی ان وهو اسماء الشرط وانما قال مع صلاحیة المحل لان الجزاء لو کان

معناه بالفارسية اگر باشد از شما بیست که مسلمانان باشند صبر کنند غالب می آیند شما بیان بر دو هزار کس که کافران باشند یک مسلمان از
دو کافران گریختن گناه کبیره است و معنی عاد الخ کسی که عود کند بگناه پس انتقام میکند الله تعالی ازو قوله فالفاء لازمة والمراد
هو الفاء وما هو فی حکم الفاء وهو اذا للمفاجاة بقرینة اللاحق قوله لا تاثیر لحروف الشرط فی الماضی فیکون بمعنى الماضوی فیه قویا
فلا تاثیر لحروف الشرط فیه بقلب معنى الماضی المضارع قوله فاحتاج الی رابط الفاء اذا لم یکن الجزاء معمولا لحروف الشرط فانتفی الربط
فلا بد من رابطة الفاء قوله الی غیر ذلک فتدخل فیه المضارع المنفی بان ولیس وکذا المضارع مع السین وسوف ولام الابتداء
ونون التاکید مع التعجب والقسم والتمنی والترجی والعرض قوله لا تاثیر لحرف الشرط فی الجزاء الخ وذلک لانه لا یتصور عمل
حرف الشرط فی الجملة الاسمیة لانه لا یمکن قلب الماضی الی الاستقبال فیها وکذا فی الدعاء والاستفهام والتمنی وغیرها من الامور المذکورة قوله
اذا التی للمفاجاة مع الجملة الاسمیة والجملة الاسمیة قید واقعی لان اذا المفاجاة لا یکون بدون الجملة الاسمیة فلیس معناه ان اذا المفاجاة
التی لیست مع الجملة الاسمیة لا تقع موضع الفاء قوله لان معناه وهو علة مصححة لوقوع اذا المفاجاة موقع الفاء قوله لانها تنبئ عن
حدوث الخ ای اذ یخبر عن حدوث امر فاذا قیل خرجت فاذا السبع واقف معناه ان وقوف السبع کان بعد خروجی قوله ففیها معنى
الفاء ای فی اذا معنى الفاء مع زیادة لانها تدل علی التعقیب بلا تراخ مع زیادة هی المفاجاة ویصح قوله لان معناها قریب من معنى الفاء
فلا یرد انه اذا کان فیهما معنى الفاء فیکون معناها عین معناها فلا یصح دعوی القرب وانما ادعی القرب لئلا یرد ان معنى ثم ایضا قریب
من معنى الفاء لانه لیس فیها معنى الفاء بکماله لوجود التراخی فی ثم دون الفاء قوله ولکن الفاء اکثر ای الفاء اکثر استعمالا فی الجزاء
او الفاء اکثر فی ان یخبر عن حدوث امر بعد امر وانما الکلام اشارة الی التصحیح لعدم الفاء فی الاسمیة مع وجود اذا الخ فانه اعتبر وجودها کالعدم
والی فائدة قوله موضع الفاء لانه یشیر الی ان اذا اقل استعمالا من الفاء او الی ان الظاهر ان یقول وقد یجیء قوله وانما اشترط الخ
وان قلت عبارة المصنف لا تدل علی الاشتراط لان قوله مع الجملة الاسمیة قید واقعی علی ما اشرنا الیه قلت المتبادر منه ان یکون شرطا فلهذا
حمله علیه قوله لاختصاصها ای اختصاص اذا المفاجاة بالجملة الاسمیة المفهومة من اسمیة الجملة لاختصاص الجملة الاسمیة باذا المفاجاة
ویحتمل ان یکون قوله لاختصاصها بالاضافة الی اذا الشرطیة یعنی ان ذلک الاختصاص لیس فی اذا الشرطیة مختصة بالفعلیة کذا
التصریح المفهوم من قوله فاختصت هذه بالاسمیة تمیل الیه قیل ان اختصاص اذا المفاجاة بالجملة الاسمیة ینافی ما مر فی ما اضمر عامله
من اختیار الرفع بعد اذا المفاجاة المنبئ عن جواز النصب وکذا اختصاص اذا الشرطیة بالجملة الفعلیة ینافی ما مر فی الظروف
من اختیار الفعل بعدها المنبئ عن جواز الاسم بعدها وینافی ما مر فیما اضمر عامله من اختیار النصب بعد اذا الشرطیة المبنی عن جواز
الرفع بعدها واجیب بان المراد باختصاص الفعلیة هو الغلبة والکثرة کما ان المراد باللزوم الغلبة والکثرة فیما مر فی الظروف
من لزوم الاسمیة بعدها فالمراد بالفرق هو الفرق باعتبار اکثر الموارد واعطاء الاقل فی حکم العدم ویمکن ان یقال ان الاختصاص
واللزوم فی غیر ما اضمر عامله ولم یعکس الامر فی الفرق لمناسبة الفعل للشرط لانه لا یکون الا فعلا ثم اعلم ان الاختصاص مستفید
حذف اللام من قوله فرقا لاتحاد فاعلیهما وهو شرط عند المصنف وغیره من الجمهور الاعند بعضهم قوله وان تصبهم سیئة الخ یعنی
اگر رسد کافران را سیئه با نچه کرده است دستهای ایشان بشیتر ازین پس نومید میشوند ایشان بسبب این از رحمة الله تعالی
اما مسلمانان نومید نمیشوند بسبب این از رحمة الله تعالی والسیئة الی ایدیهم لانهم یفعلون السیئة بایدیهم غالبا قوله ان التی

حرف العلة واما اذا رفع وقيل تدخل بضم اللام لا يعلم انه قصد منه السببية بخلاف ما اذا كسرت فانه يعلم قصد السببية حيث تغير اللفظ يدل على تغير المعنى فيقدر ان لاظهار قصدها كما عرفت آنفا قوله فهو سبب لها اى الاسلام سبب لفائدة الاسلام وهي دخول الجنة وقصدا اداء تلك السببية بالاسلام فقدر ان قوله قيل ان تسلم اى ان تسلم فانك ان تسلم تدخل الجنة قوله لان النهي اى لاء الناهية في قوله لا تكفر قرينة لكون الفعل المطلوب منفيا ولا يكون قرينة للفعل المثبت وهو ان تكفر قوله ولهذا اى ولاجل ان النهي قرينة الفعل المنفي لا المثبت امتنع لا تكفر الخ قوله خلافا للكسائي اى يخالف خلافا ثابتا على الكسائي على الفعل المجهول ليكون الكسائي مخالفا للجمهور او خالف الكسائي خلافا فحذف الفعل وقدم المصدر لقصور العمل واللام فيه لتقوية العمل قوله فامتناعه اشارة الى ان قوله لان التقدير علة الامتناع وفي بعض النسخ لان التقدير ان تكفر فهو صح دليل الكسائي قوله وهو ظاهر الفساد لان عند عدم الكفر يدخل الجنة لا النار قوله العرف قرينة وهذا التقوية مذهب الكسائي والمعنى الذي ذكره الجمهور يكون بحسب اللغة قوله وهذا اذا قصد اى المضارع انما ينجزم اذا قصد السببية واما اذا لم يقصد السببية لم يجز الجزم من الجوازم بل يجب ان يرفع المضارع لكن رفعه اما بالصفة او الحال او الاستيناف لا يقال ان كون المضارع صفة لا يكون سببا لكونه مرفوعا وهو ظاهر ولا ذلك يصح في صورة الحالية لان حالية شئ ليس سببا لكونه منصوبا لا مرفوعا فلا يصح قوله يجب ان يرفع اما بالصفة الخ لانا نقول معناه انه يجب ان يرفع على تقدير عدم قصد السببية فاذا رفع فهو اما صفة او حال قوله فهب لي من لدنك الخ وقوله لدن بمعنى عند وهب امر من وهب يهب بفتح الهاء لا بكسرها لانه يكون امر هب بكسر الهاء ويحتمل ان يكون امرا من هاب يهاب والمقصود بالتمثيل هو يرثني بضم الثاء وعلى قراءة بعض بسكونها فقوله يرثني جملة وصفية فانه صفة لقوله وليا بالقرائة هب كن مرا از نزد خود ولي كه وارث باشد يعني فرزندي بده كه ميراث گيرد از من قوله فمن قرأ اى عند من قرأ مرفوعا لا عند من قرأ مجزوما فكلمة في بمعنى عند قوله اى وليا وارثا اشارة الى كونه صفة ولا يجوز ان يكون يرثني حالا عن وليا اذ الواجب تقديمه لكونه نكرة قوله او بالحال كذلك عطف على قوله بالصفة اى يجب ان يرفع بالحالية ان كان صالحا للحالية قوله فذرهم الخ بفتح الذال امر من ذر يذر اى بگذار من وذر يذر والمقصود بالتمثيل يعمهون وهو حال من ضمير الجمع فيكون حالا عن المفعول الغائب في المضارع الواقع حالا هو الضمير في يعمهون ولا يجوز التوصيف اذ المضمر لا يوصف معناه بالفارسية پس گذار تو كافران را در ضلالت شان در حالتي كه سرگردان شده اند كافران يعني تا سرگردان شوند دران ضلالت قوله اى عمهين بكسر الهاء وانما قال ذلك لان الحال من المنصوبات فهو حال بتاويله بعمهين فان نصبه بالياء قوله وقال رائدهم ارسوا قوله ارسوا بفتح الهمزة وسكون الراء صيغة امر من ارسى يرسي وقوله رائدهم بالهمزة والارساء اقامة السفينة والضمير في نزاولها للحرب والمقصود بالتمثيل هو نزاولها بضم اللام لا بسكونها فهو مرفوع لانه كلام مستأنف لا تعلق له بما قبله فيكون مرفوعا والاستيناف في كتب العربية جاء بمعنى جواب سوال مقدر فيقال هذا الكلام مستأنف اى جواب سوال مقدر معناه بالفارسية گفت پيش روان جماعت كه آن اكابران [illegible] قوله نزاولها كلام مستأنف [illegible] الاستيناف يعني جواب السوال المقدر [illegible] والاقامة فيقول [illegible] هكذا في بعض النسخ [illegible]

۳۶۰

٣٦١

لا يرد ان الاحتراز عنهما غير موجبة لانهما خارجان بقوله صيغة لان المراد منهما هو صيغة الفعل بقرينة المقام وهما صيغة الاسم **قوله** اى آخر الامر فى الحقيقة انما قال فى الحقيقة لان عند الكوفيين وقف آخره وسكونه ليس بحسب الحقيقة بل باللام المقدرة كما سياتى **وقوله** والبناء على السكون عطف تفسيرى لقوله الوقف اعلم ان البصريين ذهبوا الى ان الامر مبنى وسكونه سكون البناء لا سكون الاعراب وذهب الكوفيون الى انه معرب وسكونه سكون الاعراب لسكون لم يضرب وليضرب المصنف اورد كلامه على وجه يتناول كلا المذهبين حيث قال حكم المجزوم **قوله** لانتفاء ما يقتضى الخ هذا علة البناء على السكون والحاصل ان علة كون المضارع معربا هى حرف المضارعة حيث بسبب حرف المضارعة يشابه الاسم المشترك كالعين فان ضرب مثلا قبل دخول حرف المضارعة عليه يراد منه معنى واحد وهو معنى الماضى واذا دخل حرف المضارعة عليه يراد منه معنيان وهما الحال والاستقبال فيشابه بالاسم المشترك بسبب حرف المضارعة فلما حذف حرف المضارعة من الامر فرجع الى اصله الذى هو البناء لان الاصل فى الافعال البناء **قوله** فى الصورة حكم المجزوم وانما قال فى الصورة لعدم صحة التشبيه باعتبار الحقيقة عند البصريين لان حكم الامر هو البناء او الوقف وحكم المجزوم الاعراب او الجزم **قوله** اى مثل حكم المضارع اى حكم آخر المضارع واذا قدر المضاف ليصح الحكم لان حكم آخر الامر ليس الا حكم آخر المضارع المجزوم فان حكم المجزوم مختص بالجزم كما ان حكم الامر مختص به ثم البناء على السكون اعم من اللفظى والتقديرى فلا يرد ارم وادع واخش **قوله** لانه لما شابه مضارعا فيه اللام من المجزوم اى من المضارع المجزوم مثل ليضرب وكلمة من للبيان وقوله معنى تميز عن نسبة الفعل الى الضمير الراجع الى الامر واما المشابهة المعنوية فلان معنى اضرب ولتضرب بالفارسية بزن وگو تا بزنى تو **قوله** باللام مقدرة فيكون اضرب فى الاصل لتضرب حذف اللام كما حذف حرف المضارعة اما حذف اللام فلكثرة الاستعمال واما حذف حرف المضارعة فلئلا يلتبس بالمضارع **قوله** فان كان بعده لا يقال فينبغى تقديمه على قوله وحكم آخره حكم المجزوم لان قوله فان كان الخ متعلق بقوله يحذف حرف المضارعة لانا نقول يحذف حرف المضارعة مع قوله وحكم آخره حكم المجزوم لبيان حذف الاخير من الحركة وحرف العلة فحكاية التعقيب المفهوم من الفاء فى قوله فان كان الخ بالنظر الى حكم آخره حكم المجزوم ولهذا لم يتعرض الى اسكان الآخر لعدم الاحتياج اليه **قوله** لتطاوعه لانه مشهور ويحتمل ان يكون عدم ذكره لقلة العمل فيه **قوله** والمراد بالرباعى الخ وهذا لدفع ما يقال ان قولنا يضرب مضارع رباعى مع انه يدخل عليه همزة الوصل فيقال اضرب فى الامر منه ثم اعلم ان الرباعى عند الصرفيين هو الذى كان ماضيه على اربعة احرف اصلية فقط وعند النحويين هو الذى كان ماضيه على اربعة احرف اصلية كدحرج او لا كخرج كما مر سابقا لكن المراد من الرباعى ههنا فى مضارع رباعى كان بعد حرف المضارعة ساكن ما يكون على اربعة احرف من المزيد فيه وكلمة من للبيان ما فى قوله ما يكون والضمير فى لها هو راجع الى ما كان ماضيه على اربعة احرف من المزيد فيه وليس بعد حرف المضارعة ساكن فيخرج فعلل كدحرج لانه ليس من المزيد فيه وكذلك يخرج سافر يسافر لانه وان كان من المزيد فيه ولكن ليس ما يلى حرف المضارعة ساكنا فاذا عرفت هذا التفصيل فلا يرد ما قال مولانا عصم وفيه نظر لان الرباعى لا يكون مخصوصا بالمزيد فيه انتهى كلامه **قوله** ليتوصل بها الى النطق اى يتوصل المتكلم بسبب الهمزة الى النطق اى التكلم بالساكن فلا بد ان يزيد همزة متحركة لا ساكنة لان الهمزة الساكنة لا تصلح لذلك انما قال ليتوصل بها ولم يقل لدفع الابتداء بالساكن كما هو المتعارف اشارة الى وجه تسميتها بالوصل وقيل سميت همزة الوصل لانها تسقط فى الدرج وتصل ما قبلها بما بعدها بخلاف همزة القطع

قال مولانا عصم كما ان اضافة الفاعل الى المفعول لادنى ملابسة كذلك اضافة الفعل الى المفعول لادنى ملابسة لان الفعل المضاف الى الفاعل ولا الى المفعول فح لا ينفع تقدير المضاف فى صحة الاضافة لما عرفت ان الاضافة الى المفعول ايض بادنى ملابسة وهى كونه واقعا عليه انتهى حاصل كلامه اقول ان الفعل كما يضاف الى الفاعل يضاف الى المفعول ايض ولكن الاضافة فى الفاعل بطريق الاسناد وفى المفعول بطريق الوقوع غاية ما فى الباب ان اضافة الفعل الى الفاعل شايع من اضافته الى المفعول وهذا لا يستدعى ان يكون اضافته لادنى ملابسة وقوله الواقع عليه ليس لاجل ان اضافته اى اضافة الفعل الى المفعول لادنى ملابسة كما توهم بل لدفع الاعتراض للفاضل المذكور بان الفعل لا يضاف الى الفاعل والمفعول جميعا ولكن الاضافة فى الفاعل على سبيل الاسناد وفى المفعول على سبيل الوقوع كما مر **قوله** ولا يبعد ان يراد بالموصول الفعل الخ وح يوافق ما مر فى المفعول ما لم يسم فاعله لان ما فيه عبارة عن الفعل الذى لم يسم فاعله والضمير فى فاعله راجع الى هذا الفعل ولا يكون فى الاضافة مسامحة ح ثم المراد من الفعل فى قوله مراد بالموصول الفعل الذى الخ ما هو الفعل المجهول وتوصيفه بقوله الذى لم يذكر فاعله لبيان ذلك فح لا يرد ما قيل انه اذا كان المراد من الموصول هو الفعل الخاص وهو الفعل الذى لم يذكر فاعله فيلزم التكرار لان قوله ما لم يسم فاعله مذكور فى الكلام فاذا اريد له من كلمة ما ايض يلزم التكرار **قوله** ويكون اضافة الفعل اليه اى الى الموصول بيانية اقول قد قال والانسب ان يكون اضافة العام الى الخاص بيانية بحسب المعنى كاضافة العلم الى الفقه واضافة الشجر الى الاراك فيكون المضاف اليه مبينا للمضاف وجعل هذه الاضافة داخلة فى الاضافة اللامية ما له وجه غير معلوم فالشارح على هذا عمل فى بحث المجرورات بما وقع فى كلام النحاة من جعلهم اضافة العام الى الخاص لامية فح لا يرد ما قيل ان اضافة العام الى الخاص لامية لا بيانية قيل الاضافة البيانية فيما اذا كان بينهما عموم من وجه وههنا ليس كذلك اقول ان اضافة العام الى الخاص لامية والكلام فى ان هذه الاضافة تناسب ان تكون بيانية بحسب المعنى ففى قولنا علم الفقه وعلم المنطق وشجر الاراك معناه علم من الفقه وشجر من الاراك اى العلم الذى هو الفقه والشجر الذى هو الاراك فتكون الاضافة لادنى ملابسة فيكون فيها مجاز ح ولا يلزم ان يكون بينهما عموم من وجه لانه فيما اذا كانت الاضافة البيانية على سبيل الحقيقة قال الشارح فى بحث المجرورات واما الاضافة بمعنى اللام فهى كثيرة قال مولانا عبد الغفور وايض لما كثرت لزم ارتكاب مجاز كثير وذلك لان الاضافة بادنى ملابسة مجاز انتهى وهذا الكلام يؤيد ما قلنا كما لا يخفى على المتامل فح لا يحتاج الى ان يجاب عنه بان المراد من الفعل هو الفعل وشبهه لكنه اكتفى بالاصل ح بان المراد بالفعل الدال على الحدث فيكون بينهما عموم وخصوص من وجه **قوله** هو ما حذف فاعله وهو مبتداء وما بعده خبره فيكون قوله فعل ما لم يسم فاعله خبر مبتداء محذوف اى هذا بيان فعل ما لم يسم فاعله ويحتمل ان يكون هذا المبتداء مع الخبر خبرا لقوله فعل ما لم يسم فاعله عدم ذكر الفاعل اما لان فاعله غير مقصود لان مقصود المتكلم ليس الا ذكر المفعول واما لنسيان الفاعل واما لجهل المتكلم بالفاعل كان يرى مقتولا فى صحراء ولم يعلم قاتله واما لتعظيم الفاعل واما لتحقيره او لشهرته او لقصد صدور الفعل عن اى فاعل كان او لقصد الاختصار **قوله** واقيم المفعول مقامه انجاز وهذا اولا ينتقض التعريف بنحو اخيرين بحذف الواو والياء ولكن لا يكون اقامة المفعول مقامه **قوله** فيما سبق فى مفعول ما لم يسم فاعله ولم يذكره لظهوره لان حذف الفاعل لا يجوز الا ان يقوم شئ مقامه كما هو المتقرر بينهم **قوله** فعل الذى اريد بحذف وهذا لدفع ما يقال من عدم ترتب الجزاء وهو قوله ضم اوله الخ على الشرط وهو كون فعل ما لم يسم فاعله لان ضم الاول وكسر الآخر متفرع على كون الفعل مجهولا فبتقدير الارادة وجعلها شرطا يندفع ذلك اى اريد كون فعل ما لم يسم فاعله

٣٦٢

اى ماذكر بقوله الاصوب بهذا حاصل كلام الفاضل المذكور فيه نظر لان اختيار الاصوب دون الصواب لعل لاجل ذلك الاحتمال لان المتبادر
من المعتل هو العرفي لا اللغوي وان جاز ان يكون اشارة الى ان عدم ذكر قيد المنقلبة عينها الفا الاكتفاء بالمثال او اشارة الى ان مثل
عور وصيد من الشواذ لا نقض للقواعد بها قوله وانما خص معتل العين والتخصيص بالنسبة الى المعتلات الاخر فتكون كلمة انما للاهتمام
لا للحصر قوله لزيادة غموض لضم العين المعجمة الخفاء والاختلاف فى شئ يستلزم الخفاء فيه قوله فى المبنى للمفعول منه اى من المعتل
وفى بعض النسخ فى المبنى للفاعل منه وهو غلط من سهو قلم الناسخ قوله كما ذكر بقوله ومعتل العين اى لا يكون عينه الخ قوله ويتبعه اى المبنى
ذكر بتبعية المعتل من الماضى المعتل العين للمفعول من المضارع فيما بعد ومعتل العين ينقلب فيه الخ قوله ما ذكرنا من زيادة الغموض
والاختلاف قوله الافصح فيه وانما زاد لفظ فيه لان الخبر اذا كان جملة لا بد له من عائد ملفوظا كان او محذوفا قوله وهو فصيح يعنى
ليس فيه زيادة فصاحة بخلاف قيل وبيع فان فيهما زيادة الفصاحة ولهذا قال الافصح بصيغة اسم التفضيل قوله وفى شرح الرضى
لا يقال الرضى شرح الكافية فكيف يصح اضافة الشرح اليه لانا نقول يسمون الكافية باسم الرضى ايضا فكانه قال فى شرح الكافية وهو
يقول اضافة الشرح الى الرضى بيانية لا لامية قوله اى نحو اى يميل كسرة فاء الفعل الى جانب الضمة فيميل الياء الساكنة بعد الفاء
نحو الواو قليلا لان الياء تابعة لحركة ما قبلها وحركة ما قبلها تميل الى الضمة قليلا فهى تميل الى الواو قليلا ضرورة قوله كالاشمام
حالة الوقف وجاء هذا المعنى عند القراء ايضا مثلا واغلا مكموه قوله اعنى ضم الشفتين بان لا يكون التغير فى الحركة بل يكون حركة
الفاء كسرة خالصة ولكن يضم الشفتين عند القراءة للاشعار بان الفاء مضمومة مع انها مكسورة خالصة ولهذا قالوا ان الاصم يدركه
الاشمام الذى هو بضم الشفتين ولا يدركه الاعمى لعدم العين له حتى يرى ضم الشفتين وهذا مشكل عنده من قرأ كسرا كالخفاء
قوله الاعلام اى الاعلام بان الاصل الضم الخ فالمراد من قوله فى اوائل هذه الحروف هو الحروف الاوائل من الماضى المجهول من
قبيل اضافة الصفة الى الموصوف قوله وجعل الياء واوا اى فى بوع لضم الباء قوله من الثلاثى المجرد وقيد المشبه به بالثلاثى
المجرد لكلا يلزم تشبيه الشئ بنفسه قوله اذ يتر وقيد بكسر التاء والقاف فى اختير وانقيد مثل قيل وبيع فى اللغات الثلثة المذكورة
بالاتفاق قوله بسكون ما قبل حرف العلة فيهما اى فى استخير واقيم فلا يقرضير وقيم بخلاف اختير وانقيد فان ما قبل حرف العلة منهما
متحرك فى الحال وفى الاصل ايضا فيجرى فيهما اللغات الثلث قوله فيقال استخير واقيم لغة واحدة من اللغات الثلث المذكورة فيكون بيانا
لعدم الاعلال مثل قيل وبيع فلما لم يكن ما قبل المعتل متحركا فى الاصل فيهما لم يجوز اللغات الثلث فيهما قوله اى يحذف والتقدير
الارادة المعلومة فى الماضى من عدم ترتب الجزاء على الشرط لتقدم الجزاء على الشرط وهذا بتقدير الارادة وجعلها شرطا اى ان يريد
حذف فاعله ضم اوله الخ والمراد انه ضم اوله ان لم يكن مضموما وكذلك فتح ما قبل آخره قوله وان كان مضارعا عطف على قوله ان
كان ماضيا قوله نحو يضرب مثال للاولى ايراد الامثلة بعد قوله وفتح ما قبل آخره قوله ومعتل العين قد سبق ان ذكره بتبعية
معتل العين الماضى لعدم الغموض والاختلاف قوله حقيقة كما فى يختار وينقاد وحكما كما فى يقام ويستجار اصلهما يقوم ويستجور نقلت
حركة الواو والياء الى ما قبلهما ثم يقلبان الفا لانهما متحرك الاصل قوله المتعدى وغير المتعدى اى هذا باب المتعدى ولم يعبر
اليه اكتفاء بما ذكره فى المعرفة والنكرة حيث قال هذا باب بيان المعرفة والنكرة قوله فالمتعدى من الفعل وكذلك المتعدى
من المشتقات كاسم الفاعل والمفعول وغيرهما لكنه خص هذا الحكم بالفعل لاصالته قوله على متعلق بفتح اللام لا يقال لا يتوقف

على زيد منطلقاً قوله وهي ظننت وعلم والقلب هي ظن وحسب وخال كما سيقول في الافعال الناقصة وهي كان وصار الخ اشارة الى انها مع فاعلها تفيد
فائدة تامة فيصح السكوت عليها بخلاف الافعال الناقصة لعدم افادتها بدون اخبارها قوله وهي من عادة المسند اليه لبعده وانما لم يعرفها
بل عرفها على سبيل التعداد وقال هي ظننت الخ لان المقصود من تعريف الشيء هو معرفة افراده ولما كان افرادها متناهية تعرفها بطريق التعداد
فان ما لم يكن افرادها متناهية فتعريفها بطريق التعداد محال قوله هذه الثلثة للعلم اي اليقين وهو الاعتقاد الجازم المطابق الثابت الذي
لا يزول بالتشكيك فيقال علمت او رأيت او وجدت زيدا فاضلا اذا كنت تيقنت وانما لم يقل وهذه الثلثة لليقين مثلاً الى
ان العلم اللغوي هو اليقين فقط فلا يكون التصور والشك والوهم والجهل المركب اقسام العلم اللغوي قوله من حيث الاخبار بها اي بهذه
الجملة قوله ناشئة خبر لقوله وهي كلمة من للبيان كلمة ما وضمير عنه راجع الى ما قيل في تفسير واي البيان ما هي اي الجملة المذكورة عبارة عنه قوله كما
اذا قلت علمت الخ اذ اذا قلنا زيد قائم فيكون هذا هو الاخبار عن قيام زيد وهو يحتمل الصدق والكذب لانه لا يجوز ان يقال زيد قائم
بالاحتمال اي باحتمال قيام زيد واما اذا قيل علمت زيدا قائما فيكون علمت دالا على ان هذا الاخبار عن قيام زيد هو العلم الثابت لنا اي الاخبار عن
قيام زيد ناشئ عن علمنا فاذا تقرر هذا فقد عرفت ان الاخبار بهذه الجملة ناشئ عنه لا نفس هذه الجملة فان من الامور البينة ان نفس هذه الجملة لا تكون
ناشئة عن العلم فيكون في عبارة المصنف مسامحة فيكون المراد ان الاخبار بهذه الجملة ناشئة عنه والى هذه المسامحة اشار بقوله من حيث الاخبار
بها لا من حيث انها مفعول هذا هو المراد من قوله كما اذا قلت علمت الخ ثم اذا قلنا زعمت زيدا قائما فيعلم المخاطب ان منشأ الاخبار بهذه الجملة
هو الظن منه مترددا بينهما لما عرفت ان زعمت للشك واليقين لكن تقييد احدهما بالاشعار فلا تيران قوله كذلك بواقي الافعال اي يجيء في زعمت
قوله اي جزئي الجملة الاسمية اشار به الى ان اللام عوض عن المضاف اليه فيه اشارة الى انه لو قال فتنصب جزئي الجملة الاسمية لكفى ولا حاجة الى قوله تدخل
على الجملة الاسمية لاستغنائه بقوله المستغنى المسند اليه مع ان الظن هو العكس لانه خبر من لفظ المسند اليه قوله على انهما مفعول لها والظن ان يقول مفعولان لها الا انه اشارة
الى انهما في الحقيقة مفعول واحد فانهما في قولنا علمت عمرا فاضلا في معنى علمت فضله قوله ومن خصائصها وكلمة من للتبعيض وانما لم يقل
ومن خصائصها كما قال في بحث الاسم ومن خواصه دخول اللام وفي اول بحث الفعل ومن خواصه دخول قد والجزم والتفنن وهو اداء المفهوم الواحد
بعبارة مختلفة قوله وهي ما يختص بالشيء ولا يوجد في غيره قيل فيه توهم الدور لان اخذ المعرف في المعرف يستلزم الدور وبعبارة اخرى
بان الاولى ان يقول وهي ما يوجد فيه ولا يوجد في غيره لئلا يلزم تعريف الشيء بنفسه واعترض ايضا بان الاولى ان يقول
وهي ما يختص بالشيء بدون ذكر قوله ولا يوجد في غيره لان معنى الاختصاص ليس الا عدم وجوده في غيره فهو مندرج تحت قوله يختص والجواب عن
جميع التقريرات ان قوله يختص بمعنى يوجد لانه جزء قوله يختص عن الجزء السلبي ويستعمل في الجزء الايجابي ويجاب عن التقريرين الاولين بان المراد
من الاختصاص المذكور في المعرف هو الاصطلاحي ومن الاختصاص المذكور في التعريف اللغوي قوله فلا تقتصر على احدهما الخ هذا التفريع باعتبار ان
اذ المعنى متى والتعبير به عنه اشعار بان حذف كل منهما بالقرينة عقلية كانت او مقالية قوله وحذف المبتدأ الخ فانه قد يحذف الخبر بدون المبتدأ
كما في قولنا خرجت فاذا السبع واقف وكذلك قد يحذف المبتدأ بدونه كما في قولنا الهلال والله اي هذا الهلال قوله لان مضمونهما
معا فاذا قلنا علمت زيدا قائما فالمفعول في الحقيقة مفعولهما اي علمت قيام زيد فالمفعول به هو هذا المضمون فهو في حكم الكلمة الواحدة
فلا يجوز حذف بعض اجزائها قوله كان كحذف بعض اجزاء الكلمة وهو الصغرى والكبرى مطوية اي كل حذف بعض اجزاء الكلمة غير جائز
فينتج ان حذف احد مفعوليها غير جائز فالمدعى ان حذف احد مفعوليها غير جائز فلا يرد عليه ان الكبرى كاذب لانه حذف لبعض اجزاء الكلمة

مفعولان لهما وصالحين لان يكونا مبتدا وخبرا وذلك لان الجزئين هما مفعولان في الحقيقة مع ان المفعولين ليسا كلاما تاما وتاما مستقلين
بوصف المفعولية وهو ظاهر الا ان يقال المفعولان ايض كلام تام مستقلين باعتبار انهما مسند ومسند اليه فح يصح مقابلة قوله او مفعولين لهما
بقوله لان يكونا مبتدا وخبرا فان ما يكون مفعولا الفعل يصح اسناد الصلاحية اليه الا ترى انه يصح اسنادها الى زيد هو صاحب المنصب
كالارباب مثلا سواء علم وجود هذا المنصب فيه اولا قوله كلاما تاما وانما قيد الكلام بالتام اشارة الى ان المراد من الكلام هو الكلام الاصطلاحي
لا اللغوي ثم المراد من الكلام التام هو الكلام التام الصادق لا الاعم من الصادق والكاذب فلا يرد ان مفعولي باب اعطيت
ايض كلام تام مثل زيد ودرهم لان القضية كما تكون صادقة كذلك تكون كاذبة ايض مثل زيد حجر قوله مع ضعف عملها اي افعال القلوب
بالتوسط والتاخر اشارة الى دفع ما يقال ان المفعول به يتقدم على فعله ومفعولها في الحقيقة مفعول به كما سبق قوله في معنى الظرف اي هذه الافعال
في المعنى ظرف الجملة على تقدير الغائها قوله زيد قائم في ظني لا يقال ان قوله في ظني ليس بظرف لان الظرف لا يخلو عن زمان ومكان وليس
قوله في ظني شيئا منهما لانا نقول انهم يسمون مطلق الجار والمجرور ظرفا وقد ذكرنا وجهه سابقا قوله الى جواز اعمالها ايض لا يقال الجواز هو
تساوي الطرفين مع ان الاعمال اولى على ما نقل عن بعض الشروح فينبغي التطبيق بين كلامه وكلام بعض الشروح لانا نقول المراد من الجواز
ههنا هو كونه غير ممنوع لا بين الشيئين سواء كان احدهما اولى من الآخر اولا قوله بين الفعل ومرفوعه اي مرفوع الفعل نحو ضرب احسب
زيد قوله احسب صيغة المتكلم الواحد يعني زد زيدگمان ميبرم من وانما يجب الالغاء لان عمل احسب مثلا ليس الا في مضمون الجملة مع انه
ليست ههنا جملة صريحة حتى يعمل فيها ولكن قوله ضرب يدل على جزء الجملة وقوله زيد يدل على الجزء الآخر منها اي حسبت به اضرابا وكذلك
في الامثلة الآتية قوله نحو لست بكرم احسب به فان الغاء العمل ههنا ايض لما مر من عدم وجود الجملة الاسمية صريحا فالتقدير احسب غير كرم
زيدا قوله ومصحوبها اي بصاحبها او يقارنها قوله ولا شك ان الغاءها الخ لما ذكرنا من عدم وجود الاسمية صريحا مع ان هذه الافعال
لا تعمل الا في مضمون الجملة كما مر تفصيله هذا القول دفع دخل تقريره ان انحصار الالغاء المفهوم من كلامه في التوسط والتاخر ليس على ما ينبغي
لوجود الالغاء في مواضع عديدة كما ذكره قدس سره تقرير الجواب ان الحصر انما يكون فيما يكون على سبيل الجواز وما ذكره انما يكون على سبيل الوجوب قوله فلهذا
قيد جوازه الخ اي لاجل ان الالغاء في هذه الصور واجب قيد جوازه الخ لانه لو كان الالغاء جائزا في هذه الصور لما جاز تقييد جوازه المبني الخ كما لا يخفى فلا
يرد ان كون الالغاء واجبا في هذه الصور لا يكون سببا لهذا التقييد قوله هذا الغاء الخاص وهو الالغاء على سبيل الجواز مع ان مطلق الالغاء سواء كان
على سبيل الجواز او الوجوب يعمهما قوله لشيوعه اي الالغاء على سبيل الجواز وكثرة وقوعه قوله ومنها انها تعلق التعليق جعل الشيء معلقا لا
الى هذا ولا الى ذلك وتعليق هذه الافعال ان يبطل عملها في اللفظ ويعمل في المعنى والفرق بين التعليق والالغاء ان الالغاء عدم الاعمال مع جوازه
والتعليق عدم الاعمال مع عدم جوازه وتفصيل الفرق ما ذكره في آخر البيان والذي يعلق هذه الافعال كل ما له صدر الكلام نحو لام
الابتداء والاستفهام والنفي نحو علمت لزيد منطلق فعلمت يقتضي نصب المفعولين ولام الابتداء يقتضي جعلهما مبتدا وخبرا فاعطيا في اللفظ
ما اقتضته اللام لان اللام اقرب اليهما واعطيا في محلهما من الاعراب ما اقتضاه علمت وكذلك في الاستفهام والنفي ثم قوله تعليقها
اشارة الى كون ان مع اسمها وخبرها في تاويل المفرد قوله بسبب وقوعها اي افعال القلوب متعلق بقوله تعليقها قوله قبل معنى الاستفهام
سواء كان حرف الاستفهام او اسمه ولهذا قال معنى الاستفهام دون حرف الاستفهام او اسمه وانما لم يقل كلمة الاستفهام مع ان القياس هو
بالنسبة اليهما حقيقة وفي المعنى مجاز لان المتبادر من كلمة الاستفهام كل كلمة دالة على الاستفهام دلالة مطابقية فح يخرج اسم الاستفهام

قوله وذلك اي عدم جواز ذلك في سائر الافعال قوله لان اصل الفاعل الخ قيل الظاهر ترك لفظ الاصل لانه يفهم منه ان الفاعل قد يكون غير موثر فيه لكن جاء خلافا لا صل
مع انه ليس كذلك فان جميع الفواعل لا يكون الا موثرة فالعبارة الحسنة ان يقال لان الفاعل يكون موثرا والمفعول متاثرا واصل الموثر ان يغاير المتاثر وانقلبت المراد
من الموثر هو الموجد وليس جميع الفواعل موجدا كما في مات زيد فقائل ان يقول الكلام في الفاعل والمفعول به مطلقا والفاعل مطلقا موثر والمفعول به متاثر ويمكن ان يقال
ان الاصل فيهما ان يكون الفاعل موثرا وموجدا وقد يكون الفاعل فيهما غير موثر وموجد ايضا كما في قولنا اي زيد عمرا قوله فان اتحد معنى كره اتفاقهما الخ لا
لابد ان يكون بينهما اي بين الموثر والمتاثر وهما الفاعل والمفعول به تغاير بحسب المعنى او بحسب اللفظ كان معناهما متحدا برجوعهما الى شيء واحد فلا بد من وقوع التغاير
بحسب اللفظ بقدر الامكان اي بقدر ما امكن التغاير فقيل لنا ضربت نفسي بان يكون بحسب المعنى متحدين لكنهما بحسب اللفظ متغايرين لان احدهما اسم ظاهر والآخر ضمير المتكلم
فقوله بقدر الامكان متعلق بالتغاير اللفظي اي يعتبر التغاير اللفظي بينهما بقدر الامكان بان يكون احدهما اسما ظاهرا والآخر اسم الضمير او احدهما ضميرا متصلا والآخر
منفصلا قوله من ثم قالوا ضربت الخ وهو ليقع بايقان في قوله ضربتني ايضا تغاير لفظي بينهما قوله فان الفاعل والمفعول فيه اي في ضربتني ليسا بمتغايرين
بقدر الامكان لانه يجاز ايراد احدهما اسما ظاهرا بان يقول ضربت نفسي الخ ان ضربت نفسي بالمعنى عين ضربتني قوله لا انهما اي الفاعل والمفعول الا ان كل واحد منهما ضمير متصل
فيجب ان يكونا منفصلين لفظا فلا يرد ما مر من ان الفاعل والمفعول متغايران في ضربتني ايضا بحسب اللفظ لان تاء المتكلم مغاير بضمير المتكلم قوله بخلاف ضربت نفسي وهو ليقع فيقال ان ضربت
نفسي يكونان منفقين من حيث ان كل واحد منهما ضمير متصل لان النفس عين ضمير المتكلم لا يقال ينبغي ان يقول في دفعه ان من ايين التغاير بين اسم ظاهر وبين
ضمير المتكلم والاحاجة فيه الى المجيء بالاضافة لانا نقول المراد منه هو بيان المغايرة من وجه آخر ايضا ليكونا ابلغ في التغاير بان النفس المضاف الى ضمير المتكلم والا علت
في المضاف ان يكون مغايرا للمضاف اليه بحسب الذات فلما اضيف النفس الى ياء المتكلم فكانها غيره وانما التعرض بالغلبة لانه قد يكون المضاف عين المضاف
اليه بحسب الذات كما في خاتم فضة قوله واما افعال القلوب الخ دفع دخل تقريره يمكن بوجهين احدهما ان الدليل المذكور من قوله لان اصل الفاعل ان يكون موثرا الخ
لو صح للزم ان لا يصح قوله علمتني منطلقا لاتحاد الفاعل والمفعول الاول معنى فلا بد من تغايرهما لفظا بقدر الامكان بان كان احدهما اسما ظاهرا والآخر ضميرا او
كان احدهما ضميرا متصلا والآخر منفصلا وثانيهما ان المفعول الاول والثاني في قوله علمتني منطلقا موثر ومتاثر فلا بد مع اتحادهما معنى تغايرهما لفظا فلا
فرق بين افعال القلوب وغيرها فكيف يصح بيان الفرق بينهما ولكن وجه له لا انهما ليسا في الحقيقة فاعلا ومفعولا به بالنظر الى الاول وتقرير الجواب ان المنصوب
الاول اي المفعول الاول في الافعال القلوب ليس مفعولا به في الحقيقة بل هو مفعول به بحسب اللفظ والمفعول به في الحقيقة هو مضمون الجملة اي علمت انطلاقي
قوله لانهما ليسا في الحقيقة اي الفاعل والمنصوب الاول في افعال القلوب ليسا في الحقيقة فاعلا ومفعولا به لا يقال ان الفاعل فيها يكون فاعلا حقيقة لان الفاعل
في قولك علمت انطلاقي يكون في موقعه لانا نقول في نفي الكل يكفي نفي احد اجزائه فلا شك ان المفعول ليس مفعولا به بحسب الحقيقة كما عرفت فيصح نفيهما
فان انتفاء الكل يتحقق بانتفاء احد اجزائه قوله وما اجري مجرى الخ اي قوله فقدتني وعدمتني مما اجري مجرى الخ دفع دخل تقريره ان كون فاعلهما ومفعولهما ضميرين
متصلين لشيء واحد من خصائص افعال القلوب بطل لان ذلك جاز في غيرها ايضا مثل فقد وعلم فانهما ليسا منها فيقال فقدتني وعدمتني وتقرير الجواب ان المراد
من افعال القلوب حقيقة وحكما وما يجري مجراها حكما فان قوله وجدتني من افعال القلوب وهما نقيضان له فيكون ذلك من قبيل حمل النقيض على النقيض
فقوله لانهما نقيضان الخ لبيان وجه الحمل لا يقال كيف كانا نقيضين لانهما موجبتان ايضا كوجدتني مع انه لا بد ان يكون احد النقيضين سلبا للآخر لانا نقول
معناهما سالبتان والحمل بحسب المعنى الا ان معنى عدمتني معلوم وهو ساختم من خود را ومعنى فقدتني مفقود يافتم نيست شمردم من خود را ولا يخفى ان المناسبة
بين النقيضين بان العلم بوجود شيء يتوقف على العلم بعدمه وقد ثبت فيما بينه الا بدفي حمل النقيض على النقيض من المناسبة وهي ها هنا الاتصال ان يكون
واحد نقيضان فكيف كانا نقيضين لانا نقول لا يكون لشيء واحد نقيضان حقيقة وهما اشباه ان النقيض هو كذا الى آخره الخ قوله اي

بحث الافعال الناقصة

قوله ای افعال وضعت وفسر کلمة ما بالنكرة لان الاصل فيها ان تكون موصوفة لا موصولة واشار بقوله وضعت الی ان تذكيره باعتبار لفظ الموصول ولقائل ان يقول يلزم من تفسير كلمة ما بالافعال لا بالفعل التعريف الافراد بالافراد لانه عرف افراد الفعل بافراده والجواب ان المعرف هو الفعل الناقص فان الالف واللام للجنس مبطلة للجمعية وايراده في المعرف اشارة الی الجامعية وفي المعرف الی المانعية فالمعرف في الحقيقة هو المفهوم لا الافراد لعدم جواز تعريف المفرد بالمفرد كتعريف الفرد بالمفهوم وعكسه قوله لتقرير الفاعل علی صفة ای لثبوت الفاعل علی صفة بانها تنسب الی الفاعل وهي القيام في كان زيد قائما واشار بذكر الفاعل الی تسمية مرفوعها فاعلا ولهذا اجاز الحال عنه عند الجمهور ولهذا ايضا يذكر اسم كان في المرفوعات عليحدة كما ذكر خبرها في المنصوبات لعدم دخوله في المفعول به لان الفعل لا يقع عليه قوله ای العمدة فيها الخ وهو لدفع الاعتراض تقريره ان الافعال الناقصة لا يكون موضوعة لتقرير الفاعل علی صفة فقط كما هو المتبادر من عبارته لانها موضوعة للزمان ايضا بل الدوام ايضا ولكن الزمان جزء الموضوع له في جميع الافعال الناقصة والدوام جزء له في بعضها مثل ما دام مثلا والانتقال في بعضها مثل صار وتقرير الجواب ان العمدة في اجزاء الموضوع له هو التقرير المذكور فليس الاجزاء الآخر عمدة ثم ان تذكيرها مع رجوعه الی العمدة باعتبار الخبر قوله ولا شك ان الخ دفع دخل تقريره ان هذا التعريف صادق علی الافعال التامة لانها ايضا موضوعة لتقرير الفاعل علی صفة فان ضرب في ضرب زيد موضوع لتقرير الفاعل علی صفة الضرب تقرير الجواب ان الصفة في الافعال الناقصة خارجة عنها ای ليست جزء الموضوع له فليس القيام جزءا في كان في قولنا كان زيد قائما لان التقرير الذي هو العمدة في الموضوع له نسبة بين الفاعل والصفة وكل منهما خارج عن النسبة لان طرفي النسبة خارجان عنها فاذا قلنا كان زيد قائما فيكون العمدة والمقصود الاصلي هو ثبوت القيام ونسبته الی زيد وهو داخل في كان ولكن القيام غير داخل فيه بل خارج عنه بخلاف الافعال التامة فان تقرير الفاعل والصفة جميعا داخلان فيها فاذا قيل ضرب زيد فالعمدة فيه هو ثبوت الضرب الی زيد فهو داخل فيه فانه جزء في مفهوم ضرب قوله لانها موضوعة لصفة وتقرير الفاعل الخ ای كل واحد منهما يكون جزءا في الافعال التامة دون الافعال الناقصة كما عرفت قال مولانا عصـ لو كان مجرد الدخول في الموضوع له مستلزما لكونه عمدة فيما وضع له لكان الزمان ايضا عمدة في هذه الافعال ولو كان موجب كونه عمدة امر آخر فلا بد من بيانه حتی نتكلم عليه انتهی كلامه اقول وحاصله ان الفرق بين الافعال الناقصة والتامة اما باعتبار الجزئية وعدمها ای كون التقرير المذكور عمدة اما باعتبار الجزئية بان يكون الصفة جزءا في التامة دون الناقصة كما تشعر به قوله فخرج عن الحد الخ واما باعتبار امر آخر فان كان الاول فيلزم ان يكون الزمان ايضا عمدة في الافعال الناقصة مع ان العمدة فيها هو التقرير فقط وان كان الثاني فعليك البيان حتی نتكلم عليه هذا اقول هذا يرد اذا كان الحصر الذي يفهم له من ظاهر قوله ان العمدة في الافعال الناقصة هي التقرير حقيقيا وهو ممنوع لم لا يجوز ان يكون اضافيا فمعناه ح ان تقرير الفاعل عمدة في الافعال الناقصة دون الصفة فانها ليست عمدة فيها وهذا لا ينافي ايضا عمدة فيها قوله فكل عن الصفة والتقرير عمدة الخ وانما تعرض بالعمدة ههنا لانه يتبادر الذهن من قوله لانها موضوعة لتقرير الفاعل لانها موضوعة لها فقط مع ان الزمان ايضا جزء لمفهومها لكن الزمان ليس من الاجزاء التي هي العمدة بخلاف الافعال التامة

وثلاث مقالات الخ فيكون المتضمن حينئذ حالا وهو مشتملا وهذا المعنى للتضمن مشهور بينهم قوله تم التسعة فقوله تم من الافعال التامة لا يطلب خبرا فقولنا تم التسعة او تم البيت او تم الدار وغيرها كلام تام غير محتاج الى الخبر ولكن الخبر الذي هو عشرة بالنصب يدل على ان قوله تم بمعنى صار اي يصير التسعة بهذا العدد عشرة تامة ولقائل ان يقول ان ما عرفت معنى التضمن يلزم ان يكون تامة حالا عن التسعة مع ان قوله تامة صفة لقوله عشرة ولا يصلح المعنى للحالية فالاولى ان يقدم التامة على العشرة بان يقال اي يصير تامة عشرة ولهذا قال مولانا عصم يصح ان يكون تامة حالا بان يكون معناه انه يصير التسعة حال كونها تامة عشرة واعلم انه ذهب بعضهم الى ان التضمن هو ملاحظة معنى الفعل في ضمن فعل آخر ولا يشترط فيه ان يكون المتضمن حالا ثم المتضمن فيه اصلا او بالعكس مجازا ان يكون بناء كلامه على هذا المذهب قوله وكمل زيد فان كمل فعل تام لا يحتاج الى الخبر ولكن ايراد عالما بعده يدل على ان كمل تضمن معنى صار اي صار زيد عالما في الكمالية قوله اي صار زيد عالما كاملا فقوله كاملا صفة لقوله عالما حالا عنه ففيه ما فيه قوله ناقصة خبر قد جاء قوله ضميرها اي ضمير جاءت اسمها وحاجتك خبرها على تقدير رواية نصب حاجتك وعلى تقدير رفعها فهي اسمها وخبرها ما الاستفهامية المتقدمة للاستفهام قوله من الغزارة وبحوها الغزارة بالكسر وانما قال وبحوها لان كون الضمير راجعا الى الغزارة غير متيقن وواقعه آنست كه در زمان امير المومنين علي رضي الله تعالى عنه جماعتي از اطاعت روي گردانيده بودند وآن جماعت دوازده هزار كس بودند از ان جهت است كه آن جماعت را خوارج ميگويند جماعتي را فرستانيده بان خوارجان كه شبهه ايشان را دفع كنيد و با طاعت آيند ازين دوازده هزار كس هشت هزار اطاعت كردند و چهار هزار ديگر اطاعت نكردند و گفتند اين چهار هزار خوارج ما جاءت حاجتك واين خطاب با ابن عباس است كه حضرت علي رضي الله تعالى عنه ايشان را سردار آن جماعت ساخته فرستانيده بودند يعني تو نيامدي حاجت خود را يعني حاجت تو آن بود كه ما را در غفلت يابي وما را جهت اضطرار بتو اطاعت كنيم فيكون جاءت بمعنى كانت فقوله ما جاءت بمعنى لم يكن لكن هذه الغزارة وقوله يحتاج على صيغة الخطاب بقرينة حاجتك قوله او استفهامية عطف على قوله ما فيه قوله يعود اليها اي الى كلمة ما وانما انث اي ضمير جاءت باعتبار خبرها اي ما الاستفهامية كما في من كانت امك فان التانيث ههنا باعتبار الام هي خبر من الاستفهامية فان تانيث الضمير قد يكون باعتبار الخبر لان المبتدا والخبر في الحقيقة شيء واحد كقولنا زيد انسان ويجوز ان يكون تانيث كانت فيه باعتبار من الاستفهامية ايضا لان لفظه وان كان مذكرا ولكن معناه مونث يعني كدام آنست مادر تو فان الشيء اذا كان مذكرا بحسب اللفظ ومونثا بحسب المعنى يجوز تذكير الضمير باعتبار اللفظ وتانيثه باعتبار المعنى كما قالوا قوله ومعناه اية حاجة اشار به الى جواز كون تانيث جاءت باعتبار معنى ما الاستفهامية المعبر بها عن الحاجة قوله ارهف شفرته اي حدد سكينه حتى قعدت اي صارت مثل حربة الشفرة بالضم السكين العظيم الحربة الرمح الصغير العرب يعبر عن السكين الذي في غاية القطع بالرمح الذي هو في غاية الحدة بينهم والجم يعبر له بالالماس قوله لا يتجاوز جاء وقعد اي هما لا يتجاوزان عن موضع استعملها العرب فيه فهما ناقصتان في التركيب الذي وقعا ناقصين فيه فليس لنا ان نخترع تركيبا ونجعلهما فيه ناقصة قوله خلافا للفراء فانه يجعلهما ناقصة في هذا التركيب وغيره قوله اي لاجل اعطائها اي الافعال الخبر الخ واشار به الى ان اضافة الاعطاء الى الخبر من قبيل اضافة المصدر الى المفعول والفاعل هو الافعال الناقصة قال مولانا عصم ان الافعال الناقصة كما يعطي اثرها الى خبرها وهو المنتقل اليه كذلك يعطي اثرها الى اسمها فانا اذا قلنا صار زيد غنيا في زيد فقير

٣٦٩

قوله مودة بفتح الميم والواو محبت ودوستی والمقصود بالتمثيل هو تحيل بمعنى صار والمعنى ان العداوة تصير محبة بانتقال السيئات بالحسنات وقول الشاعر فيالك من نعمى تحولن ابؤسا والمقصود بالتمثيل هو تحول بمعنى صار والاصل تتحول فعل مضارع حذف احدى التائين منه قوله ابؤسا بفتح الهمزة وسكون الباء وضم الواو كافلس جمع الباس كالفلس بمعنى مشقت ودشواری النعمى بالضم جمع النعيم بمعنى النعمة وههنا كناية عن المحبة ويا في قوله فيا حرف النداء واللام فيه للتعجب او للاستغاثة والمنادى هو نعمى والمنادى مجرور باللام مبين من البيانية ومخصوص من بين امثالها بالاختصاص لغرابته واللام متعلق بما يفهم من فحوى الكلام نحو اخص اى اخص لك من نعمى الخ قوله واصبح وامسى واضحى الخ وهذه الكلمات الثلثة اذا كانت ناقصة يكون لها اسم وخبر وحصول الخبر يكون في هذه الاوقات كما تقول اصبح زيد غنيا اى حصل غناؤه في وقت الصباح ونحوه من الاوقات والمراد بالجملة نحو زيد غنيا واراد بمضمونها حصول الغناء له في هذه الاوقات الخاصة يعني في وقت الصباح اذا قلت اصبح وفي وقت المساء اذا قلت امسى وفي وقت الضحى اذا قلت اضحى قوله المدلول عليها اى هذه الافعال تدل على هذه الاوقات بموادها وهي الحروف الاصلية اى مادة هذه الافعال في الماضي والمضارع تدل على الزمان الخاص الذي هو هذه الاوقات الخاصة ولا يكون هذه الاوقات الخاصة في الافعال الآخر نحو ضرب ونصر وفتح وغيرها فانها تدل بموادها على المعنى المطلق لا على الزمان واعلم ان جميع الافعال الناقصة تدل بموادها لا وقاتها فلم يتعرض فيما بقي من الافعال الناقصة بذلك اكتفاء بما ذكر قوله وليس المراد بل يكون هذه الافعال بمعنى صار فقط واعلم ان الصبح هو الفجر والصباح من طلوع الفجر الى الزوال والعشاء ما بعد الزوال الى الغروب والضحى صدر النهار حين تشرق الشمس شعاعها قوله تكون تامة وحينئذ تكون معناه الدخول في هذه الاوقات فتقول اصبح زيد يعني صبح كرد زيد ويقر هنا دخل في الصباح قوله بوقتيهما اى بالوقتين النهار والليل فالنهار لظل والليل لبات فاذا قلت ظل زيد قائما معناه مضى عليه النهار وهو في القيام واذا قلت بات زيد قائما معنى مضى عليه الليل وهو في القيام قوله في جميع نهاره اى نهار زيد اى النهار الذي هو فيه وكذلك في قوله جميع ليله قوله بات زيد سائرا والمناسب ان يقول بات زيد نائما اى النوم يناسب ان يقع موقع السير لانه لا يناسب الليل الذي يفهم من بات قوله وبمعنى صار تقول ظل زيد قائما فان اردت به كونه قائما في وقت النهار دون الليل فظل تكون ناقصة وان اردت به انه صار ذا قيام من غير ان تريد تخصيص قيامه بليل ونهار فظل يكون بمعنى صار وكذلك بات قوله ظلت بمكان كذا يعني روز باشيدم بمكان كذا يعني طاب قوله وبت بيتا طيبا يعني بيتوت كردم يعني باش كردم شب باشي كردنى خوش قوله انها من الملحقات بهذه الاربعة تكون من الافعال الناقصة من وجه فذكر في الاجمال ولا يكون منها من وجه فلم يذكر في التفصيل وهو قول الحق على صيغة المجهول قوله من زال يزال اى هو من زال يزال بالفتح مفتوح العين لا من زال يزول بضم العين لانه تامة لا ناقصة فكيف وجه زيادة كلمة ما عليه لانا نقول انما تكون بسيطة بالحيثية باعتبار اتصال كلمة ما اليها قوله ومنه البارحة لليلة الماضية فيناسب ما برح ما زال في معنى الزوال فان الليلة الماضية قد زالت قوله بالفصل فيكون انفك بمعنى انفصل وما انفك بمعنى ما انفصل هذه الافعال الاربعة ناقصة الا مع كلمة ما النافية قوله قيل سمى اسمها فاعلها قال مولانا عصام وقد كان محل هذه التسمية في تعريف الافعال الناقصة وهو قوله ما وضع لتقرير الفاعل على صفة ويمكن ان يقال انه قد يذكر المشترك في الآخر كما يذكر في الاول انتهى حاصل كلامه اقول نعم يصح ايراده في كلا المحلين لكن المناسب وضع هذا الموضع لانه ذكر الخبر ما يناسب ذكر الاسم عليه فلما ذكر الفاعل بعد ذكر الخبر فقال قيل سمى اسمها اسم الافعال الناقصة فاعلا آه قوله ما قبله وهذا لا تنافي الزمان وقيل بكسر الباء فعل ماض اى هذه الافعال الاربعة لاستمرار ثبوت خبرها لفاعلها من وقت ان يقبل فاعلها ثبوت ذلك الخبر له قوله مذ قبله يمكن انهم هذا التفسير مع ما يقال ان ما ذكره لا يصدق الا على الفاعل الذي يجوز له انفك ما زال وما برح الله عالما وقادرا

هو الامكان العام المقيد بجانب الوجود قوله لكونهما افعالا وهذا علة جواز التقديم وهو اشارة الى صغرى الدليل وقوله جواز التقديم آه اشارة الى
كبرى الدليل قوله فى اولها اى تعمل فى اولها واخواتها ان مصدرية ليتناول ان التى فيها وام لانه مصدرية كما سبق قوله على نفس المصدر انما قال ذلك لان
كلمة ما اذا كانت مصدرية فيكون نحو انها فى تاويل المصدر فيكون المراد منه المعنى المصدرى كما هو المذهب الاصح فلا يتقدم معموله عليه قوله يخالف على
صيغة المجهول وقوله ثابتا صفة للمفعول المطلق قوله كما يقتضيه اى الخلاف الواقع ظاهرا من بنية باب المفاعلة لان فى هذا الباب يكون نسبة
الحدث وثبوته الى احد الجانبين صريحا والى الآخر التزاما بخلاف باب التفاعل لا انه نحو قاتلهم الله سبحانه قوله المتقدم عليه بحيث ما لم يكن
ابن كيسان فى جانبهم قوله فكانه لا مخالفة منهم اى من الجمهور معناه انه لا مخالفة منهم ظاهرا واعلم انما قال كان بالظن وذلك لان قوله ظاهرا معناه
ان الخلاف يكون بحسب المعنى من جانب الجمهور ايضا لان المخالفة من احد الجانبين يستلزم المخالفة من الجانب الآخر ايضا لكن لكلمة الاستلزام انما يكون
بحسب المعنى فالمخالفة ظاهرا انما يكون من جانبه لا من جانبهم قوله وذلك لخلاف منهم فى غير آه فان ابن كيسان يوافق الجمهور فى ما دام بان لا يجوز
فيه تقدم دليل الجمهور فى ما النافية بقوله فلا تمتنع تقدم ما فى خبر النفى على النفى وقوله لان اداة النفى لما دخلت آه دليل لابن كيسان واصل
ان اداة النفى اذا دخلت على الفعل الذى معناه النفى يفيد النفى الثبوتى لان نفى النفى اثبات معنى فلا يلزم تقدم ما فى خبر النفى على النفى
المعنى فظهر من ذلك ان النظر من ابن كيسان على المعنى ونظر الجمهور على الظاهر والصورة صورة كلمة ما النفى فى الافعال المذكورة قوله فان الافتعال
ههنا بمعنى التفاعل فالاختلاف ههنا بمعنى التخالف وباب التفاعل يقتضى المشاركة من الجانبين فى اصل الفعل وهو الحدث دون باب فاعل
فانا اذا قلنا ضارب زيد عمرا يكون الضاربية ثابتة من زيد صريحا ومن عمرو التزاما لان عمرا مفعول صريحا بخلاف زيد فانه فاعل صريحا واذا قلنا تضارب
زيد وعمرو فيكون الضاربية ثابتة لكل واحد منهما صريحا لان كليهما فاعل صريحا فالمراد اى فيما بين الجمهور وكذلك تقول البصريون الى آخره قوله اعادة معمول
له وحذف اللام لاتحاد فاعلهما وهو التقديم فان اعادة النفى انما يكون فى التقديم قوله بناء على انه فعل وهذا اشارة الى الصغرى وقوله ويجوز تقديم اشارة الى
الكبرى لا يقال لا نسلم صدق الكبرى والا يلزم تقديم الفاعل على الفعل لانه معمول مع ان المفهوم من تعريف الفاعل عدم تقديمه لانا نقول المراد من
المعمول فى الكبرى هو معمول منصوب فان الكلام فيه قوله وبهذا اندفع اى بما ذكرنا من ان الافتعال هو الاختلاف ههنا بمعنى التفاعل هو التخالف
المقتضى آه اندفع ما قيل كان آه كما لا يخفى قوله افعال المقاربة ما وضع الظاهر ان يقول ما وضعت بصيغة المؤنث ولكن ذكر الضمير باعتبار الموصول
لكنه جعل ما موصوفة لانها الاصل مع انه لم يلتفت الى ذلك لهذا قال هى فعل وضع ولم يقل افعال وضعت لان التعريف بالافراد غير جائز وان
قلت لم يقل الاصح حمله على الافعال فلا يصح ان يقع افعال المقاربة وايضا يلزم التعريف بالافراد وهو غير جائز قلت قوله افعال المقاربة خبر مبتدأ
محذوف اى هذا باب افعال المقاربة آه ليس بالتعلق بقوله ما وضع آه فمعنى قوله ما وضع آه ان فعل المقاربة فعل وضع آه ثم اراد الافعال بصيغة الجمع اشارة
الى جواز التعريف والتعدد افرادها ويحتمل ان يكون اللام للجنس فانه الجمعية قوله على المصدرية فيكون معمولا مطلقا من غير لفظه ... رجاء فيكون المفعول المطلق فى الحقيقة هو المضاف الذى هو من جنس فعله فحذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه فسمى به المفعول المطلق تجوزا
قوله لحصول الخبر له اى للفاعل لا يخفى ان المتكلم بالحصول قوله بسبب ذلك اى المتكلم بسبب ذلك فالدنو انواع ثلث احدها على سبيل الرجاء كما فى عسى والثانى
على سبيل الحصول كما فى كاد والثالث على سبيل الاخذ كما فى طفق ووقعت الافعال على الترتيب فى الكتاب قوله الجزم بحسب قربه اى المتكلم جازم بذلك
فيكون اقرب من عسى وطفق اقرب من كاد واليه بالنصب بما يفضى اليه اى بسبب الفاعل بما يفضى الى المشروع بان يلبس به وخصه وغلبه او
انه متصفا به الى غير ذلك من خروجه من بيته الى صحن الدار قوله فالاول عسى وخبره لا يكون الا فعلا مستقبلا مع ان لفظة ان لتحقيق البعد وانما

قوله كقولهم عسى الهم الذي فهذا البيت ايضا مستشهد حيث شبه عسى الذي لم يذكر فيه ان على كاد وبقوله كذلك عسى ان يلج يخرج فلو لم الشبه

عليه كان هذا البيت ايضا تمثيلا معناه بالفارسية نزديك است غمى كه پيش آمده م شبانگاه و در اين غم يعنى بوده م شبانگاه در آن غم نزديك است

كه ميبوده باشد از وراى آن غم يعنى از عقب شادمانى قريب قوله فرج بالجيم او بالحاء بمعنى خلاصى و الثانى بمعنى شادمانى وفى بعض النسخ

الكرب بفتح الكاف وسكون الراى موضع قوله الهم ومعناهما واحد قوله كان الاصل ان يكون وهو خبر عسى قوله دون الاستعمال

الثانى اى لا يحذف فان فيه لعدم مشابهته قولك الخ لانه لا يقال كاد ان يخرج زيد بعدم وجود ان فى كاد قوله اى ما وضع لقرب الحصول

يعنى كاد موضوع لقرب الخبر على سبيل حصول القرب لا على رجاءه وخبرها مشروط فيه ان يكون فعلا مضارعا تنبيها على انه المقصود

بالقرب ولانه على معنى الحال الذي يتاكد القرب قوله فتخبر من الاخبار اى تخبر عن دنو الخبر وذلك لعلمك باشراف الخبر على الحصول للفاعل

فى الحال ففاعله اسم محض اى ليس بمؤول بخلاف فاعل عسى على تقدير الاستعمال الثانى فانه مؤول قوله من الحال اى كاد زيد يجيء فى الحال

فخبره لا يكون الا المضارع ليدل على الحال قوله من غير ان اى خبره فعل مضارع من غير ان لدلالة ان على الاستقبال المنافى لمعنى المقصود

وهو الحال قوله قد كاد من الخ والالف فى يمصحا للاشباع فانها لاظهار حركة ما قبلها يعنى دور و دراز شدن كهنه نزديك است اينكه سوده شود

و بطرف شود قوله يمصحا بالصاد المهملة والمعجمة وهو المقصود بالتمثيل ومعناه الانقطاع قوله كاد وما يشتق منه قوله اى كسائر الافعال فى

افادة الخ لان من شان حرف النفى ان ينفى مدخوله ايجابا او سلبا وانما قدر لفظ السائر بمعنى الباقى لئلا يلزم مشابهة الشئ لنفسه لان كان من

الافعال المذكورة ايضا وانما قال على القول الاصح للاختلاف كما صرح به فيما بعد قوله ماضيا كان او مستقبلا لانا نقول معناه انه سواء لم يكن

فيه حرف المضارعة او كان فيه لكن نقول المراد من قوله على كاد هو وما يشتق منه وتعرف تفصيله فيما بعد قوله اى نفى كاد يكون للاثبات اى

اذا دخل حرف النفى وما فى معناه عليه يكون للاثبات قوله فكقوله تعالى وما كادوا يفعلون اى فذبحوها وقوله وما كادوا يفعلون فما النافية

دخلت عليه مع انه للاثبات والا يلزم التناقض بين قوله فذبحوها وقوله وما كادوا يفعلون لانه لو كان للنفى فمعناه بالفارسية ليس فذبح

كردند آدميان بقره را و حال آنكه نزديك نيست كه كرده باشند آدميان ذبح بقره را وانه تناقض فيكون قوله وما كادوا يفعلون للاثبات

يعنى نزديك است كه ذبح واقع شده است از ايشان بدانكه اين آيه در وقتى نازل شده است كه پيش از پيغمبر ما صلى الله عليه وسلم در وقت

يكى از پيغمبران شخصى را كشته بودند و جماعتى دعوى خون كرده اند و حق آن هست به پيغمبر آن زمان كه گاوى بكشند و گوشت او را بر مرده زنند

از مرده آواز مى برآيد معلوم ميشود كه قاتل چه كس است پيغمبر آن زمان گفتند به مردم كه برويد گاوى بكشيد و گوشت وى را بر مرده زنيد مردم گفتند

چه نوع گاو بكشيم وحى آمد كه گاوى بكشيد كه جوان نباشد بلكه ميانه سال باشد پيغمبر آن زمان امر كردند مردم را بكشتن اين نوع گاو مردم باز سوال

كردند از پيغمبر خود كه گاو ميانه سال بسيار است كدام را بكشيم وحى آمد كه گاو زرد و زرين باشد يعنى خوش رنگ و تابان باشد باز پيغمبر امر كرد

بكشتن اين نوع گاو باز مردم سوال كردند كه گاو زرد و زرين بسيار است باز وحى آمد كه گاوى بكشند كه غلات مردم نخورده باشد تجسس

كردند در خانه پيرزالى يافتند و چون پيرزال از اين معنى خبر يافت هر چند بهاى بلند كردند گاو را نداد بعده مردم گفتند به پيرزال كه گاو را بكشيم

و پوست او را پر از طلا سازيم پيرزال قبول كرد گاو را كشتند و گوشت او را بر مرده زدند مرده آواز داد كه مرا مدعيان كشته اند پيغمبر آن زمان گفت

اول بار كه گفتم گاو كشيد يك گاو ميكشيد هر گاوى كه باشد اينهمه مشكل نميشد كار بر آدميان ازين اشكال بواسطه سوالات آدميان ناشى شد كه گفتند

كه چه نوع گاو بكشيم بعضى گفته اند كه نزول اين آيه آنست كه پيش از پيغمبر ما صلى الله عليه وسلم چنان بود كه آدميان هر وقت كه كار بدى ميكردند

على سبيل الحصول هو العلم بالحصول كما يظهر من كلامه قدس سره فالعلم بالحصول لا يستدعي الحصول في زمان الحال كما هو المعتبر في القسم الثالث لانه جاز ان يكون الحصول في زمان ممتد طويل فاذا عرفت هذا فلا يرد ما قيل الاولى تقديم ما هو على سبيل الاخذ والشروع على ما كان على سبيل الحصول فيكون الاقسام الثلثة على الترتيب لان في القسم الاول يكون المقصود مجرد الرجاء اي رجاء الخبر وفي القسم الثاني الذي هو الحصول وقع اكثر اجزاء الخبر وبقي اقلها بخلاف القسم الثالث **قوله** قرب ثبوته عطف تفسيري بقوله لدنو الخبر وقوله دنو اخذ مفعول مطلق للذي اي النوع من القرب الذي هو الاخذ وقوله شروع عطف تفسيري لقوله اخذ **قوله** بمعنى اخذ في الفعل اي شيء من الاشياء فاذا قلنا طفق يضرب معناه شرع في الضرب **قوله** كربت الشمس قال الشارح في الحاشية الكربت ويكرب من الباب الاول ولم يجئ من الخامس انتهى كذا ما هي كرب من الباب الاول من الثلاثي المجرد لا من الباب الخامس **قوله** وكرب اي كرب يد يفعل وقوله يفعل متعلق بالجمع **قوله** جعل يقول انما قال وجعل يقول ولم يورد في مثل كرب اخذ وطفق للتفنن في له وقال الله تعالى وطفقا يخصفان **قوله** يخصفان فعل مضارع بغير ان في الآية كذا وطفقا يخصفان عليهما من ورق الجنة وهذه الآية في واقعة حضرت آدم وحوا عليهما السلام در زمانيكه ابليس وسوسه كرد بسبب آن ايشان گندم خوردند و بخوردن آن گندم جامه پوشيدنيهاي ايشان تمام ريختند برهنه ماندند معني يخصفان مي رسانيدند يعني برگها كه در بهشت بود درپيش خود مي گرفتند

قوله مثل عسى وكاد في الاستعمال وقد عرفت ان الاستعمال الراجح في عسى ان يكون مع ان والاستعمال في كاد ان يكون بغير ان وهو المراد ههنا وههنا اعترض بان ههنا تناقضا لان اوشك اذا كان مثل عسى وكاد في الاستعمال فيكون مع ان على سبيل الراجح ومع غير ان على سبيل الراجح وهذا تناقض والجواب ان التشبيه انما يكون في مجرد المعنى لا في جميع الخصوصيات فيكون استعمال عسى وكاد متساويا في اوشك بدون ملاحظة الترجيح فيهما فلا تناقض **قوله** لانشاء التعجب اي لاظهاره مثل ما احسن زيدا فيخرج قولنا لانشاء التعجب تعجبت زيدا لانه فعل وضع لاخبار التعجب لا لانشائه والتعجب هو ادراك الامور الغريبة **قوله** وفي اكثر النسخ فعلا التعجب لا يقال اذا كان في اكثر النسخ بصيغة التثنية فلم لم يقل فعلا التعجب بصيغة التثنية وجعلها اصلا لانا نقول انه قال كذلك فلا وجه لايراد قوله صيغتان ما افعله وافعل به لانه تكرار او نقول جعل الواحد اصلا لانه المقصود من التعريف لان التعريف للمفهوم لا للافراد ولتفهيم المفهوم من الواحد صريحا **قوله** الى كثرة افراده الشخصي لا افراده النوعي لانها اثنتان وهما ما افعله وافعل به فلقائل ان يقول اذا كان افراده كثيرا بحيث لا تعد ولا تحصى فهو ظاهر في جمع القلة وهو الافعال لا يدل على الكثرة والجواب انه اذا كان لشيء واحد جمعان احدهما جمع قلة كاحرف في جمع حرف فحينئذ لا يستعمل جمع القلة الا في معناها واما اذا كان واحدا كالافعال في جمع فعل فحينئذ يستعمل له فيما معنى الكثرة يستعمل في معنى القلة ايضا فالافعال مستعملة في معنى الكثرة ههنا **قوله** فالتعريف للجنس اي التعريف للمفهوم المفهوم في ضمن الخ وذلك لان فرد فعل التعجب ماهية نوعية التعجب مع التشخص فيكون مركبا منهما فيكون المفهوم هو الماهية النوعية لفعل التعجب في ضمنها قطعا لكون الحيوان الناطق في ضمن الماهية الشخصية لزيد **قوله** ايضا بالنسبة الى الواحد **قوله** اي فعل وضع وتفسير كلمة ما انما يكون بالاعم الاقرب فلهذا فسرها **قوله** فلا ينتقض الحد اي الحد المفسر كلمته ما بالفعل فلا ينتقض الحد لعدم المانعية بقوله شتان در فارسي انه يقال في وقت التعجب **قوله** الا من الاصوات لكن نقل من الاصوات الى صيغة المصدر او الى الاسم وهو تعجب في حسن شيء قال بعض الشارحين تقديرها الطالب لها فيكون فعله مقدرا فلا ينتقض نحو قاتله الله من شاعر اعني مقاتله كند الله تعالى اين را وي شاعري يعني غالب آيد بر ايد الله تعالى اين شاعري را كه مقاتله كند يا غالب آيد لازم نيست ويقال في وقت لم يكن من الناس مثله في الشعر **قوله** من شاعر تميز لضمير له كلمة من للتميز اي قاتله الله شاعرا وقوي قاتله بالياء بقطيتين في التحتانية الفوق ومعناه حينئذ گويا ساختن **وقوله** لا شل عشره يعني شل خشك مباد ده انگشت يد وي يقال له في وقت التعجب حسن الرمي قال الشارح في الحاشية يقال لمن اجاد الرمي شلا الا شل عشره اي

چه شاید است زید استخراج را یعنی زید بسیار بیرون بر می آید وجعل الفعل الذی یمتنع بناء صیغتی التعجب منه اصطلاحا مجرورا بالباء **قوله** من باء بیان للفعل الممتنع المذکور **قوله** مثل ما اشد استخراجا ای یتوصل بمثل ما اشد استخراجا فجعل الذی یمتنع بناء صیغتی التعجب منه مفعولا ومجرورا بالباء ولفظ المثل فی قوله مثل ما اشد یدل علی ان الموصل لا یختص باشد بل المراد هو ومثله مثل اقوی استخراجه واکثر استخراجه **قوله** ای تقدیم جائز فیما عداه الخ ولقائل ان یقول ان کلامه یشعر بان التقدیم الذی فیما عدا صیغتی التعجب کان جائزا علی الوجه الکلی مع انه قد یکون واجبا کما اذا تضمن المفعول به معنی الاستفهام مثل من ضربت والجواب عنه بانه انما یتوجه اذا کان المراد من الجواز هو الامکان الخاص واما اذا کان المراد منه هو الامکان العام المقید بجانب الوجود معناه ان عدم التقدیم لیس بضروری سواء کان وجود التقدیم واجبا اولا فلا یرد ما ذکر **قوله** فیما عداهما ای فیما عدا صیغتی التعجب کتاخیر الفعل من المفعول والجار والمجرور **قوله** بما قیدنا ای تقدیم جائز فیما عداه الخ وتاخیر جائز فیما عداه الخ **قوله** لیکون عدم التصرف بهما ای بصیغتی التعجب والمراد انه لو ترک التقدیم والتاخیر مطلقا بدون التقیید بما قیده یتناول التصرف الذی بالتقدیم والتاخیر جمیع الافعال التعجب وغیره مع ان المقام یقتضی ان یکون عدم التصرف الذی بالتقدیم والتاخیر من الاحکام المختصة بها لا من الاحکام المشترکة بینهما ومن الاحکام المشترکة عدم تقدیم معمول النفی فانه یشمل فعل التعجب وغیره لان النفی یقتضی صدر الکلام **قوله** فلا یقال الخ ای اذا لم یتصرف فیهما بالتقدیم والتاخیر فلا یقال الخ **قوله** لانها ای صیغتی التعجب بعد النقل الی التعجب **قوله** جریا مجری الامثال جمع المثل وبیان ذلک انه اذا نقل قولنا حسن زید الی قولنا ما احسن زیدا الی معنی التعجب فلا یتغیر حینئذ لانه کالامثال حینئذ ولا یتغیر المثل حیث قالوا الامثال لا تتغیر وقال العلامة التفتازانی صیعت اللبن بالصیف بکسر التاء خطابا الی المؤنث فهذا مثل فلا یتغیر بان یفتح التاء لخطاب المذکر والواقعة بالفارسیة شخصی بود دهقان که دختری منظر ومال بسیار داشته است ولکن زنی داشته است صبا جمال واین زنی از وی بیزار آمده بجوانی رسیده است که او مفلس بود دهقان در این گرسنگی دلگیر شده بهمان شوهر اول که منظر بوده است کسی فرستاده که زین جوان بیرون آیم اگر تو مرا باز بنکاح در آری من این دهقان گفت که بالصیف صیعت اللبن یعنی آن بلا گفت در زمان عقد نکاح می بایست چونکه در تابستان فروختی اکنون در زمستان شیر را ضایع کرده است **قوله** قیل عدم التصرف هذا اعتراض وقع من الشارحین **قوله** فلو اکتفی بما عداهما لکفی ولا اختصار فی المتن ایضا فلو اکتفی کلام حسن **قوله** الا ان التاسیس وهو افادة المعنی الجدید بخلاف التاکید مثل زید الثانی فی مثل قولنا ضربت زیدا زیدا فانه لا یفید المعنی الجدید والمقام یناسب التاکید ایضا لان المفعول به مثلا مقدم علی الفعل فیما عدا صیغتی التعجب فیتوهم التقدیم فی صیغتی التعجب ایضا فح یناسب ان کل واحد من التقدیم والتاخیر یستلزم وجود الآخر **قوله** بالوجود لان وجود کل واحد من التقدیم والتاخیر یستلزم وجود الآخر **قوله** لکنه ینفصل ای ینفصل کل واحد منهما عن الآخر بالقصد فان القصد بالتقدیم لا یستلزم القصد بالتاخیر فی نفس الامر فایراد التقدیم والتاخیر جمعا اشارة الی ان کلا منهما مقصود بالذات وایضا اختیاره التقدیم والتاخیر دون التقدم والتاخر اشارة الی ان المراد هو القصد بهما قال الشرف فی الحاشیة یجوز ان یکون المراد تقدیم شئ وتاخیره بالنسبة الی شئ آخر کتقدیم زید علی ما او تاخیره عنه بحیث یتقدم علی نفس الفعل فقط کما یقال زیدا ما احسن او ما زیدا احسن وکتقدیم احسن علی الکل وتاخیره عنه کما یقال احسن ما زیدا او ما زیدا احسن وان یکون المراد تقدیم المعمول علی عامله سواء کتقدیمه علی ما ایضا او تقدیمه علی نفس الفعل فقط وتاخیر کلمة ما عما ذکر بعده ولا یخفی ان ذکر التقدیم علی هذه التقادیر لا یغنی عن ذکر التاخیر وبالعکس ویرد علی هذا الجواب ان هذا الحکم غیر جار فی الصیغة الثانیة والمقصود شموله لکلتا الصیغتین وایضا عدم التصرف بالتقدیم علی کلمة ما او تاخیر ما لا خصوصیة له بصیغتی التعجب فانه لا یجوز مطلقا والکلام فیما له خصوصیة بهما قدس سره انه یجوز ان یکون المراد من قوله ولا یتصرف فیهما بتقدیم وتاخیر ان تقدیم شئ بالنسبة الی شئ آخر وتاخیره بالنسبة الی هذا الآخر ایضا بان کان التقدیم والتاخیر بالنسبة الی شئ واحد کتقدیم زید علی ما وکذا تاخیر زید عن ما وکتقدیم احسن علی الکل

فصل في افعال المدح والذم

فاذا زيدت الهمزة عليه تصير متعديا **قوله** اي احسن انت و فاعل الامر مستتر دائما الا اذا ورد له التاكيد **قوله** او زائدة هذا على تقدير ان يكون الباء زائدة **قوله** اي جعله بصيغة الامر **قوله** يعني صفه بكسر الصاد و سكون الفاء **قوله** يتبعه الزمخشري بضم الزاء وهو صاحب الكشاف **قوله** امر لكل واحد اي يوجه الى كل واحد من افراد الانسان لا يخفى ان الامر الى كل احد من افراد الانسان ممتنع لانها غير متناهية فلابد فيقال بان يجعل زيدا الخ **قوله** فان فيه اي في زيد من جهات الخ معناه ان كل ما يمكن ان يكون في شخص من جهات الحسن يكون في زيد فهو اشارة الى ان افراد الانسان كلها لا يكون خالية من جهة **قوله** يعني الافعال المشهورة عند النحاة الخ هذا في الحقيقة اشارة الى علة اخراج حدث و ذممت من افعال المدح او الذم بالمراد هو بيان الافعال المصطلح بينهم فلا يكون مدحت و ذممت من الافعال المدح والذم المصطلح بينهم لانه لم يوضع للانشاء بل هو موضوع لاخبار المدح والذم لا لانشائهما و عليه انه حينئذ يشكل بقولنا امدح واذم فانهما لانشاء المدح والذم لانهما امر الآن يقال انه موضوع للانشاء فقط فلا يرد النقص بهما حينئذ لانهما موضوعان للطلب ايضا لان معناهما طلب المدح و طلب الذم فلا يلزم ان يكونا من افعال المدح والذم **قوله** فمنها نعم و بئس واعلم ان نعم فعل المدح و بئس فعل الذم اراد بالمدح العام في نعم و بالذم في بئس و معنى العام ههنا عدم تبيين الوصف الذي مدح او ذم لاجله يعني اذا قيل نعم الرجل لم يبين ان مدحه لاجل علمه او شجاعته او غيرهما يعني ممدوح في جميع صفاته لا في صفة واحدة ثم اعلم ان نعم و بئس فعلان عند البصريين و اسمان عند الكوفيين و دليل البصريين لحوق الضمائر و تائه يقولون نعما رجلين و نعموا رجالا و نعمت المراءة فرجلين تفسير ضمير التثنية و رجال تفسير ضمير الجمع المذكر والظاهر انهما مبنيان على الفتح و لو كانا اسمين لم يبنيا لانه ليس ما يوجب بناءهما و دليل الكوفيين دخول حرف الجر عليهما كقول الشاعر السنت بنعم الجار يؤلف بيته و الثاني من دليلهم دخول حرف النداء عليهما يقولون يا نعم المولى و يا نعم النصير و يا نعم الرجل والثالث من دليلهم انهم يقولون نعيم الرجل باشباع كسرة العين حتى يحصل منها ياء ساكنة قال بعضهم ان هذه الادلة ضعيفة اما الاول فلان دخول حرف الجر تقديره لست بجار مفعول فيه نعم مفعول فيه صفة لجار فحذف الموصوف و هو جار و حذف ايضا مفعول فيه و ادخل الباء بنعم و اما دخول حرف النداء فتقديره يا الله نعم المولى انت فحرف النداء دخل على الاسم لا على الفعل و قوله يا نعم الرجل فشاذ لان الياء تولد من اشباع كسر العين و هذا ليس بفعل اصلي **قوله** في فعل اذا كان فاؤه مفتوحا اقول لا يقال الاولى ان يقال اذا كان عينه حلقيا بدون قوله فاؤه مفتوحا لان اربع لغات انما يكون في مادة لفظ الفعل فان فتح الفاء واحد من اللغات الاربع لانا نقول لو لم يقل قوله اذا كان فاؤه مفتوحا فيلزم ان يكون في فعل على صيغة المجهول ايضا اربع لغات و ليس كذلك لا يقال فيلزم حينئذ ان يكون في فعل بضم العين ايضا اربع لغات و ليس كذلك لانا نقول انا نلتزم ذلك لان الظاهر ما قال الشارح الهندي من ان هذه الوجوه الاربعة مطردة في كل فعل على فعل بكسر العين ثانيه حرف حلق كشهد و كذا في كل اسم على فعل ثانيه حرف حلق كفخذ انتهى كلامه **قوله** بذكر المخصوص الخ اي المخصوص بالمدح او الذم بعد الفاعل **قوله** نحو نعم الرجل زيد فان في نعم الرجل اجمال لان الرجل مبهم فذكر زيد بعده تفصيل بعد الاجمال **قوله** نعم فرس غلام الرجل اي زيد في هذا المثال يكون الواسطة واحدة و في المثال الثاني هي اثنان **قوله** هلم جرا و هلم اسم فعل بمعنى ايت فقوله جرا مفعول مطلق فعله محذوف نحو جر جرا او يجر جرا و هو اشارة الى جواز كثرة الواسطة **قوله** مميزا بنكرة منصوبة فاذا كان الضمير مميزا باسم المفعول فيكون النكرة مميزا باسم الفاعل لا يقال ان الضمائر انما تكون معرفة فلا يجوز ان يقع النكرة مميزا عن المعرفة و رافعا للابهام عنها لانا نقول المراد من الضمير في قوله مضمر الضمير المبهم كالضمير في نعم و مرادهم من قولهم ان الضمائر معرفة هو الضمائر التي يقوم المرجع عليها و قوله منصوبة قيد واقعي و الا لا يكون التميز الا منصوبا **قوله** او مضافة لفظية لا معنوية

بحث الحرف

ان الفعل اذا اسند الى المؤنث الحقیقی یجب تانیثه ویجاب بان المراد من الفعل فیما سبق هو الفعل المتصرف وهما غیر متصرفین والیه
اشار بقوله لانهما لما کان الخ قوله قوله تعالیٰ بئس مثل القوم الذین کذبوا قوله مبتداء ومتاول خبره یعنی چه بداست اقوال آن قوم کی که تکذیب
الله تعالیٰ کرده اند که کافر اند ولقائل ان یقول لم لم یجعل قوله تعالیٰ بئس مثل القوم الذین کذبوا جوابا عن السوال الذی هو عدم الموافقة فی الجنس
منهما کما مرت الاشارة الیه من قوله ان الذوات لیست من جنس الاحوال مع ان الجواب بالتاویل جواب عنه ایضا والجواب بان الشارح لما ذکر قوله
تاویلا فی جانب الجنس ولم یذکره فی جانب الافراد فجعل السوال فی جانب الافراد دون الجنس وظهر من ذلک عدم ایراد قوله تاویلا فی جانب الافراد
لعدم اتصال السوال به علی وجه الکمال قوله هو مثل القوم ای المثل المضاف الی القوم قوله متاول وهو فی الحقیقة منع ای لم لا یجوز ان یکون قوله
الذین کذبوا مخصوصا بالذم قوله بتقدیر مثل الذین الخ سند المنع قوله بتقدیر مثل الذین کذبوا ای بتقدیر المثل قبل قوله الذین کذبوا فحینئذ
یکون المخصوص هو مثل الثانی والفاعل هو المثل الاول فیکونان مفردین والمثل بفتح المیم هو الاحوال ای بئس حال القوم الذین کذبوا قوله
او یجعل الذین ای الذین کذبوا صفة القوم وحینئذ یکون قوله کذبوا بمعنی المکذبین باسم الفاعل قوله ای بئس مثل القوم المکذبین مثلهم فیکون
مثلهم مخصوص فیهما مفردین ولقائل ان یقول ان الضمیر فی مثلهم راجع الی القوم فکانه قال بئس مثل القوم مثلهم فیلزم ان یکون المخصوص
متحدا مع الفاعل بحسب المفهوم مع انه وان کان متحدا مع الفاعل بحسب الذات ولکن لا بد ان یکون مغایرا له بحسب المفهوم والجواب انهما متغایران
مفهوما لان اضافة مثل الاول الی القوم للجنس واضافة مثل الثانی الی الجمع للعهد الخارجی فکانتا متغایرین حینئذ مفهوما وقد قالوا ان
الاضافة ایضا اربعة کالالف واللام قوله اذا علم ای حذف بالقرینة قوله ای ایوب فانه المخصوص بالمدح قوله بقرینة ان ذکر اسما ای قوله تعالیٰ
نعم العبد فی قصة ایوب علیه السلام قوله فنعم الماهدون یعنی چه خوب گسترانندہ ہست واجب تعالیٰ قوله ای نحن فانه مخصوص هو راجع الی الله تعالیٰ
وانما اورد بصیغة الجمع ولم یقل انا مع انه تعالیٰ واحد للتعظیم ای نعم الماهدون نحن قوله والاحکام کما قال وقد یحذف المخصوص اذا علم
بالقرینة قوله ومنها حبذا ولو قال ساء مثل بئس لکان اولی للاختصار الا انه لم یکن مثل نعم فی الشرایط والاحکام فلذا فصله بقوله
ومنها قوله حب فی حبذا ففی عبارته مسامحة فان مجموع حبذا لیس من افعال المدح او الذم لانه مرکب والفعل لا یکون الا مفردا ولکن
صار مثل التاء فی ضربت لا ینفصل عنه وهو للمادح قوله او حب بصیغة المجهول لا یقال یمنع ان یکون حبذا مرکبا من حب بصیغة المجهول
وذا لان الحاء مفتوحة فی حبذا لانا نقول اصل حب بفتح الحاء حبب بضم الباء الاول فاسقاط حرکة الباء وللادغام اما باسقاط الحرکة
او بنقلها الی ما قبلها بعد حذف حرکة ما قبلها وعلی التقدیر الاول یکون مرکبا من حب بصیغة المعلوم وذا وعلی التقدیر الثانی یکون مرکبا
من حب بصیغة المجهول وذا قوله اذا صار محبوبا ولیس لک ان تتوهم من لفظ المحبوب ان حب مجهول فمعنی حب زید محبوب ودوست داشته
شده ہست زید کما یقال وجاء زید بمعنی زید موجود قوله عما هو علیه وضمیر هو یحتمل ان یکون راجعا الی حبذا وهذا ما اختاره الشارح
ویحتمل ان یکون راجعا الی فاعله والی ذا ایضا وهذا ینبغی لارجاع الضمیر فی قوله لا تتغیر قوله لجریانها ای حبذا بتاویل الکلمة قوله لا تتغیر
ای الامثال لدلالتها علی قصة غریبة فلو تغیرت لا تدل علیها قوله علی الوجهین المذکورین فی نعم بان یکون المخصوص مبتداء وما قبله
خبرا او خبر مبتدأ محذوف بالنظر الی السوال الناشی منه کما عرفت فی نعم قوله ویجوز ان یقع الخ وهذا من الاحوال المخصوصة فی حبذا
المشترکة قوله نحو حبذا رجلا زید فان رجلا تمییز عن نسبة حب الی ذا وقع قبل المخصوص یعنی چه خوب ہست از روی مردی
دانی که خوبست از روی جل بود و زید ہست وفی المثال الثانی یکون التمییز بعد المخصوص وفی المثال الثالث یکون

اوله معناه والجار ايضا الفعل بمعنيين احدهما يستنبط منه معنى الفعل من غير تركيب الفعل وثانيهما يستنبط منه معنى الفعل اعم من ان يكون من تركيبه اولا والمراد من قوله وهو كل شئ استنبط الخ هو المعنى الثاني قوله والظرف والجار والمجرور والاطلاق الظرف حقيقة في المنصوب بتقدير في واطلاقه في الجار والمجرور مجاز فلفظ الحقيقة ذكر الجار والمجرور وانما قال مع المجرور ليقل والمجرور ليلا يتوهم كون كل واحد من الجار والمجرور معنى الفعل قوله وغير ذلك اي غير ما ذكر لا يقال لا يحتاج الى قوله وغير ذلك للاستفادة من الكاف لانا نقول الكاف قد يكون للبيان قوله الى ما يليه وضمير الفاعل راجع الى ما الثانية وضمير المفعول الى ما الاول وقوله سواء

في ضربت زيد جزء ورکن معا لانه مسند بخلاف زيدا قائما في ضربت زيدا قائما فانه لا تقع شئ منهما مسندا ومسندا اليه بل المسند فيه هو ضرب والمسند اليه هو التاء **قوله** يتعقل معناه بالنسبة اليه اي الى الاسم وهذا التوصيف للاشعار بان كل اسم محتاج اليه لكل حرف ويحتمل ان يكون تعليلا لاحتياجه في جزئيته الى اسم اي لتعقل معناه بالنسبة اليه **قوله** او فعل كذلك اي فعل يتعقل معناه بالنسبة اليه وكلمة او لمنع الخلو اذ قد يحتاج اليهما معا كحرف الشرط والتحضيض **قوله** حروف الجر ما وضع اي حروف وضع كل منها للافضاء بفعل وايراد لفظ الجمع في المعرف اشارة الى جامعيته كما ان ايراده في جانب التعريف اشارة الى مانعيته ومعنى الاول انه ليس للمعرف فرد تخرج عن تعريفه ومعنى الثاني ان ليس للتعريف فرد لم يصدق المعرف عليه واشار الشارح الى مثل ذلك في قوله التوابع كل ثان باعراب سابقه الخ فعلى هذا لا يرد انه ينبغي ان يقول حرف الجر بصيغة المفرد لان التعريف للماهية لا للافراد ويجوز ان يكون الاضافة الجنسية مبطلة للجمعية كلام الجنس فقوله ما وضع خبر لقوله حروف الجر ويجوز ان يكون تقديره منها حروف الجر وقوله ما وضع في التقدير هو ما وضع بارجاع الضمير الى مفرد هو في ضمن الجمع وكلمة ما عبارة عن الحرف وانما لم يقسم الحرف صريحا كتقسيم الكلمة الى اقسامها الثلثة وتقسيم الاسم الى المعرب والمبني اكتفاء بذكر اقسام الحرف لانه بمنزلة التقسيم فاشار به الى نوعي التقسيم من الصريحي والضمني **قوله** لافضاء الفعل اي لافضاء مدلول الفعل الاصطلاحي والمراد من معنى الفعل في قوله او معناه ما ذكر بقوله كاسم الفاعل الخ لا يرد ما قيل انه ان اريد من الفعل الفعل الاصطلاحي فهو غير مفض وهو ظاهر وان اريد به اللغوي هو الحدث فلا حاجة حينئذ الى قوله او معناه اي المعنى التضمني لان المعنى المطابقي مفض ايضا كالفعل الاصطلاحي ويمكن تقرير الايراد بعبارة اخرى بان ما هو مفض الى ما يليه ليس الا معنى الفعل الذي هو الحدث في جميع المواد لا لفظ الفعل فينبغي ان يكتفي بمعنى الفعل ولقائل ان يقول التقابل بين الفعل ومعناه حينئذ يكون تقابل العام بالخاص فلم اكتفى [illegible] او معناه يصح فان الفعل اعم من ان يتحقق في ضمن الفعل الاصطلاحي او في ضمن الفعل اللغوي تأمل **قوله** فان معنى الافضاء الوصول وقوله لما الخ دفع سوال تقريره ان تفسير الافضاء بالايصال ليس بجائز لان الافضاء لازم لانه بمعنى الوصول والايصال متعد فتفسير الشئ بالمباين غير جائز الجواب ان الافضاء وان كان لازما لكنه صار متعديا بالباء في قوله بفعل فحينئذ يصح تفسيره بالايصال كما ان ذهب لازم بمعنى الذهاب وحين تعديته بالباء يكون بمعنى الاذهاب لا يقال ان ما ذكره ههنا ينافي ما ذكره في خواص الاسم من قوله لانه لافضاء معنى الفعل الى الاسم فينبغي ان يدخل الاسم ليفضي معنى الفعل اليه انتهى كلامه فالمراد من الافضاء في الموضعين بمعنى المتعدي لانا نقول انهم قالوا ان همزة باب الافعال يكون للتعدية غالبا او نقول بتقدير الباء ولقائل ان يقول لا يصدق التعريف على مثل غلام لزيد لعدم وجود الفعل او معناه يفضي الى ما يليه والجواب انه مقدر ههنا اي غلام ثابت لزيد واجيب ايضا بان اللام في الافضاء للغرض لا لصلة الوضع فلا ينتقض التعريف المذكور منعا بحرف العطف لايصال الواو مثلا معنى الفعل الى عمرو في قولنا جاءني زيد وعمرو لانها لم يوضع لغرض الايصال لان الواو انما وضع للجمع ويلزمه الايصال ولا ينتقض التعريف جمعا بالحروف الزائدة من الحروف الجارة لكن في قولك ما جاءني من احد والباء في قوله تعالى كفى بالله واللام في قوله تعالى ردف لكم والكاف في قوله تعالى ليس كمثله شئ لان هذه الحروف زائدة لا يراد منها معنى فضلا عن معنى الايصال وبان المعرف مخصوص بحرف الجر اللفظي وبان الافضاء اعم من ان يكون بالشخص او بالنوع **قوله** وهو كل شئ استنبط منه معنى الفعل ولفظ الكل مقحم وايراده للمبالغة كما مر غير مرة والمراد من معنى الفعل المذكور في التعريف اللغوي وفي المعرف الاصطلاحي فلا يرد ان اخذ المعرف في المعرف يستلزم الدور على ان الدور في التعريفات اللفظية غير مستحيل كما قالوا او لقائل ان يقول ان شبه الفعل بهذا التفسير داخل في معنى الفعل وقد جعله مقابلا في بحث الحال حيث قال وعاملها الفعل او شبهه

حروف الجر

ان من موضوع الجزئيات الابتداء لان الابتداء المطلق كالانتهاء المطلق معنى اسمي كما عرفت في صدر الكتاب المراد الابتداء
الخاص يكون اللام للعهد لشهرته لا يقال لابد في العهد من تقدم المعهود صريحا وكناية لانا نقول قد يكتفي بعلم المخاطب ايضا كقولك
ركب الامير اذا لم يكن في البلد الا امير واحد **قوله** اي لابتداء الغاية بجعل اللام عوضا عن المضاف اليه **قوله** المراد بالغاية المسافة لا
النهاية التي هي المعنى الحقيقي لها والمسافة معناها المجازي فهو من قبيل اطلاق الجزء وهو الغاية على الكل وهو المسافة لان النهاية هي
النقطة الاخيرة وهي جزء في المسافة وهي شاملة لها وذكر الغاية وارادة المسافة من قبيل المجاز والعلاقة الكلية والجزئية والمراد
بالمسافة الامر الممتد من قبيل ذكر الخاص وارادة العام فلا يرد ان الاولى ان يقول المراد بالغاية هو الامر الممتد لان الغاية قد يكون
بمعنى النهاية وقد يكون بمعنى الامر الممتد وهو المراد ههنا والمسافة اخص من الامر الممتد ثم لابد ان يعم الامر الممتد من ان يكون ممتدا
بنفسه او منشأ الامر الممتد فلا يرد النقض بقولنا خرجت من الدار فان الخروج وان لم يكن ممتدا بنفسه ولكن يترتب عليه امر ممتد
كالسير والجلوس وغير ذلك وان قلت المسافة هي البعد المكاني فيلزم ان لا يستعمل في الزمانيات فلم يصح قولنا صمت من اول الصبح الى
الليل واللازم باطل قلت المراد من المسافة ههنا هو البعد مطلقا فحينئذ يكون مستعملة في البعد سواء كان مكانيا او زمانيا **قوله** اذ لا معنى
لابتداء النهاية لان النهاية لا يكون ذا ابتداء لما عرفت انها النقطة الاخيرة لا يقال يكون لابتداء النهاية معنى بان يقال
ابتداء الامور التي لها نهاية فمعنى قولنا الابتداء النهاية انها لابتداء ماله نهاية فالاضافة لادنى ملابسة احترازا عن ابتداء ما لا يكون
له نهاية كالابديات والازليات لانا نقول معنى قوله اذ لا معنى لابتداء النهاية انه لا معنى له على تقدير حمله على الظاهر بدون
تقدير شيء فيه فظاهر ليس الاضافة وعلى تقدير حفظ معنى الاضافة لا معنى لابتداء النهاية فحينئذ ظهر ضعف ما ذكره
الفاضل الچلپي بقوله فيه بحث لان الاضافة لادنى ملابسة اي من لابتداء ماله نهاية اي لا يستعمل لها في ابتداء
ما لا نهاية له انتهى خلاصته كلامه كلام الفاضل المذكور ساقط من وجه بانه لو كان المراد ان من لابتداء ماله نهاية فلم يبق المقابلة بين
المسافة والنهاية لان كون من لابتداء المسافة اي لابتداء الامر الممتد معناه ان من لابتداء ماله نهاية لان المسافة لا يستعمل الا في الامر
الممتد الذي له نهاية **قوله** وقيل كثيرا ما يطلقون الخ اي اطلاقا كثيرا وكلمة ما زائدة فالمراد من الغاية حينئذ هو الفعل اي الفعل الذي يصدر
من رجل مثل سرت من البصرة وانتهاؤه الى الكوفة فيقال الغرض يطلق على الافعال الاختيارية دون غيرها فيلزم ان لا يستعمل كلمة من في
غير الافعال الاختيارية واللازم باطل لصحة قولنا غلى القدر من اول النهار الى آخرها والغلي بالفارسية جوشيدن القدر ديگ فغلى القدر
ليس فعلا اختياريا ويمكن الجواب بانه لم لا يجوز ان يكون اطلاق كلمة من ههنا على سبيل المجاز وبانه لم لا يجوز ان يكون الفعل الاختياري اعم
من الحقيقية والتنزيلية قيل الغاية ههنا بمعنى الامر الممتد كالسير والجلوس وغيرهما والمسافة اخص منه وكانه اراد بالمسافة الامر
الممتد من قبيل ذكر الخاص وارادة العام ولكنه ينتقض بنحو خرجت من البصرة او من الدار لان الخروج ليس امرا ممتدا واجيب بان الممتد
اعم من ان يكون ممتدا بنفسه او كان منشأ الامر الممتد والخروج يكون سببا للممتد كالسير والجلوس **قوله** والمقصود ذكره بعد الخبر
لئلا يحمل له على العلة الغائية **قوله** علامة من الابتدائية ولم يقل وعلامته كما سيقول لئلا يتوهم اختصاصه بالزمان او بالمكان
قوله او ما يقيد اي او صح ايراد ما يفيد فائدتها اي فائدة الى في مقابلتها واراد بالمقابل اعم من ان يكون بعدها كما في المثال الاول
او قبلها كما في المثال الثاني **قوله** لان معنى اعوذ التجيء اليه اي الى الله تعالى فقوله التجي بصيغة المتكلم الواحد الا التجاء بناء طلب

ربه رجلا ويكون فيه ذكر شيء اشارة اليه لا يقال ان الضمائر معرفة فكيف يصح ان يكون هذا الضمير مبهما لانا نقول الضمائر المعرفة هو الضمائر التي تقدم المرجع عليها واما لم يتقدم المرجع على الضمير في كان كالضمير في ربه رجلا فيكون هذا الضمير نكرة لا معرفة قوله وهو وارد على سبيل الحكاية وهذا جواب على تقدير التسليم اي قوله قد كان من معطوف وارد على سبيل الحكاية لا على سبيل الاصالة فقولنا من زائدة في غير الكلام الموجب اعم من ان يكون غير الكلام الموجب بالفعل او بالاصل فيكون قد كان من مطر غير كلام موجب في الاصل بل كان من مطر فافهم قد في الجواب مقام هل فيكون مادة الجواب والسوال متحدا فيصح ان يقال ان الجواب غير الكلام الموجب في الاصل فيما ذكرنا ضعف ما ذكره الفاضل الجلدائي في رد ما ذكره مولانا عصام حيث قال الفاضل المحشي فالمراد بكونه في غير الكلام الموجب كونه فيه في الحال او في الاصل انتهى وفيه ان من في القول المذكور ليس في غير الموجب لا في الحال ولا في الاصل بل غير الموجب هو السوال وهو تركيب آخر وليس باصل للجواب ولم يعهد اطلاق الاصل عليه بالنسبة الى الجواب انتهى كلامه قيل ويمكن ان يكون حاصله تعميم غير الموجب حقيقة او حكما وجواب ما ليس بموجب في حكم غير الموجب ويجوز ان يكون حاصله تسليم كون من زائدة وتخصيص اشتراط كونها في غير الموجب بما يكون على سبيل الحكاية قوله والى للانتهاء اي لجزئيات الانتهاء بتقدير المضاف لان الانتهاء كالابتداء معنى اسمي اذا المراد به الانتهاء الخاص لشهرته ولمعلوميته قوله اي لانتهاء الغاية بجعل اللام عوضا عن المضاف اليه والغاية ههنا ايضا بمعنى المسافة لا بمعنى النهاية لانه ليس للنهاية نهاية لانها هي النقطة الاخيرة ولم يرد بها الغرض ههنا اكتفاء بما سبق ويجوز ان يكون بمعنى الامر الممتد سواء كان ممتدا بنفسه او كان منشا له كما في خرجت الى السوق فان الخروج وان لم يكن ممتدا ولكنه سبب له كالسير والجلوس قوله في بهذا المعنى مقابلة لمن سواء كان الانتهاء في المكان الخ وهذا اشارة الى وجه ايرادها بعد من فان قيل اذا كان الى لهذا المعنى مقابلة لمن فلا يكون الى في غير الزمان والمكان لان من يكون للابتداء في الزمان والمكان دون غيرهما فلم يكن اذا كذلك ولا يصح حينئذ قوله او غيرهما اجيب بان الى بهذا المعنى مقابلة بمن في الجملة اي في بعض المواد والمراد انها مقابلة بمن باعتبار اصل الابتداء والانتهاء ولقائل ان يقول في دفع الشبهة ان من يكون للابتداء في غير الزمان والمكان ايضا مثل اعوذ بالله من الشيطان الرجيم فان كلمة او في قوله وهذا الابتداء اما من المكان او من الزمان لمنع الجمع لا لمنع الخلو نحو اتموا الصيام الى الليل اي اتموا الصيام من اول اليوم اي من اول الفجر الى اول الليل قوله فان قلب المخاطب باسم الفاعل وهو المتكلم المفهوم من الياء في قوله قلبي والضمير في اليه راجع الى المخاطب باسم المفعول المستفاد من الكاف في قوله اليك فيكون المرجع اليه ضمير الغائب مذكورا معنى وجاز ان يكون المرجع اليه فيه مذكورا حكما والية يدل ما ذكره في شرح المختصر ان الضمير في يديه وعليه مع مرفقيه وكعبيه راجع الى صاحب الوجه لدلالة الوجه عليه التزاما فمرجع الضمير مذكور حكما انتهى كلامه فلا يرد حينئذ ما ذكره الفاضل الحلوائي من ان في قوله فان قلب المخاطب الخ حزازة لان المخاطب ان كان على صيغة اسم المفعول كقوله منتهٍ وكان اليه مفعول ما لم يسم فاعله لقوله منته وضمير راجعا الى قلب المخاطب كان الاولى ترك القلب لان المذكور في المثال قلب المتكلم لا قلب المخاطب فالظاهر ان يقال فان المخاطب منته وان كان على صيغة اسم الفاعل كقوله منته وكان ضمير اليه راجعا الى المخاطب المعبر عنه بالكاف كان الظاهر ان يقال الى المخاطب على صيغة اسم المفعول اذ لا وجه للضمير الغائب انتهى كلامه قوله باعتبار التشوق والميل يعني اسناد الانتهاء الى القلب ليس باعتبار نفسه فان ذات قلبه ليس بمنتهية اليه بل ميل قلبه منته اليه ولا يتجاوز منه الى غيره ويمكن تقدير المضاف اي ميل

فلان الحرفية مقتضية لعدم الحركة للزوم البناء للحرف وكون السكون اصلا في البناء ولكن سكونها متعذر لتعذر الابتداء بالساكن فجعلت مبنية على الكسر الذي هو قريب من السكون اذ السكون عادم الحركة والكسر قليل وقريب من العدم وانا اقتضاء لزوم مجرورية مدخولها بناؤها على الكسر للمناسبة بين حركتها وعملها قوله اي بمكان يقرب منه وصلة القريب لا تكون الا من فلذا قال منه دون به لكنها بمعنى البا اشار به الى ان الالصاق في المثال المذكور مجازي لا حقيقي لان مروره لم يكن شيئا ملتصقا بزيد بل يجوز ان يقول مررت بزيد مع ان بينك وبين زيد موضعا واسعا فالمعنى التصق مروري بموضع يقرب زيد منه والعلاقة ان القرب من الشيء في حكمه واللصوق به في حكم اللصوق بذلك الشيء ثم لما كان في الالصاق المجازي خفاء فذكره ولم يذكر الالصاق الحقيقي مع اصالته كما في به داء فلا يرد ما قيل من ان الاقتصار على مثال الالصاق الحقيقي ليس على ما ينبغي قوله كتبت بالقلم اي باستعانته والية قوله مصاحبة السرج حال اشتراء الفرس في الاشتراء وفي بعض النسخ مصاحبة السرج واشتراكه مع الفرس في الشراء قوله ولا يلزم ان يكون السرج والمراد من اللزوم هو اللزوم الكلي لا الجزئي اذ لا خفاء في تحقق اللزوم الجزئي وهذا الدفع ما يتوهم من سابقه لان المتبادر من اشتراء الفرس مع السرج كون السرج ملاصقا بالفرس وقوله ملصقا به على صيغة اسم الفاعل او المفعول خبر لقوله يكون والضمير فيه للسرج وضمير المجرور للفرس قوله فالالصاق يستلزم المصاحبة والفاء فصيحة وليست للتفريع لان ما يتفرع على سابقه هو عدم استلزام المصاحبة الالصاق لا استلزام الالصاق للمصاحبة ولا يبعد ان يجعل التفريع نظرا بان التفريع يتوقف على بيان مفهوم المصاحبة لا على مجرد مفهوم المصاحبة ثم اعلم ان استلزام الالصاق للمصاحبة انما يكون في الالصاق الحقيقي دون المجازي فلا يرد ما قال مولانا عصـ وفيه بحث لجواز ان يكون اشتراء الفرس في مكان بقرب من السرج ولا يصاحب السرج الفرس في الاشتراء انتهى كلامه وحاصله منع صحة الاستلزام وذلك بانه اذا اشترى رجل فرسا بدون سرجه ويكون السرج في مكان اشترى الفرس فيه فحينئذ يكون الالصاق متحققا لما مر ان السرج موجود في المكان الذي اشترى الفرس فيه مع عدم المصاحبة ح لعدم اشتراء السرج بل اشتراء الفرس فقط ثم المراد من اللزوم الكلي لا الجزئي لانه حينئذ لم يصح قوله من غير عكس لان اللزوم الجزئي متحقق فيه كما عرفت قوله اي جعل الفعل اللازم متعديا والمراد من الفعل هو الاعم من اللغوي والاصطلاحي ويحتمل الاكتفاء بالاصل وهو الفعل الاصطلاحي فيدخل تعدية الفعل اللغوي غيره بالمقايسة مثل اما ذاهب بزيد قوله والتعدية بهذا المعنى مختصة بالباء دفع سوال تقريره ان التعدية لا تختص بالباء لوجودها في جميع الحروف الجارة كما يقال النحب به على التراب الانسحاب الانجرار وتقرير الجواب ان المراد هو التعدية التي كانت تتضمن الفعل معنى تصيير وهذه مختصة بالباء بخلاف التعدية التي بمعنى ايصال معنى الفعل الى معموله فانها متحققة في جميع الحروف الجارة قوله وزائدة بالرفع عطف على قوله للالصاق او على المعطوفات فيكون مرفوعا بالعطف على الخبر على ما عرفت في من قوله في الخبر في الاستفهام الخ اي هذه زائدة في خبر كلام الاستفهام بهل او في خبر المبتدا في الاستفهام اي في وقت الاستفهام قوله والنفي عطف على الاستفهام اي هي زائدة في خبر كلام النفي بليس وبما قوله وهي تزاد في الخبر الخ توطية لقوله قياسا فاشار به الى ان قوله قياسا متعلق بقوله زائدة بان يكون صفة مصدر محذوف اي زيادة قياسية وسماعية بجعل القياس والسماع بمعنى القياسي والسماعي او بحذف ياء النسبة هو شائع بينهم قوله اي غير الخبر الواقع الخ اشار به الى ان الضمير راجع الى الخبر المذكور فلا يرد ان الظاهر ان يقول وفي غيرهما قوله سواء لم يكن خبرا اي قوله وفي غيرهما فيه احتمالان الاول

٣٧٥

والفراء قوله اصلها اي وضعها قوله ثم يستعمل في التكثير دفع دخل تقريره انه اذا كان رب في معنى التقليل اصلا فيكون في معنى التكثير مجازا فيلزم ان لا يحتاج في استعمالها على التقليل الى قرينة ويحتاج في استعمالها على التكثير الى قرينة مع ان الامر بالعكس وتقرير الجواب ان استعمالها في معنى التكثير شايع مشهور فيكون كالحقيقة فشهرته بمنزلة القرينة واستعمالها على التقليل ليس بشايع فيحتاج الى القرينة

قوله يعني الذي يتعلق به رب وايراده لبيان الاضافة التي في قوله وفعلها اي الفعل العامل في رب قوله ولا يتصور اي لا يتحقق ذلك اي التقليل المحقق الا في الماضي فلا يكون فعلها مضارعا فلا يجوز ان يقال رب رجل كريم سالقي او لا يلقي فان معنى التقليل لا يسع في المضارع الحال فلا يرد ما قيل ان المضارع الحال ايضا يدل على التحقيق فلا بد ان يقع فعلها فعل المضارع كالماضي لا يقال ان المضارع الاستقبالي مطلقا لا يكون مشكوك الوقوع فان بعضها متحقق الوقوع مثل يؤخر في قوله تعالى لا يؤخر الاجل ويموت في يموت زيد لانا نقول لا يسع فيه ايضا قوله لم افارقه بصيغة المتكلم الواحد فيكون فعلها حينئذ منفيا بلم قوله اي ذلك الفعل الماضي اشاره الى ان نصبه على نزع الخافض وتنوينه عوض عن المضاف اليه قوله القرائن باعتبار المواد ثم اللام في قوله لوجود للتوقيت لا للتعليل لان القرينة شرط للحذف لا علة له قوله لا مرجع له اي ليس له مرجع معين لقصد الرجوع اليه والا فللضمير لا بد من المرجع كما يدل عليه تعريفه وهو اي خبر لا اي لا مرجع موجود له قوله مميز بنكرة منصوبة على التميز وقوله على التميز علة النصب لا قيد له وذلك النكرة بعد قوله تميز لان الذكارة مشروطة عند البصريين خلافا للكوفيين وقيد واقعي لان التميز منصوب اتفاقا قوله خلافا للكوفيين في مطابقة التميز وانما خص الاختلاف بالمطابقة لئلا يصرف الى الدخول على الضمير المبهم المميز لا يدخل على الضمير عندهم او يدخل عليه لكن لا على المبهم او يدخل على الضمير المبهم لكن لا على التميز قوله ما الكافة مشتقة من الكف وهو المنع فيكون قوله المانعة صفة كاشفة لها ويكون لتحقيق ماهية الكف كما يقال الجسم طويل عريض عميق مع ان الطول والعرض والعمق جميعا معتبر في مفهوم الجسم فالطويل العريض العميق لتحقيق ماهية الجسم قوله بعد لحوق ما اي على رب اشار به الى التعقيب المفهوم من الفاء والجملة اعم من الفعلية والاسمية والفعلية اعم من الماضوية والاستقبالية نحو ربما زيد قائم و ربما قام زيد او يقوم وهو اشارة الى دفع سوال تقريره ان دخول رب على الجملة ممتنع لان حرف الجر لا تدخل الا على المفردات ولذا قال انها مختصة بنكرة تقرير الجواب بانها تدخل على الجملة بعد لحوق ما الكافة عليها مثل ربما يود الذين كفروا الوداة بالفارسية گريختن قوله ربما ضربة بالجر فما زائدة يدخل الاسم كما يدخل الجملة والصقيل فعيل بمعنى مفعول من صقله اذا جلاه قوله اي واو رب في حكمها اشاره الى ان الاولى ان القول واو ها في حكمها ثم قال هذا القائل وهو مولانا عصام ولم يقل واو ها في حكمها لئلا يفيد لحوق ما الكافة بالواو ودخولها على الضمير اقول يمكن ان يقال المراد واو ها في دخولها ههنا على نكرة موصوفة بقرينة ايراد قوله يدخل على نكرة موصوفة بعدها لا في جميع الاحكام قوله وبلدة بالجر والمراد منها المفازة ههنا والمراد من الانيس المونس اليعافير اولاد بقر الوحشي والعيس بالكسر الابل الابيض قوله لان ذلك تعسف اي تقدير المعطوف عليه اذا كان في اول الكلام تعسف اي خروج من السبيل المستقيم عند حذف الفعل وعند بمعنى مع وقوله اي حذف الفعل اشارة الى ان اللام عوض عن المضاف اليه والاضافة بيانية اي الفعل الذي هو مشتق من القسم فلا يجوز استعمال واو القسم مع وجود فعل القسم لا يقال اقسم والله بخلاف الباء فانها يستعمل مع اظهار فعل القسم وحذفه يقول احلف بالله لافعلن كذا او بالله لافعلن كذا قوله وكذلك لكثرة الخ اي عدم ذكر الواو مع فعل القسم لكثرة استعمال الواو في القسم فلا يحتاج الى ذكره فعل القسم مع الواو ولشهرتها في القسم فينتقل الذهن اليه بلا ذكر فعل القسم

تخصيص الحذف به ههنا لاجل الاعتراض والتقديم المذكورين فى جواب كلامه قوله اذا اعترض اى حذفه مشروط بواحد من الامرين و
قوله بين اجزاء الجملة التى تدل على جواب القسم اشارة الى حذف المفعول عن قوله اعترض لان قوله اعترض وقوله قد تقدم تنازعا فى قوله
مايدل عليه وجعله معمولا للثانى كما هو مذهب البصريين وحذف المفعول من الاول وايضا فيه اشارة الى تفسير قوله مايدل عليه
الى جعل ما هو مبوله حيث فسره بالمعرفة ويحتمل ما يكون المقصود منه بيان حاصل المعنى قوله زيد والله قائم مثال لتوسط القسم بين
اجزاء الجملة التى تدخل هذه الجملة على جواب القسم والمثال الثانى لتقدم الجملة على القسم والضمير فى قوله او تقدمه ضمير المفعول وقوله
مايدل عليه فاعل لتقديم قوله لاستغنائه اى القسم وهذا دليل لهما جميعا قوله لا الجواب لان جواب القسم اصطلاحا يكون موخرا عن القسم
قوله ولهذا اى ولاجل انه ليس بجواب لفظا لايجب فى الجملة المذكورة جعلا منه جواب القسم فى القسم الذى لغير السوال وهى اللام وان
وحرف النفى فلا يقال والله لزيد قائم او زيد قائم والله قوله اى لمجاوزة شئ وتعديته الخ اشار به الى ان اللام عوض عن المضاف
اليه وليس المراد مجاوزة ما قبله عما بعده لانه قد لايكون كذلك كما فى اخذت عنه العلم وأديت عنه الدين وان كان المجاوزة كذلك
فى رميت السهم عن القوس الى الصيد قوله وذلك اى مجاوزة شئ وتعديته اما بزوال الشئ الاول عن الثانى الخ لايقال الاولى
ايراد المشار اليه المونث بان يقول تلك موضع ذلك لتانيث المجاوزة لانا نقول المجاوزة مصدر تجوز تذكيره وتانيثه قوله
الى الصيد فان السهم شئ وصل الى القوس وجاوز عنه ووصل الى الصيد الذى هو ثالث قوله او بالوصول وحده اى او
يكون المجاوزة المذكورة بالوصول اى بالوصول الى الثالث بدون الزوال من الشئ كقول التلميذ اخذت عنه اى زيد
الاستاذ العلم فان العلم باق فى زيد ايضا قوله اديت عنه الدين اى اديت عن جانب زيد المديون الدين الى خالد فحينئذ يكون
الزوال عن الشئ الثانى فقط بدون الوصول اليه لانه ادى الدين الى خالد من جانب زيد ولم يصل الدين الى زيد الذى هو الثانى بل
وصل الى خالد الذى هو الثالث فان قلت لافرق بين هذا المثال والمثال الاول لان فى كليهما يكون الوصول الى الثالث ومشتركهما
فى الزوال عن الثانى فلا يصح المقابلة قلت بينهما فرق بان فى الاول يكون الوصول اولا الى الثانى ثم منه الى الثالث وفى المثال
الثانى لايكون الوصول الى الثالث قوله ليعلم ذلك اى القرينة لاسميتهما دخول من عليهما لان حرف الجر لايدخل الا على الاسم واذا
كانا اسمين يكونان بمعنى الجانب الذى هو الاسم مثل جلست من عن يمينه اى من جانب يمينه وكذلك اخذت من على زيد اى من
فوقه او من جانبه والظاهر انه يكون القرينة لاسميتهما دخول جميع الحروف الجارة عليهما غير مختص بمن الا ان يقال لما كان دخول
من عليهما اكثر استعمالا فلذا خصصته به لااظهار ذلك قوله والكاف للتشبيه اى تشبيه مفرد بمفرد اى للدلالة على مشاركته له فى المعنى
وهذا المعنى لايستدعى ان يكون وجه الشبه اقوى فى المشبه به وانما يستدعيه اذا كان الغرض منه الحاق الناقص بالكامل واما اذا كان
الغرض بيان حال المشبه فلا قوله وزايدة هى مرفوعة معطوفة على التشبيه كما مر فى قوله وزائدة عطف على قوله للابتداء قوله اذ التقدير
ليس مثله شئ بان يكون مثله بالنصب خبر ليس وشئ مرفوع على انه اسمه وانما قال على بعض الوجوه اشارة الى ان فى الآية وجوها
وليس زيادة الكاف الا على بعض الوجوه منها ما لا زائد فيه الكاف بل الزائد هو المثل والوجه فيه ان الحكم بزيادة الكاف هو الحكم
بزيادة قبل الحاجة فهو كنزع الخف قبل رؤية الماء بخلاف الحكم بزيادة المثل ورجح الاول بان الحكم بزيادة الحرف اقرب من الحكم
بزيادة الاسم فضلا اذا كان الحرف حرفا واحدا ورجح ايضا بان الحكم بزيادة المثل يوجب دخول الكاف على الضمير من حيث التقدير

او غيرهما اى ابتداء مسافر فى جميع سنة الفرس او ابتداء عدم رويتى لفلان جميع سنة كذا قوله بشرط ان يكون هذا ان مثالان انما يكون للابتداء فى الزمان الماضى بشرط مضى هذه السنة تماماً اى لم تكن انت فيها فانه لو بقى شئ منها يكون السنة حالية لا ماضية فقوله لا تكون على صيغة الخطاب اى لا تكون انت وهو تفسير للماضى وصفة كاشفة له قوله الى الآن اى الى التكلم بهذا الكلام وانما لم يذكر اسمية مذ ومنذ اكتفاء بما سبق فى بحث الظروف قوله عطف على الابتداء لا على الزمان لئلا يلزم عطف الخاص على العام لان الزمان اعم من الحاضر الا انه يلزم العطف على معمولى عاملين مختلفين لان قوله والظرفية عطف على الابتداء والعامل فيه اللام وقوله فى الحاضر عطف على قوله فى الماضى والعامل فيه هو كان المقدر اى حال كونهما كائنين فى الماضى الا ان الجر مقدم وهو جائز وحمل قوله فى الماضى وفى الحاضر على الزمان الماضى والزمان الحاضر لدفع التنافى حينئذ بين قوله للزمان وللظرفية كما لا يخفى قوله للظرفية المحضة من غير اعتبار الخ وقوله من غير اعتبار تفسير قوله المحضة اى من غير اعتبار معنى الابتداء اى ابتداء الزمان الحاضر وهو لدفع ما يقال لا فرق بين هذا القسم والقسم الاول لانهما ايضاً للظرفية فى القسم الاول لان سنة فى المثالين المذكورين من الزمان والزمان انما يكون ظرفا ولكنها ليست للظرفية المحضة فى القسم الاول بل اعتبر فيه معنى الابتداء ايضا قوله اى الذى اعتبرته حاضراً اى الزمان الذى اعتبر هذا الزمان حال كونه حاضراً وان مضى بعض هذا الزمان فيصح ان يقال ما رأيته فى هذا الزمان الحاضر الذى انا فيه وهو يوم الجمعة مثلا وان مضى بعض هذا اليوم فيكون من قبيل تسمية الكل باسم جزئه فيصح ان يقال لكل الزمان الحاضر بهذا الاعتبار فاذا عرفت هذا فلا يرد ان الزمان ليست من قار الذات اى ما كان اجزاءه مجتمعة فى الوجود فكيف يصح ان يقال ليوم الجمعة مثلا زمان الحاضر لانه انما يصح اذا اجتمع اجزاءه فى الوجود وليس كذلك ثم المراد من قوله اى الذى اعتبرته حاضراً ان الزمان الحاضر مجرد اعتبار والا فهو مركب من الجزء الاخير من الزمان الماضى والجزء الاول من الزمان المستقبل ولهذا قيل الحاضر هو الذى لم يمض تمامه وانت فيه فى بعض اجزائه وقوله فالمراد جزاء بقوله يعنى اذا اريد بهما الخ قوله وهو هذا الشهر اى هذا الشهر الحاضر اى الشهر الذى انا فيه واليوم الذى انا فيه قوله لانهما لم ينقضيا بعد كانه قيل من اين تقول ان اليوم الذى انا فيه او الشهر الذى انا فيه فهو زمان الحاضر اى لم لا يجوز ان يكون مذ ومنذ فى هذين المثالين للابتداء فى الزمان الماضى فاجاب بقوله اى لان هذا الشهر وهذا اليوم لم ينقضيا بعد ولم يدخل زمان آخر فلا نعنى بالزمان الحاضر الا ذلك لما مر ان هذا من قبيل تسمية الكل باسم الجزء قوله فكيف يصح اى كيف يصح ان يكون مذ ومنذ فى هذين المثالين للابتداء فى الزمان الماضى لما مر من انه لا بد فى كونهما للابتداء فى الزمان الماضى ان يكون السنة مثلا كلها ماضية فحينئذ يكون المثالان المذكوران كلاهما للظرفية لا للابتداء فى الزمان الماضى كما كان قوله فالمثالان المذكوران الخ اعتراض على المصنف بان الاولى ايراد المثال لكل واحد من الابتداء والظرفية وقوله يمكن ان يجعل الخ جواب عنه اى يجعل الاول اى المثال الاول مثالا للابتداء فى الزمان الماضى لكن بتقدير مضاف وهو الدخول والحدوث اى ما رأيته مذ حدوث شهرنا اى من زمان حدوث شهر رمضان مثلا الا يقال على تقدير حذف المضاف يصح جعل المثال الثانى ايضا للابتداء فى الزمان الماضى فلا وجه للتخصيص بالاول لانا نقول الظاهر ان يكون المثالان للابتداء فى الزمان الماضى وللظرفية فى الزمان الحاضر جميعا فان المتبادر ان يكونا على ترتيب اللف والنشر وكانه لذلك قال بحسب الظاهر قوله اى استثناء ما بعدها اشارة الى كون اللام عوضا عن المضاف اليه ثم ان الاستثناء بحاشا انما يكون عن السوء ولا مطلقا فلا يقال احسن القوم

لانا نقول نكتفي به في البواقي منها قوله لها اي لهذه الخ قوله لها خبر لقوله صدر الكلام وتقديم الخبر لتفيد الحصر فيلزم اختصاص الصدارة لهذه الحروف وهو باطل لان همزة الاستفهام ايضا تقتضيه وكذلك رب وكم وغيرهما والجواب عنه بانا لا نسلم انه يكون تقديمه للحصر لم لا يجوز ان يكون تقديمه للاهتمام بشان الجزاء او ليكون الضمير اقرب الى مرجعه ولو سلم فنقول لا يجوز ان يكون الحصر اضافيا لا حقيقيا قوله وجوبا ذكره لئلا يحمل على الجواز كما يتوهم من اللام في قوله لها فان قولهم وذلك بمعنى جاز لك قوله يدل على تقسيم منها اي لكل منها قوله كالكلام المؤكد فان وان جميعا تدلان على الكلام المشتمل على التشبيه وكذا البواقي قوله اي بالعكس باقيها على حذف المضاف وهو لفظ الباقي وجاز لك ان تقول على حذف المضاف اليه موضع قوله على حذف المضاف لان لفظ الباقي كما يكون مضافا الى المضمر كذلك يكون مضافا اليه للعكس وانما احتاج الى حذف المضاف لئلا يلزم ان يكون الشيء عكسا لنفسه فان قلت لا حاجة الى تقدير المضاف لجواز ان يكون الضمير راجعا الى ما بقي بعد الاستثناء كذا يمكن ارجاعه الى ما له صدر الكلام اي التي لها صدر الكلام قلت عدم اختياره لانه اراد ان يكون المرجع للضمير في لها والضمير في عكسها الى امر واحد قوله لانها مع اسمها وخبرها في تاويل المفرد وهذا لدفع ما قيل من انه ان اريد بصدارة مطلق الكلام فهو باطل بكلا الحرفين وان اريد صدارة كلاهما فان المفتوحة تقتضيه لصدارة كلاهما ايضا وان اريد صدارة الكلام الذي هو مقصود بالذات فالتعريف ليس بتام لان الدليل لا يدل الا على صدارة كلاهما وايضا ينتقض بقولنا جاءني زيد وان عمروا قاعد بقولنا قال زيد ان عمروا فاضل فاجاب باختيار الشق الثاني ومنع كون ان المفتوحة مع مدخولها كلاما لانه مفرد قوله وحينئذ لو وقعت في الصدارة الخ دفع سوال تقريره ان كونها متعلقا بشيء آخر لا يستلزم تاخيرها وعدم صدارتها لانه يجوز ان يكون متقدمة على ما تعلقت به فاجاب بقوله وحينئذ لو وقعت الخ وانما حمل الالتباس على الالتباس في الكتابة مع وجود الالتباس في التلفظ ايضا لامكان الذهول عن الفتحة لخفائها لانه قد ذكره سابقا في بحث المبتدا فلم يذكره ههنا قوله وانما حملنا العكس على اقتضاء الخ حيث قال بان تقتضي عدم الصدارة ولم يقل بان لا تقتضي الصدارة فان بينهما فرقا لان الثاني اعم من الاول لشامل له ولغيره مفهوما وذلك فان معنى قولنا لا تقتضي الصدارة انها لا يكون طالبة لها وهو اعم من ان يكون طالبة لعدم الصدارة او لا قوله لان مجرد الاستثناء يكفي في ذلك اي الاستثناء المستفاد من قوله سوى ان لفيد هذا المعنى الاخير بعينه فلو حمل العكس في قوله فهي بعكسها على المعنى الاخير ايضا يستلزم استدراك قوله فهي بعكسها وهذا الكلام تعريض على صاحب المتوسط حيث حمله على المعنى الاخير ولقائل ان يقول لو حمل العكس على المعنى الاخير لا يكون هذا المعنى المستفاد من الاستثناء لان المعنى المستفاد منه هو عدم اقتضاء ان صدارة الكلام على سبيل الوجوب لان غيرها يقتضي صدره وجوبا كما ذكره فعدم اقتضائها صدر الكلام وجوبا اعم مفهوما من ان تقتضي صدره جوازا ولا ولو حمل العكس على المعنى الاخير يصح جعل الفاء في قوله فهي للتفريع فلا يلزم الاستدراك ويمكن الجواب بان المراد من قوله سوى ان لا تقتضي صدر الكلام وجوبا كما لا تقتضي صدره جوازا فحينئذ ايضا يصح التفريع بقوله فهي بعكسها فلا يكون عدم اقتضائها صدر الكلام وجوبا اعم مفهوما حينئذ لان باقيها يقتضي صدر الكلام وجوبا ولا تقتضي صدره جوازا او في قوله لان مجرد الاستثناء ايماء الى ان الاخصر والاوضح ان يقول ولها صدر الكلام ولان علمه اي علم الصدارة قوله ما الكافة اي المانعة عن العمل قيل انها اي ما الكافة اسم بمعنى الشيء فيكون انما زيد منطلق بمعنى ان شيئا زيد منطلق فيكون شيئا اسم ان

لايكون الا اسم الفاعل والمفعول المتصلين فلا يرد حينئذ ما قيل لابد ان يستثنى صلة الالف واللام بمعنى اسم الموصول وهو الذي والتي مع ان صلة الالف واللام لايكون جملة فلا حاجة حينئذ الى ان يجاب بان الجملة اعم من اللفظي والمعنوي وصلة اللام جملة معنى فحينئذ يكون الكبرى مخصوصة بما سوى صلة الالف واللام فيكون الكبرى كلية مخصوصة قوله وفتحت اما صيغة الغائب بارجاع الضمير الى ان او صيغة مخاطب بحذف مفعوله وهو ان قوله حال كونها مع جملتها فاعله اشار به الى ان قوله فاعله حال عن ان وانما قال مع جملتها ليدفع ما قال الشارح الهندي من ان ان حرف فلا يقع فاعلا ولا مفعولا ولا غيرهما لانهما لايكونان الا اسما فكيف يصح كونها فاعلا او مفعولا او مضافا اليها فاجاب بان المراد ان مع جملتها فاعله قوله لوجوب اي فتح الهمزة في ان لان الفاعل انما يكون مفردا لانه اسم وهو مفرد اي بلغني علم زيد وكرهت شعره قوله لوجوب كون الفاعل مفردا وكذلك قوله لوجوب كون المفعول مفردا الكبرى الدليل وصغراه مطوي قوله لوجوب كون المفعول مفردا الكبرى الدليل وصغراه مطوي لايقال لشكل هذا القولنا قال زيد ضربت عمرو يدا فان قولنا ضربت عمروا مفعول لقال وان كان عمروا مفعولا لضربت مع انه ليس بمفرد حقيقة ولا حكما فلا يكون اسما حكما لانا نقول لانم صحة هذا التركيب بل التركيب الصحيح ان يقال قال زيد ان ضربت عمروا فيكون حينئذ اسما حكما فهو مفرد حكما قوله نحو عندي انك فاضل اي عندي فضل زيد وعندي خبر مقدم عليه لظرفيته قوله لوجوب كون المبتدأ مفردا لانه اسم وهو كبرى الدليل وصغراه مطوي قيل هذا الشكل لقولنا تسمع بالمعيدي خير من ان تراه والجواب عنه بانه مأول بمفرد اي سماعك وانما لم يذكر الحال والخبر لانهما يكونان جملة ايضا وانما لم يذكر التميز والمستثنى لانهما داخلان في المفعول فانه اعم من الحقيقي والحكمي ولذا لم يذكر مفعول مالم يسم فاعله لانه داخل في المفعول عند المصنف وان كان داخلا في الفاعل عند غيره واما المجرور بحرف الجر فهو داخل في المضاف اليه على مقتضى تعريف المصنف قوله مضافا اليها بارجاع الضمير الى الفاعل او المفعول والمبتدأ قوله نحو اعجبني اشتهار الخ اي اعجبني اشتهار علمك قوله لوجوب كون المضاف اليه مفردا لانه اسم وهو كبرى الدليل وصغراه مطوي قيل هذا الشكل لقوله تعالى يوم ينفع الصادقين والجواب انه مأول بالمصدر ولا ينتقض بما يضاف اليه حيث وشك لانه ايضا واجب الفتح لان ما يضاف اليه حيث مثل جملة بحسب اللفظ مفرد بحسب المعنى فيصح عنده دخول ان كما قالوا قوله قالوا اي العرب لولا انك الخ وهذا المذهب الكسائي والفراء لانهما ذهبا الى ان ما بعد لولا فاعل لا مبتدأ اي لولا وجد انك كذا ذكره في الحاشية ثم ان خبر المبتدأ بعد لولا محذوف اي لولا انطلاقك موجود فلا يرد ما قيل ان لابد من الجملة الاسمية بعد لولا قوله اي ما بعد لولا الخ اشار به الى التسامح لان الظاهر ان يكون الضمير راجعا الى قوله لولا انك وانما حمل لولا على الامتناعية بقرينة قوله لانه مبتدأ لان ما بعد لولا التحضيضية لايكون الا فاعلا او مفعولا قوله وكذلك بعد لولا التحضيضية اي يجب الفتح فيما بعد لولا التحضيضية هذا جواب سؤال مقدر تقريره انه لا وجه للتخصيص اي تخصيص الفتح بما بعد لولا الامتناعية تقرير الجواب ان بعد لولا التحضيضية جملة وهو معمول الفعل المذكور اما فاعل او مفعول لايقال فلا يحتاج الى بيان ما بعد لولا الامتناعية وتخصيصه فان النكتة المذكورة لعدم البيان ثم قوله خبر ان في قوله لانها قوله اي لولا زعمت اني معاذلك اشار به الى ان ما بعد لولا فعل محذوف والمذكور مفسر له لان لولا التحضيضية لايدخل الا على الفعل فهي تدل على تقدير الفعل بعدها فالفعل المذكور بعد لولا ليس لان يعلم به الفعل المحذوف بعد لولا بل هذا الفعل قرينة لتعيين الفعل المذكور بعدها بان الفعل المحذوف من جنس الفعل المذكور لا غير فلا يرد ان ايراد المفسر بالكسر حيما لاحتياج اليه لان لولا تدل على الفعل المقدر ثم ان لولا هنا للتوبيخ واللوم لدخولها على الماضي وكونها

وفي بعض النسخ جمعهما اي اللهزمتان والبيت لمبيل قوله بارادة تهامع حواليهما وهذا المدح بان يقال ان اللهازم جمع مع انه ليس لشخص واحد الا لهزمتان تحت الاذنين فلا بد ان يقال واللهزمتين بصيغة التثنية لا الجمع **قوله** مع حواليهما بفتح اللام اي حوالي اللهزمتين تغليبا كالابوين

حيث اطلق اسم الاب على الام ايضا **قوله** اي مثل عبد القفا واللهازم مثل شبهه لا يقال الظاهر ان يكون المراد شبه كل واحد من بكر بني فاني الكرمه واذا انه عبد القفا واللهازم لان المراد بالشبه ليس ماله مزيد اختصاص بالصورة الثانية بل المراد به المواضع الأخر لجواز التقديرين اي تقدير المفرد والجملة المستفاد من قوله فان جاز التقدير ان الخ لانا نقول ان شبه كل واحد من الصورتين شبه الاخرى لما عرفت ان المراد بالشبه ليس ماله مزيد اختصاص بالصورة الثانية بل المراد به المواضع الاخر لجواز التقديرين المذكورين فبيان شبه الصورة الثانية يستلزم بيان شبه الصورة الاولى فحينئذ لا يحتاج الى ارتكاب التاويل لكل واحد منهما بل يكفي ان يضاف قوله وشبهه الى الصورة الثانية لقربها فلا يرد حينئذ ان المصنف لو قال وشبههما لكان اظهر لان الاختصار مطلوب في المتن مع ظهور المطلوب **قوله** وما وجد ذلك اي قوله وشبهه ليس بموجود في كثير من النسخ **قوله** كان حاصل المعنى الخ وانما قال حاصل المعنى لان ما لو كان موصولة فمعناه اول المقولات ولو كانت موصوفة فمعناه اول مقولاتي فيكون اول مقولاتي حاصل معناه **قوله** لان اول المقولات اي احمد الله فانه جملة لانه مقول القول وهو لا يكون الا جملة ثم ارادة الاقوال او المقولات من كلمة ما دون ارادة القول او المقول لاجل لفظ الاول لانه يطلب التعدد **قوله** لا المعنى المصدري اي اول المقولات ليس المعنى المصدري المستفاد من قوله اني احمد الله وهو قول الحمد وذلك لانه لا بد من الحمل بين المبتدا والخبر وهو التغاير في الذهن والاتحاد في الخارج وليس المعنى المصدري متحدا بالمقولات في الخارج والحاصل ان المعنى المصدري قول خاص ليس من جنس المقولات لان ما هو من جنس المقولات انما يكون جملة والمعنى المصدري ليس بجملة مع انه لا بد ان يكون الخبر محمولا على المبتدا وليس المعنى المصدري محمولا على المقولات بان يقال اول مقولاتي قول الحمد لله لان المعنى المصدري لا يكون الا محمولا على المعنى بان يقال اول قولي قول الحمد لله على تقدير كون ما مصدرية **قوله** اول اقوالي فانه في تاويل المصدر بما المصدرية اي اول قولي فحينئذ يكون المعنى المصدري الذي بسبب ان المفتوحة محمولا عليه اي على المعنى المصدري الذي بما المصدرية لحصول التغاير في الذهن والاتحاد في الخارج على هذا التقدير بخلاف المعنى المصدري واول المقولات اي احمد الله وان كان بينهما التغاير في الذهن ولكن ليس بينهما اتحاد في الخارج كما لا يخفى على المتامل الصادق **قوله** لا ما هو من جنس المقول اي ليس اول الاقوال ما هو من جنس المقول حتى يقال لا يكون اول الاقوال في الخارج هو معنى ان المفتوحة مع جملتها **قوله** كان اسمها المنصوب في محل الرفع اي لاجل ذلك يكون اسمها الذي هو منصوب بالفعل في محل الرفع لانها لما لم تغير معنى الجملة فيكون بدخولها باقيا على كونه جملة فيكون اسمها مرفوعا كما كان قبل دخولها وهذا اعتراض على المصنف بانه جعل **قوله** لذلك علة لجواز العطف على اسم ان المكسورة مع انه ليس علة لكون اسمها المنصوب بمحل الرفع صريحا فالاولى ايراد قوله كان اسمها المنصوب في محل الرفع موضع قوله جاز العطف على اسم ان المكسورة والعلة الصريحة الظاهرة لجواز العطف عليه كون اسمها المنصوب في محل الرفع نعم قوله جاز العطف من متفرعات كون اسمها المنصوب في محل الرفع فينبغي ان يقول الشارح جاز العطف حينئذ الا انه لم يقل كذلك ليكون كتابه محفوظا ولعل مراد مولانا عصام من كلامه في هذا المقام هو ما ذكرنا حيث قال الظاهر فجاز ليرتبط بما قبله وكانه حفظ كتابة المتن

للكوفيين والمراد بالكوفيين اكثرهم لان الكسائي من الكوفيين خالفهم لانه يشترط مضي الخبر في غير المبني كما ذكره المصنف وايضا المراد من البصريين اكثرهم فان المبرد من البصريين فانه لم يشترط مضي الخبر في المبني كما ذكره المصنف **قوله** فلا يلزم اجتماع الخ لعدم عمل ان فيه حينئذ اي حين كون الخبر مرفوعا بالابتداء فيكون العامل فيه عندهم هو الابتداء قبل دخولها وبعد دخولها **قوله** ولا اثر لكونها مبنيا وهو توطية لقوله خلافا للمبرد والكسائي **قوله** فان المحذور المذكور وهو لزوم اجتماع عاملين على اعراب احد مشتركة بينهما اي بين كون الاسم مبنيا مثل الكاف في المثال المذكور وبين كون الاسم معربا كزيد في المثال المذكور **قوله** فانه لما لم يظهر الخ دليل لتجويزهما العطف في التركيب المذكور **قوله** فكانها لم تعمل فيه اي في الاسم فلا يلزم المحذور المذكور وهو اجتماع عاملين على اعراب احد لان المراد منه على ما عرفته هو اجتماع عاملين على اعراب احد او كان الاعراب في اللفظ فجاز ان يكون اعراب احدهما في اللفظ واعراب الآخر في التقدير فلا محذور فيه وكذا قال فكانها بالظن **قوله** لا ينافي المعنى الاصلي وهو الابتدائية كما لا ينافي هذا المعنى التاكيد **قوله** وعطف شي عليه اي على اسمها بالرفع اي على هذا الشي **قوله** بكر اي بكر خارج **قوله** على محل اسمها الضمير راجع الى السابقة وكذا ضمير فيها واسمها ولكن التانيث باعتبار المضاف اليه **قوله** لعدم بقاء المعنى الاصلي فيهما لا يقال انما كانت الجملة الاسمية باقية على تقدير دخولها فمعناها باق ايضا كما ان معناها باق في لكن وان لانا نقول في لكن معنى الجملة باقية ويزيد في معناه شي وهو الاستدراك وكذلك في ان معنى الجملة باقية ويزيد في معناه شي وهو التاكيد بخلاف ليت ولعل فان معناها لتغيرهما لان الجملة تصير مبنية بدخولهما فيهما تخرجان الكلام من الخبرية الى الانشائية بخلاف لكن وان فان الكلام خبري مع دخولهما ايضا فاذا صار الكلام انشاء بدخولها فيتغير معناها حينئذ لان التغير نوعان احدهما التغير الذاتي والآخر التغير الوصفي فبدخولهما تحقق التغير الوصفي وان لم يتحقق التغير الذاتي وانما كان وان لم تجعل الجملة مبنية ولكن تغير معناها بدخولها لان كون زيد عين اسد بيانا في كونه مشتبها بالاسد فان الجملة زيد اسد فلو قيل كان زيدا اسد يتغير مشتبها **قوله** والمفتوحة تغيره لانها تجعل اسمها وخبرها في تاويل المفرد فلا يكون لتاكيد معنى الجملة بخلاف ان المكسورة ثم قوله ايضا في قوله وايضا كذلك يحتمل الاعتراض والجواب اما الاول فلعدم الاحتياج الى ذكر قوله لذلك ثانيا لجواز الاكتفاء بالاول وعطف دخلت اللام على قوله جاز العطف لان العلة واحدة واما الجواب فلانه وان كان في الحقيقة من العطف على قوله جاز العطف ولكن اعاد قوله ولذلك ليعلم انه قصد التعليل ولا يتوهم كونه بيان حكم من غير التعليل على انه يجوز كون الاعادة لبعد العهد **قوله** دخلت اللام اي لام الابتداء وقوله التي هي لتاكيد معنى الجملة اشارة اليه **قوله** فلا تجتمع معهما اي مع المفتوحة ما هو الخ لانهما متنافيان لان اللام لتاكيد معنى الجملة وان المفتوحة في تاويل المفرد منهما متنافيان **قوله** بدخلت وانما قال في ذلك لئلا يتوهم تعلقه بعدم الدخول المفهوم من قوله وقوعها فانه لم يحصل المقصود حينئذ **قوله** اي على خبرها اي خبر ان المكسورة اشار به الى ان اللام عوض عن المضاف اليه ثم الخبر اعم من المفرد كما ذكره ومن الاسمية والفعلية نحو ان زيدا ابوه قائم او ليقوم او لقد قام الا ان الشارح اكتفى بالاصل في التمثيل وهو الخبر المفرد وانما قدم دخول اللام على خبر ان على دخولها على الاسم مع ان الاصل دخولها على المبتداء لانها لام الابتداء لان دخولها على الاسم مشروط بالفصل كما ذكره المصنف لا يقال قد اجتمع اللام مع نون التاكيد في قولك ان زيدا ليضربن مع ان بينهما تناف للتنافي بين لوازمهما وهو يستلزم التنافي بين الملزومات لانا نقول اللام فيه جواب القسم المحذوف اي والله ان زيدا ليضربن **قوله** نحو ان زيدا لقائم ونحوه قوله تعالى ان ربهم بهم يومئذ لخبير فقوله لخبير خبر لان دخلت اللام عليه وكان الحجاج الظالم ام قوما في الصلوة وقرأ فيها سورة والعاديات وبلغ بهذه الآية فقرأ ان بالفتح فوقف لانه قرأ المكسورة بالفتح فترك اللام في قوله لخبير يتصور ان اللام انما تدخل

مع انه لا يجوز الالغاء فيه والجواب ان فيه مانعًا من الالغاء كما يجيء ولا يخفى ان كلامه يدل على عدم بعض المشابهة على تقدير التخفيف وهو غير ظاهر الا ان يقال ان ان المخففة المكسورة متشابه بالامر مثل بع فيكون مشابها بالفعل او يقال ان الالغاء لاجل فوات المشابهة اللفظية والاعمال لبقاء المشابهة المعنوية **قوله** كما يجوز اعمالها على ما هو الاصل لان الاعمال اصل من الابطال ويحتمل ان يكون معناه على ما هو اصله وهو الفعل لانه لم يبطل عمله بحذف حرف منه متعلق بقوله يجوز الغاؤها **قوله** ولهذا لم يذكره صريحا اى ولاجل ان الالغاء غالب والاعمال مغلوب لم يذكر الاعمال صريحا مع اصالته ولم يقل ويجوز اعمالها بل ذكر الالغاء صريحا واكتفى بذكر الاعمال ضمنا واعلم ان ما بعد هذا علة انية لسابقه وسابقه علة لمية للاحقه والثاني ما يحصل العلم بالمعلول من العلم بالعلة والاول بعكسه فلقائل ان يقول ان العلة الانية المفهومة من قوله ولهذا في حيز المنع لانه لا يحصل بها العلم من المعلول وهو عدم ذكر الاعمال صريحا على كون الالغاء وهو الغالب بجواز ان يكون ذلك اى عدم ذكر الاعمال صريحا للتصريح برد مذهب الكوفيين لانهم يحبون الالغاء ويمكن ان يجاب بان العلة الانية هي التي يحصل العلم من المعلول العلمي من حيث انه معلول علمي لتلك العلة العلمية من حيث انها علة علمية في تحصيل العلم من عدم ذكر الاعمال صريحا من حيث انه معلول علمي لكون الالغاء غالبا العلم بلا محالة فاعلم ذلك فانه ما خطر بخاطر خطري **قوله** واللام على كلا التقديرين اى الالغاء والاعمال ع انما اخذ من تقديم لزوم اللام على جواز الالغاء لانه لو كان لزوم اللام مخصوصا بالالغاء كما هو مذهب سيبويه فينبغي تاخير لزوم اللام عن جواز الالغاء فهو مخالف لمذهب سيبويه كما سيأتي **قوله** اما في الالغاء اى اما لزوم اللام في الالغاء فللفرق بين المخففة والنافية ففي المخففة اللام لازم وهي ليست في النافية فقولنا ان زيدا قائم معناه لا زيد قائم وقولنا ان زيد لقائم معناه زيد قائم البتة فلو لم تدخل اللام في المخففة لم تظهر الفرق بينهما بحسب المعنى لا يقال لم لا يجوز العكس لبيان الفرق بينهما لانا نقول اللام تناسب المخففة لانها للتاكيد وللتثبيت والنافية ليست كذلك فحينئذ لا بد وان الفرق بينهما لا يدل على خصوص اللام مع انه يدخلها اللام اذا كانت مشددة ايضا **قوله** واما في العمل اى اما لزوم اللام في صورة العمل فلطرد الباب بين ما تكون ملغاة وبين ما لا يكون ملغاة للزوم اللام في الملغاة كما ذكرنا فانه لا يحتاج في صورة العمل الى الفرق بايراد اللام لان نفس العمل فرق لان عند العمل يكون اسمها منصوبا بخلاف ما اذا كانت نافية واما لو لم تعملها فلزوم اللام حينئذ للفرق بين المخففة والنافية لا لطرد الباب فانك تقول ان زيد القائم سواء انت اعملتها او لم تعملها فقولك ان زيد لقائم برفع زيد كما في اكثر النسخ اشارة الى ذلك **قوله** ولان كثيرا من الاسماء الخ دليل آخر على لزوم اللام في صورة العمل اى يكون كثير من الاسماء لا يظهر فيه الاعراب لفظا لكون اعرابه تقديريا او لكونه مبنيا اما الاول مثل ان فتى قائم واما الثاني مثل ان هذا قائم فلا يفرق النافية من المخففة في هذين المثالين قال مولانا عصام لا تقابل بين الدليل الاول والثاني للاحتياج الى القول بالاطراد في العمل اللفظي لما قال لان كثيرا من الاسماء ما لا يظهر فيه الاعراب الخ اذ بقي ما ظهر فيه الاعراب لفظيا فهو ليطرد انتهى كلامه وحاصل كلام الفاضل ان القياس بين المخففة والنافية انما يكون في الاسماء التي لا يظهر فيه الاعراب فلا بد من اللام حينئذ للفرق بين المخففة والنافية واما في الاسماء التي فيها الاعراب لفظا فالفرق بينهما بحركة النصب في المخففة والرفع في النافية فلو قيل ان زيدا قائم بالنصب يكون مخففة ولو قيل ان زيد قائم يكون نافية فلا يحتاج الى اللام حينئذ لبيان الفرق بينهما لحصول الفرق بالعمل لفظا في المخففة فليس لزوم اللام حينئذ لاطراد الباب فيحتاج الى الاطراد على هذا التقدير ايضا فتقابله قوله ولان كثيرا من الاسماء الخ بقوله واما في العمل فلطرد الباب ليس على ما ينبغي لجريان

قوله بالله ربك بالباء الموحدة القسمية او بالتاء القسمية وقوله رب بالجر صفة الله يعني قسم بالله كه صفت الله اينست كه پرورندهٔ تست
بار سلنبكه كشته تو بهر آئينه سلمي را واجب شده است بر تو عقوبت متعمد كه قصاص است قيل لم لا يجوز ان يكون كلمة ان للشرط لا المحققة
لصحة المعنى على الشرطية واجيب بان اللام في قوله لمسلما قرينة على كونها محققة لعدم كون اللام بعد ان الشرطية ويرد عليه لم لا يجوز ان يكون
ان نافية واللام بمعنى الا كما هو عند الكوفيين كما مر في قوله تعالى وان كانت لكبيرة قوله وهو شاذ ولا نقض للقواعد بالشواذ لانها
بمنزلة المستثنى من القواعد والمراد من الشاذ هو النادر قوله كالمكسورة اي تخفيفها مثل تخفيف المكسورة من حذف النون المحركة مع
حركتها لكثرة الاستعمال وثقل التشديد قوله فتعمل المفتوحة عند التخفيف اي بعده على سبيل الوجوب وانما اخذ الوجوب من العطف فان
قوله وتخفيف المفتوحة عطف على قوله تخفيف المكسورة وقوله فتعمل في ضمير شان مقدر عطف على قوله فيلزمها اللام والمعطوف في حكم المعطوف
عليه فحكم المعطوف عليه هو اللزوم والوجوب فكذلك المعطوف فاذا قيل جاءني زيد وعمرو فهو في حكم زيد لاشتراكهما في المجيئة لا يقال ان بين
كونه في حكم المعطوف عليه وبين ان المعطوف يدل على المغايرة اي مغايرة المعطوف بالمعطوف عليه تناف لانا نقول معنى دلالته على
المغايرة ان المعطوف ليس يدخل في المعطوف عليه ولا شك ان المعطوف فيما نحن فيه ليس بداخل في المعطوف عليه كما ان عمرو في
المثال المذكور ليس بداخل وجزء في زيد قوله والسبب في تقديره اي في تقدير ضمير الشان ان مشابهة المفتوحة بالفعل اكثر من مشابهة
المكسورة به لان المفتوحة تشابه الفعل بان يقال أنَّ يأنُّ بالتشديد ماض مضارع مثل فرّ يفرّ بخلاف المكسورة قيل كون مشابهة المفتوحة
اكثر من المكسورة ممنوع لان الامر من ان بان بالفتح إنّ بكسر الهمزة والنون المشددة كفرّ من فرّ يفرّ فيكون إنّ امرا مثل فرّ فيكون ان بالكسر
فعل الامر كما ان انّ بالفتح مثل فرّ على صيغة الماضي والجواب ان المشابهة القوية هي المشابهة بالفعل الماضي لان الفعل الماضي اصل الافعال
ويمكن الجواب ايضا بان آخر الماضي مفتوح ابدا بخلاف آخر الامر فانه يجوز فيه الكسر والسكون قوله كما سبق والظاهر مما سبق هو قوله لبنائهما
على الفتح مثله قوله في سعة الكلام اي في كلام واسع وهو كلام النثر لا كلام النظم فيكون من اضافة الصفة الى الموصوف قوله ان كلا لما ليوفينهم
واللام في لما فوقية وهي التي تدخل على الشرط او على ما تضمن معنى الشرط فهي تدخل على الموصول المتضمنة معنى الشرط وهي انما تدخل على الشرط او على
ما في معناه بعد تقدم القسم لفظا او تقديرا فلام لما لام جواب القسم واللام في ليوفينهم فارقة بين المخففة والنافية وانما زيدت كلمة
ما بعدها لكراهة اجتماع اللامين والمعنى وان كلا مختلفين في القرآن والله ليوفينهم والضمير المستتر الى الله ويقال وفاه اذا اعطاه وافيا
والمراد هو اعطاء الجزاء عليهم قوله ويلزم منه اي من عدم وقوع اعمال المفتوحة في سعة الكلام بحسب الظاهر ترجيح الاضعف
وهو المكسورة على الاقوى وهو المفتوحة لما عرفت ان مشابهتها بالفعل اكثر وانما قال بحسب الظاهر لانه جاز ان يكون عدم اعمال
المفتوحة في السعة للتعادل لما عرفت ان مشابهة المفتوحة بالفعل اكثر فحينئذ يجعل المكسورة بعد تخفيفها في السعة دون المفتوحة
للتعادل فلا يكون ترجيح الاضعف على الاقوى في الحقيقة لانه تعادل حقيقة قوله وذلك غير جائز اي بحسب الظاهر فلا يرد
ان قوله وذلك الخ كان اشارة الى ترجيح الاضعف على الاقوى في نفس الامر فليس الكلام فيه قوله والجملة المفسرة عطف على الضمير
المستتر في يكون لوجود الفصل قوله كما كانت في الاصل اي كما كانت المفتوحة عاملة فيهما في الاصل اي قبل التخفيف قوله
فهي لا يزال عاملا اي المفتوحة المخففة عاملة دائما فح لا يلزم من عمل المفتوحة المخففة في ضمير الشان المقدر ومن عمل المكسورة
المخففة في الظاهر ترجيح الاضعف على الاقوى لان دوام عملها مرجح قوله والعمل في الظاهر وان كان الخ والمراد من الظاهر

ومفعوله يعودالی و قوله علم المرء ينفعه جملة معترضة بين قوله اعلم و بين مفعوله و هو قوله ان سوف يأتی كل ما قدرا و الالف للاشباع

بالفارسية ميدانم من پس علم مرد نفع ميكند مرد را بدرستيكه زود است كه می آيد هر چيزيكه مقدر شده و تقدير الله تعالى رفته است

مصراع قيامت گرچه دير آيد بيايد **قوله** ليعلم ان قد ابلغوا رسالات ربهم ای الانبياء قد ابلغوا رسالات ربهم ای مرسلات ربهم

بلا تغير من الزيادة والنقصان **قوله** ولزوم هذه الامور الثلثة للفرق ای لزوم واحد منها ثم انما يحتاج الى هذا الفرق فی الماضی

والمضارع معتل الآخر واما فی الصحيح والاجوف فلا لزوم احدها للاطراد ولان العمل فارق فيهما ولم يذكره الشارح اكتفاء بما سبق او لظهوره

لا يقال لو قيل الامر بالعكس بان كانت هذه الامور الثلثة لازمة بالمصدرية ايضا يحصل الفرق لانا نقول نعم لكن لما كان لهذه الامور

مناسبة بالمفتوحة المخففة تخصصها بها وذا لان المفتوحة المخففة للتخفيف كما ان هذه الثلثة ايضا للتخفيف بخلاف المصدرية فانها

للرجاء والطمع فلا يرد حينئذ ما قيل ان الدليل لا يدل على ايراد هذه الثلثة فی المخففة بجواز ايراد غيرها معها ولا يرد هذا فی الدليل الثانی

ايضا كما لا يخفى **قوله** او حرف النفی و هو لا و ما و لم و لن ليسا من حروف النفی بل يستعملان فی معنی النفی فتركهما بالقياس بحرف النفی مثل علم

ان لم يقم زيد و علم ان لن يقوم زيد فلا يرد ان الاولی ذكرهما لانه ليس ههنا معهود حتى يشار اليه باضافته للعهد فالاطلاق المصدر يستدعی

الاغلاق **قوله** كالعوض عن النون المحذوفة وانما قال كالعوض ههنا وكذلك فيما سبق لانها تفيد فائدة النون المحذوفة **قوله**

فانه لا يحصل بمجرده ای بمجرد حرف النفی الفرق بينهما لان حرف النفی يجمع مع كل من المخففة والمصدرية بخلاف السين والسوف فانهما

من خواص الفعل فلم يوجد هذه الثلثة مع المصدرية الجاعلة للفعل فی تاويل المصدر لا يقال هذا الوجه لو كان فی لم و لن ايضا كذلك لانهما

لا يجمعان مع المصدرية لان الجوازم والنواصب من خواص الافعال لانا نقول نعم كذلك فان عدم الفرق فی حرف النفی و هو لا و ما يستعمل

فی معنی النفی جاز ان يكون الفرق بنفسه كالسين و سوف و قد ولذا قال او حرف النفی و لم يرد عليه لم يقل و ما فی معناه من لم و لن لا يقال ان

العوضية لا تدل على خصوص النفی لانا نقول النفی يناسب المخففة فی المصدرية لكون المخففة للاثبات بخلاف حرف النفی و ما فی معناه **قوله**

فالفارق بينهما هذا الدفع ما يقال ان حرف النفی اذا اجتمع معها فلا فارق بينهما حينئذ فاجاب بان الفارق موجود لفظا و معنی فالفاء

فصيحة ای اذا عرفت اجتماعه معها فالفارق الخ و خبر الفارق محذوف و هو موجود **قوله** الا من حيث المعنی ای وجود الفارق بينهما من

حيث المعنی فلانه ان اعنی به ای بالفعل الذی هو بمدخول ان الاستقبال فهی المصدرية والا فهی المخففة و فی بعض النسخ لانه ان عنی به

الاستقبال فهی المخففة و الا فهی المصدرية يعمل فی المستقبل و قد عدلها بان الاستقبال كما مر فی بحث الفعل **قوله** للانشاء ای الانشاء

التشبيه فاشار به الى حذف المضاف والمراد التشبيه مفرد بمفرد لشركهما معا كما فی كاف التشبيه والمراد من الانشاء الاظهار لا بمعنی جعل الكلام الخبری

الی الانشائی كما فی ليت ولعل فان قولنا كان زيدا الاسد يحتمل الصادق والكاذب **قوله** على الصحيح هذا يدل على ان مذهب الخليل غير صحيح **قوله**

حملا على نحو انما ليل لكونهما حرفا برأسه **قوله** ولان الاصل الخ دليل لقوله على الصحيح **قوله** مركبة من الكاف الخ كما ركبت مع ذا و ای فی كذا

و كای **قوله** لان الكاف فی الاصل الخ والحاصل ان الكاف فی الاصل جارة وان خرجت عن عمل الجر لعدم الاثر لها ای بها لما ركبت

بان فصارت كلمة برأسها فانتفی الاثر منها والجارة مختصة بالمفرد ولان الجر من خواص الاسم فراعوا الصورة ای صورة الكاف فان صورته

الحرف ففتحوا الهمزة ليكون داخلا على الاسم صورة وان كان المعنی على الكسر **قوله** وتخفف كان ای يجوز تخفيفها بحذف النون المتحركة مع حركتها

لثقل التشديد و كثرة الاستعمال **قوله** فتلغی عن العمل بعد التخفيف على الوجوب على الاستعمال الافصح فقوله على الافصح بحذف الموصول

انما يكون فى الواو وحينئذ على انه يجوز ان يكون اعتراضية قوله الاخير اظهر حيث قال هى عاطفة وجعلها اعتراضية اظهر **قوله** وليت
للتمنى وهو مصدر من تمنى يتمنى بفتح النون اشار بقوله اى لانشائه الى حذف المضاف والفرق بين التمنى والترجى ان الترجى لا يكون
الا فى الممكنات والتمنى يكون فى الممكنات والمستحيلات فان الانسان ربما يتمنى الطيران الى السماء ولا يترجاه **قوله** فتدخل على الممكن هذا
اذا لم يكن الممكن مترقب الوقوع فيقال ليت زيدا خارج اذا لم يكن خروجه مترقب الوقوع الآن يقال ان اللام عوض عن المضاف
اليه ثم التفريع مبنى على تفسير التمنى بانه محبة الشئ المنتظر او غيره فحينئذ يشمل الممكن والمحال **قوله** وعلى المستحيل نحو ليت الشباب يعود
لا يقال ان عود الشباب ممكن ليس بممتنع فان الله على كل شئ قدير لانا نقول المراد من المستحيل المستحيل العادى وهو يجمع بالامكان
الذاتى فلا يرد النقض بزليخا رضى الله تعالى عنها لما عرفت ان التمثل للمحال العادى واجيب بشذوذه ايضا على ان هذه
مناقشة فى المثال فجاز ان يكون المثال فرضيا فالمثال قوله ياليت ايام الصبا رواجعا قوله بنصب المعمولين لا يقال نصب
المعمولين لا يختص بالفراء بل جوزه كلهم كما ذكره لانا نقول المراد هو نصب المعمولين بالمفعول وغيره لم يجوز نصبهما بالمفعولية
لما ذكره الآن دليل الفراء يجرى فى غير ليت من هذه الحروف بل دليل الكسائى والجمهور ايضا كذلك **قوله** ياليت ايام الصبى الخ
والمقصود بالتمثيل قوله رواجعا بالنصب حيث لم يقل رواجع بالضم والرواجع جمع الراجع ثم جمعه على رواجع مبنى على مذهب المصنف لانه
جمع فاعل على فواعل قياس عنده فيما لا يعقل من الصفات وعند المبرد يكون قياسا فى جميع الصفات فلا يرد انه لا يجمع فاعل الصفة على فواعل بل يجمع فاعلة الصفة
والمراد من ايام الصبى هو ايام الشباب وهو من خمسة عشر الى اربعين والى خمسين برواية والصبى فى اللغة هو الميل الى المحبوب ووقت الشباب
ايضا محبوب لا يقال ان يا فى ياليت حرف النداء وليت حرف ايضا ونداء الحرف غير جائز لانا نقول المنادى محذوف اى يا قوم ليت ايام الخ
قوله حال كونها اى الايام فان الخبر محذوف وهو قوله كائنة والضمير فيها الى الايام وانما قال لنا كائنة ولم يقل كائنة لنا ليكون متعلق الظرف
مقدما عليه لان الانسب ان يكون الخبر يلى اسمه ومتعلق الظرف يتاخر عنه لاتساعهم فى الظروف دون غيره فلا يرد حينئذ ما قيل الاولى
ان يقول كائنة لنا لان الخبر المحذوف هو لنا وكائنة متعلقة **قوله** ولعل للترجى مصدر من ترجى يترجى وتدخل على الممكن المترقب الوقوع
قوله ومعناه اى معنى الترجى لا معنى لعل وقال بعضهم لتحقق مضمون الجملة مثل ان ورد بانه لم يصح فى قوله تعالى يتذكر او يخشى لان
فرعون لم يتذكر واجيب بان المراد هو احد الامرين فيحتمل انه خشى **قوله** لعلهم يفلحون مثال لتوقع الامر المرجو فان النجاة امر مرجو يعنى
توبه كنيد اميد هست كه نجاة وفلاح يابيد **قوله** ولعل الساعة اى ساعة القيامة هذا مثال الخوف لان فيها خوف **قوله** اى بكلمة
لعل وانما اول تانيث الضمير مع انه راجع الى لعل وهو حرف اشارة الى ان المراد بقولهم كل حرف مونث هو حرف التهجى لا المعانى
قوله كما جاء فى اللغة العقيلية اى جاء الجر والجمهور مع الشذوذ والعقيلة منسوب الى عقيل وهو تصغير عقل والعقيلية قبيلة
فى العرب الانشاد شعر غير اخوانه **قوله** فى ذلك اى فى الخبر بها **قوله** وداع دعا يا الخ الواو فى وداع واو فعلى مذهب
البصريين رب تقدر بعدها وهو جارة والواو عاطفة فلا بد من تقدير المعطوف عليه ههنا وعلى مذهب الكوفيين الواو بمعنى
رب وهى جارة بنفسها فلا حاجة الى تقدير رب ويا حرف نداء ويجيب صيغة المتكلم وكلمة من استفهامية الندى هو العطاء والضمير
فى لم يستجبه لداع وذلك راجع الى النداء **قوله** مجيب نكرة فى سياق النفى وقيد العموم فى سياق النفى ولو بواسطة كذا قال العلامة
التفتازانى **قوله** اخرى اى مرة اخرى **قوله** دعوة مفعول مطلق **قوله** ابى المغوار بكسر الميم وغين المعجمة اسم رجل معروف بالسخاوة

لا يصح على اطلاقه على تقدير كونه للاضراب ايضا لان الاضراب يستدعي نفي الحكم عن المعطوف عليه مطلقا بل قد يكون لعدم
كون ذكر المعطوف عليه مهما على ما يجيء وهكذا ذكره الفاضل الحلوائي اقول الاضراب لا ينافي بدل الغلط لان في الاضراب يكون
المبدل منه في حكم المسكوت عنه سواء كانت يصرف حكم المعطوف عليه الى المعطوف او لا ثباته اليه وبدل الغلط كذلك مثل مررت
برجل حمار اردت ان تقول الحمار فسبقك لسانك فقلت برجل ثم استدركت فقلت حمار والمراد بالغلط في قولنا بدل الغلط
هو المبدل منه فيكون معناه بدل شيء من الغلط فمآل الاضراب وبدل الغلط واحد بحسب المعنى وأما بل للترقي فلا ينافي
الحروف العاطفة فانه اذا قيل رأيت زيدا لا الامير بل السلطان فانها للترقي ويصدق مفهوم العطف عليه لانها تجعل المعطوف الى
المعطوف عليه في الحكم وهو عدم الرؤية وأما معها فصحيح الخ فقولنا جاءني رجل حمار بدل الغلط الا انه غير فصيح وان كان صحيحا
فالافصح ان يقال جاءني رجل بل حمار حين اردت ان تقول جاءني حمار قوله فالاربعة الاولى للجميع الخ اي لافادة الجميع او تستعمل
للجمع وليس المعنى على انها موضوعة للجمع لانه لا يصح الا في الواو وخبرها ما وضع له الثلاثة الباقية فانه لا ترتيب فيه في الواقع وقد
فصله بقوله فالواو للجمع مطلقا واشار اليه بقوله اعم من ان يكون مطلقا الخ واعلم ان معنى كونها للجميع بين المفردين في كونهما
مسندين او مسندا اليهما او مفعولين او حالين او غيرهما ومعنى كونها للجمع بين الجملتين في حصول مضمونهما قوله ومراد النحاة
بالجمع ههنا ان يكون اي الاربعة الاول لا لاحد الشيئين الخ بل لا بد ان يكون مجموع الشيئين او الاشياء وانما قال ههنا
لان الجمع جاء بمعنى آخر كما في بحث الفعل حيث قال ولقد ران ابدل الواو اذا كان الواو للجمع فيكون المراد من الجمع حينئذ المعية
والمصاحبة وهو اجتماع المعطوف مع المعطوف عليه في زمان واحد بخلاف الجمع المذكور ههنا فانه اعم من ان يكون اجتماعهما في
زمان واحد او زمانين مختلفين قال الفاضل الحلوائي الاظهر ان يقال ان يشترك المعطوف والمعطوف عليه في اصل الحكم
ولم يتفرد احدهما به انتهى اقول انما اورد بلفظ احد الشيئين او الاشياء رعاية اشيئية الذي ذكره بقوله كما كانت او واما ولان
كل واحد منها لاحد الشيئين او الاشياء قوله وليس المراد اجتماع المعطوف والمعطوف عليه في الفعل هذا في غاية الظهور في
غير الواو وبحيث لا مجال للتوهم فيه فلا حاجة الى النفي الا في الواو اقول المراد من قوله في الفعل هو في الفعل مثلا فلا يرد ما ذكره
مولانا عصام من ان الاولى ان يقال في الحكم موضع قوله في الفعل ليشمل زيد وعمرو شاعر انسان وبه سقط ايضا ما ذكره
الفاضل الحلوائي من ان ايراد الحكم موضع الفعل غير مانع حيث لا يشمل مثل زيد كاتب وشاعر ومثل زيد كاتب وعمرو شاعر
مع ان المعطوف والمعطوف عليه اجتمعا في زيد كاتب وشاعر في الفعل الذي هو الحدث المستفاد من الكاتب والشاعر
الكتابة والشاعرية وكذلك اجتمعا في الحكم بما فيه لا يقال ليس اجتماعهما في الحكم مثل اسكن انت وزوجك الجنة
لان الحكم انما يكون في الكلام الخبري لا الانشائي وان كان اجتماعهما في الفعل فيه لانا نقول هو مأول بقولنا مقول في
حقه اسكن انت وزوجك الجنة او المراد من الحكم هو الاسناد وهو معناه العرفي كما في شرح الشمسية فما ذكره الفاضل
الحلوائي من ان ارادة الاسناد من الحكم بعيد ليس بشيء قوله لغير مهلة هذا القيد مما لا بد منه لا يقال لا يستفاد
هذا القيد من قوله ثم مثلهما بمهلة لانا نقول لا نسلم ذلك لانه يمكن ان يستفاد منه التفاوت بالعموم والخصوص وايضا
يستفاد منه مطلق الترتيب سواء كان بمهلة او غيرها قوله اي مثل الفاء في مطلق الترتيب فان اصل الترتيب مشترك بينهما

٣٩١

والركبان بضم الراجمع الراكب قوله ومع هذا اي مع وجود تحقق العكس يصح ان يقال قدم الحاج حتى المشاة لان التقدم
المستفاد من هذا التركيب انما يكون بحسب الذهن كما عرفت واما عكسه وهو تقديم رجالهم على ركبانهم انما يكون في
الخارج فلا منافاة بينهما اي بين التقديم الذهني والخارجي قوله واعلم ان الانتهاء بالجزء الاقوى الخ اي كون المعطوف
جزءً اقوى او اضعف من المعطوف عليه في حتى كما يكون لافادة الشمول الحكم بجميع اجزاء المعطوف عليه كذلك الانتهاء
بالملاقي للجزء الاخير يفيد ذلك الشمول اما الاول فمثل مات الناس حتى الانبياء فان الفعل اي الموت تتناول جميع
اجزاء الناس بحيث يكون الانبياء داخلا فيها فالانبياء جزء قوي للناس واما الثاني فمثل نمت البارحة حتى
الصباح فان الجزء الاخير هو الجزء الاخير من الليل والصباح جزء اول من اليوم لكنه ملاق به قوله ولذلك
اي لاجل ان الملاقي للجزء الاخير يفيد العموم المذكور استعملت حتى الجارة في المعنيين اي الانتهاء بالجزء الاخير
والانتهاء بالملاقي بالجزء الاخير قوله الا انه لم يأت الخ اي لكن لم يأت في العاطفة الخ بل يأت فيها هو الانتهاء
بالجزء الاخير فقط فيتوهم مما سبق من استعمال حتى الجارة في المعنيين استعمال حتى العاطفة ايضا فيهما فيندفع
ذلك التوهم بجملة لكن المستفاد من كلمة الا قوله فان اصل حتى الخ علة لقوله الا انه لم يأت الخ قوله لكثرة استعمالها
اي كون حتى الجارة اصلا دون حتى العاطفة فلكثرة استعمالها قوله فتكون العاطفة محمولة عندهم على الجارة
بدون العكس ففي كل مادة يكون فيها حتى العاطفة يصح ان يجعل لها الجارة ايضا بدون العكس فلا يكون حتى
في قولهم نمت البارحة حتى الصباح للعاطفة فلا يقال حتى الصباح بالنصب لما مر من عدم مجيء العاطفة
فيما بالملاقي الجزء الاخير والى هذا اشار بقوله واذا كانت محمولة الخ قوله في معنيها اي الجارة وهما الانتهاء بالجزء الاخير والانتهاء بالملاقي
الجزء الاخير قوله وانما استعملوها اي حتى العاطفة دفع سؤال فكانه قيل فلدفع مساواة الفرع الاصل فلعدم لزوم ذلك
لم لم يعكس الامر بان كانت حتى العاطفة مختصة بالملاقي الجزء الاخير فاجاب بانهم استعملوها في اظهر معنيها وهو كون ما بعد
حتى جزء قوله من اتحاد المتجاورين اي في تعلق الحكم فاذا قلنا مات الناس حتى الانبياء فان تعلق الحكم الذي هو موت
الناس الى الجزء الذي هو الانبياء اظهر من تعلق الحكم باتحاد المجاورين كما في نمت البارحة حتى الصباح فان الحكم فيه
تعلق بهما وقوله المجاورين تثنية المجاور بالفارسية همسايه فواحد من المجاورين هو الجزء الاخير من الليل والآخر هو الجزء
الاول من اليوم قوله ومن هذا ظهر اي من التحقيق المذكور في بعض الشروح وهو شرح الرضي ظهر وجه اختصاص الخ
وهذا الدفع كلام صاحب الهندي حيث اعترض على المصـ بان قوله ومعطوفها جزء من متبوعه غير صحيح لانه ينتقض بقولنا
نمت البارحة حتى الصباح لعدم تحقق الجزئية فيه ثم اجاب عنه بان المراد من الجزء في عبارته اعم من ان يكون حقيقة
او حكما والصباح جزء للبارحة حكما لانه قريب لها والقريب للشيء له حكمه فيكون جزء لها حكما فعلى ما حققه الشارح لا يرد هذه
الشبهة اصلا لعدم كون حتى في المثال المذكور للعاطفة كما عرفت قوله اي للدلالة الخ اي او واما وام تدل على ان
نسبة الحكم انما يكون لواحد من المعطوف عليه والمعطوف على سبيل الابهام واشار بقوله والامور الى ان المراد من الامرين
في عبارته هو اقل مرتبة الترديد الذي يفهم له من او واما وام فيكون ذكر الامرين على سبيل التمثيل قوله اي غير معين

قوله اي من اجل ما ذكر بعينه من مجموع قوله لان ام المتصلة يليها احد المستويين والآخر الهمزة بعد ثبوت الخ

ولكن قوله ومن ثم في الاول تكون علة المجموع باعتبار الجزء الثاني منه على ما عرفت قوله لان السؤال عنه

اي عن التعيين لان المتكلم يعلم لوجود احدهما الا انه يسأل التعيين من المخاطب فلو اجيب بغيره لا يكون الجواب مطابقا

للسؤال قوله دون نعم او لا اي لا يجوز الجواب عن ام المتصلة بنعم او لا في جواب ازيد ارايت ام عمرو وانما

خصهما بالذكر لان تعيينهما يكفي فيما بصدده من الفرق بين ام المتصلة وبين او واما وام المنقطعة قوله بخلاف او واما

مع الهمزة متعلق باو واما معا قال الفاضل الحلبي ولو قال بخلاف او واما وام المنقطعة مع الهمزة لكان اولى

لان ام المنقطعة مع الهمزة ايضا انتهى كلامه اقول قوله بخلاف او واما مع الهمزة معناه بخلاف هاتين الكلمتين اذا

كانتا مستعملتين مع الهمزة فانه يصح جوابهما بلا ونعم وليس في جواب ام المنقطعة بلا ونعم مع ان الكلام في او واما

وام المتصلة والمنقطعة مذكورة بعد ذلك قوله فانه يصح جوابهما بلا ونعم وان جئت بالتعيين يحصل الجواب ايضا

ويلزم من تعيين ثبوت احدهما لكن مع الزيادة فيه اغنار للسائل عن السؤال مرة اخرى وهو السؤال عن التعيين

قوله لان المقصود بالسؤال اي سؤال او واما ان احدهما على التعيين جاءك فيجاب بان احدهما على التعيين جاء

او لم يجئ وهو معنى نعم ولا قوله وقد يجاب بنفي كليهما اي وقد يجاب بلا نفي كلا المستويين في السؤال بام المتصلة

الظاهر انه متعلق بقول المص كان جوابها بالتعيين لا بقول الش فانه يصح جوابها بلا ونعم بقرينة قوله لاحتمال الخطاء

في اعتقاد المتكلم لوجود احدهما لان جوابها بالتعيين على تقدير اعتقاده لوجود احدهما على التعيين مع علم ان

قول الش جاز ان يكون اعتراضا على المص حيث حصر في جوابها التعيين ونفى جوابها بها مع ان المتحقق بلا نفي كليهما

لان اعتقاد المتكلم يحتمل ان يخطئ ويجزم وجود احدهما فحينئذ يصح ان يقال في الجواب لا فمعناه حينئذ سلب كلي عنه

السؤال بقولنا ازيد عندك ام عمرو مثلا ويحتمل ان يكون قوله تحقيقا لكلام المص بان الحصر المستفاد من كلام

المص يكون اضافيا لا حقيقيا فليس معناه لانه لا يجاب عنها بلا مطلقا حتى يكون الحصر حقيقيا بل معناه لا يجاب على

تقدير الجزم لوجود احدهما والافصح الجواب بلا قوله فالمشار اليه ثم بفتح الثاء من اسماء الاشارة وقوله امر واحد اشارة

الى قوله وام المتصلة يليها احد المستويين والآخر الهمزة بعد ثبوت احدهما لطلب التعيين والمتفرع عليه تفسير ثم

في الموضعين لذلك الامر الواحد قوله على شرطين احدهما قوله ام المتصلة يليها احد المستويين والآخر الهمزة

بعد ثبوت احدهما لطلب التعيين قوله لصحة وقوع ام المتصلة اي كون هذا الامر الواحد مشتملا على شرطين

لاجل صحة وقوع الخ وقوله فرع عليه اي على مجموع الامر الواحد وهو جزاء الشرط قوله وجعلها وهو على صيغة

المصدر مبتدأ وقوله لا يخلو عن سماجة خبره اي جعل ثم في كل واحد من الموضعين اشارة الى شرط من الشرطين

المذكورين لا يخلو عن سماجة لانه بعيد من العبارة فيكون اشارة الى مجموع لكن الاشارة في كل واحد من الموضعين

باعتبار علة على حدة كما عرفت غير مرة وقوله جعلها الخ لرد كلام بعض الشارحين حيث فسر في الموضع الاول بقوله

اي لاجل ان ام المتصلة يليها احد المستويين والآخر الهمزة وفي الموضع الثاني بقوله اي لاجل انها

بحث حروف التنبيه

وام المتصلة لازمة الاهمزة الاستفهام **قوله** فبعد النفي الخ اى كلمة لكن اذا وقعت بعد الكلام المنفي يكون لاثبات ما بعدها واذا وقعت بعد الاثبات يكون لنفي ما بعدها والمثالان انما يكونان بطريق اللف والنشر المشوش **قوله** فعلى كل تقدير اى سواء كانت بعد النفي والاثبات او كانت لعطف الجملة على الجملة او لعطف المفرد على المفرد **قوله** يُصدّر بها الجمل تفسير لقوله الدال اى انها تورد في اوائل الجمل كلها اى سواء كانت اسمية او فعلية خبرية او انشائية مثبتة او منفية **قوله** حتى لا يغفل المخاطب الخ اى ايراد حرف التنبيه في اوائلها لاجل ذلك لانه جاز ان يكون المخاطب غافلا عن المتكلم ومتوجها الى جانب آخر فحينئذ لو قال المتكلم زيد قائم جاز ان يغفل عنه ولم يعلم به فيورد حرف التنبيه على اولها فيقال الا زيد قائم معناه انك جعلت ذهنك الى **قوله** عن شيء مما يلقى الخ اى عن شيء من الاشياء التي يلقي المتكلم الى المخاطب و**قوله** يلقى من الالقاء من باب الافعال و**قوله** ولهذا اى ولاجل انها للتنبيه على عدم غفلته عن شيء مما يلقى المتكلم الى المخاطب **قوله** نحو الا زيد قائم الخ فلما علم امثلة الجملة الاسمية فيظهر منه بكون بعض الامثلة فعلية وكون بعضها مثبتة وبعضها منفية فلا نحتاج الى البيان فلا يرد انه لو اورد بعض الامثلة اسمية وبعضها فعلية وبعضها مثبتة وبعضها منفية لكان اولى **قوله** وتدخل ها خاصة الخ اى ها التنبيه تختص من بين الاسماء المفردة باسماء الاشارة **قوله** لابتيين معانيها اى معاني اسماء الاشارة الابها اى بهاء التنبيه ولقائل ان يقول ان الحصر باطل من وجهين اما اولا فلانها تتعين بالوصف بذي اللام اى لام الجنس لانه يبين ان المبهم الذي هو من اسماء الاشارة من اي جنس من الاجناس فذلك سبب لازالة الابهام منها وقد تعرض اليه المص قبل بحث العطف حيث قال وانما التزم وصف باب هذا اى باب اسم الاشارة بذي اللام للابهام الواقع في هذا الباب بحسب اصل الوضع ومن ثم اى من من اجل هذا الالتزام ضعف مررت بهذا الابيض بجعل الابيض صفة له لانه لا يتعين بهذا الوصف جنس المبهم لان الابيض عام لا يختص بجنس دون جنس ومن ثم حسن مررت بهذا العالم اى بمن له العلم وهو لا يكون الا انسانا لا غير هذا خلاصة كلامه فظهر منه ان اسماء الاشارة يتعين بالوصف وبذي اللام ايضا والجواب ان المراد من التعيين هو التعيين الشخصي لا النوعي واسماء الاشارة لا تتعين بها التنبيه بتعين الشخص بخلاف تعيينها بالوصف بذي اللام فانه نوعي لا شخصي لا يقال هذا التنبيه موجود حين وصفها بذي اللام فلابد حينئذ ان يتعين بالتعين الشخصي ايضا لانا نقول التعين الشخصي غير مقصود من هاء التنبيه عند وصفها بذي اللام وارادة التعيين من هاء التنبيه انما يكون بالقصد واما ثانيا فلانه يتعين معاني اسماء الاشارة بنفسها لانها للاشارة الحسية فتعين معانيها بها والجواب انها موضوعة للمشار اليه اشارة حسية ولكن الاشارة الحسية غير مقصودة منها **قوله** هذا وهاتا مثالان للمفرد وهاذان وهاتان مثالان للتثنية وهؤلاء للجمع لا يقال كيف يصح ايراد المثال للتثنية والجمع لان الكلام ههنا في المفردات من اسماء الاشارة كما ذكره بقوله وتدخلها خاصة الخ لانا نقول المراد من المفردات ههنا ما ليس بجملة فيدخل المثنى والمجموع فيه **قوله** حروف النداء وهو في اللغة الصوت وفي الاصطلاح ما ذكره في بحث المنادى يا اعمها استعمالا بانها تستعمل في موضع لا يستعمل غيرها فيه والاعمية عند ارباب المعقول

بحث حروف النداء

صيغته في مرتبة التفصيل فانه حينئذ لا يصير الذهن مشوشا كما لا يخفى قوله يتبين وجه تسميتها بحروف الايجاب والمراد بالايجاب اثبات شيء فهذه الحروف لاثبات ما سبق كما هو في نعم واما بانه النفي كما في بل فلا يرد حينئذ ان تسميتها بحروف الايجاب انما يكون بالنسبة الى بعض الافراد ولعدم صدق تلك التسمية في نعم مطلقا لانها مقررة لما سبقها سواء كان ما سبقها اثباتا او نفيا فلا حاجة حينئذ ان يجاب بانه سميها بحروف الايجاب تغليبا فهذا الايراد عند من جعل قوله حروف الايجاب بمعنى هذه الحروف تجعل ما سبقها مثبتا مع انه يصح حملها على انها تدل على الايجاب والاثبات اي اثبات شيء على ما عرفت في ضمن بياننا هذا قوله تقرره لما سبق اي هذه الحروف تجعل ما سبقها محققا في ذهن المتكلم قوله استفهاما كان او خبرا اي سواء كان ما سبقها كلاما استفهاميا او خبريا او انما لم يقل او انشاء او خبرا كما يقتضيه المقابلة لان ما سبقها لا يكون انشاء مطلقا بل فرد منه وهو الاستفهام قوله بمعنى قام زيد اي نعم الذي في جواب أقام زيد بمعنى قام زيد ولقائل ان يقول لا يجوز ان يكون نعم بمعنى قام زيد لان نعم غير مستقل بالمفهومية مع ان قام زيد جملة مستقلة بالمفهومية ويمكن ان يجاب عنه بان معنى نعم هو تصديق ما سبقها ونعم لا يدل عليه الا تصديق شيء آخر اليها وهو قام زيد في جواب السؤال المذكور والقول بان معنى نعم هو قام زيد مسامحة فان قام زيد لازم لمعناها لان قام زيد في السؤال المذكور لازم لتصديق الكلام السابق فاقيم لازم المعنى مقام المعنى هذا ما خطر ببالي لبعد ما اشكل ذلك لي والله تعالى اعلم بالصواب ومثل ذلك يتوجه على قوله فمعنى بلى في جواب الست بربكم انت ربنا جملة اسمية لا يجوز ان يكون معنى بل المام قوله ولو قيل في موضع بلى ههنا اي في جواب نعم ثم ان قوله الست بربكم كلام وقع من الله تعالى في مقابلة الارواح قبل خلق الناس قوله وقيل يجوز استعمال الخ وهذا كلامه لبيان انه يقوم نعم موقع بلى في جواب الست بربكم من غير كفر بان يكون حينئذ نعم في قوله تعالى لتصديق الكلام المثبت المستفاد من انكار النفي وبيان ذلك ان قوله الست للنفي والهمزة للانكار فنفي النفي اثبات فكانه قال تعالى قال انا ربكم فيقال حينئذ نعم وهذا الاستعمال مشهور في العرف فانه لو قال احد يا زيد اليس لي عليك الخ معناه بحسب العرف ان لي عليك الف درهم لان همزة الاستفهام في الاصل للشك فلا معنى لشك الدائن في الالف بل هو جازم في ذلك فيقول اليس لي عليك الخ كما لا يصح الشك في جواب الست بربكم لانه تعالى يعلم بعلم اليقين ربوبيته لهم فيكون الاستفهام في هذا المقام للانكار قوله وبلى مختصة بايجاب النفي واشار بالاختصاص ههنا الى ان بلى لا يكون لتصديق الايجاب اي المقصود من ذكر الاختصاص هو نفي ذلك التصديق الذي اشار اليه بقوله وقد جاء بلى على سبيل الشذوذ قوله بايجاب النفي اي بايجاب الكلام المنفي المتقدم وتجعل المنفي ايجابا قوله اي قد قام سواء يقال في جواب الكلام المنفي الذي هو ما قام زيد بلى الا انها بمعنى قد قام وقد عرفت ما فيه قوله او مقرونا به اي بالاستفهام عطف على قوله مجردا قوله وقد جاء على سبيل الشذوذ الخ دفع دخل تقريره انه قد مر ان بلى مختصة بايجاب النفي اي الكلام المنفي مع انها يكون لتصديق الكلام السابق ايضا كما تقول في جواب الخ تقرير الجواب ان معناه انها مختصة بايجاب النفي على سبيل القياس وما ههنا يكون لتصديق الكلام

٣٩٦

لابد له من الوضع لمعنى انتهى كلامه اقول كون الحروف موضوعا لمعنى لا يستدعى عدم زيادة هذه الحروف كلها الا ان معنى زيادتها ان اصل المعنى لا يختل بدونها وهذا المعنى لا يدل على عدم كون الحروف موضوعا لمعنى غاية ما يدل عليه ان لا يكون معنى الحروف مراد المتكلم لان الكلام يتم معناه بدون معنى الحروف ولا شك ان الوضع يستلزم الدلالة المقارنة بالارادة قوله ومعنى زيادتها ان اصل المعنى الخ واعترض الشيخ الرضى بان معنى الزيادة اذا كان كذلك فيلزم ان يكون ان فى قولنا ان زيدا قائم زائدة لان اصل المعنى وهو ثبوت القيام الى زيد لا يختل بدونها بل اصل المعنى باق وقد اورده الشارح فى الحاشية حيث قال ويلزمهم على هذا ان يعدان ولام الابتداء والفاظ التاكيد اسماء كان او لا زائدة ولم يقل به احد انتهى كلامه اقول يمكن الجواب عنه بانه لم لا يجوز ان يكون المراد من قولهم ان اصل المعنى بدونها لا يختل هو ان اصل المعنى المقصود اى مقصود المتكلم من الكلام لا المقصود من الكلام نفسه فقصد المتكلم ثبوت القيام الى زيد مع التاكيد لا بدونه تامل قال الفاضل الحلوائى اراد باصل المعنى نفس معنى الكلام الموضوع هو له واعترض بان ما ذكره منقوض بان ولام الابتداء حيث لا يختل اصل معنى الكلام بدونهما مع انهما لا يعدان من الحروف الزيادة ويمكن ان يجاب بان الاسناد وطرفيه وما يتعلق بواحد من هذه الاركان كلها داخل فى اصل معنى الكلام وما ليس شيئا منها لم يكن داخلا فيه كما ان زيدا قائم كذلك ان زيدا لقائم كلام ومعنى ان ولام تاكيد الاسناد الذى هو من الاركان فيكون داخلا فى اصل معنى الكلام وبدونهما يختل اصل معناه بخلاف هذه الحروف فانها لا تفيد شيئا من الاركان ولا ما يتعلق بواحد منها فان من مثلا فى مثل ما جاءنى من احد تفيد تاكيد الاستغراق والاستغراق ليس من الاركان فلا يكون تاكيدا متعلقا بالركن لما لا يكون ركنا فلا يختل اصل معنى ما جاءنى من احد بدون من وبهذا يسقط ما قيل ان الحكم بزيادة هذه الحروف دون ان واللام مع افادة التاكيد تحكم انتهى كلامه اقول ان من مثلا فى مثل ما جاءنى من احد يكون لتاكيد النفى كما صرح الشارح فى بحث المستثنى فى قوله لان من لا تزاد بعد الاثبات الا ان المراد هو النفى المقيد بالاستغراق ولا شك ان النفى داخل فى معنى الكلام فكذلك ما يتعلق بالنفى وهو الاستغراق داخل فى معنى الكلام فيكون من الاركان فحينئذ ما قيل ان الحكم بزيادة هذه الحروف دون ان واللام مع افادة التاكيد ليس كلاما ساقطا بل كلام حسن قوله كما فى من الاستغراقية فى النفى الجنس مثل لا رجل فى الدار ولا من رجل فيها فان النكرة فى سياق النفى تفيد العموم ومن الاستغراقية تؤكده قوله وكونه بزيادتها افصح او كون تزيين اللفظ بسبب الزيادة فائدة لفظية افصح اقول ولقائل ان يقول لا يحتاج الى قوله او كون الكلمة او الكلام بسببها اى بسبب الزيادة اللفظية الخ لانه ايضا من جملة تزيين اللفظ فيكون داخلا فى قوله وكونه بزيادتها افصح الا ان يقال ان كلمة او لمنع الخلو لا الجمع الا ان اراد من تزيين اللفظ غير ما ذكره بقوله او يكون الكلمة او الكلام الخ وهذا هو الظاهر من استقامة وزن الشعر لان المتبادر من تزيين اللفظ ان يكون مستقيما قبل ازدياد الزائدة وايضا كون حسن السجع من تزيين اللفظ غير مسلم بل السجع نفسه تزيين اللفظ وحسن السجع يكون زيادة فى التزيين قوله ولا يجوز ذلك اى وقوع العبث من الفصحاء بل وقوعه انما يكون من المجانين قوله ان وان وما ولا الخ والاول منها يحتمل الشرطية والنافية والمخففة

لا حور رالخ الحور بضم الحاء المهملة وسكون الواو مصدر بمعنى الهلاكة والهالك وقوله بيرے بمعنے القے و قوله شعر الصبح السين

المعجمة وكسر العين من الشعور والعلم وكلمة ما نافية والمضاف هو البير والمصراع الثانے الكفه حتے اذا الصبح حشر والظرف

في المصراع الاول متعلق بسرى وقدم لضرورة الشعر والظرف في المصراع الثانے متعلق ببيرے او بما شعر وحتے

غاية له يقال حشر الصبح اذا طلع والمراد هو صبح الموت فيكون حتى للغاية والنافية لبيان المصراع الاول وهذا البيت فے

حق المومنين العاصيين والكافرين يعنے مومنين عاصيين درچاه مهلكه انداخته نفسها ايشان را وحال آنكه نميدانند ثم

قوله الكفه على وزن افعره بمعنى الهالك فلا بد ان يقول بموضع قوله بالكفه بمرجع الضمير الے بير الهلاك لانه وضع المظهر موضع

المضمر من المصراع الاول بحسب المعنى وحاصل قوله اذا الصبح حشر بالفارسية وقتى عالم ميشوند با فتادن مذكور كه طلوع كند صبح موت

لاكن عالم شدن دران زمان سود ندارد قوله مشتملا على ذكر مواضع زيادتها لعل هذا حكم الاغلب حيث ذكر موضع زيادة اللام

فيما سبق غير ظاهر قوله حرفا التفسير الخ قال مولانا عصم ينبغے ان يكون من حروف التفسير الفا في قوله تعالى الزانية والزانى

فاجلدوا الخ هذا مذهب سيبويه انتهے كلامه اقول الشارح جعل الفا ما سببية فے بحث ما اضمر عامله على مذهب سيبويه

ثم قال وقيل زائدة او للتفسير فالظاهر ان يكون ايراده بلفظ قيل اشارة الى ضعف كون الفا للتفسير على مذهبه فلذا لم يعد

الفا في قوله تعالى الزانية والزانے الخ من حروف التفسير والقائل ان يقول الفا للتفسير متحقق بينهم فان الفا فے قوله

فهي تفسير كل مبهم الخ للتفسير فلا بد من عد فا التفسير من حروف التفسير الا ان يقال ان الفا فے الاصل يكون للتعقيب كذا قالوا

ثم استعمل لها للتفسير والعطف والتفريع فلا يكون من حروف التفسير بل من حروف التعقيب في الاصل قوله اى مات فهو تفسير

لقوله قطع رزقه وهو جملة قوله وان بفتح الهمزة وسكون النون المخففة كاى وهى اى ان مختصة بما فے معنے القول اى ان

مختصة بمفعول مقدر لفعل هو فے معنے القول بان يفهم القول منه اى من ذلك الفعل واليه اشار الش قوله اى لفعل متقرر

اشار به الى ان المراد من كلمة ما هو الفعل واشار بقوله متقرر اى ثابت في معنے الخ الى ان ظرفية المعنے للفعل الذے هو لفظ

اعتبارية فلا يرد انه يلزم ظرفية المعنے للفظ وهو باطل فان ظرفية اللفظ للمعنے ايضا مجازية وبيان ذلك ان اللفظ قد يكون

مظروفا للمعنے بناء على ان اللفظ يقدر بالمعنے ويزداد بزيادته كما ان المظروف يقدر بالظرف ويزداد بقدره وقد يكون

المعنے مظروفا للفظ بناء على ان المعنى يستفاد من اللفظ فكانت الالفاظ قوالب تصب فيها المعانے وهذا هو الاكثر

قوله غير منفك عنه تفسير للاختصاص قوله فهے لا تفسير فے اكثر الا مفعولا مقدرا الخ اشار به الى من المسامحة التى فے عبارة

المصنف بان مراده انها مختصة بمفعول ما فے معنے القول وتقدير المفعول بالنظر الى الاكثرية لا يقال النظر ان تكون الفا

للتفريع وفي تفرعه على ما قبله نظر لانا نقول التفريع قد يكون نظريا يثبت بضم مقدمة وانما قال في الاكثر لانها قد تفسير

مفعولا ظاهر اللفظ هو غير صريح القول يودى ذلك اللفظ معناه قوله اى ناديناه بلفظ هو الخ فان قوله بلفظ مفعول

مقدر له بواسطة حرف الجر فالقول المقدر اعم من ان يكون بواسطة او بلا واسطة والفرق بين هذا المثال والمثال الثانے

بهذا الاعتبار فان المفعول المقدر في المثال الثانى بلا واسطة حرف الجر والمفعول الاول هو الضمير فے ناديناه وكونه في معنے

القول فان القول لازم للنداء قوله اى كتبت اليه شيئا هو اى ذلك الشئ ايت بمعنى هيا تو فان شيئا مفعول به مقدر له

بحث حرف الاستفهام

قوله وان تقدر قدرت الكون اى بقدر جعلها فى تاويل المفرد والمذكور ما فى معناه بان يكون الخبر جامدًا لابد لك ان تقدر الكون نحو اعجبنى ان هذا زيد فان زيد اسم جامد فيمتنع ان يكون له مصدر فان كل خبر جامد يصح نسبة المخبر عنه بلفظ الكون قوله لدلالتها على احد انواع الكلام وهو الكلام التحضيضى كما ان الاستفهام يدل على الكلام الاستفهامى وبعبارة اخرى بان يقال احد انواع الكلام وهو التحضيض او التوبيخ او اللوم قوله ويليهما الفعل واعلم ان لولا ولوما يكونان تحضيضيتين وامتناعيتين والاولى تدخل على الفعل وجوبا والثانية تدخل على الجملة الاسمية التى تعقب جملة اخرى وتسمى الجملة الثانية جوابها وتدلان على امتناع الجملة الثانية لوجود الجملة الاولى وفى بعض النسخ ويلزمهما الفعل برفع الفعل على انه فاعل يلزم والمفعول محذوف وهو هذه الحروف والفرق بين النسختين حينئذ ان الفعل لازم لحروف التحضيض على النسخة الاولى وعلى النسخة الثانية على العكس وعلى التقديرين فالمعنى ان هذه الحروف لا انفكاك عن الفعل ولا تستعمل بدونه قوله هلا زيدا ضربته اى هلا ضربت زيدا ضربته قوله فمعناه وفى بعض النسخ فمعناها وهو الظاهر لرجوعه الى الحروف قوله ومعناه وفى بعض النسخ ومعناها فى المضارع الحض اى تحضيض المخاطب على الفعل وطلب المتكلم للفعل من المخاطب قوله فهى فى المضارع بمعنى الامر واراد بالامر معناه اللغوى او معناه انه فى حكم الامر قوله ولا يكون التحضيض فى الماضى الذى قد فات بل لابد فى الماضى التوبيخ واللوم وقوله قد فات لبيان الواقع وليس قيدا احترازيا فتسمية هذه الحروف الحروف عند دخولها فى المضارع بحروف التحضيض وعند دخولها على الماضى بحروف التوبيخ واللوم واعتبار التغليب كما فى قوله فى لوم المخاطب اضافة المصدر الى المفعول اى لوم المتكلم به قيل انها قد تستعمل فى لومه على ترك ما لا يمكن تداركه فى المستقبل نحو هلا قتلت قاتل زيد قبل موته قصاصا قوله على مثل ما فات اى مثل الفعل الذى فات فى الزمان الماضى فان الضرب الذى فات من المخاطب يمكن تداركه وايراده فى المستقبل فكانه قال الضرب الذى فات منك اعده فى الزمان المستقبل قوله سمى بها اى سمى قد بها وفى بعض النسخ سميت هذا هو الظاهر لتوافق قوله لمجيئها قيل الاولى ان يسمى بحرف التحقيق والتقليل ايضا لمجيئها لها بل التسمية بحرف التحقيق ههنا اولى لعدم خلوها عنه قوله فان هذه الحروف اذا دخلت على الماضى والمضارع فلابد فيها من معنى التحقيق قيل هذا يخالف ما فى بعض الكتب حيث قال لها معان احدها التحقيق مع الماضى وثانيها التقريب معه وثالثها التقليل مع المضارع ورابعها التكثير معه وخامسها التوقع نحو قد يقدم الغائب لمن يتوقع قدومه والظاهر ان يقول فان هذه الحروف اذا دخلت الخ لعدم تحقق الحروف ههنا الا ان يقال لما اورده المصنف بصيغة الجمع للمشاكلة فتبعه الشارح واورده كذلك قوله ثم انه يضاف الى هذه الحروف والاضافة بمعنى النسبة لا الاضافة اصطلاحية قوله الى هذا المعنى اى معنى التحقيق فى الماضى التقريب من الحال اى بزمان الحال مع التوقع اى يكون مصدره اى مصدر الفعل الذى هو مدخول قد متوقعا باسم المفعول للمخاطب واقعا عن قريب اى التقريب بزمان الحال فقوله اى يكون مصدره متوقعا للمخاطب تفسير للتوقع وقوله واقعا عن قريب تفسير فان ركوب الامير متوقعا وايضا قريب بزمان الحال وايضا قد يكون التحقيق فيه قوله قد قامت الصلوة اى حصل عن قريب ما كنت متوقعه وهو قيام قوله مجتمعة بالرفع صفة لمعان

۳۹۸

٣٩٩

اى بين المثال الذى هو للمضى بعينه المثال الاول الذى هو للمضارع فحينئذ يصح **قوله** فان للاستقبال **قوله** وقد يستعمل لو فى المستقبل نحو قوله تعالى ولامة مومنة خير الخ اى امة مومنة خير من حرة مشركة ولو اعجبتكم اى الحرة المشركة لكم فيكون المراد من اعجبتكم معنى المضارع ومعنى الاعجاب در شگفتن و در شوق آوردن **قوله** وهذا لازم معناه الخ اى هذا المعنى لازم معنى لو اى المعنى الموضوع له كما هو الظاهر لان ما عداها من حروف الشرط موضوع للتعليق فالظاهر ان لو ايضا كذلك ويؤيده التعبير عن الكل بحروف الشرط فان الشرط المضاف اليه الحروف بمعنى تعليق حصول مضمون الجزاء بحصول مضمون الشرط على ما قالوا **قوله** مقدر فيه اى فى الماضى اى حصول الامر فى الماضى يكون مقدرا ومفروضا فيه وكذلك الامر المقدم والمؤخر وهو التالى **قوله** وما كان حصوله مقدرا فى الماضى الخ قال مولانا عصم ان التقدير لا ينافى الوجود بل يعم الموجود والمعدوم كما حققه فى محله انتهى كلامه وحاصل كلامه منع لزوم التنافى لانه انما يصح اذا كان المقدر منفيا والمعدوم فقط مع انه يتناول الموجودات ايضا كما حققه السيد قدس سره فى حاشية التجريد فى تحقيق الموجودات ويمكن الجواب عنه بان المراد من المقدر ههنا ما يقابل المحقق لا ما ذكرنا هو فى اعتقاد المعترض لان المعترض يمنع ان يكون الشرط مفروضا والتحقق فى الماضى معلوم الانتفاء فيه ولقائل ان يقول سلمنا ان وضع لو كذلك ان قولنا ما كان حصوله مقدرا الخ كلية فصدق هذه الكلية ممنوع الا ان يقال هو مثل قولنا كل شمس مضيئة فيكون منحصرا فى فرد واحد **قوله** فيلزم لاجل انتفائه الخ اى يلزم لاجل انتفاء المعلق عليه وهو المقدم انتفاء ما علق عليه وهو المعلق بالفتح **قوله** انتفاء ما علق به اى فى الواقع وكان هذا مبنى على ان التعليق فى لو انما هو على وجه التوقف والانحصار والتعليق لا يستلزم توقف المعلق بالكيف وقد يكون المعلق بالفتح اخص من المعلق به اعنى الشرط كما فى قولنا ان كان انسانا كان حيوانا وان وجدت النار وجدت الحرارة وقد يكون لازما مساويا من غير سببية الشرط للجزاء وجودا وعدما كقولنا ان كان زيد ابا عمرو فعمرو ابنه وان كان النهار موجودا فالشمس طالعة واذا عرفت هذا فلا يرد الماء بعد لم يستقيما من قوله فيلزم لاجل انتفائه انتفاء الخ وهم لان المعلق عليه ملزوم او سبب وكون انتفاء الملزوم مستلزما لانتفاء اللازم وهم لان اللازم قد يكون اعم وايضا الاثم ان يكون انتفاء السبب يستلزم انتفاء المسبب لان المسبب قد يكون اعم منه نعم ان كان مساويا للسبب يلزم من انتفائه انتفاؤه **قوله** فيلزم انتفاؤهما معا وكون انتفاء الخ اى فيلزم كون انتفاء الاول سببا لانتفاء الثانى وذلك لما عرفت من ان التعليق المعتبر فى معنى لو انما يكون على وجه التوقف والانحصار بحسب علم المتكلم او ادعائه وكذلك ان انتفاء الموقوف عليه سبب مستلزم لانتفاء الموقوف ثم فى قوله فى زعم المتكلم ايماء الى ان المعتبر فى معنى لو هو السببية بحسب اعتقاد المتكلم وادعائه سواء طابق الواقع اولا ولا يخفى ان الزعم اعم من ان يكون بحسب الاعتقاد او الادعاء واعم من ان يكون مطابقا للواقع اولا فلا يرد ما ذكره الفاضل الحلبى من انه لو قال بحسب ادعاء المتكلم لكان اولى على ان وجه الاولوية غير ظاهر **قوله** فيعلم من ذلك اى من انتفاء الفساد وانتفاء التعدد والذى هو الملزوم لان انتفاء اللازم يستلزم انتفاء الملزوم واللازم فى قوله التعدد والآلهة للعلة الغائية **قوله** وهذا الاستعمال اى استعمال لو لافادة ان العلم بانتفاء الاول لانتفاء الثانى فان قوله تعالى لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا ان الفساد اى فيهما اذا انتفى الفساد ينتفى التعدد فانتفى ان لو لانتفاء الاول

ثم هي انه اذا حذف الفعل المفسر لابد من ايراد المفسر بعده فلا يصح ان يقال لو انك منطلق بالنظر الى تلك القاعدة تقرير الجواب ان قوله منطلق لم يقع في موضع يليق ان يقع في ذلك الموضع قوله منطلق وان لم يلق ان يقع في ذلك الموضع لان التفسير المذكور لا يستدعي وقوع منطلق فيه فقوله يليق اشارة الى ان الاصل في الخبر الافراد فان قوله منطلق خبرها والكاف اسمها واجيب بوجه آخر بان معنى قوله موضع منطلق ان ايراد انطلقت مستدرك بعد لو لانها تدل على المضي وان دخلت على المضارع فينبغي ان يكون موضع انطلقت شيئا آخر واجيب ايضا بان معنى قوله موضع منطلق انه يكون في موضع منطلق قبل دخول لو وان بعد دخولها فلا اشكال حينئذ قوله ليكون كالعوض اي ليكون لفظ الفعل المذكور الواقع خبر الان كالعوض عن لفظ الفعل المحذوف قوله فيقال لو انك انطلقت ولا يقال لو انك منطلق بمعناه انه ومن ثم قال بعضهم لو انك منطلق انطلقت بالفعل موضع منطلق ليكون كالعوض عن الفعل المحذوف فيقال عنده بهذه الملاحظة لو انك انطلقت ولا يقال عنده بهذه الملاحظة لو انك منطلق فيكون قوله لو انك منطلق داخلا في قوله ومن ثم قيل لو انك الا انه فاعل فحينئذ ما ذكره الفاضل الحلوائي قوله فيقال لو انك انطلقت ولا يقال لو انك منطلق نقض ذلك بمثل لو انك منطلق فاجيب بان لو فيه ليست شرطية بل حرف مصدر ليس بشئ قوله لان الفعل المقدر لا بدله من مفسر اي الفعل المحذوف لا بد له من مفسر يزيل الابهام الناشئ من حذفه قوله فهو عوض عنه اي معنى التحقق والثبوت الذي في ان عوض عنه اي عن ثبت يعني الفعل الواقع خبرا عوض عن الفعل المقدر بل لفظا فليس شئ منهما عوضا حقيقيا عن الفعل المقدر بل كالعوض لان العوض الحقيقي هو ان يكون عوضا عن شئ من حيث اللفظ والمعنى معا قوله هذا اذا كان الخبر مشتقا اي كون الفعل موقع الخبر المفرد انما يصح اذا كان الخبر مشتقا كالمنطلق لانه حينئذ يمكن اشتقاق الفعل من مصدر هذا الخبر ووضع هذا الفعل موضعه فان مصدر منطلق هو الانطلاق ويشتق منه انطلقت فيوضع له موضع منطلق قوله لا يمكن اشتقاق الفعل منه ولا من مصدره حيث لا مصدر له قال الفاضل الحلوائي وفيه انه ان اريد بالجامد ما يقابل المشتق كما هو الظاهر من التقابل فيندرج فيه المصدر وقد امكن اشتقاق الفعل منه وان اريد ما لا يكون مشتقا ولا مشتقا عنه فيبقى المصدر واسطة انتهى كلامه اقول لا واسطة ههنا لانه اذا كان الخبر مشتقا منه فيمكن حينئذ اشتقاق الفعل من نفسه كما اذا كان الخبر مشتقا يمكن اشتقاق الفعل من مصدره ففيما اذا كان الخبر مشتقا منه لا احتياج الى البيان لامكان اشتقاق الفعل من نفسه قوله جاز وقوع الخ اي لم يمتنع فهو شامل حينئذ اذا وجب وقوع الاسم الجامد خبرا قوله اي لتعذر وقوع الخ لتعذر الاشتقاق من الجامد قوله واذا تقدم القسم اول الكلام وقوله اول الكلام منصوب على انه مفعول فيه كما هو اختيار الشارح الهندي ثم اعترض الشارح المذكور بان المفعول فيه يكون منصوبا بتقدير في اذا كان ظرف الزمان مبهما كان او محدودا وظرف المكان ان كان مبهما وقوله اول الكلام ليس بشئ منهما فلا يجوز النصب منه فقوله اي في اول زمان التكلم لدفع كلامه بان قوله اول الكلام ظرف زمان باعتبار مضاف اليه محذوف اي اول زمان الكلام بمعنى اول زمان التكلم بالكلام فان تقدير الزمان قبل المصادر شائع فالاول مضاف الى الزمان المضاف الى الكلام والاول المضاف الى الزمان ظرف لان اسم التفضيل المضاف الى الزمان هناه المشهور الاكثر داخل في جنس المضاف اليه كما تقرر فيكون قوله اول حينئذ من جنس الزمان واذا عرفت هذا صحا

قال الفاضل الحلوائي لقي ههنا بحث وهو انه قد مر في بحث كلم المجازات ان الجزم واجب ان كان كل من الشرط والجزاء او الشرط فقط مضارعا وجائز ان كان الجزاء فقط مضارعا وهو يدل على ان التطابق بين الشرط والجزاء في الفعل وعدمه مما لا يجب فكيف يجب التطابق ههنا حتى يشترط معنى الجزاء انتهى كلامه اقول وجوب التطابق بين الشرط والجزاء كما هو الظاهر فيما نحن فيه على تقدير تقدم القسم على الشرط وعدمه وجوبه على تقدير عدم تقدم القسم عليه كما في بحث كلم المجازات فلا اشكال حينئذ قوله وكان الجواب للقسم فقط لفظا اي لفظا فقط لما عرفت من ظهور علامات جواب القسم فيه لفظا وعدم ظهور ادوات الشرط فيه لفظا قوله لا للقسم والشرط جميعا للتنافي بين اثريهما وهما الجزم وعدم الجزم قوله لانه يلزم ان يكون اي الجواب مجزوما لو ظهر اثر ادوات الشرط فيه لفظا وغير مجزوم لو ظهر فيه علامات جواب القسم اي يلزم ان يكون مجزوما وغير مجزوم في آن واحد على سبيل الوجوب لانه باعتبار انه جواب القسم غير مجزوم قطعا لان القسم لا يجزم شيئا وباعتبار انه جواب الشرط مجزوم قطعا وهو محال واذا عرفت ذلك فلا يرد ما ذكره مولانا عصام من انه اذا كان الشرط ماضيا لا يجب جزم الجزاء فكيف يلزم كونه مجزوما وغير مجزوم انتهى كلامه وذلك لانه اذا كان الشرط ماضيا لم يجب ان يكون لادوات الشرط تاثير في الجزاء لفظا لان الجزاء اذا كان مضارعا حينئذ فالمتكلم مخير في الجزم مثل والله ان اتيتني آتيك في صورة عدم الجزم ويقال والله ان اتيتني آتك بحذف الياء في صورة الجزم مع ان ما ذكره من لزوم كونه مجزوما وغير مجزوم على تقدير تاثيرهما فيه لفظا ويمكن الجواب ايضا بانه اذا كان الشرط ماضيا يجب جزم الجزاء اذا تقدم القسم على الشرط لم يجب جزم الجزاء اذا لم تقدم القسم عليه كما هو المراد في بحث كلم المجازاة واجاب عنه مولانا عصام وقال وجوابه انه تكلف ويقال اراد من صحة كونه مجزوما وجوب كونه غير مجزوم انتهى كلامه وحاصل جواب الفاضل المذكور ان الشارح اراد بقوله مجزوما وغير مجزوم هو صحة كونه مجزوما باعتبار تاثير ادوات الشرط فيه ووجوب كونه غير مجزوم باعتبار كونه جواب القسم وهو محال ايضا لان صحة كونه مجزوما باعتبار كونه جوابا وهو محال ايضا لان صحة كونه مجزوما هو امكان كونه مجزوما وان كان المحال محال او نقول عدم الجزم وجوبا لا يجتمع مع صحة الجزم وهذا هو الظاهر قيل ان ما ذكره الشارح لا يدل الا على ان الجواب لا يجوز ان يكون جوابا للقسم والشرط جميعا ولا يدل على انه لا يجوز ان يكون جوابا للشرط فقط ايضا مع ان المدعى هو كون الجواب جوابا للقسم فقط دون القسم والشرط معا ودون الشرط فقط واجيب بان وجه عدم كون الجواب للشرط فقط ان تقديم القيد الذي لا يكون هذا التقديم ضروريا في اصل الكلام وهو القسم ههنا يفيد كمال الاهتمام بذلك القيد فجعل الجواب بغير هذا التقدير لفظا ينافيه ظاهر او بعبارة اخرى بان تقديم القسم يدل على العناية اي بالقسم فحينئذ جعله جوابا له اولى من جعله جوابا للشرط ويمكن الجواب ايضا بانهم لما قدموا القسم يقدر ان يكون الجواب جوابا للقسم والشرط معا لفظا لما عرفت فوجب ان يكون جوابا لاحدهما فجعله جوابا للغير المفروض اولى من جعله جوابا للمفروض لان الشرط المفروض بخلاف القسم لانه غير مفروض قوله لكون اليمين عليه اي على جواب القسم اي والله لاكرمنك ان اتيتني قوله وللشرط اي فهو جواب لكون الشرط ايضا لكون الجواب مشروطا بالشرط لان اكرامه له مشروط باتيانه قوله الماضي لفظا اي الشرط يكون ماضيا لفظا قوله او لم تاتني اي والله ان لم تاتني فالشرط يكون ماضيا معنى لان لم تقلب معنى المضارع الى الماضي قوله لاكرمنك بلام الابتداء ونون التاكيد الثقيلة فيكون الجواب للقسم لشهادة اللام والنون قوله اي تقديم

ان النشر على المعنى الثاني في المثال الاول باعتبار التقديم على غير ترتيب وباعتبار الجواز على الترتيب وفي المثال الثاني باعتبار التقديم على الترتيب وباعتبار الجواز على غير الترتيب على عكس المثال الاول فثبت الاختلاف بين اعتباريه بخلاف المعنى الاول فانه ليس اختلافا بين الاعتبارين في المثالين فان النشر على المعنى الاول بكلا الاعتبارين على غير ترتيب اللف في مثال الاول وعلى ترتيبه في المثال الثاني فاذا كان كذلك تحمل عبارة المص على المعنى الاول من المعنى الثاني قوله يقتضي تقديم المثال الثاني على الاول لان المثال الثاني مثال لتقديم الشرط واعتبار القسم المقدمين في الممثل على المعنى الاول بخلاف المثال الاول فانه مثال لتقديم غير الشرط والغاء القسم المؤخرين في الممثل قوله لكنه اراد اتصال المثال بالممثل له بقدر الامكان الخ يعني لما كان المفروض تقدم اللفين وهما الممثلان على نشريهما وهما المثالان على ما فعله المصنف فقصد ان يكون المثال متصلا وقريبا بالممثل له وهذا يتاتى في تقديم الاول حيث يشتمل على جواز الغاء القسم المذكور في الممثل وعلى مثال تقديم غير الشرط المذكور في المثل قريبا منه بخلاف ما لو قدم المثال الثاني فانه مشتمل على مثال تقديم الشرط وجواز القسم البعيدان عنه في الذكر في الممثل وانما قال بقدر الامكان لانه لم يحقق اتصال جميع الامثلة بالممثلات حقيقة على ما فعله المص بل ما تحقق هو اتصال المثال الاول بممثله باعتبار ثاني جزئيه وقربه بالممثل باعتبار الجزء الاول وانما قال على تقدير تقدم اللفين الخ لانه لو قدم اللف الاول فقط واورد المثال الثاني يحصل اتصال المثال بالممثل ايضا لكن هذا خلاف ما فعله المص والكلام فيه فظهر لك مما تقدم ان اللفين عبارة عن الممثلين والنشرين عبارة عن المثالين وقوله من حيث مثاليهما لبيان النشرين قوله وتقدير القسم كاللفظ اي حكم ما اذا كان القسم مقدر الحكم ما اذا كان القسم لفظا ويكون تقديره في صدر الكلام قيل لا وجه للتخصيص بصدر الكلام لانه كما ان القسم المقدر في اول الكلام المقدم على الشرط كالقسم المذكور الملفوظ في اول الكلام المقدم على الشرط في اشتراط مضي الشرط وكون الجواب له كذلك القسم المقدر في وسط الكلام المؤخر عن الشرط وغيره كالقسم الملفوظ المتوسط بتقديم الشرط او غيره في جواز الاعتبار والالغاء وكون المثال الاول من قبيل الاول لا يوجب التخصيص له فلا وجه لقوله في صدر الكلام واجيب بان تقدير القسم في الوسط مما لم يثبت وان جاز عقلا ولهذا خصص بالصدر قوله اي كالتلفظ به او المقدر كالملفوظ اشارة به الى ان المراد من التقدير اذا كان معناه المصدري يكون المراد من اللفظ هو التلفظ الذي معناه المصدري واذا كان المراد من التقدير هو المقدر الذي هو اسم مفعول كذلك المراد من اللفظ هو الملفوظ ولا يجوز ان يكون المراد من التقدير معناه المصدري وان يكون اللفظ بمعنى الملفوظ لعدم صحة المعنى حينئذ قوله فلزم في الشرط الخ اي اذا كان حكمه حكم القسم الملفوظ في اول الكلام فلزم القسم في الشرط الخ وقوله وكان الجواب للقسم عطف على لزم اي كان الجواب للقسم لفظا قوله اولى به اي بالجزاء الظاهر ان لا يكون الجزم بجعله الذين اولى به لان المصنف قال في بحث الفعل اذا كان الشرط ماضيا والجزاء مضارعا جاز الجزم وجاز عدمه ايضا لوقوع الفاصلة بالاجنبي وهو الفعل الماضي لعدم عمل الشرط فيه الا انه قال صاحب الرضي ان الجزم حينئذ اكثر فيكون الاكثرية وجه الاولوية لان العمل بالاكثر اولى قوله يلزم الاتيان بالفاء اي فاعلم المشهور كون المراد هو الفاء او بالقوم مقامه كاذا المفاجاة فلا يرد حينئذ ان في لزوم الاتيان في الجملة الاسمية نظرا لانه قد يؤتى فيها باذا المفاجاة ايضا على ما صرح به المص في بحث كلم المجازاة لقوله ويجيء اذا مع الجملة الاسمية موضع الفاء قوله او مجملة في الذهن اي يكون كلمة اما للتفصيل مجملة المتكلم بشرط ان يكون المجمل معلوما للمخاطب بالقرائن والاخلاق قوله ان يتقدمها اي عليها اجمال كاما الواقعة في اوائل الكتب كقولهم اما بعد فهذه قوله وقد يكتفي بذكر قسم واحد اي قد اكتفي فيما يذكر قسم واحد وهو كون اما مذكورة في اول الكلام قوله حيث يكون المذكور الخ اي يكتفي

بحث تاء التانيث

اى تقديمه عليها كما بينه بقوله بل القسم اليها مانع آخر الخ قوله فان ما فى حيزان بكسر الهمزة والنون المشددة لا يعمل فيما قبل ان قوله وهذا المانع متحقق بين ان لا يكون وراء الفاء مانع آخر وبين ان يكون وراء الفاء مانع آخر ولهذا قال فى القسم الاول مع قطع النظر عن الفاء وفى القسم الثانى ايضا مع قطع النظر عن الفاء قوله فجعل اى هذا القائل لا ما قوة سلب حكم الامتناع الذى كان هذا الامتناع فى القسم الاول فقوله عن القسم الاول متعلق بالقوة المقيدة بالدفع والحاصل ان هذا القائل جعل لا ما قوة جواز التقديم على تقدير ان يكون ما يتوسط بين اما وفائها جائز التقديم على الفاء مع قطع النظر عن الفاء لا مطلقا كما هو مختار سيبويه قوله دون اى لم يجعل هذا القائل لا ما قوة رفع لا مطلقا كما هو مختار سيبويه قوله دون الثانى اى لم يجعل هذا القائل حكم الامتناع عن القسم الثانى قوله هذا تقدير الكلام اى تقدير الكلام بهذا الوجه الخ قوله لما ذكر من قوله لا يلزم توالى حرف الشرط والجزاء قوله كما كان اولا اى كان ارتفاع زيد بالابتداء قبل التقديم اى تقديمه على الفاء قوله واما تقديره اى تقدير الكلام وهو مبتداء وقوله فوجهه غير ظاهر جزله قوله مهما يذكر اى بان يقال ومهما يذكر الخ بان يقدر فعله عاما هو مشتق من الذكر كتذكر لا عاما هو مشتق من الكون كما هو على تقدير الاول قوله بانه فاعل الفعل المحذوف اى فاعل الحكمى قوله مع انه يوهم الخ بان كان زيد مفعولا به لقوله تذكر على صيغة المعلوم المخاطب قوله وجواز اما يوم الجمعة الخ اى يوهم جوازه ايضا بان كان يوم الجمعة فاعلا حكميا للفعل المحذوف قوله مع عدم جوازهما بلا خلاف قال فى بعض الحواشى قد استدل المص على ذلك بانه قد علم انه اذا قيل اما زيد منطلق كان الغرض الاخبار عن زيد بالانطلاق واذا قيل اما يوم الجمعة فزيد منطلق كان الغرض ذكر يوم الجمعة ظرفا للانطلاق وتحقيق هذا المعنى يبطل ما توهموه لا يقال لا نم الابطال فى شيئ من المثالين لان تقديرهما مهما يذكر زيدا فهو منطلق ومهما يذكر يوم الجمعة فزيد منطلق فيه فلا يفوت كون زيد مخبرا عنه بالانطلاق ولا كون يوم الجمعة ظرفا للانطلاق لانا نقول المقصود انه اذا قيل اما زيد فمنطلق فالغرض ذكر زيد للاخبار عن نفسه لا عن الضمير الراجع اليه واذا قيل اما يوم الجمعة فزيد منطلق فالغرض ذكر يوم الجمعة ليجعل نفسه ظرف الانطلاق لا الضمير الراجع اليه وفرق جلى بين ان يجعل زيد نفسه مخبرا عنه بالانطلاق وبين ان يجعل نفسه مفعول شيئ ويجعل ضميره مخبرا عنه بالانطلاق وكذا فرق جلى بين ان يجعل نفس يوم الجمعة ظرف الانطلاق وبين ان يجعل نفسه فاعل شيئ والضمير الراجع اليه ظرف الانطلاق قوله وانما مثل الخ اى المص اورد المثال الذى يكون الواسطة التى بينهما منصوبة بمثل اما يوم الجمعة فزيد منطلق ولم يورد المثال الذى يكون الواسطة التى بينهما مرفوعة بل اورد الشارح بقوله اما زيد فمنطلق الا ان المثال الذى يكون الواسطة بينهما مرفوعة ظاهرة لانه كثير واما الامثلة التى يكون الواسطة بينهما منصوبة غير ظاهرة قوله حرف الردع كلا قال سيبويه والاكثرون معناه الردع والزجر ولا معنى له عندهم الا ذلك ورأى الآخرون ان معنى الردع والزجر ليس مستمرا فيه لعدم صحته فى مثل قوله تعالى ما شاء ركبك كلا يوم يقوم الناس لرب العالمين فاختلفوا فى تعيين معناه فقيل هو بمعنى حقا وقيل هو بمعنى اى ونعم فيكون كلا حرف ايجاب بمنزلتهما وقيل هو بمعنى سوف ثم الظاهر ان يكون هذه المعانى مجازية يحمل عليها بمعونة القرائن والمقامات فلا قدح فيما ذهب اليه سيبويه والاكثرون لان الظاهر ان كلامهم فى معناه الحقيقى قوله فيقول كلا ردعا الخ وقوله تقول بصيغة الخطاب اى تقول فى مقابلة الجبر كلا حال كون كلا ردعا ومنعا لك اى لكان تمنعه بكلا فيكون هذا ردعا للجبر ونفى قوله كقولك لمن قال الخ اى كقولك كلا لمن قال لك افعل كذا وقوله لا ايجاب من الاجابة قوله اسم مبنى اى اسم مبنى لا معرب قوله ولمناسبة معناه لمعناه قيل هذا وهم للتنافى بين

وقال الفاضل الحلوانی ولا يخفی ان کلامه هذا ای قوله والفائدة فی مثل هذا الابدال علی ما مر الخ يدل علی جواز الاضمار قبل الذکر لفظا ورتبة اذا اشتمل علی فائدة والظاهر من کلام الجمهور عدم جوازه مطلقا انتهی کلامه اقول ولقائل ان يمنع کون الظاهر من کلامهم عدم جوازه مطلقا لان ما ذکره من شارح المفصلين من جواز الاضمار قبل الذکر لفظا ورتبة لفائدة بشرط التفسير يکون من کلام القوم کما لا يخفی قوله او يکون الجملة اسمية نحو من قام وقاموا فعلی هذا يکون الاسم الظاهر مبتدأ وما قبله خبره فلا يلزم حينئذ الاضمار قبل الذکر لان الاصل فی المبتدأ التقديم فهو مقدم عليه رتبة قوله والغرض کون الخ فی الحقيقة علة لقوله فيقدم الخبر عليه قوله فسمی باسم هذا الشیء الخ ای سمی النون تنوينا ای سمی له بهذا المصدر الذی هو التنوين اشعارا بحدوث ما يتنون به الشیء وعروضه لان فی المصدر من معنی الحدوث ولهذا سمی الخ قوله نون ساکنة وقيل نون ثابتة فی اللفظ دون الخط قوله بذاتها اراد بکونها ساکنة بذاتها ان يکون سکونها اصليا لا عارضيا وبعبارة اخری ان يکون وضعها علی السکون وبعبارة اخری ان يکون ساکنة اذا لم يکن موجب التحريک من خارج وحاصل کلامه ان المراد بالساکنة بذاتها ليلا يخرج عن التعريف التنوين المتحرکة لعارض التقاء الساکنين کتنوين قوله عادا الاولی ليلا يدخل فيه غير التنوين وبالجملة التقييد لادخال ما يخرج من التعريف من افراد المحدود علی تقدير الاطلاق حفظا للمنع فلا يرد ما ذکره مولانا عصام من انه ان اراد بالساکنة بذاتها ما يکون ساکنا اذا لم يکن موجب التحريک فکل نون فی آخر المعرب نحو حسن وضامن کذلک وان اراد معنی آخر فليبين حتی نتکلم عليه فانا نختار الشق الاول ودخول نون مثل حسن وضامن فی النون الساکنة بالمعنی المذکور لا يضر فی منع التعريف لخروجه بقيد لمنع حرکة الآخر فليس المقصود بالقيد اخراج هذا النون عن قوله نون ساکنة بل ادخال تنوين عادا الاولی فی التعريف فان کسرة التنوين فی عادا الاولی للعارض وهو اجتماع الساکنين التنوين وهمزة الوصل واما الکسر فلان الساکن اذا حرک حرک بالکسر قوله فلا يضر بالحرکة العارضة بان يجاب عن قوله نون ساکنة مع وجوب دخولها فيه ثم لما کان الکلام فی التنوين فلا اجمل موضع ما اشتبه الاحوال اليهما ولم يقل فلا يضر منع التعريف وجمعه الحرکة العارضة للتنوين وبما ذکرنا ظهر ضعف ما ذکره الفاضل الحلوانی من انه لو قال فلا يضر منع التعريف وجمعه الحرکة العارضة للتنوين لکان اولی وايضا ظهر ضعف ما ذکره مولانا عصام من ان الظاهر فلا يضره ليرجع الضمير الی تعريف التنوين قوله وهی شاملة لنون من ولدن ولم يکن وامثالها قال مولانا عصام قوله نون ساکنة لا يکون جنسا شاملا لهذه النونات لان المراد من النون الساکنة ما هو النون الذی من اقسام الکلمة والنون فی آخر کلمة من مثلا لا يکون من حروف المعانی بل من حروف الهجاء انتهی حاصل کلامه وتبعه الفاضل الحلوانی حيث قال ثم الظاهر ان يکون المراد بالنون الساکنة النون وهو من حروف المعانی اعنی هو قسم الکلمة وقسيم الاسم والفعل فکيف يشمل نون من ولدن ولم يکن فالاولی ان يقال وهی شاملة لنون التاکيد الخفيفة انتهی کلامه اقول لو سلم ان کون الکلام فی حروف المعانی ولکن التعريف يقتضی الجنس والفصل فکون النون الساکنة جنسا يقتضی ان يکون شاملا للنون الذی من حروف المعانی وغيره لان الاصل فی الجنس ان يکون شاملا للمحدود وجميع غير المحدود او لا ان يکون شاملا لبعض غير المحدود وکان فصلا لبعض غير المحدود الآخر لان المعتبر عند القوم هو ما ذکرنا وقد ذکرناه فی تعريف اللفظ الواقع فی تعريف الکلمة علی ان کون الکلام فی حروف المعانی لا يقتضی تخصيصا فی الجنس کما ذکرنا ان المعتبر فی الجنس عند القوم ان يکون شاملا للمحدود وجميع غير المحدود وقال الفاضل الحلوانی جعل مجموع النون الساکنة

للتمكن فلم يكونا غير منصرفين مع انهما غير منصرفين اما احمد فللعلمية ووزن الفعل واما ابراهيم فللعلمية والعجمة لانا نقول ان التنوين فيهما للتمكن بعد التنكير وقبل العلمية وبعد العلمية فللتمكن ولعل ايراد قوله واما التنوين في احمد الخ ههنا لاجل ما يقال ان احمد و ابراهيم بعد التنكير منصرفان فالتنوين فيهما للتنكير فيكون فارقا بين المعرفة والنكرة بان المنون منهما نكرة والمعرفة منهما معرفة فيلزم ان يكونا غير منصرفين بعد التنكير مع انهما بعد التنكير منصرفان فاجاب بقوله واما التنوين في نحو احمد وابراهيم بعد التنكير ليس للتنكير بل هو للتمكن وانما قال ليس للتنكير لان الحاقه ليس بغرض الفرق بين المعرفة والنكرة وان كان مدخوله نكرة قوله قال الرضي وانا لا ادري منعا من ان يكون تنوينا واحدا للتمكن والتنكير معا لا يقال تنوين الواحد يمتنع ان يكون للتمكن والتنكير في زمان واحد وان قلت انه للتنكير قبل العلمية وللتمكن بعد العلمية قلنا فلا يكون تنوين الواحد حينئذ بل كل منهما تنوين على حدة الا ان يقال معنى كلام الشيخ ان التنوين في الاسم الواحد يراد منه التمكن ويراد منه التنكير ايضا والعيد بدل قولنا فاقول التنوين في رجل الخ قوله لتعاقبهما على آخر الكلمة اي كما يكون المضاف اليه في آخر الكلمة فكذلك التنوين في آخرها وكون التنوين العوض مختصا بالاسم نظر بالتامل و اما كونه مختصا به اذا كان عوضا عن التاء او عن حركتها لا يخلو عن خفاء الا ان يقال ان من قال ان تنوين العوض يكون عوضا من التاء او من حركتها فله وجه آخر للاختصاص بالاسم غير ما ذكره في خواص الاسم قوله والحق بها التنوين عوضا عن الجملة جبرا للنقصان فلو لم يجبر لم يبق الكلمة ناقصة وهذا معنى قوله لئلا يبقى الكلمة ناقصة قوله اي يوم اذ كان كذا اليوم زمان معين مبدأه طلوع الشمس او طلوع الفجر ومنتهاه غروب الشمس وقد يستعمل بمعنى الوقت المطلق فعلى الاول الاضافة بيانية وعلى الثاني لامية واما الاضافة في ساعتئذ وحينئذ وعامئذ فبيانية لا غير قوله فوق بعض فان التنوين فيه عوض عن لفظهم فكانه مضاف اليه للتبعيض قوله وتوهم بعضهم انه اي التنوين في مسلمات للتمكن وهو صاحب الكشاف وقال الفاضل الحلوائي كما لا مانع عن ان يكون تنوين الواحد للتمكن والتنكير كذلك لا مانع من ان يكون تنوين الواحد للتمكن والمقابلة فيمكن حمل كلام صاحب الكشاف على انه للتمكن ايضا لا انه للتمكن دون المقابلة انتهى كلامه اقول لا نم ان لا يكون مانع من ان يكون تنوين الواحد للتمكن والمقابلة وعدم العلم بالمانع لا يستلزم عدم المانع مع كون تنوين الواحد للتمكن والتنكير انما هو مذهب الشيخ خاصة وعلى تقدير تسليم عدم المانع بينهما كما هو مذهب الشيخ فهو لا يستدعي من عدم المانع بين غيرهما قوله ولو كان للتمكن لزالت اي التنوين بعد العلمية لانها غير منصرف للعلمية والتا مع ان تنوين التمكن لا يكون في غير المنصرف قال الفاضل الحلوائي ان التانيث في مسلمات ليست لمحض التانيث لانها علامة للجمع ايضا فلا تؤثر في منع الصرف فوجود العلمية والتانيث لا يوجب زوال تنوين التمكن على انه لا نم ان التنوين بعد العلمية هو الذي كان قبلها لانه يجوز ان يكون التنوين قبل العلمية للتمكن وبعد العلمية للمقابلة وايضا لا منافاة بين التمكن والمقابلة فيجوز ان يكون التنوين قبل العلمية للتمكن والمقابلة معا ولمحض للمقابلة بعدها انتهى كلامه اقول ما ذكره الفاضل المذكور اولا ليس بشيء لان القوم جعلوا التانيث في مسلمات مؤثرة في منع الصرف كما سبق في اول الكتاب فبناء كلام الشارح على ذلك فحينئذ وجود العلمية والتانيث فيه يوجب زوال تنوين التمكن وما ذكره ثانيا خلاف المتبادر لان الظاهر ان يكون التنوين فيه قبل العلمية هو التنوين بعدها كما ان التنوين في مسلمات عند الجمهور هو تنوين المقابلة قبل العلمية وبعدها وما ذكره ثالثا ايضا ليس بشيء لان عدم العلم بالمنافاة بين التمكن والمقابلة لا يستلزم عدم المنافاة بينهما وقد ذكرناه آنفا قوله لو لوجوده فيما كان علما كعرفات فانها علم لموضع معروف

جمع عمق بفتحتين او بضم العين وسكون الميم اطراف الصحراء او اطراف البلد والخاوي بالخاء المعجمة الخالي والمخترق بضم الميم وسكون
الخاء المعجمة وفتح الراء اسم مكان اي المحل الذي يمر فيه بسهولة ومعنى المصراع بالفارسية يعني بسياري از بلدها ست كه سياه شده
اطراف او وخالي شده است محل مرور او يعني كسي نميگذرد و اين اشاره است بآنكه بلد ويران است قوله مشتبه الاعلام لماع
الخفقن الاعلام جمع علم بفتحتين يعني علامت راه ونشانه راه واشتباه الاعلام التباس العلامات التي يعرف بها الطريق واللماع
مبالغة اللامع واللمعان الاضاءة وهذا يدل على كثرة اللمعان وقوله الخفق من الخفق بسكون الفاء لكن حركت لوزن البيت بالفارسية
سراب كه در هواي گرم آب مي نمايد ومعنى المصراع بالفارسية مشتبه ميشود علامتهاي راه هاي بلدها بيكديگر بسياري از لمعان
يعني از درخشندگي و رخشي آب مي نمايد قوله حركت القاف الساكنة عند التغني بالفتح او الكسر لئلا يلزم التقاء الساكنين عند الحاق
النون اما الكسر فلان اصل القاف الكسرة فاوي المخترق ولماع الخفق لكونها آخرا اضيف اليه فحركت عند الاحتياج اي كونها
الاسلية واما الفتح فلما ثبت من ان مثلها اذا الحق بما آخره ساكن حرك ذلك الساكن بالفتح ولا نظر الى التقاء الساكنين لكونه
اخرين واقبلن بنون التاكيد الثقيلة قوله والحق بها اي بالقاف النون فقيل الخ قوله وقد تجاوز بيت قبيل قد تجاوز
هذا القسم حده اذ حده ان يثبت في الوقف دون الوصل وهو بالعكس قوله ولهذا اسقط عن التقطيع لان التقطيع والوزن نعم
بدونه قوله موضوع لغرض الترنم اي تنوين الترنم يلحق آخر الابيات والمصاريع لغرض الترنم قوله واما التنوينات الاخر في
اعتبار الوضع في بعضها ايضا تامل اراد ببعضها تنوين العوض والمقابلة لان تنوين العوض موضوع لغرض التعويض وجبر
النقصان اي التعويض عن المضاف اليه لا انه موضوعا له وكان هو معناه كذلك تنوين المقابلة موضوع لغرض الشئ
يسمى له الموضوع له بالمسامحة والمجاز قوله يحذف اي التنوين اي تنوين التمكن لان العلم الموصوف بابن لا يوجد فيه تنوين
التنكير والعوض وتنوين الترنم انما زيدت لتحسين الانشاد وحسن الغناء والحذف ينافيه وتنوين المقابلة انما يكون في جمع المؤنث
السالم قوله من العلم المراد من هذا العلم ومن العلم الثاني ايضا اعم من الكنية واللقب والاسم قوله مضافا الى علم آخر اي
غير العلم الاول ونقض ذلك بمثل جاء زيد بن زيد اذا كان كل من الابن والاب مسمى بزيد فان الابن فيه ليس مضافا
الى علم آخر بل الى العلم الاول واجيب بان التغاير المفهوم من قوله آخر اعم من الذاتي والاعتباري فزيد من حيث انه علم الاب
غيره من حيث انه علم الابن والحاصل ان زيدا باعتبار انه اب غيره باعتبار انه ابن فالتغاير بين المدلولين بالذات وبين
اللفظين بالاعتبار فتغاير المدلولين ذاتيا كان او اعتباريا يسري الى اللفظين ويجعلهما متغايرين لفظا ولو قرأ قوله علم آخر
بالتركيب الاضافي لا التوصيفي يندفع النقض كما لا يخفى قوله لكثرة استعمال ابن والكثرة تناسب التخفيف اي لكثرة استعماله
بين علمين مع شدة الاتصال بينهما كانهما كلمة واحدة مع ان التنوين علامة التمام والانفصال قوله وخطا اي خطا وكتابة
بحذف الالف فقوله خطا عطف على لفظا اي الابن يطلب التخفيف لفظا وخطا ثم ان طلبه للتخفيف خطا لا ينافي طلبه التخفيف لفظا
ايضا فلا يرد ما ذكره الفاضل الحلوائي ان حذف الالف لا يختص بالخط بل هو تخفيف في اللفظ ايضا قوله لانه اي الفلان
بن فلان كناية عن العلم والمراد من العلم ههنا اعم من العلم والكناية عنه قوله ولعلم منه الخ والحاصل انه اذا فقد احد هذه الشروط
لم يجب الحذف بل لا يحذف قوله اذا كان اي الابن صفة لغير العلم او كان مضافا الى غير العلم اي كان له موصوفا علما لكن مضافا

بل بزيد لافي الدار يقوم لان مجئ نون التاكيد مع النفي بالحمل لنظر بخلاف النفي بلا المشابهة النهي حتى قيل مجيئها في النفي بلا المتصلة قياس عند ابن جني بخلاف المنفصلة وان جاءت نحو لا في الدار يضربن لليس بشئ ثم اعلم ان المراد من النفي الواقع في المتن معنى عام يشمل فعل الجحد لدخول نون التاكيد عليه ايضا لانه مشابهة للنهي في جزم الآخر قوله ولزمت اي نون التاكيد قال مولانا عصام وينتقض ما ذكره بقوله تعالى اذا متم او قتلتم لالى الله تحشرون جواب القسم وثبت اللام مع انه لم يدخل نون التاكيد عليه اي على تحشرو بالقسم مقدر فيه اي والله اذا متم الخ واجاب عنه بان ذلك فيما اذا لم يكن المجرور مقدما عليه فلا يرد الاشكال حينئذ لتقدم المجرور فيه وهو الى الله قوله اي في جوابه المثبت اشار به الى ان الاضافة الى القسم في قوة الجواب اليه اي الى القسم لان المثبت ليس الا القسم في الجواب لا غير ومن جعل اضافة المثبت الى القسم من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف كجرد قطيفة كما اختاره الشم المنتهى فهو ارتكاب المسامحة والتزام التساهل قوله لان القسم محل التاكيد تسامح لان محل التاكيد هو جواب القسم دون نفس القسم بل هو مفيد للتاكيد قوله ان يوكد والفعل بامر منفصل عنه اي عن الفعل وذلك الامر المنفصل هو القسم من غير ان يوكده اي الفعل بما يتصل بالفعل وهو النون لبعد صلاحيته له اي لبعد صلاحية الفعل لتاكيد الامر المتصل الذي هو نون التاكيد لانه منفصل بالفعل بخلاف القسم قوله اي الشرط المؤكد حرفه بما سواء كان التاكيد بها لازما كما في حيثما واذما او جائزا كما في متما قوله فانه لما اكد الحرف اي حرف الشرط وهو ان فان اصل اما ان ما فجعل النون ميما وادغم الميم في الميم قوله لئلا ينقص بالصاد المهملة من النقصان فان المقصود تاكيد الفعل عن غيره وهو الحرف قوله مع ضمير المذكرين اي الغائب والمخاطب قوله ليدل على الواو المحذوفة قال الفاضل الحلوائي هذا لا يتم في مثل لا تخشون وكذا لا يدل على الياء المحذوفة في مثل لا تخشين الا ان يعتبر اطراد الباب انتهى كلامه اقول ان اصل لا تخشون تخشيون قلبت الواو الفا بالاصل اول من اصول القلب فحذفت الالف وحذف النون الاعرابية عند دخول نون التاكيد وحذف الواو ايضا اذا لم يكن ما قبلها مفتوحا فيضم الواو فيقال لا تخشون فيكون في الاصل لا تخشون بنون التاكيد فحذفت الواو لالتقاء الساكنين وكذا في قوله لا تخشين قوله لالتقاء الساكنين اي في كلمتين فان التقاء الساكنين على حده في كلمتين غير جائز لان المشددة كلمة اخرى ولهذا اشار بقوله ان اشترط في التقاء الساكنين الخ فلا يرد حينئذ قوله ليدل على الواو المحذوفة لالتقاء الساكنين لانه لا معنى لحذف الواو لالتقاء الساكنين لجواز التقاء الساكنين على حده قوله ان اشترط في التقاء الساكنين على حده ان يكون الساكنان في كلمة واحدة فعلى هذا لا بد من حذف الالف في اضربان واضربنان بنون التاكيد الثقيلة لعدم تحقق شرط التقاء الساكنين على حده حيث قال النون المشددة كلمة اخرى الا انها لم تحذف في اضربان لئلا يشتبه بالواحد ولم يحذف في اضربنان لئلا يلزم اجتماع ثلث نونات متواليات وقد يقال ان الشرط في التقاء الساكنين على حده ان يكون الساكنان في كلمة واحدة او فيما هو كالكلمة الواحدة او في حكمها والنون المشددة في التثنية وجمع المؤنث وان كانت في كلمة اخرى حقيقة الا انها نزلت منزلة الجزء منها لشدة الاتصال والامتزاج بها وكذا الحال في جمع المذكر والواحدة المخاطبة ولا وجه لحذف الواو والياء فيهما لالتقاء الساكنين الا ان الشم لم يلتفت الى هذا الشرط في التقاء الساكنين على حده ولم يجعله مذهبا ثم انه ظهر فرق من قوله ان اشترط ان يكون الخ ان التقاء الساكنين اذا كان في كلمتين وهما الفعل والتنوين يكون داخلا في التقاء الساكنين

وكذا اغزوا الكفار لما اتصل كلمة المنفصلة به قوله يعني بها اي بالمتصلة الف التثنية كذا ذكره المص في شرحه هذا من قبيل ذكر العام و
ارادة الخاص بمعونة المقام وقوة القرائن وكانه اشار الى دفع ما اورده الرضي من ان المتصل ليس هو الالف فقط بل الواو
والياء في ارضوا وارضي متصلان ايضا مع ان اللام غير ثابت معها كما ثبتت مع الالف فليس اذن قوله فكالمتصل على اطلاقه
صحيحا قوله في مثل هل ترون بسكون الواو قوله كضمها في لم تروا القوم باتصال الكلمة المنفصلة به قوله لاجل النون لان
نون التاكيد الثقيلة يقتضي حركة ما قبلها والا يلزم التقاء الساكنين في كلمتين واما حركة الضم لاجل الواو قوله والمخففة تحذف
للساكنين نقض ذلك بمثل اضربن بضم الباء وتخفيف النون واضربن بكسر الباء وتخفيف النون فانه لم يحذف للساكنين وهما
واو الجمع والنون في الاول وياء المخاطبة والنون في الثاني بل حذفتا للدة واجيب بان المراد ساكنان اولهما النون المخففة
بدليل ان الحذف للساكنين لا يكون الاول للاول قوله اللام الساكنة التي بعدها لان لا للنهي فيكون النون الآخر ساكنة
الا اذا كان ما بعدها حرف ساكن كالالف واللام فحينئذ تحركها بالكسر كما في لا تهين الفقير قوله لا تهين الفقير علك ان تركع يوما
والدهر قد رفعه قوله تهين صيغة المخاطب المذكر من باب فعل يفعل بكسر العين في الماضي وفتحها في المضارع من اهان يهين وهو من الاهانة
ضد الاكرام والفقير المحتاج وعلك اصله لعلك بتشديد اللام بمعنى لعل للترجي والكاف للخطاب وتركع منصوب بان من الركوع
وهو الانحناء والمراد ههنا الانحطاط من المرتبة يعني پست شدن واز مرتبه افتادن والمعني اذا اتاك فقير ذو حاجة اليك فلا تهنه
فعسى ان ينعكس الامر فيستغني هو اي الفقير وتفتقر انت وتحتاج اليه لان احوال الزمان لا تستقيم والنعيم لا تدوم والمال غاد
ورائح قوله وابقيت فتحة ما قبلها اي مع اثبات الياء قوله لتدل اي الفتحة عليها اي على النون الخفيفة صونا للتاكيد المقصود من
الفوات قوله والا لكان الواجب ان يقول لا تهين الفقير اي بكسر النون مع اسقاط الياء قوله كما يحرك التنوين كتحريكه في
احد بالكسر في قوله تعالى قل هو الله احد الله الصمد قوله حطا لمرتبة ما يدخل الفعل وهو نون التاكيد عن مرتبة ما يدخل الاسم
وهو التنوين وقيل ترجيحا لما هو اللازم عند عدم المانع على غير اللازم فان التنوين لازم للاسم المتمكن عند عدم اللام والاضافة
بخلاف النون فانها قد تترك بلا مانع وغير اللازم اولى بالحذف قوله كما يحذف التنوين كذلك اي في الوقف تخفيفا اذا ضم او كسر
ما قبلها قوله فيرد ما حذف اي في حال الوقف لا ما حذف لاجل التقاء الساكنين قيل لا يبقى حينئذ دليل على التاكيد فيفوت
مع كونه مقصودا فالصواب ان لا يؤكد بها عند ارادة الوقف اصلا لئلا يفضي الى المحذور قوله لاجل المخففة يعني لاجل ما حذف سواء
كان حذفه لاجل المخففة او لاجل غيرها قوله فانه لا يرد ما حذف لاجله اي عند الوقف كما لا يرد ما حذف لاجله عند التقاء الساكنين فلا
يقال قاض حال الوقف قاضي بالياء بل يقال قاض بسكون الضاد قوله والمفتوح ما قبلها تقلب الفا اي عند الوقف لا مطلقا معناه
يجوز ان تقلب الفا هذا الخبر لما الاستثناء من قوله وفي الوقف حيث لم يقيد النون فيه بكون ما قبلها مضموما او مكسورا قوله وان الضم او انكسر
يحذف اي يجوز ان يحذف نحو اصبت خيرا فقلبت النون اي التنوين بالالف فالمراد من العنوان ... قوله فان النون اذا انفتح الخ
هو التنوين قوله اصبت بالفارسية رسيدي تو قوله اصابني خير بضم الراء يحذف النون كذلك قوله يحذف النون بكسر الراء ...

اشتہار

ماہران علوم عربیہ وطالبان علوم نحویہ کو بشارت دیجاتی ہی خبر فرحت اثر گوش گذار کیجاتی ہی کہ ایک عرصہ سے طلبہ علوم کو حاشیہ جمال اور حاشیہ عبد الرحمن شرح ملا جامی کا کہ عمدہ ترین حواشی شرح ملا سے ہین اور ہمیشہ افاضل و اماثل ان دونون کو پسند کرتے آئے ہین اشتیاق رہا کرتا تھا بوجہ اسکے کہ جمال کا حاشیہ ابتک مطبوع نہین ہوا تھا اور حاشیہ عبد الرحمن اگرچہ مطبوع ہو چکا تھا مگر صرف بحث کل تک مطبوع ہوا تھا ان دونون حاشیون کا علی التمام والکمال ملنا مغتنمات سے شمار کیا جاتا تھا لہذا اس فقیر نے چاہا کہ اگر یہ دونون حاشیے تمام وکمال مطبوع ہوکے طلبہ علوم مین شایع ہوجاوین تو بہتر ہی کہ نفع عام ہوجاوے اور دقت جو ان حواشی کے حاصل کرنے مین ہوتی ہی مرتفع ہوجاوے بناءً علیہ نسخہ حاشیہ جمال کو چند نسخ صحیحہ معتمدہ سے مقابلہ کیا بقدر طاقت تصحیح مین کمال اہتمام کرکے اوسکو حوض مین لکھوایا اور حاشیہ عبد الرحمن تمام وکمال حاشیہ پر لکھوا کے مطبع علوی مین چھاپنے کے واسطے دیا بحمد اللہ بتصحیح وشفقت مولوی محمد معشوق علی صاحب کے مطبع مذکور مین یہ کتاب چھپکر تیار ہوئی لہذا جملہ ارباب مطابع کو اطلاع دیجاتی ہی کہ قصد چھاپنے یا چھپوانے اس کتاب کا نہ فرماوین بعوض نفع کے نقصان نہ اوٹھاوین جسقدر نسخے مطلوب ہون فقیر کے پاس سے طلب کرلین اور یہ کتابین مطبع ہوکے فقیر کے پاس ہین

ہدایہ تمام وکمال مطبع مصطفائی — فوائد بہیہ فی تراجم الحنفیہ تصنیف مولانا محمد عبد الحی صاحب — حاشیہ بحر العلوم بر میر زاہد رسالہ مع کشف المکتوم از مولانا عبد الحلیم مرحوم

مجموعہ میر زاہد ملا جلال — شرح عقائد نسفی محشی بحواشی جدیدہ — حاشیہ جمال و عبد الرحمن شرح ملا — حاشیہ مولانا لطف اللہ بر میر زاہد ملا جلال اور یہ

کتابین حسب فرمایش مطبع ہین — شرح ملا جامی محشی جدیدہ — شرح سلم قاضی مبارک مع حاشیہ مولانا محمد حسن و حاشیہ حافظ دراز — جن صاحبون کو خریداری

ان کتابون کی منظور ہو بارسال خط قیمت بمقام شہر لکھنؤ محلہ فرنگی محل بنام عاجز بھیجکر طلب فرماوین فقط

المشتہر
محمد خادم حسین عفا اللہ عنہ